(فهرست الجزء الاول من كتاب كشف الغمة)

صحيفه

(تمت)

الجزء الاول من كتاب كشف الغمه عن
جميع الامه للامام العلامة قطب
دائرة المحققين الشيخ عبد
الوهاب الشعراني

رحمه ا

ونفعنا

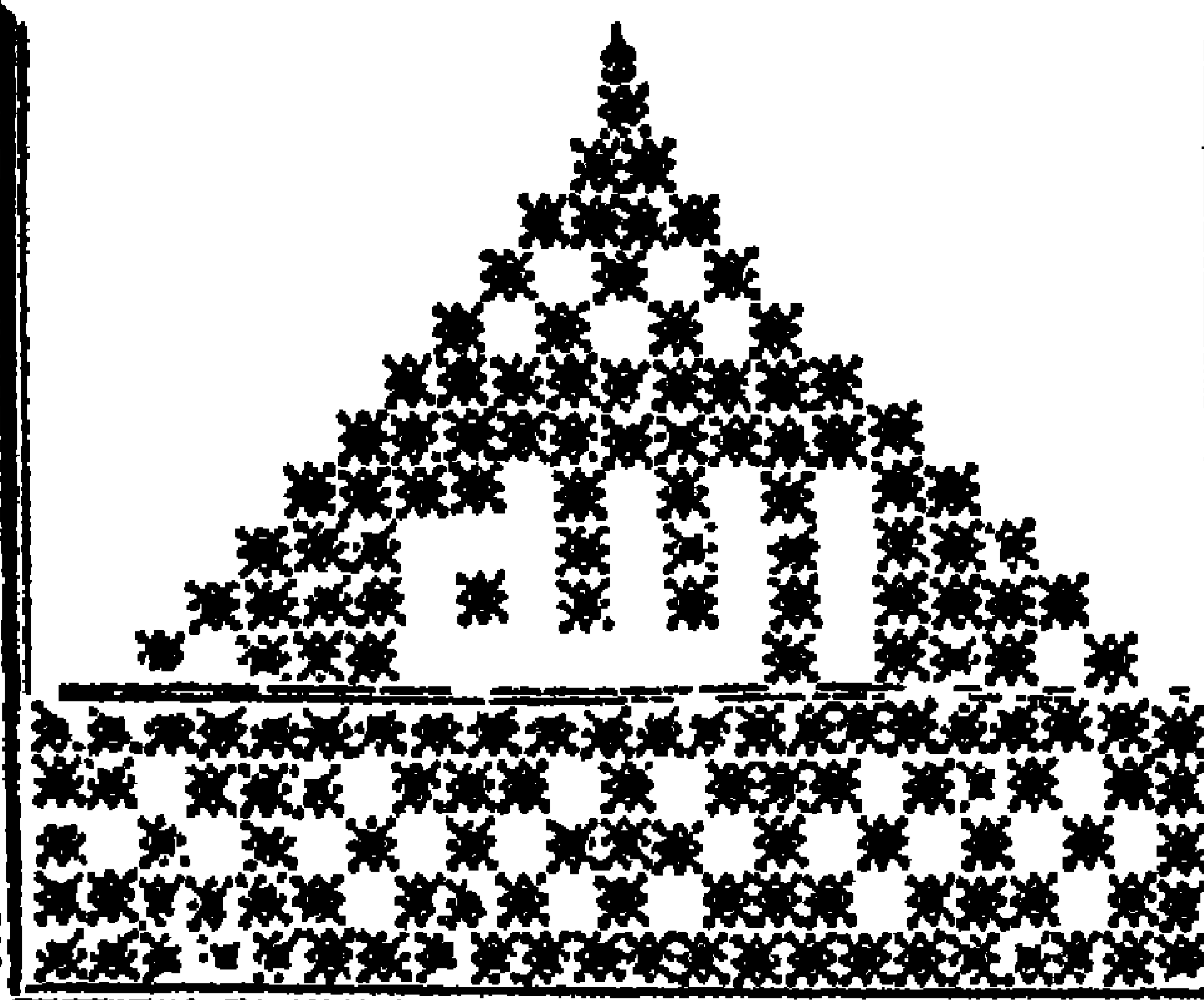
آمين



*(وبهامشه كتاب سفر السعادة للامام مجد الدين محمد بن يعقوب
الفيروزابادي الشيرازي صاحب القاموس)*

(طبع بالمطبعة الميمنية)

على نفقة أصحابها (مصطفى البابي الحلبي وأخويه) بمصر



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل الشريعة المطهرة بحرا تتفجر منه جميع بحار العلوم والخلجان * وأجرى جداوله على أرض القلوب حتى روى منها قاحل القاصي والدان * ومن على من شاء من عباده المخلصين بالاشراف على ينبوع الشريعة بجميع أخبارها وآثارها المنتشرة في البلدان * حتى شهد عيانا رجوع جميع أحاديثها في قلبه الى شريعة واحدة جامعة لمراتب الاسلام والايمان والاحسان * لا حرج فيها ولا ضيق على أحد من المسلمين ومن شهد ذلك فيها فشهوده تنطع وبهتان * فان الله تعالى يقول وما جعل عليكم في الدين من حرج ومن ادعى الحرج في الدين فقد كذب القرآن * فاذا الشريعة كالشجرة العظيمة المنتشرة وأقوال علمائها كالفروع والاغصان * وكل من شهد تناقضا في أخبارها أو خطأ في أقوال علمائها فانما هو لقصوره عن درجة العرفان * فان الشريعة جاءت على مرتبتين تخفيف وتشديد ولكل منهما رجال لا على مرتبة واحدة كما سيأتي ايضاحه قريبا في الميزان * ومن عسر عليه الجمع بين حديثين منها أو قولين من أقوال علمائها فليجعل المائل الى الاحتياط منهما في مرتبة الاولوية والمائل الى الرخصة في مرتبة خلاف الاولى يطلع على ما قلناه من أعطي الفرقان * أحمده حمد من كرع من بحر الشريعة حتى شبع وروى منها الجسم والجنان * وأشكره شكر من علم كمال شريعة محمد صلى الله عليه وسلم فوقف عندما صرحت به ولم يزد عليها شيأ من طريق الكشف والاستحسان * فان هذين الطريقين لو رخص في العمل بما نتج منهما فلا عصمة فيه ولا أمان * وأسأله تسليم من رزقه الله عز وجل حسن الظن بالائمة ومقلديهم وأقام لجميع أقوالهم الدليل والبرهان * فأرضاه الله عز وجل بذلك الرضى عنه في الدنيا والآخرة وبوأه ما شاء من غرف الجنان * وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة من علم أن الله تعالى أعلم بمصالحه من نفسه وأنه تعالى ما سكت عن أشياء الا رحمة بخلقه لا لذهول ولا نسيان * وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وحبيبه وخليله الذي فضله على كافة خلقه وجعل اجماع أمته حقا في العمل بالسنة والقرآن * اللهم فصل وسلم عليه وعلى جميع اخوانه من النبيين وعلى آلهم وأصحابهم

والتابعين

(بسم الله الرحمن الرحيم)

بعد الحمد والثناء على حضرة ذي الكبرياء والصلاة بلا نهاية على رئيس الانبياء وخلاصة الاصفياء وآله وأصحابه الاتقياء وعلى أرواح التابعين من الصالحين الاولياء فلتعلم طائفة الاحباب والاصحاب وزمرة العقلاء من ذوي الالباب ان طريق الحق الذي هو الصراط المستقيم من أجل أن غاية ذلك هو الحق جل شأنه أشرف الطرق وأجلها وأنور السبل وأكملها وسلوكها بغير متابعة هاد ماهر وخريت باهر لا يمكن بل لا يتصور لاجرم أن من تشرف بدرك هذا المعنى علم أن اتباع سيرة

والتابعين لهم باحسان (وبعد) فقد شكى الى مرارا بلسان الحال وبلسان المقال جماعات من الفقراء
المتعبدين وأهل الحرف النافعة من المؤمنين ما يجدونه في نفوسهم من كثرة الترجيح حين يسمعون العلماء يقررون
مذاهبهم وينصرون أقوالها دون مذاهب غيرهم وقالوا لى قد التبس علينا شرع ربنا الذي تعبدنا تعالى به
على لسان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعسر علينا تمييزه عما شرعه المجتهدون من أمته وازدرانا لجهلنا غالب
الفقهاء الذين لم نتقيد بمذهبهم فان توضأنا على مذهب قال لنا أهل المذهب الآخر وضوءكم باطل وان صلينا
على مذهب قال لنا أهل المذهب الآخر صلاتكم باطلة وان زكينا قالوا زكاتكم باطلة وان صمنا قالوا صومكم
باطل وان حججنا قالوا حجكم باطل وان بعنا قالوا بيعكم باطل وهكذا في سائر عباداتنا ومعاملاتنا وما نعرف الحق
مع أيهم حتى نعرفه ونقتصر عليه وكل أهل مذهب يريدون منا أن نكون على منهاج مذهبهم فقط وينفروننا
من التقليد لغير مذهبهم اذا شاورناهم في التدين به وقد أورث ذلك عندنا الحيرة والشك في غالب أحوالنا
وصرنا لا نعرف هل أفعالنا وأقوالنا وعقائدنا موافقة للشريعة أم لا فما الحيلة فقلت لهم سلوا العلماء
وأكثروا من سؤالهم تعرفوا ما له دليل من أفعالكم مما لا دليل له فقالوا قد سألناهم مرارا كثيرة
فوجدناهم لا يذكرون من الشريعة حديثا الا في النادر وغالب اشتغالهم وبحثهم انما هو في فهم تراكيب كلام
بعضهم بعضا وأخذ الاحكام من منطوقه ومفاهيمه ثم انهم يفتون بذلك ويعملون به كأن ذلك الذي فهموه
دليل شرعي ثم انهم بعد ذلك يضيفون ما فهموه من المنطوق والمفاهيم الى مذهب ذلك الامام الذي قلدوه
ويسمونه مذهبه ومذهب الانسان انما هو ما قاله ولم يرجع عنه الى أن مات لا ما فهم من كلامه وقد يكون صاحب
الكلام الذي فهموا منه تلك الاحكام لا يرضى ما فهموه ولا يقول به وبتقدير رضاه به فما هو شرع معصوم
حتى يجب على أحد العمل به كالشريعة ثم انا نجدهم في مجالس تعلمهم لا يسلم بعضهم لبعض ولا يرجع بعضهم
الى قول بعض ولشغبهم يقوم العامي منا من مجلسهم وما يحصل له شئ من كلامهم يعتمد عليه فقلت لهم
سلوا الواحد العالم من قوم هذا العالم وخذوا بما عليه أكثرهم فقالوا ومن أين للعامي منا معرفة ما عليه
الاكثر حتى نأخذ به ونحن لا نمضي لأهل مذهب الا ونسمع ما قاله أهل المذهب الآخر من كثرة الاختلاف
رجعنا ثم فقلت لهم تجردوا واشتغلوا بالعلم على طريق اشتغال طلبة العلم حتى تصلوا الى درجة أكابر العلماء
فقالوا نحن لا نتفرغ لذلك مع السعي على عيالنا وعلى وفاء ديوننا وعلى توفية ما علينا من المظالم ولا تطيب نفوسنا
أن نجلس في مدرسة أو جامع نأكل أوساخ الناس وصدقاتهم كالفقهاء فانا اذا تركنا حرفتنا احتجنا الى الاكل
من ذلك ضرورة وقد جربنا الاكل من مال الاوقاف فوجدناه يظلم قلوبنا ثم بتقدير جلوسنا عن التكسب
واشتغالنا كما اشتغلوا فما نحن على شريعة معصومة عن الخطأ الان غاية ما استنبطه العلماء الظن لا اليقين ولذلك
لم يبلغنا عن أئمة المذاهب رضي الله عنهم أنهم أمروا أحدا بتقليدهم فيما استنبطوه لعلمهم بعدم عصمتهم بل
قالوا اذا خالف كلامنا صريح السنة فاضربوا به فقلت لهم وما قصدكم قالوا أن تجمع لنا كتابا حاويا لادلة
المذاهب الاربعة المشهورة وغيرها من صريح سنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وسنة الخلفاء الراشدين من
أصحابه وتجرده عن أقوال جميع المجتهدين التي لم تصرح بأحكامها الشريعة لنعرف ما شرعه نبينا من غيره
فنقدم العمل به اذ هو الذي يسأل الناس ربنا عن العمل به فاذا علمنا بما شرعه نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ورأينا
فينا بعد ذلك متسعا لغيره عملنا بما شرعه المجتهدون من أمته فانه ولو أذن لهم في التشريع لا يجب على أحد
العمل بما شرعوه ولا عليهم ولا على من قلدهم لان الوجوب لا يكون حقيقة الا من السيد على العبد لا من العبد
على نفسه وليس السيد الا الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ولا ينبغي لعبد ان يزاحم سيده في مرتبة السيادة
فقلت لهم مثلكم لا يكلفه الله تعالى بالاطلاع على السنة الواردة حتى يعمل بها بل يكفيه العمل بكلام العلماء
وانما يكلف بالاطلاع على أصول أدلة الشريعة أكابر الاولياء الذين خرجوا من طريق الظن الى نور الكشف
والتعريف فقالوا نسلم ما قلت ولكن هذا لا يكون الا عند عجزنا عن سماع أحاديث نبينا صلى الله عليه وسلم
بفقدها من الدنيا والعياذ بالله تعالى فقلت اعتقادنا ولو لم نفقد أحاديث نبينا أن جميع أقوال المجتهدين التي

رئيس الهداة وكبير من
اختير من حضرة الرحمن
محمد المصطفى صلى الله عليه
وآله وسلم والاهتداء بسنة
جنابه المقدس هو سبب
النجاة الابدية وموجب
القرب والوصول الى الحضرة
الربانية ولا وسيلة منها
أشرف ولا طريقة منها
أقرب ومصداق ما قلنا قوله
تعالى قل ان كنتم تحبون
الله فاتبعوني يحببكم الله
ومفهوم الكلمة الجامعة
النبوية الدين النصيحة
ألجأني الى امتثال اجابة
ملتمس كثير من الذرية
المقدسة النبوية وبعض من
الدوحة المكرمة المصطفوية
في اثبات أبواب ثبتت في
صحاح الاخبار المقدسة من
الطريقة الانيقة المحمدية
والسنة السنية النبوية
فاجرينا القلم بها لتكون
دستورا لمن أراد درك هذه
السعادة فليعتمد عليها في

استنبطوها مأخوذة من شعاع نور الشريعة وعنها تفرعت ومنها تشعبت وضرب مثلهم مثلا للشريعة المطهرة فقلت لهم مثال عين الشريعة التي تفرعت منها أقوال كل عالم مثال العين الأولى من شبكة الصياد المعلومة ومثال أقوال العلماء مثال العيون المنتشرة منها فانظروا الى جميع العيون المتفرعة منها في سائر الأدوار تجدوا كل عين منها فرعا من العين الأولى وكذلك حكم عين الشريعة مع أقوال علمائها فقالوا هذا مشهد نفيس خاص بأهل الكشف لا نتعقله وما نعرف الا أن فعلوا كذا بلا خلاف أو تركوا كذا بلا خلاف فلما تحقق عندي بعده الاجتهاد صدقهم في قصدهم اتباع سنة نبيهم وشدة طلبهم ورغبتهم في ذلك شمرت عن ساق الجد والاجتهاد وشرعت بعون الملك الوهاب في جمع أحاديث الشريعة وآثارها من كتب الأحاديث التي تيسرت لنا مطالعتها في البلاد المصرية حرسها الله تعالى كموطأ الامام مالك ومسند الامام سليمان بن داود مولى بني هاشم وهو من أقران مالك روى عن وكيع وقد وقع لي منه نسخة بخط الامام محمد بن عزرة الأزدي وقد أخبرني جماعة أن حفاظ مصر تطلبوا منه نسخة طول عمرهم فلم يظفروا بنسخة ومسند الأئمة الثلاثة الامام أبي حنيفة والامام أحمد والامام الشافعي وصحيح أبي داود وصحيح الحاكم وصحيح ابن خزيمة وابن حبان والترمذي والنسائي وابن ماجه والأحاديث المختارة للضياء المقدسي قال الشيخ جلال الدين السيوطي وكلها صحيحة وغير ذلك من كتب حفاظ المحدثين رضي الله عنهم أجمعين بل لم أذكر في هذا الكتاب شيئا من أحاديث غير هذه الكتب الا نادرا لأنها هي التي اعتمدها العلماء وتلقوها بالقبول ولا يخرج عنها من أحكام الشريعة فيما أعلم الا النادر والفلك المحيط لجميع هذه الكتب وغيرها من المسانيد الغريبة كتاب جامع الأصول لابن الأثير وكتاب السنن الكبرى للبيهقي وكتاب الجامع الكبير والجامع الصغير وكتاب زيادة الصغير كل هذه الثلاثة الأخيرة للشيخ جلال الدين السيوطي خاتمة حفاظ الحديث بمصر المحروسة رضي الله عنه وقد طالعت جميع هذه الكتب وأخذت منها جميع ما يتعلق بأمر أو نهي أو مكارم أخلاق من الأحاديث والآثار وتركت كل ما زاد على ذلك من السير والتفسير وغير ذلك مما علي ليس من شرط كتابنا فصار كتابنا هذا بحمد الله وعلى ما أعلم أدلة مذاهب المجتهدين وما أعلم الآن في كتب المحدثين كتابا أجمع لأحاديث الشريعة وآثارها منه فانه جمع مع صغر حجمه أدلة المجتهدين المشهورة وان أردت امتحان ذلك فانظر في أي باب منه وانظر ذلك الباب في جميع أبواب كتب المحدثين تجد جميع ما قالوه في أبواب كتبهم كلها مستوفى في باب واحد من كتابنا فان كتب المحدثين أساطلت بذكر السند وتكرار الأحاديث فتأمله وتدبره ولم أعز أحاديثه الى من خرجها من الأئمة لأني ما ذكرت فيه الا ما استدل به الأئمة المجتهدون لمذاهبهم وكفى باحتجاجه لذلك الحديث استدلال مجتهد به كما سيأتي بيانه قريبا في الميزان وملت فيه الى الاختصار فلا أذكر من كل حديث الا محل الاستدلال المطابق للترجمة فأقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل كذا أو يقول كذا أو يأمر بكذا أو ينهى عن كذا أو رخص في كذا أو شدد في كذا ومرادي بكان وقوع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم ولو مرة ثم يكون ذلك الأمر قد تكرر ووقع منه صلى الله عليه وسلم وقد لا يكون تكرر ولا أذكر القصة التي سيق فيها الحديث الا ان اشتملت على موعظة أو اعتبار أو أدب من الآداب ولا أكرر حديثا في باب واحد الا لزيادة حكم ظاهر لم يكن في الحديث الذي قبله والذي دعاني الى شدة هذا الاختصار مناسبة الزمان والسامعين من غالب الفقراء والمحترفين وعامة المؤمنين وتعجيل ذكر ما هو المقصود من الحديث ولم أمل فيه الى تأويل حديث ولا الى النسخ بالتاريخ بين فعله صلى الله عليه وسلم أدبا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتقيد كلامه فيما نفهمه عالم دون آخر واللهم الا أن ينص على النسخ بلفظ صريح كلامه صلى الله عليه وسلم الا هو كقوله كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وكقوله كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فادخروا وكنت نهيتكم عن الانتباذ في الحنتم والنقير فانتبذوا غير أن لا تشربوا مسكرا ونحو ذلك واعترافا أيضا مني بالعجز عن فهم كلامه صلى الله عليه وسلم على الوجه اللائق بمقام صاحبه اذ هو الأفصح الواسع لكونه أعطي جوامع الكلم مع البيان فكيف يفسر بكلام غيره المطلق الضيق وكيف يذهب أحد الى نسخ كلامه صلى الله عليه وسلم من غير وحي الهي ولا سيما ان كان ذلك الحديث أخذ به امام من أئمة الدين

باب العبادات اعتمادا كليا ولا يعبأ بخلاف غيره و فان هذه المسائل ستكتب على وجه ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بأسانيد صحيحة وكل متعبد أتم سلوك هذا المنهج المستقيم بطريق الاخلاص أمكن بطلبه التعلق بطرف مقصوده وتخلقت طينته العلية بالأخلاق المقدسة النبوية ان شاء الله تعالى

(وهذا سفر السعادة) جعلناه محتويا على فاتحة وخاتمة وأبواب تحتوي على فصول ونأمل أن تحيط أنوار أسراره بالكائنات وتكتنف ان شاء الله تعالى

(فاتحة الكتاب في ذكر حال حضرة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل نزول الوحي وبيان عباداته في تلك الأيام) لما بلغ صلى الله عليه وآله وسلم سبع سنين وتوفي جده

وتبعه عليها المقلدون له فان ذلك سوء أدب مع الشارع صلى الله عليه وسلم ومع ذلك الامام الذي أخذ به وقول بعضهم آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المعمول به وانه هو الناسخ الحكم الآخر كلي لا كلي لانه لو كان كليا لحكمنا بنسخ أحد الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو مسح جميع رأسه كله في الوضوء أو بعضه أو من الوضوء من لمس المرأة أو الذكر أو عدم الوضوء من ذلك لانه لابد أن يكون قد انتهى آخر أمره الى واحد دون الآخر واذا نسخنا الاول حكمنا ببطلان صلاة صاحبه وقس على ذلك وبالجملة فمن نور الله تعالى قلبه رأى كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم أوضح وأفصح من كل كلام فسره به جميع الناس من الصحابة والتابعين والائمة المجتهدين والخلق أجمعين ورآه يسع جميع أفهامهم ومن لم ينور الله تعالى قلبه فهو كالخفاش لا ينظر الا في الظلام وينكر أن أحدا ينظر في نور الشمس وذلك دليل على ضعف بصره وبعده عن حضرة أهل النور وكذلك يقال لمن توقف في فهم كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يفسر له بكلام غيره ان ذلك دليل على بعدك عن حضرة وحيه صلى الله عليه وسلم وعدم دخولك لها لمحبة الدنيا وادناسها وشهواتها فلا يفهم كلام الشارع الامن دخل حضرته ومعلوم ان حضرته محرمة على محب الدنيا فلا يدخل حضرته الامن تساوى عنده الذهب والتراب في عدم ميل القلب الى جمعه وفي عدم فرحه به وقد كان سيدي على ابن سيدي محمد وفا رضي الله عنهما ينشد في هذا المعنى الذي ذكرناه من ظلمة الباطن المانعة من فهم كلامه صلى الله عليه وسلم

اذا ما قال الخفاش قوم * بنور الشمس يبصر ما يكون
فليس مصدقا هذا ولكن * يكذب أو يقول بهم جنون
وان تعجب فمن يسألوه * أنور الشمس تقبله الجفون
وأعجب منهم من قلدوه * وقالوا بالظلام ترى العيون

فلهذين المعنيين اللذين لم أصل اليهما وهما ترك التأويل والنسخ بالتاريخ جعلت باب الفهم مفتوحا لكل سامع وناظر من كل العارفين والخلق أجمعين فيفهم كل واحد على قدر ما وقر في قلبه بحسب جلاء مرآة قلبه وصداها وبدين الله تعالى بما فهم وانما ذكرت هدى أصحابه صلى الله عليه وسلم مع هديه وان كان في هديه كفاية عن هدى غيره عند كل من نور الله تعالى قلبه اشارة الى عدم النسخ لذلك الحديث فلو نسخ لما عمل به الصحابة بعده صلى الله عليه وسلم واستئناسا للعاملين والمجتهدين وعملا بنحو قوله صلى الله عليه وسلم اني لا أدري ما بقائي فيكم فاقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر وتمسكوا بهدى عمار وما حدثكم به ابن مسعود فصدقوه وبقوله صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وبقوله صلى الله عليه وسلم أقضاكم علي وأعلمكم بالحلال والحرام معاذ بن جبل وأفرضكم زيد وبقوله صلى الله عليه وسلم أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم وبقول علي رضي الله عنه وكذلك عمر بن عبد العزيز ألا ان ما سنه أبو بكر وعمر فهو دين نأخذ به وندعو اليه وغير ذلك من الاحاديث والآثار فقد علمت بهذه الاحاديث الامر بالعمل بهدى أصحابه صلى الله عليه وسلم كلهم وتقديمه على كلام غيرهم من التابعين ومن بعدهم لورود الاقتداء بهم على التعيين والتصريح دون غيرهم (ورتبت) الكتاب على ترتيب كتب الفقه ليسهل الاطلاع عليه والكشف منه على غالب الناس لكثرة تداول كتب الفقه فيما بينهم بخلاف كتب المحدثين وصدرته بميزان لم أسبق اليها فيما علمت تقرر جميع أدلة الشريعة وما انبنى عليها من أقوال المجتهدين ومقلديهم الى يوم الدين وتجعلهم كلهم في فلك الشريعة يسبحون (وختمت) ربع العبادات بباب جامع لفضائل الذكر بجميع أنواعه مطلقا ومقيدا وما جاء في فضل الصلاة والتسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم (وختمت) باب الجهاد بخاتمة لخصت فيها سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم من ولادته الى رسالته الى وفاته (وختمت) أبواب فقه الكتاب بباب جامع لجملة من أخلاقه صلى الله عليه وسلم وجملة من هديه في أنواع مخصوصة

عبد المطلب وافتقر عمه أبو طالب بشرف كفالته وتربيته أمر الله تعالى شأنه اسرافيل عليه الصلاة والسلام أن يقوم بملازمته فكان قرينه دائما الى أن أتم احدى عشرة سنة ثم أمر جبريل عليه الصلاة والسلام بملازمته تسعا وعشرين سنة بطريق المرافقة والمقاربة لكن لم يظهر له وفي بعض الروايات الصحيحة أن اسرافيل ظهر له في ملازمته مرارا وكلمه بكلمة وكلمتين وقبل نزول الوحي بمدة خمس عشرة سنة كان يسمع صوتا أحيانا ولا يرى شخصا وسبع سنين كان يرى نورا وكان يسر ورا ولم يرشيأ غير ذلك ولما قربت أيام الوحي أحب الخلوة والانفراد فكان يختلي في جبل حراء وهو على ثلاثة أميال من الكعبة وبه غار صغير طوله

كما كان ولبسه وسنته وان كان ذلك مفرقا في أبواب الكتاب وأتبعت هذه الاخلاق بذكر ما جاء في عقوق الوالدين وما جاء في صلة الرحم وستر عورات المسلمين وحقوق الجيران وقضاء الحوائج * وما جاء في الشفقة على خلق الله تعالى من انسان وحيوان * وما جاء في الاصلاح بين الناس * وقبول معاذيرهم * وزيارة الاخوان والصالحين * واكرام الزائر * وما جاء في الاستئذان والسلام وطلاقة الوجه * وطيب الكلام * والمصافحة وادب المجالس * وما جاء في الاحترام والتوقير لاكابر من الناس * وما جاء في العطاس والتثاؤب * وما جاء في الشفاعة * والتحابب * والتوادد * والتعاضد * والتساعد * وعيادة المرضى * وما جاء في ذم التهاجر * والتشاحن * والتقاطع والتدابر * وما جاء في الانفاق في وجوه الخير * وفي اطعام الطعام * وسقي الماء وشكر المعروف * وما جاء في تحريم اذية الناس * وفي فضل سلامة الصدر وترك الحسد * وفي استحباب اماطة الاذى عن الطريق * وما جاء في فضل الفقراء والمستضعفين * ورحمتهم * ومسح اليتيم * وما جاء في الزهد في الدنيا * وقصر الامل * وذكر الموت وأحوال الموتى وعذاب البرزخ ونعيمه * وما جاء في النشر والحشر والحساب * والميزان والصراط وغير ذلك من مواقف القيامة * وعدتها خمسون موقفا كل موقف العاصي ألف سنة * وما جاء في صفة الجنة والنار وذبح الموت بينهما حتى ينادي المنادي يا أهل الجنة خلود فلا موت ويا أهل النار خلود فلا موت * فاكرم به من كتاب احتوى على مقاصد الشريعة كلها مع عذوبة لفظه وحلاوته وكيف لا يكون ذلك وهو كلام سيد المرسلين ومن نظر فيه علم يقينا أن الشريعة لا ضيق فيها ولا حرج على أحد من المسلمين ولزم الادب مع الله ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم وشفق على الامة المحمدية ولم يأمر أحدا بشيء لم تصرح به الشريعة المطهرة الا بحرج عليه فان في الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول في دعائه اللهم من شق على أمتي فاشقق عليه فلو أن أحدا شق على الامة من فقيه يحجر عليهم ويحكم ببطلان عباداتهم ومعاملاتهم ونطق في سائرهم وسفك دمائهم ويحكم بكفرهم بأمور ولدها بعقله ورأيه ولم يأت بها صريح الكتاب ولا السنة حتى تضيق الدين على العاصي منهم فمن فعل ذلك معهم فقد دخل في دعائه صلى الله عليه وسلم بان الله يشق عليه نسأل الله العافية *(وسميته)* باشارة بعض الفقراء الصادقين بكشف الغمة عن جميع الامة جعله الله خالصا لوجهه الكريم ونفع به مؤلفه وكاتبه وسامعه والناظر فيه انه سميع مجيب وقد بشرني الخضر عليه السلام ببقاء هذا الكتاب الى خروج المهدي عليه السلام لينتفع به أصحابه ويستغنون به عن مراجعة المهدي عليه السلام في أكثر الامور الدينية فانه عليه السلام اذا خرج يرفع الخلاف والآراء من الارض فلا يبقى في زمانه الا الدين الخالص ويعاديه سرا مقلدة العلماء الموجودون في زمنه حين يرونه يذهب الى خلاف ما ذهب اليه أئمتهم لاعتقادهم ان الله تعالى لا يوجد بعد أئمتهم أحدا يعادلهم في العلم ولكنهم يدخلون تحت طاعته خوفا من سطوته ورغبة فيما لديه من المال فانه هو والسيف اخوان فلا يسعهم الا العدل وفي الحديث انه يقفو عليه السلام أثر رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخطئ ولا يحكم في تحليل أو تحريم الا بما كان يحكم به صلى الله عليه وسلم لو كان حيا * وآخر المذاهب انقراضا من الارض مذهب الامام أبي حنيفة رضي الله عنه ومن هذا الذي قلناه يعلم كل منصف صحة ما جنحنا اليه في تأليف هذا الكتاب وان كان حكما مستنبطا للمجتهدين خالف جميع صريح السنة في وجوب العمل به على الامة أبطله المهدي عليه السلام اذا خرج وعمل بكل طريق لم يمش فيه الشارع صلى الله عليه وسلم فهو ظلام ولا يكون أحد ممن مشى فيه على يقين من السلامة وعدم العطب لانه صلى الله عليه وسلم هو الامام وهو النور والمأموم اذا خرج عن اتباع امامه وتعدى ما حدد له مشى في ظلام بقدر بعده عن شعاع نور امامه ولهذا تجد كلام أئمة المذاهب كلهم نورا واضحا لانه كان فيه لقربهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم بخلاف كلام غيرهم ولهذا المعنى أشار صلى الله عليه وسلم بقوله رحم الله امرأ سمع مقالتي فوعاها فاداها كما سمعها يعني حرفا بحرف من غير زيادة على ما شرعه أو نقص عنه صلى الله عليه وسلم بذلك باب الابتداع والزيادة على التشريع وأمر بالوقوف عندما شرعه صلى الله عليه

أربعة أذرع وعرضه ذراع وثلث في بعض المواضع وفي بعضها أقل واختار أهل الخلوة هناك والعلماء في عبادته في خلوته قولان قال بعضهم كانت عبادته بالفكر وقال بعضهم بالذكر وهذا القول هو الصحيح ولا تعريج على الاول ولا الثالث السلان خلوة طلاب طريق الحق على أنواع الاول أن تكون خلوتهم لطلب مزيد علم الحق من الحق لا بطريق النظر والفكر وهذا غاية مقاصد أهل الحق لان من خاطب في خلوته كونا من الاكوان أو فكر فيه فليس هو في خلوة قال شخص من طلاب الطريق لبعض الاكابر اذكرني عند ربك في خلوتك قال اذا ذكرتك فلست معه في خلوة ومن ثم يعلم سر أنا جليس من ذكرني وشرط هذه الخلوة أن

وسلم فما فاز بهذه الدعوة من رسول الله صلى الله عليه وسلم ومارس علم حقيقة الا طائفة المحدثين الذين اعتنوا بضبط أفعاله صلى الله عليه وسلم وأقواله ويروون عنه أحاديثه بالسند وأما غيرهم فليس له من الدعاء بالرحمة المذكورة نصيب وليس له من ارث علم رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بقدر ما علم من السنة الصريحة لا من الاستنباط والرأي وقد بلغنا أن الامام أحمد بن حنبل رضي الله عنه كان يقول ضعيف الحديث أحب الي من رأي الرجال وكذلك بلغنا عن الامام أبي حنيفة رضي الله عنه وكان الامام أبو داود رضي الله عنه يقول ان الامام أحمد مكث عمره كله لم يأكل البطيخ فقيل له في ذلك فقال لم يبلغني كيف كان صلى الله عليه وسلم يأكله وقيل له مرة لم لا تضع لاصحابك كتابا في الفقه فقال أو لاحد كلام مع كتاب الله وسنة محمد صلى الله عليه وسلم وقد سمعت مرة أخانا أفضل الدين يقول لي أتعرف معنى قوله تعالى اذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا فقلت الله أعلم فقال يتبرأ كل نبي يوم القيامة ممن شق على أمته وأمرهم بفعل شيء لم تأت به شريعته ويتبرأ كل مجتهد ممن ولد بعقله وفهمه أمورا لم يصرح هو بها ثم أضافها الى مذهبه انتهى فكل من ولد بعقله حكما يود يوم القيامة انه لم يكن ولده حياء من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انه بقي بالبال من زاد على أحكام صريح الشريعة من طريق الاستنباط شيئا يشق على الناس ماذا أردت بذلك فلا يسعه الا أن يقول الا القربة الى الله عز وجل فيقال له القربة خاصة بقدم الاتباع لا الابتداع على أنه لا يثاب عبد على العمل بما زاد على صريح السنة لان الله تعالى لم يتكفل بالمعونة الا لمن هو تحت أمره الذي شرعه صريحا على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم فتأمل يا أخي ما ذكرته لك في جميع هذه الخطبة ووسع على الامة كما وسع عليهم نبيهم صلى الله عليه وسلم واعتقد أن الانسان لو ترك العمل بكل ما لم تصرح به الشريعة المطهرة فلا حرج عليه ولا لوم في الدنيا والآخرة لان ما تجمع عليه الامة فهذا يحرم خرقه فهو ملحق في وجوب العمل بما صرحت به الشريعة قال تعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا نسأل الله العافية والعفو عن زلاتنا ومخطراتنا وما انطوت عليه ضمائرنا انه غفور رحيم (ولنشرع) في ذكر الميزان التي وعدنا بذكرها فنقول وبالله التوفيق (بيان ميزان نفيسة) يشرف الانسان بها على تقرير جميع أدلة الشريعة وما انبنى عليها من أقوال المجتهدين الى يوم الدين وذلك ان تعلم يا أخي أن الشريعة المطهرة جاءت عامة وليس مذهب أولى بها من مذهب فمن ادعى تخصيصها بما ذهب اليه امامه من المقلدين فقد أتى بابا من الكبائر وخطأ الائمة وضعف أدلتهم بالرد تارة وبالقول بالنسخ تارة وبجرح الرواة لها تارة نسأل الله العافية ولا تخرج يا أخي من هذه الورطة الا أن تقول بصحة كل حديث أو أثر استدل به امام من الائمة المذهبية كائنا ذلك الامام من كان فانه لولا صح عنده ما استدل به وكفانا صحة لذلك الحديث أو الاثر استدلال مجتهد به ولا يقدح فيه تجريح غيره من المحدثين والمجتهدين من طريق روايتهم فاذا تقرر عندك أدلة الشريعة كلها على هذا الطريق ثم خفت تعارضها رجعها كلها الى مرتبتين عزيمة ورخصة يرتفع التعارض والخلاف عندك من الشريعة ان شاء الله تعالى لان الشريعة لا تخرج عن هاتين المرتبتين أبدا لان الحديث اما ان يكون الحكم المحتوى عليه مائلا الى العزيمة والاحتياط واما ان يكون مائلا الى الرخصة والتخفيف عن ضعفاء الامة ولكل من المرتبتين رجال في حال مباشرة الاعمال فمن قوي منهم خوطب بالتشديد وحكم عليه به في الحقوق ونحوها ومن ضعف منهم خوطب بالرخصة فلا يكلف الضعيف بالصعود لمرتبة الاقوياء ولا يؤمر القوي بالنزول لمرتبة الضعفاء سواء كان ذلك المأمور به مندوبا أو واجبا ويوضح لك ذلك في أقوال المذاهب ان تجعل كل ما شرطه مجتهد بطريق الاستنباط في مرتبة الاولوية والاحتياط وتجعل مقابله من كلام المجتهد الآخر في مرتبة خلاف الاولى لا غير مع القول بصحة القولين وموافقتهما الشريعة وذلك كاشتراط النية في الطهارة واشتراط الطهارة بالماء الذي لم يستعمل ووجوب التسمية على الوضوء ووجوب المضمضة والاستنشاق ووجوب الترتيب والموالاة وكنقض الوضوء بلمس المرأة ولو محرما وبمس الذكر وبخروج الدم وبالقيء وبالقهقهة وكقراءة الفاتحة بخصوصها في الصلاة

يذكر بنفسه وروحه
لا بنفسه ولسانه الثاني أن
تكون خلوتهم لصفاء
الفكر لكي يصح نظرهم
في طلب المعلومات وهذه
الخلوة لقوم يطلبون العلم
من ميزان العقل وذلك
الميزان في غاية اللطافة وهو
بأدنى هوى يخرج عن
الاستقامة وطلاب طريق
الحق لا يدخلون في مثل
هذه الخلوة بل تكون
خلوتهم بالذكر وليس
للفكر عليهم قدرة ولا
سلطان ومهما وجد الفكر
طريقا الى صاحب الخلوة
فينبغي أن يعلم أنه ليس من
أهل الخلوة ويخرج من
الخلوة ويعلم أنه ليس من
أهل العلم الصحيح الالهي
اذ لو كان من أهل ذلك
لحالت العناية الالهية بينه
وبين دوران رأسه بالفكر
الا الخلوة يفعلها جماعة
لدفع الوحشة من مخالطة

دون غيرها ووجوب الاعتدال والسجود على السبعة أعضاء وغير ذلك من سائر الابواب فاقض بهذه الميزان جميع الآيات والاخبار والآثار وما انبنى على ذلك من أقوال المجتهدين والمقلدين لهم الى يوم الدين فى سائر أبواب العبادات والمعاملات والمناكحات والحدود والجنايات والدعوى والبينات تجد كل دليل أو قول لا يخرج عن هاتين المرتبتين كما مر فلا دخل الخلاف والنزاع بين أهل المذاهب ومقلديهم الامن شهودهم أن الشريعة انما جاءت على مرتبة واحدة وأن المصيب واحد فى نفس الامر من أصحاب تلك الادلة أو الاقوال والباقى مخطئ وربما استدلوا على وقوع الخطا بحديث من اجتهد وأخطأ فله أجر وهو لا يصلح دليلا لان المراد أخطأ الحديث الوارد فى بعد التتبع فلم يجده لانه أخطأ عين الفهم اذ لو صح خطؤه فى عين الفهم لخرج عن الشريعة واذا خرج فلا أجر له وهو ما لحق الذى نعتقده ان الشريعة جاءت على مرتبتين كما قررنا ولو كانت جاءت على مرتبة واحدة اما تخفيف وحدها أو تشديد وحدها لكانت عذابا فى قسم التشديد ولم يظهر للدين شعار فى قسم التخفيف والتسهيل (وقد علمت) يعد ذلك رحمة الخلق واظهار الشعار الدين فأهل كل مذهب ناظرون بعين واحدة لانه ان كان امامهم أخذ برخصة وردت أو استنبطت أخذوا بها وجعلوها مذهبا وطلبوا من جميع الخلق التدين بها دون غيرها وان كان امامهم أخذ بعزيمة أخذوا بها وجعلوها مذهبه كذلك وطلبوا من الخلق كلهم التدين بها ومصداق ذلك أنهم يقولون فى مسائل كثيرة ذلك ليس فى مذهبنا ولو اطلعوا على صحة المرتبتين المذكورتين لاقتوا بما ناسبه من رخصة أو عزيمة لانه لا يخرج عن كونه من أهل واحدة منهما (ومن أراد) أن يعرف مقدار هذه الميزان ومرتبة التحقيق بمعرفتها فليجمع له أربعة من علماء الشريعة كل واحد من مذهب ويقرأ عليهم أدلة جميع مذاهبهم وأقوال علمائهم وينظر كيف يتجادلون فى صحة الادلة وما يبنى عليها ويرجح كل واحد مذهبه وأدلته ويضعف مذهب غيره وتعلو أصواتهم على بعضهم بعضا حتى كأنهم ملتان مختلفتان وأما المتحقق بمعرفة هذه الميزان فهو جالس كالسلطان تماما تحكم بين كل مذهب من مذاهبهم فانهم كلهم داخلون تحت ميزانه ومتفرعون من باطن علمه وان تقلد أربعة نفر كل واحد من مذهب لتنظر ما يفعل كل واحد عند تضعيف دليل امامه فمن قرأ الادلة على مقلدى الاربعة لم يظهر له نفاسة هذه الميزان لان ادلة مذهب الغائب يردها الحاضرون ويضعفونها ولا أحد منهم يجيب عنها ولو كان هو حاضر الرد عليهم أشد الرد بل كذبهم وشتمهم فمن دخل لفهم الشريعة من باب هذه الميزان ارتفع الخلاف عنده من الشريعة جملة ورأى جميع علماء الشريعة يغترفون من بحرها يسعون بلا عدادهم كلهم من عين الشريعة وقرر جميع أدلة المجتهدين وأقوالهم ولم يجد شيئا من ادلتهم ولا أقوالهم خارجا عن الشريعة المطهرة وعلم أن مجموع المذاهب هى بعينها الشريعة ومن لم يدخل لفهم الشريعة من هذا الباب نقص علمه بالشريعة وفاته خير كثير لان كل حديث لم يأخذ به امامه يترك العمل به والمذهب الواحد لا شك لا يحتوى على كل أحاديث الشريعة الان قال صاحبه اذا صح الحديث فهو مذهبى فيدخل فى مذهبه كل حديث استدل به مجتهد من المجتهدين وقد ثبت عن الشافعى ذلك فجميع المذاهب على هذا مذهب الشافعى فكل من سلم من التعصب فى الدين فاحسان الظن بجميع الرواة لادلة المذاهب واجب على كل من استبرأ لدينه وعرضه وبذلك يسلم المسلمون من لسانه ويرضى عنه الله ورسوله ويرضى عنه جميع المجتهدين ويشفعون فى وجهه اذا رأوه يوم القيامة لكونه قرر مذاهبهم كلها وجعلها هى عين الشريعة وهذا أمر ما رأيته لاحد من العلماء الى وقتى هذا ابدا فالحمد لله الذى ألهمنا لاتباع الشريعة ونور قلوبنا بهذه المعرفة لا بعمل عملناه ولا بخير قدمناه بل سابق عناية من الله لنا على يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أخبرنى الهاتف عليه السلام ان هذا الميزان لم يظفر به أحد من التابعين ولا أحد من الائمة المجتهدين بدليل ما نقل عن التابعين من الخلاف وما نصبه المجتهدون بينهم من المناظرات وردهم لاقوال بعضهم بعضا الخ التى قامت

غير الجنس والاشتغال بما لا يعنى فانهم اذا رأوا الخلق انقبضوا فلذلك اختاروا الخلوة الرابع خلوة لطلب زيادة لذة توجد فى الخلوة وخلوة حضرة صاحب الرسالة من القسم الاول وكان بعيدا جدا من جميع المخالطات حتى من الاهل والمال وذات اليد واستغرق فى بحر الاذكار القلبية وانقطع عن الاضداد بالكلية وظهر له الانس والخلوة بتذكر من لاجله الخلوة ولم يزل فى ذلك الانس ومرآة الوحى تزداد من الصفاء والصقال حتى بلغ أقصى درجات الكمال فظهرت تباشير صبح الوحى وأشرقت وانتشرت بروق السعادة وتألقت فكان لا يمر بشجر ولا حجر الا قال بلسان فصيح السلام عليك يا رسول الله فكان ينظر يمينا وشمالا ولا يرى شخصا

عندهم ولو علموا هذه الميزان لم يقع بينهم خلاف لحمل كل واحد منهم كلام صاحبه على مرتبتين احدى مرتبتي الشريعة فالحمد لله رب العالمين

(باب كيف كان بدء الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم)

كانت عائشة رضي الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما رأيت جبريل في الصورة التي خلق فيها غير مرتين رأيته منهبطا من السماء سادا عظم خلقه ما بين السماء والارض وما أتاني في صورة الا وأنا أعرفه فيها الا حين أتاني وسألني عن الاسلام والايمان والاحسان * قال أنس رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان في انتظار الوحي ربما قال لعائشة أصلحي لنا المجلس فان جبريل نازل الساعة ان شاء الله تعالى وقال صلى الله عليه وسلم لام سلمة مرة أصلحي لنا المجلس فانه ينزل ملك الى الارض لم ينزل اليها قط * وكان أبو رافع رضي الله عنه يقول كان جبريل عليه السلام اذا أتى النبي صلى الله عليه وسلم يقف على الباب ثم يستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعه عرف صوته فيخرج مهرولا فيأخذه ويدخل به البيت وربما يقف معه على الباب حتى ينقضي الوحي ولم يدخل وكانا نظن ان جبريل من بعض الرجال الوافدين على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان يخبرنا عنه ويقول انه جبريل فلو سلمتم عليه لرد عليكم السلام وقالت عائشة رضي الله عنها سأل الحرث بن هشام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف يأتيك الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو أشده علي فيفصم عني وقد وعيت ما قال وأحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فأعي ما يقول قالت ولقد رأيته صلى الله عليه وسلم ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وان جبينه ليتفصد عرقا وكانت رضي الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الصادقة جزء من ستة وأربعين جزأ من النبوة قال شيخنا رضي الله عنه يعني من نبوته صلى الله عليه وسلم لكونه كان يرى الرؤيا الصادقة قبل بعثته مدة ستة أشهر ونسبتها الى مدة الوحي الذي هو ثلاث وعشرون جزأ من ستة وأربعين فافهم ولو قدر ان تكون مدة الوحي ثلاثين سنة مثلا لقال جزء من ستين جزأ من النبوة وهكذا وكانت رضي الله عنها تقول أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح ثم حبب اليه الخلاء وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه وهو التعبد الليالي ذوات العدد قبل أن ينزع الى أهله ويتزود لذلك ثم يرجع الى خديجة فيتزود لمثلها حتى جاءه الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فقال اقرأ قال ما أنا بقارئ قال فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال اقرأ قلت ما أنا بقارئ فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال اقرأ فقلت ما أنا بقارئ فأخذني فغطني الثالثة ثم أرسلني فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجف فؤاده فدخل على خديجة بنت خويلد فقال زملوني زملوني فزملوه حتى ذهب عنه الروع فقال لخديجة وأخبرها الخبر لقد خشيت على نفسي فقالت خديجة كلا والله ما يخزيك الله أبدا انك لتصل الرحم وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى وكان ابن عم خديجة وكان امرأ تنصر في الجاهلية وكان يكتب الكتاب العبراني فيكتب من الانجيل بالعبرانية ما شاء الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت له خديجة يا ابن عم اسمع من ابن أخيك فقال له ورقة يا ابن أخي ماذا ترى فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس الذي نزله الله على موسى يا ليتني فيها جذع ليتني أكون حيا اذ يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أومخرجي هم قال نعم لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به الا عودي وان يدركني يومك انصرك نصرا مؤزرا ثم لم ينشب ورقة أن توفي وفتر الوحي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي بينا أنا أمشي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت رأسي فاذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والارض فرعبت

ولا نحيا الا فبينما هو في بعض الايام قائم على جبل حراء اذ ظهر له شخص فقال أبشر يا محمد انا جبريل وأنت رسول الله لهذه الامة ثم أخرج له قطعة من حرير مرصعة بالجواهر ووضعها في يده صلى الله عليه وآله وسلم وقال اقرأ قال والله ما أنا بقارئ ولا أرى في هذه الرسالة كتابة قال فضمني اليه وغطني حتى بلغ مني الجهد ثم أطلقني وقال اقرأ فقلت لست بقارئ فغطني حتى بلغ مني الجهد ففعل بي ذلك ثلاثا وهو يأمرني بالقراءة ثم قال اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم ثم قال انزل عن الجبل فنزلت معه الى قرار الارض فأجلسني على درنوك وعليه ثوبان أخضران

منه فرجعت فقلت زملونى زملونى فانزل الله يا أيها المدثر قم فانذر وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر فحمى الوحى وتتابع وكان ابن عباس يقول أخبرنى أبو سفيان بن حرب أن هرقل أرسل اليه فى ركب من قريش وكانوا تجارا بالشام فى المدة التى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مادّ فيها أبا سفيان وكفار قريش فأتوه وهم بايلياء فدعاهم الى مجلسه وحوله عظماء الروم ثم دعاهم ودعا بترجمانه فقال أيكم أقرب نسبا بهذا الرجل الذى يزعم انه نبى فقال أبو سفيان فقلت أنا أقربهم نسبا فقال ادنوه منى وقربوا أصحابه فاجعلوهم عند ظهره ثم قال لترجمانه قل لهم انى سائل هذا عن هذا الرجل فان كذبنى فكذبوه فوالله لولا الحياء من أن يأثروا على كذبا لكذبت عنه ثم كان أول ما سألنى عنه أن قال كيف نسبه فيكم قلت هو فينا ذو نسب قال فهل قال هذا القول منكم أحد قط قبله قلت لا قال فهل كان من آبائه من ملك قلت لا قال فأشراف الناس اتبعوه أم ضعفاؤهم قلت بل ضعفاؤهم قال أيزيدون أم ينقصون قلت بل يزيدون قال فهل يرتد أحد منهم سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال قلت لا قال فهل يغدر قلت لا ونحن منه فى مدة لا ندرى ما هو فاعل فيها قال ولم تمكنى كلمة أدخل فيها شيأ غير هذه الكلمة قال فهل قاتلتموه قلت نعم قال فكيف كان قتالكم اياه قلت الحرب بيننا وبينه سجال ينال منا وننال منه قال ماذا يأمركم قلت يقول اعبدوا الله وحده ولا تشركوا به شيأ واتركوا ما يقول آباؤكم ويأمرنا بالصلاة والصدق والعفاف والصلة فقال للترجمان قل له سألتك عن نسبه فذكرت انه فيكم ذو نسب وكذلك الرسل تبعث فى نسب قومها وسألتك هل قال أحد منكم هذا القول فذكرت أن لا فقلت لو كان أحد قال هذا القول قبله لقلت رجل يأتسى بقول قيل قبله وسألتك هل كان من آبائه من ملك فذكرت أن لا قلت فلو كان من آبائه من ملك قلت رجل يطلب ملك أبيه وسألتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال فذكرت أن لا فقد عرفت انه لم يكن ليذر الكذب على الناس ويكذب على الله وسألتك أشراف الناس اتبعوه أم ضعفاؤهم فذكرت ان ضعفاءهم اتبعوه وهم اتباع الرسل وسألتك أيزيدون أم ينقصون فذكرت انهم يزيدون وكذلك أمر الايمان حتى يتم وسألتك أيرتد أحد منهم سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه فذكرت أن لا وكذلك أمر الايمان حين تخالط بشاشته القلوب وسألتك هل يغدر فذكرت أن لا وكذلك الرسل لا تغدر وسألتك بما يأمركم فذكرت انه يأمركم أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيأ وينهاكم عن عبادة الاوثان ويأمركم بالصلاة والصدق والعفاف فان كان ما تقول حقا فسيملك موضع قدمى هاتين وقد كنت أعلم انه خارج لم أكن أظن انه منكم فلو انى أعلم انى أخلص اليه لتجشمت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى بعث به مع دحية الكلبى الى عظيم بصرى فدفعه الى هرقل فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى أما بعد فانى أدعوك بدعاية الاسلام أسلم تسلم اسلم يؤتك الله أجرك مرتين فان توليت فانما عليك اثم الاريسيين ويا أهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيأ ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون قال أبو سفيان فلما قال ما قال وفرغ من قراءة الكتاب كثر عنده الصخب وارتفعت الاصوات وأخرجنا فقلت لأصحابى حين أخرجنا لقد أمر أمر ابن أبى كبشة انه يخافه ملك بنى الاصفر فما زلت موقنا انه سيظهر حتى أدخل الله على الاسلام وكان ابن الناطور صاحب ايلياء وهرقل اسقفا على نصارى الشام يحدث ان هرقل حين قدم ايلياء أصبح يوما خبيث النفس فقال بعض بطارقته قد استنكرنا هيئتك قال ابن الناطور وكان هرقل حزاء ينظر فى النجوم فقال لهم حين سألوه انى رأيت الليلة حين نظرت فى النجوم ملك الختان قد ظهر فمن يختتن من هذه الامة قالوا ليس يختتن الا اليهود فلا يهمنك شأنهم واكتب الى مدائن ملكك فليقتلوا من فيهم من اليهود فبينما هم على أمرهم أتى هرقل برجل أرسل به ملك غسان يخبر عن خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استخبره هرقل قال اذهبوا فانظروا أمختتن هو أم لا فنظروا اليه فحدثوه أنه مختتن وسألوه عن العرب فقال هم يختتنون فقال

ثم ضرب برجله الارض فنبعت عين ماء فتوضأ جبريل منها فتمضمض واستنشق وغسل كل عضو ثلاثا وأمر النبى صلى الله عليه وآله وسلم أن يفعل كفعله فلما تم وضوءه أخذ جبريل كفا من ماء فرش به وجه الرسول ثم قام وصلى ركعتين والرسول مقتد به ثم قال الصلاة هكذا ولما فرغ من الوضوء والصلاة والتعليم غاب جبريل وجاء الرسول الى مكة وقص على خديجة القصة وعلمها الوضوء والصلاة فناسب بعد تمهيد هذه الفاتحة أن نبتدئ أبواب العبادات النبوية بذكر كيفية الوضوء والصلاة ونلحق بها الصيام والادعية وغيرها من العبادات ان شاء الله الكريم

* (باب طهارة حضرة الرسالة صلى الله عليه وآله وسلم) *

هرقل هـذا ملك هذه الامة قد ظهر ثم كتب هرقل الى صاحبه برومية وكان نظيره في العلم وسار هرقل الى حمص فلم يرم حمص حتى أتاه كتاب من صاحبه يوافق رأى هرقل على خروج النبي صلى الله عليه وسلم وانه نبي فأذن هرقل لعظماء الروم في دسكرة له بحمص ثم أمر بابوابها فغلقت ثم اطلع فقال يامعاشر الروم هل لكم في الفلاح والرشد وان يثبت ملككم فتبايعوا هذا النبي فحاصوا حيصة حمر الوحش الى الابواب فوجدوها قد غلقت فلما رأى هرقل نفرتهم وأيس من الايمان قال ردوهم علي وقال انى قلت مقالتي آنفا أختبر بها شدتكم على دينكم فقد رأيت فسجدوا له ورضوا عنه فكان ذلك آخر شان هرقل وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أتاني ملك برسالة من ربي عز وجل ثم رفع رجله فوضعها فوق السماء والاخرى في الارض لم يرفعها وكان صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحي نكس رأسه ونكس أصحابه رؤسهم فاذا أقلع عنه رفع رأسه وكان أبو هريرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحي يصدع فكان يغلف رأسه بالحناء وكان صلى الله عليه وسلم يقول مابعث الله نبيا الا شابا والله تعالى أعلم

(باب الاخلاص والصدق والنية الصالحة)

كان أبوذر يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاخلاص ماهو فقال حتى أسال عنه جبريل فسأل عنه جبريل فقال حتى أسأل عنه ميكائيل فسال عنه ميكائيل فقال حتى أسال عنه رب العزة فسال ربه تعالى عنه فقال الاخلاص سر من أسراري أودعه قلب من أشاء من عبادي وكان ابن عمر يقول بينما ثلاثة نفر ممن كان قبلكم يمشون اذا أصابهم مطر فأووا الى غار فانطبق عليهم فقال بعضهم لبعض انه والله ياهؤلاء لاينجيكم الا الصدق فليدع كل رجل منكم بما يعلم أنه قد صدق فيه فقال أحدهم اللهم انك تعلم انه كان لي أجير عمل لي على فرق من أرز فذهب وتركه واني عمدت الى ذلك الفرق فزرعته فصار من أمره الى أن اشتريت منه بقرا وانه أتاني يطلب أجره فقلت له اعمد الى تلك البقر فانها من ذلك الفرق فساقها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا فانساخت عنهم الصخرة غير انهم لايستطيعون الخروج وقال الآخر اللهم كانت لي ابنة عم وكانت أحب الناس الي فراودتها عن نفسها فامتنعت مني حتى ألمت بها سنة من السنين فجاءتني فأعطيتها عشرين ومائة دينار على أن تخلي بيني وبين نفسها ففعلت حتى اذا قدرت عليها قالت لا أحل لك أن تفض الخاتم الا بحقه فتحرجت من الوقوع عليها فانصرفت عنها وهي أحب الناس الي وتركت الذهب الذي أعطيتها اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا مانحن فيه فانفرجت الصخرة غير أنهم لايستطيعون الخروج منها وقال الثالث اللهم كان لي أبوان شيخان كبيران وكنت لا أغبق قبلهما أهلا ولا مالا فنأى بي طلب الشجر فلم أرح عليهما حتى ناما فحلبت لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين فكرهت أن أغبق قبلهما أهلا فلبثت والقدح على يدي أنتظر استيقاظهما حتى برق الفجر اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا مانحن فيه فانفرجت الصخرة وخرجوا يمشون وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فارق الدنيا على الاخلاص لله وحده لاشريك له وأقام الصلاة وآتى الزكاة فارقها والله عنه راض وسال رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ما الايمان قال الاخلاص قال فما اليقين قال التصديق وكان صلى الله عليه وسلم يقول اخلص دينك يكفك العمل القليل وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما تنصر هذه الامة بضعفائهم بدعواتهم وصلاتهم واخلاصهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل لايقبل من العمل الا ما كان خالصا وابتغي به وجهه وكان عبادة بن الصامت رضي الله عنه يقول يجاء بالدنيا يوم القيامة فيقال ميزوا منها ما كان لله عز وجل فيماز ثم يرمى بسائره في النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما يبعث الناس على قدر نياتهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل لاينظر الى أجسامكم ولا الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم والاحاديث في ذلك مشهورة كثيرة والله أعلم

(باب ماجاء فيمن لايعمل بما بلغه من الحديث اذا خالف قول امامه)

كان في غالب الاوقات يتوضأ لكل فريضة من الصلاة وفي بعض الاوقات يصلي بوضوء واحد عدة من الصلوات ومقدار الماء الذي كان يصرفه في الوضوء دون الرطلين وكان لايزيد على أربعة أرطال وربما توضأ بنحو ثلاثة أرطال وكان يبالغ في الامر بتقليل الماء ويبالغ في النهي عن كثرة استعماله وقال ان للوضوء شيطانا اسمه ولهان فاحترزوا من وسوسته ومر صلى الله عليه وآله وسلم بسعد بن أبي وقاص وهو يتوضأ فقال لاتسرف في الماء قال سعد وهل في الماء اسراف قال نعم وان كنت على نهر جار وصح عنه صلى الله عليه وآله وسلم انه توضأ وغسل أعضاء الوضوء مرة مرة ولم يزد وتوضأ وغسلها مرتين مرتين وتوضأ وغسلها

كان سلمان الفارسي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حدث بحديث بلغه عني فأنا خصمه يوم القيامة وفي رواية عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بلغه عني حديث فكذب به فقد كذب ثلاثة كذب الله تعالى وكذب رسوله وكذب الذي حدث به وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا حدثتم عني بحديث تعرفونه ولا تنكرونه قلته أو لم أقله فصدقوا به فاني أقول ما يعرف ولا ينكر واذا حدثتم عني بحديث تنكرونه ولا تعرفونه فكذبوا به فاني لا أقول ما ينكر ولا يعرف

(باب اثم من تعلم العلم لغير الله تعالى)

كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله عز وجل لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة يعني ريحها وفي رواية أول ثلاثة تسعر بهم النار فذكر الحديث الى ان قال ورجل تعلم العلم والقرآن وعلمه الناس فاتي به بين يدي الله عز وجل فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن قال كذبت ولكنك تعلمت ليقال عالم وقرأت ليقال قارئ فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من طلب العلم ليجاري به العلماء أو ليماري به السفهاء أو يصرف به وجوه الناس اليه أدخله الله النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء ولا تماروا به السفهاء ولا تخيروا به المجالس فمن فعل ذلك فالنار النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تعلم علما لغير الله أو أراد به غير الله فليتبوأ مقعده من النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول سيكون من أمتي ناس يتفقهون في الدين يقرؤن القرآن يقولون نأتي الامراء فنصيب من دنياهم ونعتزلهم بديننا ولا يكون ذلك كما لا يجتنى من القتاد الا الشوك كذلك لا يجتنى من قربهم الا الخطايا وكان صلى الله عليه وسلم يقول آفة الدين ثلاثة فقيه فاجر وامام جائر ومجتهد جاهل وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يقص على الناس الا أمير أو مأمور أو مراء والاحاديث في ذلك كثيرة والله تبارك وتعالى أعلم

(باب ما جاء في الجدال والمراء)

كان أبو أمامة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك المراء وهو مبطل بنى الله له بيتا في ربض الجنة ومن تركه وهو محق بنى الله له في وسطها ومن حسن خلقه بنى له في أعلاها وفي رواية عنه صلى الله عليه وسلم أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وهو محق وببيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وهو مازح وببيت في أعلى الجنة لمن حسنت سريرته وربض الجنة هو ما حولها وقال أبو الدرداء رضي الله عنه خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ونحن نتمارى في شيء من أمر الدين فغضب علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم غضبا شديدا لم يغضب مثله ثم انتهرنا وقال انما هلك من كان قبلكم بهذا ذروا المراء لقلة خيره فان المؤمن لا يماري ذروا المراء فان المماري قد تمت خسارته ذروا المراء فكفى العبد اثما ان لا يزال مماريا ذروا المراء فانه أول ما نهاني الله عز وجل عنه بعد عبادة الاوثان وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا أوتوا الجدال ثم قرأ أم هو ما ضربوه لك الا جدلا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان أبغض الرجال الى الله عز وجل الالد الخصم والالد هو الشديد الخصومة والخصم هو الذي يحج من خاصمه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الاغلوطات يعني صعاب المسائل وكان صلى الله عليه وسلم يقول كفى بالمرء اثما ان لا يزال مخاصما وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال عيسى عليه الصلاة والسلام انما الامور ثلاثة أمر تبين لك رشده فاتبعه وأمر تبين لك غيه فاجتنبه وأمر اختلف فيه فرده الى عالمه والله أعلم

(باب النهي عن دعوى العلم والقرآن)

قال أبي بن كعب سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قام موسى صلى الله عليه وسلم خطيبا في بني اسرائيل فسئل أي الناس أعلم فقال أنا فعتب الله تعالى عليه اذ لم يرد العلم اليه فاوحى الله تعالى اليه ان عبدا

ثلاثا ثلاثا وتوضأ فغسل بعضها مرتين وبعضها ثلاثا وتمضمض واستنشق بغرفة وبغرفتين وبثلاث استعمل نصف الغرفة في المضمضة ونصفها في الاستنشاق فعل ذلك متصلا في الصور الثلاث ولم يرد في شيء من الاحاديث الفصل وحديث طلحة بن مطرف عن أبيه عن جده انه شاهد الفصل في اسناده ضعف وكان يستنشق باليمنى ويستنثر باليسرى ويمسح جميع رأسه مرة لا يكرر وروي التكرار في حديث لكنه ضعيف وحيثما اقتصر على مسح بعض الرأس أتم على العمامة ولم يترك المضمضة والاستنشاق أبدا ولم يرو أحد عنه ذلك أبدا وكان يتوضأ مرتبا متواليا ولم يخل بالترتيب والتوالي أبدا وكان يمسح جميع رأسه أحيانا وأحيانا يمسح على العمامة وأحيانا يمسح على الناصية والعمامة

من عبيدى بمجمع البحرين هو أعلم منك قال يارب كيف لى به فقيل له احمل حوتا فى مكتل فاذا فقدته فهو ثم فذكر الحديث فى اجتماعه بالخضر الى ان قال فانطلقا يمشيان على ساحل البحر ليس لهما سفينة فمرت بهما سفينة فكلموهم ان يحملوهما فعرف الخضر فحملوهما بغير نول فجاء عصفور فوقع على حرف السفينة فنقر نقرة أو نقرتين فى البحر فقال الخضر ياموسى مانقص علمى وعلمك من علم الله تعالى الا كنقرة هذا العصفور فى هذا البحر وكان صلى الله عليه وسلم يقول يظهر الاسلام حتى يختلف التجار فى البحر حتى يخوض الخيل فى سبيل الله ثم يظهر قوم يقرؤن القرآن يقولون من أقرأ منا من أعلم منا من أفقه منا ثم قال صلى الله عليه وسلم لاصحابه هل فى أولئك من خير قالوا الله ورسوله أعلم قال أولئك منكم من هذه الامة وأولئك هم وقود النار وكان ابن عمر كثيرا مايقول من قال انى عالم فهو جاهل

(باب اثم من علم ولم يعمل وقال ولم يفعل)

قال زيد بن أرقم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى دعائه اللهم انى أعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعاء لا يسمع وكان صلى الله عليه وسلم يقول يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى فى النار فتندلق أقتابه فيدور بها كما يدور الحمار برحاه فيجتمع أهل النار عليه فيقولون يافلان ماشأنك أليس كنت تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه وأنهاكم عن الشر وآتيه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مررت ليلة أسرى بى بأقوام تقرض شفاههم بمقاريض من نار قلت من هؤلاء ياجبريل قال هم خطباء أمتك الذين يقولون مالا يفعلون وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما آمن بالقرآن من استحل محارمه يعنى استهان بها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسئل عن أربع عن عمره فيما أفناه وعن شبابه فيما أبلاه وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه وعن علمه ماذا عمل فيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول شرار الناس شرار العلماء وكان صلى الله عليه وسلم يقول أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه علمه والله أعلم

(باب ماجاء فيمن بدأ بالخير ليستن به)

(عن جرير) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سن فى الاسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من بعده من غير ان ينقص من أجورهم شئ ومن سن فى الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير ان ينقص من أوزارهم شئ وفى رواية من سن سنة حسنة فله أجرها ما عمل بها فى حياته و بعد مماته حتى تترك ومن سن سنة سيئة فعليه اثمها حتى تترك وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أحيى سنة من سنتى قد أميتت بعدى كان له من الاجر مثل من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شئ ومن ابتدع بدعة ضلالة لا يرضاها الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيأ وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الخير خزائن ولتلك الخزائن مفاتيح فطوبى لعبد جعله الله مفتاحا للخير مغلاقا للشر وويل لعبد جعله الله مفتاحا للشر مغلاقا للخير والله أعلم

(باب ماجاء فى فضل العلم والعلماء والمتعلمين)

(عن معاوية) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين وانما يخشى الله من عباده العلماء وفى رواية اذا أراد الله بعبد خيرا فقهه فى الدين وألهمه رشده وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل العبادة الفقه وأفضل الدين الورع وفى رواية فضل العلم خير من فضل العبادة وخير دينكم الورع وفى رواية قليل العلم خير من كثير العبادة وكفى بالمرء فقها اذا عبد الله وكفى بالمرء جهلا اذا أعجب برأيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طريقا الى الجنة وما اجتمع قوم فى بيت من بيوت الله عز وجل يتلون كتاب الله عز وجل و يتدارسونه بينهم الا حفتهم الملائكة ونزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وذكرهم الله فيمن عنده ومن أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضى بما يصنع وان العالم ليستغفر له من فى السموات

ولم يقتصر على مسح بعض الرأس أبدا وكان يمسح الاذن ظاهرا و باطنا ولم يثبت فى مسح الرقبة حديث وحيث لم يكن فى رجليه خف غسل والامسح والاحاديث الواردة فى أذكار الوضوء لم يصح منها شئ والذى صح أنه كان يقول فى أول الوضوء بسم الله وفى آخره أشهد أن لا اله الا الله وحده لاشريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلنى من التوابين واجعلنى من المتطهرين سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا اله الا أنت استغفرك وأتوب اليك قال أبو موسى الاشعرى جئت بماء الوضوء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فتوضأ وسمعته يقول اللهم اغفرلى ذنبى ووسع لى فى دارى و بارك لى فى رزقى قال قلت يارسول

ومن فى الارض حتى الحيتان فى الماء وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب وكان صلى الله عليه وسلم يقول العلماء ورثة الانبياء اذ الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما انما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعلموا العلم فان تعلمه لله خشية وطلبه عبادة ومذاكرته تسبيح والبحث عنه جهاد وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة وبذله لاهله قربة وبه يعرف الحلال من الحرام وكان صفوان بن عسال المرادى يقول أتيت النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى المسجد متكئ على برد له أحمر فقلت يا رسول الله انى جئت اطلب العلم فقال مرحبا بطالب العلم ان طالب العلم لتحفه الملائكة بأجنحتها ثم يركب بعضهم بعضا حتى يبلغوا السماء الدنيا من محبتهم لما يطلب وكان صلى الله عليه وسلم يقول طلب العلم فريضة على كل مسلم وواضع العلم عند غير أهله كمقلد الخنازير الجوهر واللؤلؤ والذهب وكان صلى الله عليه وسلم يقول من جاء أجله وهو يطلب العلم لقى الله ولم يكن بينه وبين الانبياء الا درجة النبوة وكان صلى الله عليه وسلم يقول سبع يجرى للعبد أجرهن وهو فى قبره بعد موته من علم علما أو اجرى نهرا أو حفر بئرا أو غرس نخلا أو بنى مسجدا أو ورث مصحفا أو ترك ولدا يستغفر له بعد موته وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما اكتسب مكتسب مثل فضل علم يهدى صاحبه الى هدى او يرده عن ردى وما استقام دين عبد حتى يستقيم عمله وكان أبو ذر يقول قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم لان تغدو فتعلم آية من كتاب الله عز وجل خير لك من أن تصلى مائة ركعة ولان تغدو فتعلم بابا من العلم عمل به أو لم يعمل به خير لك من أن تصلى ألف ركعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله وما والاه وعالما ومتعلما وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الصدقة ان يتعلم المرء المسلم علما ثم يعلمه أخاه المسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا حسد الا فى اثنتين رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته فى الخير ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضى بها ويعلمها وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل ما بعثنى الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث أصاب أرضا فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء وأنبتت الكلا والعشب الكثير وكان منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا وأصاب طائفة أخرى منها انما هى قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ فذلك مثل من فقه فى دين الله تعالى ونفعه ما بعثنى الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذى أرسلت به وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علم علمه ونشره وولد صالح تركه أو صدقة أخرجها من ماله فى صحته وحياته تلحقه من بعد موته وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أبغض المسلمون علماءهم واظهروا عمارة أسواقهم وتألبوا على جمع الدراهم رماهم الله بأربع خصال القحط من الزمان والجور من السلطان والخيانة من ولاة الحكام والصولة من العدو وكان صلى الله عليه وسلم يقول علماء هذه الامة رجلان رجل آتاه الله علما فبذله للناس ولم يأخذ عليه طمعا ولم يشتر به ثمنا فذلك تستغفر له حيتان البحر ودواب البر والطير فى جو السماء ورجل آتاه الله علما فبخل به عن عباد الله وأخذ عليه طمعا وشرى به ثمنا فذلك يلجم يوم القيامة بلجام من نار وينادى مناد هذا الذى آتاه الله علما فبخل به عن عباد الله وأخذ عليه طمعا واشترى به ثمنا وكذلك حتى يفرغ من الحساب وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل العلماء فى الارض كمثل النجوم يهتدى بها فى ظلمات البر والبحر فاذا انطمست النجوم أوشك ان تضل الهداة وكان صلى الله عليه وسلم يقول فضل العالم على العابد كفضلى على أدناكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول يقول الله عز وجل للعلماء يوم القيامة اذا قعد على كرسيه لفصل عباده انى لم أجعل علمى وحلمى فيكم الا وأنا أريد أن أغفر لكم على ما كان فيكم ولا أبالى * وفى رواية يبعث الله العباد يوم القيامة ثم يميز العلماء فيقول يا معشر العلماء انى لم أضع علمى فيكم لاعذبكم اذهبوا فقد غفرت لكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول يجاء بالعالم والعابد فيقال للعابد ادخل الجنة ويقال للعالم قف حتى تشفع للناس بما أحسنت أدبهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد وكان صلى الله عليه وسلم يقول العلم علمان علم فى القلب

الله سمعتك تدعو بكذا وكذا قال وهل تركت من شئ ولم يكن ينشف أعضاءه بعد الوضوء بمنديل ولا بخرقة وان أحضروا له شيأ من ذلك أبعده والحديث المروى عن عائشة رضى الله تعالى عنها كانت له نشافة ينشف بها بعد الوضوء وحديث معاذ فى معناه كلاهما ضعيف وفى حالة الوضوء لم يصب الماء عليه أحد الا فى وقت ضرورة والحديث الوارد فى تخليل اللحية قبله بعض أهل الحديث ورده البعض وأما تخليل الاصابع فكان يفعله احيانا وورد تحريك الخاتم فى حديث ضعيف

(فصل) ثبت فى الاخبار الصحيحة أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم مسح على الخفين فى السفر والحضر ومدة الحضر يوم وليلة فيما أمر به وثلاثة أيام ولياليهن فى

فذلك العلم النافع وعلم على اللسان فذلك حجة على ابن آدم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان من العلم كهيئة المكنون لا يعلمه الا العلماء بالله تعالى فاذا نطقوا به لا ينكره الا أهل الغرة بالله عز وجل

(باب ما جاء فى فضل سماع الحديث وتبليغه ونسخه وفضل مجالسة العلماء واكرامهم واجلالهم وتوقيرهم)

كان ابن مسعود يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نضر الله امرأ سمع منا شيأ فبلغه كما سمعه فرب مبلغ أوعى من سامع ومعنى نضر حسنه وزينه *وفى رواية نضر الله امرأ سمع منا حديثا فبلغه غيره فرب حامل فقه الى من هو افقه منه ورب حامل فقه ليس بفقيه * وفى رواية نضر الله امرأ سمع مقالتى فوعاها وحفظها وبلغها من لم يسمعها فرب حامل فقه لا فقه له وكان صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا الحديث عنى الا ما علمتم * وفى رواية الا ان رحى الاسلام دائرة فقيل كيف نصنع يارسول الله فقال اعرضوا حديثى على القرآن فما وافقه فهو منى وأنا قلته وفى رواية أخرى اذا سمعتم الحديث عنى تعرفه قلوبكم وتلين له أشعاركم وابشاركم وترون أنه منكم قريب فانا أولاكم به واذا سمعتم الحديث عنى تنكره قلوبكم وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم وترون انه بعيد منكم فأنا أبعدكم منه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم ارحم خلفائى قال ابن عباس من خلفاؤك يارسول الله قال الذين يأتون من بعدى يروون أحاديثى ويعلمونها الناس وكان واثلة بن الاسقع يقول لا بأس بالحديث قدمت فيه او أخرت اذا أصبت معناه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عالم يخرج فى طلب العلم مخافة ان يموت ذلك العلم أو ينتسخه مخافة ان يدرس الا كان كالغازى فى سبيل الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى على فى كتاب لم تزل الملائكة تستغفر له مادام اسمى فى ذلك الكتاب وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا يا رسول الله وما رياض الجنة قال مجالس العلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول أزهد الناس فى الانبياء وأشدهم عليهم الاقربون وأزهد الناس فى العلماء أهلوهم وجيرانهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال لقمان لابنه يابنى عليك بمجالسة العلماء واسمع كلام الحكماء فان الله تعالى ليحيى القلب الميت بنور الحكمة كما يحيى الارض الميتة بوابل المطر وقال ابن عباس رضى الله عنهما قيل يارسول الله أى جلسائنا خير قال من ذكركم الله رؤيته وزاد فى علمكم منطقه وذكركم بالآخرة عمله وكان صلى الله عليه وسلم يقدم أهل العلم والصلاح فى المجالس وغيرها ولما كان يوم أحد كان يجمع بين الرجلين من القتلى فى القبر ثم يقول أيهما أكثر أخذا للقرآن فاذا أشير الى أحدهما قدمه فى اللحد وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان من اجلال الله عز وجل اكرام ذى الشيبة المسلم وحامل القرآن غير الغالى فيه والجافى عنه واكرام ذى السلطان المقسط وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول البركة مع أكابركم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس منا من لم يوقر الكبير ويرحم الصغير ويأمر بالمعروف وينه عن المنكر * وفى رواية ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا * وفى رواية ليس من أمتى من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعط لعالمنا حقه وفى رواية ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف شرف كبيرنا وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعلموا العلم وتعلموا للعلم السكينة والوقار وتواضعوا لمن تعلمون منه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم لا يدركنى زمان أو قال لا تدركوا زمانا لا يتبع فيه العليم ولا يستحى فيه من الحليم قلوبهم قلوب الاعاجم وألسنتهم ألسنة العرب وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا يستخف بهم الا منافق ذو الشيبة فى الاسلام وذو العلم وامام مقسط وكان عبد الله بن بشر يقول لقد سمعت حديثا منذ زمان اذا كنت فى قوم عشرين رجلا أو أقل أو أكثر فتصفحت وجوههم فلم تر فيهم رجلا يهاب فى الله عز وجل فاعلم ان الامر قد رق وكان صلى الله عليه وسلم يقول العلماء أمناء الرسل مالم يخالطوا السلطان ويداخلوا الدنيا وكان صلى الله عليه وسلم يقول

السفر وكان يمسح على ظاهر الخف وورد فى مسح أسفله حديث ضعيف ولم يثبت فى الصحيح وكان يمسح على الجورب وحديث الجرموق رواه الترمذى وصححه وضعفه جماعة من الحفاظ وكان لا يقصد المسح ولا الغسل لكن ان كان فى حالة قصد الوضوء لابسا مسح والا غسل ولم يكن يلبس ليمسح ولا ينزع ليغسل ولما كان للعلماء أقوال فى أفضلية المسح أو الغسل بينا ليعلم ان أحسن الاقوال هذا الذى يوافق العادة النبوية

(فصل) كان اذا تيمم صلى الله عليه وآله وسلم ضرب ضربة بكفيه المباركتين على الارض الطاهرة ومسح بهما وجهه وظاهر كفيه ولم يرد فى الحديث الصحيح أنه ضرب ضربتين على التراب ولم يرد انه مسح الى

لاأخاف على أمتي الا ثلاث خصال أن تكثر لهم الدنيا فيتحاسدون وأن يفتح لهم الكتاب يأخذه المؤمن يبتغي تأويله وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر الا أولوا الالباب وان يروا ذا علم فيضيعونه ولا يتألبون عليه والله أعلم

(باب ماجاء في نشر العلم والدلالة على الخير)

كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علما علمه ونشره وولدا صالحا تركه أو مصحفا ورثه أومسجدا بناه أوبيتا لابن السبيل بناه أونهرا أجراه أوصدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه من بعد موته وفي رواية خير مايخلف الرجل من بعده ثلاث ولد صالح يدعو له وصدقة تجري يبلغه أجرها وعلم يعمل به من بعده وكان صلى الله عليه وسلم يقول ماتصدق الناس بصدقة مثل علم ينشر وكان صلى الله عليه وسلم يقول نعم العطية كلمة حق تسمعها ثم تحملها الى أخ لك مسلم فتعلمها اياه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم عن الاجود الاجود الله الاجود الاجود وأنا أجود ولد آدم وأجودكم من بعدي رجل علم علما فنشر علمه يبعث يوم القيامة أمة وحده ورجل جاد بنفسه لله عز وجل حتى يقتل وكان صلى الله عليه وسلم يقول مامن رجل ينعش لسانه حقا حتى يعمل به بعده الا جرى له أجره الى يوم القيامة ثم وفاه الله ثوابه ومعنى ينعش يقول ويذكر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من دل على خير فله مثل أجر فاعله أوقال عامله * وفي رواية الدال على الخير كفاعله وان الله عز وجل يحب اغاثة اللهفان وقال علي رضي الله تعالى عنه في قوله تعالى قوا أنفسكم وأهليكم نارا قال علموا أهليكم الخير وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار * وفي رواية مامن رجل يحفظ علما فيكتمه الا أتي به يوم القيامة ملجوما بلجام من نار * وفي رواية من سئل عن علم فكتمه جاء يوم القيامة ملجما بلجام من نار ومن قال في القرآن بغير مايعلم جاء يوم القيامة ملجما بلجام من نار وفي رواية من كتم علما مما ينفع الله به الناس في أمر الدين ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار وكان كعب الاحبار رضي الله عنه يقول أنف داود عليه السلام من تعليم بعض عصاة بني اسرائيل فأوحى الله تعالى اليه ياداود أنفت عن تعليم هؤلاء فما ثمرة ارسالك فان المستقيم لايحتاج لك والمعوج لم تعلمه فقال يارب عفوك فكان بعد ذلك يدور عليهم ويعلمهم في بيوتهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا لعن آخر هذه الامة أولها فمن كتم حديثا بلغهم عني فقد كتموا ماأنزل الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذي يتعلم العلم ثم لايحدث به كمثل الذي يكنز الكنز ثم لاينفق منه وكان علقمة بن سعيد رضي الله عنه يقول خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فأثنى على طوائف من المسلمين خيرا ثم قال مابال أقوام لايفقهون جيرانهم ولايعلمونهم ولايعظونهم ولا يأمرونهم ولاينهونهم ومابال أقوام لايتعلمون من جيرانهم ولايتفقهون ولا يتعظون والله ليعلمن أقوام جيرانهم ويفقهونهم ويعظونهم ويأمرونهم وينهونهم وليتعلمن قوم من جيرانهم ويتفقهون ويتعظون أولاعاجلنهم العقوبة في الدنيا ثم قرأ قوله تبارك وتعالى لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لايتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون ثم نزل صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول تناصحوا في العلم فان خيانة أحدكم في علمه أشد من خيانته في ماله وان الله عز وجل سائلكم

(باب ماجاء في الرياء والسمعة)

كان عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول قلت يارسول الله أخبرني عن الجهاد والغزو فقال ياعبدالله ياابن عمرو ان قاتلت صابرا محتسبا بعثك الله صابرا محتسبا وان قاتلت مرائيا مكاثرا بعثك الله مرائيا مكاثرا وكان صلى الله عليه وسلم يقول بشر هذه الامة بالسناء والدين والرفعة والتمكين في الارض

المرفقين وما ورد من الاحاديث على خلاف ماقلناه فجميعه ضعيف وكان يتيمم من الارض التي يقصد الصلاة عليها ولا يفرق بين التراب والرمل وغير ذلك وقال حيثما أدركت رجلا من أمتي الصلاة فعنده مسجده وطهوره وهذا الحديث صريح في ان جنس الارض طهور ولم نجد في حديث صحيح انه تيمم لكل فريضة ثم ماجدد ابل أمر به مطلقا وأقامه مقام الوضوء والله تعالى أعلم

(باب في صلاة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم)

كان اذا قام الى الصلاة قال الله أكبر ولم يرو عنه التكلم بلفظ النية وكان يرفع يديه مع التكبير حتى يحاذي بهما أذنيه وأحيانا يحاذي بهما كتفيه ثم يضع يمينه على يساره فوق صدره كذا في صحيح ابن خزيمة ثم يشرع

من عمل منهم عمل الآخرة للدنيا فليس له في الآخرة من نصيب وقال ابن عباس رضي الله عنهما جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني أقف المواقف أريد وجه الله وأريد أن يرى موطني فلم يرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزلت فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قام مقام رياء وسمعة راءى الله به يوم القيامة وسمع وفي رواية من راءى بالله لغير الله فقد برئ من الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سمع الناس بعمله سمع الله به سامع خلقه وصغره وحقره وفي رواية من سمع سمع الله به ومن يراء يراء الله به وفي رواية من قام مقام رياء راءى الله به ومن قام مقام سمعة سمع الله به على رؤس الخلائق يوم القيامة وكان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يقول من راءى بشيء في الدنيا وكله الله تعالى اليه يوم القيامة وقال انظر هل يغني عنك شيأ وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قرأ الرجل القرآن وتفقه في الدين ثم أتى باب السلطان طمعا لما في يديه خاض في نار جهنم بقدر خطاه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اخوف ما أخاف على أمتي الرياء والشهوة الخفية يعني الرياء وكان صلى الله عليه وسلم يقول يخرج في آخر الزمان رجال يختلسون الدنيا بالدين يلبسون للناس جلود الضأن من اللين ألسنتهم أحلى من العسل وقلوبهم قلوب الذئاب يقول الله عز وجل أبي يغترون أم علي يجترؤن فبي حلفت لأبعثن على أولئك فتنة تدع الحليم منهم حيران وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله سبحانه وتعالى عملا فيه مثقال حبة من خردل من رياء والله سبحانه وتعالى أعلم

(كتاب الايمان والاسلام)

كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مات على دين عيسى عليه السلام فهو على خير ومن مات قبل أن يسمع بي فهو على خير ومن سمع بي اليوم ولم يؤمن فقد هلك وكان سعيد بن جبير رضي الله عنه يقول كنت لا أسمع عن النبي صلى الله عليه وسلم شيأ الا وجدت تصديقه في القرآن العظيم فبلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يسمع بي أحد من هذه الامة لا يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بما أرسلت به الا دخل النار فجعلت أقول أين مصداقه حتى أتيت الى هذه الآية أفمن كان على بينة من ربه ويتلوه شاهد منه الى قوله فالنار موعده فعلمت أن المراد بالاحزاب الملل كلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من شهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه والجنة والنار حق أدخله الله الجنة على ما كان من العمل وكان صلى الله عليه وسلم يقول يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار ثم يقول الله عز وجل أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا وجبت له الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة فقال رجل يا رسول الله وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق وكان صلى الله عليه وسلم يقول أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا اله الا الله خالصا مخلصا من قلبه وكان منيب رضي الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجاهلية وهو يقول أيها الناس قولوا لا اله الا الله تفلحوا قال فمنهم من تفل في وجهه ومنهم من حثى عليه التراب ومنهم من سبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول عجبا للمؤمن ان أمره كله خير وليس ذلك لاحد الا له ومن ان أصابته سراء شكر فكان خيرا وان أصابته ضراء صبر فكان خيرا وكان صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الامة يهودي أو نصراني يموت ولم يؤمن بي ولا بالذي أرسلت به الا كان من أصحاب النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أفصح أولادكم فعلموهم لا اله الا الله ثم لا تبالوا متى ماتوا وقيل لوهب بن منبه رضي الله عنه أليس لا اله الا الله مفتاح الجنة فقال بلى ولكن ليس مفتاح الا وله أسنان فان جئت بمفتاح له أسنان فتح لك والا لم يفتح لك وكان كعب الاحبار رضي الله عنه يقول في قوله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله دخل الجنة كان ذلك قبل أن تنزل الفرائض فلما نزلت لم تنفع لا اله الا الله الا بادائها والله أعلم

(فصل في حقيقة الايمان والاسلام) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بني الاسلام على خمس

في دعاء الاستفتاح كره مروي من عدة وجوه صحيحة (الاول) رواية أمير المؤمنين علي رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا قام الى الصلاة قال وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما أنا من المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين اللهم انك أنت الله الملك لا اله الا أنت أنت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا انه لا يغفر الذنوب جميعا الا أنت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا أنت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا أنت لبيك وسعديك والخير كله بيديك والشر ليس

شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلاً زاد في رواية أخرى والغسل من الجنابة وكان صلى الله عليه وسلم يقول مكتوب على باب الجنة لا إله إلا الله أنا لا أعذب من قالها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سئل عن الإيمان يقول أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره وكان صلى الله عليه وسلم يقول الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربع يشهد أن لا إله إلا الله وأني محمد رسول الله بعثني بالحق ويؤمن بالموت ويؤمن بالبعث بعد الموت ويؤمن بالقدر وجاءت جارية سوداء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أهلها عتقها فشكوا في إسلامها واختلفوا في سالها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم من ربك قالت الله قال من أنا قالت رسول الله قال أعتقوها فإنها مؤمنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ذاق طعم الإيمان من رضي بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولاً وكان صلى الله عليه وسلم يقول الإيمان نظام التوحيد وكان صلى الله عليه وسلم يقول الإيمان بالقدر يذهب الهم والحزن وكان صلى الله عليه وسلم يقول الإيمان عفة عن المحارم وعفة عن المطامع وكان صلى الله عليه وسلم يقول الإيمان معرفة بالقلب وقول باللسان وعمل بالأركان وكان صلى الله عليه وسلم يقول القدر نظام التوحيد فمن وحد الله وآمن بالقدر فقد استمسك بالعروة الوثقى وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعنت القدرية على لسان سبعين نبياً وهم الذين يقولون لا قدر وفي رواية القدرية الذين يقولون الخير والشر بأيدينا ليس لهم في شفاعتي نصيب ولا أنا منهم ولا هم مني وجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً بعدك قال قل آمنت بالله ثم استقم وقال بهز بن حكيم عن أبيه أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله والله ما أتيتك حتى حلفت أكثر من عدد أولادي أن لا آتيك ولا آتي دينك وقد جئتك الآن ولا أعقل شيئاً إلا ما علمني الله ورسوله وأنا أسألك بوجه الله بم بعثك ربنا إلينا قال أتيتكم بالإسلام قال يا رسول الله وما الإسلام قال أن تقول أسلمت وجهي لله وتخليت وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى صلاتنا وتقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فهو المسلم

(فصل في المجاز) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الإيمان يمان والحكمة يمانية ألا إن القسوة وغلظ القلوب في الفدادين عند أصول أذناب الإبل حيث يطلع قرنا الشيطان في ربيعة ومضر وفي رواية الكفر قبل المشرق والسكينة لأهل الغنم والفخر والرياء في الفدادين أهل الخيل والوبر وكان صلى الله عليه وسلم يقول الإيمان بضع وستون شعبة وفي رواية أو بضع وستون باباً وفي رواية الإيمان بضع وسبعون شعبة أفضلها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق قال شيخنا رضي الله عنه ولم يبلغنا أنه صلى الله عليه وسلم عدها كلها وعدها جماعة بطريق الاجتهاد منهم ابن حبان انتهى وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث من كن فيه وجد بهن طعم الإيمان من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما وأن يحب في الله ويبغض في الله وأن يحب العبد لا يحبه إلا لله وأن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى في النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين وكان صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يقول لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه وجاره من الخير ما يحب لنفسه وسئل صلى الله عليه وسلم مرة عن الإيمان فقال هو الصبر والسماحة وسئل مرة أخرى عن الإيمان فقال هو اليقين فقيل يا رسول الله وما اليقين قال الزهادة في الدنيا قيل يا رسول الله وما الزهادة في الدنيا قال أن تكون بما في يد الله أوثق منك بما في يدك وكان صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يقول المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمؤمن من آمنه الناس على أنفسهم وأموالهم والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه وجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أي الإسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف وجاء آخر فقال يا رسول الله ما الإسلام قال أن تسلم وجهك لله

بك أنا بك وإليك تباركت وتعاليت أستغفرك وأتوب إليك (الثاني) حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسكت بين التكبير والقراءة فقلت بأبي وأمي أسكاتك بين التكبير والقراءة ما تقول قال أقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس اللهم اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرد (الثالث) حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا استفتح الصلاة قال سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك (الرابع) ورد في حديث آخر أنه كان يقول الله أكبر الله أكبر

وان تغلى له نفسك وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالايمان فان الله تعالى يقول انما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر الآية وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا ثلاث من أصل الايمان الكف عمن قال لا اله الا الله ولا نكفره بذنب ولا نخرجه من الاسلام بعمل والجهاد ماض منذ بعثني الله تعالى الى ان يقاتل آخر هذه الامة الدجال لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل والايمان بالاقدار وكان عمار رضي الله عنه يقول ثلاث من جمعهن فقد جمع الايمان الانصاف من نفسك وبذل السلام للعالم والانفاق في الاقتار وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول الاسلام ثلاث خصال الايمان والصلاة والجماعة وكان ابن عطاء يقول سئل ابن عباس عن ناس لا يثبتون لانفسهم الايمان و يكرهون أن يقولوا انا مؤمنون فقال وما لهم لا يقولون فقيل يقولون انا اذا أثبتنا لانفسنا الايمان جعلنا أنفسنا من أهل الجنة فقال ابن عباس سبحان الله هذا من خدع الشيطان فقولوا لهم يقولون انا مؤمنون ولا يقولون انا من أهل الجنة وكان ابن مسعود رضي الله تعالى عنه يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يجده الانسان في نفسه و يتعاظم أن يتكلم به قال ذلك محض الايمان الحمد لله الذي رد كيده الى الوسوسة

(فصل في أحكام الايمان والاسلام) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله و يقيموا الصلاة و يؤتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله و جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يستأذنه في قتل رجل من المنافقين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أليس يشهد أن لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فقال بلى ولا شهادة له قال أليس يصلي قال بلى ولا صلاة له قال أولئك الذين نهاني الله عن قتلهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم دمه وماله وحسابه على الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول كفوا عن أهل لا اله الا الله لا تكفروهم بذنب فمن كفر من قال لا اله الا الله فهو الى الكفر أقرب وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل المؤمن مثل الزرع لا تزال الريح تميله ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء ومثل المنافق كشجرة الارز لا تهتز حتى تستحصد وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل المؤمن كمثل شجرة خضراء لا يسقط ورقها ولا يتحات ألا هي النخلة وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول ان الله ضرب مثلا صراطا مستقيما على كنفي الصراط داران لهما أبواب مفتحة وعلى الابواب ستور وداع يدعو على رأس الصراط وداع يدعو فوقه والله يدعو الى دار السلام و يهدي من يشاء الى صراط مستقيم فالصراط هو الاسلام والابواب محارم الله والستور حدود الله فلا يقع أحد في حدود الله حتى يكشف الستر والداعي على رأس الصراط هو القرآن والداعي فوقه واعظ الله في قلب كل مؤمن وكان صلى الله عليه وسلم يقول بدأ الاسلام غريبا وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء زاد في رواية أخرى قالوا يا رسول الله ومن الغرباء قال ناس صالحون قليل في ناس سوء كثير من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم

(فصل في مبايعته صلى الله عليه وسلم الوفود) قال عطاء رضي الله عنه سألت ابن عمر رضي الله عنهما هل شهدت بيعة الرضوان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قلت فما كان عليه قال قميص من قطن وجبة محشوة ورداء وسيف ورأيت النعمان بن مقرن المزني رضي الله عنه قائما على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رفع أغصان الشجرة عن رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يبايعونه وكانت الشجرة من السمر يعني أم غيلان قال جابر وكانت بيعة الرضوان في عثمان بن عفان خاصة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قتلوه لانابذنهم قال فبايعناه ولم نبايعه على الموت ولكن بايعناه على ان لا نفر ونحن ألف وثلثمائة * وكانت مبايعته صلى الله عليه وسلم الناس بحسب أحوالهم فبايع عوف بن مالك الاشجعي وجماعته على أن يعبدوا الله ولا يشركوا به شيأ و يصلوا الصلوات الخمس و يسمعوا و يطيعوا ولا يسألوا الناس شيأ فلقد كانوا بعد البيعة يسقط سوط أحدهم فما يسأل أحدا يناوله اياه و بايع صلى الله عليه وسلم اعرابيا على الاسلام فجاء من الغد محموما فقال يا رسول الله أقلني فأبى النبي صلى الله عليه وسلم فجاء ثلاثة أيام و رسول الله

الله أكبر الحمد لله كثيرا الحمد لله كثيرا الحمد لله كثيرا سبحان الله بكرة وأصيلا سبحان الله بكرة وأصيلا سبحان الله بكرة وأصيلا اللهم اني أعوذ بك من الشيطان الرجيم ومن همزه ونفخه ونفثه (الخامس) وورد في رواية أخرى الله أكبر عشر مرات ثم يسبح عشرا ثم يحمد عشرا و يهلل عشرا و يستغفر عشرا ثم يقول اللهم اغفر لي واهدني وارزقني عشرا ثم يقول اللهم اني أعوذ بك من ضيق المقام يوم القيامة عشرا (السادس) وورد في رواية صحيحة أنه كان يقول بعد التكبير اللهم باعد بيني و بين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرد اللهم نقني من الذنوب والخطايا كما

صلى الله عليه وسلم بأبى فلما ولى قال النبي صلى الله عليه وسلم ان المدينة كالكير تنفي خبثها وبايع عبادة بن
الصامت رضي الله عنه وجماعته على أن لا يشركوا بالله شيأ ولا يسرقوا ولا يزنوا ولا يقتلوا النفس التي حرم الله
الا بالحق ولا يأتوا ببهتان يفترونه بين أيديهم وأرجلهم ولا يعصوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في معروف ثم
قال فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيأ فستره الله عليه فأمره الى الله ان شاء عفا عنه وان
شاء عذبه ومن أصاب من ذلك شيأ فأخذ به في الدنيا فهو كفارة له وطهور فبايعه القوم على ذلك وقال أنس
رضي الله عنه بايعت امرأة من الانصار رسول الله صلى الله عليه وسلم على حبه فقط فبايعها فلما كان يوم أحد
وحاص الناس حيصة خرجت متحزمة فاستقبلت بابيها وابنها وأخيها وزوجها وهم قتلى لا أدري أيهم
استقبلت به أولا وكانت كلما مرت على واحد منهم تقول ما فعل برسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون لها أمامك
فلما وصلت اليه أخذت بطرف ثوبه وقالت ما أبالى بفقد أهلي اذ سلمت أنت يا رسول الله رضي الله عنها وبايع
عبادة بن الصامت وأصحابه مرة أخرى على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره وعلى أثرة
عليهم وعلى ان لا ينازعوا الامر أهله الا أن يروا كفرا بواحا عندهم من الله فيه برهان وعلى أن يقولوا الحق
أينما كانوا لا يخافون في الله لومة لائم وقال بشير بن الخصاصية بايعني رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصلاة
والزكاة والصيام والحج والجهاد فقلت يا رسول الله انى لا أطيق الزكاة ولا الجهاد وانه ليس لي مال الا عشر
ذود هن رسل أهلي وحمولتهن وأما الجهاد فانى رجل جبان أخاف أن أفر فأبوء بغضب من الله فقبض رسول
الله صلى الله عليه وسلم يده ثم حركها ثم قال يا بشير لا صدقة ولا جهاد فبم اذن تدخل الجنة قلت يا رسول الله ابسط
يدك أبايعك فبسط يده فبايعته عليهن كلهن وجاءته أميمة بنت رقيقة في نسوة من الانصار يبايعنه على
الاسلام فقلن يا رسول الله نبايعك على أن لا نشرك بالله شيأ ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل أولادنا ولا نأتي ببهتان
نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ولا نعصيك يا رسول الله في معروف فبايعهن على ذلك وبايع صلى الله عليه وسلم هند
بنت عتبة وجماعتها من النساء فقال صلى الله عليه وسلم أبايعك على أن لا تشركي بالله شيأ فقالت لا كفر بعد
ايمان فقال ولا تسرقي فقالت ولا تسرق فقال ولا تزني فقالت يا رسول الله الحلال من ذلك قبيح فكيف بالحرام
فقال ولا تقتلن أولادكن فقالت نحن ربيناهم صغارا فقتلتهم أنت كبارا فسكت صلى الله عليه وسلم ولم يتم
المبايعة * وكان صلى الله عليه وسلم لا يصافح النساء في المبايعة ويقول قولي لمائة امرأة كقولي لامرأة واحدة
قالت عائشة رضي الله عنها وما مس رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده امرأة قط الا ان يأخذ عليها فاذا أخذ عليها
وأعطته قال اذهبي فقد بايعتك وكان في بعض الاوقات يضع يده في قدح الماء فيضع النساء أيديهن في الماء
فيبايعهن ويقول لا أمس أيدي النساء قال ابن عمر رضي الله عنهما وكنا اذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعتم وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يطالب من أصحابه المبايعة قبل أن
يسألوه فيقول ألا تبايعون فيبسطوا أيديهم ويبايعونه على ما يريد قال أنس رضي الله عنه وجاءت امرأة بابن لها
صغير فقالت يا رسول الله بايع ابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صغير ثم مسح على رأسه ودعا له ولما
أخذ عبد الرحمن بن عوف بيد علي رضي الله عنهما في قصة تولية عثمان قال عبد الرحمن لعلي أبايعك على اتباع
كتاب الله تعالى وسنة محمد صلى الله عليه وسلم وفعل أبي بكر وعمر فقال اللهم لا ولكن على جهدي وطاقتي والله
تعالى أعلم

(باب الاعتصام بالكتاب والسنة)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول السنة سنتان سنة في فريضة وسنة في غير فريضة فالسنة التي في
الفريضة أصلها في كتاب الله أخذها هدى وتركها ضلالة والسنة التي ليس أصلها في كتاب الله الاخذ بها
فضيلة وتركها ليس بخطيئة وكان صلى الله عليه وسلم يقول تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب
الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وأحدهما أعظم من الآخر وهو كتاب الله حبل ممدود من السماء الى
الارض لن يفترقا حتى يردا على الحوض فانظروا كيف تخلفوني فيهما وكان صلى الله عليه وسلم يعهد الى
أصحابه كثيرا ويوصيهم بتقوى الله والسمع والطاعة لولاة الامور وان كان عبدا حبشيا ويقول انه من يعش

منكم

ينقي الثوب الابيض من
الدنس (السابع) اللهم
رب جبريل وميكائيل
واسرافيل فاطر السموات
والارض عالم الغيب
والشهادة أنت تحكم بين
عبادك فيما كانوا فيه
يختلفون اهدني لما اختلف
فيه من الحق باذنك فانك
تهدي من تشاء الى صراط
مستقيم (الثامن) من
الروايات أنه كان يقول
بعد التكبير اللهم لك الحمد
أنت نور السموات والارض
اللهم لك الحمد أنت
ملك السموات والارض
ومن فيهن ولك الحمد أنت
الحق ووعدك الحق
وقولك حق والجنة حق
والنار حق والنبيون حق
والساعة حق وبعد هذه
الاذكار يقول أعوذ بالله
من الشيطان الرجيم ثم
يقرأ الفاتحة وكان يجهر
بالبسملة في بعض الاوقات

منكم بعدى فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها
بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
فرض فرائض وفرضت فرائض وكان صلى الله عليه وسلم يقول الا هل عسى رجل يبلغه الحديث عنى فلا
يعمل به ويقول بيننا وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه حلالا استحللناه وما وجدنا فيه حراما حرمناه وانما حرم
رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حرم الله وانى أوتيت الكتاب ومثله معه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما أحل
الله تعالى فى كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو فاقبلوا من الله عافيته فان الله لم يكن
لينسى شيأ وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اتبع كتاب الله هداه الله من الضلالة ووقاه سوء الحساب يوم
القيامة وذلك ان الله تعالى يقول فمن اتبع هداى فلا يضل ولا يشقى وكان على بن أبى طالب رضى الله عنه
يقول كونوا للعلم وعاة ولا تكونوا له رواة وكان معاوية بن قرة يقول فى قوله تعالى فأغرينا بينهم العداوة
والبغضاء ما أرى الاغراء فى هذه الآية الا الاهواء المختلفة والخصومات فى الدين وكان صلى الله عليه وسلم
يقول انما مثلى ومثل الناس كمثل رجل استوقد نارا فلما أضاءت ما حوله جعل الفراش وهذه الدواب التى
تقع فى النار تقع فيها فجعل ينزعهن ويغلبنه فيقتحمن فيها فأنا آخذ بحجزكم عن النار وأنتم تقتحمون
فيها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أحدث فى أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا أوتوا الجدل يعنى اذا أراد الله اضلالهم أعطاهم الجدل بالمعقول
وكان صلى الله عليه وسلم يقول كلامى لا ينسخ كلام الله وكلام الله ينسخ كلامى وكلام الله ينسخ بعضه
بعضا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان أحاديثى ينسخ بعضها بعضا كنسخ القرآن وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه وكان على بن أبى طالب رضى الله عنه
كثيرا ما يقول اقضوا كما كنتم تقضون فانى أكره الخلاف حتى يكون الناس جماعة أو أموت كما مات
أصحابى وكان أنس بن مالك رضى الله عنه يقول كثيرا ما أعرف شيأ مما كان على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم بقى على حاله الا الاول قيل ولا الصلاة قال ولا الصلاة أليس صنعتم ما صنعتم فيها وكان ابن مسعود رضى
الله عنه يقول من كان مستنا فليستن بمن قد مات فان الحى لا يؤمن عليه الفتنة أولئك أصحاب محمد صلى الله عليه
وسلم كانوا أفضل هذه الامة أبرها قلوبا وأعمقها علما وأقلها تكلفا اختارهم الله لصحبة نبيه محمد صلى الله عليه
وسلم واقامة دينه فاعرفوا لهم فضلهم واتبعوهم على أثرهم وتمسكوا بما استطعتم من أخلاقهم وسيرهم فانهم
كانوا على الهدى المستقيم رضى الله عنهم أجمعين وكان صلى الله عليه وسلم يقول أصحاب البدع كلاب النار
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان من كان قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على اثنين وسبعين فرقة وستفترق
أمتى على ثلاث وسبعين فرقة وكلها فى النار الا واحدة وفى رواية كلها فى الجنة الا واحدة وكان صلى الله عليه
وسلم يقول أخر الكلام فى القدر لشرار أمتى آخر الزمان وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم
القيامة نادى مناد الا ليقم خصماء الله وهم القدرية وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول يهدم الاسلام
ثلاث زلة العالم وجدال المنافق بالكتاب وحكم الائمة المضلين وكان رضى الله عنه يقول سيأتى ناس يجادلونكم
بشبهات القرآن فخذوهم بالسنن فان أصحاب السنن أعلم بكتاب الله عز وجل وكان رضى الله عنه يقول ان
أخوف ما أخاف على هذه الامة المنافق العليم فقالوا كيف يكون منافقا عليما فقال عالم اللسان جاهل القلب
والعمل وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعمل هذه الامة برهة بكتاب الله ثم تعمل برهة بسنة رسوله ثم تعمل
بالرأى فاذا عملوا بالرأى ضلوا وأضلوا وكان عبد الله بن مسعود رضى الله عنه يقول سيأتى عليكم زمان تصير
الفتنة فيه سنة فاذا تركت يقال قد تركت السنة فقالوا ومتى ذلك يا أبا عبد الرحمن قال اذا كثرت جهالكم
وقلت علماؤكم وكثرت خطباؤكم وأمراؤكم وقلت أمناؤكم وتفقه الناس لغير الدين والعمل والتمست
الدنيا بعمل الآخرة وكان عمر رضى الله عنه ينهى عن تعلم التوراة والانجيل ويقول آمنوا بكتب الله
والزموا ما أنزل الله على نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم فانه هدى جميع الانبياء صلى الله عليهم أجمعين

ويخفيها فى بعض الاوقات
وكان يقرأ مترتبا مترسلا
ويقف عند آخر كل آية
ويمد آخر الكلمة
ويقول آمين بعد فراغ
الفاتحة يجهر بها فى الصلاة
الجهرية ويخفيها فى
السرية ويوافقه فى التأمين
المقتدون بأسرهم وكان
يراعى سكتتين فى الصلاة
سكتة بين التكبير وقراءة
الفاتحة وسكتة ثانية بين
فراغه من الفاتحة وقراءة
السورة وجاء فى بعض
الروايات أنه كان يسكت
بين القراءة والركوع
فتكون هذه سكتة ثالثة
لكنها كانت فى غاية اللطف
والقلة وكان يقرأ فى صلاة
الصبح بعد الفاتحة مطولة
مقدار ستين آية أو مائة
آية وأحيانا يقرأ سورة ق
وأحيانا يقرأ سورة الروم
وأحيانا يخفف الى حد أنه
كان يقتصر على قراءة اذا

(باب الاقتصاد في العمل)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على الاقتصاد في الامور كلها ويقول يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا وكان صلى الله عليه وسلم يقول سددوا وقاربوا وأبشروا فان أحدكم لن ينجيه عمله قالوا ولا أنت يارسول الله قال ولا أنا الا ان يتغمدني الله برحمته وكان صلى الله عليه وسلم يقول الدين يسر ولن يشاد أحد هذا الدين الا غلبه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول جاء ثلاثة رهط الى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادته فلما أخبروا كأنهم تقالوها فقالوا فأين نحن من رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فقال أحدهم اما أنا فاصلي الليل أبدا وقال آخر أنا أصوم الدهر ولا أفطر وقال الآخر أنا أعتزل النساء ولا أتزوج أبدا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أنتم الذين قلتم كذا وكذا اما والله اني لاخشاكم لله وأتقاكم له ولكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني قالت عائشة رضي الله عنها وصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة شيأ فرخص فيه فتنزه عنه قوم فبلغه ذلك فصعد المنبر فخطب فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه فوالله اني لاعلمهم بالله وأشدهم له خشية وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن يشدد على نفسه ان لاهلك عليك حقا وان لضيفك عليك حقا وان لنفسك عليك حقا فقم ونم وصم وأفطر انك لا تدري لعل يطول بك عمر فتعجز عن ذلك فاكلفوا أيها الناس من العمل ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول لاصحابه ما تركت شيأ يقربكم الى الله تعالى الا وقد أمرتكم به ولا شيأ يبعدكم عن الله الا وقد نهيتكم عنه فما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن يراه يشدد على نفسه ان الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب ان تؤتى عزائمه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اتركوني ما تركتكم حتى قال لهم مرة لا تكتبوا عني غير القرآن فمن كتب عني غير القرآن فليمحه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اني لو أحرم عليكم أحرمتكم وان تحريم الانبياء لا تطيقه الجبال وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان من أعظم المسلمين في المسلمين من يسأل عن شيء أن يحرم على المسلمين فحرم عليهم من أجل مسألته وقال صلى الله عليه وسلم حين فرض الحج وسأله رجل أكل عام يارسول الله قال لا ولو قلت نعم لوجبت ولم تستطيعوا وكان عمر يقول لابي هريرة لتتركن كثرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو لالحقنك بارض دوس وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تشددوا على أنفسكم فيشدد عليكم فان قوما شددوا على أنفسهم فشدد عليهم فتلك بقاياهم في الصوامع والديار رهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم قال أنس ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة المسجد فرأى حبلا ممدودا بين السارتين فقال ما هذا قالوا حبل لزينب فاذا فترت تعلقت به فقال لا حلوه ليصل أحدكم نشاطه فاذا فتر فليقعد فان أحب الدين ما دام صاحبه عليه وان قل وكان صلى الله عليه وسلم يقول لكل شيء شرة ولكل شرة فترة فان صاحبها سدد وقارب فارجوه وان أشير اليه بالاصابع فلا تعدوه وكان كثيرا ما يقول فمن صارت فترته الى سنتي فقد اهتدى ومن أخطأ فقد ضل وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو تدومون على ما تكونون عندي في الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم ولكن ساعة وساعة قالها ثلاث مرات وكانت عائشة رضي الله عنها كثيرا ما ترسل الى أهلها اذا تحدثوا بعد العتمة فتقول ألا تريحون الملائكة الكاتبين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا ينام قبلها ولا يتحدث بعدها والاحاديث في الباب كثيرة والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب التوبة)

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول المؤمن يرى ذنوبه كأنه قاعد تحت جبل يخاف أن يقع عليه وان الفاجر يرى ذنوبه كذباب مر على أنفه فقال بيده هكذا فذبه عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لله أفرح بتوبة عبده المؤمن من رجل نزل في أرض دوية مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع رأسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اذا اشتد عليه الحر

زلزلت وأحيانا بالمعوذتين وكان في السفر يقرأ أحيانا اذا الشمس كورت وكان يقرأ في صلاة فجر يوم الجمعة سورة الم تنزيل السجدة في الركعة الاولى وهل أتى في الركعة الثانية وتخصيص يوم الجمعة بقراءة هاتين السورتين لانهما اشتملتا على ذكر المبدأ والمعاد ودخول الجنة وهذه المعاني تكون في يوم الجمعة لان القيامة تكون فيه فلا جرم أن يذكر الامة هذا المعنى بقراءة هاتين السورتين كما أنه كان يقرأ في المحافل الكبار والمجامع المعظمة سورة ق واقتربت وأمثال ذلك وأما صلاة الظهر فكان يطولها بحيث انه كان في بعض الاحيان بعد اقامة صلاة الظهر يسير الماشي الى البقيع ويرجع الى الصلاة ولم يكن ركع في الركعة الاولى وكان يقرأ

والعطش

والعطش أو ما شاء الله ثم قال أرجع الى مكانى الذى كنت فيه فأنام حتى أموت فوضع رأسه على ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها زاده وشرابه فالله أشد فرحا بتوبة عبده المؤمن من هذا براحلته وزاده وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تبارك وتعالى يقبل توبة العبد ما لم يغرغر وكان ابن عمر يقول التوبة مبسوطة ما لم ييأس العبد وكان عكرمة يقول فى كتاب الله ثم يتوبون من قريب أى الدنيا كلها قريب وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل ليبسط يده بالليل ليتوب مسىء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسىء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن القنوط من رحمة الله تعالى ويقول لو أخطأتم حتى تبلغ خطاياكم السماء ثم تبتم لتاب عليكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سعادة المرء أن يطول عمره ويرزقه الله الانابة وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل ابن آدم خطاء وخير الخطائين التوابون وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا تاب العبد من ذنوبه أنسى الله حفظته ذنوبه وأنسى ذلك جوارحه ومعالمه من الارض حتى يلقى الله يوم القيامة وليس عليه من الله شاهد بذنب وكان صلى الله عليه وسلم يقول التوبة ندم وكان ثوبان يقول التوبة من الذنب هى أن تتوضأ وتصلى ثم يقول سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عكرمة رضى الله عنه جاء رجل الى ابن عباس فقال انى قد اغتبتك فاجعلنى فى حل فقال ابن عباس معاذ الله أن أحل ما حرم الله ان الله قد حرم اعراض المسلمين فلا أحلها ولكن غفر الله لك يا أخى وفعل ذلك محمد بن سيرين رضى الله عنه والاحاديث فى الباب كثيرة والله غفور رحيم

(باب آداب النوم والانتباه)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اطووا ثيابكم ترجع اليها أرواحها يعنى عند النوم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا ينام أحدكم الا على طهارة وكان صلى الله عليه وسلم يقول وضوء النوم أن تمس الماء ثم تمسح بذلك الماء وجهك ويديك ورجليك كمسحة التيمم وكان صلى الله عليه وسلم يقول أصدق الرؤيا بالاسحار وكان صلى الله عليه وسلم يقول صلاة ملائكة النهار أرأف من صلاة ملائكة الليل وكان صلى الله عليه وسلم اذا جاء الشتاء لا يدخل البيت الا ليلة الجمعة واذا جاء الصيف لا يخرج الا ليلة الجمعة وكان صلى الله عليه وسلم اذا أتى فراشه ينفضه بداخلة ازاره ويقول ان العبد لا يدرى ما خلفه عليه وكان صلى الله عليه وسلم لا ينام الا اذا دعت الحاجة الى النوم وكان صلى الله عليه وسلم ينام على جنبه الايمن غير ممتلئ البدن من الطعام والشراب ويقول من بات فى خفة من الطعام والشراب يصلى تدا كثرت حوله الحور العين حتى يصبح وكان صلى الله عليه وسلم يباشر بجنبه الارض وكان لا يتخذ الفرش المرتفعة بل كان له ضجاع من أدم حشوه ليف وكان له صلى الله عليه وسلم عباءة تثنى له طاقين فينام عليها فثناها له بعض أزواجه مرة أربع طاقات فنام صلى الله عليه وسلم عن ورده فلما استيقظ قال أعيدوها الى الحال الاول فانه وطئتها ولينها منعنى قيام ليلتى وكان صلى الله عليه وسلم يضطجع على الوسادة ويضع يده تحت خده وفى رواية كان اذا عرس وعليه ليل توسد يمينه واذا عرس قبيل الصبح وضع رأسه على كفه اليمنى وأقام ساعده وكان صلى الله عليه وسلم ينام أول الليل ثم يستيقظ فى أول النصف الثانى وذلك حين يصيح الديك وربما سهر أول الليل فى مصالح المسلمين وكان صلى الله عليه وسلم اذا نام لا يوقظه أحد حتى يكون هو الذى يستيقظ وكان نومه صلى الله عليه وسلم أعدل النوم وكان صلى الله عليه وسلم يهيئ آلة الطهارة من المطهرة والسواك ولا يكل ذلك الى خادمه وغيره الا نضرورة ويقول لا أحب أن يعيننى على طهورى أحد قالت عائشة وكان يوضع لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث أوان تخمر من الليل اناء لطهوره واناء لشرابه واناء لسواكه قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقعد فى بيت مظلم حتى يضاء له بسراج وكذلك كان يفعل الخلفاء الراشدون وكان عثمان رضى الله عنه يقوم من الليل فيملأ الاداوة ويتوضأ فقيل له أفلا تنبه أحدا من الخدم يفعل ذلك فقال ان الليل لهم يستريحون فيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم اذا هو نام ثلاث عقد يضرب كل عقدة مكانها عليك ليل طويل فارقد فاذا استيقظ فذكر الله انحلت عقدة

احيانا فى الركعة مقدار الم تنزيل السجدة وحينا سبح اسم ربك الاعلى أو والسماء ذات البروج أو والليل أو الانشقاق أو والطارق وما أشبه ذلك وأما صلاة العصر فكانت مقدار نصف صلاة الظهر فى الطول وأحيانا أخف من ذلك وأما صلاة المغرب فكان يطولها أحيانا بحيث انه كان يقرأ سورة الاعراف فى الركعتين يقرأ فى كل ركعة نصفا وحينا يقرأ والصافات وسورة حم الدخان وحينا سبح اسم ربك الاعلى وحينا والتين وحينا المعوذتين وحينا المرسلات وحينا قصار المفصل وقد صحت الروايات بهذا المجموع والسنة أن لا يواظب على نمط واحد من تطويل وتقصير بل يطول حينا ويقصر حينا بحسب الحال والوقت وأما

فان توضأ انحلت عقدة فان صلى انحلت عقده كلها فأصبح نشيطا طيب النفس والا أصبح خبيث النفس كسلان وكان صلى الله عليه وسلم يضع الاداوة والسواك عند رأسه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أن ينام الرجل في سطوح لا حضير له أو ينام بعضه في الشمس وبعضه في الظل قالت أم سلمة رضي الله عنها كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي نحوا مما وضع الميت في قبره وكان صلى الله عليه وسلم يقول اقلوا الخروج بعد هدأة الرجل فان لله تعالى دواب يبثهن في الارض في تلك الساعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا نمتم فاطفئوا سرجكم فان النار عدو لكم وفي رواية لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون قال ابن عباس رضي الله عنهما وجاءت فأرة تجر فتيلة حتى ألقتها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي كان جالسا عليها فأحرقت منها موضع درهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يدل هذه على مثل هذا فتحرق على أهل البيت متاعهم وكان صلى الله عليه وسلم يكره النوم على الوجه ويقول ان هذه نومة جهنمية وكان صلى الله عليه وسلم ينام كثيرا مستلقيا ظهره الارض ويقول هكذا كان نوم الانبياء قبلي وكان صلى الله عليه وسلم يكره نوم الصبحة ويقول ان الله عز وجل يقسم أرزاق الخلائق ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس وكان يقول صلى الله عليه وسلم اذا لعب الشيطان بأحدكم في منامه فلا يحدث به الناس قال ذلك لرجل رأى في منامه كأن رأسه قطع والله أعلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تحلم بحلم لم يره كلف يوم القيامة أن يعقد بين طرفي شعيرة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اجيفوا أبوابكم فان الشياطين لم يؤذن لهم في التسور عليكم والله تعالى أعلم

(فصل في أذكاره عند النوم) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع جنبه للنوم يذكر الله تعالى بما يلهمه من التسبيح والتهليل والقرآن والاستغفار حتى يأخذه النوم فكان صلى الله عليه وسلم (تارة) يسبح الله ثلاثا وثلاثين ويحمده ثلاثا وثلاثين ويكبره أربعا وثلاثين فذلك مائة (وتارة) يقول الحمد لله الذي كفاني وآواني وأطعمني وسقاني والحمد لله الذي من علي فأفضل والذي أعطاني فأجزل والحمد لله على كل حال اللهم رب كل شئ ومليكه أعوذ بالله من النار (وتارة) يقول اللهم أنت خلقت نفسي وأنت تتوفاها لك مماتها ومحياها ان أحييتها فاحفظها وان أمتها فاغفر لها اللهم اني أسألك العفو والعافية (وتارة) يقول الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا فكم ممن لا كافي له ولا مؤوي (وتارة) يقرأ فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد ويقول من قرأهما فقد أمن من كل شئ الا الموت (وتارة) يقرأ المعوذتين وقل هو الله أحد وينفث في يديه ويمسح بهما جسده ووجهه يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات (وتارة) يقرأ قل هو الله أحد مائة مرة ويقول ما من عبد نام على جنبه الايمن ثم قرأ قل هو الله أحد مائة مرة الا قال له الرب جل جلاله يوم القيامة يا عبدي ادخل الجنة على يمينك (وتارة) كان يقرأ سورة واحدة من كتاب الله عز وجل ويقول ما من مسلم يأخذ مضجعه فيقرأ سورة من كتاب الله عز وجل الا وكل الله به ملكا فلا يقربه شئ يؤذيه حتى يستيقظ (وتارة) يقول باسمك اللهم أحيي وأموت (وتارة) يقول اللهم أسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت أمري اليك والجأت ظهري اليك رغبة ورهبة اليك لا منجا ولا ملجأ منك الا اليك آمنت بكتابك الذي انزلت ونبيك الذي أرسلت ويقول من قالهن فمات من ليلته مات على الفطرة وان أصبح أصاب خيرا (وتارة) يقول اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك (وتارة) يقرأ سورة الكافرين ويقول من نام عليها فهي براءة من الشرك (وتارة) يقرأ المسبحات ويقول ان فيهن آية أفضل من ألف آية (وتارة) كان يقرأ الزمر وبني اسرائيل (وتارة) كان يقول باسمك ربي وضعت جنبي وبك أرفعه ان أمسكت نفسي فارحمها وان أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين (وتارة) كان يقول استغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم وأتوب اليه ثلاث مرات ويقول من قالهن غفرت ذنوبه وان كانت عدد ورق الشجر وان كانت عدد رمل عالج وان كانت عدد أيام الدنيا (وتارة) كان يقول بسم الله وضعت جنبي لله اللهم اغفر لي ذنبي واخسأ شيطاني وفك رهاني واجعلني في الندي الاعلى (وتارة) كان

صلاة العشاء فقد عين لمعاذ سورة والشمس وسبح اسم ربك الاعلى أو والليل ومنعه من قراءة البقرة ونحوها وزجره وقال له صلى الله عليه وسلم أفتان أنت يا معاذ وفي بعض الاحاديث عين له والسموات يعني اذا السماء انفطرت والانشقاق والبروج والطارق وأما صلاة الجمعة فانه كان يقرأ في الاولى سورة الجمعة وفي الثانية سورة المنافقين وحين التخفيف يقرأ سبح اسم ربك الاعلى والغاشية وأما قراءة آخر سورة الجمعة في الركعة الاولى وآخر سورة المنافقين في الثانية فمخالف السنة وأما صلاة العيد فكان يقرأ فيها سورة ق وسورة اقتربت وقد يقرأ سبح اسم ربك الاعلى والغاشية وعلى هذا واظب الى آخر عمره لا جرم أن الخلفاء الراشدين ساروا

يقول اللهم انى أعوذ بوجهك الكريم وبكلماتك التامات من شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها اللهم أنت تكشف المأثم والمغرم اللهم لا يهزم جندك ولا تخلف وعدك ولا ينفع ذا الجد منك الجد سبحانك اللهم وبحمدك (وتارة) كان يقول ثلاث مرات اللهم رب السموات السبع وما أظلت ورب الارضين وما أقلت ورب الشياطين وما أضلت كن لى جارا من شر خلقك كلهم جميعا أن يفرط على أحد وأن يبغى على عز جارك وجل ثناؤك ولا اله غيرك لا اله الا أنت ويقول من قال هؤلاء الكلمات أمن أن يراع فى منامه أو أن يقلق (وتارة) كان يقول أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين أو أن يحضرون وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما كان يجمع بين أنواع من هذه الاذكار (وتارة) يقتصر على البعض كما هو مذكور فى المبسوطات وكان صلى الله عليه وسلم اذا نام واستيقظ ينظر الى نواحى السماء ويقرأ الآيات من آخر سورة آل عمران ان فى خلق السموات والارض الى آخر السورة وتارة يقرأها الى قوله على رسلك (وتارة) حتى يقارب ختمها ثم يقول الحمد لله الذى أحيانا بعد ما أماتنا واليه النشور ثم يكبر الله تعالى ويحمده ويهلله ويدعو وهو يستاك ثم يتوضأ ويصلى ما كتب الله له وكثيرا ما كان صلى الله عليه وسلم يقوم فيقضى حاجته ويغسل وجهه ويديه ثم ينام ثانيا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يتعار من جوف الليل فيقول الله أكبر وسبحان الله ولا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شئ قدير ولا حول ولا قوة الا بالله استغفر الله الغفور الرحيم الا خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقص الرؤيا الا على عالم أو ناصح وكان انس رضى الله عنه يقول أمرنا ان نستغفر بالسحر سبعين استغفارة وكان الحسن بن على رضى الله عنهما يقرأ سورة الكهف فى كل ليلة وكانت مكتوبة عنده فى لوح يدار بذلك اللوح معه حيث ما دار فى بيوت ازواجه والله أعلم

(كتاب الطهارة وأحكام المياه)

كان أبو هريرة رضى الله عنه يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما منزلة الطهور من الايمان فقال هو شطر الايمان وجاء رجل آخر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نركب البحر ومعنا القليل من الماء فان توضأنا به عطشنا أفنتوضأ من ماء البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يطهره البحر فلا طهره الله عز وجل وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل ويتوضأ من الماء العذب والمالح وماء السماء وقال سعد ابن أبي وقاص لقد رأيتنى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانى لاداك ظهره واغسله فى ماء من السماء وكان صلى الله عليه وسلم يقول فى دعائه اللهم طهرنى بالثلج والبرد والماء البارد وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتطهرون بالماء المسخن بالنار ويكرهون التطهر بالماء المشمس وكان عمر يقول لا تغتسلوا بالماء المشمس فانه يورث البرص وكانوا يتطهرون من ماء البئر قال انس رضى الله عنه وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انه يستقى لك من بئر بضاعة وهى بئر يطرح فيها لحوم الكلاب وخرق الحيض وعذر الناس والنتن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماء طهور لا ينجسه شئ وزاد فى رواية أخرى الا ما غلب على طعمه ولونه وريحه قال قتيبة بن سعيد رضى الله عنه وسألت قيم بئر بضاعة عن عمقها فقال أكثر ما يكون فيها الماء الى العانة قلت فاذا نقص قال دون العورة وكان عرضها ستة أذرع وكان صلى الله عليه وسلم يعاف الماء اذا انتن من غير قذر يخالطه قال على رضى الله عنه ولما رمى النبي صلى الله عليه وسلم فى وقعة أحد وشج وجهه أتيته بماء فى درقتى من المهراس فلما أراد أن يشرب منه وجد له ريحا فلم يشرب منه ولكن تمضمض وغسل عن وجهه الدم وصب منه على رأسه وقال ابن عمر رضى الله عنهما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء يكون فى الفلاة من الارض فترده الدواب والسباع فقال صلى الله عليه وسلم اذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث وفى رواية لم ينجس وفى رواية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للسائل لا تسئل

على طريقه فكان الصديق رضى الله تعالى عنه يقرأ فى صلاة الصبح سورة البقرة وأمير المؤمنين عمر رضى الله تعالى عنه كان يصلى الصبح حينا بيوسف والنحل وحينا بهود وبنى اسرائيل ولو نسخت اطالة الصلاة لما فعلها الخلفاء الراشدون وفى حديث أنس كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أخف الناس صلاة فى تمام والمراد من هذا الحديث أن طول صلاته بالنسبة الى صلاة غيره كان قليلا الى الغاية كما ذكر مثلا فانه كان يقرأ فى صلاة العشاء سورة البقرة والتخفيف أمر نسبي وفى سنن النسائى ثابت أن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يأمرنا بالتخفيف ويؤمنا بالصافات فقراءة الصافات

من مثل هذا فانه تكلف وكان أبو هريرة رضى الله عنه يقول اذا كان الماء قدر أربعين دلوا لم ينجسه شئ
وتوضأ عمر رضى الله عنه مرة من حوض فقيل له ان الكلب ولغ فيه آنفا فقال انما ولغ بلسانه فاشربوا منه
وتوضؤا وتوضأ رضى الله عنه مرة أخرى من جلد لم يدبغ وقال ان الله تعالى جعل الماء طهورا وتوضأ كثيرا
من أوانى النصارى وكان عطاء رضى الله عنه لا يرى بأسا بالطهارة من سؤر الكلاب وكان الزهرى يقول
اذا ولغ الكلب فى اناء ليس له وضوء غيره يتوضأ به قال سفيان وهذا هو الفقه بعينه لقوله تعالى فلم تجدوا
ماء فتيمموا وهذا ماء وفى رواية عن الزهرى ويتيمم مع وضوئه بسؤر الكلب قال البخارى وفى النفس من
قوله ويتيمم شئ وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ من الاناء الذى شربت منه الهرة ثم يرش ما بقى
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يبولن أحدكم فى الماء الذى لا يجرى ثم يغتسل فيه أو يتوضأ منه وفى رواية
لا يغتسل أحدكم فى الماء الدائم وهو جنب فقالوا كيف نفعل يا أبا هريرة قال يتناوله تناولا وكان صلى الله عليه
وسلم اذا سئل عن سؤر السباع فى الحوض أو مستنقع الجبل يقول لها ما أخذت فى بطونها وما بقى فهو لنا
طهور وشراب وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما ينهى الرجل ان يتوضأ بفضل طهور المرأة وينهى المرأة
أن تتوضأ بفضل طهور الرجل ويقول ليغترفا جميعا ثم رخص فيه بعد ذلك قال ابن عباس رضى الله عنهما
اغتسل بعض أزواج النبى صلى الله عليه وسلم فى جفنة فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتوضأ منها أو يغتسل
فقالت له انى كنت جنبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء لا يجنب وكان ابن عمر يقول لا بأس أن
يغتسل الرجل بفضل طهور المرأة ما لم تكن حائضا أو جنبا وقالت عائشة رضى الله عنها كنت أغتسل أنا
والنبى صلى الله عليه وسلم من اناء واحد تختلف أيدينا فيه من الجنابة وكنت أقول دع لى دع لى وكان صلى
الله عليه وسلم يقول دعى لى وفى رواية كنت أغتسل أنا والنبى صلى الله عليه وسلم من قدح يقال له الفرق
قال سفيان والفرق ثلاثة آصع وفى رواية من تور مثل الصاع أو دونه فنشرع فيه جميعا فأفيض على رأسى
ثلاث مرات بيدى وما أنقض لى شعرا واغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وميمونة من اناء واحد من
قصعة فيها أثر العجين وكان الصحابة يدخلون أيديهم فى الاناء قبل غسلها وهم جنب ما لم يكن عليها قذر وكان ابن
عمر وابن عباس لا يريان بأسا بما ينتضح من غسل الجنابة وقال ابن عمر رضى الله عنهما كان الرجال والنساء
يتوضؤن فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعا من اناء واحد ومن ميضأة واحدة فلما كان عمر نهى
النساء عن الاختلاط بالرجال وأمر أن يجعل لهن حوض على حدتهن وكان صلى الله عليه وسلم اذا عاد مريضا
ووجده مغمى عليه توضأ وصب عليه من ماء وضوئه وكان صلى الله عليه وسلم يبعث الى المطاهر فيؤتى
بالماء فيشرب به يرجو بركة أيدى المسلمين وكان صلى الله عليه وسلم اذا توضأ ازدحم المسلمون على وضوئه
يتمسحون بالماء الذى يسقط من أعضائه صلى الله عليه وسلم ومن لم يصبه منه أخذ من بلل يد صاحبه وكان
الصحابة لا يرون التطهر بماء البحر عن سائر المائعات عملا بقوله صلى الله عليه وسلم الصعيد الطيب وضوء
المسلم ولو الى عشر سنين فاذا وجدت الماء فامسه جلدك فانه خير وكان جرير بن عبد الله يأمر أهله أن
يتوضؤا بفضل سواكه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يغسل يديه ورجليه فى القدح ثم يقول لاصحابه
اشربوا منه وافرغوا على وجوهكم وكان ابن مسعود يقول قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن ما فى
اداوتك أو ركوتك قلت نبيذ قال ثمرة طيبة وماء طهور فتوضأ منه وحمل هذا العلماء على غير المتغير بقرينة
قوله وماء طهور وبقرينة قوله فى الحديث المتقدم الا ما غلب على طعمه ولونه وريحه فان الماء اذا خرج
عن طبعه واسمه خرج عن اسم الماء وبالجملة فضابط الباب أن كل ما يقذر استعماله البدن لا ينبغى التطهر به
لانتفاء النظافة التى هى المقصودة والله أعلم

(باب كيفية ازالة النجاسة)

كان جابر يقول لا بأس بمس الانجاس اليابسة لحاجة فان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ باذن شاة ميتة
وقال أيكم يحب أن تكون هذه له بدرهم الحديث قالت أم قيس رضى الله عنها أتيت بابن لى صغير لم يأكل

ى الصر من باب تخفيف
الذى أمر به الصحابة ولم
يعين شيأ من السور لشئ
من الصلوات سوى الجمعة
والعيدين قال عبد الله بن
عمر ما من سورة من طوال
المفصل وقصاره الا وقد
سمعتها من رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم يقرأها
فى صلاة الفريضة وكان
يقرأ السورة بتمامها غالبا
وفى النادر كان يقرأ بعض
السورة لبيان الجواز
وحيثما اقتصر على بعض
السورة كان أولها فاما
قرأة آخر السورة وأوسطها
فانه لم يرد وكان يطول
الركعة الاولى على الثانية
دائما وكان يطيل صلاة
الصبح على ما سواها من
الصلوات لان التنزل
الربانى فى ثلث الليل الاخير
باق الى انقضاء صلاة الصبح
وبعضهم يقول الى طلوع
الفجر وكلاهما مروى

الطعام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلسه في حجره فبال على ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذته أخذا عنيفا فنهاني عن ذلك ثم دعا بماء فنضحه ولم يغسله وفي رواية فرشه بماء وكانت الانصار وغيرهم يأتون بالصبيان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا فيبرك عليهم ويحنكهم فيبولون عليه فلم يتغير عليهم وبال عليه الحسين بن علي مرة وعنده لبابة بنت الحرث فقلت يا رسول الله البس ثوبا واعطني ازارك حتى أغسله فاخذه ونضحه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تغسلوا من بول الذكر واغسلوا من بول الانثى وفي رواية عن أبي السمح قال كنت أخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اذا أراد أن يغتسل قال أولني قفاي فاوليه قفاي فاستره بذلك فسمعته يقول للسائل يغسل من بول الجارية ويرش من بول الغلام الرضيع وكان علي يقول اذا أطعم الصبي غير اللبن واستغنى عنه غسل من بوله وكانت أم سلمة تصب الماء على بول الغلام ما لم يطعم فاذا طعم غسلته وكانت تغسل من بول الجارية ساعة ولادتها وسئل صلى الله عليه وسلم عن تطهير الاواني فقال ما كان من فخار فاغلوا فيها الماء ثم اغسلوها وما كان من النحاس فاغسلوه فان الماء طهور لكل شئ وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بصب الماء على الارض المتنجسة ويرى ذلك مطهرا لها ودخل عليه مرة اعرابي فبال في ناحية المسجد فقال صبوا عليه دلوا من ماء ثم قال للاعرابي ان هذه المساجد لا تصلح لشئ من البول والقذر انما هي لذكر الله والصلاة وقراءة القرآن ودخل اعرابي مرة أخرى فبال فقال صلى الله عليه وسلم خذوا ما بال عليه من التراب فالقوه وأهريقوا على مكانه ماء ودخل اعرابي مرة أخرى فكشف فرجه ليبول فصاح به الناس حتى علا الصوت فقال صلى الله عليه وسلم اتركوه فتركوه فبال فامر بصب الماء عليه وقال انما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين ولما وقع زنجي في بئر زمزم فمات أمرهم ابن عباس أن يخرجوه منها وان ينزحوها فغلبتهم عين ماء جاءت من الركن فامر بها فدست فيها القباطي والمطارف حتى نزحوها فلما فتحوها انفجرت عليهم وكان أبو سعيد الخدري يقول في الدجاجة اذا ماتت في البئر ينزح منها أربعون دلوا وكان أنس يقول في الفارة اذا ماتت من ساعتها ينزح منها عشرون دلوا قال ابن عمر وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النجاسة تكون في الطريق فتمر عليها المرأة بذيلها الطويل فقال صلى الله عليه وسلم يطهره ما بعده وكان ابن مسعود يقول كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نتوضأ من الموطئ وفي رواية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتوضأ من موطئ وسألته امرأة فقالت يا رسول الله ان لنا طريقا الى المسجد منتنة فكيف نفعل اذا مطرنا فقال أليس بعدها طريق هي أطيب منها قالت المرأة بلى قال فهذه بهذه وكان أبو هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا وطئ أحدكم بنعله الاذى فان التراب له طهور وكان ابن عباس يقول اذا مر ثوبك على قذر رطب أو وطئته فاغسله وان كان يابسا فلا عليك وكان أبو قلابة يقول ذكاة الارض يبسها فاذا يبست الارض المتنجسة طهرت وكان صلى الله عليه وسلم يرخص للاعراب في عدم الغسل من أبوال الابل والبقر والغنم للمشقة في ذلك عليهم وقدم عليه رهط من عكل أو من عرينة فاستوخموا المدينة حين قدموها فامر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح وأمرهم أن يخرجوا فيشربوا من أبوالها وألبانها وقال البراء بن عازب رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما أكل لحمه فلا بأس ببوله وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما أنزل الله داء الا وقد أنزل له شفاء وفي ألبان البقر شفاء من كل داء وكان يقول لا بأس ببول الجمال وكل ما أكل لحمه وكان السلف لا يرون بأسا بطهارة البصاق والمخاط والعرق واللعاب من سائر الدواب وكان أبو ثعلبة الخشني رضي الله عنه يقول لم يبلغنا عن ألبان الحمر شئ انما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لحومها وكان ابراهيم النخعي يقول كانوا يستشفون بأبوال الابل ولا يرون به بأسا ويشربون أبوال البقر والغنم (قال العلماء) وفي الحديث دليل على طهارة بول ما أكل لحمه فانه صلى الله عليه وسلم لم يأمرهم بغسل فمهم ولا ما أصابهم منه لصلاة ولا غيرها

(فصل في المني ودم الحيض) قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم تارة يغسل

وبعض المشايخ يقول لما كان في صدر ركعات الصبح نقص كمل بالتطويل أو لانها وقعت بعد الراحة بنوم الليل أو لانها في وقت ليس فيه اشتغال بامر المعاش والدنيا وفيه يتواطأ القلب واللسان والسمع ويسهل فيه تدبر القرآن لاجرم تعين صرف تمام العناية الى التطويل والتكميل

(فصل) كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا فرغ من القراءة سكت قليلا ثم كبر ورفع يديه وركع وثبت كفيه على ركبتيه وجافى مرفقيه عن جنبيه وسوى ظهره ورأسه من غير رفع ولا تنكيس وقال سبحان ربي العظيم ثلاثا وفي بعض الاحيان كان يضم الى ذلك سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي وقد يقتصر على هذا وطول ركوعه في

المنى الطرى من ثوبه و يخرج الى الصلاة و بقع الماء فى ثوبه وتارة كنت أفركه له بظفرى اذا يبس و استضافت رضى الله عنها من ضيفا فامرت له بملحفة صفرا فنام فيها فاحتلم فاستحى ان يرسل بها اليها وبها أثر الاحتلام فغمسها فى الماء ثم أرسل بها فقالت عائشة لم أفسد علينا ثوبنا انما كان يكفيه أن يفركه باصابعه وكثيرا ما كنت أفركه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصلى فيه وكان عمر يقول اغسل ما رأيت من المنى فى الثوب وانضح مالم تر وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما المنى بمنزلة المخاط أو البصاق فامطه عنك ولو بعود اذخر وقالت أسماء بنت أبى بكر جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن دم الحيض يصيب الثوب فقال حتيه ثم اقرصيه بالماء ثم انضحى مالم ترى وصلى فيه وكانت عائشة رضى الله عنها تقول اذا غسلت احدا كن الدم ولم يذهب أثره فالماء له طهور وكثيرا ما كانت تقول استعينوا عليه بالملح ونحوه وكانت رضى الله عنها تقول ما كانت لاحدانا الا ثوب واحد تحيض فيه فاذا أصابه شئ من دم قالت بريقها فمصعته بظفرها وفى رواية فان أصابه شئ بلته بريقها ثم قصعته بظفرها وفى رواية كانت احدانا تحيض فيصيبها الدم فتقرصه من ثوبها عند طهرها فتغسله وتنضح عن سائره ثم تصلى فيه وكثيرا ما كان صلى الله عليه وسلم يخرج وعليها الملاءة التى يتغطى بها هو وأهله فيجد فيها لمعة من دم الحيض فيقبض عليها مع ما يليها ثم يصرها ويرسلها الينا فيقول اغسلوها واجفوها ثم أرسلوا بها الى فنفعل بها ذلك وسئلت عائشة رضى الله عنها عن الحائض يصيب ثوبها الدم قالت تغسله فان لم يذهب أثره فلتغيره بشئ من صفرة ثم قالت لقد كنت أحيض عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث حيض جميعا لا أغسل لى ثوبا وكان اذا أصابه منى شئ غسل مكانه لم يعده الى غيره ثم صلى فيه وان أصاب ثوبه منه شئ تعنى منه اغسل مكانه ولم يعده ثم صلى فيه وكانت المشطة تمشطنا اذا اغتسلت لا تنقض لها شعرا انما تحفن على رأسها ثلاث حفنات فاذا رأت البلل فى أصول الشعر دلكته ثم أفاضت على سائر جسدها وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن دم الحيض يكون فى الثوب فقال حكيه بضلع أو اغسليه بماء وسدر وسيأتى حكم المذى والودى فى باب الاحداث ان شاء الله تعالى

(فصل فى حكم الكلب وغيره من الحيوانات) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا ولغ الكلب فى اناء أحدكم فليرقه ثم ليغسله سبع مرات احداهن بالتراب واذا ولغ الهر فاغسلوه مرة واحدة وفى رواية اذا شرب الكلب فى اناء أحدكم فاغسلوه السابعة بالتراب وفى رواية فاغسلوه سبع مرات أولاهن أو أخراهن وفى رواية فعفروه الثامنة بالتراب وكان ابن سيرين والحكم وحماد يكرهون استعمال شعر الخنزير قال ابن عمر وكنت أنام فى المسجد فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنت فتى شابا عزبا وكانت الكلاب تقبل وتدبر فى المسجد فلم يكونوا يرشون شيأ من ذلك وكانت ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم تقول لما أمر النبى صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب كان فى بيتى جرو صغير فاخرجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نضح مكانه بالماء (قال) شيخنا رضى الله عنه وأما الخنزير فلم يبلغنا فيه شئ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انما نهى عن أكل لحمه لا غير وقالت أم صالح أرسلتنى مولاتى الى عائشة رضى الله عنها بهريسة فوجدتها تصلى فاشارت الى ان ضعيها فجاءت هرة فاكلت منها فلما انصرفت عائشة من صلاتها أكلت من حيث أكلت الهرة فرأتنى أنظر اليها فقالت أتعجبين يا ابنة أخى فقلت نعم فقالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الهرة ليست بنجس انما هى من الطوافين عليكم والطوافات وكثيرا ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ من فضلها وكان يقول ان السنور سبع لا كلب وكان أبو هريرة يقول اذا ولغ السنور فى اناء فاغسلوه سبع مرات وفى رواية عنه مرة أو مرتين وسئل صلى الله عليه وسلم عن الفارة تموت فى السمن فقال ان كان جامدا فالقوها وما حولها وان كان مائعا فلا تقربوه وفى رواية فاريقوه وسئل الزهرى عن الدابة تموت فى الزيت والسمن والودك وهو جامد أو غير جامد الفارة أو غيرها فقال بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان جامدا فالقوها وما حولها وكلوا سمنكم وان كان مائعا فاريقوه ولا تأكلوه وقال أبو هريرة سئل

الغالب كان قدر قول القائل سبحان ربى العظيم عشر مرات و السجود قريب من ذلك وأما حديث البراء فى الصحيحين رمقت الصلاة خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكان قيامه وركوعه واعتداله وسجدته وجلسته ما بين السجدتين قريبا من السواء فانه محمول على أنه كان يطول الركوع والسجود حيث كان القيام طويلا و يخفف الركوع والسجود حيث كان خفيفا وهذا التأويل متعين لانه كان أحيانا يقرأ سورة الاعراف فلو كان الركوع و السجود والجلسة مقدار ذلك لتمت الصلاة فى نصف الليل لكن فى الصحيح أنه كان ركوعه وسجوده فى بعض الاحيان قريبا من القيام [كما فى صلاة الكسوف

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تموت في السمن الذائب فقال استصبحوا به أو قال انتفعوا به قال شيخنا رضي الله عنه يقول لم يبلغنا شيء في تنجيس غير الادهان من سائر المائعات بموت الفأر ونحوه فيه فمن بلغه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيء فليلحقه ههنا والله أعلم وكان أبو سعيد الخدري رضي الله عنه يقول مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بغلام يسلخ شاة وما يحسن فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تنح حتى أريك فادخل يده بين الجلد واللحم ودحس بها حتى توارت الى الابط ثم مضى وصلى للناس ولم يتوضأ ولم يمس ماء والله أعلم

(فصل في جلود الميتة والمذكى)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المسلم لا ينجس حيا ولا ميتا وكان عطاء رضي الله عنه لا يرى بأسا باتخاذ الخيوط والحبال من شعر الانسان وكان صلى الله عليه وسلم اذا حلق شعره أو قلم ظفره أو بصق يبتدره أصحابه فيقتسموا الشعر والظفر ويتدلكون بالبصاق ويقرهم صلى الله عليه وسلم على ذلك وكانت أم سليم تبسط لرسول الله صلى الله عليه وسلم نطعا فيقيل عندها على ذلك النطع فيعرق عليه فاذا قام أخذت من عرقه وشعره فجمعته في قارورة ثم تضعه عندها فكل من أصابه عين أو شيء بعث اليها باناء فتخضخض له القارورة بالماء فيشرب منه فيبرأ من وقته وفي ذلك دليل على ان الآدمي لا ينجس بالموت ولا شيء من أجزائه وشعره بالانفصال وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دبغ الاهاب فقد طهر وسئل ابن عباس فقيل له انا نغزو بالمغرب وانهم أهل وبر ولهم قرب يكون فيها اللبن والماء والودك ونحن لا نأكل ذبائح البربر والمجوس أفنلبس الفراء من جلودها ونستعمل القرب منها فقال ابن عباس نعم الدباغ طهور فقيل له عن رأيك أو شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رضي الله عنه يقول انما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الميتة لحمها أما الجلد والشعر والصوف فلا بأس به وبذلك احتج من قال بطهارة جلد الخنزير بالدباغ ويشهد له حديث أيما اهاب دبغ فقد طهر وقالت ميمونة تصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم على بشاة فماتت فالقيناها فمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلا أخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال انما حرم أكلها وكان الزهري ينكر الدباغ ويقول يستمتع بجلود الميتة على كل حال لاسيما في حق الاعراب وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يسئل عن جلود الميتة فيقول يطهرها الماء والقرظ ودخل صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك على أهل بيت فاذا قربة معلقة فسأل الماء فقالوا له يا رسول الله انها ميتة فقال دباغها طهورها وفي رواية أخرى دباغها ذكاتها وفي أخرى ذكاتها دباغها وفيه دليل على ان جلد المذكى طاهر ولو لم يدبغ وتقدم انه صلى الله عليه وسلم سلخ شاة وأدخل يده بين الجلد واللحم حتى توارت الى الابط ثم صلى للناس ولم يغسل يده كما مر وقالت سودة بنت زمعة ماتت لنا شاة فدبغنا جلدها ثم ما زلنا ننبذ فيه حتى صار شنا وقال جابر بن عبد الله رضي الله عنهما جاء ناس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن جلوس فقالوا يا رسول الله ان سفينة لنا انكسرت وانا وجدنا ناقة سمينة ميتة فاردنا أن ندهن سفينتنا وانما هي عود على الماء فقال لا تنتفعوا بشيء من الميتة وقال عبد الله بن عكيم قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأرض جهينة وأنا يومئذ غلام شاب يقول فيه لا تستمتعوا من الميتة باهاب ولا عصب وكان ذلك قبل موته صلى الله عليه وسلم بشهرين وكان حماد بن زيد يقول لا بأس بريش الميتة وكان الزهري يقول في عظم الموتى نحو الفيل وغيره أدركت ناسا من سلف العلماء يمتشطون بها ويدهنون فيها لا يرون به بأسا وقال ابن سيرين لا بأس بتجارة العاج وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن لبس جلود السباع والركوب عليها أو الجلوس ورأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلا عليه قلنسوة من ثعالب فأمر بها فنزعت وقال له وما يدريك لعله ليس بذكي ورأى مرة أخرى رجلا عليه قلنسوة من جلود الهر فخرقها وقال انه ميتة والله أعلم

(باب الاستنجاء وبيان آداب دخول الخلاء والخروج منه)

والكسوف وفي التهجد أحيانا الا أنه كان غالب حاله الاعتدال كما بيناه وكثيرا ما قال في ركوعه وسجوده سبوح قدوس رب الملائكة والروح وفي بعض الاحيان كان يقول اللهم لك ركعت ولك خشعت وبك آمنت وعليك توكلت ولك أسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعصبي وعظمي وهذا كان في صلاة التهجد وكان اذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه وقال سمع الله لمن حمده وقد ثبت رفع اليدين في هذه المواضع الثلاثة ولكثرة رواته شابه المتواتر فقد صح في هذا الباب أربعمائة خبر وأثر ورواه العشرة المبشرة ولم يزل على هذه الكيفية حتى رحل من هذا العالم ولم يثبت شيء غيرها وكان اذا رفع رأسه من الركوع استوى قائما

كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لم يكن في بني اسرائيل أحد يستتر الا موسى ولذلك رموه بالادرة قال أبو موسى الاشعري كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أراد قضاء الحاجة يختار الموضع الدمث ولقد دخل علينا يوما فبال في أصل جدار ثم قال اذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله وكان صلى الله عليه وسلم اذا أراد قضاء الحاجة يبعد عن الناس نحو الميل وان كان هناك جدار او وهدة استتر بها وكان لا يدخل بخاتمه بل يضعه في مكان ثم يدخل وكان نقشه محمد رسول الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل أحدكم الخلاء يعتمد على رجله اليسرى وكان صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء لبس نعله وغطى رأسه حياء من ربه عز وجل وكذلك كان يفعل أبو بكر رضي الله عنه وكان عثمان رضي الله عنه لا يدخل الخلاء بالثياب التي يجلس بها في المسجد وكان صلى الله عليه وسلم اذا أراد دخول الخلاء قال بسم الله اللهم اني أعوذ بك من الخبث والخبائث وكان يقول ان هذه الحشوش محتضرة وكان اذا خرج قال غفرانك الحمد لله الذي أذهب عني الاذى وعافاني وكان حماد بن زيد لا يقول اللهم اني أعوذ بك من الخبث والخبائث الا بعد دخوله الخلاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان نوحا عليه السلام لم يقم عن خلاء قط الا قال الحمد لله الذي أذاقني لذته وأبقى على منفعته وأخرج عني أذاه وكان صلى الله عليه وسلم اذا وافا مكانا صلبا من الارض أخذ عودا فنكت به الارض حتى يثير التراب ثم يبول فيه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انك تاتي الخلاء فنشم موضعك رائحة المسك ولا نجد لك أثرا فقال نحن معاشر الانبياء نبتت أجسادنا على أرواح أهل الجنة وأمرت الارض أن تبتلع ما كان منا (قال شيخنا) وهذا يؤيد من قال من العلماء بطهارة فضلاته صلى الله عليه وسلم ويؤيده تقريره يعني اقراره صلى الله عليه وسلم أم أيمن على شرب بوله صلى الله عليه وسلم وأما من قال من العلماء بخلاف ذلك فانه استدل بانه صلى الله عليه وسلم كان يتنزه من فضلاته بالغسل والله تعالى أعلم وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الضحك من الضرطة ويقول لم يضحك أحدكم مما يفعل وكان ينهى عن قول الرجل اهرقت الماء ويقول اذا بال أحدكم فليقل بلت وكان ينهى عن الاستنجاء من الريح ويقول من استنجى من الريح فليس منا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن البول والتغوط في الموارد وأبواب المساجد وفي الهواء وقارعة الطريق والظل والجحر والبالوعة وتحت الميزاب وقيل لقتادة ما يكره من البول في الجحر فقال كان يقول انها مساكن الجن وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سل سخيمته في طريق من طرق المسلمين فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يبولن أحدكم في الماء الدائم أو الجاري ثم يغتسل فيه أو يتوضأ فان عامة الوسواس منه وكان يقول من توضأ في موضع بوله فاصابه الوسواس فلا يلومن الا نفسه وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم قدح من عيدان يبول فيه من الليل ويضعه تحت سريره فاذا قام من الليل للتهجد يصبه ويقول لا ينقع بول في طست فان الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول مستنقع وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن استقبال القبلة أو استدبارها بالفرج ببول أو غائط ويقول شرقوا أو غربوا قال أبو أيوب الانصاري فلما قدمنا الشام وجدنا مراحيض قد بنيت قبل الكعبة فكنا ننحرف ونستغفر الله عز وجل وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما أنا لكم بمنزلة الوالد أعلمكم فاذا جاء أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستطب بيمينه وكان صلى الله عليه وسلم يامر بثلاثة أحجار وينهى عن الروث والرمة وكان يقول من لم يستقبل القبلة ولم يستدبرها في الغائط كتب له حسنة ومحي عنه سيئة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن استقبال بيت المقدس ببول أو غائط وكان ابن عمر اذا أراد قضاء الحاجة ينيخ راحلته مستقبل القبلة ثم يجلس يبول اليها ويقول انما نهي عن ذلك في الفضاء من غير سترة فاما اذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك فلا بأس وكان جابر رضي الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يقبض بعام يبول مستقبل القبلة وكان ابن عمر يقول ارتقيت فوق بيت حفصة لحاجتي فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة وفي رواية فرأيته صلى الله عليه وسلم مستقبلا بيت المقدس لحاجته بالسا

وكذا بين السجدتين وقال لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع والسجود وكان في بعض الاحيان اذا رفع رأسه من الركوع قال ربنا ولك الحمد أو قال اللهم ربنا لك الحمد وكلاهما صحيح لكن الجمع بين اللهم والواو لم يثبت وكان يطول هذا الركن مقدار الركوع غالبا وأحيانا كان يقول سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد أهل الثناء وأهل المجد أحق ما قال العبد وكلنا لك عبد لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وأحيانا يقول اللهم اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرد ونقني من الذنوب والخطايا كما نقيت الثوب الابيض من

على لبنتين وكانت عائشة تقول لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم كراهة الناس لاستقبال القبلة بفروجهم
قال أوقد فعلوها حولوا بمقعدتي نحو القبلة وذلك كله خوفا أن يضيق على أمته صلى الله عليه وسلم وكان
الشعبي يقول انما نهى عن ذلك بالفضاء لان لله تعالى ملائكة يصلون فلا يستقبلهم أحد ببول ولا غائط
وأما الكنف فانما هي بيت صغير لا قبلة فيه وسيأتي في باب الغسل انه لم يبلغنا عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم شيء في كراهة استقبال القبلة حال الجماع والله أعلم وكان صلى الله عليه وسلم يبول قائما في بعض
الاحيان وكذلك أصحابه ثم نهى عن ذلك الا لعذر حتى كانت عائشة تقول من حدثكم أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يبول قائما فلا تصدقوه ما كان يبول الا قاعدا وكان ابن عمر يقول ما بلت قائما منذ أسلمت
وفي رواية منذ نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآني أبول قائما فقال لي يا ابن عمر لا تبل قائما وكان ابن
مسعود يقول ان من الجفاء أن تبول وأنت قائم وكان عمر يقول البول قائما أحصن للدبر وكان صلى الله عليه
وسلم اذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد من البعد وان كان قريبا منه أحد استتر عنهم حتى لا يرى من جسده
شيء وكان أحب ما استتر به هدف أو حائش نخل وكان صلى الله عليه وسلم اذا بال قائما يأمر صاحبه أن يوليه
ظهره قريبا منه وقال جابر نزلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بفلاة من الارض فاراد أن يقضي حاجته فمشى
حتى لا يكاد أحد يراه وأنا معه حامل الاداوة فاذا شجرتان مفترقتان فقال لي انطلق فقل لهذه الشجرة يقول
لك رسول الله صلى الله عليه وسلم الحقي بصاحبتك حتى أجلس خلفكما ففعلت فزحفت حتى لحقت بصاحبتها
فجلس خلفهما حتى قضى حاجته صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم اذا سلم عليه أحد وهو يقضي
حاجته لا يرد ويعتذر اذا خشي كسر خاطر المسلم عليه بجهله ثم يقول له صلى الله عليه وسلم اذا رأيتني هكذا فلا
تسلم علي فاني لا أرد عليك وسلم عليه صلى الله عليه وسلم رجل مرة أخرى وهو يبول فلم يرد عليه صلى الله عليه
وسلم حتى فرغ وضرب بيديه على الحائط فمسح بهما وجهه ثم ضرب بهما ثانيا فمسح بهما يديه ثم رد صلى
الله عليه وسلم على الرجل السلام وقال كرهت أن أذكر الله تعالى على غير طهارة وكان ابن عمر لا يبول الا غسل
وجهه ويديه قال نافع وما أراه ذكر الله قط الا كذلك وكان حذيفة يقول كنت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فبال قائما فتنحيت عنه فقال ادنه فدنوت حتى قمت عند عقبيه وخرج صلى الله عليه وسلم مرة ومعه
درقة فاستتر بها ثم جلس وبال فقال بعض الناس انظروا اليه يبول كما تبول المرأة يعني جالسا فسمع بذلك
فقال صلى الله عليه وسلم ألم تعلموا ما لقي صاحب بني اسرائيل كانوا اذا أصابهم البول قطعوا ما أصابه البول
منهم فنهاهم عن ذلك فتركوه فعذب في قبره وكان أبو موسى الاشعري يشدد في البول حتى كان يبول في قارورة
ويقول ان بني اسرائيل كان اذا أصاب جلد أحدهم بول قرضه بالمقاريض فقال حذيفة لوددت ان صاحبكم
يعني أبا موسى لا يشدد على الناس هذا التشديد انما المراد أن يتحفظ الانسان من بوله أن يصيبه وكان ابراهيم
النخعي يقول كانوا يشددون في البول يصيب الثوب ويرون ان ذلك أشد من المني والدم لقوله صلى الله عليه
وسلم استنزهوا من البول فان عامة عذاب القبر من البول وفي رواية اتقوا البول فانه أول ما يحاسب به العبد
في القبر وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا بال أحدكم فلينتر ذكره ثلاث مرات وكان صلى الله عليه وسلم
كثيرا ما يقول لمن أصابه بول فليغسله فان لم يجد ماء فليمسحه بتراب طيب وكان صلى الله عليه وسلم يقول عليكم
بانقاء الدبر بالغسل فانه يذهب بالباسور وكان ابن عباس يقول مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال
انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير بلى انه كبير أما أحدهما فكان يمشي بالنميمة وأما الآخر فكان
لا يستنزه من بوله وكان ابن عمر يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسامح بعض الاعراب في عدم الغسل
من أثر الغائط وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن التحدث على قضاء الحاجة ويقول لا يخرج الرجلان
يضربان الغائط كاشفين عن عورتهما يتحدثان فان الله يمقت على ذلك وكان الحسن ينهى الناس عن كشف
عورتهم للاستنجاء ويقول بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الناظر والمنظور وكان
علي كرم الله وجهه يقول لان أنشر بالمناشير أحب الي من أن أرى عورة أحد أو يرى عورتي وسئل الحسن

الدنس وباعد بيني وبين
خطاياي كما باعدت بين
المشرق والمغرب وأحيانا
يقول لربي الحمد لربي الحمد
يكررها بمقدار الركوع وفي
بعض الاحيان كان يطول
الاعتدال حتى تظن
الجماعة أنه نسي وكذا في
السجود فقد كان يطول في
بعض الاحيان حتى يظن
المأموم أنه قد نسي هذا
الذي ثبت من عادته في
الركوع والسجود صلى الله
عليه وآله وسلم وحديث
البراء بن عازب قال كان
ركوعه وسجوده وبين
السجدتين واذا رفع رأسه
من الركوع ما خلا القيام
والقعود قريبا من السواء
صريح في التسوية بين
قيام القراءة وقعود التشهد
في الطول وبين سائر الاركان
في الطول والقصر وليس
المراد القيام بعد الركوع
وتخفيف هذين الركنين

عن عطاس وهو على الخلاء فقال يحمد الله بقلبه ولا يتلفظ وكان صلى الله عليه وسلم اذا أراد قضاء الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الارض وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أتى الغائط فليستتر فان لم يجد الا أن يجمع كثيبا من رمل فليستدبره فان الشيطان يلعب بمقاعد بني آدم من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج

(فصل في كيفية الاستنجاء وبيان ما يستنجى منه) كان سلمان الفارسي رضي الله عنه يقول قال لنا المشركون ان صاحبكم يعلمكم كل شئ حتى الخراءة فقلت أجل لقد نهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول وان نستنجي باليمين أو ان نستنجي باقل من ثلاثة أحجار أو ان نستنجي برجيع أو بعظم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا استجمر أحدكم فليوتر وفي رواية فليستجمر ثلاثا وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا بال أحدكم فلا يمس ذكره بيمينه واذا أتى الخلاء فلا يتمسح بيمينه وفي رواية لا يمسكن أحدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا يتمسح من الخلاء بيمينه ولا يستنجي بحجر قد استجمر به مرة أخرى وكانت عائشة تقول كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى لطهوره وطعامه وشرابه وأخذه وعطائه وترجله وتنعله وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من أذى وكان عثمان رضي الله عنه يقول ما مسست ذكري بيميني منذ بايعت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم والله أعلم وقال سهل بن سعد الساعدي سئل صلى الله عليه وسلم عن كيفية الاستنجاء فقال أولا يجد أحدكم ثلاثة أحجار حجران للصفحتين وحجر للمسربة وكان صلى الله عليه وسلم يغسل مقعدته ثلاثا وقال أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج لحاجته تبعت أنا وغلام منا معنا اداوة من ماء يستنجي بها وقال أبو هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أتى الخلاء أتيته بماء في تور او ركوة فاستنجى منه ثم دلك يده بالارض ثم أتيته باناء آخر فتوضأ ونضح فرجه وقال جاءني جبريل عليه السلام فقال يا محمد اذا توضأت فانتضح ثم أخذ كفا من ماء ونضح به فرجه يريني وقال يا محمد افعل كذا وفي رواية أتاني جبريل في أول ما أوحى الي فعلمني الوضوء والصلاة فلما فرغ من الوضوء أخذ غرفة من الماء فنضح بها فرجه وقالت عائشة بال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقام عمر خلفه بكوز من ماء فقال ما هذا يا عمر فقال ماء تتوضأ به فقال ما أمرت كلما بلت أن أتوضأ ولو فعلت لكانت سنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أتى أحدكم البراز فليستطب بثلاثة أحجار أو ثلاثة أعواد أو ثلاث حثيات من تراب وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يبول كثيرا ثم يمسح ذكره بالتراب أو الحائط ثم يقول هكذا علمنا ولم يبلغنا انه كان يغسله بالماء بعد وكان حذيفة لا يجمع بين الماء والحجر اذا بال وكذلك عائشة فكانا يغسلان بالماء فقط وكان أنس يقول لما أنزل الله عز وجل قوله تعالى فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل قباء ان الله تعالى قد أحسن الثناء عليكم في الطهور فما ذاك قالوا يا رسول الله نجمع في الاستنجاء بين الاحجار والماء لانا نقرأ ما في التوراة فوجدنا فيها الاستنجاء بالماء فما منا أحد يخرج من الغائط الا غسل مقعدته بالماء وكان علي يقول ان من كان قبلكم كانوا يبعرون بعرا وأنتم تثلطون ثلطا فاتبعوا الحجارة بالماء وكان ابن مسعود يقول أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن آتيه بثلاثة أحجار فوجدت حجرين والتمست الثالث فلم أجده فأخذت روثة فأتيته بها فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال ائتني بحجر وفي رواية أنه سكت ولم يطلب حجرا ثالثا وكان صلى الله عليه وسلم يقول عن الروث انه رجس وانه طعام اخوانكم الجن وقال أبو هريرة قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابغني أحجارا أستنفض بها ولا تأتني بعظم ولا بروثة فقلت ما بال العظم والروث يا رسول الله قال هما من طعام الجن وانه أتاني وفد جن نصيبين ونعم الجن فسألوني الزاد فدعوت الله عز وجل لهم أن لا يمروا بعظم ولا روثة الا وجدوا عليها طعما وفي رواية قال لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما يكون لحما وكل بعرة علف لدوابكم وفي رواية وكل بعرة تجدوها تمرا وفي رواية ان وفد جن نصيبين أتوني فقالوا يا رسول الله ان الله قد استجاب دعاءك لنا فانه أمتك أن يستنجوا بعظم أو روثة أو جمة يعني فحمة فان الله تعالى جعل لنا فيها رزقا قال أبو هريرة فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقال من استنجى برجيع دابة أو عظم فان محمدا منه بريء فقال له قائل وما يغني ذلك عنهم يا رسول الله

أعني الاعتدال والجلسة بين السجدتين وتقصيرهما من محدثات أمراء بني أمية ولم تكن من العادات النبوية بوجه من الوجوه والله يقول الحق وهو يهدي السبيل

(فصل) كان صلى الله عليه وآله وسلم اذا هوى ساجدا لم يرفع يديه والذي ورد في بعض الاحاديث أنه كان يرفع يديه في كل خفض ورفع سهو والرواية الصحيحة أنه كان يكبر في كل خفض ورفع وكان يضع ركبتيه على الارض قبل يديه ثم يضع يديه ثم جبهته وأنفه على ترتيب البدن وأما حديث أبي هريرة الذي رواه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال اذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه فهو من بعض الرواة لان أول الحديث

قال انهم لا يمرون بعظام الا وجدوا عليه ما كان عليه يوم أكل ولا يمرون بروثة الا وجدوا عليها طعمها وفى رواية فان العظم طعام اخوانكم والبعر علف دوابهم والله أعلم

(باب سنن الفطرة والنظافة)

قال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من خصال الفطرة قص الشارب واعفاء اللحية والسواك والمضمضة والاستنشاق وقص الاظفار وغسل البراجم ونتف الابط وحلق العانة والختان وانتقاص الماء يعنى الاستنجاء وفى رواية والانتضاح وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يحلق عانته ويقلم أظفاره ويجز شاربه فليس منا وكان ابن عباس يقول قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقد أبطأ عنك جبريل فقال ولم لا يبطئ عنى وأنتم حولى لا تقلمون أظفاركم ولا تقصون شواربكم ولا تنقون رواجبكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول انتفوا الشعر الذى فى الآناف وكان عبد الله بن بشر رضى الله عنه يقول نتف الشعر من الانف يورث الآكلة فقصوه قصا وكان صلى الله عليه وسلم يقول قصوا الشوارب مع الشفاه وكان صلى الله عليه وسلم يقول نبات الشعر فى الأنف امان من الجذام وكان صلى الله عليه وسلم يقول اختتن ابراهيم وهو ابن عشرين ومائة سنة ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة قال انس رضى الله عنه وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط وحلق العانة ان لا يترك أكثر من أربعين ليلة وكانت الصحابة فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يختنون أكثر أولادهم حتى يبلغوا الحلم وكان ابن عمر يقول ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم مختونا مسرورا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن تختن الجوارى اذا خفضت فلا تنهكى فانه أسرى للوجه واحظى عند الزوج وفى رواية فانه أحظى للمرأة وأحب الى البعل وفى رواية فانه أحسن للوجه وارضى للزوج وكان صلى الله عليه وسلم يأمر من أسلم بالاستعداد والختان وان كان ابن ثمانين سنة وكان النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا تقصوا النواصى وأحفوا الشوارب واعفوا اللحا وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى رجلا طويل الشوارب يأخذ شعره فيضع السواك تحت الشارب ويقص عليه وكان ابن عمر يقول رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم لحية رجل طويلة فقال صلى الله عليه وسلم لو أخذتم وأشار بيده الى نواحى لحيته قال وأمر بذلك فى لحية أبى قحافة والد أبى بكر رضى الله عنهما وكان عمر رضى الله عنه يقول اذا كنتم فى أرض العدو فوفروا أظفاركم فانها سلاح وكان رضى الله عنه يحلق عانته بالحديد فقيل له الا تتنور فقال انه من النعيم فانا أكرهها وكان ابن عمر يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتنور فى كل شهر ويقص أظفاره فى كل خمسة عشر يوما وكان صلى الله عليه وسلم اذا طلى بدنه بالنورة بدأ بعورته ثم سائر جسده ولم يكن فى جسد رسول الله صلى الله عليه وسلم شعر غير الذى من لبته الى سرته وكان أبو معشر يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الحمام ورجل ينوره فلما بلغ العانة كف الرجل ونور رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن نتف الشيب ويقول انه نور المسلم يوم القيامة ومن نتف شعرة بيضاء مثلت له يوم القيامة رمحا تطعنه فى وجهه وكان صلى الله عليه وسلم تارة يرجل شعره بنفسه وتارة يرجله له بعض نسائه وكان ينهى عن حلق شعور رؤس النساء وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الجمة المعرة والعقيصة اللامعة والجمة من شعر الرأس ما سقط من المنكبين والعقيصة الضفيرة وكان صلى الله عليه وسلم يأخذ من لحيته من عرضها وطولها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى نظيف يحب النظافة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى النساء عن التعطر عند الخروج ويقول كل عين زانية وان المرأة اذا استعطرت ثم مرت بالمجلس فهى زانية وكان صلى الله عليه وسلم يأمر من شاب بتغييره بالخضاب وينهى عن خضبه بالسواد وكان يقول الصفرة خضاب المؤمن والحمرة خضاب المسلم والسواد خضاب الكافر وقال أنس جاء أبو بكر بابيه يوم فتح مكة محمولا فوضعه بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركت الشيخ فى منزله كنا نأتيه تكرمة لابى بكر رضى الله عنه لا يأتيه علينا ثم أمر رسول الله

ينقض آخره فان البعير يضع يديه قبل ركبتيه حال البروك والذى قال الركبة البعير فى يديه وهم وغلط وخالف قول أئمة اللغة والصواب أنه نهى عن التشبه بالحيوانات وقال لا تبركوا بروك البعير ولا تلتفتوا التفات الثعلب ولا تفترشوا افتراش السبع ولا تقعوا اقعاء الكلب ولا تنقروا نقر الغراب ولا ترفعوا أيديكم فى حال السلام كأذناب الخيل الشمس واجتنبوا جميع ذلك وجاء فى رواية أبى هريرة رضى الله تعالى عنه أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا سجد أحدكم فليبدأ بركبتيه قبل يديه ولا يبرك بروك الفحل وفى صحيح ابن خزيمة كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا سجد بدأ بركبتيه وفى رواية سعد كنا نضع اليدين قبل

صلى الله عليه وسلم يخضب رأسه وقال غيروا وأحذروا واجتنبوا السواد فمن خضب بالسواد سود الله وجهه يوم القيامة قال أنس ولم يخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن الشيب إنما كان في عنفقته وفي الصدغين وفي الرأس نبذ يسيرة ودخل عمرو بن العاص على عمر بن الخطاب وقد صبغ رأسه ولحيته بالسواد فقال له عمر من أنت فقال عمرو بن العاص فقال عمر عهدي بك شيخا وأنت اليوم شاب عزمت عليك إلا ما خرجت فغسلت السواد عنك وكان صهيب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أحسن ما اختضبتم به لهذا السواد أرغب فيكم لنسائكم وأرهب لكم في صدور عدوكم قال شيخنا رضي الله عنه ولم يبلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء في النهي عن خضب اليدين والرجلين بالحناء فمن بلغه في ذلك شيء فليلحقه ههنا والله أعلم وكان صلى الله عليه وسلم يخضب بالحناء والكتم والورس والزعفران ويقول إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم وكان صلى الله عليه وسلم يكره رائحة الحناء حتى كانت عائشة رضي الله عنها لا تختضب لأجله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يضمخ شعره بالطيب حتى يظن أنه مخضوب ويقول من له شعر فليكرمه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن ترجيل الشعر إلا غبا ثم رخص فيه كل يوم لمن شاء وكان أبو قتادة يدهن لحيته في اليوم مرتين وكانت له جمة ويقول هذا من إكرامها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ادهن ولم يسم الله تعالى ادهن معه سبعون شيطانا وقالت عائشة رضي الله عنها كنت أغلف لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغالية وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن حلق بعض الرأس وترك بعضه ويقول احلقوا كله أو ذروا كله وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن حلق القفا إلا عند الحجامة وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بدفن الشعر والدم وكان صلى الله عليه وسلم يكتحل بالإثمد كل ليلة عند النوم ثلاثة في هذه وثلاثة في هذه ويقول من اكتحل فليوتر من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج وكان صلى الله عليه وسلم يقول اكتحلوا بالإثمد فإنه ينبت الشعر ويجلو البصر وكانت عائشة رضي الله عنها تقول خمسة لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعهن في سفر ولا حضر المكحلة والمرآة والمشط والمدرى والسواك وكان إذا نظر وجهه في المرآة قال الحمد لله الذي سوى خلقي فعدله وكرم صورة وجهي فحسنها وجعلني من المسلمين وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بغسل وجه الصبيان في كل يوم عند استيقاظهم من النوم قالت عائشة وأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة أن أغسل وجه أسامة بن زيد وهو صغير وما ولدت ولا أعرف كيف أغسل وجه الصبيان فأخذته فغسلته غسلا ليس بذاك فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فغسل وجهه وقال له لو كنت جارية لحليتك وأعطيتك وكسوتك حتى أنفقك وكان صلى الله عليه وسلم يكثر التدهن في رأسه ولحيته حتى كأن ثوبه ثوب زيات وكان صلى الله عليه وسلم يتطيب تارة ببخور العود وتارة بالمسك والعنبر والكافور وكان صلى الله عليه وسلم يأخذ المسك فيمسح به رأسه ولحيته وكان يقول المسك أطيب طيبكم وكان يقول طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سنن المرسلين الحياء والحلم والحجامة والسواك والتعطر وكثرة الأزواج وكان صلى الله عليه وسلم يكره رد اللبن والتمر والطيب والدهن والوسادة والسواك والمشط وسيأتي ذلك في باب آداب الأكل إن شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول من عرض عليه طيب أو ريحان فلا يرده فإنه خفيف المحمل طيب الرائحة وكان يعجبه صلى الله عليه وسلم الفاغية وهي ثمر نَوْر الحناء ويقول إنه سيد الرياحين في الدنيا والآخرة والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب حكم الأواني)

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه الإناء المنطبق الرأس وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن استعمال أواني الذهب والفضة ويقول من شرب من إناء ذهب أو فضة أو إناء فيه شيء من ذلك فإنما يجرجر في بطنه نار جهنم وكان له صلى الله عليه وسلم قدح مسلسل بفضة وفيه ضبة منها وكان قدحا عريضا من نضار وهو شجر بنجد وكان أنس يخرجه لبعض الناس فيكبون حين يرونه ويتذكرون

الركبتين فأمرنا بالركبتين قبل اليدين وأكثر العلماء على هذا إلا الإمام مالكا والأوزاعي وطائفة من أهل الحديث ولم يسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم على كور عمامته أبدا بل كان يضع جبهته على التراب أو على الطين والماء أو على سجادة من سعف النخل أو على جلد مدبوغ وكان إذا سجد وضع جبهته وأنفه على الأرض وجافى يديه عن جنبيه ووضع كفيه حذو منكبيه وقال إذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك وكان يفرج بين أصابعه في الركوع ويجمع بينها في السجود وكان يقول في سجوده سبحان ربي الأعلى ويأمر به وبعد ذلك يقول سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي سبوح قدوس رب الملائكة والروح لا إله إلا

صاحبه صلى الله عليه وسلم وكان أنس يقول لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا القدح
مالا أحصي وكان فيه حلقة من حديد فأراد أنس رضي الله عنه ان يجعل مكانها حلقة ذهب أو فضة فقال
له أبو طلحة لا تغيره عما كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فتركه وقالت عائشة رضي الله عنها كنا نضع
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أوان تخمر من الليل اناء لطهوره واناء لشربه واناء لسواكه وكان صلى
الله عليه وسلم كثيرا ما يتوضأ من آنية النحاس وسيأتي آخر الوضوء قول معاوية نهيت أن أتوضأ في آنية
النحاس وكان صلى الله عليه وسلم يمتشط بمشط العاج وكان عمر يكره الادهان في عظم الفيل وكان صلى
الله عليه وسلم يقول غطوا الاناء واذكروا اسم الله وأكفئوا الاناء واذكروا اسم الله وأوكوا السقاء
واذكروا اسم الله فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء أو سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه
من ذلك الوباء قال الامام الليث وكانوا يتقون الوباء في كانون الأول وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا
كان جنح الليل فكفوا صبيانكم فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من الليل ودخلت العشاء
فخلوهم وفي رواية اذا غربت الشمس فلا ترسلوا فواشيكم وصبيانكم حتى تذهب فحمة العشاء فان الشياطين
تنبعث اذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بغلق الابواب اذا دخل الليل
ويقول أغلقوا أبوابكم واذكروا اسم الله واطفئوا مصابيحكم واذكروا اسم الله وأوكوا أسقيتكم وخمروا آنيتكم
ولو بعود يعرض عليها فان الشياطين لا تفتح بابا مغلقا وكان صلى الله عليه وسلم اذا خرج من بيته ليلا يغلق
بابه فاذا رجع فتحه وكان صلى الله عليه وسلم يحث على اطفاء المصباح ويقول ان الفويسقة ربما جرت الفتيلة
فأحرقت البيت وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بغسل أواني المشركين قبل استعمالها في الغزوات والاسفار
وتارة يقر أصحابه على استعمالها في الأكل والشرب بلا غسل وتارة يقول ان وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها
ولا تشربوا وكان صلى الله عليه وسلم يتوضأ من مزادة المشركين ويأكل من طعامهم وفي رواية مرة
طعاما طبخوه بالودك المتغير الرائحة فأكل منه صلى الله عليه وسلم والله تعالى أعلم

(باب فضل الوضوء وبيان صفته)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كانت فريضة الوضوء بمكة ونزول آيته بالمدينة وكان صلى الله عليه وسلم يقول
دخل رجل القبر فأتاه ملكان فقالا انا ضاربوك ضربة فقال بما ضربة فامتلأ قبره نارا فتركاه حتى
أفاق وذهب عنه الرعب فقال لهما علام ضربتماني فقالا انك صليت صلاة وأنت على غير طهور ومررت
برجل مظلوم فلم تنصره وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه خرج
من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه مع الماء أو مع آخر قطر الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة
كان بطشتها يداه مع الماء أو مع آخر قطر الماء فاذا غسل رجليه خرج كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء أو مع
آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب حتى تخرج خطاياه من تحت أظفاره وأشفار عينيه ثم يكون مشيه
الى المسجد وصلاته نافلة قال أبو هريرة رضي الله عنه وكثيرا ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدثنا بهذا
الحديث ثم يقول ولا تغتروا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يقوم في صلاته
فيعلم ما يقول الا انفتل وهو كيوم ولدته أمه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اسباغ الوضوء في المكاره واعمال
الاقدام الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة يغسل الخطايا غسلا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من
أسبغ الوضوء في البرد الشديد كان له من الأجر كفلان ومن أسبغ الوضوء في الحر الشديد كان له من الأجر
كفل وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يقبل صلاة بغير طهور وكان صلى الله عليه وسلم لا يتوضأ الا
اذا صلى بوضوء ولو ركعتين وأتوه مرة بوضوء ليتوضأ فقال لم أصل فأتوضأ وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لن يحافظ على الوضوء الا مؤمن وكان صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ على طهر كتب الله له عشر حسنات
ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بلالا فقال يا بلال بم سبقتني الى الجنة اني دخلت البارحة الجنة
فسمعت خشخشتك أمامي فقال بلال يا رسول الله ما أذنت قط الا صليت ركعتين وما أصابني حدث قط الا

أنت اللهم اني أعوذ برضاك
من سخطك وبمعافاتك من
عقوبتك وأعوذ بك منك
لا أحصي ثناء عليك أنت
كما أثنيت على نفسك اللهم
لك سجدت وبك آمنت
ولك أسلمت سجد وجهي
للذي خلقه وصوره وشق
سمعه وبصره تبارك الله
أحسن الخالقين اللهم
اغفر لي ذنبي كله دقه وجله
أوله وآخره علانيته وسره
اللهم اغفر لي خطيئتي
وجهلي واسرافي في أمري
وما أنت أعلم به مني اللهم
اغفر لي جدي وهزلي
وخطئي وعمدي وكل ذلك
عندي اللهم اغفر لي
ما قدمت وما أخرت وما
أسررت وما أعلنت أنت
الهي الذي لا اله الا أنت
* وفي بعض الاحيان كان
يقول اللهم اجعل في قلبي
نورا وفي سمعي نورا وفي
بصري نورا وعن يميني نورا

توضأت عندها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ فأحسن
الوضوء ثم صلى أربع ركعات لا يسهو فيهن غفر الله له وفي رواية من توضأ ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه
غفر له قال شيخنا وخرج بحديث النفس ما يشهده القلب من صور الاكوان فان هذا ليس في قدرة البشر
دفعه ويشهد لذلك ما وقع له صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف من قوله رأيت الجنة والنار والله أعلم وكان
علي رضي الله عنه يتوضأ لكل فرض وان لم يحدث فكان اذا حضرت الصلاة دعا بماء فأخذ كفا من ماء
فتمضمض منه واستنشق منه ونضح بفضله وجهه وذراعيه ورأسه ورجليه ثم يقول هذا وضوء من لم يحدث
(فصل) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى قال
شيخنا رضي الله تعالى عنه ولم يقل أحد من العلماء بكمال العمل من غير نية أبدا اذ النية هي القصد وهذا
لا يخلو عنه عامل الا أن يكون غائب العقل لا يدري ما يفعل وهذا غير مكلف وما نقل عن أبي حنيفة من انها
ليست بفرض مراده انها ثبتت بالسنة لا بالكتاب على مقتضى مصطلحه فهي واجبة عنده غير مفروضة فالخلف
لفظي وأما ما بناه أصحابه على كلامه من صحة الوضوء والغسل بلا نية كما لو كان عليه جنابة فتوضأ في النهر وهو
غير ذاكر للجنابة فيه تساهل وكأنهم نظروا الى أن الماء يحيي العضو ولو بغير نية كما أن الارض تحيي بالماء اذا
هلا عليها وتنبت زرعها ولو لم يضعه انسان فيها فات تارك النية الا كمال الوضوء لا الوضوء اذ المكلف لا يخرج عن
العهدة الا بالحضور فيما كلف به لا سيما اذا لم يحصل تسمية عليه فحكمه حكم الميتة وكان صلى الله عليه وسلم
يتوضأ لكل صلاة في أكثر أوقاته وربما صلى الصلوات بوضوء واحد وكان وضوءه صلى الله عليه وسلم على
وجوه كثيرة ولكن غالبها متداخل لا يزيد وضوء على آخر الا ببعض صفات وكان صلى الله عليه وسلم تارة يتوضأ
فيفرغ من الاناء على يمينه فيغسل يديه ثلاثا قبل أن يدخلهما الاناء ثم يتمضمض ويستنثر ثلاثا بكف واحد ثم
يغسل وجهه ثلاثا ثم يغسل يده اليمنى ثلاثا ثم يغسل يده اليسرى ثلاثا ثم يدخل يده في الاناء فيمسح برأسه مرة
واحدة مقدمه ومؤخره ثم يغسل رجله اليمنى ثلاثا ورجله اليسرى ثلاثا وهذه رواية علي بن أبي طالب رضي
الله عنه وفيها اقتصر على مسحة واحدة للرأس وترك مسح الاذنين وقال علقمة بلغنا ان عليا رضي الله عنه في
هذه الواقعة مسح رأسه ثلاثا ثم قال ولا تدلافه لانه صلى الله عليه وسلم وضع يده على يافوخه أولا ثم مد يده الى
مؤخر رأسه ثم الى مقدم رأسه ولم ينفصل يده عن رأسه ولا أخذ الماء ثلاث مرات فمن نظر الى هذه الكيفية
قال انه مسح مرة واحدة ومن نظر الى تحريك يده قال انه مسح ثلاثا والله أعلم وتارة كان صلى الله عليه وسلم
يصب في الاناء على يديه فيغسلهما ثم يدخل يده اليمنى فيفرغ بها على الاخرى ثم يغسل كفيه ثم يتمضمض ويستنثر
ثم يدخل يديه في الاناء جميعا فأخذ بهما حفنة من ماء فضرب بها على وجهه ثم يلقم ابهاميه ما أقبل من أذنيه ثم
الثانية ثم الثالثة مثل ذلك ثم يأخذ بيده اليمنى قبضة من ماء فيصبها على ناصيته ثم يتركها تستن على وجهه ثم يغسل
ذراعيه الى المرفقين ثلاثا ثلاثا ثم يمسح رأسه وظهور أذنيه ثم يدخل يديه جميعا ويأخذ حفنة من ماء فيضرب بها
على رجله وفيها النعل فيغسلها بها ثم الاخرى مثل ذلك ثم يقوم صلى الله عليه وسلم فيأخذ الاناء الذي فيه فضل
وضوئه فيشرب منه قائما وهذه رواية علي رضي الله عنه أيضا قال ابن عباس فسألت عليا رضي الله عنه فقلت
وفي النعلين قال وفي النعلين قلت وفي النعلين قال وفي النعلين قلت وفي النعلين قال وفي النعلين وتارة كان صلى
الله عليه وسلم يفرغ اذا توضأ بيده اليمنى على يده اليسرى ثم يغسلها الى الكوعين ثم يتمضمض ويستنشق
ثلاثا ثم يغسل وجهه ثلاثا ثم يغسل يده اليمنى ثلاثا ثم يده اليسرى ثلاثا ثم يدخل يده فيأخذ ماء فيمسح به رأسه
وأذنيه بطونهما وظهورهما مرة واحدة فيدخل أصابعه في صماخ أذنيه فيمسح ظاهرهما بباطن الابهامين
وباطنهما بالمسبحتين ثم يغسل رجليه ويقول من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه
غفر له ما تقدم من ذنبه وهذه رواية عثمان * وتارة كان صلى الله عليه وسلم يدعو بالماء فيكفئ منه على يديه
فيغسلهما ثلاثا ثم يدخل يده ثم يستخرجها فيغسل بها وجهه ثلاثا ثم يدخل يده ثم يستخرجها فيغسل يديه الى
المرفقين مرتين ثم يدخل يده ثم يستخرجها ويمسح بها رأسه فيقبل بيديه ويدبر ثم يغسل رجليه الى الكعبين

وعن شمالي نورا وأمامي
نورا وخلفي نورا وفوقي
نورا وتحتي نورا واجعل لي
نورا وكان يؤكد الاجتهاد
في الدعاء حالة السجود
ويقول جدير دعاء الساجد
بالاجابة والدعاء على نوعين
دعاء ثناء وتمجيد ودعاء
طلب وسؤال والدعاء الذي
كان يأتي به يشملهما والاستجابة
أيضا على نوعين أحدهما
استجابة دعاء الطالب ببذل
مطلوبه ومسؤله وقضاء
حاجته الثاني أن يقابل
على دعائه بثوابه وعلى كلا
الوجهين فسر قوله سبحانه
أجيب دعوة الداع اذا
دعان والصحيح أنه شامل
للنوعين والله أعلم
(فصل) كان صلى الله
عليه وآله وسلم يطول
الركعات من صلاة الليل
بخلاف ركعات النهار
وربما قرأ في ركعة واحدة
سورة البقرة وآل عمران

وهذه

وهذه رواية عبد الله بن زيد رضي الله عنه وفيها دليل على ان الماء لا يصير مستعملا بادخال اليد فيه بعد غسل الوجه وقيل لعبد الله بن زيد رضي الله عنه مرة توضأ لنا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأفرغ على يديه فغسل يديه مرتين مرتين ثم تمضمض واستنشق ثلاثا من كف واحدة ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل يديه مرتين مرتين الى المرفقين ثم مسح رأسه بماء غير فضل يديه وغسل رجليه حتى أنقاهما ثم قال هكذا كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل له مرة أخرى توضأ لنا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فغسل وجهه ثلاثا ويديه مرتين وغسل رجليه مرتين ثم مسح برأسه مرتين وقال هكذا توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أبو عبد الله سالم كنت أجير العائشة فرأيتها وهي تتوضأ فقالت لي انظر حتى أريك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فتمضمضت واستنشقت ثلاثا وغسلت وجهها ثلاثا ثم غسلت يدها اليمنى ثلاثا واليسرى ثلاثا ثم وضعت يدها في مقدم رأسها ثم مسحت رأسها مسحة واحدة الى مؤخره ثم مرت يديها باذنيها ثم مرت على الخدين ثم غسلت رجليها قال سالم وكنت آتيها وأنا مكاتب فتجلس بين يدي وتتحدث معي وأسألها عن أحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئتها ذات يوم فقلت ادعي لي بالبركة يا أم المؤمنين قالت وما ذاك قلت أعتقني الله عز وجل قالت بارك الله فيك ثم أرخت الحجاب دوني فلم أرها بعد ذلك اليوم وبقي كيفيتان أخر ترجع الحمالة ذكرها قريبا ان شاء الله تعالى من غير عزو الى أحد من الرواة وكان أوس بن أبي أوس يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح بالماء على قدميه وكان فيهما خفان قال العلماء وكان هذا في أول الاسلام وكان أنس رضي الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وعليه عمامة قطرية فأدخل يده من تحت العمامة فمسح مقدم رأسه ولم ينقض العمامة وكان ابن عباس يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ مرة مرة ورأيته يتوضأ مرتين مرتين ويقول هو نور على نور ورأيته يتوضأ ثلاثا ثلاثا ثم قال هكذا وضوئي ووضوء الانبياء قبلي ووضوء ابراهيم عليه الصلاة والسلام فمن زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم وتعدى وكان ثوبان يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فأصابهم البرد فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرهم أن يمسحوا على العصائب والتساخين والعصائب هي العمائم والتساخين هما الخفان وكان صلى الله عليه وسلم يمسح رأسه بغرفة من ماء حتى يقطر الماء أو يكاد يقطر وتارة كان يمسحه بما بقي من وضوئه على ذراعيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا مسح العبد رأسه بالماء في الوضوء غفر الله له بكل شعرة ذنبا فقيل يا رسول الله أفرأيت ان كانت الذنوب أقل من ذلك قال اذن يبدلها كلها حسنات وما من قطرة تقطر من رؤسكم ولحاكم الا ولها ذنب يغفر وكان صلى الله عليه وسلم لا يحرك الشعر عن هيئته وكان يمسح رأسه من مقدمه الى مؤخره حتى يخرج يديه من تحت أذنيه وكان يمسح الماقين وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن ترك من أعضاء الوضوء مثلا موضع الظفر ارجع فأحسن وضوءك ثم يرجع فيتوضأ وكان كثيرا ما يأمر من ترك لمعة أن يعيد الوضوء والصلاة ويقول ويل للاعقاب وبطون الاقدام من النار وذلك ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا اذا جاؤا ورأوا الوقت قد قرب خروجه يتهاونون بالوضوء خوف خروج الوقت فينتهون الى المسجد وأعقابهم تلوح لم يمسها الماء فرآهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال أيها الناس اسبغوا الوضوء ويل للاعقاب من النار ورأى عمر رجلا توضأ وترك في ظهر رجله لمعة لم يصبها الماء فقال له اغسل ما تركت من قدمك فتعلل بالبرد وأمر له بخميصة يتدفأ بها وكانت عائشة رضي الله عنها تأمر النساء بغسل ما على أيديهن من الخضاب وتنهاهن عن المسح على الخضاب بالماء اذا توضأن وكانت تقول لان تقطع يدي بالسكين أحب الي من أن أفعل ذلك وكان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يختضبن بعد صلاة العشاء فيبتن عليه فاذا كان الفجر نزعنه فتوضأن وصلين ثم يختضبن الى الظهر بأحسن خضاب وكان لا يمنعهن ذلك عن الصلاة وسيأتي في باب مسح الخف قول جابر لمن سأله هل يجزيني المسح على العمامة قال لا حتى تمسح الشعر بالماء وكان صلى الله عليه وسلم تارة يمسح رأسه كله وتارة بعضه وتارة يقتصر على مسح العمامة وتارة يمسح بعضه ويكمل على العمامة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يترك

والنساء وأما عدد ركعات صلاة الليل فلم يزد على احدى عشرة ركعة ومن ثم اختلف العلماء في أفضلية القيام والسجود قالت طائفة من العلماء القيام أفضل لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يطول صلاة الليل نطويلا عظيما ولو كان السجود أفضل لطوله وأيضا الذكر المشروع في القيام أفضل الاذكار فيكون ركنه أفضل الاركان وأيضا ورد في الحديث الصحيح أفضل الصلاة طول القنوت والمراد بالقنوت القيام وقالت طائفة من العلماء السجود أفضل لما ورد في الحديث الصحيح أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد وقال في موضع آخر ما من عبد يسجد لله سجدة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة وقال ربيعة

المضمضة والاستنشاق في بعض الاحيان كما شهد له رواية عبد الله بن زيد السابقة ورجع الى غسل الوجه ولم يبلغنا أنه صلى الله عليه وسلم أخل بترتيب الوضوء الا في اسد وروايات عبد الله بن زيد السابقة بالنظر لتأخير مسح الرأس عن الرجلين فقط وكذلك لم يبلغنا أنه أخل بموالاة الوضوء أبدا ولكن كان يقر أصحابه على تفريق الوضوء وكان ابن عمر يتوضأ في السوق الا رجليه ثم يجيء الى المسجد بعد ما جف وضوءه فيمسح على خفيه ويصلي وأما أمره صلى الله عليه وسلم من ترك لمعة باعادة الوضوء فمذهب جرا لهم وسيأتي ذلك آخر الباب قالت ميمونة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل وجهه بيده اليمنى وتارة يغسله بيديه معا وكان يأخذ لاذنيه في أكثر أحواله ماء جديدا غير فضل ماء الرأس وكان صلى الله عليه وسلم يقتصر كثيرا على غسل اليدين والرجلين الى المرفقين والكعبين وتارة يجاوزهما وكان صلى الله عليه وسلم تارة يصب الماء على أعضائه بنفسه ويقول لا أحب أن يعينني أحد على طهوري وتارة كان يستعين بغيره وكانت أم عياش توضيه قائمة وهو قاعد صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يترك تخليل اللحية والاصابع اذا كان قريب العهد بالتخليل والترجيل وكان صلى الله عليه وسلم يحرك خاتمه في الوضوء في أكثر أحواله *(خاتمة)* كان عبد الله بن مسعود يقول من نسي مسح الرأس فذكر وهو يصلي فوجد في لحيته بللا فليأخذ منه وليمسح به رأسه فان ذلك يجزيه فان لم يجد بللا فليعد الوضوء والصلاة وكان عثمان يأمر صاحب سلس البول أن يتوضأ لكل صلاة وكان علي يرخص في غسل اليسار قبل اليمين ويقول ما أبالي اذا أتممت وضوئي بأي عضو بدأت وكذلك كان ابن مسعود يقول وكان علي رضي الله عنه اذا جدد الوضوء وحضرت الصلاة دعا بماء فأخذ كفا واحدا فتمضمض منه واستنشق منه ونضح بفضله وجهه وذراعيه ورأسه ورجليه ثم يقول هذا وضوء من لم يحدث كما تقدم ذلك أول الباب وكان رضي الله عنه يجمع ماء الوضوء في الطشت حتى يمتلئ ويطفح ولا يبادر باهراقه قبل الامتلاء مخالفة للمجوس وكان معاوية يقول نهيت أن أتوضأ في آنية النحاس وأن آتي أهلي في غرة الهلال واذا انتهيت من سنة الصلاة أن استاك وسيأتي مزيد على ذلك مفرقا في الكلام على سنن الوضوء ان شاء الله تعالى والله أعلم

(باب سنن الوضوء)

وأمهات السنن المؤكدة عشر * الاولى السواك قال أبو هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا أن أشق على أمتي لامرتهم بالسواك مع كل وضوء * وفي رواية عند كل صلاة كما يتوضؤن * وفي رواية لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك والطيب عند كل صلاة كما فرضت عليهم الوضوء وكانت عائشة رضي الله تعالى عنها تقول ما زال النبي صلى الله عليه وسلم يذكر السواك حتى خشيت أن ينزل فيه قرآن وكان يقول ما زال جبريل يوصيني بالسواك حتى خشيت على أضراسي يعني السقوط وكان الصحابة يربطون مساويكهم بذوائب سيوفهم في شدة القتال فاذا حضرت الصلاة استاكوا بها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لان أصلي ركعتين بسواك أحب الي من أن أصلي سبعين ركعة بغير سواك وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صليتم الوتر فاستاكوا قبل النوم وكان صلى الله عليه وسلم يستاك في الليل مرارا فكان يصلي ركعتين ثم يستاك ثم ركعتين ثم يستاك وهكذا وكان زيد بن خالد رضي الله عنه يضع السواك من أذنه موضع القلم من أذن الكاتب خلف أذنه اليسرى فكان كلما قام الى الصلاة استاك به ورده الى موضعه وسيأتي في باب الصلاة أن الناس لما أمروا بالوضوء لكل صلاة شق ذلك عليهم فخفف ذلك عنهم بالسواك عند كل صلاة وكان صلى الله عليه وسلم اذا قام من النوم ليلا أو نهارا يشوص فاه بالسواك وكانت عائشة تقول كنا نضع لرسول الله صلى الله عليه وسلم وضوءه وسواكه فاذا قام من الليل تهجد تخلى ثم استاك ثم توضأ وكان صلى الله عليه وسلم اذا دخل بيته بدأ بالسواك ويقول انه مطهرة للفم مرضاة للرب مجلاة للبصر وكان يقول طهروا أفواهكم للقرآن فان الملك يضع فاه على فم أحدكم فلا يخرج من في أحدكم شيء من القرآن الا صار في جوف الملك وكان أبو موسى الاشعري يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وطرف السواك

الاسلمي يا رسول الله اني أبتغي مرافقتك في الجنة فقال صلى الله عليه وآله وسلم أعني على نفسك بكثرة السجود وأيضا أول سورة أنزلت من القرآن المجيد اقرأ وختمها بالسجود وأيضا في السجود دلالة على زيادة الخضوع والعبودية دون غيره من الاركان والسجود سر العبودية لان العبودية هي الخضوع والذلة وهي في السجود أزيد وأظهر وقالت طائفة من العلماء طول القيام في الليل أفضل وكثرة الركوع والسجود في النهار أفضل لاختصاص عبادات الليل بالقيام قال الله تعالى قم الليل وقال صلى الله عليه وآله وسلم من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وبعض العلماء يقول يتساوى هذين الركنين في

على

على لسانه يستن به وهو يقول أع أع والسواك في فيه كأنه يتهوع * وفي رواية وهو يقول أه أه يعني يتهوع * وفي رواية وهو يقول عا عا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لقد أكثرت عليكم في السواك وأكثرتم علي وكان يقول أراني في المنام أتسوك بسواك فجاءني رجلان أحدهما أكبر من الآخر فناولت الاصغر منهما فقيل لي كبر فدفعته الى الاكبر منهما وفي رواية عن عائشة أنه فعل ذلك مرة في اليقظة فأعطى السواك الاكبر قالت عائشة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك فيعطيني السواك لاغسله فابدأ به فاستاك ثم أغسله وأدفعه اليه وكان لا يخرج صلى الله عليه وسلم من بيته الا استاك وكان يقول من رغب عن السواك فليس مني وكان يقول من خير خصال الصائم السواك وكان صلى الله عليه وسلم اذا وجد جليسه متغير الفم يأمره بالاستياك وكان ابن عمر وأنس يقولان يستاك الصائم أول النهار وآخره وكان صلى الله عليه وسلم يقول لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك وبهذا احتج من كره السواك للصائم بعد الزوال وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صمتم فاستاكوا بالغداة ولا تستاكوا بالعشي فانه ليس من صائم تيبس شفتاه بالعشي الا كانتا نورا بين عينيه يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يتسوك باصبعه في المضمضة ويكتفي به ويقول يجزي من السواك الاصابع وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا استكتم فاستاكوا عرضا واستاك صلى الله عليه وسلم في مرض موته بجريدة رطبة كانت في يد عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول قلت يا رسول الله الرجل يذهب فوه يستاك قال نعم فقلت كيف يصنع قال يدخل أصبعه في فيه والله أعلم * الثانية غسل اليدين قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا توضأ أحدكم فليبدأ بغسل يده فان الكافر يبدأ بفيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدري أين باتت يده أو أين كانت تطوف يده وفي رواية فلا يغمس يده في الاناء حتى يفرغ عليها مرتين أو ثلاثا وفي رواية حتى يغسلها ولم يقل لا مرتين ولا ثلاثا وكان غالب الصحابة يستنجون بالاحجار ويقتصرون عليها في بلاد حارة فوافق غسل اليد وكان ابن عمر لا يغمس يده في وضوئه ولو حوضا كبيرا ويقول ان الحوض اناء وكانوا لا يرون بأسا بادخال اليد اذا كانت نظيفة * الثالثة الاستنثار والمضمضة والاستنشاق كان أنس رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ فليستنثر وفي رواية فليستنشق بمنخريه من الماء ثم ليستنثر وفي رواية اذا استيقظ أحدكم من منامه فليتوضأ وليستنثر ثلاث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه وفي رواية استنثروا مرتين بالغتين أو ثلاثا وكان صلى الله عليه وسلم اذا توضأ تمضمض واستنشق من كف واحدة يفعل ذلك ثلاثا ويقول من توضأ فليمضمض وليستنشق وتوضأ علي رضي الله عنه مرة فتمضمض واستنشق ونثر اليسرى ثم قال هذا وضوء نبي الله صلى الله عليه وسلم وقال طلحة رضي الله عنه دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة وهو يتوضأ والماء يسيل من وجهه ولحيته على صدره فرأيته يفصل بين المضمضة والاستنشاق وكان صلى الله عليه وسلم يبالغ في المضمضة والاستنشاق ما لم يكن صائما * الرابعة تخليل اللحية والاصابع قال عمار ابن ياسر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ يخلل لحيته وعنفقته فكان يأخذ كفا من ماء فيدخله تحت حنكه ويخلل به لحيته ويقول هكذا أمرني ربي عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يعرك عارضه بعض العرك ويشبك لحيته باصابعه من تحتها وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يترك تخليل لحيته في بعض الاحيان ويكتفي بغرفة واحدة يفيضها على رأسه ولحيته وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يخلل أصابعه بالماء خللها الله تعالى بالنار يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا توضأ أحدكم فليخلل أصابع يديه ورجليه وكان صلى الله عليه وسلم اذا توضأ يدلك ما بين أصابع رجليه بخنصره وكان لقيط بن صبرة رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله أخبرني عن الوضوء فقال أسبغ الوضوء وخلل بين الاصابع وبالغ في الاستنشاق الا أن تكون صائما وكان

الفضل ففضيلة القيام بقراءة القرآن وفضيلة السجود بهيئة التذلل والخشوع فذكر القيام أفضل من ذكر السجود وهيئة السجود أفضل من هيئة القيام

(فصل) كان صلى الله عليه وآله وسلم اذا فرغ من السجدة الاولى رفع رأسه وجلس بين السجدتين مقدار سجوده ثم قال رب اغفر لي رب اغفر لي اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني واهدني وارزقني وأحيانا كان يطول هذه الجلسة حتى يظن أنه نسي ولم يكن يقوم بعد السجدة الثانية ما لم يجلس على الارض والفقهاء يسمون هذه جلسة الاستراحة وحملها بعضهم على السنة وبعضهم على الحاجة فلا تسن في حق من لم يحتج اليها وكان اذا قام شرع في القراءة

عمر رضي الله عنه يقول خلل من توضأ الاوعطفتها انها الخط الذي تحت الابهام في الرجل فان الناس يثنون ابهامهم
عند الوضوء فمن تفقد ذلك فقد سلم ✱ الخامسة مسح الاذنين قالت الربيع بنت معوذ رأيت النبي صلى الله
عليه وسلم يتوضأ فادخل أصبعه في جحري أذنيه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يأخذ الماء باصبعه لاذنيه
وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاذنان من الرأس وكان
ابن عباس رضي الله عنهما يقول ليستا من الرأس ولا من الوجه ولو كانتا من الرأس لكان ينبغي أن يحلق
ماعليهما من الشعر ولو كانتا من الوجه لكان ينبغي أن يغسل ظهورهما وبطونهما مع الوجه وكان صلى
الله عليه وسلم يقول خذوا للرأس ماء جديدا وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول الاذنان من الرأس وكان
يغسلهما مع الوجه ظهرا وبطنا الا الصماخ مرة أو مرتين ثم يدخل أصبعه الماء بعد ما يمسح رأسه ثم يدخلها
في الصماخ مرة ✱ السادسة اسباغ الوضوء قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كثيرا ما يقول ان أمتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غرته
وتحجيله فليفعل وكان صلى الله عليه وسلم اذا غسل وجهه يبلغ براحتيه أقبل من أذنيه واذا مسح رأسه
مسح صدغيه وكان أبو هريرة رضي الله عنه اذا توضأ غسل اليدين حتى كاد يبلغ المنكبين وغسل الرجلين
حتى أشرع في الساقين ثم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان أمتي يأتون يوم القيامة غرا
محجلين من آثار الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل وكان جابر يقول رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم توضأ فلما غسل يديه أدار الماء على مرفقيه فلما غسل رجليه بلغ بالماء الى أصول العراقيب وكان
صلى الله عليه وسلم يقول تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول
والله ما اختصنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء دون الناس الا بثلاثة أشياء فانه أمرنا أن نسبغ الوضوء
ولا نأكل الصدقة ولا ننزي الحمر على الخيل ✱ السابعة في مقدار الماء كان أنس بن مالك رضي الله عنه يقول كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم من أيسر الناس صبا للماء في الوضوء وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الاسراف
ويقول لا تسرف في الماء ولو كنت على طرف نهر جار وكان صلى الله عليه وسلم يقول سيكون من أمتي من
يعتدي في الطهور وتوضأ صلى الله عليه وسلم مرة في اناء على نهر فلما فرغ أفرغ فضله في النهر وتوضأ مرة
أخرى من دلو فمج فيما بعد المضمضة كأنه المسك ثم استنثر خارجا عنه وكان صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع
الى خمسة أمداد ويتوضأ بالمد وتوضأ صلى الله عليه وسلم مرة بثلثي المد قال شعبة رضي الله عنه فاحفظ انه
غسل ذراعيه وجعل يدلكهما ومسح أذنيه ولا أحفظ انه مسح باطنهما وكان صلى الله عليه وسلم اذا توضأ
فضل ماء حتى يسيله على جبهته ثم يشرب بما فضل قال ابراهيم النخعي وكانوا يرون ان ربع المد يجزي في الوضوء
وكانوا أصدق ورعا وأسخى نفسا وكانوا لا يلطمون وجوههم بالماء ✱ وتقدم أول الباب ان عليا رضي الله عنه
كان اذا توضأ على طهر أخذ كفا من ماء فتمضمض منه واستنشق منه ونضح بفضله وجهه وذراعيه ورأسه
ورجليه ثم يقول هذا وضوء من لم يحدث وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان للوضوء شيطانا يقال له الولهان فاتقوا وسواس الماء وكانت الصحابة رضي الله عنهم يقولون
أول ما يبدأ الوسواس من جهة الماء في الوضوء ✱ الثامنة المنديل قالت عائشة رضي الله عنها كنت أناول
رسول الله صلى الله عليه وسلم خرقة ينشف بها بعد الوضوء وكان اذا لم يجد خرقة يمسح وجهه بطرف ثوبه
وكان كثيرا ما ينفض يديه بعد الوضوء كما يأتي بيانه في حديث ميمونة في باب الغسل ان شاء الله تعالى وكان
أبو بكر رضي الله عنه يقول رأيت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خرقة معدة لمسح أعضائه بعد الوضوء ورأيته
مرة توضأ ثم قلب جبة كانت عليه فمسح بها وفي ذلك دليل على طهارة الماء المستعمل وكان أبو هريرة رضي
الله عنه يقول من توضأ فمسح بثوب نظيف فلا بأس به ومن لم يفعل فهو أفضل لان الوضوء يوزن يوم
القيامة مع سائر الاعمال ✱ التاسعة الدعاء والتسمية قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا وضع يده في الماء سمى ثم توضأ وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن

من غير توقف والسكتة التي فعلها في الركعة الاولى لم يفعلها في سائر الركعات وكان يصلي الثانية والثالثة والرابعة كالاولى الا في أربعة أشياء السكتة ودعاء الاستفتاح وتكبيرة الاحرام وتطويل هذه الاربعة تختص بالركعة الاولى وكان اذا جلس للتشهد افترش رجله اليسرى فجلس عليها ونصب اليمنى ووضع يده على فخذه الايمن وعقد أصابعه عقد ثلاث وخمسين ورفع أصبعه المسبحة وحركها وكان يخفف التشهد الاول وبعد قيامه من التشهد كان يرفع يديه ويكبر ثم يشرع في القراءة ويقتصر على الفاتحة في الثالثة والرابعة غالبا وقد يقرأ سورة مختصرة على سبيل الندرة واذا جلس للتشهد الاخير جعل رجله اليسرى تحت

لم يذكر اسم الله عليه وفي رواية ماتوضأ من لم يذكر اسم الله عليه وما صلى من لم يتوضأ وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ذكر اسم الله تعالى أول وضوئه طهر جسده كله واذا لم يذكر اسم الله تعالى لم يطهر منه الا مواضع الوضوء وكان أبو موسى الاشعري رضي الله عنه يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ فسمعته يقول اللهم اغفر لي ذنبي ووسع لي في داري وبارك لي في رزقي وكان صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ ثم رفع رأسه الى السماء فقال أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ فقال سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا اله الا أنت أستغفرك وأتوب اليك كتب في رق ثم جعل في طابع فلم يكسر الى يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ ثم لم يتكلم حتى يقول أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله غفر له ما بين الوضوأين وكان عثمان رضي الله عنه اذا سلم عليه أحد وهو يتوضأ لا يرد عليه حتى يفرغ من وضوئه ويقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك * العاشرة الموالاة تقدم في الباب انه صلى الله عليه وسلم لم يخل بالموالاة في الوضوء أبدا وقال نافع كان ابن عمر رضي الله عنهما يغسل قدميه بعد ما يجف وضوءه وكان صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل الا رجليه يتنحى من مقامه ذلك فغسل رجليه والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب بيان الأحداث الناقضة للوضوء)

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى المحدث عن مس المصحف ويقول لا يمس القرآن الا طاهر وكان محمد وعبد الله ابنا أبي بكر الصديق رضي الله عنهم يقولان كتب الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يمس أحد كم القرآن الا على طهارة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن يشك في حدثه لا وضوء الا من صوت أو ريح وكان يقول اذا كان أحدكم في المسجد فوجد ريحا بين أليتيه فلا يخرج حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا * وفي رواية اذا وجد أحدكم في بطنه شيأ فأشكل عليه أخرج أم لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا * وفي رواية فلا ينصرف حتى يسمع فشيشها أو طنينها * وفي رواية ان الشيطان ليأتي أحدكم وهو في صلاته فيأخذ بشعرة من دبره فيمدها * وفي رواية ينفخ في دبره فيرى العبد أنه أحدث فلا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا قال ابراهيم النخعي وكانوا يرون كثرة الوضوء من الشيطان * وجاء اعرابي مرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل منا يكون في الصلاة فتكون منه الرويحة ويكون في الماء قلة فقال صلى الله عليه وسلم اذا فسا أحدكم أو تلس في الصلاة فليتوضأ وليعد الصلاة * وفي رواية انا نكون بالفلاة ومع أحدنا قطعة من ماء يشربه فيخرج منه الريح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يستحيي من الحق من فسا فليتوضأ وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلاة من أحدث حتى يتوضأ فقال له رجل من حضرموت ما الحدث يا أبا هريرة قال فساء أو ضراط قال ابن عمر رضي الله عنهما وكنا اذا شممنا رائحة حدث ونحن جماعة نتوضأ كلنا سترا لمن أحدث ودخل عمر رضي الله عنه بيتا فيه جماعة منهم جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه فوجد ريحا فقال عزمت على صاحب هذا الريح لما قام فتوضأ فقال جرير أو يتوضأ القوم جميعا فقال عمر نعم وأعجبه ذلك وكان عطاء رضي الله عنه يقول فيمن يخرج من دبره الدود أو من ذكره نحو القملة يعيد الوضوء وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه كنت رجلا مذاء فجعلت أغتسل حتى تشقق ظهري فاستحييت ان أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته فأمرت المقداد بن الاسود فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل يدنو من أهله فيخرج منه المذي ماذا يفعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد ذلك أحدكم فلينضح فرجه وأنثييه بالماء وليتوضأ وضوءه للصلاة * وفي رواية كنت ألقى من المذي شدة وعناء وكنت أكثر

رجله اليمنى وتورك المقعدة على الارض وهذه الكيفية لم تكن في الجلسة الاولى أصلا وللعلماء في هذه الكيفية أقوال قال بعضهم يتورك في التشهدين وهو مذهب الامام مالك وقال بعضهم يفترش فيهما ينصب اليمنى ويفترش اليسرى ويجلس عليها وهذا مذهب الامام أبي حنيفة وبعضهم يقول يتورك في كل تشهد يسلم عقبه ويفترش فيما عداه وهذا مذهب الامام الشافعي وبعضهم يقول كل صلاة فيها تشهدان يتورك في الآخر ليفرق بين الجلوسين وهذا مذهب الامام أحمد والائمة الاربعة رضي الله تعالى عنهم افترقوا في هذه المسئلة على أربعة أقوال ووافق كل واحد منهم جماعة من الصحابة والتابعين وأكمل

منه الاغتسال فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انما يجزيه من ذلك الوضوء فقيل يا رسول الله كيف بما يصيب الثوب فقال يكفيك ان تأخذ كفا من ماء فتنضح به حيث ترى انه أصاب من ثوبك وكان سهل بن سعد الساعدى يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يوجب الغسل وعن الماء يكون بعد الماء فقال ذاك المذى وكل فحل يمذى فتغسل من ذلك فرجك وأنثييك وتتوضأ وضوءك للصلاة وكان عمر رضى الله عنه يقول انى لأجد المذى يتحدر منى مثل الخزيرة فاذا وجد ذلك أحدكم فليغسل ذكره وليتوضأ وضوءه للصلاة وسيأتى فى الغسل قوله صلى الله عليه وسلم لو اغتسلتم من المذى لكان أشد عليكم من الحيض وقال أبو الدرداء رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان صائما فقاء يتوضأ قال معدان رضى الله عنه ورأيت ثوبان فى مسجد دمشق فسألته عن ذلك فقال صدق وأنا صببت له وضوءه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول الوضوء من كل دم سائل ولا وضوء من قطرة أو قطرتين قال شيخنا رضى الله عنه وهذا فى غير أصحاب الضرورات بقرينة قوله صلى الله عليه وسلم فى حديث آخر اذا توضأ احدكم فسال دم الباسور من قرنه الى قدمه فلا وضوء عليه وقد كان زيد بن ثابت رضى الله عنه لما كبر سنه يسيل منه البول فكان يداويه ما استطاع فلما غلبه كان يصلى بعدما يتوضأ والبول نازل منه وكانت الصحابة رضى الله عنهم أجمعين يصلون وجروحهم تثعب دما * ولما طعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يصلى وجرحه يثعب دما وقال عطاء وطاوس وأهل الحجاز ليس فى الدم وضوء وكان ابن عمر يعصر البثرة فيخرج منه الدم فيصلى ولا يتوضأ وقال جابر رضى الله عنه خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة ذات الرقاع فأصاب رجل امرأة رجل من المشركين فحلف أن لا أنتهى حتى أريق دما من أصحاب محمد فخرج يتبع أثر النبى صلى الله عليه وسلم فنزل النبى صلى الله عليه وسلم منزلا فقال من رجل يكلؤنا فانتدب رجل من المهاجرين ورجل من الانصار فقال كونا بفم الشعب فلما خرج الرجلان الى فم الشعب اضطجع المهاجرى وقام الانصارى يصلى فأتى الرجل فلما رأى شخصه عرف انه ربيئة القوم فرماه بسهم فوضعه فيه ونزعه حتى رماه بثلاثة أسهم ثم ركع وسجد ثم انبه صاحبه فلما عرف انهم قد نذروا به هرب فلما رأى المهاجرى ما بالانصارى من الدماء قال سبحان الله هلا أنبهتنى أول ما رمى قال كنت فى سورة أقرأها فلم أحب أقطعها وكان الحسن يقول من أخذ من شعره وأظفاره أو خلع خفيه لا وضوء عليه وكان أنس رضى الله عنه يقول أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالوضوء من القهقهة حين ضحك القوم من وقوع شخص فى حفرة وهم فى الصلاة وقال من ضحك فليعد الوضوء والصلاة وكان عمر يقول من مس ابطه أو نقا أنفه أو مس أنثييه فليتوضأ وكان على رضى الله عنه اذا مس صليبا على نصرانى يذهب يتوضأ من مسه ويقول انه رجس وكثيرا ما كان رضى الله عنه يتوضأ من مس الابرص واليهودى وكان عمر رضى الله عنه يتوضأ من الرعاف والحجامة والفصد وكان ابن عمر يقول من احتجم ليس عليه الا غسل محاجمه وكان جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول من ضحك فى الصلاة فليعد الصلاة لا الوضوء قالوا وانما أمر أصحابه صلى الله عليه وسلم بالوضوء لكونهم ضحكوا خلفه وليس ذلك الحكم لغيره من الخلفاء وكان أبو هريرة رضى الله عنه يقول من فسر القرآن برأيه وهو على وضوء فليتوضأ وكان يقول أيضا من تجشأ فلا ثم فليعد الوضوء وكان ابن أبى أوفى يبصق الدم فيمضى فى صلاته والله أعلم

(فصل فى لمس المرأة والفرج) قالت عائشة رضى الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل نساءه ثم يخرج الى الصلاة ولم يتوضأ فقال لها عروة ومن هى من نسائه الا أنت فضحكت وفى رواية أخرى كان يقبلنى ويصلى ولا يتوضأ وكثيرا ما كنت أجسه صلى الله عليه وسلم بيدى بالليل فتقع يدى على بطن قدمه وهو ساجد فيتم صلاته وكانت الصحابة رضى الله عنهم لا يتوضؤن من لمس الصغيرة والمحارم وكان عمر وابنه رضى الله عنهما يقولان قبلة الرجل امرأته وجسها بيده من الملامسة فمن قبل امرأته أو جسها بيده فعليه الوضوء وكذلك كان يقول عبد الله بن مسعود وقبلت عاتكة بنت زيد زوجها عمر بن الخطاب وهو يصلى

سياق وردف بيان صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديث أبى حميد الساعدى فى صحيح ابن حبان وصحيح مسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا قام الى الصلاة كبر ثم رفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه ويقيم كل عضو فى موضعه ثم يقرأ ثم رفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه معتدلا لا يصوب رأسه ولا يقنع به ثم يقول سمع الله لمن حمده ويرفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه حتى يقر كل عظم الى موضعه ثم يهوى الى الارض ساجدا ويجافى يديه عن جنبيه ثم يرفع رأسه ويثنى رجليه فيقعد عليهما ويفتح أصابع رجليه اذا سجد ثم يسجد ثم يكبر ويجلس على رجله اليسرى حتى يرجع

ولم يتوضأ وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ما أبالي قبلت امرأتي أو شممت ريحانا وكذلك كان يقول علي رضي الله عنه فقيل لابن عباس فما تقول في قوله تعالى أو لامستم النساء فقال ذلك الجماع ولكن الله ٧ يعف وكان ابن عمر كثيرا ما يقول من قبل امرأته وهو على وضوء أعاد الوضوء وسئل عثمان رضي الله عنه عن الرجل يجامع امرأته ولم يمن فقال عثمان يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ويغسل ذكره ثم قال سمعته من رسول الله فخرج السائل لعثمان فسأل عن ذلك علي بن أبي طالب رضي الله عنه والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله وأبي بن كعب وأبا أيوب وأبا سلمة فكلهم أجابوه كما قال عثمان رضي الله عنهم وقالوا سمعنا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم * وسئل ابراهيم النخعي عن مس المرأة فقال ان وجد لذة توضأ قال طلق بن علي رضي الله عنه لما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء رجل وكان بدويا فقال يا نبي الله ما ترى في مس الرجل ذكره بعد ما توضأ فقال صلى الله عليه وسلم وهل هو الا بضعة منك وقالت بسرة بنت صفوان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ وفي رواية اذا أفضى أحدكم بيده الى فرجه وليس بينهما ستر ولا حجاب فليتوضأ وتقدم قول محمد وعبد الله ابني ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهم أجمعين كتب النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا يمس أحد كما القرآن الا على طهور أوائل الباب وقال مصعب بن سعد بن أبي وقاص كنت أمسك المصحف على سعد بن أبي وقاص فاحتككت فقال سعد لعلك مسست ذكرك قلت نعم قال فقم فتوضأ فقمت فتوضأت ثم رجعت وكان ابن عمر وعروة رضي الله عنهم يقولان اذا مس أحدكم ذكره فقد وجب عليه الوضوء وصلى ابن عمر مرة الصبح ثم قام فتوضأ وصلى عند طلوع الشمس فقيل له ما هذه الصلاة فقال اني توضأت لصلاة الصبح فمسست فرجي ثم نسيت ان أتوضأ فتوضأت وعدت صلاتي وكان علي رضي الله عنه يقول ما أبالي أمسست ذكري أم طرف اذني وكذلك كان يقول حذيفة وابن مسعود رضي الله عنهما وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا مست احداكن فرجها فلتتوضأ للصلاة * وسئل ابراهيم النخعي عن مس الذكر فقال كانوا يكرهون أن يقال ان في المؤمن عضوا نجسا وكان أبو ليلى رضي الله عنه يقول كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء الحسن يتمرغ عليه فرفع عن قميصه وقبل زبيبته ثم صلى ولم يتوضأ والله أعلم

(فصل في النوم والاغماء والغشي) قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العينان وكاء السه فمن نام فليتوضأ وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس على من نام ساجدا وضوء حتى يضطجع ونام صلى الله عليه وسلم مرة وهو ساجد حتى غط أو نفخ ثم قام يصلي فقال له ابن عباس يا رسول الله انك قد نمت قال ان الوضوء لا يجب الا على من نام مضطجعا فانه اذا اضطجع استرخت مفاصله وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لا وضوء الا على من نام مضطجعا وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول ليس على النائم القائم ولا على المحتبي النائم ولا على الساجد النائم وضوء وقال أنس رضي الله عنه كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينامون ثم يصلون ولا يتوضؤن وفي رواية كانوا ينتظرون العشاء الاخيرة حتى تخفق رؤسهم ثم يصلون ولا يتوضؤن وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول وجب الوضوء على كل نائم الا من خفق برأسه خفقة أو خفقتين وهو قائم أو قاعد وكان ابن عمر ينام جالسا ثم يصلي ولا يتوضأ وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم بالمرض كان يقول أصلى الناس فنقول لا وهم ينتظرونك يا رسول الله فيقول ضعوا لي ماء في المخضب ففعل ثم يذهب لينوء فيغمى عليه ثم يفيق فيقول أصلى الناس فنقول لا وهم ينتظرونك يا رسول الله فيقول ضعوا لي ماء في المخضب فنضعه قالت فاغتسل الثانية ثم ذهب لينوء فاغمي عليه ثم أفاق فقال أصلى الناس قلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قال ضعوا لي ماء في المخضب ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فاغمي عليه ثم أفاق فقال أصلى الناس قلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قالت عائشة والناس عكوف ينتظرون رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة العشاء الآخرة وسيأتي بسطه في آخر السيرة في كتاب الجهاد ان شاء الله تعالى وكانت عائشة رضي الله عنها تقول بالوضوء من

كل عظم الى موضعه ثم يقوم فيصنع في الاخرى مثل ذلك ثم اذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما صنع عند افتتاح الصلاة ثم يصلي بقية صلاته هكذا حتى اذا كانت السجدة التي فيها التسليم أخرج رجليه وجلس على شقه الايسر متوركا وفي صلاة الصبح كان يقنت حينا ويترك حينا وبسم الله الرحمن الرحيم كان يجهر بها حينا ويخفيها حينا وكان يسر في الظهر والعصر وقد رفع صوته قليلا في بعض الآيات بحيث يسمعه المؤتمون ولم يكن يلتفت في الصلاة وقال هو اختلاس يختلسه الشيطان وقال اجتنبوا الالتفات في الصلاة فانه هلاك واذا لم يجد بدا من الالتفات فليكن في صلاة النافلة وأما قول ابن

العشي المثقل وتقول الغسل من الاغماء شيء احتضبير رسول الله صلى الله عليه وسلم والوضوء كاقدمه ان شاء الله تعالى وسيأتي في الاستسقاء حديث أسماء بنت أبي بكر وقولها حتى تجلاني الغشي وجعلت أصب فوق رأسي ماء قال عروة ولم يتوضأ

(فصل في الوضوء من أكل مامست النار من أكل لحم جزور وغيرذلك) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول توضؤا مما مست النار وقال ابن عباس رضي الله عنهما لأبي هريرة مرة أأتوضأ من طعام أجده في كتاب الله تعالى حلالا لأن النار مسته فجمع أبو هريرة حصى فقال أشهد عدد هذا الحصى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال توضؤا مما مست النار ولو من أثوار اقط ثم قال يا ابن أخي اذا سمعت حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تضرب له مثلا وكانت عائشة تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول توضؤا مما غيرت النار وفي رواية مما أنضجت النار وكانت أم حبيبة رضي الله عنها تتوضأ من أكل السويق وتقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال توضؤا مما مست النار وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل كتف شاة وصلى ولم يتوضأ ولم يمس ماء وفي رواية رأيته صلى الله عليه وسلم أكل عرقا أو لحما انتشله من قدر ثم صلى ولم يتوضأ وكان المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه يقول أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة طعاما وهو متوضئ ثم أقيمت الصلاة فأتيته بماء ليتوضأ فانتهرني وقال لي وراءك فساءني والله ذلك فشكوت ذلك لعمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله ان المغيرة قد شق عليه انتهارك اياه وخشي أن يكون في نفسك عليه شيء فقال ليس في نفسي عليه الا خير ولكنه أتاني بماء لأتوضأ وانما أكلت طعاما ولو فعلت ذلك لفعله الناس وقال جابر رضي الله عنه وكان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما غيرت النار وقال عبد الله بن الحارث ابن جزء رضي الله عنه لقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في دار رجل اذ مر بلال فناداه بالصلاة فخرجنا فمررنا برجل وبرمته على النار فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أطابت برمتك قال نعم بأبي أنت وأمي فتناول منها بضعة فلم يزل يعلكها حتى أحرم بالصلاة وأنا أنظر اليه وفي رواية انه تمضمض وغسل يده ومسح بهما وجهه ثم صلى ولم يتوضأ وكان أبو بكر رضي الله عنه وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم لا يتوضؤن مما مست النار وكان جابر رضي الله عنه يقول كثيرا ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب اللبن فما رأيته يتمضمض ولا يتوضأ ثم يصلي وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض ثم قال ان له دسما وكان ابن عباس يقول لولا التلمظ ما باليت ان لا أتمضمض ولكن أغسل أصابعي من غمر اللحم وكان جابر بن سمرة يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أأصلي في مرابض الغنم قال نعم قال أأصلي في مبارك الابل قال لا فانها من الشياطين قال يا رسول الله أأتوضأ من لحوم الغنم قال ان شئت فتوضأ وان شئت فلا تتوضأ وقال أأتوضأ من لحوم الابل قال نعم فتوضأ من لحوم الابل وفي رواية توضؤا من لحوم الابل ولا تتوضؤا من لحوم الغنم وتوضؤا من ألبان الابل ولا تتوضؤا من ألبان الغنم وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول بينما رجل يصلي مسبل ازاره قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فتوضأ فذهب فتوضأ ثم جاء فقال له اذهب فتوضأ فذهب فتوضأ ثم جاء فقال له رجل يا رسول الله مالك أمرته أن يتوضأ قال انه كان يصلي وهو مسبل ازاره وان الله تعالى لا يقبل صلاة رجل مسبل ازاره وكانت عائشة رضي الله عنها تقول يتوضأ أحدكم من الطعام الطيب ولا يتوضأ من الكلمة العوراء يقولها وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول كنا لا نتوضأ من موطئ ولا نكف شعرا ولا ثوبا وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يتوضأ من قص الشارب وتقليم الاظفار ويقول ان فعله طهور وكان الزهري اذا سئل عن ذلك يقول ان شاء مسح بماء وان شاء ترك (خاتمة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالوضوء لعيادة المريض ويقول من توضأ فأحسن الوضوء وعاد أخاه المسلم محتسبا بوعد من جهنم سبعين خريفا

عباس كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يلحظ في الصلاة يمينا وشمالا ولا يلوي عنقه خلف ظهره وان كان في جامع الترمذي فهو غريب ولم يثبت سأل شخص الامام أحمد فقال بعض أهل الحديث يروون باسناد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يلحظ في الصلاة ولا يلتفت فأنكر عليه الامام أحمد ذلك انكارا عظيما وتغير لونه وارتعش وقال هذا حديث ليس له اسناد لكن قد ثبت أنه كان في بعض أسفاره قد أرسل في جهة العدو شخصا ليطالعه بأخبارهم واشتغل بالصلاة وكان يلتفت الى جهته في أثناء الصلاة وهذا على سبيل الندرة وفي صلاة النافلة ولمهم ديني ومصلحة أهل الاسلام متوطنة وهو من باب

(باب المسح على الخفين)

قال المغيرة بن شعبة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس خفيه حتى ينظفهما قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين ما لم يخلعهما فبينما هو في سفر مرة فصببت عليه ماء للوضوء فغسل أعضاءه فلما بلغ الى غسل الرجلين هويت لأنزع خفيه فقال دعهما فاني أدخلتهما يعني القدمين طاهرتين فمسح عليهما وفي رواية قلت امسح على الخفين قلت يا رسول الله نسيت قال بل أنت نسيت بهذا أمرني ربي وكان عمر رضي الله عنه يقول اذا أدخلت رجليك في الخفين وهما طاهرتان فامسح عليهما فقال له ابن عبد الله وان جاء أحدنا من الغائط قال نعم وان جاء أحدكم من الغائط وقال بلال بن رباح رضي الله عنه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على ظاهر الخفين وعلى الخمار يعني العمامة وذلك في الحضر بالمدينة وفي رواية الموقين بدل الخفين وهما اسم للخف وكان جرير بن عبد الله رضي الله عنه يقول من السنة المسح على الخفين فقال له رجل وعلى العمامة فقال له أمس الشعر وبال جرير رضي الله عنه مرة ثم توضأ ومسح على خفيه فقيل له أتمسح على الخفين فقال وما يمنعني أن أمسح وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح فقيل انما كان ذلك قبل نزول سورة المائدة فقال أنا ما أسلمت الا بعد نزول سورة المائدة قال الاعمش وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبهم هذا الحديث لكون اسلام جرير بعد نزول المائدة وذلك قبل موت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيسير وكان بريدة رضي الله عنه يقول صلى النبي صلى الله عليه وسلم الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال له عمر لقد صنعت اليوم شيأ لم تكن تصنعه فقال عمدا صنعته يا عمر قال بريدة وكانا خفين اسودين ساذجين اهداهما له النجاشي رضي الله عنه وكان المغيرة رضي الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الجوربين والنعلين وفي رواية يمسح على النعلين والقدمين وكان ابن عمر يقول اذا لم يكن الخف يغطي جميع القدم فليس هو بخف يجوز المسح عليه وكانت خفاف المهاجرين مخرقة مشققة وكانوا يمسحون عليها وكان المغيرة رضي الله عنه يقول اذا نزع الرجل الخف لاخراج حصاة ونحوها فليغسل رجليه وكان الزهري يقول يتوضأ وتقدم في الباب قبله قول الحسن رضي الله عنه من يخلع نعليه لا وضوء عليه وكان المغيرة يقول وضأت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما وعليه جبة شامية ضيقة الكمين فذهب يحسر يده فلم يستطع فاخرج يده من تحت الجبة اخراجا فغسل وجهه ويديه ثم مسح بناصيته ومسح على العمامة ومسح على الخفين فوضع يده اليمنى على خفه الايمن ويده اليسرى على خفه الايسر ثم مسح أعلاهما مسحة واحدة حتى كأني أنظر الى أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخفين قال أنس وكان صلى الله عليه وسلم يمسح من الخف أعلاه وأسفله وفي رواية كان يمسح على الخفين على ظاهرهما وكان علي رضي الله عنه يقول لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مسح لا يمسح الا على ظاهر الخفين

(فصل في مدة المسح) قال شريح بن هانئ سألت عائشة رضي الله عنها عن المسح على الخفين فقالت عليك بعلي ابن أبي طالب فاسأله فانه كان يسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه فقال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوما وليلة للمقيم ولو استزدناه لزادنا وكان يأمرنا اذا كنا سفرا أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن الا من جنابة ولكن من بول وغائط ونوم وكان ابن أبي عمارة رضي الله عنه وكان ممن صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم القبلتين يقول قلت يا رسول الله أمسح على الخفين قال نعم قلت يوما قال ويومين قلت وثلاثة قال نعم وما شئت وفي رواية حتى بلغ سبعا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم امسح ما بدا لك وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يوقت في مسح الخف وقتا لهذا الحديث والله أعلم

(باب الغسل)

كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول كانت الصلاة خمسين والغسل من الجنابة سبع مرات وغسل البول من الثوب سبع مرات فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل ربه عز وجل ليلة الاسراء حتى جعل الصلاة

ثم أخل العبادات لانه اشتغل في أثناء الصلاة بالجهاد وصلاة الخوف تشبه هذا المعنى وكان عمر رضي الله عنه يقول اني لأجهز جيشي وأنا في الصلاة وكان صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ القنوت بعد كل ركعتين وكان يدعو في سبعة مواطن الاول عقيب تكبيرة الاحرام كما ذكرناه الثاني قبل الركوع وبعد الفراغ من القراءة وذا في الوتر الثالث بعد الاعتدال من الركوع كان يقول سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد اللهم طهرني بالثلج والبرد والماء البارد اللهم طهرني من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الوسخ الرابع في حال الركوع كان يقول سبحانك اللهم ربنا

خمسا وغسل الجنابة مرة وغسل البول مرة وفي الباب فصول (الاول) في التقاء الختانين وخروج المني والمذي كان أبو موسى الاشعري رضي الله عنه يقول اختلف رهط من المهاجرين والانصار فيما يوجب الغسل فقال الانصار لا يجب الغسل الا من الدفق أو من الماء وقال المهاجرون بل اذا خالط فقد وجب الغسل قال أبو موسى فانا أشفيكم من ذلك فقام فاستأذن على عائشة رضي الله عنها فقال يا أماه اني أريد أن أسألك عن شئ واني استحييك فقالت لا تستحي أن تسألني عما كنت سائلا عنه أمك التي ولدتك فانما أنا أمك قلت فما يوجب الغسل قالت على الخبير سقطت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا جلس بين شعبها الاربع ومس الختان الختان وجب الغسل وفي رواية وان لم ينزل وفي رواية فقلت الرجل يصيب أهله ثم يكسل ولا ينزل هل عليهما الغسل فقالت اذا جاوز الختان الختان وجب الغسل وفي رواية اذا غابت المدورة وجب الغسل وفي رواية سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجامع أهله ثم يكسل ولا ينزل هل عليهما الغسل وعائشة جالسة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لافعل ذلك أنا وهذه ثم نغتسل وكان أبي بن كعب رضي الله عنه يقول قول رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الماء من الماء انما كانت رخصة رخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم في بدء الاسلام لقلة الثياب ثم أمرنا بالاغتسال بعد وان لم ننزل وكان عثمان رضي الله عنه يقول اذا جامع الرجل امرأته ولم يمن يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ويغسل ذكره ثم يقول هكذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت عائشة رضي الله عنها تقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاما قال يغتسل وعن الرجل يرى انه قد احتلم ولا يجد بللا قال لا غسل عليه وكان عمر اذا وجد في ثوبه منيا يغتسل ولو لم يذكر احتلاما وسيأتي في الباب وجاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائشة جالسة فقالت يا رسول الله المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل في منامه من الاحتلام هل عليها من غسل فقال نعم اذا رأت الماء فقالت أم سلمة وقد غطت وجهها من الحياء أو تحتلم المرأة يا رسول الله فقال تربت يداك فبم يشبهها ولدها فضحكت أم سلمة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ماء الرجل غليظ أبيض وماء المرأة رقيق أصفر فاذا علا ماء الرجل ماء المرأة أشبه أعمامه وان علا ماء المرأة ماء الرجل أشبه أخواله وفي رواية فمن أي الماء من علا وسبق يكون منه الشبه وفي رواية فاذا اجتمع ماؤهما فعلا مني الرجل مني المرأة جاء ذكرا باذن الله تعالى واذا علا مني المرأة مني الرجل جاء أنثى باذن الله تعالى وفي رواية ان نطفة الرجل بيضاء غليظة فمنها يكون العظام والعصب وان نطفة المرأة صفراء رقيقة فمنها يكون اللحم والدم وكان خزيمة رضي الله عنه يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قرار ماء الرجل وماء المرأة وعن موضع النفس من الجسد وكان عنده جماعة من الانصار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما قرار ماء الرجل فانه يخرج ماؤه من الاحليل وهو عرق يجري من ظهره حتى يستقر قراره في البيضة اليسرى وأما ماء المرأة فان ماءها في الترائب يتغلغل لا يزال يدنو حتى تذوق عسيلتها وأما موضع النفس ففي القلب والقلب معلق بالنياط والنياط يسقي العروق فاذا هلك القلب انقطع العرق وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس من المذي غسل وفي رواية لو اغتسلتم من المذي لكان أشد عليكم من الحيض قال شيخنا رضي الله عنه ولم يبلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شئ في كراهة استقبال القبلة حال الجماع فمن وجد في ذلك شيأ فليلحقه ههنا وظاهر الشريعة تشهد لعدم كراهية الاستقبال في الجماع لانه طاعة مأمور بها حتى كشف الفرج فيه فقارق خروج البول والغائط فتأمل والله أعلم

(فصل في فرائض الغسل وسننه) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر وأنقوا البشر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ترك موضع شعرة من جنابة لم يغسلها فعل به كذا وكذا في النار قال علي رضي الله عنه فمن ثم عاديت رأسي قالها ثلاث مرات فكان علي رضي الله عنه يجز شعره بعد ذلك وكان أبو أيوب رضي الله عنه يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن خبر السماء فنظر اليه النبي صلى الله عليه وسلم فرأى أظفاره طوالا فقال يسأل

وبعدك اللهم اغفرلي الخامس في السجود وفي الغالب كان يدعو في السجود كما بينا السادس بين السجدتين كما قلنا السابع بعد التشهد قبل السلام أما الدعاء الذي يفعله الائمة بعد السلام فانه لم يكن من عادة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم يثبت في هذا الباب شئ من الاحاديث وهو بدعة مستحسنة وجميع أدعية الصلاة كانت في نفس الصلاة وبذلك أمر وبعض أئمة العلم يقول الذكر والتهليل والتسبيح والتحميد عند الفراغ من الصلاة مشروع بلا خلاف ويستحب الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فناسب أن نعقب ذلك بالدعاء وطلب الحاجات من حضرة ذي العزة

(فصل) كان صلى الله

أحدكم عن خبر السماء وأظفاره كأظفار الطير يجمع فيها الجنابة والتفث وكان ثوبان رضي الله عنه يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغسل من الجنابة فقال أما الرجل فينشر رأسه فليغسله حتى يبلغ أصول الشعر وأما المرأة فلا عليها أن لا تنقضه لتغرف على رأسها ثلاث غرفات تكفيها وقالت عائشة رضي الله عنها كنت أغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد نغترف منه جميعا وكانت تقول ما طهر الله من بال في مغتسله ثم تطهر منه وكان صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه قبل ادخالهما الاناء ثم غسل فرجه ومسح بيده على الحائط أو الارض ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ثم أدخل أصابعه في الماء فخلل بها أصول شعره حتى اذا ظن انه قد أروى بشرته صب على رأسه ثلاث غرف بيديه ثم أفاض الماء على جلده كله ثم غسل رجليه وفي رواية وكان صلى الله عليه وسلم يغسل الاذى الذي به قبل الوضوء فيصب الماء على الاذى بيمينه ويغسل عنه بشماله حتى اذا فرغ من ذلك صب على رأسه وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة أخذ بكفه الماء فبدأ بشق رأسه الايمن ثم الايسر ثم أخذ بكفيه ماء فقال بهما على رأسه ثلاثا وكان ابن عمر اذا اغتسل نضح الماء في عينيه وأدخل أصبعه في سرته وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كنا نفيض على رؤسنا خمسا من أجل الضفير وكان علي رضي الله عنه يقول اذا خرج من الانسان شيء بعد الغسل فان كان بال قبل الغسل توضأ والا أعاد الغسل وكان صلى الله عليه وسلم لا يترك المضمضة والاستنشاق في أكثر اغتسالاته فكان يغسل يديه ثلاثا ثم يفيض بيده اليمنى على اليسرى ثلاث مرات أو مرتين فيغسل فرجه وما أصابه ثم يتمضمض ثلاثا ويستنشق ثلاثا ويغسل وجهه ثلاثا ثم يفيض على رأسه ثلاثا ثم يصب عليه الماء قالت عائشة رضي الله عنها وكنا اذا أصاب احدانا الجنابة أخذت بيديها ثلاثا فوق رأسها ودلكت رأسها بيديها ثم تأخذ بيدها على شقها الايمن وبيدها الاخرى على شقها الايسر قالت ميمونة رضي الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ من غسل الجنابة ثم غسل سائر بدنه لا يعيد غسل الوضوء وكان صلى الله عليه وسلم اذا توضأ للغسل تارة يغسل قدميه قبل غسل جسده وتارة يؤخرهما فاذا أفاض الماء على جسده تنحى فيغسل قدميه قال ابراهيم النخعي رضي الله عنه وكانوا لا يرون بتفريق الغسل بأسا قالت عائشة رضي الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من الغسل أناوله المنديل فيرده ويجعل ينفض الماء عن جسده فذكر ذلك لابراهيم النخعي فقال كانوا لا يرون بالمنديل بأسا ولكن كانوا يكرهونه العادة * وسئل عمر رضي الله عنه عن غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفرغ على يده اليمنى مرتين أو ثلاثا ثم يدخل يده اليمنى في الاناء فيصب بها على فرجه ويده اليسرى على فرجه فيغسل ما هنالك حتى ينقيه ثم يضع يده اليسرى على التراب ان شاء ثم يصب على يده اليسرى حتى ينقيها ثم يغسل يديه ثلاثا ويستنشق ويتمضمض ويغسل وجهه وذراعيه ثلاثا ثلاثا حتى اذا بلغ رأسه لم يمسح وأفرغ عليه الماء هكذا كان غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يأمر النساء بنقض الضفائر في كل مرة من غسل الرأس وقال عبيد بن عمير بلغ عائشة ان عبد الله بن عمر يأمر النساء اذا اغتسلن أن ينقضن رؤسهن فقالت واعجبا لابن عمر أفلا يأمرهن أن يحلقن رؤسهن لقد كنت أغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد وما أزيد على أن أفرغ على رأسي ثلاث افراغات ولكن كان يأمرني بنقض شعري في غسلي من الحيض وجاء وفد ثقيف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان أرضنا أرض باردة فكيف بالغسل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما أنا فأفرغ على رأسي ثلاثا وأشار بيديه كلتيهما وكان ابن عباس رضي الله عنهما اذا اغتسل من الجنابة يفرغ بيده اليمنى على يده اليسرى سبع مرات ويقول هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول من اغترف من ماء وهو جنب فما بقي منه فهو نجس وتقدم الحديث في باب الطهارة وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتوضأ بعد الغسل وفي رواية عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل ويصلي الركعتين وصلاة الصبح ولا أراه

عليه وآله وسلم يقول بعد التشهد السلام عليكم ورحمة الله ويلتفت على جانبه الايمن حتى يرى بياض خده وكذا في الجانب الايسر وعلى هذا دام عمله ورواه خمسة عشر صحابيا بأسانيد صحاح وأما الذي في حديث عدي بن عميرة كان يسلم تسليمة واحدة تلقاء وجهه فاسناده ليس بالقائم ولم يثبت عند أهل الحديث وأما حديث عائشة رضي الله عنها كان يسلم تسليمة واحدة يرفع بها صوته حتى يوقظنا فهذا الحديث أيضا معلل وان لم يكن معللا فليس فيه صريح دلالة على المقصود لانه لم ينف السلام الثاني بل سكت عنه

(فصل) ومن جملة الادعية التي كان يقرؤها في الصلاة اللهم اغفر لي ذنبي ووسع لي في داري وبارك

يحدث وضوأ بعد الغسل وكان ابن عمر يقول كان أبي يغتسل ثم يتوضأ فقلت له وما أما يجزيك الغسل وأي وضوء أتم من الغسل فقال صحيح ولكن يخيل الي أنه يخرج من ذكري الشئ فامسه فاتوضأ لذلك فلذلك كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا لم تمس فرجك بعد ان تقضي غسلك فاي وضوء أسبغ من الغسل وكان كثيرا ما يقول لمن يتوضأ بعد الغسل لقد تعمقت وكذلك كان يقول جابر بن عبد الله رضي الله عنه وكان جابر يقول كنا نستحب أن نأخذ من ماء الغدير نغتسل في ناحية وكان أبو سعيد الخدري يقول أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة الى رجل من الانصار فجاء ورأسه يقطر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلنا أعجلناك فقال نعم فقال اذا أعجلت أو قحطت فعليك الوضوء وفي رواية قال ولم يقل الوضوء وكان صلى الله عليه وسلم اذا واقع اهله فكسل أن يقوم ضرب يده على الحائط فيتيمم ويقول ان الملائكة لا تصحب الجنب الا أن يتوضأ

(فصل في الغسل الواحد لمرات من الجماع وبيان مقدار ماء الغسل) قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف كثيرا على نسائه بغسل واحد وكثيرا ما كان يغتسل اذا طاف عليهن عند هذه وعند هذه ويقول هو أزكى وأطيب وأطهر وكان أبو سعيد الخدري رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا أتى أحدكم أهله ثم بدا له أن يعاود فليتوضأ بينهما وضوأ زاد في رواية فانه أنشط للعود وتمارى قوم من الصحابة في الغسل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم أما أنا فاغسل رأسي بكذا وكذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما أنا فاني أفيض على رأسي ثلاثة أكف وكان ابن عمر يغتسل بالصاعين فكان اذا اغتسل بدأ فافرغ من الماء على يده اليمنى فغسلها ثم غسل فرجه ثم تمضمض واستنثر ثم غسل وجهه ونضح في عينيه ثم غسل يده اليمنى ثم اليسرى ثم غسل رأسه ثم يفيض الماء على جسده قالت عائشة رضي الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل من اناء يقال له الفرق قال سفيان والفرق ثلاثة آصع وقدر ذلك تقريبا نحو ثمانية أرطال وقال رجل لجابر رضي الله عنه ان الصاع أو الصاعين لا يكفيني من غسل الجنابة فقال جابر رضي الله عنه كان الصاع يكفي من هو أكثر منك شعرا وخير منك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا قال محمد الباقر رضي الله عنه للحسن البصري رضي الله عنه وقالت عائشة رضي الله عنها كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من تور من شبه ولكنه كان يبدأ قالت وكان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يأخذن من رؤسهن حتى تكون كالوفرة قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة يجيء فيستدفئ بي فاضمه الي وربما كنت لم أغتسل بعد فاذا دفئت فاغتسلت وكنا نغتسل وعلينا الضماد ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محلات ومحرمات والضماد لطخ الشعر بالطيب وكان صلى الله عليه وسلم يغتسل بالخطمي وهو جنب يجتزئ بذلك ولا يصب عليه الماء بعد يعني يكتفي بالماء الذي فيه الخطمي ولا يستعمل بعده ماء آخر * وسئل ابن عمر رضي الله عنهما عن رجل فيه جراحة وهو جنب قال يغتسل ويترك موضع الجراح قال المؤلف رضي الله عنه ولم يبلغنا انه رضي الله عنه أمر بالتيمم عن الجراح في هذه المسألة

(فصل في دخول الحمام والامر بالاستتار) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى كثيرا عن دخول الحمام ثم رخص بعد ذلك للرجال ان يدخلوا في المآزر وكان صلى الله عليه وسلم يقول أف للحمام حجاب لا يستر وماء لا يطهر لا يحل لرجل ان يدخله الا بمنديل وفي رواية بئس البيت الحمام ترفع فيه الاصوات وتكشف فيه العورات وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من امرأة تخلع ثيابها في غير بيتها الا هتكت ما بينها وبين الله تعالى من حجاب وكان صلى الله عليه وسلم يقول ستفتح عليكم أرض العجم وستجدون فيها بيوتا يقال لها الحمامات فلا يدخلها الرجال الا بالأزر وامنعوا منها النساء الا مريضة أو نفساء وكان كثيرا ما يقول صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخلن حليلته الحمام الا من عذر ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام الا بمئزر فان الماء له عينان ينظر بهما وكان عمر رضي الله عنه

يقول

فجار زقني ومنها أيضا
لهم اني أسألك الثبات في
لامر والعزيمة على الرشد
أسألك شكر نعمتك
حسن عبادتك وأسألك
لبا سليما ولسانا صادقا
أسألك من خير ما تعلم
أستغفرك لما تعلم وكثيرا
ما قالوا العجود رب أعط
فسي تقواها زكها أنت
خير من زكاها أنت وليها
مولاها وكان يقول في
لتشهد اللهم اني أعوذ بك
ن عذاب القبر وأعوذ بك
ن فتنة المسيح الدجال
أعوذ بك من فتنة المحيا
والممات اللهم اني أعوذ بك
من المغرم والمأثم وجميع
الادعية التي كان يقولها في
لصلاة رويت بلفظ الافراد
شمل رب اغفر لي وارحمني
واهدني ومثل اغسلني من
خطاياي بالماء والثلج والبرد
اللهم باعد بيني وبين
خطاياي وما أشبه ذلك

يقول اذا دخل أحدكم الحمام فلا يذكر اسم الله تعالى حتى يخرج منها ولا يستنقع اثنان في حوض وكان ابراهيم التيمي يقول لا بأس بالقراءة في الحمام والسلام على من في الحمام اذا كان عليه ازار وكان ابن عمر رضي الله عنهما يغتسل في بيته بالماء الحميم كان يسخن له في قمقمة وبلغ عمر رضي الله عنه ان خالد بن الوليد دخل الحمام فتدلك بعصفر معجون بخمر فكتب اليه بلغني انك تدلكت بخمر وان الله تعالى قد حرم ظاهر الخمر وباطنها وقد حرم مس الخمر كما حرم شربها فلا تمسوها أجسادكم فانها رجس وقالت أم هانئ رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه يستترون حال الاغتسال ولما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح جئته فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب ثم أتى بمنديل فلم يمسه وجعل يقول بالماء هكذا وكان ابن عمر رضي الله عنه يخفي غسله فكان لا يدع أحدا ينظر اليه وهو يغتسل و يقول ان ذلك من الدين وقال حذيفة رضي الله عنه صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقام يغتسل فسترته ففضلت منه بقية فقلت أغتسل بها يا رسول الله قال نعم فسترني فاستحييت وقلت لا يا رسول الله فقال استرك كما سترتني ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة رجلا يغتسل في بعض الفلا فقال ان الله حيي عليم ستير فاذا اغتسل أحدكم فليستتر ولو بجرم حائط * وفي رواية فليتوار بشيء وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان موسى كان رجلا حييا ستيرا لا يرى من جلده شيء استحياء من الله عز وجل فآذاه من آذاه من بني اسرائيل فقالوا ما يستتر هذا التستر الا من عيب بجلده اما برص واما أدرة واما آفة فنزل الماء يوما يغتسل و وضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثيابه فتبعه وهو يقول ثوبي يا حجر ثوبي يا حجر حتى رآه بنو اسرائيل وذكر القصة بطولها وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول بالغنا ان أيوب عليه السلام لما أمره الله بالاغتسال وخر عليه جراد من ذهب كان عريانا وكان أبو السمح رضي الله عنه يقول كنت أخدم النبي صلى الله عليه وسلم فكان اذا أراد أن يغتسل قال ولني قفاك فأوليه قفاي فأستره وكان علي رضي الله عنه يقول لا يغتسل أحدكم بأرض فلاة ولا فوق سطح لا يواريه فان اغتسلتم بفضاء فاستتروا بقطعة حائط أو ببعير أو ثوب فان لم يجد خط خطا كالدارة ثم سمى الله تعالى واغتسل فيها وكان ينهى عن الغسل نصف النهار وعند العتمة وان يلقي الرجل مئزره قبل أن يواري الماء عورته والله أعلم

(فصل في أحكام الجنب) كان علي رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقرأ الجنب ولا الحائض شيأ من القرآن وكان رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من الخلاء فيقرئنا القرآن و يأكل معنا اللحم ولم يكن يحجبه أو يحجزه عن القرآن شيء ليس الجنابة * وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرئنا القرآن على كل حال ما لم يكن جنبا وكان ابن عباس رضي الله عنهما لا يرى للجنب بأسا بقراءة الآية والآيتين وكان علي رضي الله عنه يقول لا يقرأ الجنب شيأ من القرآن ولو حرفا وكان ابن عمر لا يقرأ القرآن الا متوضئا وكان ابراهيم التيمي رضي الله عنه يقول لا بأس بكتب الرسائل على غير وضوء وكان صلى الله عليه وسلم اذا أراد أن ينام أو يأكل وهو جنب غسل فرجه وتوضأ وضوءه للصلاة ثم يقول ثلاثة لا تقربهم الملائكة جيفة الكافر والمتضمخ بالخلوق والجنب الا أن يتوضأ * وفي رواية ما أحب للرجل أن يرقد وهو جنب حتى يتوضأ و يحسن وضوءه فاني أخاف أن يتوفى فلا يحضره جبريل قالت عائشة رضي الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يغتسل قبل أن ينام وكثيرا ما كان يتوضأ ثم ينام من غير غسل وكثيرا ما كان يغسل يديه فقط و ينام و رأيته غير مرة ينام وهو جنب ولا يمس ماء وكان صلى الله عليه وسلم اذا أراد أن يأكل أو يشرب غسل يديه ثم أكل وشرب وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله أينام أحدنا وهو جنب قال نعم اذا غسل فرجه وتوضأ وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا أراد أن ينام أو يطعم وهو جنب غسل وجهه و يديه الى المرفقين ومسح برأسه ثم طعم أو نام وكان صلى الله عليه وسلم يقول الا ان المسجد لا يحل لجنب ولا حائض الا للنبي صلى الله عليه وسلم وأزواجه وأولاده الا بينت لكم أن تضلوا وقال جابر رضي الله عنه وكنا نمر في المسجد جنبا مجتازين فلا نمنع ثم يقرأ ولا جنبا الا عابري سبيل وكان ابن عباس يقول عابر السبيل هو المسافر الذي لا يجد

قيل ورد في حديث صحيح لا يؤم عبد قوما فيخص نفسه بدعوة فان فعل فقد خانهم فالجواب نقول قال امام أهل الحديث أبو بكر ابن خزيمة في صحيحه هذا الحديث موضوع ومردود وقال بعض العلماء ان ثبت هذا الحديث فيكون المراد بدعاء ورد بلفظ الجمع مثل اللهم اهدنا وغير ذلك

(فصل) اعلم ان السرور والانشراح ونور العين وطيب القلب الذي كان يجده في الصلاة مما كان يجده في غيرها من العبادات ولا من الاوقات وقال صلى الله عليه وآله وسلم جعلت قرة عيني في الصلاة وقال صلى الله عليه وآله وسلم يا بلال أرحنا بالصلاة ومع هذا لم تفته مراعاة أحوال المأمومين ولسماع بكاء الطفل كان يخفف الصلاة وأحيانا كان يتعلق به وهو

الماء فيتيمم وكان زيد بن أسلم رضي الله عنه يقول كان الجنب من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أراد الجلوس في المسجد أن يتوضأ ثم يجيء فيجلس ولا ينكر عليه وكان صلى الله عليه وسلم يجالس الجنب ويحادثه قال أبو هريرة رضي الله عنه ولقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة في بعض طرق المدينة وأنا جنب فانخنست منه فذهبت واغتسلت ثم جئت فقال أين كنت يا أبا هريرة فقلت كنت جنبا فكرهت أن أجالسك وأنا على غير طهارة فقال سبحان الله ان المسلم لا ينجس قال حذيفة رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لقي الرجل من أصحابه مسحه ودعا له فرأيته يوما صباحا فحدت عنه ثم أتيته حين ارتفع النهار فقال اني رأيتك فحدت عني فقلت اني كنت جنبا فخشيت أن تمسني فقال صلى الله عليه وسلم ان المسلم لا ينجس حيا ولا ميتا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا كلب ولا جنب وسئل ابن عباس رضي الله عنهما أيجوز أن يضع الرجل المصحف على فراش جامع عليه واحتلم فيه وعرق عليه قال نعم وكان صلى الله عليه وسلم اذا ذكر أنه جنب وهو في الصلاة يقول لهم مكانكم ثم يذهب فيغتسل ثم يخرج اليهم ورأسه يقطر فيصلي بهم فاذا قضى الصلاة قال انما أنا بشر واني كنت جنبا وقال سليمان بن يسار صلى عمر بن الخطاب الصبح ثم غدا الى أرضه بالجرف فوجد في ثوبه احتلاما فقال لقد ابتليت بالاحتلام منذ وليت أمر الناس وانا لما أصبنا الودك لانت العروق فاغتسل وغسل الاحتلام من ثوبه ثم صلى بعد أن طلعت الشمس ضحوة باذان واقامة ولم يأمر الناس أن يصلوها

(فصل في غسل الحائض والنفساء) قالت عائشة رضي الله عنها جاءت امرأة من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تسأله كيف تغتسل من الحيض فقال تأخذ احداكن ماءها وسدرتها فتطهر فتحسن الطهور ثم تصب على رأسها فتدلكه دلكا شديدا حتى يبلغ شؤون رأسها ثم تصب عليها الماء ثم تأخذ فرصة من مسك فتطهر بها فقالت كيف أتطهر بها فقال تطهري بها فقالت كيف قال سبحان الله تطهري بها قالت عائشة فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حول وجهه استحياء فعرفت انه يكني عنها فاجتذبت المرأة الي فقلت لها تتبعي بها أثر الدم * وفي رواية توضئي بها بدل تطهري فكانت عائشة رضي الله عنها تقول نعم النساء نساء الانصار لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين وأردف رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة امرأة من بني غفار على حقيبة رحله فلما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصباح فلما أناخ راحلته نزلت عن حقيبة رحله فاذا بها دم منها وكانت أول حيضة حاضتها فانقبضت الى الناقة واستحيت فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بها ورأى الدم قال لها مالك لعلك نفست قالت نعم قال فاصلحي من نفسك ثم خذي اناء من ماء فاطرحي فيه ملحا ثم اغسلي ما أصاب الحقيبة من الدم ثم عودي لمركبك قالت فلما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر رضخ لنا من الفيء قالت أمية بنت أبي الصلت فكانت تلك المرأة لا تطهر من حيضة الا جعلت في طهرها ملحا وأوصت به أن يجعل في غسلها حين ماتت * وسئل ابن عمر عن امرأة تطاول بها الدم فارادت أن تشرب دواء يقطع الدم عنها فقال لا بأس ونعت ابن عمر لها ماء الاراك وكانت عائشة رضي الله عنها تقول اذا غسلت الحائض الدم بالماء ولم يذهب أثره فلتلطخه بزعفران

(فصل في غسل الجمعة والعيدين والغسل من غسل الميت وغسل الاسلام) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول غسل الجمعة على كل محتلم كغسل الجنابة وستأتي بقية الاحاديث في باب صلاة الجمعة ان شاء الله تعالى وكان ابن عمر يغتسل للجنابة والجمعة غسلا واحدا ويقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى وكانت الصحابة يحثون على غسل العيدين وكانوا يغتسلون قبل أن يغدوا الى المصلى وكان صلى الله عليه وسلم يقول من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ يعني أراد حمله كما في رواية أخرى وكانت عائشة رضي الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الغسل من خمسة من الجنابة والحجامة وغسل يوم الجمعة وغسل الميت والغسل من ماء الحمام وكانت رضي الله عنها تقول انما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغسل لمن حصل له عرق من شدة الحر والاقبل هو الا رجل أخذ عودا فغمه

في الصلاة ثقل فحمله على عاتقه وأحيانا كان يأتي الحسين وهو في السجود فيركب على ظهره المبارك فيطيل السجود لاجله وأحيانا كانت عائشة تأتي وهو في الصلاة وقد أغلق الباب فيخطو ليفتح الباب لها وأحيانا كان يسلم عليه وهو في الصلاة فيجيب بالاشارة باصابعه وقد أومأ برأسه المبارك وكانت عائشة نائمة تجاه صلاته فكان عند السجود يضع يده على رجلها فتقبض رجلها مكان السجود ثم تبسط رجلها وكان قد يصل الى آية السجدة وهو على المنبر فيهبط الى الارض يسجد ثم يصعد واختصم وليدتان من بني عبد المطلب فتصارعتا فلما دنتا منه أمسكهما بيده وفرق بينهما وكان يبكي في الصلاة كثيرا ويتنحنح أحيانا لحاجة ويصلي

وقال علي لما مات أبو طالب أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان عمك الشيخ الضال قد مات قال اذهب فوار أباك ثم لا تحدثن شيئا حتى تأتيني فواريته ثم جئته فأمرني فاغتسلت فدعا لي وقال نافع حنط ابن عمر ابنا لسعيد بن زيد وحمله ثم دخل المسجد فصلى ولم يتوضأ وكان ابن عباس يقول ان المؤمن لا ينجس بالموت فحسبكم غسل أيديكم اذا غسلتموه ولما غسلت أسماء بنت عميس امرأة أبي بكر أبا بكر رضي الله عنه حين توفي خرجت فسألت من حضرها من المهاجرين فقالت اني صائمة وان هذا يوم شديد البرد فهل علي من غسل قالوا لا وكان صلى الله عليه وسلم يأمر من يريد الاسلام أن يغتسل بماء وسدر وان يختتن ويحلق شعره وكثيرا ما كان يقول لمن أسلم الق عنك شعر الكفر واختتن والله أعلم

(باب التيمم)

كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فعنده مسجده وطهوره ومن هنا قال العلماء لا يتيمم لفريضة الا عند دخول الوقت وكانت عائشة تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره حتى اذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لي فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فأتى الناس الى أبي بكر فقالوا ألا ترى ما صنعت عائشة أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فقالت عائشة فعاتبني أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول وجعل يطعن بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصبح على غير ماء وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أرسل ناسا في طلب العقد فأدركتهم الصلاة فصلوا بغير وضوء فلما أتوا الى النبي صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك اليه فأنزل الله تعالى آية التيمم فقام المسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فضربوا بأيديهم الارض ثم رفعوا أيديهم ولم يقبضوا من التراب شيأ فمسحوا بها وجوههم وأيديهم الى المناكب ومن بطون أيديهم الى الآباط وفي رواية الى ما فوق المرفقين وفي رواية فضربوا بأكفهم الصعيد ثم مسحوا وجوههم مسحة واحدة ثم عادوا فضربوا بأكفهم الصعيد مرة أخرى فمسحوا بأيديهم كلها الى المناكب فقام أسيد بن حضير رضي الله عنه وهو أحد النقباء فقال ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر لقد بارك الله تعالى للناس فيكم فجزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك أمر قط الا جعل الله لك منه مخرجا وجعل للمسلمين فيه بركة وقال عمار بن ياسر رضي الله عنه بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة فأجنبت فلم أجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال انما يكفيك أن تصنع هكذا وضرب بكفه ضربة واحدة على الارض ثم نفضها ثم مسح بها ظهر كفه بشماله أو ظهر شماله بكفه ثم مسح بها وجهه ثم ضرب بشماله على يمينه وبيمينه على شماله على الكفين ثم مسح يديه وكان عبد الله بن عمر يقول لو أجنب رجل فلم يجد الماء شهرا لم يتيمم فقال له يوما أبو موسى الاشعري فكيف بهذه الآية في سورة المائدة فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فما درى عبد الله ما يقول وقال يوشك اذا برد عليهم الماء أن يتيمموا بالصعيد فقال أبو موسى هو كذلك وجاء رجل الى عمر بن الخطاب فقال يا أمير المؤمنين انا نكون بالمكان الشهر أو الشهرين ويجنب أحدنا فلا يجد الماء فقال عمر أما أنا فلم أكن أصلي حتى أجد الماء فقال له عمار بن ياسر يا أمير المؤمنين أما تذكر اذا كنت وأنت في الابل فأصابتنا جنابة فأما أنا فتمعكت فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال انما كان يكفيك أن تفعل هكذا وضرب بيديه الى الارض ثم نفخهما ثم مسح بهما وجهه ويديه الى نصف الذراع وفي رواية ثم مسح وجهه والذراعين الى نصف الساعد ولم يبلغ المرفقين ضربة واحدة وفي رواية ثم مسح وجهه وبعض ذراعيه وفي رواية ثم مسح بهما وجهه وكفيه فلما قال عمار ذلك قال له عمر اتق الله يا عمار فقال والله يا أمير المؤمنين ان شئت لم أذكره لاحد أبدا فقال عمر كلا والله لنولينك من ذلك ما توليت ورجع الى قول

متنعلا وغير متنعل وقال صلوا في نعالكم خالفوا اليهود وكان يصلي في ثوب واحد حينا وحينا في ثوبين ويقنت في صلاة الصبح أحيانا ويترك أحيانا قال أهل الحديث قراءة القنوت في صلاة الصبح سنة وتركه سنة ومع هذا لا ينكرون على من يواظب على ذلك ولا يعدونه مبتدعا ولا مخالفا للسنة وكذا من ترك ذلك لا يعدونه مبتدعا ولا تاركا للسنة بل يقولون من قنت فقد أحسن ومن ترك فقد أحسن والدلائل على الطرفين كثيرة ولما كان القصد بيان الطريقة النبوية اقتصرنا على ذلك

(فصل) في نسيان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في الصلاة من جملة منن الحق تعالى ونعمه على الامة المحمدية أن النبي

عمار وكان سلمة يقول لما علم رسول الله صلى الله عليه وسلم عمار بن ياسر التيمم مسح الكفين والوجه والذراعين فقال له منصور وما تقول فانه لا يذكر الذراعين أحد غيرك فشك سلمة وقال لا أدري أمسح رسول الله صلى الله عليه وسلم الذراعين أم لا وكان عمار بن ياسر كثيرا ما يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التيمم فأمرني بضربة واحدة للوجه والكفين الى المرفقين وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل يغيب لا يقدر على الماء أيجامع أهله قال نعم وكان عمران بن حصين يقول رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا معتزلا لم يصل في القوم فقال يا فلان ما منعك أن تصلي مع القوم فقال يا رسول الله أصابتني جنابة ولا ماء فقال عليك بالصعيد فانه يكفيك وفي رواية الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو الى عشر سنين فاذا وجدت الماء فامسه جلدك فان ذلك خير وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد في الماء قلة بدأ بالناس فأسقاهم منه ثم فرق ذلك على من به جنابة وكان علي يقول اذا أجنب الرجل في أرض فلا توجد معه ماء يسير فلا يؤثر نفسه بالماء وليتيمم بالصعيد وكذلك كان يقول ابن عباس وغيره وكان ابن عباس يقول أطيب الصعيد أرض الحرث * وسئل رضي الله عنه عن التيمم في اليدين فقال ان الله عز وجل قال في كتابه حين ذكر الوضوء فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وقال في التيمم فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه وقال والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما وكانت السنة في القطع انما هو من الكفين فالتيمم في الوجه والكفين فقط وقال طارق بن شهاب أجنب رجل فلم يصل فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال أصبت ولم يأمره بالقضاء وأجنب رجل آخر فتيمم وصلى فأتاه فقال نحو ما قال للآخر يعني أصبت وقال أبو ذر كنت ارعى غنم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالربذة فكانت تصيبني الجنابة فامكث الخمس والست فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكوت له ذلك فقال ثكلتك امك أبا ذر ثم دعا لي بجارية سوداء فجاءت بعس فيه ماء يتخضخض ما هو بملآن فسترني بثوب واستترت بالراحلة واغتسلت فكأني ألقيت عني جبلا

(فصل في تيمم الجريح والتيمم للبرد) كان خزيمة يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سخونة الماء في الشتاء وبرده في الصيف فقال يا خزيمة ان الشمس اذا سقطت تحت الارض سارت حتى تطلع من مكانها فاذا طال الليل في الشتاء كثر لبثها في الارض فيسخن الماء لذلك وأما اذا كان الصيف فانها تمر مسرعة لا تلبث تحت الارض الا قليلا لقصر الليل فيثبت الماء على حاله باردا وكان أنس يقول لما رمي ابن قميئة رسول الله صلى الله عليه وسلم فشجه فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ يحل عن العصابة ويمسح عليها بالماء وقال علي لما انكسرت احدى زندي أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أمسح على الجبائر وكان ابن عمر يقول من كان على جرحه عصاب فليتوضأ وليمسح على العصاب ويغسل ما حوله ومن لم يكن على جرحه عصاب فليغسل ما حول العليل فقط وجرحت ابهامه مرة فألبسها مرارة وكان يتوضأ عليها وكان ابن عباس يقول أصاب رجلا جرح في رأسه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحتلم فسأل من لا علم له بالسنة من اخوانه هل تجدون لي رخصة في التيمم فقالوا لا وأنت تقدر على الماء فأمروه بالاغتسال فاغتسل فمات فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قتلوه قتلهم الله ألم يكن شفاء العي السؤال وانما كان يكفيه ان يتيمم وان يعصب على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده * وفي رواية انما كان يكفيه ان يغسل الصحيح ويترك موضع الجريح وكان ابن عباس يقول في قوله تعالى وان كنتم مرضى اذا كانت بالرجل الجراحة أو القروح أو الجدري فأجنب وخاف من الماء يتيمم ويصلي وكان ابن عمر لا يرى التيمم للمحموم عند وجود الماء ويقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحمى من فيح جهنم فاطفؤها بالماء وتقدم آنفا قول ابن عمر لابي موسى الاشعري وسئل اذا برد عليهم الماء ان يتيمموا بالصعيد فقال أبو موسى هو كذلك وتقدم في باب الغسل قوله صلى الله عليه وسلم لوفد ثقيف حين قالوا له ان أرضنا أرض باردة فكيف لنا بالغسل فقال اما أنا فأفرغ على رأسي ثلاثا وكان عمرو بن العاص يقول احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل فاشفقت ان اغتسلت ان أهلك فتيممت ثم صليت بأصحابي الصبح فذكروا ذلك للنبي

صلى الله عليه وآله وسلم كان يسهو في الصلاة أحيانا ليقتدي الامة به في التشريع واذ ذاك كان يقول انما أنا بشر أنسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني وقال انما أنسى أو أنسى يعني لاسن ما شرع في حيز ذلك ثبت في الصحيحين أنه كان في صلاة الظهر ولم يشرع في التشهد بل قام الى الثالثة فسبحت الصحابة رضي الله تعالى عنهم فاشار اليهم بيده أن قوموا ولما فرغ من التشهد الثاني أتى بسجدتين ثم سلم بعد ذلك فعلم من هذا أن من نسي شيأ من الصلاة غير ركن يسجد للسهو سجدتين واذا شرع في ركن لا يرجع الى ما كان نسيه ونوبة أخرى في صلاة العصر أو الظهر سلم في الركعة الثانية وتكلم ثم تذكر فقام وأتى بسجدتين بعد السلام وكبر

صلى الله عليه وسلم فقال ياعمرو صليت بأصحابك وأنت جنب فأخبرته بالذى منعنى من الاغتسال وقلت انى سمعت الله عزوجل يقول ولا تقتلوا أنفسكم ان الله كان بكم رحيما فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيأ * وفى رواية انه غسل مغابنه وتوضأ وضوءه للصلاة ثم صلى بهم يعنى من غير تيمم وكانت الصحابة يقولون التيمم قائم مقام الوضوء ولم يبلغنا انه صلى الله عليه وسلم جمع بين صلوات بتيمم لانه لم يقع له تأخير صلاة عن وقتها وهو مستيقظ الا فى وقعة الخندق فانه جمع فيها بين فرائض بوضوء واحد فالوقوف عند ما ورد أولى وكان على رضى الله عنه يقول لابد من التيمم عند كل صلاة وكذلك ابن عباس

(فصل فى المتيمم اذا وجد الماء) كان أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه يقول خرج رجلان فى سفر فحضرت الصلاة وليس معهما ماء فتيمما صعيدا طيبا فصليا ثم وجدا الماء فى الوقت فأعاد أحدهما الصلاة والوضوء ولم يعد الآخر ثم أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرا ذلك له فقال للذى لم يعد أصبت السنة وأجزأتك صلاتك ما كان الله لينهى عن الربا ثم يأخذه من عباده وقال للذى توضأ وأعاد لك الاجر مرتين وقال نافع أقبل ابن عمر من أرضه بالجرف فحضرت العصر بمربد النعم فتيمم وصلى ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد وقال ابن عمر رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتيمم عند فقد الماء بموضع قريب من المدينة يرى بيوت المدينة ثم يصلى ولا يعيد تلك الصلاة وكان ابن عمر اذا لم يكن على ثقة من وجود الماء فى الوقت يعجل الصلاة بالتيمم و يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الاعمال الصلاة فى أول وقتها وعرس عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى بعض الطريق فنام فاحتلم فاستيقظ فقال أترون اندرك الماء قبل طلوع الشمس قالوا نعم فأسرع السير حتى أدرك الماء فاغتسل وصلى فقيل له هلا تيممت وصليت فقال لو خفنا خروج الوقت قبل ادراك الماء تيممنا فقيل له أنصلى فى ثوب أصابته جنابة فقال نعم أغسل ما رأيت وأرش ما لم أر وأصلى فيه

(باب الحيض وأحكامه)

كان أنس بن مالك رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أخبرنى جبريل عليه السلام ان الله عز وجل بعثنى الى أمنا حواء حين دميت فنادت ربها جاءه منى دم لا أعرفه فناداها لأدمينك وذريتك كما قطعت من الشجرة وأدميتها ولأجعلنه لك كفارة وطهورا قال ابن عباس كانت اليهود اذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها ولم يشاربوها ولم يجامعوهن فى البيوت فسأل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأنزل الله عز وجل ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء فى المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن الآية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصنعوا كل شئ الا النكاح فبلغ ذلك اليهود فقالوا ما يريد هذا أن يدع من أمرنا شيأ الا خالفنا فيه فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر فقالا يا رسول الله ان اليهود يقولون كذا وكذا أفلا نجامعهن فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظننا أن قد وجد عليهما فخرجا فاستقبلهما هدية من لبن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل فى آثارهما فسقاهما فعرفا انه لم يجد عليهما وكان عمر رضى الله عنه يقول اذا انقطع دم الحائض فهى حائض ما لم تغتسل وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أتى حائضا فى فرجها أو امرأة فى دبرها أو كاهنا فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم قالت عائشة رضى الله عنها وكانت احدانا اذا كانت حائضا وأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يباشرها أمرها ان تأتزر بازار فى فور حيضتها ثم يباشرها وأيكم كان يملك اربه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك اربه قالت عائشة رضى الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يباشر فى سورة الدم ولكن بعد ثلاث قال جابر رضى الله عنه وسئلت عائشة رضى الله عنها هل يباشر الرجل امرأته وهى حائض فقالت لتشد ازارها على أسفلها ثم يباشرها ان شاء ولقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر احدانا اذا حاضت أن تأتزر بازار واسع ثم يلتزم صدرها وثدييها و يباشرها من فوق الازار وكانت ازرنا الى انصاف الفخذين والركبتين محتجزة وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول له الرجل ما يحل لى من امرأتى وهى حائض فيقول يحل لك ما فوق الازار وان تعففت عن ذلك فهو أفضل وكان صلى الله عليه وسلم

بينهما وسلم بعد ذلك أيضا وفى مسند الامام أحمد أنه صلى فى بعض الايام وخرج من الصلاة وبقى منها ركعة فلما خرج من المسجد خرج طلحة بن عبيد الله فى عقبه وقال قد نسيت ركعة فرجع الى المسجد وأمر بلالا بالاقامة وصلى ركعة وسلم ثم رجع ونوبة أخرى صلى الظهر خمسا فقالت الصحابة أزيد فى الصلاة فقال وما ذاك فقالوا صليت خمسا فسجد سجدتى السهو وسلم واقتصر على ذلك ونوبة أخرى صلى العصر ثلاثا ورجع الى البيت فتعقبه الصحابة وأعلموه فرجع الى المسجد وصلى ركعة وسلم وسجد بعد السلام للسهو سجدتين ثم سلم واقتصر على ذلك هذه خمسة مواضع روى أنه صلى الله عليه وآله وسلم سها فيها فى جميع عمره ولم يثبت غير

كثيرا ما يقول اصنعوا كل شئ الا النكاح * وفي رواية وأحل لكم ما فوق الازار من الضم والتقبيل وكان صلى الله عليه وسلم اذا أراد من الحائض شيأ يلقي في بعض الاوقات على فرجها ثوبا فقط من غير شده على وسطها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لمن وقع على أهله وهي حائض فليتصدق بنصف دينار وفي رواية ان أصابها أول الدم والدم أحمر فدينار وان أصابها في انقطاع الدم والدم أصفر فنصف دينار وفي رواية بخمسي دينار وقال عمر رضي الله عنه وكانت لي امرأة تكره الرجال فكنت كلما أردتها اعتلت بالحيضة فظننت أنها كاذبة فأتيتها فوجدتها صادقة فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأمرني أن أتصدق بخمس دينار وحبس وقال يغفر الله لك يا أبا حفص وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله المعتلة التي اذا أراد زوجها أن يأتيها قالت أنا حائض

(فصل في استخدام الحائض وغير ذلك) قالت عائشة رضي الله عنها كنت أرجل شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا حائض ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ مجاور في المسجد يدني لي رأسه الشريف وأنا في حجرتي فأرجله واغسله وأنا حائض وكان يتكئ في حجري فيقرأ القرآن وقال لي مرة ناوليني الخمرة من المسجد فقلت اني حائض فقال ان حيضتك ليست في يدك فقمت فناولته وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع رأسه في حجر احدانا فيتلو القرآن وهي حائض وتقوم احدانا بخمرته الى المسجد فتبسطها له وهي حائض وكانت ميمونة رضي الله عنها تقول للمرأة التي تتنزه عن ذلك أين الحيضة من اليد وكان ابن عمر رضي الله عنهما يأمر جواريه بغسل رجليه وهن حيض وقالت أم سلمة رضي الله عنها بينا أنا مضطجعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخميلة اذ حضت فانسللت وأخذت ثياب حيضتي فلبستها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أنفست قلت نعم فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة وقالت عائشة رضي الله عنها كنت مرة مضطجعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوب واحد فحضت فوثبت وثبة شديدة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك لعلك نفست يعني الحيضة قلت نعم قال شدي على نفسك ازارك ثم عودي الى مضجعك قالت ودخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلا وأنا حائض ولم يكن لنا الا فراش واحد فمضى الى مسجد بيته فلم ينصرف حتى غلبتني عيناي وأوجعه البرد فقال يا عائشة ادني مني فقلت اني حائض فقال اكشفي لي عن فخذيك فكشفت فخذي فوضع خده وصدره عليهما وحنيت عليه حتى دفئ فنام قالت وكنا اذا حاضت احدانا نزلت عن المثال الى الحصير فلم تقرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تدن منه حتى تطهر قالت وكنت أشرب من الاناء وأنا حائض ثم أناوله رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع فاه على موضع في وكان يدعوني فآكل معه وأشرب وأنا حائض فان أبيت أقسم علي وقال عبد الله بن سعد سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مؤاكلة الحائض فقال لي واكلوها والله أعلم (فرع) في الامر بقضاء الصوم دون الصلاة كانت عائشة رضي الله عنها تقول كنا نحيض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نطهر فيأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقضاء الصوم ولا يأمرنا بقضاء الصلاة وقيل لام سلمة رضي الله عنها ان سمرة بن جندب يأمر النساء أن يقضين صلاة المحيض فقالت السائلة لا تقضين وكانت المرأة من نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم تقعد في النفاس أربعين ليلة لا تصلي ولا يأمرها النبي صلى الله عليه وسلم بقضاء صلاة النفاس وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ان الحامل لا تحيض وتارة تقول اذا رأت الحامل الدم فلتدع الصلاة وسيأتي في باب الحج ان الحائض لا تطوف بالبيت وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيأ من القرآن

(فصل في أحكام المستحاضة والنفساء واغتسالهما وصلاتهما) كانت عائشة رضي الله عنها تقول استحيضت أم حبيبة بنت جحش ختنة رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع سنين فاستفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق فاغتسلي وصلي قالت عائشة رضي الله عنها فكانت أم حبيبة تغتسل في مركن في حجرة أختها زينب بنت جحش حتى تعلو حمرة

هذا وسجد للسهو قبل السلام في بعض المواضع وبعده في بعضها فجعلها الامام الشافعي في كل حال قبل السلام والامام أبو حنيفة جعلها بعد السلام في كل حال وقال الامام مالك يسجد لسهو النقصان قبل السلام ولسهو الزيادة في الصلاة بعد السلام وان اجتمع سهوان أحدهما زائد والآخر ناقص يسجد لهما قبل السلام وقال الامام أحمد يسجد قبل السلام في المحل الذي سجد فيها النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل السلام وما عداه يسجد للسهو بعد السلام وقال داود الظاهري لا يسجد للسهو الا في هذه المواطن الخمس التي سجد فيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولو سها في غيرها لا يسجد للسهو لم يعرض له صلى الله عليه

الدم الماء قالت عائشة ورأيت مركنها ملآن دما وكانت تغتسل لكل صلاة وكان ابن شهاب يقول لم
يأمر النبي صلى الله عليه وسلم أم حبيبة ان تغتسل لكل صلاة وانما هو شيء فعلته هي وفي رواية عن عائشة
فأمر أم حبيبة وقال لها اذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة واذا أدبرت فاغتسلي لكل صلاة ثم صلي وفي رواية
فأمرها أن تترك الصلاة قدر أقرائها وحيضها وتصلي فكانت تغتسل عند كل صلاة وفي رواية فدعي الصلاة
قدر الايام التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي وقالت فاطمة بنت أبي حبيش قلت يارسول الله اني امرأة
استحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة فقال صلى الله عليه وسلم ان دم الحيض دم أسود يعرف فاذا كان ذلك
فامسكي من الصلاة واذا كان الآخر فتوضئي وصلي فانما هو عرق وفي رواية اغتسلي ثم توضئي لكل صلاة وفي
رواية فقال لها اذا رأت المستحاضة الدم البحراني فلا تصلي واذا رأت الطهر ولو ساعة فلتغتسل وتصلي وكانت
عائشة رضي الله عنها تقول اذا رأت الحامل الصفرة توضأت وصلت واذا رأت الدم اغتسلت وصلت ولا تترك
الصلاة على كل حال وكان مكحول رضي الله عنه يقول النساء لا يخفى عليهن الحيضة ان دمها أسود غليظ
فاذا ذهب ذلك وصار تصفر قرقيقة فانها مستحاضة فلتغتسل وتصلي وقالت حمنة بنت جحش كنت استحاض
حيضة كثيرة فقلت يارسول الله منعتني حيضتي الصلاة والصوم فما ترى قال انعت لك الكرسف يعني القطن
فانه يذهب الدم قلت هو أكثر من ذلك قال فاتخذي ثوبا قلت هو أكثر من ذلك انما أثج ثجا قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم سآمرك بأمرين فأيهما فعلت اجزأ عنك من الآخر وان قويت عليهما فانت أعلم قال لها
انما هذه ركضة من ركضات الشيطان فتحيضي ستة أيام أو سبعة في علم الله ثم اغتسلي حتى اذا رأيت أنك قد
طهرت واستنقأت فصلي ثلاثا وعشرين ليلة أو أربعا وعشرين ليلة وأيامها وصومي فان ذلك يجزيك وكذلك
فافعلي كل شهر كما تحيض النساء وكما يطهرن لميقات حيضهن وان قويت على أن تؤخري الظهر وتعجلي
العصر وتغتسلين وتجمعين بين الصلاتين الظهر والعصر وتؤخرين المغرب وتعجلين العشاء ثم تغتسلين
وتجمعين بين الصلاتين فافعلي وتغتسلين مع الفجر فافعلي وصلي وصومي ان قدرت على ذلك قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهذا أعجب الامرين الي وكانت عائشة رضي الله عنها تقول تغتسل المستحاضة من الظهر الى
الظهر كل يوم مرة عند صلاة الظهر وكانت رضي الله عنها تقول استحيضت سهلة بنت سهيل فامرها النبي صلى
الله عليه وسلم ان تغتسل عند كل صلاة فلما جهدها ذلك امرها أن تجمع بين الظهر والعصر بغسل والمغرب
والعشاء بغسل وتغتسل للصبح وتوضأ فيما بين ذلك وفي رواية فقال لها ان قويت فاغتسلي لكل صلاة والا
فاجمعي وكانت عائشة رضي الله عنها تقول تغتسل المستحاضة اذا رأت الصفرة فوق الماء مرة واحدة ثم
لتستثفر بثوب ثم تصلي ثم تتوضأ الى أيام اقرائها وكان علي رضي الله عنه يقول اذا انقضى حيض المستحاضة
اغتسلت كل يوم واتخذت صوفة فيها سمن أو زيت وكان القاسم بن محمد رضي الله عنه يقول تدع
المستحاضة الصلاة ايام أقرائها ثم تغتسل فتصلي ثم تغتسل في الايام ثم يقول رضي الله عنه ٧ وسمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لأم حبيبة حين استحيضت انتظري أيام اقرائك ثم اغتسلي وصلي فاذا رأيت شيأ من
ذلك توضئي وصلي ولو قطر على الحصير وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول تنتظر الحائض ما بينها وبين
عشر فان رأت الطهر فهي طاهر وان جاوزت العشر فهي مستحاضة تغتسل وتصلي فان غلبها الدم احتشت
واستثفرت وتتوضأ لكل صلاة وتنتظر النفساء ما بينها وبين الاربعين فان رأت الطهر قبل ذلك فهي طاهر
وان جاوزت الاربعين فهي بمنزلة المستحاضة تغتسل وتصلي فان غلبها الدم احتشت واستثفرت وتتوضأ لكل
صلاة وكان علي رضي الله عنه يقول اذا رأت المرأة بعد الطهر ما ريبها مثل غسالة اللحم أو مثل غسالة السمك
أو مثل قطرة الدم فتلك ركضة من ركضات الشيطان في الرحم وليست بحيض فلتنضح بالماء ولتتوضأ ولتصل
فان كان دما غبيطا لاخفاء به فلتدع الصلاة وجاءت امرأة الى ابن عمر رضي الله عنهما فقالت اني أقبلت أريد أن
أطوف بالبيت حتى اذا كنت عند باب المسجد هرقت الماء فرجعت حتى ذهب ذلك عني ثم أقبلت حتى اذا
كنت عند باب المسجد هرقت الماء فرجعت حتى ذهب ذلك عني ثم أقبلت حتى اذا كنت عند باب المسجد

وآله وسلم الشك في الصلاة ولكن قال من شك فليبن على اليقين ولا يعتبر الشك ويسجد للسهو قبل السلام وقال الامام أبو حنيفة ان كان له ظن بنى على غالب ظنه وان لم يكن له ظن بنى على اليقين وقال الامام مالك والامام الشافعي والامام أحمد بنى على اليقين مطلقا

(فصل) كان صلى الله عليه وآله وسلم يغمض عينيه المباركة في الصلاة ولم يكن يغمضها كما يفعله بعض المتعبدين وفي حديث أنس الذي أتى به البخاري في صحيحه أن عائشة رضي الله عنها كان لها ستر سترت به جانب البيت فقال بعدوا هذا الستر فان تصاويره تعارضني وروي في حديث عائشة أنه صلى الله عليه وآله وسلم لبس ثوبا معلما وكان ينظر الى أعلامه في

٧ قوله سمعت لعل هنا سقطا فان محمدا من صغار التابعين فلعله يقول سمعت عائشة تقول سمعت اه مصحح

هرقت الماء فقال ابن عمر رضي الله عنهما انما ذلك ركضة من ركضات الشيطان فاغتسلي ثم استثفري بثوب ثم طوفي وكانت أم سلمة رضي الله عنها تقول كانت امرأة تهراق الماء فاستفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تنتظر عدد الليالي والايام التي كانت تحيض قبل أن يصيبها الذي أصابها فتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر فاذا خلفت ذلك فلتغتسل ثم لتستثفر بثوب ثم لتصل وبالجملة فالامر بالغسل لجميع البدن محله اذا كثر الدم والامر بالوضوء محله اذا قل *(فرع)* قال عكرمة رضي الله عنه كانت الصحابة رضي الله عنهم يغشون أزواجهن وهن مستحاضات وفي رواية يجامعوهن وكانوا اذا انقطع الدم لم يقربوهن حتى يغتسلن قال أبو هريرة رضي الله عنه وجاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نكون بالرمل أربعة أشهر أو خمسة أشهر فتكون فينا النفساء والحائض والجنب فما ترى قال عليكم بالصعيد وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول في المستحاضة لا بأس أن يجامعها زوجها وكان يقول رضي الله عنه ان الله رفع الحيض عن الحبلى وجعل الدم رزقا للولد وكذلك كانت عائشة رضي الله عنها تقول في احدى الروايتين عنها ان الحامل لا تحيض والله أعلم

(فصل في الكدرة والصفرة والنفاس) كانت أم عطية رضي الله عنها تقول كنا لا نعد الكدرة والصفرة بعد الطهر شيأ وكانت النساء كثيرا ما يبعثن الى عائشة رضي الله عنها بالدرجة فيها الكرسف فيه الصفرة من دم الحيض يسألنها عن الصلاة فتقول لهن لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء تريد بذلك الطهر من الحيضة وبلغ ابنة زيد بن ثابت رضي الله عنهما ان نساء يدعون بالمصابيح من جوف الليل ينظرون الى الطهر فكانت تعيب ذلك عليهن وتقول ما كان النساء يصنعن هذا قالت أم سلمة رضي الله عنها وكانت النفساء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تقعد بعد نفاسها أربعين يوما أو أربعين ليلة وكنا نطلي على وجوهنا الورس والزعفران يعني من الكلف وكان أنس رضي الله عنه يقول وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم للنفساء أربعين ليلة الا أن ترى الطهر قبل ذلك وفي رواية اذا مضى للنفساء سبع ثم رأت الطهر فلتغتسل ولتصل والله سبحانه وتعالى أعلم

(كتاب الصلاة)

قال ابن عباس رضي الله عنهما فرضت الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء خمسين صلاة وذلك قبل أن يهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسنة ثم نقصت حتى جعلت خمسا ثم نودي يا محمد انه لا يبدل القول لدي وان لك بهذه الخمس خمسين وكانت الصلاة قبل ليلة الاسراء حين نسخ ما في سورة المزمل صلاتين فقط صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة بعد غروبها وكانت عائشة رضي الله عنها اذا سئلت عن أول فرض الصلاة تقول ان الله تعالى افترض أولا القيام المذكور أول سورة المزمل فقام صلى الله عليه وسلم هو وأصحابه حولا حتى انتفخت أقدامهم ثم أنزل الله تعالى التخفيف المذكور آخر السورة بعد اثني عشر شهرا فصار قيام الليل تطوعا بعد فرضه وكانت رضي الله عنها تقول أيضا فرضت الصلاة ركعتين ركعتين بمكة ثم هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ففرضت أربعا وتركت صلاة السفر على الاول فكان صلى الله عليه وسلم اذا سافر يصلي صلاته التي فرضت أولا وكان ابن مسعود رضي الله عنه وغيره من الصحابة يقولون انما فرضت الصلاة بمكة أربعا لحديث ابن عباس رضي الله عنهما الآتي في أول المواقيت أمني جبريل عند البيت مرتين فصلى بي الظهر أربعا قال أنس رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم الاعراب الاهم فالاهم من أمر دينهم وجاءه صلى الله عليه وسلم مرة اعرابي فعلمه فرائض الاسلام فقال هل على غيرها قال لا الا أن تطوع وقال واثلة بن الاسقع رضي الله عنه أتى رجل من أهل اليمن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ذلك الرجل أكتف أحول أوقص أحنف أعسم أعسر أفج فقال يا رسول الله أخبرني بما فرض الله علي فلما أخبره قال اني أعاهد الله تعالى أن لا أزيد على فريضة قال ولم ذلك قال لانه خلقني فشوه خلقي ثم أدبر الرجل فنزل جبريل عليه السلام فقال يا محمد أين العاتب انه عاتب ربا كريما فأعتبه قال فقل له ألا ترضى أن يبعثك ربك في

الصلاة فلما فرغ قال اذهبوا بثوبي هذا الى أبي جهم وائتوني بالكساء الانبجاني الذي له فان أعلام هذا اشغلت خاطري في الصلاة وحديث مشاهدة الجنة في الصلاة وأنه صلى الله عليه وآله وسلم مد يديه ليتناول قطفا من فاكهتها وحديث رد السلام باليد وحديث تعرض الشيطان وانه صلى الله عليه وآله وسلم قبضه وخنقه هذا المجموع رؤية العين وهو دليل على عدم تغميض العين في الصلاة أما اذا عرض لشخص تفرقة وشتات فلا يكره له تغميض العين بل هو الى الاستحباب أقرب والله أعلم *(فصل)* كان صلى الله عليه وآله وسلم اذا فرغ من الصلاة قال ثلاث مرات أستغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم وأتوب اليه

صورة جبريل يوم القيامة فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرجل فقال له انك تبشر بأكرم ما فأعتبك أفلا ترضى أن يبعثك في صورة جبريل قال بلى يا رسول الله قال الرجل فانى أعاهد الله أن لا يقوى جسدى على شئ من مرضاته الا عملته وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعظم أمر الصلاة حتى كان يقول فيمن سئل في قتله من المنافقين لا تقتلوه فانى نهيت عن قتل المصلين وكان صلى الله عليه وسلم يقول بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة فمن تركها فقد كفر ولا يحافظ على صلاة العشاء والفجر منافق وكان الخلفاء الراشدون رضى الله عنهم أجمعين لا يرون شيأ تركه كفر غير الصلاة وسيأتى في كتاب الصوم قوله صلى الله عليه وسلم عرى الاسلام وقواعد الدين ثلاثة عليهن أسس الاسلام من ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم والمال شهادة أن لا اله الا الله والصلاة المكتوبة وصوم رمضان وكان صلى الله عليه وسلم يقول من حافظ على الصلاة كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيامة ومن لم يحافظ عليها لم تكن له نورا ولا برهانا ولا نجاة وكان مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف وفي رواية من ضيعهن فليس له عهد عند الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له وكان صلى الله عليه وسلم يقول أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة المكتوبة فان أتمها والا قيل انظروا هل له من تطوع فان كان له تطوع أكملت الفريضة من تطوعه ثم يفعل بسائر الاعمال المفروضة مثل ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير أعمالكم الصلاة ولن يحافظ على الوضوء الا مؤمن وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان لله تعالى ملكا ينادى عند كل صلاة يا بنى آدم قوموا الى نيرانكم التى أوقدتموها فاطفئوها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان كل صلاة تحط ما بين يديها من خطيئة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قام العبد يصلى أتى بذنوبه كلها فوضعت على رأسه وعاتقيه فكلما ركع أو سجد تساقطت عنه حتى ينصرف وليس عليه ذنب وكان صلى الله عليه وسلم يقول يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم ربهم وهو أعلم بكم كيف تركتم عبادى فيقولون تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم يقول مروا أبناءكم بالصلاة اذا ثغروا وفي رواية مروا أبناءكم بالصلاة وهم أبناء سبع واضربوهم عليها وهم أبناء عشر وفي رواية وهم أبناء ثلاث عشرة سنة وفرقوا بينهم في المضاجع قال جعفر الصادق لا يفرق الا بين الذكور والاناث اذا اجتمعوا وأما الذكور فقط والاناث فقط لا يفرق بينهم وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول أدب ابنك وجوّز وجمعة فاذا فعلت ذلك فقد قضيت حقه وبقى حقك عليه وكانت الصحابة رضى الله عنهم يحجزون على من تخشى معرته من الاطفال وقيد ابن عباس رضى الله عنهما عكرمة على تعليم القرآن والسنن والفرائض وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى الغلام فلا تضربوه فانا قد نهينا عن ضرب أهل الصلاة وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول اذا نبتت عانة الغلام أجريت عليه الاقلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبى حتى يحتلم وعن المجنون حتى يعقل قال شيخنا رضى الله عنه واعلم انه لا ينبغى لمؤدب الاطفال أن يضربهم على عدم حفظهم القرآن لان الضرب للتعزير ومن لم يتيسر له حفظ لوجه بلادة أو غيرها لا يأثم فلا يستحق التعزير بخلاف قلة الادب فله أن يضربه عليها وكان صلى الله عليه وسلم لا يأمر من أسلم بقضاء الصلاة ويقول صلى الله عليه وسلم الاسلام يجب ما قبله والله أعلم

(باب المواقيت)

قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان أخوف ما أخاف على أمتى تأخيرهم الصلاة عن وقتها وتعجيلهم الصلاة عن وقتها وكان صلى الله عليه وسلم يقول أمنى جبريل عليه الصلاة والسلام عند البيت مرتين فصلى بى الظهر أى بعد حين زالت الشمس والعصر أى بعد حين صار ظل كل شئ مثله والمغرب حين توارت الشمس والعشاء أى بعد حين غاب الشفق الاحمر والفجر حين برق الفجر أو قال سطع فلما كان من الغد صلى بى الظهر أى بعد حين صار ظل كل شئ مثله وصلى بى العصر أى بعد حين صار ظل كل شئ مثليه

اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت ياذا الجلال والاكرام قال هذا ثم نهض راجعا الى الحجرة وروى في بعض الاحاديث الصحيحة أنه كان يقول عقيب الصلاة المفروضة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه مخلصين له الدين ولو كره الكافرون وفي سنن أبى داود عن أمير المؤمنين على أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا سلم من الصلاة قال اللهم اغفر لى ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أنت أعلم به منى أنت المقدم وأنت المؤخر

وصلى بي المغرب حين أفطر الصائم وصلى بي العشاء حين ذهب نصف الليل أو قال ثلث الليل وصلى بي الصبح حين أسفر جدا ثم قال ما بين هذين وقت وهو وقت الأنبياء قبلك قال أنس رضي الله عنه وانما بدأ جبريل بالظهر لان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما جاء بالصلوات الخمس الى قومه خلى عنهم حتى زالت الشمس عن بطن السماء ثم نزل جبريل عليه السلام فنادى رسول الله صلى الله عليه وسلم في قومه الصلاة جامعة ففزع القوم فاجتمعوا فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمس صلوات لا يقرأ فيهن علانية يقتدي الناس بنبي الله صلى الله عليه وسلم ويقتدي نبي الله بجبريل وكذلك فعل في اليوم الثاني قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يصلي الظهر اذا دحضت الشمس واذا كان الوقت حارا يبرد به ويقول شدة الحر من فيح جهنم واذا كان الوقت باردا عجل به وكان خباب رضي الله عنه يقول شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرمضاء فلم يشكنا وقال اذا زالت الشمس فصلوا فكان أحدنا يبرد الحصا في كفه ليسجد عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول قيلوا فان الشياطين لا تقيل وكان صلى الله عليه وسلم يأمر أصحابه بالابراد بالظهر وهم نازلون في الاسفار وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل وكل بالشمس تسعة أملاك يرمونها بالثلج كل يوم ولولا ذلك ما أتت على شيء الا أحرقته وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا زالت الافياء فاطلبوا الى الله حوائجكم فانها ساعة الأوابين وانه كان للأوابين غفورا وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ما رأيت أحدا كان أشد تعجيلا للظهر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا من أبي بكر ولا من عمر وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصلاة لوقتها الآخر حتى قبضه الله عز وجل وقال أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الظهر في أيام الشتاء وما ندري هل ذهب من النهار أكثر أو ما بقي منه وكانت الصحابة رضي الله عنهم يصلون الظهر والظلال ثلاثة أذرع وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول أول وقت الظهر في الصيف ما بين ثلاثة أقدام من الظل الى خمسة ووقته في الشتاء ما بين خمسة الى سبعة قال أبو داود وهذا أمر يختلف بالبلدان والاقاليم وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول وقت صلاة الظهر ما لم يحضر العصر ووقت صلاة العصر ما لم تصفر الشمس ووقت صلاة المغرب ما لم يسقط نور الشفق ووقت صلاة العشاء الى نصف الليل ووقت صلاة الفجر ما لم تطلع الشمس وكان علي رضي الله عنه يؤخر العصر حتى ترتفع الشمس على الحيطان وكان صلى الله عليه وسلم يقول وقت الصبح ما لم يطلع قرن الشمس الاول ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ويسقط قرنها الاول وكان صلى الله عليه وسلم يقول تلك صلاة المنافق يجلس يرقب الشمس حتى اذا كانت بين قرني شيطان قام فنقرها أربعا لا يذكر الله فيها الا قليلا وسيأتي بسط ذلك في باب أوقات النهي ان شاء الله تعالى وقال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المغرب في أكثر أوقاته اذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب وكنا ننصرف من صلاة المغرب وأحدنا ليبصر مواقع نبله وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يؤخر الظهر الى قريب العصر والمغرب الى سقوط الشفق والعشاء في بعض الاحيان الى ثلث الليل قال أنس رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الناس على الراحة ان اجتمعوا أول الوقت صلى بهم وان تأخروا أخرلهم شفقة ورحمة وكان صلى الله عليه وسلم يقول يلبث الدجال في الارض أربعين يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة وسائر أيامه كأيامكم فقال رجل يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة أيكفينا فيه صلاة يوم قال لا أقدروا له قال شيخنا رضي الله عنه وسبب طول أيام الدجال تكاثر الغيوم واتصالها ليلا ونهارا حتى ان الشمس لا تظهر الا بعد سنة أو شهر أو جمعة وليس المراد ان الشمس اذا طلعت من المشرق لا تغرب الا بعد سنة مثلا ولو كان المراد ذلك لم يلزمنا في ذلك اليوم الذي كسنة غير خمس صلوات والله أعلم * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم يحث على تعجيل الصلاة في يوم الغيم لاسيما العصر وكانت الغدو ولا تعلق للطبخ الا بعد العصر فكانوا ينصرفون منها فيذبحون الجزور ويفرقون لحمه ويطبخونه ويأكلون منه قبل مغيب الشمس وكانوا يصلون خلفه صلى الله عليه وسلم العصر ثم يذهبون الى العوالي والشمس مرتفعة والعوالي على أربعة أميال من المدينة وفي أحاديث كثيرة انها الوسطى قال علي بن

لا اله الا أنت وفي مسند الامام أحمد مروي عن زيد ابن أرقم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول عقب كل صلاة اللهم ربنا ورب كل شيء أنا شهيد أنك أنت الرب وحدك لا شريك لك اللهم ربنا ورب كل شيء أنا شهيد أن العباد كلهم اخوة اللهم ربنا ورب كل شيء اجعلني مخلصا لك وأهلي في كل ساعة من الدنيا والآخرة يا ذا الجلال والاكرام اسمع واستجب الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله نور السموات والارض الله أكبر الله أكبر حسبي الله ونعم الوكيل الله أكبر الله أكبر وقال معقبات لا يخيب قائلهن دبر كل صلاة مكتوبة ثلاثا وثلاثين تسبيحة وثلاثا وثلاثين تحميدة وثلاثا وثلاثين تكبيرة وقال تمام المائة

أبي طالب رضي الله عنه وكان راها قبل ذلك انها الفجر حتى قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هي العصر وكان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق يقول شغلونا عن صلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله قبورهم نارا وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله وفي رواية حبط عمله وكانت عائشة رضي الله عنها تقرأ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر ثم تقول هكذا سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من نام بعد العصر فاختلس عقله فلا يلومن الا نفسه والله أعلم (فرع) وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال أمتي بخير ما لم يؤخروا المغرب حتى تشتبك النجوم وأخر عمر رضي الله عنه مرة المغرب لامر شغله عن التعجيل حتى أمسى وطلع نجمان فاعتق رقبتين وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الصلاة عند الله صلاة المغرب ومن صلى بعدها ركعتين بنى الله له بيتا في الجنة وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى باصحابه ضرورة بجوع مفرط يقول ابدؤا بالعشاء ولا تعجلوا عنه وفي رواية اذا قدم العشاء فابدؤا به قبل صلاة المغرب ولا يعجل أحدكم حتى يقضي حاجته منه حتى كان ابن عمر رضي الله عنهما يوضع له الطعام وتقام الصلاة فلا يأتيها حتى يفرغ وانه ليسمع قراءة الامام وكان اذا لم تكن له حاجة الى الطعام لم يكن أحد أسبق الى الاحرام منه خلف الامام وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى أصحابه غير ناظرين الى الاكل لقرب عهدهم به أو غير ذلك يأمرهم بتقديم الصلاة ويقول لا تؤخروا الصلاة لطعام ولا غيره وكان صلى الله عليه وسلم يقول يا بلال اجعل بين أذانك واقامتك نفسا يفرغ الآكل من طعامه والشارب من شرابه في مهل ويقضي المتوضئ حاجته في مهل وكانت الصحابة رضي الله عنهم كثيرا ما يصلون قبل المغرب ركعتين قبل أن تقام صلاة المغرب حتى يظن الداخل انها صلاة المغرب *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يؤخر العشاء الى ثلث الليل أو نصفه ويقول لولا ضعف الضعيف وسقم السقيم وحاجة ذي الحاجة لأخرت هذه الصلاة الى هذا الوقت وكان النعمان بن بشير رضي الله عنه يقول أنا أعلم الناس بوقت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء كان يصليها بعد سقوط القمر ليلة الثالثة من أول الشهر وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة حتى ذهب عامة الليل ونام من في المسجد فخرج عمر رضي الله عنه فقال الصلاة يا رسول الله رقد النساء والصبيان فخرج ورأسه تقطر وهو يقول لولا أشق على الناس لأخرت هذه الصلاة الى هذا الوقت وما كان لكم أن تنزروا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصلاة اشارة لصياح عمر عليه وكان عمر رضي الله عنه أيام خلافته يؤخرها فقيل له لو عجلتها فشهدها معنا العيال والصبيان ففعل وكان أبو بكرة رضي الله عنه يقول لم يؤخر النبي صلى الله عليه وسلم العشاء الا تسع ليال ثم عجل بها الى أن قبض وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول لمن خشي أن ينام قبل صلاة العشاء فلا بأس أن يصلي قبل أن يغيب الشفق قال شيخنا رضي الله عنه والظاهر ان غير العشاء حكمه كذلك وانما سوغ أبو هريرة هذا الحكم لانه مائل الى الاحتياط والاخذ بالحزم وانما ضرب الشارع المواقيت وسد الباب على التقديم والتأخير في غير السفر ليكون العبد في كل وقت من تلك الاوقات يذكر الله تعالى فلو فتح باب التقديم والتأخير لربما أدى ذلك الى فعل بعض الناس جميع الفرائض جملة فكان يطول زمن الغفلة ومن هنا سن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الضحى عند ربع النهار لهذا المعنى والله أعلم *(فرع)* وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الوقت الاول من الصلاة رضوان الله والآخر عفو الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المصلي ليصلي الصلاة وما فاته من وقتها أعظم من أهله وماله وكان صلى الله عليه وسلم يصلي الصبح في أكثر أوقاته بغلس حتى لا يعرف المصلي وجه جليسه وكانت النساء يشهدن صلاتها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم متلفعات بمروطهن ثم ينقلبن الى بيوتهن حين يقضين الصلاة لا يعرفهن أحد من الغلس وقائل يقول طلع الفجر وقائل يقول لم يطلع وكان أنس رضي الله عنه يقول صلى النبي صلى الله عليه وسلم الصبح مرة قبل وقتها بغلس وقال قد حول الله تعالى لنا الوقت وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا جمع بين صلاتين وحضر العشاء بينهما

لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير وفي رواية أخرى وأربعا وثلاثين تكبيرة وذلك تمام المائة وفي رواية سبحان الله خمسا وعشرين والحمد لله خمسا وعشرين والله أكبر خمسا وعشرين ولا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير خمسا وعشرين وفي رواية أخرى يسبح الله عشرا ويحمده عشرا ويكبره عشرا وفي رواية أخرى في صحيح مسلم يقول سبحان الله احدى عشرة مرة والحمد لله احدى عشرة مرة والله أكبر احدى عشرة مرة وهذا ثلاث وثلاثون قال بعض العلماء هذه الرواية انما هي تفسير من بعض رواة هذا الحديث عن أبي هريرة وهم كانوا يسبحون

تعشى ثم صلى الثانية ولما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذا الى اليمن قال له يا معاذ اذا كان في الشتاء فغلس بالفجر وأطل القراءة قدر ما يطيق الناس ولا تملهم واذا كان الصيف فأسفر بالفجر فان الليل قصير والناس ينامون فامهلهم حتى يدركوا وكان عمر رضي الله عنه يتفقد من تأخر عن حضور الجماعة فسأل يوما عن أبي خيثمة فقالت امرأته انه تعب الليلة من طول القيام فكسل أن يخرج فصلى الصبح ثم رقد فقال عمر والله لو شهدها لكان أحب الي من قيام ليلته *(فرع)* وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها الا في مصلحة قالت عائشة رضي الله عنها وما نام رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلها قط وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا سمر بعد العشاء الا لمصل أو مسافر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرض بيت شعر بعد العشاء لم تقبل له صلاة تلك الليلة حتى يصبح وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يسمر عند أبي بكر الصديق رضي الله عنه الليلة كلها في الامر من أمور المسلمين والله أعلم

(فصل في القضاء والاداء) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأمر أحدا اذا خرج الوقت وهو في الصلاة ان يقطعها بل كان يأمره باتمامها ويقول من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدركها كلها وفي رواية من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر وفي رواية سجدة بدل ركعة وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول اذا خشيت من الصبح فواتا فبادر بالركعة الاولى الشمس فان سبقت بها الشمس فلا تعجل بالآخرة أن تكملها وسيأتي في باب صفة الصلاة ان عمر بن الخطاب طول يوما في صلاة الصبح حتى كادت الشمس أن تطلع فقال له الناس كادت الشمس أن تطلع فقال لو طلعت لم تجدنا غافلين وكذلك وقع لابي بكر رضي الله عنه وقال مثل ما قال عمر رضي الله عنهما وكان حذيفة رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كيف أنتم اذا كانت عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها قلنا فما تأمرنا يا رسول الله قال ان شئتم صلوا الصلاة لوقتها فان أدركتموها معهم فصلوا فانها لكم نافلة ولم يقل أحدكم اني صليت فلا أصلي وان شئتم فصلوا معهم وكان عمر رضي الله عنه يقول من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من الكبائر وكان رضي الله عنه اذا خرج من بيته للصلاة يأمر بالاقامة ويقول لا ننتظر بصلاتنا أحدا فاذا فرغ يقول ما بال أقوام يتخلفون فيتخلف بتخلفهم آخرون والله لقد هممت أن أرسل اليهم ٧ فيجاء في أعناقهم والله أعلم

(فصل في قضاء الفوائت وترتيبها) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان أخوف ما أخاف على أمتي تأخيرهم الصلاة عن وقتها وتعجيلهم الصلاة عن وقتها وقد مر أول الباب وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بقضاء الفوائت فرضا ونفلا ويقول اذا رقد أحدكم عن الصلاة أو غفل عنها فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك فان الله تعالى يقول أقم الصلاة لذكري ومن هنا قال ابن عباس بوجوب القضاء على المرتد زمن الردة وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ليس على المغمى عليه قضاء الا أن يغمى عليه في صلاته فيفيق وهو في وقتها فيصليها وسهر صلى الله عليه وسلم هو وأصحابه في سفر فاعرسوا حتى مضى غالب الليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يكلؤنا الليلة لا نرقد عن صلاة الصبح فقال بلال أنا يا رسول الله فنام بلال فناموا عن الصبح فلم يستيقظوا حتى أيقظهم حر الشمس فجعل الرجل يقوم الى طهوره دهشا فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يسكنوا فسكنوا ثم قال لهم ليس في النوم تفريط انما التفريط في اليقظة وان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قال بلال ثم ارتحلنا حتى اذا ارتفعت الشمس توضأنا وقال يا بلال قم فأذن ثم صلى ركعتين قبل الفجر ثم أقام فصلينا فقلنا يا رسول الله ألا نعيدها في وقتها من الغد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أينهاكم ربكم سبحانه وتعالى عن الربا ويقبله منكم وسئل أبو هريرة رضي الله عنه عن التفريط فقال أن يؤخر الرجل الصلاة حتى يدخل وقت صلاة أخرى هكذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن فعل ذلك فقد فرط وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول اذا أدركت المرأة من أول الوقت مقدار الصلاة ثم حاضت أو أغمي عليها لزمها قضاؤها وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم قال أبو الجوزاء رضي الله عنه

ويحمدون ويكبرون دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وقال من قال في دبر صلاة الصبح قبل أن يتكلم لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير عشر مرات كتب الله له عشر حسنات ومحا عنه عشر سيآت ورفع له عشر درجات وكان يومه ذلك في حرز من كل مكروه وحرس من الشيطان ولم ينبغ لذنب أن يدركه في ذلك اليوم الا الشرك بالله تعالى يعني ان صدر منه ذنب يغفر له وثبت في سند الامام أحمد من رواية أم سلمة رضي الله عنها أنه صلى الله عليه وآله وسلم علم ابنته فاطمة رضي الله عنها لما جاءت تسأله الخادم أن تسبح عند النوم ثلاثا وثلاثين وتحمد ثلاثا وثلاثين وتكبر ثلاثا

وكان عمر رضي الله عنه ينهى النساء أن يبتن عن صلاة العشاء مخافة أن يحضن وكان الشعبي رضي الله عنه يقول لمن فرطت في الصلاة حتى حاضت فلتقض وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول اذا طهرت الحائض قبل أن تغرب الشمس صلت الظهر والعصر جميعا واذا طهرت قبل الفجر صلت المغرب والعشاء جميعا وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول اذا أسلم الكافر أو طهرت الحائض في آخر الوقت لزمهما تلك الصلاة فقط لقوله صلى الله عليه وسلم من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة وكانت الصحابة رضي الله عنهم يامرون من سكر حتى زال عقله بقضاء مافاته من الصلوات وتقدم أوائل الباب انه صلى الله عليه وسلم كان لا يأمر الكافر اذا أسلم بقضاء مافاته من الصلوات وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها اذا ذكرها ولوقتها من الغد وفي رواية من أدرك منكم صلاة الغداة من غد صالحا فليقض معها مثلها وكان أنس رضي الله عنه يقول صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر يوم الاحزاب بين المغرب والعشاء ولم ينقض الاولى وكان أنس يقول نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم عند انصرافه من غزوة الاحزاب ألا لا يصلين أحد العصر الا في بني قريظة فتخوف ناس فوت الوقت فصلوا دون بني قريظة وقالوا لم يرد منا ذلك وقال آخرون لا نصلي الا حيث أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وان فاتنا الوقت فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يعنف أحدا من الفريقين وكان أنس رضي الله عنه يقول كثيرا ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي الفوائت مرتبة وصلى مرة المغرب ونسي العصر فقال لاصحابه هل رأيتموني صليت العصر قالوا لا يا رسول الله فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤذن فاذن ثم أقام فصلى العصر ونقض الاولى ثم صلى المغرب ورتب الفوائت أيضا يوم الخندق حين حبسه المشركون عن الصلاة حتى مضى من الليل ما شاء الله تعالى فامر بلالا فاذن ثم أمره فأقام الظهر فصلاها فاحسن صلاتها كما كان يصليها في وقتها ثم أمره فاقام العصر فصلاها فاحسن صلاتها كما كان يصليها في وقتها ثم أمره فأقام المغرب فصلاها كذلك قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان ذلك قبل أن ينزل الله تعالى في صلاة الخوف فان خفتم فرجالا أو ركبانا وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول من نسي صلاة فلم يذكرها الا وهو مع الامام فليتم مع الامام فاذا سلم الامام فليصل الصلاة التي نسي وليصل الاخرى بعد لانه صلى الله عليه وسلم نقض الاولى يوم الاحزاب وكانت الصحابة رضي الله عنهم يقضون الصلاة الواحدة اذا أخلوا بشرط منها وصلى أبو موسى الاشعري رضي الله عنه مرة الصبح بليل وأعادهم الصلاة ثم صلى بهم وأعاد ثلاث مرات وصلى رضي الله عنه أيضا مرة العصر في يوم غيم فلما أصحت السماء اذا هو قد صلاها لغير وقت فأعاد الصلاة وصلى رضي الله عنه مرة الظهر بالناس ثم جلس الى العصر فنادى المنادي بالعصر فهب الناس للوضوء فأمر مناديه ألا لا وضوء الا على من أحدث ثم قال يوشك أن يذهب العلم ويظهر الجهل وكان نافع رضي الله عنه يقول أغمي على ابن عمر رضي الله عنهما شهرا فلم يقض ما فاته وصلى يومه الذي أفاق فيه وأغمي على عمار رضي الله عنه في عدة صلوات فلما أفاق قضاها والله أعلم *(خاتمة)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو كان أحدكم اذا أخذ مضجعه قال بسم الله أعوذ بالله من الشيطان الرجيم لم ينم عن صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ان شاء الله تعالى

(باب الاذان وفضله وبيان كيفيته وسبب مشروعيته)

قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خيار أمتي من دعا الى الله وحبب عباده اليه وكان عاصم بن هبيرة يقول كنت أؤذن لابن مسعود فكنت اذا قلت لا اله الا الله أقول وأنا من المسلمين لاجل قوله تعالى ومن أحسن قولا ممن دعا الى الله الآية وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من ثلاثة لا يؤذنون ولا تقام فيهم الصلاة الا استحوذ عليهم الشيطان وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم وكان صلى الله عليه وسلم يقول الامام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم ارشد الائمة واغفر للمؤذنين وسئل ابن عمر عن الضمان فقال ضامن ان

وثلاثين واذا صليت الصبح أن تقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات وبعد صلاة المغرب عشر مرات وكان يقول عقب صلاة الصبح اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري وأصلح لي دنياي التي جعلت فيها معاشي وأصلح لي آخرتي التي جعلت فيها معادي واجعل الحياة زيادة لي في كل خير واجعل الموت راحة لي من كل شر اللهم اني أعوذ برضاك من سخطك وأعوذ بعفوك من نقمتك وأعوذ بك منك لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد قال أبو أيوب الانصاري رضي الله عنه ما صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا سمعته يقول اللهم اغفر لي خطاياي

تدم أو أخر أو أحسن أو أساء وكان علي رضي الله عنه يقول المؤذن أملك بالاذان والامام أملك بالاقامة وكان صلى الله عليه وسلم يأمر الرعاة أن يؤذنوا لأنفسهم في غنمهم وباديتهم ولو لم يكن هناك أحد من الناس وقال صلى الله عليه وسلم لمالك بن صعصعة رضي الله عنه اذا كنت في غنمك أو باديتك فأذنت بالصلاة فارفع صوتك بالأذان فانه لا يسمع صوت المؤذن انس ولا جن الا شهد له يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول للامام والمؤذن من الاجر مثل أجر من صلى معهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول أول الناس دخولا الجنة الانبياء ثم الشهداء ثم مؤذنو الكعبة ثم مؤذنو بيت المقدس ثم مؤذنو مسجدي هذا ثم سائر المؤذنين على قدر أعمالهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو يعلم الناس ما في التأذين لتضاربوا عليه بالسيوف وكان صلى الله عليه وسلم يقول يغفر للمؤذن مدى صوته وكان صلى الله عليه وسلم يقول المؤذنون أطول الناس اعناقا يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو أقسمت لبررت ان أحب عباد الله الى الله لرعاة الشمس والقمر يعني المؤذنين وفي رواية ان خيار عباد الله الذين يراعون الشمس والقمر والنجوم لذكر الله عز وجل وسيأتي على الناس زمان يكون سفلتهم مؤذنوهم وكان مجاهد رضي الله عنه يقول المؤذنون احتسابا لله لا يدودون في قبورهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اذن في قرية آمنها الله من عذابه ذلك اليوم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أذن ثنتي عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب له بتأذينه في كل يوم ستون حسنة وبكل اقامة ثلاثون حسنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أذن سنة محتسبا قيل له يوم القيامة اشفع لمن شئت وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أذن سبع سنين محتسبا كتب الله له براءة من النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا شرع المؤذن في الاذان وضع الرب يده على رأسه فلا يزال كذلك حتى يفرغ من الاذان وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تبتدروا الاذان ولا تبتدروا الامامة وكان عمر رضي الله عنه يقول لحوم المؤذنين محرمة على النار وان أهل السماء لا يسمعون من أهل الارض الا الاذان وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلاة ذهب حتى يكون مكان الروحاء وهي على ستة وثلاثين ميلا من المدينة ولما قدم عمر رضي الله عنه أذن أبو محذورة فسمع عمر صوته فدعاه فقال له ما أشد صوتك أما خشيت أن ينشق مريطاؤك فقال انما شددت صوتي لقدومك يا أمير المؤمنين

*(فصل) وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلاة وليس ينادي بها أحد فتكلموا يوما في ذلك فقال بعضهم نتخذ ناقوسا مثل ناقوس النصارى وقال بعضهم بل قرنا مثل قرن اليهود فقال عمر رضي الله عنه أولا تبعثون رجلا ينادي بالصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا بلال فناد بالصلاة فكان بلال وغيره يسعون في الطرقات ينادون الصلاة الصلاة وكان ابراهيم النخعي رضي الله عنه يقول كانوا يكرهون أن يقال حانت الصلاة وكان عبد الله بن زيد رضي الله عنه يقول سبب الاذان يعني على هذه الهيئة المشروعة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أجمع أن يضرب بالناقوس وهو كاره له لموافقته النصارى طاف بي طائف من الليل وأنا نائم رجل عليه ثوبان أخضران وفي يده ناقوس يحمله قال فقلت له يا عبد الله أتبيع الناقوس قال وما تصنع به قال قلت ندعو به الى الصلاة قال أفلا أدلك على خير من ذلك فقلت بلى قال تقول الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا اله الا الله أشهد أن لا اله الا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا اله الا الله قال ثم استأخر غير بعيد قال ثم تقول اذا أقمت الصلاة الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا اله الا الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله أكبر الله أكبر لا اله الا الله قال عبد الله بن زيد فلما أصبحت أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بما رأيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه لرؤيا حق ان شاء الله تعالى فقم مع بلال فألق عليه ما رأيت فانه أندى صوتا منك قال فقمت مع بلال فجعلت ألقيه عليه ويؤذن به فسمع بذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو في بيته فخرج يجر رداءه ويقول والذي بعثك بالحق نبيا لقد رأيت مثل الذي أرى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلله الحمد فكان بلال يؤذن بذلك ويدعو رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصلاة فجاءه يوما

وذنوبي كلها اللهم أنعشني وأحيني وارزقني واهدني لصالح الاعمال والاخلاق انه لا يهدي لصالحها الا أنت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا أنت وقال اذا صليت الصبح فقل قبل أن تتكلم اللهم أجرني من النار سبع مرات فانك ان مت من يومك كتب الله لك جوازا من النار واذا صليت المغرب فقل قبل أن تتكلم اللهم أجرني من النار سبع مرات فانك ان مت من ليلتك كتب الله لك جوازا من النار هذا الحديث في صحيح ابن حبان وفي سنن النسائي من رواية أبي امامة من قرأ آية الكرسي زاد الطبراني وقل هو الله أحد في دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة الا أن يموت وهذا الحديث رواه جماعة غير النسائي

فدعاه

فدعاه ذات غداة الى الفجر فقيل له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نائم فصرخ بأعلى صوته الصلاة خير من النوم فادخلت هذه الكلمة في التأذين في صلاة الفجر دون غيرها * وفي رواية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحسن هذا يا بلال اجعله في أذانك * وفي رواية ان بلالا كان ينادي بالصبح حي على خير العمل فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول مكانها الصلاة خير من النوم وترك حي على خير العمل وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول في أذانه حي على خير العمل وربما قال مكانها الصلاة خير من النوم قال بلال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أثوب في العشاء حين أردت ان أثوب فيها لما رأيت بعض الناس ينام قبل أن يصلي وكان كعب الاحبار رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزل آدم عليه الصلاة والسلام بأرض الهند استوحش فنزل جبريل عليه الصلاة والسلام فنادى بالاذان فزالت عنه الوحشة فقال جبريل الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا اله الا الله مرتين أشهد أن محمدا رسول الله مرتين قال آدم عليه السلام من محمد قال آخر ولدك من الانبياء وكان عمر رضي الله عنهما يقول الاذان ثلاثا ثلاثا وكان بلال رضي الله عنه يقول أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أشفع الاذان وأوتر الاقامة الا قول المؤذن قد قامت الصلاة وكان سعد القرظ رضي الله عنه يقولها مرة واحدة وكان صلى الله عليه وسلم يقول للمؤذن اذا كانت الليلة باردة أو مطيرة فقل بدل الحيعلتين الا صلوا في رحالكم وفعل ذلك ابن عباس رضي الله عنهما في يوم جمعة فكان الناس استنكروا ذلك فقال أتعجبون من هذا قد فعله من هو خير مني رسول الله صلى الله عليه وسلم وان الجمعة عزمة واني كرهت أن أحرجكم فتمشون في الطين والدحض قال شيخنا رضي الله عنه ولم يبلغنا شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن رخص له في عدم حضور الجمعة هل يصليها في بيته ركعتين أو أربعا فمن بلغه في ذلك شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فليلحقه في موضعه من هذا الكتاب قال بلال رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نقول ذلك في الاذان يوم المطر سفرا وحضرا قال ابن عمر رضي الله عنهما وكنا اذا سمعنا الاقامة توضأنا ثم خرجنا الى الصلاة فأدركناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول يا بلال اذا أذنت فترسل واذا أقمت فاحدر واذا أذنت المغرب فاحدرها مع الشمس حدرا قال بلال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا اذا أقمنا ان لا نزيل أقدامنا عن موضعها وكان صلى الله عليه وسلم يقول للمؤذن ارفع صوتك بالنداء وفي رواية اجعل أصبعيك في اذنيك فانه أرفع لصوتك فكان بلال وغيره يجعلون أصابعهم في آذانهم ويلوون عنقهم يمينا وشمالا عند الحيعلتين في الاذان والاقامة سواء وبقية الاذان الى القبلة وكان ابن أبي مليكة رضي الله عنه يقول أذن النبي صلى الله عليه وسلم مرة فقال حي على الفلاح *(فرع)* وكان بلال رضي الله عنه اذا فرغ من أذانه يمكث حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم فاذا خرج أقام الصلاة حين يراه وكان بلال يؤذن قبل الفجر وابن أم مكتوم بعده فكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يغرنكم من سحوركم اذان بلال ولا بياض الافق المستطيل هكذا ولكن الفجر المستطير في الافق وفي رواية لا يمنعن أحدكم اذان بلال من سحوره فانه يؤذن بالليل ليرجع قائمكم ويوقظ نائمكم ولم يكن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم منائر وانما كان بلال رضي الله عنه يؤذن على رأس جدار عال لبعض الانصار يقرب المسجد فكان يجيء وقت السحر فيجلس يرقب الفجر فاذا قارب طلوع الفجر اذن ونزل قال ابن الزبير رضي الله عنه وربما لم يؤذن حتى يطلع الفجر وكان أبو برزة الاسلمي رضي الله عنه يقول من السنة الاذان في المنارة لاجل الاستدارة فاني رأيت بلالا كان يستدير عند الحيعلتين وكان رضي الله عنه أيضا يقول من السنة الاقامة في المسجد دون المنارة وكان ابن أم مكتوم مكفوف البصر فكان يشم طلوع الفجر فيؤذن ولم يكن بينه وبين أذان بلال الا أن ينزل هذا ويرقى هذا وكان صلى الله عليه وسلم يقول الفجر فجران فجر يحرم الطعام وتحل فيه الصلاة وفجر تحل فيه الطعام وتحرم فيه الصلاة *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي فانه من صلى علي واحدة صلى الله عليه بها عشرا ثم اسألوا الى الوسيلة

مثل الطبراني والبزار وياتي والدارقطني وابن حبان وبعض الحفاظ يقول هو صحيح وذكره ابن الجوزي في الموضوعات وطعن الحفاظ فيه من هذه الجهة واستدل بضعف محمد بن حمير راوي هذا الحديث وقد عدله البخاري ووثقه محدث الرجال يحيى بن معين وهذان المعدلان كافيان في العدالة وفي معجم الطبراني من قرأ آية الكرسي في دبر الصلاة المكتوبة كان في ذمة الله الى الصلاة الاخرى وهذا الحديث رواه جماعة من الصحابة من جملتهم أمير المؤمنين علي وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عمر وأنس ابن مالك والمغيرة بن شعبة وأبو امامة واختلاف طرق الحديث ومخارجه دليل على أن له أصلا صحيحا غير موضوع وروى عقبة ابن عامر قال أمرني رسول

فانها منزلة فى الجنة لا تنبغى الا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو فمن سأل لى الوسيلة حلت له شفاعتى يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال حين يسمع المنادى اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة النافعة صل على محمد وارض عنى رضى لا سخط بعده استجاب الله له دعوته وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل قول المؤذن الا فى الحيعلتين فانه كان يقول بدلهما لا حول ولا قوة الا بالله فى كل مرة من الأذان وكان صلى الله عليه وسلم اذا سمع المؤذن يتشهد قال وأنا وأنا وكان سعد بن أبى وقاص يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قال حين يسمع المؤذن وأنا أشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وأنا رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا غفر الله ذنوبه وكان على رضى الله عنه يقول اذا سمع الاذان مرحبا بالقائلين عدلا وبالصلاة مرحبا وسهلا وكان صلى الله عليه وسلم يقول عند قول المؤذن فى الاقامة قد قامت الصلاة أقامها الله وأدامها وفى بقية الاقامة يقول لما يقوله فى الأذان وكان صلى الله عليه وسلم يجهر باجابة المؤذن حتى يسمع من حوله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذى وعدته حلت له شفاعتى يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بالدعاء بين الأذان والاقامة فان الدعاء بينهما لا يرد وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله من سمع حى على الفلاح ثم لم يجب وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كنتم فى المسجد فنودى بالصلاة فلا يخرج أحدكم حتى يصلى وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أدركه الاذان فى المسجد ثم خرج لغير حاجة لا يريد الرجوع فهو منافق وكان ابراهيم النخعى رضى الله عنه يؤذن ثم يرجع لحاجته ثم يرجع فيقيم قال وكانوا يكرهون ان يؤذنوا ويقيموا فى بيوتهم خوفا ان يتكلوا عليه ويدعوا مساجدهم وسيأتى مزيد على ذلك فى باب أحكام المساجد ان شاء الله تعالى *(خاتمة)* قال شيخنا رضى الله عنه لم يكن التسليم الذى يفعله المؤذنون فى أيام حياته صلى الله عليه وسلم ولا الخلفاء الراشدون قال كان فى أيام الروافض بمصر شرعوا التسليم على الخليفة ووزرائه بعد الأذان الى أن توفى الحاكم بأمر الله وولوا أخته فسلموا عليها وعلى وزرائها من النساء فلما تولى الملك العادل صلاح الدين بن أيوب فأبطل هذه البدع وأمر المؤذنين بالصلاة والتسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم بدل تلك البدعة وأمرهم أهل الامصار والقرى فجزاه الله خيرا

(فصل فى صفات المؤذن وغير ذلك) تقدم اول الباب استحباب كون المؤذن محتسبا وكان عثمان ابن أبى العاص رضى الله عنه يقول آخر ما عهد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا وقال رجل مرة لابن عمر رضى الله عنهما انى لأحبك فى الله فقال له ابن عمر انى لأبغضك فى الله فقال لماذا قال لانك تسأل على أذانك أجرا وكان عثمان رضى الله عنه يرزق المؤذنين من بيت المال ويقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا أبا محذورة حين فرغ من الأذان فاعطاه صرة فيها شئ من الفضة وكان أبو هريرة رضى الله عنه يقول لا يؤذن المؤذن الا متوضأ وكان رضى الله عنه مؤذنا بالبحرين وكان قد اشترط على امامه ان لا يسبقه بآمين وسيأتى فى باب الامامة أنه صلى الله عليه وسلم كان يأمر النساء باتخاذ المؤذن يؤذن لهن وكانت عائشة رضى الله عنها تؤذن للنساء وتؤمهن وتنهى عن أذان المرأة للرجال وكان ابن مسعود رضى الله عنه يقول ما أحب أن يكون مؤذنوكم عميانكم وكان جابر رضى الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكون الامام مؤذنا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أذن فهو أحق بالاقامة وفى رواية من أذن فهو يقيم وكان عمر رضى الله عنه يقول لا تقوموا الصلاة حتى يقول المؤذن قد قامت الصلاة وكان وائل بن حجر رضى الله عنه يقول حق وسنة مسنونة أن لا يؤذن المؤذن الا وهو طاهر قائم وكان ابن عمر رضى الله عنه يؤذن على راحلته وكذلك بلال رضى الله عنه وكان أبو أيوب الانصارى رضى الله عنه كثيرا ما يؤذن ويقيم وهو جالس وكان عطاء رضى الله عنه يكره أن يؤذن قاعدا الا من عذر وكانت الصحابة رضى الله عنهم يرخصون فى الكلام فى أثناء الاذان مع الناس فيه مصلحة وكان ابن عباس

الله صلى الله عليه وآله وسلم أن اقرأ بالمعوذات فى دبر كل صلاة وهذا الحديث فى غاية الصحة وقال لمعاذ أوصيك يا معاذ لا تدع فى دبر كل صلاة أن تقول اللهم أعنى على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك وفى معجم الطبرانى من حديث جابر رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثلاث من جاء بهن مع الايمان دخل من أى أبواب الجنة شاء وزوج من الحور العين حيث شاء من عفا عن قاتله وأدى دينا خفيا وقرأ فى دبر كل صلاة مكتوبة عشر مرات قل هو الله أحد فقال أبو بكر أو احداهن يا رسول الله فقال أو احداهن وكان يقول بعد صلاة الصبح اللهم انى أصبحت لا أستطيع دفع ما أكره ولا أملك نفع ما أرجو وأصبح الامر بيد

رضي الله عنهما يأمر المؤذن أن يقول في يوم المطر الا صلوا في الرحال وقال نعيم بن النحام رضي الله عنه كنت مع امرأتي في مرطها في غداة باردة فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم الى صلاة الصبح فلما سمعته قلت لو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن قعد فلا حرج فلما قال الصلاة خير من النوم قال ومن قعد فلا حرج وكان سليمان بن صرد رضي الله عنه يؤذن بالعسكر فيأمر غلامه بالحاجة وهو في أذانه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يكره الكلام في الاذان ويقول ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر المؤذن أن يقول في أيام المطر أو البرد الا صلوا في رحالكم الا بعد الاذان وكانت الصحابة رضي الله عنهم يؤذنون لانفسهم اذا صلى أحدهم في فلاة منفردا كما تقدم في حديث مالك بن أبي صعصعة رضي الله عنهم وكانوا يكتفون باذان واحد من أهل القرية وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول من جاء المسجد وقد خرج الامام من الصلاة كان له أن يصلي بلا أذان ولا اقامة وأجزأه أذانهم واقامتهم وكان أنس رضي الله عنه اذا دخل المسجد بعد ما صلى الناس يؤذن لنفسه ويقيم وكان علي رضي الله عنه يرخص في ترك الاذان للمسافرين ويقول ان شاء المسافر اذن وأقام وان شاء أقام وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يؤذن في السفر الا في الصبح وكان يقول انما الاذان للامام الذي يجتمع اليه الناس وكان عمر رضي الله عنه يقول لا أحب أن يكون الا رقاء مؤذنين والله لو أطقت الاذان مع الخليفا يعني الخلافة لاذنت وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كنا نصلي بغير أذان ولا اقامة كثيرا *(فرع)* وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالاذان للفوائت الا في الاولى منها قال ابن مسعود رضي الله عنه وشغل المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق عن أربع صلوات حتى ذهب من الليل ما شاء الله فأمر بلالا فاذن ثم أقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر ثم أقام فصلى المغرب ثم أقام فصلى العشاء * وكان صلى الله عليه وسلم يستريح الى مواقيت الصلاة ويقول لهم يا بلال أرحنا بالصلاة وكان محمد بن الحنفية رضي الله عنه اذا أصابه هم يقول يا جارية ائتيني بوضوء لاتوضأ وأصلي لعلي استريح مما أنا فيه رضي الله عنه *(خاتمة)* كان أبو هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم أصوات الديكة فاسألوا الله من فضله فانها رأت ملكا واذا سمعتم نهيق الحمير فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رأت شيطانا والله أعلم والحمد لله رب العالمين

(باب أحكام المساجد وآدابها وكنسها وتبخيرها واتخاذ المصابيح فيها وغير ذلك)

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ائتوا المساجد حسرا ومعصبين فان العمائم تيجان العرب وكان صلى الله عليه وسلم يقول وسعوا مسجدكم تملؤه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ابنوا مساجدكم جما يعني بلا شرارف وابنوا مدائنكم مشرفة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ابنوا المساجد في الدور والقبائل وكان صلى الله عليه وسلم يقول من بنى لله تعالى مسجدا ولو كمفحص قطاة لبيضها بنى الله له بيتا في الجنة من در وياقوت وكان صلى الله عليه وسلم يأمر ببناء المسجد في متعبدات الكفار وقبورهم اذا نبشت ويقول اجعلوها حيث كانت طواغيتهم وكانت الصحابة رضي الله عنهم يصلون في بيع اليهود الا ما فيه تماثيل وكان صلى الله عليه وسلم اذا جاءه وفد فأسلموا يقول لهم اذا رجعتم الى أرضكم فاكسروا بيعتكم يعني اهدموها وانضحوا مكانها بالماء واتخذوها مسجدا قال ابن عمر رضي الله عنه وكان موضع مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة قبورا للمشركين وخربا ونخل فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين فنبشت وبالخرب فسويت وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبلة المسجد وجعلوا عضادتيه الحجارة وقال اجعلوه كعريش موسى عليه السلام ثمام وخشيبات فقيل لابن عمر ما عريش موسى فقال يعني تصل الايدي الى سقفه وكان صلى الله عليه وسلم ينزل المشركين المسجد اذا وفدوا عليه ليكون ذلك أرق لقلوبهم فقيل يا رسول الله أتنزلهم المسجد وهم مشركون فقال ان الارض لا تنجس بهم وانما ينجس ابن آدم وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بالاقتصاد في بناء المسجد ويقول اني لم أومر بتشييدها يعني بزخرفتها كما تفعل اليهود والنصارى وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد

غيري وأصبحت مرتهنا بعملي فلا فقير أفقر مني اللهم لا تشمت بي عدوي ولا تسؤ بي صديقي اللهم لا تجعل مصيبتي في ديني ولا تجعل الدنيا أكبر همي ولا مبلغ علمي ولا تسلط علي من لا يرحمني اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا وبك نحيا وبك نموت اللهم ما أصبح بي من نعمة أو بأحد من خلقك فمنك وحدك لا شريك لك فلك الحمد ولك الشكر أصبحنا وأصبح الملك لله رب العالمين اللهم اني أسألك خير هذا اليوم فتحه ونصره ونوره وبركته وهداه وأعوذ بك من شر ما فيه وشر ما بعده اللهم عافني في بدني اللهم عافني في سمعي اللهم عافني في بصري اللهم رحمتك أرجو فلا تكلني الى نفسي طرفة عين وأصلح لي شأني كله لا اله الا أنت اللهم اني

وكان صلى الله عليه وسلم يقول انه ليس لنبي أن يدخل بيتا مزوقا ولما أمر عمر رضي الله عنه بتجديد مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان سقفه من جريد النخل قال للقيم على العمارة أكن الناس من الشمس والمطر واياك أن تحمر أو تصفر فتفتن الناس فاذا فرغت من العمارة فاجعل فيها القناديل وكان علي رضي الله عنه اذا مر على المساجد في رمضان وفيها القناديل مسرجة يقول نور الله على عمر في قبره كما نور علينا مساجدنا وكان معاذ بن جبل رضي الله عنه يقول من علق قنديلا في مسجد صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يطفى ذلك القنديل ومن بسط فيه حصيرا صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يتقطع ذلك الحصير ويقول سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بكنس المساجد ويقول انه مهر الحور العين وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بتطييب المساجد وتنظيفها وصيانتها من الروائح الكريهة ويقول عرضت علي اجور أمتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بتجمير المساجد في الجمع وان تصلح صنعتها وتطهر ويتخذ على أبوابها المطاهر وكثيرا ما كان صلى الله عليه وسلم يتوضأ في المسجد وكان وضوءه خفيفا وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى بصاقا في المسجد حكه بيده وتغيظ ثم دعا بزعفران فلطخه به قال ابن عباس رضي الله عنهما وذلك أصل جعل الناس الخلوق في المسجد وكان عمر رضي الله عنه يأمر بفرش الحصاة في المسجد للصلاة عليه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول البصاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها وفي رواية مواراتها وقال السائب بن خلاد رضي الله عنه دخل رجل المسجد فأم الناس فبصق في القبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقومه حين فرغ لا يصلي بكم فأراد بعد ذلك أن يصلي بهم فمنعوه وأخبروه بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم انك آذيت الله ورسوله وان المسجد لينزوي من النخامة كما تنزوي البضعة أو الجلدة في النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يبصق أحدكم عن يساره الا أن يكون الموضع فارغا وقال أبو سعيد رأيت واثلة بن الاسقع في مسجد دمشق بصق على البوري يعني القصب ثم مسحه برجله فقيل له لم فعلت هذا قال لأني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله وكان صلى الله عليه وسلم يقول جنبوا صبيانكم مساجدكم ومجانينكم وشراءكم وبيعكم وخصوماتكم ورفع أصواتكم واقامة حدودكم وسل سيوفكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تفل تجاه القبلة جاء يوم القيامة وتفله بين عينيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول خصال لا ينبغين في المسجد لا يتخذ طريقا ولا يمر فيه بلحم نيء ولا يتخذ سوقا وسيأتي قوم في آخر الزمان يتخذونه طريقا ويجلسون فيه لحديث الدنيا ليس لله فيهم حاجة وكان عثمان رضي الله عنه يخرج من يخيط في المسجد ويقول جنبوا مساجدكم صناعكم وقال علي رضي الله عنه دخلت مرة المسجد مع عثمان رضي الله تعالى عنه فرأى فيه خياطا فأمر باخراجه فقلت يا أمير المؤمنين انه يقم المسجد أحيانا ويرشه ويغلق أبوابه فقال يا أبا الحسن المسجد منزه عن ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تمشوا في المساجد والاسواق وعليكم القمص الا وتحتها الازر وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل أحدكم المسجد فليقلب نعليه ولينظر فيهما فان رأى شيئا فليمسحه بالأرض ثم ليصل فيهما *(فرع)* وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أكل الثوم أو البصل أو الكراث فلا يقربن مسجدنا فان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم وفي رواية من أكل ثوما أو بصلا أو بقلا فليعتزلنا وليقعد في بيته ولا يصلين معنا وسيأتي في باب الأطعمة قوله صلى الله عليه وسلم لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه كل الثوم نيئا فانه شفاء من سبعين داء ولولا أن الملك يأتيني لأكلته وقوله صلى الله عليه وسلم من أكل الثوم أو البصل فليمتهما طبخا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد فليقل لا أداها الله اليك فان المساجد لم تبن لهذا ومن رأى من يبيع أو يبتاع في المسجد فليقل لا أربح الله تعالى تجارتك وسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة رجلا يقول في المسجد من رأى لي الجمل الأحمر فقال له لا وجدت انما بنيت المساجد لما بنيت له وكان صلى الله عليه وسلم يقول من دخل المسجد ليتعلم خيرا أو ليعلمه كان كالمجاهد في سبيل الله ومن دخل لغير ذلك فهو كالذي ينظر الى متاع غيره وفي

رواية

أعوذ بك من الهم والحزن وأعوذ بك من العجز والكسل وأعوذ بك من الجبن والبخل وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال اللهم اكفني بحلالك عن حرامك وأغنني بفضلك عمن سواك يا حي يا قيوم *(فصل)* في بيان السنن الرواتب من الصلوات التي كان يواظب عليها في كل يوم صلى الله عليه وآله وسلم أما في الحضر فكان لا يفوته عشر ركعات ركعتان قبل فرض الصبح وركعتان قبل فرض الظهر وركعتان بعد ذلك وركعتان بعد المغرب وركعتان بعد العشاء ولم تفته ركعتا الظهر في وقت من الاوقات وان فاتتا قضاهما بعد صلاة العصر وكان يداوم على صلاة ركعتين بعد العصر وهذا من خصائصه صلى الله عليه

روايةمن أتى المسجد لشئ فهو حظه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان لكل شئ تماماوتمامة المسجد لاواللهو بلى والله وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقادا الحدود فى المساجد ولا تستقادولا يسل فيها سيف ولا تبل الا فى غلافه أوهو قابض على نصله وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة وتلا عن عند مصلى الله عليه وسلم مرة رجل وامرأته فى المسجد وأقرهما على ذلك قال مالك رضى الله عنه ولما رأى عمر رضى الله عنه كثرة لغط الناس فى المسجد بنى لهم رحبة فى ناحية المسجد تسمى البطيحاء وقال من أراد أن يلغط أو ينشد شعرا أو يرفع صوته فليخرج الى خارج المسجد فى هذه الرحبة وكان رضى الله عنه يضرب بالدرة من يراه يرفع صوته فى المسجد ويقول ترفعون أصواتكم فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت عائشة رضى الله عنها ولما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوه بيوت أصحابه شارعة فى المسجد قال وجهوا هذه البيوت عن المسجد ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يصنع شيئا رجاء أن ينزل لهم رخصة فخرج اليهم بعد ذلك وقال وجهوا هذه البيوت عن المسجد فانى لا أحل المسجد لحائض ولا جنب وتقدم فى باب الغسل اباحة الجلوس فى المسجد لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه وأولاده وسيأتى أيضا فى الخصائص اوائل باب النكاح وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أراد الله عز وجل بأن يزل بلاء صرفه عن سكان المساجد وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما توطن رجل المساجد للصلاة والذكر الا تبشبش الله تعالى اليه كما يتبشبش اهل الغائب بغائبهم اذا قدم عليهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول المسجد بيت كل تقى وتكفل الله عز وجل لمن كان المسجد بيته بالروح والرحمة والجواز على الصراط الى الجنة *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم يرخص فى انشاد الشعر الذى فيه رد على الكفار أو حكمة أو حث على مكارم الاخلاق وينهى عما فيه ضد ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يضع لحسان بن ثابت رضى الله عنه منبرا فى المسجد ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كفار قريش ودخل عمر رضى الله عنه مرة المسجد فوجد حسانا رضى الله عنه ينشد فيه فلحظه عمر رضى الله عنه فقال له حسان مالك لقد أنشدت فيه بين يدى من هو خير منك رسول الله صلى الله عليه وسلم فتركه عمر رضى الله عنهما وقال النابغة الجعدى أنشدت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا عن يمينه

ولا خير فى حلم اذا لم يكن له * بوادر تحمى صفوه ان يكدرا
ولا خير فى جهل اذا لم يكن له * حليم اذا ما أورد الامر أصدرا

فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم أجدت لا يفضض فوك مرتين قال يعلى بن الاشرف فلقد رأيته بعد مائة وعشرين سنة وان أسنانه كالبرد وكان بريدة رضى الله عنه يقول أعان جبريل عليه السلام حسان بن ثابت رضى الله عنه حين مدح رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبعين بيتا وكان صلى الله عليه وسلم يرخص فى ذكر أشياء من أمر الجاهلية فى المسجد وربما تبسم مع أصحابه اذا تبسموا تأليفا لخواطرهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل كلام فى المسجد لغو الا القرآن وذكر الله تعالى ومسألة عن خير او إعطاؤه وكان صلى الله عليه وسلم يستلقى فى المسجد واضعا احدى رجليه على الاخرى وكان ينهى غيره عن فعل ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا وجد أحدكم القملة وهو يصلى فليصرها حتى يصلى ولا يلقها فى المسجد وسيأتى فى باب شروط الصلاة ان ابن مسعود رضى الله عنه كان يدفن القملة فى حصباء المسجد ويقول ألم نجعل الارض كفاتا أحياء وأمواتا وكان عمر رضى الله عنه اذا دخل المسجد الحرام أو بيت المقدس يقول لبيك اللهم لبيك وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بوضع الحصا فى المسجد ويقول هو أغفر للنخامة وألين فى الموطئ ولما دخل عمر رضى الله عنه الشأم أمر أن لا يتخذ فى المدينة مسجدان يلى المسجد الاعظم الذى تقام فيه الجمعة (فرع) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينهى أحدا من الشباب وغيرهم عن النوم فى المسجد قال ابن عمر رضى الله عنهما وكنا فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ننام فى المسجد ونقيل فيه ونحن شباب لم نتزوج وكان أهل الصفة مقيمين فيه ليلا ونهارا وكان اذا قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم رهط من الفقراء أنزلهم مع أهل الصفة فى المسجد وكان اذا مرض منهم أحد ضرب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمة ثم يصير يعوده حتى يبرأ

وآله وسلم ويكره فى حق غيره وأحيانا كان يصلى قبل الظهر أربع ركعات ولفظ البخارى كان لا يدع أربعا قبل الظهر وركعتين قبل الغداة والعلماء فى هذا تأويلان أحدهما أنه كان اذا صلى سنة الظهر فى بيته صلاها أربعا واذا صلى فى المسجد صلى ركعتين والثانى أن هذه صلاة مستقلة كان يصليها عقيب زوال الشمس ويقول هذه ساعة يفتح فيها أبواب السماء وأحب أن يصعد لى فيها عمل صالح وكان عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه يصلى بعد الزوال ثمانى ركعات ويقول انهن تعدلن مثلهن من قيام الليل وقال بعض المشايخ السر فى هذا أن هذين الوقتين زمان تنزل الرحمة بعد الزوال وذلك بعد انتصاف النهار والتنزل

وكان عثمان رضي الله عنه يقيل في المسجد أيام خلافته وقال أبو ذر رضي الله عنه كنت أخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا فرغت من خدمته أويت الى المسجد فاضطجعت فيه فكان هو بيتي وكان جابر رضي الله عنه يقول أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة ونحن نائمون في المسجد فضربنا بعسيب كان في يده وقال قوموا لا ترقدوا في المسجد فانما بنيت المساجد لما بنيت له وقال عبد الله بن الحرث رضي الله عنه كنا نأكل في المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبز واللحم وهو ينظر ورمما أكل معنا ولما أسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمامة بن أثال قبل اسلامه ربطه بسارية في المسجد وكان صلى الله عليه وسلم اذا جاءه مال من البحرين ينثره في المسجد ويقسمه فيه *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بازالة كل ما يلهي المصلي ويقول لا ينبغي أن يكون في قبلة المصلي شئ يلهيه وصلى أبو طلحة الانصاري رضي الله عنه يوما في بستانه وكانت أشجاره ملتفة بعضها على بعض فطار دبسي فطفق يتردد يلتمس مخرجا فاعجبه ذلك فأتبعه بصره ساعة ثم رجع فاذا هو لا يدري كم صلى فقال لقد أصابني في مالي هذا فتنة فجاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له الذي أصابه في صلاته وقال يا رسول الله هو صدقة فضعه حيث شئت رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الخروج من المسجد بعد الاذان من غير صلاة الا لعذر كسفر الحج والجهاد وكثيرا ما كان يقول اذا كنتم مسافرين يعني عازمين على السفر فنودي بالصلاة فلا يخرج أحدكم حتى يصلي وكان أبو هريرة رضي الله عنه اذا رأى رجلا خرج من المسجد بعد الاذان يقول أما هذا فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يدخل من أبواب المسجد كلها الا بابا واحدا فقيل له في ذلك فقال لاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عنه مرة لو تركنا هذا الباب للنساء فلم أكن أدخل منه حتى أموت وكان عمر رضي الله عنه ينهى الرجال عن الدخول من باب النساء (خاتمة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل أحدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي أبواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني أسألك من فضلك وكان صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد يقول بسم الله والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك واذا خرج يقول بسم الله والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب شروط الصلاة قبل الدخول فيها وفيه فصول)

(الفصل الاول) في دخول الوقت وقد تقدم بيان ذلك في باب المواقيت (الفصل الثاني) في ستر العورة كان علي رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول احفظ عورتك الا من زوجتك أو ما ملكت يمينك فقال له معاوية بن حيدة رضي الله عنه يا رسول الله فاذا كان القوم بعضهم في بعض قال ان استطعت أن لا يراها أحد فلا يرينها قال يا رسول الله فاذا كان أحدنا خاليا قال فالله تبارك وتعالى أحق أن يستحيى منه وكان معاوية رضي الله عنه يقول ليستتر أحدكم ولو وضع يده على فرجه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا ينظر الرجل الى عورة الرجل ولا المرأة الى عورة المرأة ولا يفضي الرجل الى الرجل في ثوب واحد ولا المرأة الى المرأة في ثوب واحد الا ولدا ووالدا وفي رواية لا تباشر المرأة المرأة حتى تصفها لزوجها كأنه ينظر اليها وفي رواية اذا باشرت المرأة امرأة فهما زانيتان واذا باشر الرجل الرجل فهما زانيان وكان صلى الله عليه وسلم يقول اياكم والتعري فان معكم من لا يفارقكم الا عند الغائط وحين يفضي الرجل الى أهله فاستحيوهم وأكرموهم وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى رجلا حاملا شيئا ثقيلا وقد ظهر شئ من عورته لا يستطيع سترها يقول له ضع عنك ما أنت حامله واستره ورتله وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ما رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا رأى مني تعني الفرج وكان علي رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبرز فخذك ولا تنظر الى فخذ حي ولا ميت فان ذلك عورة وكشف رسول الله صلى الله عليه وسلم فخذه مرات بحضرة أبي بكر وعمر وكان اذا دخل عليه عثمان وهو على تلك الحالة غطى فخذه وقال ألا أستحيي ممن يستحيي منه ملائكة السماء واعلموا أن الملائكة لتستحيي منه وحسر رسول الله صلى الله عليه وسلم الازار

الالهي في الليل يكون بعد انتصافه ولما كان هذان الوقتان محل قرب الرحمة ظهرت المناسبة وروى في مسند الامام أحمد وسنن النسائي والترمذي من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعدها حرمه الله على النار وكان يفصل بين هذه الاربع بتسليمتين قال أمير المؤمنين علي كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يصلي قبل الظهر أربع ركعات يفصل بينهن بالتسليم على الملائكة المقربين ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين رواه أحمد والترمذي وحسنا وروى أمير المؤمنين علي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يصلي في كل يوم وليلة من السنن ست عشرة ركعة ركعتين قبل فرض الصبح وأربعا قبل فرض

عن فخذه يوم خيبر حتى ظهر بياض فخذه وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في كشف الركبة للأعراب ونحوهم وينهى عن ذلك أهل الحسب والمروءة ويقول لهم الركبة من العورة وفي رواية ما بين السرة الى الركبة عورة وكان صلى الله عليه وسلم يقبل سرة الحسن بن علي رضي الله عنهما وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول للحسن اكشف لي عن سرتك لأقبل الموضع الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك فيه فحسر له عن قميصه فيقبله رضي الله عنهم وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن رؤية عورة الصغير ويأمر أهله بسترها ويقول حرمة عورة الصغير كحرمة عورة الكبير ولا ينظر الله تعالى الى كاشف عورته (فرع) وكان صلى الله عليه وسلم يأمر النساء أن يلبسن للصلاة الدرع والخمار ويرخص لهن في ترك الازار اذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور القدمين وكان كثيرا ما يقول اذا أراد أحدكم أن يشتري جارية فلا بأس ان ينظر اليها ما خلا عورتها وعورتها ما بين ركبتها الى معقد ازارها وكانت عائشة رضي الله عنها اذا رأت على أحد من النساء خمارا رقيقا وضعته عنها وأمرتها باتخاذ الخمار الكثيف وكانت تقول الخمار ما وارى البشر والشعر وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول أول من جر الذيول من النساء أم اسمعيل عليها السلام فانها لما هربت من سارة أرخت ذيلها لتعفو أثرها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة فقالت أم سلمة يا رسول الله فكيف يصنع النساء بذيولهن فقال يرخين شبرا فقالت اذن تنكشف اقدامهن قال فيرخين ذراعا لا يزدن عليه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الصلاة فيما يلهي وصلى مرة في خميصة ذات أعلام فنظر الى أعلامها مرة فلما انصرف نزعها وأرسل بها الى أبي جهم وأخذ عوضها كساءه انبجانية وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن تجريد المنكبين في الصلاة ويقول لا يصلين أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى في ثوب واحد فليخالف بطرفيه وكان كثيرا ما يقول صلى الله عليه وسلم اذا صليت في ثوب واحد فان كان واسعا فالتحف به وان كان ضيقا فاتزر به وكثيرا ما كان يقول اذا ما اتسع الثوب فتعاطف به على منكبيك ثم صل واذا ضاق وقصر عن ذلك فشد به حقويك ثم صل من غير رداء وقد صلى بهذه الحالة مرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورداؤه موضوع عنده وكان صلى الله عليه وسلم يأمر صاحب الثوب الواحد أن يزر ه في الصلاة ويقول يزره ولو بشوكة ومن لم يزره فليحتزم وكان معاوية بن قرة رضي الله عنه لا يزروه في شتاء ولا حر ويقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي محلول الازار وكذلك كان غيره من الصحابة يفعل وكان صلى الله عليه وسلم يحث صاحب الثوبين على الصلاة فيهما جميعا ويرخص لصاحب القميص الواحد في الصلاة فيه ويقول أو لكلكم ثوبان وفي رواية اذا صلى أحدكم فليلبس ثوبيه فان الله أحق من تزين له قال أنس رضي الله عنه وكان آخر صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوب واحد خلف أبي بكر رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم اذا صلى في الثوب الواحد توشح به وألقى طرفيه على عاتقيه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الصلاة في السراويل من غير رداء * وسئل عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرة عن ذلك فقال اذا وسع الله فاوسعوا جمع رجل عليه ثيابه صلى رجل في ازار ورداء في ازار وقميص في ازار وقباء في سراويل ورداء في سراويل وقميص في سراويل وقباء في تبان وقباء في تبان وقميص في تبان ورداء وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من لم يجد ثوبا فليستتر بالورق وغيره كما فعل آدم عليه السلام حين أكل من الشجرة وكانت شجرة التين وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن اشتمال الصماء وهو أن يجعل ثوبه على أحد عاتقيه فيبدو أحد شقيه ليس عليه ثوب وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الاحتباء بالثوب الواحد وهو جالس ليس على فرجه منه شيء قال جابر رضي الله عنه ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محتب بشملة قد وقع هدبها على قدميه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى ان يشتمل المصلي في ازار من غير ان يخالف بطرفيه على عاتقيه ويسمي هذا اشتمال اليهود وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن السدل في الصلاة وهو اسبال الرجل ثوبه من غير أن يضم جانبيه بين يديه فان ضمه فليس ذلك بسدل وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن اللثم بات

الظهر وركعتين بعدها وأربعا قبل فرض العصر وأربعا في وقت الضحى وهذا بعض حديث مطول وللعلماء في اسناده مقال وروى ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال رحم الله امرأ صلى قبل العصر أربعا صححه ابن حبان وكان الصحابة يصلون قبل المغرب ركعتين ولم يمنعهم صلى الله عليه وآله وسلم من ذلك وثبت في الصحيحين أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال صلوا قبل المغرب صلوا قبل المغرب صلوا قبل المغرب وقال في الثالثة لمن شاء كراهية أن يتخذها الناس سنة فصلاتها مندوبة مستحبة لكن لا تبلغ درجة الرواتب وكان يصلي الرواتب في بيته وعلى الخصوص ركعتي المغرب فانه لم يصلهما في المسجد أبدا فلذلك اختلف

يغطي الرجل فاه في الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بستر الرأس في الصلاة بالعمامة أو القلنسوة وينهى عن كشف الرأس في الصلاة ويقول اذا أتيتم المساجد فأتوها معصبين والعصابة هي العمامة وكان صلى الله عليه وسلم يحث على نظافة الثياب وطيبها ويقول ان الله تعالى نظيف يحب النظافة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى في ثوب ثمنه عشرة دراهم فيه درهم حرام لم يقبل الله عز وجل له صلاة ما دام عليه وكان صلى الله عليه وسلم يصلي في الديباج والسندس ثم نهى عنه الرجال في الصلاة وغيرها وقال نهاني عنه جبريل عليه السلام وسيأتي بسط ذلك في باب اللباس ان شاء الله تعالى

(الفصل الثالث في وجوب الطهارة عن الحدث والتنزه عن النجاسة في الثياب والبدن ومواضع الصلاة)

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلاة بغير طهور وفي رواية لا صلاة لمن لا وضوء له وقال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة طاهرا كان أو غير طاهر وكنا نحن نصلي الصلوات بوضوء واحد فكنا لا نتوضأ الا من حدث وكان صلى الله عليه وسلم يقول انه لا يتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله تعالى وكانت أسماء رضي الله عنها تقول لما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالوضوء لكل صلاة طاهرا أو غير طاهر شق ذلك عليه فأمر بالسواك لكل صلاة وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول من وجد به قوة فليتوضأ لكل صلاة فان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق ويوم الفتح الصلوات كلها بوضوء واحد فقال عمر رضي الله عنه يوم الفتح يا رسول الله فعلت اليوم شيأ لم تفعله قبل ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عمدا فعلته يا عمر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أحدث في صلاة فلينصرف فان كان في صلاة جماعة فليأخذ بأنفه ولينصرف فليتوضأ ثم ليبن على ما مضى من صلاته ما لم يتكلم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول اذا رعف في الصلاة أو ذرعه القيء فليخرج فيغسل الدم أو القيء ثم يرجع فيبني على ما قد صلى ولا يتكلم وكان ابن أبي أوفى يبصق الدم في الصلاة ثم يمضي فيها وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول من رأى في ثوبه دما وهو في الصلاة فلينصرف يغسله ويتم ما بقي على ما مضى ما لم يتكلم فان تكلم استأنف الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أحدث الرجل وقد جلس لآخر صلاته قبل أن يسلم فقد جازت صلاته وفي رواية اذا أحدث الامام في آخر صلاته حين يستوي قاعدا فقد تمت صلاته وصلاة من وراءه على مثل صلاته وكان صلى الله عليه وسلم يتنزه عن الصلاة في لحف نسائه وشعرهن ثم رخص فيه بعد ذلك فكان صلى الله عليه وسلم يصلي في الثوب الذي يجامع فيه ويعرق فيه وتقدم في باب ازالة النجاسة انه صلى الله عليه وسلم كان تارة يحك المني اذا وجده في ثوبه ثم يصلي فيه وتارة كان يغسله ويخرج به للصلاة وأثر الغسل باق وصلى النبي صلى الله عليه وسلم في جبة شامية من نسج المشركين وكان عمر رضي الله عنه يصلي في ثياب تأتي من اليمن قيل فيها انها تصبغ بالبول ويقول نهينا عن التعمق وقد لبسها من هو خير منا يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أنس رضي الله عنه وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس مرة فخلع نعليه فخلع الناس نعالهم فلما انصرف قال لم خلعتم قالوا رأيناك خلعت فخلعنا فقال ان جبريل أتاني فأخبرني ان بهما خبثا فاذا أتى أحدكم المسجد فليقلب نعليه ولينظر فيهما فان رأى خبثا فليمسحه بالارض ثم ليصل فيهما فان لم يمسحهما فليخلعهما ويتم صلاته وصلى ابن عمر رضي الله عنهما مرة فوجد في ثوبه دما فوضعه ومضى في صلاته وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى أحدكم فلا يضع نعليه عن يمينه ولا عن يساره فيكونا عن يمين غيره الا أن لا يكون عن يساره أحد وليضعهما بين رجليه أو ليصل فيهما قال أبو هريرة رضي الله عنه ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل كثيرا المسجد ونعلاه في رجليه ثم يصلي وهو كذلك ما خلعهما وكان علي رضي الله عنه يخلعهما ويضعهما في كمه ثم يصلي ويخبر أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك وكان رضي الله عنه يخوض في طين المطر ثم يدخل المسجد يصلي ولم يغسل رجليه وكان بعض الصحابة يحمل كثيرا معه الاداوة في يوم الوحل فاذا وصل المسجد غسل أقدامه وصلى *(فرع)*

العلماء أنه لو صلاها في المسجد هل يجزئه ذلك أم لا قال بعض العلماء لا وقال الامام المروزي من صلى الركعتين بعد المغرب في المسجد يكون عاصيا وقال أبو ثور أيضا هو عاص وسبب العصيان أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اجعلوها في بيوتكم وعند أكثر العلماء يجزئه ذلك لكن يكون تاركا للاولى وفي سنة المغرب سنتان احداهما أن لا يتكلم بينها وبين الفريضة لما في الحديث من صلى ركعتين بعد المغرب قال مكحول يعني قبل أن يتكلم رفعت صلاته في عليين الثانية أن يكون في البيت دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مسجد بني الاشهل وصلى المغرب فلما فرغ رأى أهل المسجد

وكان

وكان صلى الله عليه وسلم هو وأصحابه يحملون الاطفال الذين لم يميزوا في الصلاة سواء كانوا ذكورا أو اناثا قال أنس رضي الله عنه وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حامل امامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة أبي العاص رضي الله عنهما فكان اذا ركع وضعها واذا قام حملها حتى فرغ من صلاته قال أبو هريرة رضي الله عنه وكنا كثيرا ما نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأتي الحسن أو الحسين أو كلاهما فيثبان على ظهره صلى الله عليه وسلم فاذا رفع رأسه أخذهما من خلفه أخذا رفيقا ويضعهما على الارض فاذا عاد عادا حتى يقضي صلى الله عليه وسلم صلاته وكان الحسن رضي الله عنه كثيرا ما يطلع فوق ظهره صلى الله عليه وسلم وهو ساجد فيطيل صلى الله عليه وسلم السجود لاجله و يقول كرهت أن أعجل حتى يقضي حاجته و يشبع من الصبر وكان السلف رضي الله عنهم لا يرون بطلان الصلاة بطرح قذر على ظهر المصلي أو جيفة لقصة أبي جهل و وضعه كرش الشاة على ظهر النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فمضى في صلاته حتى جاءت فاطمة رضي الله عنها فرفعته عنه وكان صلى الله عليه وسلم يرخص للنساء في الصلاة وفي أيديهن الوشم وقال قيس بن أبي حازم دخلت مع أبي على أبي بكر رضي الله عنه وكان رجلا خفيف اللحم فرأيت يدي أسماء بنت عميس رضي الله عنها موشومة تذب عن أبي بكر الذباب وكانوا قد وشموها في الجاهلية نحو وشم البربر وكان عمر رضي الله عنه يقتل القملة في الصلاة حتى يظهر دمها على يده وكذلك معاذ ابن جبل رضي الله عنه وكان ابن مسعود رضي الله عنه يدفن القملة في حصباء المسجد كالنخامة و يقول ألم نجعل الارض كفاتا أحياء وأمواتا * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم يصلي في الملاءة أو الكساء عليه بعضها وعلى بعض نسائه بعضها وهي حائض وكان صلى الله عليه وسلم يصلي على البساط وعلى الحصير وعلى الفروة المدبوغة وعلى الخمرة من الخوص وغيره وربما كانوا ينضحون له الحصير بالماء اذا اسود من طول المكث فيصلي عليه ورأى عمر رضي الله عنه رجلا يصلي على حصير فقال الحصباء أعفر وكان عبد الله بن عامر رضي الله عنه يقول رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يصلي و يسجد على عبقري وهي البسط التي فيها نقوش نسبة الى بلاد يقال لها عبقر وكان أبو الدرداء رضي الله عنه يقول ما أبالي لو صليت على خمس طنافس وكان أنس رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في النعل والخف و يقول خالفوا اليهود فانهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول الارض كلها مسجد وطهور فايما رجل أدركته الصلاة فان معه مسجده وطهوره وفي رواية الارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام وفي رواية جعلت لي كل أرض طيبة مسجدا وطهورا وكان صلى الله عليه وسلم يقول نهاني جبريل عليه الصلاة والسلام أن أصلي في المقبرة أو المزبلة أو المجزرة أو قارعة الطريق أو فوق ظهر الكعبة أو بين القبور وكان صلى الله عليه وسلم يقول صلوا في مرابض الغنم فانها مباركة ولا تصلوا في أعطان الابل وكان أنس رضي الله عنه يقول انما كان صلى الله عليه وسلم يصلي في مرابض الغنم قبل أن يبني المسجد وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الصلاة في مواضع الخسف والعذاب كأرض بابل ومدائن قوم لوط وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سقي الحائط الذي يلقى فيه العذرة والنتن ثلاث مرات بالماء فصل فيه وكان صلى الله عليه وسلم يحب الصلاة في الحيطان يعني البساتين وكان صلى الله عليه وسلم يقول اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا فان الله تعالى جاعل في بيت أحدكم من صلاته خيرا وفي رواية فلا تتخذوا بيوتكم قبورا صلوا فيها يعني لا تتخذوها كالقبور في ترك الصلاة فيها قال أنس رضي الله عنه ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين في الكعبة بين العمودين اليمانيين عن يسار الداخل ثم خرج فصلى في وجه الكعبة ركعتين والله أعلم (فرع) في الصلاة على الراحلة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الفرائض على راحلته يومئ ايماء يجعل السجود أخفض من الركوع اذا كانت الارض مبلولة من المطر زلقة وكان صلى الله عليه وسلم ينزل عن الراحلة و يصلي اذا كانت الارض يابسة وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يصلي و يسجد في الماء والطين حتى يرى أثر الطين في جبهته وسئلت عائشة رضي الله عنها هل رخص للنساء أن يصلين على الدواب قالت لم يرخص لهن في ذلك في شدة ولا رخاء قال العلماء وهذا

اشتغلوا بصلاة السنة فقال هذه صلاة البيوت وفي لفظ ابن ماجه اركعوا هاتين في بيوتكم وحاصله أن عادة حضرة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه كان يصلي جميع السنن في بيته الا أن يكون لسبب وكان يقول أيها الناس صلوا في بيوتكم فان أفضل صلاة الرجل في بيته الا المكتوبة وكان يحافظ على ركعتي الفجر بحيث انه كان يواظب عليهما في السفر أيضا ولم يرو عنه أنه صلى في السفر شيأ من السنن الرواتب الا سنة الفجر وصلاة الوتر والعلماء في أفضلية سنة الفجر وصلاة الوتر قولان قال بعضهم سنة الفجر آكد وقال بعضهم بل الوتر وكما أن الوتر واجب عند البعض كذا سنة الفجر تجب عند البعض وقال بعض المشايخ سنة

في المكتوبة وكان علي بن مرة رضي الله عنه يقول انتهى النبي صلى الله عليه وسلم الى مضيق هو وأصحابه وهو على راحلته والسماء من فوقهم والبلة من أسفلهم فحضرت الصلاة فأمر المؤذن فأذن وأقام ثم تقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى على راحلته بالايماء والله أعلم

(الفصل الرابع في وجوب استقبال القبلة في الفريضة وغيرها عند القدرة)

كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجتمع قبلتان في قرية قال رضي الله عنه ولما فرضت الصلاة بمكة كانت الصلاة الى الكعبة ثم نسخت فكانت الصلاة الى بيت المقدس فصلت الانصار الى بيت المقدس قبل قدومه صلى الله عليه وسلم ثلاث سنين قال أبو هريرة رضي الله عنه فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم صار يصلي نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا وكان يحب التوجه الى الكعبة فنزلت قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام فولى النبي صلى الله عليه وسلم وجهه نحو الكعبة وكان ذلك في صلاة الظهر في السنة الثانية من الهجرة واستدارت الصفوف خلفه صلى الله عليه وسلم فجعل الرجال مكان النساء والنساء مكان الرجال وأتم الصلاة نحو الكعبة فسمي ذلك المسجد مسجد القبلتين فخرج رجل ممن كان صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم من بني سلمة فمر على قوم من الانصار وهم ركوع في صلاة العصر وقد صلوا ركعة فنادى فيهم الا انه أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة وان القبلة قد حولت فمالوا كلهم نحو الكعبة وكانت وجوههم الى الشام وكان صلى الله عليه وسلم اذا علم أحدا الصلاة يقول اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول ما بين المشرق والمغرب قبلة وفيه دليل على ان الواجب على من لم يشهد الكعبة اصابة الجهة لا العين وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول وهو بالمدينة اذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق عن يسارك فما بينهما قبلة اذا استقبلت القبلة وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول البيت قبلة لأهل المسجد والمسجد قبلة لأهل الحرم والحرم قبلة لأهل الارض كلها وكان رضي الله عنه يقول لكل بيت قبلة وقبلة البيت الحرام الباب وكان اسامة بن زيد رضي الله عنه يقول استقبل النبي صلى الله عليه وسلم من البيت وقال هذه القبلة مرتين أو ثلاثا وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يستقبل الميزاب يقول هذه القبلة التي قال الله لنبيه فلنولينك قبلة ترضاها *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يصف لأصحابه صلاة الخوف ثم يقول فان كان خوف هو أشد من ذلك فصلوا رجالا وركبانا قال نافع رضي الله عنه قال ابن عمر رضي الله عنهما يعني بقوله رجالا قياما على أقدامهم وركبانا يعني مستقبلي القبلة وغير مستقبليها ولا أراه ذكر ذلك الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم اذا أراد أن يصلي على راحلته تطوعا استقبل القبلة فكبر للصلاة ثم خلى عن راحلته فصلى حيثما توجهت به قال ابن عمر رضي الله عنهما وفي ذلك نزل قوله تعالى فأينما تولوا فثم وجه الله وكان صلى الله عليه وسلم اذا صلى على الراحلة يخفض السجود عن الركوع ويومئ ايماء قال ابن عمر رضي الله عنهما ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوجه الى خيبر يصلي على حمار بالايماء قال جابر رضي الله عنه وكنا اذا اختلفنا في القبلة ونحن سفر يصلي كل واحد على حدة فاجتهد نا مرة وصلينا وخط كل واحد بين يديه خطا فلما زالت الظلمة فاذا نحن صلينا لغير القبلة فلم يعد أحد منا وكان صلى الله عليه وسلم لا يسمع دلالة مشرك على شيء من أمر الدين ويقول لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم وقد ضلوا وكان صلى الله عليه وسلم لم يأمر بالاعادة من سها فصلى لغير القبلة وكان عامر بن ربيعة رضي الله عنه يقول قال ربيعة كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر في ليلة مظلمة فتغيمت السماء وأشكلت القبلة فصلينا فلما طلعت الشمس اذا نحن صلينا لغير القبلة فذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مضت صلاتكم ولم يأمرنا أن نعيد ونزل فأينما تولوا فثم وجه الله وقد تقدم أول الفصل اثبات الاستدارة في الصلاة عند العلم بالنسخ والله أعلم

الفجر ابتداء العمل والوتر ختم العمل فلا جرم صرفت العناية لشأنهما ولهذا السبب شرع فيهما قراءة سورة الاخلاص وسورة قل يا أيها الكافرون لاشتمالهما على توحيد العلم والعمل وتوحيد المعرفة والارادة وتوحيد الاعتقاد والقصد كما بيناه في كتاب حاصل كروه الخلاص في فضائل سورة الاخلاص *(فصل)* عادة حضرة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان اذا صلى سنة الفجر وضع جنبه الايمن على الارض ونام قليلا وفي جامع الترمذي اذا صلى أحدكم الركعتين قبل صلاة الصبح فليضطجع على جنبه حديث صحيح غريب قال ابن حزم هذا الاضطجاع فرض على المصلي حتى لو لم يأت به بين السنة والفرض فغرضه

(باب آداب الصلاة وبيان ما ينهى عنه فيها وما يباح)

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول ليصلين أقوام ولا دين لهم وكان صلى الله عليه وسلم اذا تلى القرآن في الصلاة يأخذه البكاء حتى يسمع لصدره أزيز كأزيز المرجل يعني القدر الذي يغلي على النار وكذلك أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين قال الحسن البصري رضي الله عنه استضاف عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه ضيفا ففرش له عمر رضي الله عنه تحت ميزاب غرفته وجلس حتى نام ثم قام عمر رضي الله عنه الى التهجد فصعد فوق ظهر الغرفة فبكى وهو ساجد حتى جرت دموعه في الميزاب وسقطت على وجه الضيف فظن ان السماء أمطرت فنظر فلم يجد سحابا فتسور الحائط ينظر ما هذا الماء فوجد عمر رضي الله عنه ساجدا وهو يبكي ويغص كالطير المذبوح رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم اذا قرأ القرآن لا يمر بآية رحمة الا سأل ولا تخويف الا دعا ولا عذاب الا استعاذ ولا استبشار الا دعا ورغب وكان صلى الله عليه وسلم يقول اياكم وشرك السرائر قالوا وما هو يا رسول الله قال تزيين الرجل الصلاة لينظر الناس اليه وكان صلى الله عليه وسلم اذا قرأ أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى قال سبحانك فبلى وكان علي رضي الله عنه اذا صلى بقوله تعالى أأنتم تخلقونه أم نحن الخالقون يقول بل أنت يارب بل أنت يارب بل أنت يارب بل أنت يارب الى آخر النسق

(فصل) قال ابن عباس رضي الله عنهما كان الناس يتكلمون في الصلاة يكلم الرجل من على يمينه ومن على شماله ويرد السلام على من سلم عليه فلما نزل قوله تعالى وقوموا لله قانتين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحدث من أمره ما يشاء وأمر الناس بالسكوت ونهاهم عن الكلام فجاء رجل فسلم عليه وهو في الصلاة فلم يرد صلى الله عليه وسلم عليه فأخذ الرجل ما قرب وما بعد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الصلاة لشغلا وانما أمرنا أن لا نتكلم في الصلاة وجاءت الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلمون عليه في مسجد قباء وهو في الصلاة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد عليهم بالرأس وفي رواية باليد يجعل بطن كفه الى أسفل وظهره الى فوق ولذلك كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا كان أحدكم في الصلاة فسلم عليه أحد فليرد عليه بالاشارة وكان الصحابة رضي الله عنهم يقولون لا يسلم المصلي ولا يسلم عليه وكان ابراهيم النخعي رضي الله عنه يقول اذا سمع الرجل وهو في الصلاة قائلا يقول يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه فليقل اللهم صل على النبي محمد وسلم وكان جابر رضي الله عنه يقول كثيرا ما أحب أن أسلم على الرجل وهو يصلي ولو سلم علي لرددت عليه وكان صلى الله عليه وسلم بعد النهي عن الكلام اذا رأى شخصا يتكلم في صلاته أو يشمت عاطسا بقوله يرحمك الله يقول صلى الله عليه وسلم له ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس انما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن وكان عمر رضي الله عنه اذا صلى بالناس بمكة تجاه البيت وقرأ سورة قريش يومئ باصبعه الى الكعبة عند قوله رب هذا البيت ونادى رجل من الغالين علي بن أبي طالب وهو في الصلاة فقال لقد أوحي اليك والى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين فأجابه علي وهو في الصلاة فاصبر ان وعد الله حق ولا يستخفنك الذين لا يوقنون ومضى في صلاته وكانوا لا يرون بأسا بقراءة القرآن بقصد الجواب أو التنبيه وكان صلى الله عليه وسلم اذا عرض له ابليس في الصلاة يقول ألعنك بلعنة الله التامة وجاءه صلى الله عليه وسلم يوما شيطان بشهاب من نار فلم يستأخر حتى كررها له رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم اذا دخل أحد وهو في الصلاة واستأذن يتنحنح له فكان ذلك اذنا لهم بالدخول يدخلون عليه صلى الله عليه وسلم فاذا دخلوا خفف صلاته وسلم وقال هل من حاجة وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يسبح اذا استأذنوا عليه صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم ينفخ في الصلاة كثيرا من شدة ما يجد ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما له ينفخ التراب اذا سجد فقال له ترب وجهك وفي رواية تربت وجهك وكان أبو هريرة وابن عباس رضي الله عنهما يقولان النفخ في الصلاة كلام وكان الصحابة رضي الله

باطل وقد صنف بعض العلماء في نصرة هذا المذهب مجلدا ووافق هذا القول جماعة من مشايخ الطريقة كصاحب الفتوحات وغيره وقال بعض العلماء بكراهة ذلك وعده من البدع واختار جمهور العلماء الطريق المستقيم المتوسط وقالوا باستحبابه وقال الامام مالك ان فعل ذلك للاستراحة فحسن والسر في الاضطجاع على الجنب الايمن أن لا يغلبه النوم لان القلب معلق في الجانب الايسر فلو اضطجع عليه لاستقر القلب وغلبت الراحة وثقل النوم واذا اضطجع على شقه الايمن طلب القلب مستقره فقلق وأبطأ النوم لذلك وان جاء النوم فلا يكون ثقيلا ولهذا اختار الاطباء النوم على الشق الايسر طلبا لكمال الراحة واستغراق

عنهم ينفخون ريش الحمام ونحوه اذا تأذوا به فى سجودهم وكانوا يقرؤن القرآن فى المصحف ويتفهمون منه
وهم فى الصلاة وكان ذكوان يؤم عائشة رضى الله عنها فى المصحف فى رمضان وكان أبو هريرة رضى الله عنه
يقول من أشار فى صلاته اشارة تفهم عنه فليعد صلاته وسمع صلى الله عليه وسلم رجلا يذكر قصة جريج فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان جريج فقيها العلم ان اجابة دعاء أمه أولى من عبادة ربه وكان صلى الله عليه
وسلم لا يأمر جاهلا باعادة صلاة فعل فيها ما نهى عنه فى الصلاة بل كان يتلطف به ودخل اعرابى مرة المسجد
فقال فى صلاته اللهم ارحمنى ومحمدا ولا ترحم معنا أحدا فلما سلم قال له النبى صلى الله عليه وسلم لقد تحجرت
واسعا يريد رحمة الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اذا نابكم أمر فليسبح الرجال وليصفق
النساء وفى رواية من نابه شئ فى صلاته فليقل سبحان الله وانما التصفيق للنساء وكان أنس رضى الله عنه
يقول سلم رجل على النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى الصلاة فأشار له صلى الله عليه وسلم برد السلام باصبعه وسمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا عطس فى الصلاة فقال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب ربنا
ويرضى فقال له النبى صلى الله عليه وسلم لقد ابتدرها بضع وثلاثون ملكا أيهم يصعد بها وفى رواية ما تناهت
دون العرش وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا عطس أحدكم فى الصلاة فليغض صوته وليغطا وجهه بيده أو
ثوبه وكان يكره العطسة الشديدة فى المسجد وكان صلى الله عليه وسلم يحب للرجل ان يفرغ نفسه مما يشغله
قبل دخوله فى صلاته وصلى أبو برزة الاسلمى رضى الله عنه وما دابته تنازعه وهو يتبعها فانكر عليه بعض
القوم من الخوارج فقال لهم انى عاشرت رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدت تيسيره وانى ان كنت أرجع
مع دابتى أحب الى من أن أدعها ترجع الى مألفها فيشق على وانطلقت فرسه رضى الله عنه مرة فترك
صلاته وتبعها حتى أدركها فأخذها ثم جاء فقضى صلاته يعنى أعادها وقال ما عنفنى أحد عن مثل ذلك منذ فارقت
رسول الله صلى الله عليه وسلم (فرع) وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن صلاة المستوفز ويقول عمدة
صلاتكم الخشوع وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن التمطى فى الصلاة ويقول لا يتمطى أحدكم فى الصلاة
ولا عند النساء الا عند امرأته وجواريه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن تغميض العينين فى الصلاة
ويقول اذا قام أحدكم فى الصلاة فلا يغمض عينيه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن صلاة الحاقن
والحاقب والحازق والمسبل والمختصر والمتصلب والحافز والصافن والصافد والكافت والعابث والمسدل
ومن يمر بين يديه الناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى أحدكم مسبلا ازاره فليرفعه فان كل شئ أصاب
الارض منه فهو فى النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قام أحدكم فى صلاته فليسكن أطرافه ولا يتمايل
كما تتمايل اليهود فان سكون الاطراف فى الصلاة من تمام الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن
الالتفات فى الصلاة لغير حاجة ويقول الالتفات فى الصلاة هلكة فان كان ولا بد ففى التطوع لا فى الفريضة
وفى رواية الالتفات فى الصلاة اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد وان الله لا يزال مقبلا على العبد فى
الصلاة ما لم يلتفت فاذا صرف وجهه انصرف عنه قال ابن عباس رضى الله عنهما وارسل رسول الله صلى الله
عليه وسلم مرة فارسا الى الشعب من الليل يحرس فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الصبح وهو ينظر
الى الشعب يمينا وشمالا من غير أن يلوى عنقه خلف ظهره وكانت أم سلمة رضى الله عنها تقول كان الناس
فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدهم يصلى فلا يعدو بصر أحدهم موضع قدميه فلما توفى رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان المصلى لا يجاوز بصره موضع جبينه فلما توفى أبو بكر رضى الله عنه كان المصلى
لا يجاوز بصره موضع القبلة مدة خلافة عمر رضى الله عنه فلما توفى عمر رضى الله عنه وكانت الفتنة أيام
عثمان رضى الله عنه التفت الناس يمينا وشمالا *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم يكره أن يشبك أحد
أصابعه فى الصلاة أو يفرقعها ويقول اذا كان أحدكم فى المسجد فلا يشبكن فان التشبيك من الشيطان وان
أحدكم لا يزال فى صلاة ما دام فى المسجد حتى يخرج قال أنس رضى الله عنه وشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم
يديه مرة فى خبر ذى اليدين وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى رجلا شبك أصابعه فى الصلاة فرج بين أصابعه

صاحب الشرع الشق
الايمن طلبا لخفة النوم
وسرعة قيام الليل وحاصله
أن النوم على الجانب الايمن
ينفع القلب وعلى الجانب
الايسر ينفع البدن والله
أعلم

(فصل فى قيام الليل)

اختلف العلماء فى قيام
الليل هل كان فرضا على
سيدنا رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم أو سنة
ولكلهما دليل واحد وهو
آية التنزيل ومن الليل
فتهجد به نافلة لك قالت
طائفة هذا صريح فى عدم
الوجوب وقال آخرون
هذا صريح فى وجوب قيام
الليل والتهجد كما جاء الامر
به فى مكان آخر وهو يا أيها
المزمل قم الليل الا قليلا ولم
يرد صريح نسخ وأما قوله
نافلة فلو كان المراد به
التطوع لما خص بقوله
لك بل المراد الزيادة ومطلق

فى الصلاة وقال له لاتشبك أصابعك فى الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم يكره أن يفرقع الرجل أصابعه فى الصلاة أو يضع يده على خاصرته أو يجلس فى الصلاة وهو يعتمد على يده الا لحاجة قال أنس رضى الله عنه ولما أسن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحمل اللحم اتخذ عمودا فى مصلاه يعتمد عليه اذا قام أو هوى للسجود *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا نعس أحدكم وهو فى الصلاة فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان أحدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدرى لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه وهو لا يدرى وكان ابن مسعود رضى الله عنه يقول النعاس فى الصلاة من الشيطان وفى القتال أمنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا عرض لأحدكم الغائط فليبدأ به قبل الصلاة ولو وجد الصلاة قد قامت وفى رواية اذا أقيمت الصلاة وأراد أحدكم الخلاء فليبدأ بالخلاء وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول أكره أن يقول الرجل انى كسلان لقول الله تعالى فى حق المنافقين واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى وكان عمر رضى الله عنه يقول لا يصلين أحدكم وهو ضام بين وركيه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول لا صلاة بحضرة الطعام ولا لمن يدافعه الاخبثان وفى رواية لا يحل للرجل أن يصلى وهو حقن حتى يتخفف وكان صلى الله عليه وسلم لا يمسح التراب أو الوحل عن وجهه حتى يسلم من الصلاة وكان ابن عمر رضى الله عنهما يمسح فى الصلاة مسحا خفيفا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن تسوية التراب فى الصلاة حيث يسجد ويقول اذا كان أحدكم فاعلا ولا بد فواحدة وفى رواية اذا قام أحدكم فى الصلاة فليسو موضع سجوده ولا يدعه حتى اذا هوى ليسجد نفخ ثم سجد ولان يسجد أحدكم على جمرة خير له من أن يسجد على نفخته وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اذا قام أحدكم الى الصلاة فان الرحمة تواجهه فلا يمسح الحصى عن جبهته قال ابن عمر رضى الله عنهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى أن يصلى الرجل ورأسه معقوص ويقول انما مثل هذا كمثل الذى يصلى وهو مكتوف وكان ابن عباس رضى الله عنهما اذا رأى من يصلى وهو معقوص يأتيه من ورائه ويحله والعقص غرز ضفر الشعر خلف القفا وارخاؤه مضفورا وكان صلى الله عليه وسلم يعد الآى فى الصلاة قال ابن عباس رضى الله عنهما ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة يمسح العرق عن وجهه فى الصلاة وربما كان يضع يده على لحيته فى الصلاة من غير عبث وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول لا يغطين أحدكم لحيته فى الصلاة فانها من الوجه وكان جابر رضى الله عنه يقول صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة الظهر فى شدة الحر فكنت آخذ قبضة فى يدى من الحصى فاحولها من يد الى يد حتى تبرد فاذا سجدت وضعتها تحت جبهتى وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى نخامة فى جدار المسجد تناول حصاة فحتها وقال اذا تنخم أحدكم فلا يتنخم قبل وجهه ولا عن يمينه ولكن عن يساره أو تحت قدمه اليسرى ويدلكها بنعله أو خفه أو رجله فى الارض أو يبصق فى طرف ردائه ويرد بعضه على بعض وبصق أبو بكر رضى الله عنه مرة فى مرض موته عن يمينه خارج الصلاة ثم قال ما فعلته غير هذه المرة وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بقتل الاسودين فى الصلاة الحية والعقرب وبقتل الوزغ وقتل صلى الله عليه وسلم مرة عقربا وهو يصلى وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا الى جدار الحجرة فلما جلس فى الركعتين خرجت عقرب فلدغته فغشى عليه فرقاه الناس فلما أفاق قال ان الله شفانى لا برقاكم وكان صلى الله عليه وسلم اذا جاءته عائشة رضى الله تعالى عنها أو غيرها فوجدته يصلى والباب مغلق عليه وهو للقبلة يمشى صلى الله عليه وسلم عن يمينه أو عن شماله حتى يفتح لها الباب ثم يرجع الى مقامه وكان جابر رضى الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك فى الصلاة فلما فرغ قلت له يا رسول الله رأيتك ضحكت فى الصلاة فقال ان جبريل عليه السلام مر بى وأنا أصلى فضحك الى فضحكت اليه وفى رواية فتبسمت اليه وفى رواية ان الذى ضحك له ميكائيل * قال المؤلف رضى الله عنه ولعلهما واقعتان وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقطع الصلاة التبسم ولكن يقطعها القرقرة وكان صلى الله عليه وسلم يقول القهقهة من الشيطان والتبسم من الله عز وجل وتقدم فى باب الاحداث الناقضة للوضوء قوله صلى الله عليه وسلم من ضحك فى الصلاة فليعد

الزيادة لا تدل على التطوع بل تدل على زيادة الدرجات ولهذا اختص به لان قيام الليل فى حق غيره مباح ومكفر للسيئات وأما فى حقه فزيادة فى الدرجات وعلو المراتب لانه المغفور له على الاطلاق قال مجاهد لم يكن لغيره نوافل بل مكفرات والنوافل خاصة به صلى الله عليه وآله وسلم ولم يدع صلى الله عليه وآله وسلم قيام الليل فى حالة من الحالات بل حافظ عليه فى السفر والحضر وان فاته فى حين لمرض أو غلبة نوم صلى فى أثناء النهار اثنتى عشرة ركعة بدل ذلك ولم يزد فى صلاة الليل على ثلاث عشرة ركعة وربما اقتصر على احدى عشرة ركعة منها خمس ركعات بتسليمة واحدة هن آخر الصلاة وقال بعض العلماء لم يزد فى الليل على احدى

الوضوء والصلاة قال ذلك حين ضحك القوم من وقوع شخص في حفرة والله أعلم *(فرع)* و
صلى الله عليه وسلم يرخص في أعمال القلب بطول الزمن انتظار وكان عمر رضي الله عنه يقول
لاحسب جزية البحرين وأنا في الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الشيطان اذا سمع الاذان
وله ضراط حتى لا يسمع الاذان فاذا قضى الاذان أقبل فاذا ثوب بها أدبر فاذا قضى التثويب أقبل حتى
بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا ما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل لا يدري كم صلى فاذا وجد
أحدكم فليسجد سجدتين وهو جالس * وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكا له الوس
في الصلاة فقال يا رسول الله اني أتوسوس في صلاتي حتى لا ادري أشفع أم وتر فقال له رسول الله صلى الله عليه
اذا وجدت ذلك فارفع أصبعك السبابة اليمنى فاطعن بها في فخذك اليسرى وقل بسم الله فانها تسكن الشي
وكان جابر بن سمرة رضي الله عنه يقول صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر فجعل يهوي بيد
قدامه وهو في الصلاة فسأله القوم حين انصرف فقال ان الشيطان كان يلقي على شرار النار ليفتنني عن الد
فتناولته فما زلت أخنقه حتى وجدت برد لعابه بين أصبعي هاتين فقال أوجعتني أوجعتني ولولا د
أخي سليمان عليه السلام لربطته في سارية من سواري المسجد حتى ينظر اليه ولدان أهل المدينة و
صلى الله عليه وسلم اذا التبست عليه القراءة أو ترك آية لم يقرأها وأخبروه بذلك يقول هلا ذكرتموني وص
رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة بسورة الروم فالتبس عليه فلما سلم قال ان فيكم من لم يحسن طهارته فلا
لبس علي فاذا جاء أحدكم الى الصلاة فليحسن طهوره وكان طاوس رضي الله عنه يقول ان الملائكة يكت
أعمال بني آدم فيقولون فلان نقص من صلاته الربع أو الشطر أو زاد فيها كذا ونحوه سيأتي في باب
الصلاة قوله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله من عبد عملا حتى يشهد بقلبه مع بدنه فهذه نبذة من الخشوع أتي
على ذلك ان شاء الله تعالى مفرقا في أبواب الصلاة *(خاتمة)* كان الصحابة رضي الله عنهم يكرهون الر
ان يتاقل على جبهته في السجود بقصد تأثيره في الجبهة ويقولون لو لم يكن ذلك بوجه الرجل كانت
فان الرجل يكون بين عينيه مثل ركبة العنز وهو كما شاء الله من الشر وانما المراد بالسيما في الوجوه الخ
وكان صلى الله عليه وسلم ينهى ان يصل الرجل صلاته بصلاة حتى يتكلم أو يخرج وكان سويد بن غفلة
الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نودي بالاذان كأنه لا يعرف أحدا وكانت الـ
رضي الله عنهم يتبعون آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم فكل مكان صلى فيه يصلون فيه حتى كا
عمر رضي الله عنهما لم يزل يتعاهد شجرة بالسقي دون غيرها فقيل له في ذلك فقال رأيت رسول الله صـ
عليه وسلم نزل تحتها مرة فانا أتعاهدها بالسقي حتى لا تيبس والله أعلم

(باب السترة امام المصلي وحكم المرور دونها)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى السترة في أكثر أوقاته و
اذا صلى أحدكم الى سترة فليدن منها لا يقطع الشيطان عليه صلاته وكان صلى الله عليه وسلم يقرب منـ
يكون بينه وبينها ممر الشاة وتارة ثلاثة أذرع وصلى مرة الى جدار فجعلت بهيمة بين يديه فتقدم صلى الله
وسلم حتى لصق بطنه بالجدار ومرت من ورائه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اسـ
في صلاتكم ولو بسهم قال أنس رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يصلي كثيرا بلا سترة وكا
الله عليه وسلم اذا صلى الى السترة من عمود أو حربة أو شجرة أو نحوها جعلها على حاجبه الايسر أو الايمن
لا يصمد لها صمدا وكان صلى الله عليه وسلم يأمر أصحابه باتخاذ السترة ويقول هي مثل مؤخرة الرحل تـ
بين يدي أحدكم فلا يضره ما مر بين يديه فمن لم يكن معه شيء يجعله سترة فليتخذ عصا فان لم تكن معه عصا
خطا وكان صلى الله عليه وسلم يأمر المصلي بدفع المار بين يديه ويقول اذا صلى أحدكم الى شيء
فاراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفعه فان أبى فليقاتله فانما هو شيطان وكان ابن عمر رضي الله عنهما
سترة الامام سترة لمن وراءه وكان رضي الله عنه يأمر المأمومين ان لا يكون بين صفوفهم فرج تسع

[عشر ركعة والرواية التي
وردت بثلاث عشرة صحيحة
لكن مع ركعتي الفجر
وحديث عائشة بين ذلك
قالت كان رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم يصلي
ثلاث عشرة ركعة بركعتي
الفجر وقال الشعبي رحمه
الله سألت ابن عباس وابن
عمر عن صلاة رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم
بالليل فقالا ثلاث عشرة
منها ثمان و توتر بثلاث
وركعتين بعد الفجر وجاء في
الصحيحين رواية صريحة
بان صلاة الليل ثلاث
عشرة ركعة من ابن عباس
أنه بات في بيت خالته ميمونة
فقام النبي صلى الله عليه
وآله وسلم من الليل فصلى
ركعتين ثم ركعتين ثم
ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين
ثم أوتر ثم اضطجع حتى
جاء المؤذن فقام فصلى
ركعتين خفيفتين ثم خرج

بينها يعني بالفرجة مقدار ما على محل السجود الذي هو حريم المصلي وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه قال الراوي لا أدري أربعين يوما أو أربعين شهرا أو أربعين سنة * وفي رواية لأن يقف أحدكم مائة عام خير له من أن يمر بين يدي أخيه وهو يصلي وكان صلى الله عليه وسلم يرخص للطائفين بالبيت في المرور بين يدي المصلي هناك وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يصلي هناك وهم يمرون بين يديه فلا يدفعهم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يكره أن يمر بين يدي النساء وهن يصلين وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يصلي في بيته وعائشة رضي الله عنها معترضة بينه وبين القبلة اعتراض الجنازة وكان كثيرا ما يصيب ثوبه ثوبها في قيامه وسجوده وزار صلى الله عليه وسلم عمه العباس رضي الله عنه في بادية له وكان لابن عباس رضي الله عنهما كلبة وحمارة ترعى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر وهما بين يديه فلم يؤخرا ولم يزجرا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلوا خلف النيام ولا المتحلقين ولا المتحدثين وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول يقطع الصلاة مرور المرأة والحمار والكلب الاسود والخنزير واليهودي والمجوسي فقيل له يا رسول الله ما بال الكلب الاسود دون غيره فقال ان الكلب الاسود شيطان ثم رخص صلى الله عليه وسلم في ذلك وقال لا يقطع الصلاة شيء وادرؤا ما استطعتم فانما هو شيطان * وفي رواية فاذا كان بين يدي أحدكم سترة فلا يضره مامر وكان الرجل من الصحابة يأتي من قبل الصف الاول يرى أكابرهم يصلون الى غير جدار فيمر بين يدي الصف ويرسل دابته ترتع ويدخل في الصف فلا ينكر عليه أحد والله أعلم

(باب صفة الصلاة)

قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول لقد ترك الناس ما كان يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قام الى الصلاة رفع يديه مدا فيقف قبل القراءة هنيهة يسأل الله تعالى من فضله قال ابراهيم النخعي رضي الله عنه وكانوا يقولون التكبير جزم والتسليم جزم والقراءة جزم والاذان جزم وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لا يحتاج المسلم الى افراد النية في شيء من سنن الاسلام بل تكفيه النية الاولى حين اختار دين الاسلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول صلوا كما رأيتموني أصلي وكان صلى الله عليه وسلم لا يسمع منه عند التحرم غير تكبيرة الاحرام يفتتح الصلاة بها قال أبو هريرة رضي الله عنه وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في صلاة فريضة ولا تطوع الا شهر يديه الى السماء يدعو ثم يكبر للاحرام بعد وكان اذا رفع لا يفرج بين أصابعه ولا يضمها صلى الله عليه وسلم وسيأتي انهم كانوا يرفعون أيديهم زمن البرد تحت الثياب وكان صلى الله عليه وسلم لا يكبر حتى يفرغ المؤذن من الاقامة وكان صلى الله عليه وسلم يأمر قبل احرامه بتسوية الصفوف ويقول استووا وأنصتوا وان كانت الصلاة سرية قال استووا فقط وكان عثمان رضي الله عنه يبعث رجالا يسوون الصفوف فلا يكبر حتى يخبرونه بان الصفوف كلها قد سويت وسيأتي مزيد على ذلك في باب صلاة الجماعة ان شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة لا يعتمد في حال قيامه على شيء ولكن صلى الله عليه وسلم لما أسن وأخذه اللحم كان يعتمد في قيامه على عمود من خشب كما تقدم ذلك في باب آداب الصلاة وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا سئل عمن يعتمد على جدار مع القدرة في الصلاة يقول انا لنفعل ذلك وانه ينقص من الاجر وكان صلى الله عليه وسلم اذا كبر رفع يديه مدا مع التكبير حتى يكونا حذو منكبيه قريبا من أذنيه فاذا أراد أن يركع رفعهما مثل ذلك حتى كان في بعض الاوقات يصلي ملتحفا بثوبه فيخرجهما فيرفعهما وكان اذا رفع رأسه من الركوع يرفعهما كذلك وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وكان لا يفعل ذلك حين يسجد ولا بين السجدتين ولا حين يرفع من السجدة الثانية وكان اذا قام من الركعتين الى الثالثة يرفع يديه كما في تكبيرة الاحرام وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول كان رسول الله

فصلى الصبح وفي لفظ آخر صلى ثلاث عشرة ركعة ثم نام حتى نفخ فلما تبين له الفجر صلى ركعتين خفيفتين اتفق العلماء على احدى عشرة واختلفوا في ركعتين فعند البعض هما غير ركعتي الفجر وعند البعض هما هما واذا ضممت هذا العدد الى عدد ركعات الفرائض والرواتب التي كان يواظب عليها أو يحافظ عدها أربعين ركعة الفرض من ذلك سبعة عشر والرواتب عشر أو اثنا عشر وقيام الليل احدى عشرة أو اثنتا عشرة أو ثلاث عشرة فصار المجموع أربعين ركعة وما زاد على هذا العدد فلسبب كصلاة الفتح وهي ثمان ركعات صلاها يوم فتح مكة وكصلاة الضحى فانه كان يصليها اذا قدم من السفر وكتحية المسجد وكالصلاة

صلى الله عليه وسلم تارة يرفع يديه مع التكبير وتارة قبل افتتاح التكبير وتارة يكبر قبل الرفع قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم لا يرفع يديه في شيء من صلاته وهو قاعد وكان أبو حميد الساعدي رضي الله عنه يقول بحضرة أكابر الصحابة أنا أعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا كيف ولم تكن أقدم منا صحبة ولا أكثر اتباعا له صلى الله عليه وسلم قال بلى قالوا فاعرض علينا فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة اعتدل قائما ورفع يديه مكبرا حتى يحاذي بهما منكبيه واذا أراد أن يركع رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ثم قال الله أكبر وركع ثم اعتدل فلم يصوب رأسه ولم يقنع ووضع يديه على ركبتيه ثم قال سمع الله لمن حمده ورفع يديه واعتدل حتى رجع كل عظم الى موضعه معتدلا ثم هوى الى الارض ساجدا ثم قال الله أكبر ثم ثنى رجله وقعد عليها واعتدل حتى رجع كل عظم في موضعه ثم نهض ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك حتى اذا قام من السجدتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما صنع حين افتتح الصلاة ثم صنع كذلك حتى اذا كانت الركعة التي تنقضي فيها صلاته أخر رجله اليسرى وقعد على شقه متوركا ثم سلم فقالوا جميعا صدقت يا أبا حميد هكذا كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم اذا علم أحدا الصلاة يقول له اسبغ الوضوء كما أمرك الله ثم كبر الله واحمده ومجده واقرأ ما تيسر من القرآن مما علمك الله وأذن لك فيه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كبر للاحرام وضع يده اليمنى على اليسرى والرسغ والساعد تحت السرة وكان صلى الله عليه وسلم يأمر المصلي بالنظر الى موضع السجود وينهى عن رفع البصر الى السماء ويقول لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم الى السماء في الصلاة أو لتخطفن أبصارهم وكان صلى الله عليه وسلم قبل نزول قوله تعالى والذين هم في صلاتهم خاشعون يقلب بصره الى السماء كثيرا فلما نزلت طأطأ رأسه صلى الله عليه وسلم

(فصل في عدد السكتات والتكبير ودعاء الافتتاح) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسكت سكتتين سكتة اذا كبر وسكتة بعد قوله ولا الضالين وكان أبو هريرة رضي الله عنه يتنفس في قراءة الفاتحة ثلاث مرات وكان صلى الله عليه وسلم اذا نهض في الركعة الثانية استفتح القراءة ولم يسكت ولم يتعوذ كما فعل في الركعة الاولى وكان صلى الله عليه وسلم يكبر في الرباعية اثنين وعشرين تكبيرة تكبيرة الاحرام وتكبيرة القيام عن التشهد الاول فهاتان ثنتان وكان يكبر للركوع والهوي للسجود الاول والرفع منه والهوي للسجود الثاني والرفع منه فهذه خمس تكبيرات في كل ركعة من الاربع ما عدا تكبيرة الاحرام وتكبيرة القيام عن التشهد الاول وكان صلى الله عليه وسلم يرفع بهذه التكبيرات صوته حتى يسمع من خلفه ولما صلى في مرض موته جالسا كان أبو بكر رضي الله عنه يرفع صوته ليبلغ الناس تكبيره صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم اذا كبر للاحرام سكت هنيهة فيقرأ دعاء الافتتاح سرا وكان صلى الله عليه وسلم تارة يقول في استفتاحه اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسلني من خطاياي بالثلج والماء والبرد * وتارة يقول وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما أنا من المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وأنا من المسلمين * وتارة يقول وأنا أول المسلمين * وتارة يقول اللهم أنت الملك لا اله الا أنت أنت ربي وأنا عبدك عملت سوأ وظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب الا أنت واهدني لأحسن الاخلاق لا يهدي لأحسنها الا أنت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا أنت لبيك وسعديك والخير كله بيديك والشر ليس اليك أنا بك واليك تباركت وتعاليت استغفرك وأتوب اليك * وتارة يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك وكان أكثر مداومته صلى الله عليه وسلم على هذا حتى كان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يجهران به بحضر جمع من الصحابة ليتعلمه الناس والله أعلم

(فصل في الاستعاذة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيذ بالله تعالى عند كل قراءة وكان تارة

يقول

التي كان يصليها في بيت من يقصد زيارته وما أشبه ذلك فينبغي لطالب متابعته أن لا يدع هذه الاربعين ركعة باختيار في وقت من الاوقات وأن يواظب عليها في جميع الحالات لان المواظبة عليها سبب فتح أبواب السعادات ونيل المرادات فجدير بمن قرع باب أكرم الاكرمين في كل يوم أربعين مرة بأصبع الطلب والادب باتباع أشرف العجم والعرب أن يفتح له في أسرع الاوقات وأقرب الحالات

(فصل) كان صلى الله عليه وآله وسلم يستيقظ من النوم بعد مضي نصف الليل وأحيانا قبل ذلك وأحيانا عند صياح الديك وذلك يكون في الغالب بعد مضي نصف الليل وكان اذا استيقظ مسح بيده على عينيه للنبار كتين ثم

يقول أعوذ بالله من الشيطان الرجيم وتارة يقول أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه قال أبو هريرة رضي الله عنه ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ للقراءة في غير الاولى بل كان ينهض ثم يفتتح القراءة وكان ابن سيرين رضي الله عنه يستعيذ في كل ركعة وكان أبو هريرة رضي الله عنه يجهر بالاستعاذة وكان ابن عمر رضي الله عنه يسر بها والله أعلم

(فصل في قراءة البسملة) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم وهي سبع آيات احداهن بسم الله الرحمن الرحيم وهي فاتحة الكتاب وأم القرآن وفي رواية الحمد لله رب العالمين سبع آيات أولها بسم الله الرحمن الرحيم* وسئلت أم سلمة رضي الله عنها كيف كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان صلى الله عليه وسلم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين اياك نعبد واياك نستعين اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين قطعها آية آية وعدها عد الاعراب سبع آيات عد بسم الله الرحمن الرحيم آية ولم يعد عليهم آية * وسئل أنس بن مالك رضي الله عنه كيف كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كانت مدا ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم يمد بسم الله ويمد الرحمن ويمد الرحيم وكان جابر رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف تفتتح الصلاة يا جابر فقلت بالحمد لله رب العالمين فقال صلى الله عليه وسلم قل بسم الله الرحمن الرحيم وكان ابن عباس رضي الله عنهما اذا سئل عن قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم يقول بسم الله الرحمن الرحيم الآية السابعة وليس في القرآن سورة آيها سبع آيات الا الفاتحة وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ترك قراءة بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك آية من كتاب الله عز وجل وكان الزهري رضي الله عنه يقول اقرؤا بها في كل ركعة فانها لم تنزل على أحد بعد سليمان عليه الصلاة والسلام الا على النبي صلى الله عليه وسلم وقد اجمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على كتابة المصحف الامام وفيه البسملة أول الفاتحة وأول كل سورة والاحاديث في ذلك كثيرة مشهورة وقد استدل من قال انها ليست من الفاتحة بحديث أبي هريرة رضي الله عنه الآتي قريبا يقول الله عز وجل قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ثم بدأ بالحمد لله رب العالمين وكان أنس بن مالك رضي الله عنه يقول صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما فكلهم كان يجهر بالحمد لله رب العالمين ويسرون في أنفسهم بسم الله الرحمن الرحيم اذا علمت ذلك فالحق الذي نعتقده انه صلى الله عليه وسلم كان يسر ببسم الله الرحمن الرحيم تارة ويجهر بها أخرى فطائفة من الصحابة لم تسمعها منه صلى الله عليه وسلم لقوة الخشوع والحضور ونحوه فتركت قراءتها خوفا من زيادة شئ لم يسمعوه من رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان المخصوص وطائفة سمعتها منه صلى الله عليه وسلم في السرية والجهرية لقربها منه في موقف الصف فقالت بها في كل قراءة والعمل بهذا أولى ولم يبلغنا انه صلى الله عليه وسلم ترك قراءتها مطلقا سرا وجهرا أبدا فمن بلغه شئ في ذلك فليلحقه ههنا لما قررناه كان عمر وأبو هريرة وابن عباس رضي الله عنهم يجهرون بها في أكثر أحوالهم فهذا سبب الخلاف بين السلف الصالح والحمد لله رب العالمين

(فصل في قراءة الفاتحة في كل ركعة وتركها خلف الامام في الجهرية وما جاء في عدم تعيين القراءة بها في الصلاة) قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأم الكتاب فلم يصل الا وراء الامام وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج فهي خداج فقيل لابي هريرة رضي الله عنه انا نكون وراء الامام فقال اقرؤا بها في أنفسكم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله تعالى حمدني

استعمل السواك ثم توضأ وفي حالة استعمال السواك كان يقرأ آخر آل عمران ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لآيات لاولي الالباب الى آخر السورة ثم افتتح الصلاة بركعتين خفيفتين وأمر أمته بذلك فقال اذا قام أحدكم من الليل فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين وورد في كيفية قيام الليل طرق ثمانية كلها صحيحة والمتعبد مخير في المواظبة على أي هذه الانواع شاء أو اختيار نوع منها في وقت دون وقت الاول حديث ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم استيقظ فتسوك وتوضأ وهو يقول ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لآيات لاولي الالباب فقرأ هؤلاء الآيات حتى ختم السورة ثم قام

عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله تعالى اثنى على عبدي واذا قال مالك يوم الدين قال مجدني عبدي وفي رواية فوض الى عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل واذا قال اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال الله هذا لعبدي ولعبدي ما سأل (قال) شيخنا رضي الله عنه وهذا أقوى دليل على تعينها في الصلاة لانه تعالى سماها صلاة وجعلها جزأ منها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يقرأن أحد منكم شيأ من القرآن اذا جهرت الا بأم القرآن فكان يأمر بقراءتها ويقول لا صلاة الا بفاتحة الكتاب امام أو غير امام وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى صلاة مكتوبة أو تطوعا فليقرأ فيها بأم القرآن وسورة معها وفي رواية وآيتين معها وفي رواية وشئ معها فان انتهى الى أم القرآن فقد أجزأ ومن كان مع الامام فجهر فليقرأ بفاتحة الكتاب سرا في بعض سكتاته وكان أبو امامة الباهلي رضي الله عنه يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أفي كل صلاة قراءة قال نعم ذلك واجب وكان صلى الله عليه وسلم يرخص للمأموم في ترك قراءة الفاتحة في الجهرية لاشتغاله بسماع قراءة الامام ويقول اذا قرأ الامام فانصتوا وفي رواية من كان له امام فقراءة الامام له قراءة وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يقرأ بها خلف الامام ويقول اذا صلى أحدكم خلف الامام فحسبه قراءة الامام واذا صلى وحده فليقرأ وكان رضي الله عنه يقول وددت ان الذي يقرأ خلف الامام في فيه حجر وكان أبو الدرداء رضي الله عنه يقول ما أرى الامام اذا أم القوم الا قد كفاهم القراءة وكان مكحول رضي الله عنه يقول اقرؤا فيما جهر به الامام اذا قرأ بفاتحة الكتاب وسكت سرا فان لم يسكت الامام فاقرأ بها قبله ومعه وبعده ولا تتركوها على كل حال وسيأتي ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما أيضا وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سبب نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القراءة خلفه في الجهرية انه صلى الله عليه وسلم صلى صلاة جهر فيها بالقراءة فقرأ الناس ولم ينصتوا للقراءة فلما سلم أقبل على الناس فقال لهم هل قرأ أحد منكم معي آنفا فقالوا نعم يا رسول الله قال اني أقول مالي أنازع القرآن فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يجهر به من الصلاة دون السرية وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا فاتته الركعة الاولى والثانية في الجهرية مع الامام قام فقرأ لنفسه جهرا وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول ان في كل صلاة قراءة فما أعلن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلناه وما أخفى أخفينا ولم يسمع من أسمع نفسه وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة لم يزد على الفاتحة شيأ وكان صلى الله عليه وسلم يرخص لبعض الاعراب في قراءة غير الفاتحة من القرآن وقال للمسيء صلاته فاقرأ بما معك من القرآن وكان صلى الله عليه وسلم اذا علم رجلا الصلاة يقول له ان كان معك قرآن فاقرأ والا فاحمد الله وكبره وهلله ثم اركع وجاءه رجل فقال يا رسول الله اني لا أستطيع ان أتعلم القرآن فعلمني ما يجزيني فقال قل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ثم اركع وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة الا بقراءة ولو بأم الكتاب قال ابن عباس رضي الله عنهما وكل ذلك انما كان عند نزول قوله تعالى فاقرؤا ما تيسر منه فلما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتعيينها في الصلاة أمر أبا هريرة رضي الله عنه أن يخرج فينادي لا صلاة الا بقراءة فاتحة الكتاب ومن كان مأموما فليقرأ بها في سكتات امامه قال شيخنا رضي الله عنه فقوم بلغهم النداء فقالوا بتعيينها وقوم لم يبلغهم النداء فنقل عنهم القول بعدم تعيينها وقال ابن عمر رضي الله عنهما صلى عمر رضي الله عنه مرة فلم يقرأ الفاتحة في الركعة الاولى فلما أخبر بذلك سجد للسهو قال شيخنا رضي الله عنه وفي ذلك دليل على ان حكم الفاتحة عنده كحكم التشهد الاول يسجد للسهو اذا تركه فهي من كمال الصلاة لا أنها شرط لصحتها وسيأتي ذلك آخر سجود السهو وكان أنس رضي الله عنه يقول توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن يقرأ الا بها وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لا بد من قراءة الفاتحة خلف الامام جهر أو لم يجهر فان لم يسكت الامام بعد قراءته الفاتحة فليقرأ المأموم معه قال شيخنا رضي الله

فصلى ركعتين وأطال فيهما القيام والركوع والسجود ثم انصرف فنام حتى نفخ ثم فعل ذلك ثلاث مرات بست ركعات كل ذلك يستاك ويتوضأ ويقرأ هذه الآيات ثم أوتر بثلاث فأذن المؤذن فخرج الى الصلاة وهو يقول اللهم اجعل في قلبي نورا وفي لساني نورا واجعل في سمعي نورا واجعل في بصري نورا واجعل من خلفي نورا ومن امامي نورا واجعل من فوقي نورا ومن تحتي نورا اللهم أعطني نورا هذه الرواية في صحيح مسلم وليس فيها الافتتاح بركعتين خفيفتين وأجيب عن هذا بوجهين الاول انه كان في بعض الاوقات يفتتح بركعتين خفيفتين وفي بعض الاوقات بركعتين طويلتين الثاني ان عائشة أعرف بحال قيام الليل وقد تكون

عنه

عنه ولم ينقل لنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الفاتحة من حين أمر بها أبدا فمن بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بغيرها فى وقت من الاوقات مقتصرا عليه فليلحقه ههنا فهذه أدلة المذاهب كلها والله أعلم

(فصل فى التأمين) كان ابن عباس رضى الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول آمين خاتم رب العالمين على لسان عباده المؤمنين وكان أبو ميسرة رضى الله عنه يقول لما اقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا الضالين قال له جبريل قل آمين وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا دعا أحدكم فليؤمن على دعاء نفسه وكان أنس رضى الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال ولا الضالين يقول عقبها سرا اللهم اغفر لى وللمسلمين ثم يقول آمين ماد بها صوته حتى يسمع من يليه من الصف الاول ويرتج المسجد وكذلك كان يجهر بها المأمومون فان كانت الصلاة سرية أسمع بها نفسه صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أمن الامام فامنوا فان الامام يقول آمين والملائكة تقول آمين فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما حسدتكم اليهود على شئ ما حسدتكم على السلام والتأمين فاكثروا من قول آمين وكان بلال رضى الله عنه يقول قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبقنى بآمين والله أعلم

(فرع) فى قراءة السورة بعد الفاتحة * تقدم آنفا قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة الا بفاتحة الكتاب وسورة وفى رواية وآيتين وكان صلى الله عليه وسلم يقرأ غالبا سورة بعد الفاتحة كاملة أو طائفة من سورة طويلة فى الركعتين الاولتين من الرباعية والثلاثية والصبح وكثيرا ما كان يقرأ بالسورة فى الثالثة والرابعة من الرباعية أيضا وثالثة المغرب وكانت قراءته فيهما أخصر من القراءة فى الاولتين وقراءته فى الثالثة أخصر من الثانية وقراءته فى الرابعة أخصر من الثالثة وكان صلى الله عليه وسلم يقرأ بالسورة أيضا فى السرية كذا كرنا فى الجهرية وكان يسمعهم الآيات أحيانا وتارة كانوا يعرفون قراءته صلى الله عليه وسلم باضطراب لحيته كما سيأتى عن ابن عمر رضى الله عنهما وكان ابن عمر وابن الزبير رضى الله عنهما وغيرهما يسملون للسورة بعد الفاتحة والله أعلم

(فصل فى الفتح على الامام) قال أبو هريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر المأموم بالفتح على الامام اذا ارتج عليه وقال أنس رضى الله عنه كنا نفتح على الائمة ويلقن بعضنا بعضا فى الصلاة وكان عثمان رضى الله عنه اذا صلى نفلا يقعد بجنبه رجل يلقنه اذا نسى وكذلك أنس رضى الله عنه كان يجلس بجنبه غلام بالمصحف فاذا توقف فى شئ رده عليه قال ابن عباس رضى الله عنهما وكان على رضى الله عنه يقول اذا استطعمك امامك فاطعمه قال أنس رضى الله عنه وقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة فى صلاة جهرية فترك آية فلما قضى صلاته قال له رجل يا رسول الله تركت آية كذا وكذا فسأل القوم عنها فلم يعرفها أحد غير هذا الرجل فرجع النبى صلى الله عليه وسلم الى قول الرجل وقال انى أنسى ليستن بى فهلا ذكرتنيها فقال يا رسول الله ظننت انها نسخت أو رفعت ثم أقبل النبى صلى الله عليه وسلم على القوم وقال ما بال أقوام يتلى عليهم كتاب الله عز وجل فلا يدرون ما تلى منه مما ترك هكذا خرجت عظمة الله عز وجل من قلوب بنى اسرائيل فشهدت أبدانهم وغابت قلوبهم ولا يقبل الله من عبد عملا حتى يشهد بقلبه مع بدنه وتقدم قوله صلى الله عليه وسلم انما يلبس علينا القراءة اعدم احسان من وراءنا الطهور فى باب آداب الصلاة وكان بعض الصحابة رضى الله عنهم لا يرد على امامه اذا توقف وتبعه على ذلك بعض التابعين رضى الله عنهم أجمعين والله أعلم

(فصل فى القراءة فى الظهر) قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الركعتين الاولتين من صلاة الظهر بعد الفاتحة فى كل ركعة قدر ثلاثين آية قدر سورة تبارك الذى بيده الملك وكانت قراءته فى الركعتين الاخيرتين نحو خمس عشرة آية وكان كثيرا ما يقرأ فى كل ركعة بنحو والليل

حفظت ما فات عن ابن عباس * النوع الثانى ما روت عائشة أنه صلى الله عليه وآله وسلم كان يفتتح الصلاة بركعتين خفيفتين وبعدهما يطول يصلى عشر ركعات بخمس تسليمات ويوتر بركعة ثم يسلم * النوع الثالث كان يصلى ثلاث عشرة ركعة خارجا عن ركعتى الفجر * النوع الرابع كان يصلى ثمان ركعات باربع تسليمات ثم يصلى بعد ذلك خمس ركعات يجلس فى آخراهن ويسلم ولم يكن فى أثنائهن جلوس الا فى الآخر * النوع الخامس كان يصلى تسع ركعات منها ثمان متعاقبات ليس بينهن جلوس الا بعد الثامنة فانه كان يتشهد ويدعو ثم ينهض الى التاسعة من غير سلام ثم يتشهد بعدها ويسلم ثم يصلى ركعتين

اذا يغشى وكثيرا ما كان يقرأ فى الاولتين منها بسبح والغاشية وكثيرا ما كان يقرأ فيهما بالسماء ذات البروج والسماء والطارق وكانت قراءته بعد الى التخفيف * وسئل ابن عمر رضى الله عنهما كيف كنتم تعرفون قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى السرية فقالوا كنا نعرفها باضطراب لحيته والله تعالى أعلم

(فصل فى القراءة فى العصر) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الاولتين من العصر قدر خمس عشرة آية وفى الاخيرتين نصفها وكان كثيرا ما يقرأ بالسماء والطارق ونحوها والله أعلم

(فصل فى القراءة فى المغرب) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فى صلاة المغرب تارة بالطور وتارة بالمرسلات وتارة بالاعراف يفرقها فى الركعتين وتارة يقرأ فيها بحم الدخان وتارة يقرأ فيها بقوله تعالى ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا الآية وتارة يقرأ فيها قل يا أيها الكافرون وفى الثانية قل هو الله أحد وكان صلى الله عليه وسلم اذا طوّل فى المغرب يؤخر العشاء الى ثلث الليل وفى بعض الاحيان الى نصفه وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول سمعتنى أم الفضل ابنة الحارث رضى الله عنها وانا أقرأ والمرسلات عرفا فقالت يا بنى لقد ذكرتنى بقراءتك هذه السورة انها لآخر ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها فى المغرب والله أعلم

(فصل فى القراءة فى العشاء) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ كثيرا فى العشاء بالتين والزيتون ونحوها فى كل ركعة من الاولتين وكثيرا ما كان يقرأ فيها بأوساط المفصل ولما أطال فيها معاذ القراءة قال له النبى صلى الله عليه وسلم أفتان أنت هلا صليت بسبح اسم ربك الاعلى والشمس وضحاها والليل اذا يغشى والله أعلم

(فصل فى القراءة فى الصبح) قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيل فى القراءة ما شاء ويقتصر اذا شاء بحسب الحاضرين وكان لا يطيل فى صلاة ما يطيل فى الصبح قال البراء بن عازب رضى الله عنه وصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة الصبح فقرأ باقصر سورة فى القرآن فلما فرغ أقبل علينا بوجهه فقال انما عجلت لتفرغ أم الصبى الى صبيها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقرأ فيها بنحو ق والقرآن المجيد وتبارك الملك ونحوهما فى الاولى وفى الثانية نحوهما وكثيرا ما كان يقرأ فيها بالروم يفرقها فى الركعتين وتارة بالتكوير والزلزلة وتارة بقل يا أيها الكافرون والاخلاص وتارة بالمعوذتين لكن فى السفر وصلى مرة بسورة المؤمنين فبلغ ذكر موسى وهرون فأخذته السعلة فركع وكان أبو بكر رضى الله عنه يقرأ فيها بسورة البقرة فى الركعتين وكان عمر رضى الله عنه يقرأ فيها بسورة آل عمران والحج وسورة يوسف قراءة بطيئة مرتلة وطوّل رضى الله عنه يوما فى القراءة فانصرف حتى كادت الشمس تطلع فقيل له فقال لو طلعت لم تجدنا غافلين ووقع مثل ذلك لابى بكر رضى الله عنه أيضا وقال مثل ما قال عمر رضى الله عنه وكان عثمان رضى الله عنه يقرأ فيها بسورة يوسف وكان ابن عمر رضى الله عنه يقرأ فى الصبح فى السفر بالفاتحة وسورة من أوائل المفصل وكان الاحنف بن قيس رضى الله عنه يصلى بالكهف وسورة يوسف والله أعلم *(فرع)* جامع لامور متفرقة * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع النظائر فى قراءته فكان يجمع الرحمن والنجم فى ركعة واقتربت والحاقة فى ركعة والطور والذاريات فى ركعة والواقعة ونون والقلم فى ركعة والمطففين وعبس فى ركعة وسأل والنازعات فى ركعة والمزمل والمدثر فى ركعة وعم والمرسلات فى ركعة وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يصلى بسور المفصل فى الصلوات حتى يختم القرآن وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقرأ الثلاث سور وأكثر من سور المفصل وغيرها فى ركعة واحدة وكان كثيرا ما يقرأ ببعض سورة فى كل ركعة وكان صلى الله عليه وسلم يكرر فى بعض الاوقات السورة الواحدة مرتين فى ركعة قال الراوى فلا أدرى أكان ينسى أم كان يقرأ ذلك عمدا وكان رجل يؤم الناس فى مسجد قباء فكان يقرأ بقل هو الله أحد فى كل ركعة على الدوام فأخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يحملك على لزوم هذه السورة فى كل ركعة قال انى أحبها قال حبك اياها

عقب الوتر * النوع السادس كان يصلى ست ركعات متصلات لا يجلس بينهن الا فى آخرهن ثم ينهض قبل السلام فيصلى ركعة ويسلم ثم يصلى بعد ذلك ركعتين جالسا عقب الوتر * النوع السابع كان يسلم فى كل ركعتين ويصلى فى آخرهن ثلاث ركعات بتسليمة واحدة وطعن الحفاظ فى هذه الرواية لما فى صحيح ابن حبان باسناد صحيح لا توتروا بثلاث أوتروا بخمس أو سبع ولا تشبهوا بصلاة المغرب وفى حديث عائشة باسناد صحيح انه كان يسلم فى الركعتين الاخيرتين ثم بعد ذلك يصلى ركعة وسئل الامام أحمد ما تقول فى الوتر قال أكثر الحديث وأقواه ركعة فانا أذهب اليها ثم سئل ثانيا فقال يسلم فى الركعتين وان لم يسلم رجوت أن لا يضره الا أن

أدخلك الجنة وكان صلى الله عليه وسلم اذا سمع أحدا يجهر بالقراءة على أحد في الصلاة يقول الا ان كلكم يناجي ربه فلا يؤذين بعضكم بعضا ولا يرفع بعضكم على بعض في القراءة أو قال في الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم يكره القارئ خلف الامام الجهر بالقراءة دون القراءة نفسها وكثيرا ما كان يقول لمن يجهر خلفه لا تسمعني وأسمع الله وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه وغيره من الصحابة يقرؤن خلف الامام في الجهرية بفاتحة الكتاب لا غير وفي السرية بالفاتحة وسورة بعدها وكان الائمة من الصحابة يسكتون حتى يقرأ المأموم الفاتحة ثم يجهرون بالسورة بعدها قال نافع رضي الله عنه وصلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالناس مرة صلاة المغرب فلم يقرأ فيها بسورة بعد الفاتحة فلما انصرف قيل له ما قرأت شيأ فقال كيف كان الركوع والسجود قالوا حسنا قال لا بأس اذا وكان صلى الله عليه وسلم اذا قرأ آية سجدة في صلاة سرية سجد كما سيأتي بيانه في باب سجود التلاوة * وسئلت عائشة رضي الله عنها كيف كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل أكان يسر بالقراءة أم يجهر فقالت كل ذلك قد كان يفعل ربما أسر بالقراءة وربما جهر وكان لا يمر بآية رحمة الا وقف عندها يسأل ولا آية عذاب الا تعوذ منها وقام صلى الله عليه وسلم ليلة كاملة بقوله تعالى ان تعذبهم فانهم عبادك قال ابن عمر رضي الله عنهما وصلى عمر رضي الله عنه مرة عشاء الآخرة فلم يقرأ فيها حتى فرغ فقال له عبد الرحمن بن عوف أرأيت ما صنعت هل هو شئ عهده اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم أم شيأ رأيته أنت قال وما هو قال لم تقرأ في العشاء قال أوفعلت قال نعم قال فاني سهوت جهزت عيرا من الشام حتى قدمت المدينة فأمر المؤذن فأقام فصلى العشاء بالناس وقال لا صلاة لمن لم يقرأ فيها والله أعلم

(فرع في تلاوة القرآن) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اقرؤا القرآن خمس آيات خمس آيات فانه أحفظ لكم وكان عمر بن الخطاب وأبو العالية رضي الله عنهما يقولان نزل جبريل على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقرآن خمس آيات خمس آيات وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قرأ القارئ فأخطأ أو لحن أو كان أعجميا كتبه الملك كما أنزل وكان صلى الله عليه وسلم يقول أشراف أمتي حملة القرآن وأصحاب الليل وكان صلى الله عليه وسلم يقول اقرؤا القرآن بالحزن فانه نزل بالحزن وكان صلى الله عليه وسلم يقول أكثر منافقي أمتي قراؤها وكان صلى الله عليه وسلم يقول أتاني جبريل وميكائيل فقعد جبريل عن يميني وميكائيل عن يساري فقال جبريل يا محمد اقرأ القرآن على حرف فقال ميكائيل استزده فقلت زدني فقال اقرأ على ثلاثة أحرف فقال ميكائيل استزده فقلت زدني كذلك حتى بلغ سبعة أحرف فقال اقرأه على سبعة أحرف كلها شاف كاف وكان صلى الله عليه وسلم يقول لم يتل القرآن من لم يعمل به ولم يبر والديه من أحد النظر اليهما أولئك برآء مني وأنا منهم برىء وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن قراءة القرآن بحضرة من لا يصغى اليه ويقول أجلوا القرآن عن ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول كان الخلق لم يسمعوا القرآن حين يسمعونه من الرحمن يتلوه عليهم يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يحث أصحابه على تلاوة القرآن ويقول اقرؤه في سبع ليال (قال شيخنا رضي الله عنه) وانما حث أصحابه على ذلك لان الكلام صفة المتكلم فمن قرأ القرآن فهو حاضر مع الله تعالى فكان أمره صلى الله عليه وسلم لهم بقراءة اليسير منه دون ختمة كل ليلة مثلا رحمة بهم لعدم طاقتهم على الحضور مع الله تعالى من أول القرآن الى آخره في مجلس واحد أو مجالس فان القراءة مع الغيبة عنه تفرقة والقرآن جمع لمن فهم القرآن ما هو وكان ابن مسعود رضي الله عنه لا يقرأ القرآن في أقل من ثلاث وكان رضي الله عنه يقرأ القرآن في رمضان في ثلاث وفي غير رمضان في سبع وكان عثمان رضي الله عنه يقرأه كله في ركعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو جمع القرآن في اهاب ما أحرقه الله تعالى بالنار وكان صلى الله عليه وسلم يحث على تحسين القراءة والتغني بها ويقول زينوا القرآن بأصواتكم وما أذن الله لشئ ما أذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس منا من لم يتغن بالقرآن وكان صلى الله عليه وسلم يقول اقرؤا القرآن بلحون

التسليم أثبت بها النوع الثامن روى النسائي بسنده عن حذيفة أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعني صلاة الليل وطول في الركوع مثل القيام وكان يقول سبحان ربي العظيم ثم بعد ذلك جلس وقال رب اغفر لي وكررها ولما صلى أربع ركعات على هذا الوجه أذن بلال الصبح ودعا النبي صلى الله عليه وآله وسلم الصلاة هذه الطرق الثمانية تثبت في قيام الليل وكان يصلي الوتر في أول الليل وحينا في أوسطه وحينا في آخره وهذا في الغالب وفي بعض الليالي كان يكرر آية في صلاة الليل من أوله الى آخره وهي ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم وصلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم كانت على

العرب وأصواتهاوإياكم ولحون أهل العشق ولحون أهل الكتابين وسيجيء بعدي أقوام يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والنوح لايجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ على القرآن أجرا فقد تعجل حسناته في الدنيا والقرآن يخاصمه يوم القيامة وكان أبو العالية رضي الله عنه يقول سيأتي على الناس زمان تخرب صدورهم من القرآن وتبلى كما تبلى ثيابهم لايجدون له حلاوة ولا لذة يبيعون تلاوته بعرض من الدنيا لايخف عليهم تلاوته الا بذلك العرض ان قصروا عن العمل بما أمروا به فيه قالوا ان الله غفور رحيم وان عملوا بما نهوا عنه قالوا ان الله لايغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء أمرهم كله طمع في الدنيا وعدم خوف في العقبى يلبسون جلود الضأن على قلوب الذئاب أفضلهم المداهن نسأل الله العافية قال عكرمة رضي الله عنه وجمع القرآن حفظا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة من الانصار معاذ بن جبل وعبادة بن الصامت وأبي بن كعب وأبو أيوب الانصاري وأبو الدرداء رضي الله عنهم أجمعين

(فصل في الركوع)

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول أسوأ الناس سرقة الذي يسرق من صلاته قالوا يارسول الله وكيف يسرق من صلاته قال لايتم ركوعها ولاسجودها وكان صلى الله عليه وسلم اذا ركع سوى ظهره حتى لوصب عليه الماء لاستقر وكان صلى الله عليه وسلم يحث على الطمأنينة في الركوع والسجود والرفع عنهما ويقول اذا قام أحدكم الى الصلاة فليسبغ الوضوء ثم يستقبل القبلة فيكبر ثم ليقرأ بما تيسر معه من القرآن ثم ليركع حتى يطمئن راكعا ثم ليرفع حتى يعتدل قائما ثم ليسجد حتى يطمئن ساجدا ثم ليرفع حتى يطمئن جالسا ثم ليسجد حتى يطمئن ساجدا ثم ليفعل ذلك في الصلاة كلها وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن وضع الكفين بين الفخذين في الركوع ويقول اذا ركع أحدكم فليجاف يديه عن جنبيه ويضع يديه على ركبتيه ويفرج بين أصابعه من وراء الركبتين وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن القراءة في الركوع ويقول اني نهيت عن القراءة في الركوع والسجود أما الركوع فعظموا فيه الرب وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن أن يستجاب لكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول في ركوعه سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة وتارة يقول فيه سبحان ربي العظيم وتارة يقول سبوح قدوس رب الملائكة والروح وتارة يقول سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي وتارة غير ذلك كما هو مذكور في كتب الاذكار وكان صلى الله عليه وسلم تارة يكرر هذه الاذكار ثلاث مرات وتارة خمسا وتارة سبعا وتارة عشرا ونحوها وكان صلى الله عليه وسلم ينهى النساء عن رفع أبصارهن اذا صلين خلف الرجال ويقول يامعاشر النساء لاترفعن أبصاركن في صلاتكن تنظرن الى عورات الرجال وكان الصحابة رضي الله عنهم يصلون خلفه صلى الله عليه وسلم عاقدي طرف أزرهم كما يفعل الصبيان من ضيق الازار فربما بدت عوراتهم أو جزء منها وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصلاة ثلاثة أجزاء ثلث وضوء وثلث ركوع وثلث سجود فمن أداهن قبل منه وماسواهن ومن أنقص منهن شيأ ردت عليه وماسواهن والله أعلم

(فصل في الاعتدال) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاينظر الله تعالى الى صلاة رجل لايقيم صلبه في ركوعه وسجوده وفي رواية لاصلاة لمن لم يقم صلبه في الركوع والسجود وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا مايطيل الاعتدال حتى يقول الناس نسي وكان حذيفة رضي الله عنه يقول صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يقوم قياما طويلا بعد قوله سمع الله لمن حمده وتارة يخففه جدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول في الرفع من الركوع سمع الله لمن حمده فاذا انتصب قال ربنا ولك الحمد وتارة يزيد اللهم ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا ملء السموات وملء الارض وملء ماشئت من شيء بعد أهل الثناء والمجد لامانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولاينفع ذا الجد منك الجد وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قال

ثلاثة أنواع أحدها انه كان يصليها قائما وذلك في الغالب الثاني أنه كان يصليها جالسا ويركع جالسا أيضا الثالث انه كان يصليها جالسا ويقرأ غالب القراءة جالسا ثم يقوم فيقرأ مابقي قائما ثم يركع هذه الانواع الثلاثة صحت وأما الحديث الذي ورد بان هيئة جلوسه في حالة الصلاة قاعدا التربع فقد طعن الحفاظ فيه وحملوه على خطا بعض الرواة

(فصل) ثبت روايات صحيحة انه صلى الله عليه وآله وسلم كان يصلي بعد الوتر ركعتين ففي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنه كان يصلي ثلاث عشرة ركعة يصلي ثمان ركعات ثم يوتر ثم يصلي ركعتين وهو جالس فاذا أراد أن يركع قام فركع ثم يصلي ركعتين بين النداء

الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد يسمع الله لكم فان الله تعالى قال على لسان نبيه سمع الله لمن حمده وكان صلى الله عليه وسلم لا يقول ذلك فى الرفع من السجود وكان عبد الله بن مسعود ومطرف بن عامر رضى الله عنهما يقولان لا يقول المأموم خلف امامه سمع الله لمن حمده ولكن يقول ربنا لك الحمد الا أن يكون المأموم مبلغا عن الامام افعال الصلاة لان الامام كالمخبر عن الله عز وجل بأنه سمع حمد عبده يعنى استجاب له فيجيبه المأموم بقوله ربنا لك الحمد شكرا لله تعالى على استجابة دعاء عبده وكان ابن عمر لا يجمع بين هذين الذكرين اذا كان مأموما فكان اذا قال الامام سمع الله لمن حمده يقول رضى الله عنه اللهم ربنا ولك الحمد وكان أبو بردة الاسلمى رضى الله عنه يجمع بينهما وهو مأموم وكان صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن أحد من الصحابة ظهره حتى يضع النبى صلى الله عليه وسلم جبهته على الارض والله أعلم * (فرع) فى القنوت قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا القنوت فى النوازل فى الركعة الاخيرة فى الفرائض كلها فكان يدعو على قوم من المنافقين ويده ولقوم من المستضعفين من المؤمنين ولما أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم القراء الى قوم من بنى سليم يدعوهم الى الاسلام قتلوهم وكانوا من خواص القراء فوجد عليهم النبى صلى الله عليه وسلم ومكث شهرا يقنت ويدعو على رعل وذكوان وعصية جهرا ويؤمن من خلفه حتى نزل قوله تعالى ليس لك من الامر شئ أو يتوب عليهم أو يعذبهم فانهم ظالمون وقوله تعالى وما أرسلناك الا رحمة للعالمين فترك القنوت بعد ذلك فى كل نازلة وتبعه الخلفاء الراشدون فلم يقنت أحد منهم بعد ذلك لنازلة حتى ذهب بعض التابعين الى أنه بدعة لكونه لم ير أحدا من الصحابة يفعله وكان عبد الله بن مسعود رضى الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقنت فى الصبح الا أن يكون يدعو لقوم أو على قوم وكان صلى الله عليه وسلم اذا قنت فى الركعة الاخيرة من الفرائض تارة يقنت قبل الركوع وتارة يقنت بعده وكان أنس رضى الله عنه يقول ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت بعد الركوع الا قليلا وما زال صلى الله عليه وسلم يقنت فى الاخيرة من الصبح حتى فارق الدنيا وفى رواية ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم أصل القنوت فى الصبح قط وانما ترك الدعاء لقوم أو على قوم بأسمائهم وقبائلهم لا غير فقال بعضهم ترك القنوت وانما يعنى ما ذكرناه وكان عمر رضى الله عنه لا يقنت الا ان كان فى قتال وحرب وكان لا يقنت فى الامن وكان يقنت قبل الركوع وكان صلى الله عليه وسلم لا يقنت بكلمات مخصوصة بل بحسب الوقائع وكان الحسن ابن على رضى الله عنهما يقول علمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات أقولهن فى قنوت الوتر اللهم اهدنى فيمن هديت وعافنى فيمن عافيت وتولنى فيمن توليت وبارك لى فيما أعطيت وقنى شر ما قضيت فانك تقضى ولا يقضى عليك وانه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت تباركت ربنا وتعاليت اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وسلم وكان على بن أبى طالب يقنت بهذا فى صلاة الصبح وأما عمر رضى الله عنه فكان يقنت بقوله بسم الله الرحمن الرحيم اللهم انا نستعينك ونستهديك ونؤمن بك ونتوكل عليك ونثنى عليك الخير كله نشكرك ونستغفرك ولا نكفرك ونؤمن بك ونخلع من يفجرك بسم الله الرحمن الرحيم اللهم اياك نعبد ولك نصلى ونسجد واليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخشى عذابك ان عذابك الجد بالكفار ملحق اللهم عذب كفرة أهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك ويقاتلون أولياءك اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات وأصلح ذات بينهم وألف بين قلوبهم واجعل فى قلوبهم الايمان والحكمة وثبتهم على ملة رسولك محمد صلى الله عليه وسلم وأوزعهم أن يوفوا بعهدك الذى عاهدتهم عليه وانصرهم على عدوك وعدوهم اله الحق واجعلنا منهم وكان عبد الله بن عمير الراوى لقنوت عمر رضى الله عنهما يقول بلغنا ان هذا القنوت سورتان من القرآن فى مصحف ابن مسعود وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سألتم الله تعالى فاسألوه ببطون أكفكم ولا تسألوه بظهورها ثم لا تردوها حتى تمسحوا بها وجوهكم فان الله تعالى جاعل فيها بركة وكان البيهقى رضى الله عنه يقول لا أحفظ مسح الوجه باليدين عن أحد من السلف ولكن ورد فى حديث ان ذلك مستحب خارج الصلاة والله سبحانه وتعالى أعلم

والاقامة وفى مسند الامام أحمد روى عن أم سلمة أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلى بعد الوتر ركعتين خفيفتين وهو جالس وأبو أمامة يروى كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلى ركعتين بعد الوتر وهو جالس يقرأ فيهما باذا زلزلت الارض وقل يا أيها الكافرون وروى هذا المعنى أيضا جماعة من الصحابة غير من ذكرنا وظاهره معارض بحديث اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا وقد أشكل على كثير من العلماء لا جرم أنكره الامام مالك وقال الامام أحمد لا أصليهما ولا أمنع أحدا من صلاتهما وقال جماهير العلماء صلاهما لبيان الجواز ليعلم أن بعد الوتر يجوز صلاة النوافل وان الوتر لا يقطع صلاة

(فصل في السجود) كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن
الرجل صلبه في سجوده وكان أنس رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أقرب
ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فاذا سجد العبد طهر سجوده ما تحت جبهته الى سبع أرضين وكان صلى ا
عليه وسلم اذا سجد وجه أصابعه كلها قبل القبلة وكان صلى الله عليه وسلم يقول أمرت أن أسجد على سب
أعظم ولا أكف شعرا ولا ثوبا الجبهة واليدين والركبتين والقدمين وكان صلى الله عليه وسلم اذا هوى
للسجود وضع ركبتيه قبل يديه ويقول اذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك الجمل وسيأتي قريبا انه كان ا
نهض رفع يديه قبل ركبتيه واعتمد على فخذيه وكان صلى الله عليه وسلم يجنح في سجوده حتى يرى بياض ابط
ولم يكن ينبت بابطه شعر وكان صلى الله عليه وسلم اذا سجد رفع عجيزته ولم يلصق بطنه بالارض ولا با ورا
وكان يضم عقبيه في سجوده ويمسهما بثيابه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اعتدلوا في السجود ولا يبس
أحدكم ذراعيه انبساط الكلب ورأى ابن عمر رضي الله عنهما رجلا لا يتجافى عن الارض بذراعيه فقال يا ابن
أخي لا تبسط بسط السبع وادعم على راحتيك وأبد ضبعيك فانك اذا فعلت ذلك سجد كل عضو منك وكان صل
الله عليه وسلم اذا سجد فرج بين فخذيه غير حامل بطنه على شيء من فخذيه ومكن أنفه وجبهته من الارض ووجه
أصابع رجليه ووضع كفيه حذو منكبيه وكثيرا ما كان يسجد على كور عمامته صلى الله عليه وسلم وكان
صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يقبل صلاة من لا يصيب أنفه الارض وكان ابن عمر رضي الله عنهما يكشف
عمامته عن جبهته ثم يسجد وكذلك كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقال خباب بن الارت رضي الله عنه
شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرمضاء فلم يشكنا واشتكى جماعة الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم مشقة السجود اذا تفرجوا فقال لهم استعينوا بالركب وفي رواية بالانضمام قال العلماء وذلك ا
يضع مرفقيه على ركبتيه اذا طال السجود والدعاء وكان صلى الله عليه وسلم اذا كانت الارض مطيرة وأرا
السجود وضع كساء عليه يجعله دون يديه الى الارض اذا سجد وكان الحسن رضي الله عنه يقول كانت
الصحابة رضي الله عنهم اذا كانت الارض حارة ولم يستطع أحدهم أن يمكن جبهته من الارض وضع ثوبه فسجد
عليه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يصلي ويداه داخل ثوبه وفي رواية في ثوبه وكان ابن مسعود وغير
يفعل ذلك قال الحسن رضي الله عنه وكان كبراء الصحابة رضي الله عنهم يسجدون على العمامة والقلنسوة وا
المشانق والبرانس والطيالسة ولا يخرجون أيديهم وكان ثابت بن الصامت الانصاري رضي الله عنه يقول
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وعليه كساء ملتف به يضع يده عليه يقيه برد الحصباء وكان ثا
رضي الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد على أعلى جبهته على قصاص الشعر ويديه
داخل ثوبه قال نافع كان ابن عمر اذا سجد وضع كفيه على الذي وضع عليه وجهه ولقد رأيته في يوم شديد البرد
وانه ليخرج كفيه من تحت برنس له حتى يضعهما على الحصباء وكان الحسن بن علي رضي الله عنهما يقول صلى
النبي صلى الله عليه وسلم محتبيا من رمد كان بعينيه وكان عمر رضي الله عنه يقول اذا وجد أحدكم الحر فليسجد
على طرف ثوبه (وسئل) ابن عمر رضي الله عنهما أين يضع الرجل يديه اذا سجد فقال ارم بهما حيث وقعتا
وكان رضي الله عنه يقول اذا سجد أحدكم فليضم أصابعه ولا يفرجها وليستقبل بكفيه القبلة فانهما يسجدان
مع الوجه وكان رضي الله عنه يقول اذا سجد أحدكم فليضع يديه مع وجهه فان اليدين يسجدان كما يسجد الوجه
واذا رفع أحدكم رأسه من السجدة فليرفع يديه معها فانهما يسجدان مع الوجه وكان وائل بن حجر رضي الله
عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد يضع يديه قريبا من أذنيه وكان ابن عمر رضي الله عنهما
يقول اذا لم يستطع المريض السجود أومأ برأسه ايماء ولم يرفع الى جبهته شيئا وقال الحسن رضي الله عنه كانت
الصحابة رضي الله عنهم اذا اشتكت ركبة أحدهم جعل تحت ركبتيه وسادة اذا سجد ولم ينكر عليه أحد
سيأتي بيانه في باب صلاة المعذور وكان صلى الله عليه وسلم اذا رفع رأسه من السجود وضع يديه على فخذيه
واعتمد عليهما وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقوم من السجدة الثانية على صدور قدميه من غير جلوس

النوافل وعلى هذا يكون قوله اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا مبنيا على الاستحباب وقال بعض العلماء هذه الصلاة ملحقة بالوتر وجارية مجرى سنة الوتر لاسيما على مذهب من يقول بوجوب الوتر وكما ان صلاة المغرب وتر النهار مشفوعة من السنة بركعتين كذا الوتر الليل أيضا مشفوع من السنة بركعتين *(فصل)* لم يرد في الصحيح أنه صلى الله عليه وآله وسلم قرأ القنوت في صلاة الوتر أصلا قال الامام أحمد كل ما ثبت في القنوت فمجموعه في صلاة الصبح ولم يثبت في الوتر أصلا بل لم يرو ولكن جماعة من الصحابة كانوا يقرؤن القنوت في صلاة الوتر لحديث مسند الامام أحمد عن الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما قال علمني

الاستراحة وكان ابن عمر رضي الله عنه لا يفعل ذلك الا اذا اشتكى من الجلوس وكان صلى الله عليه وسلم يقول خطوة يكرهها الله تعالى وهي مد المصلي رجله اليمنى اذا نهض و وضع يده عليها و يثبت اليسرى ثم يقوم وكان ابن عمر رضي الله عنه اذا رفع رأسه من السجود يقوم معتمدا على يديه قبل أن يرفعهما وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بالطمأنينة في السجود و ينهى عن نقرة الغراب فيه وكان يقول لمن يعلمه اذا سجدت فامكن جبهتك من الارض حتى تجد حجم الارض وكان صلى الله عليه وسلم اذا سجد استقبل باصابع رجليه القبلة والله أعلم *(فرع في أذكار السجود)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في سجوده سبحان ربي الأعلى ثلاثا وخمسا وسبعا ونحو ذلك وتارة يقول اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله وأوله وآخره وعلانيته وسره وتارة يقول رب أعط نفسي تقواها زكها أنت خير من زكاها أنت وليها ومولاها وتارة يقول اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا وعلى يميني نورا وعلى شمالي نورا وأمامي نورا وخلفي نورا وفوقي نورا وتحتي نورا واجعل لي نورا أو قال واجعلني نورا وتارة يقول سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة وتارة يقول سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي وتارة يقول سبوح قدوس رب الملائكة والروح وتارة يقول سجد لك سوادي وآمن بك فؤادي وتارة يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك يا مصرف القلوب اصرف قلبي عن معصيتك وتارة يقول رب قني عذابك يوم تبعث عبادك وكان صلى الله عليه وسلم تارة يجمع بين أنواع مختلفة من هذه الاذكار ونحوها وتارة يقتصر على بعضها وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول في سجوده لبيك وسعديك والله أعلم

(فصل في الجلوس بين السجدتين) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالطمأنينة فيه و يقول لمن يعلمه الصلاة ثم ارفع يعني من السجود حتى تطمئن جالسا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيل كثيرا الجلوس بين السجدتين حتى تقول الناس نسي وتارة كان يخففه وكان يقول في جلوسه رب اغفر لي رب اغفر لي يكررها مرارا وتارة يقول اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني وارفعني وارزقني واهدني وعافني وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أن يجلس الرجل في الصلاة وهو معتمد على يده وهو افتراش السبع وكان ينهى عن اقعاء الكلب و يسميه عقبة الشيطان و يقول صلى الله عليه وسلم اذا رفعت رأسك من السجود فلا تقع كما يقعي الكلب ضع اليتك بين قدميك والزق ظاهر قدميك بالارض وقال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالافتراش في الجلوس بين السجدتين وفي التشهد الاول و يقول للمصلي افرش فخذك اليسرى ثم تشهد وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من السنة أن تمس عقبيك اليتك في جلوسك بين السجدتين وكان صلى الله عليه وسلم ينهض من السجود على صدور قدميه وقال عمر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا اذا رفعنا رؤسنا من السجود أن نطمئن على الارض جلوسا ولا نستوفز على أطراف الاقدام وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول أدركت غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع أحدهم رأسه من السجدة الثانية في الركعة الاولى والثالثة مضى كما هو ولم يجلس والله أعلم

(فرع في التشهد الاول) قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيل التشهد الاول بالصلاة على نفسه وآله و بالدعاء بعده كما يفعل في التشهد الاخير و يقول اذا قعدتم في كل ركعتين فليتخير أحدكم بعد التشهد من الدعاء أعجبه اليه فليدع به ربه عز وجل وسيأتي قوله صلى الله عليه وسلم لا تصلوا على الصلاة البتراء قالوا يا رسول الله وما الصلاة البتراء قال تقولون اللهم صل على محمد وتمسكون بل قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد فقيل له من أهلك يا رسول الله قال علي وفاطمة والحسن والحسين قال العلماء وهذا هو الاكثر من فعله صلى الله عليه وسلم اذا لم يكن ثم حاجة الا فكثيرا ما كان يخفف الجلوس له رحمة للناس حتى قال ابن مسعود كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس في الركعتين الأولتين كأنه على الرضف حتى يقوم وكان جلوسه صلى الله عليه وسلم فيه مفترشا كالجلوس بين السجدتين وكان صلى الله عليه وسلم اذا نهض من التشهد الاول ينهض مكبرا رافعا يديه فاستفتح القراءة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أن يقدم الرجل

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كلمات أقولهن في قنوت الوتر اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما أعطيت وقني شر ما قضيت انك تقضي ولا يقضى عليك انه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت تباركت ربنا وتعاليت وصلى الله على النبي قال الترمذي هذا أحسن حديث روي في باب القنوت وثبت عن أمير المؤمنين عمر وأبي بن كعب وعبد الله ابن مسعود انهم كانوا يقرؤن القنوت في صلاة الوتر ولم يرد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قطعا وكل ما روي فانه مطعون ومفترى وروى الترمذي والنسائي كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في آخر وتره اللهم اني أعوذ برضاك

احدى رجليه اذا تم من القيام وسيأتى فى باب السجود للسهو انه صلى الله عليه وسلم لما قام من التشهد الاول ناسيا لم يتشهد بعد سجدتين قبل السلام مكان ما نسى من الجلوس والله أعلم

(فصل فى الجلوس الاخير والتشهد فيه) * قال ابن عمر رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما جلس فى الركعة الاخيرة يفرش رجله اليسرى وينصب الاخرى ويقعد على مقعدته وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن افتراش السبع فى الجلوس وهو ان يجلس ماداً ذراعيه على الارض وكان صلى الله عليه وسلم يأمر النساء أن يحتفزن أو يتربعن فى التشهد وكان صلى الله عليه وسلم يختصر فى التشهد تارة ويطول أخرى وكان أكثر تشهده صلى الله عليه وسلم على ما رواه ابن مسعود رضى الله عنه عنه صلى الله عليه وسلم وهو (التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله) * وزاد فى رواية عن جابر نسأل الله الجنة ونعوذ به من النار قال ابن مسعود وكنا نقول فى التحيات السلام عليك أيها النبي فلما قبض كنا نقول السلام على النبي وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول سلام عليك أيها النبي وسلام علينا باسقاط الالف واللام وكثيرا ما كان يقول وان محمدا رسول الله بدل وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وكان يقول قبل التحية بسم الله وتارة يتركها وكان عمر رضى الله عنه يقول بسم الله خير الاسماء التحيات لله الى آخرها قال ابن مسعود رضى الله عنه وكنا نقول قبل أن يفرض علينا التشهد السلام على الله قبل عباده السلام على جبريل وميكائيل فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم لا تقولوا هكذا وقولوا التحيات لله الى آخره فانه لا تجزى صلاة الا بتشهد وكان رضى الله عنه يقول من السنة أن يخفى التشهد وكان صلى الله عليه وسلم يضع فى التشهد كفه اليسرى على فخذه وركبته اليسرى ويضع حد مرفقه الايمن على فخذه اليمنى ثم يقبض ثنتين من أصابعه ويحلق حلقة ثم رفع أصبعه اليمنى التى تلى الابهام فيحركها ويدعو بها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقبض أصابعه كلها الا المسبحة وكان صلى الله عليه وسلم يقول تحريك الاصبع فى الصلاة مذعرة للشيطان وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول لهى أشد على الشيطان من الحديد يعنى تحريك السبابة فى الصلاة وكان ابن الزبير رضى الله عنه يقول لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرك مسبحته الا عند اشارته وكان ينوى بها التوحيد والاخلاص ورأى ابن عمر رضى الله عنهما رجلا يشير بأصبعين فقال له انما الله اله واحد فأشر بأصبع واحدة وكان صلى الله عليه وسلم لا يجاوز بصره اشارته وكان صلى الله عليه وسلم اذا رفع سبابته حناها شيأ يسيرا وكانت الصحابة رضى الله عنهم يرفعون مسبحتهم وهم يصلون فى البرانس والاكسية والله أعلم

(فصل فى الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فى التشهد) قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله تعالى والثناء عليه ثم ليصل على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليدع بعد ما شاء الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا جلست فى صلاتك فلا تتركن الصلاة على فانها زكاة الصلاة ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة رجلا يتشهد فى صلاته فترك الصلاة عليه فقال صلى الله عليه وسلم عجل هذا ولم يأمر ذلك الرجل باعادة الصلاة وجاء بشير بن سعد رضى الله عنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أمرنا الله أن نصلى عليك فكيف نصلى عليك اذا نحن صلينا فى صلاتنا فسكت النبي صلى الله عليه وسلم حتى تمنى الحاضرون انه لم يكن سأله ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد والسلام كما علمتم وفى رواية كما صليت على ابراهيم باسقاط لفظة آل فى الموضعين المتعلقين بابراهيم وجاء جماعة من الصحابة فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف نصلى عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد وسيأتى كيفيات أخر فى باب الاذكار قبيل كتاب البيع ان شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يفسر آله المصلى عليهم بالازواج والذرية وأهل البيت وتارة يقول آل كل مؤمن تقى آمن بى وصدقنى ولم يرنى وكان زيد بن

من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك وهذه العبارة يحتمل أن يكون قالها بعد التشهد وهذا أقرب بل هو متعين لما رواه النسائى كان يقول اذا فرغ من صلاته وتبوأ مضطجعه وزاد فى لفظ هذه الرواية لا أحصى ثناء عليك ولو حرصت وثبت فى بعض الروايات الصحيحة أنه كان يقولها فى السجود فيحتمل أن يكون قاله فى محلين وفى مستدرك الحاكم من حديث ابن عباس فى صفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ووتره فلما قضى صلاته سمعته يقول اللهم اجعل فى قلبى نورا وفى بصرى نورا وفى سمعى نورا وعن يمينى نورا وعن يسارى نورا وفوقى نورا وتحتى نورا وأمامى نورا

أرقم رضي الله عنه يقول آل النبي هم الذين حرموا الصدقة بعده من آل جعفر وآل عقيل وآل العباس رضي الله عنهم وكانت أم سلمة رضي الله عنها تقول قلت يا رسول الله أنا من أهل البيت قال بلى ان شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا مولى القوم منهم فيدخل في الصلاة على الآل كما دخل في تحريم الصدقة وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي كثيرا على ناس من أمته ولا ينبغي بعد الصلاة من أحد على أحد الا على النبي صلى الله عليه وسلم والله أعلم (فرع في الدعاء بعد التشهد) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل صلاة مؤمن ليس فيها دعاء المؤمنين والمؤمنات فهي خداج وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا فرغ أحدكم من التشهد الاخير فليتعوذ بالله من أربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال فانه ما بعد آدم الى قيام الساعة أمر أكبر من أمر الدجال وانه رجل قصير أفحم أعور مطموس العين اليمنى ليست بناتئة ولا جحراء فان التبس عليكم فاعلموا أن ربكم ليس بأعور وانكم لن تروا ربكم حتى تموتوا وكان صلى الله عليه وسلم تارة يزيد على ذلك اللهم اني أعوذ بك من المغرم والمأثم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك أنت الغفور الرحيم وكثيرا ما كان يقول اللهم اغفر لي ذنبي ووسع علي في داري وبارك لي فيما رزقتني وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول في تشهده اللهم اني أسألك الثبات في الامر والعزيمة في الرشد وأسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك وأسألك قلبا سليما ولسانا صادقا وأسألك من خير ما تعلم وأعوذ بك من شر ما تعلم وأستغفرك لما تعلم وكثيرا ما كان يقول صلى الله عليه وسلم اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك وتارة كان يقول غير ذلك مما هو مذكور في كتب الاذكار المأثورة والله أعلم

(فصل في السلام) قد تقدم في الباب قوله صلى الله عليه وسلم وتحليلها التسليم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول فصلها التسليم وقال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم من الصلاة قال عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله ثم قال عن يساره السلام عليكم ورحمة الله وكان صلى الله عليه وسلم يلتفت حتى يرى بياض خده في التسليمتين وكانوا قبل ان يؤمروا بالسلام يشيرون بأيديهم الى الجانبين فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بالكم تسلمون بأيديكم كأنها أذناب خيل شمس قولوا السلام عليكم السلام عليكم فالهامرتين وكان صلى الله عليه وسلم قبل أن ينزل التسليم يقبل بوجهه على الناس اذا فرغ من التشهد وكان صلى الله عليه وسلم يقتصر في بعض الاحيان على تسليمة واحدة فكان يسلمها تلقاء وجهه ثم يميل الى الشق الايمن وكان ابن عمر رضي الله عنه يفعل ذلك وهو امام بالناس وكان صلى الله عليه وسلم يحذف السلام ولا يمده مدا قال ابن عمر رضي الله عنه ولما شرع السلام كان الناس يسلمون في أنفسهم لا يرفعون أصواتهم حتى رفع عمر رضي الله عنه صوته فتبعه الناس وكان صلى الله عليه وسلم يأمر المأمومين بالرد على الامام وقال سمرة بن جندب رضي الله عنه أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نسلم على أئمتنا وان نتحاب وان يسلم بعضنا على بعض وتقدم في باب شروط الصلاة حديث ابن مسعود رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا قلت التشهد فقد قضيت صلاتك ان شئت ان تقوم فقم وان شئت ان تقعد فاقعد وفي رواية اذا أحدث الرجل وقد جلس لآخر صلاته قبل ان يسلم فقد جازت صلاته والله سبحانه وتعالى أعلم *(خاتمة)* في آداب الفراغ من الصلاة وبيان بعض الاذكار المأثورة عقب الصلوات كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لا يفتل أحدكم اذا انصرف من الصلاة فانصرف فان قوما انصرفوا فصرف الله قلوبهم قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم من صلاته انحرف فأقبل على المأمومين بوجهه منحرفا الى جهة من كان عن يمينه في الصلاة وقال البراء بن عازب رضي الله عنه كان يعجبني ان أصلي مما يلي عين رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان اذا سلم أقبل علينا بوجهه صلى الله عليه وسلم وكانت الصحابة رضي الله عنهم اذا انصرف النبي صلى الله عليه وسلم من صلاته يثورون اليه حتى يزدحموا فيأخذون بيده صلى الله عليه

ونحلق نورا واجعل لي يوم لقائك نورا وفي بعض الروايات وفي عصبي نورا وفي لحمي نورا وفي شعري نورا وفي بشري نورا وفي لساني نورا واجعل في نفسي نورا وأعظم لي نورا وأجزل لي نورا وأعطني نورا وكان يقرأ في صلاة الوتر في الركعة الاولى سبح اسم ربك الاعلى وفي الركعة الثانية قل يا أيها الكافرون وفي الركعة الثالثة قل هو الله أحد والمعوذتين ويقول عقب السلام سبحان الملك القدوس ثلاثا يرفع صوته في الثالثة ويمد الحروف ثم يقول بعد ذلك رب الملائكة والروح وكان يقرأ القرآن بالترتيل ويقف في آخر كل آية ألبتة وان تعلقت بما بعدها وبعض القراء يقول الوقف على مكان انتهاء الكلام وانفصاله أولى

وسلم فيصعدون بها وجوههم ويسددوهم وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بالفصل بين الفرض والنافلة بالتأخر
عن مكان الفرض بخطوة أو التقدم كما سيأتي في باب صلاة الجماعة إن شاء الله تعالى وصلى رجل مرة الفرض ثم
قام فصلى النافلة فأخذ عمر بمنكبه فهزه ثم قال اجلس فانه لم يهلك أهل الكتاب الا انهم لم يكن بين صلاتهم
فصل فرفع النبي صلى الله عليه وسلم بصره فقال أصاب الله بك يا ابن الخطاب وكان صلى الله عليه وسلم اذا صلى
وراءه نساء مكث بالرجال يسيرا حتى ينصرف النساء لكيلا يختلطوا بهن في الخروج وكان صلى الله عليه
وسلم يمكث جالسا بعد السلام مقدار الذكر الذي يقوله ثم ينهض ان لم يكن له حاجة وكان صلى الله عليه وسلم
ينصرف عن يمينه وهو الاكثر من فعله وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول لا يجعلن أحدكم
للشيطان عليه جزءا يرى حقا عليه ان لا ينصرف الا عن يمينه واني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر ما
كان ينصرف عن يساره وكان جابر بن سمرة رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الصبح
أقبل علينا بوجهه وقال من رأى منكم رؤيا فليقصها أعبرها له قال جابر رضي الله عنه وكان يعقب الرجل اذا
طلع الفجر ان لا يعلم علما ولا يتكلم فيما لا يعنيه حتى تطلع الشمس ويصلي ركعتين وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يحب لاصحابه أن لا ينصرفوا بعد صلاة الصبح حتى ينصرف هو وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا
ما يقبل على الناس بوجهه اذا صلى الصبح ويقول هل فيكم مريض نعوده فان قالوا لا يقول هل فيكم جنازة
نتبعها وكان صلى الله عليه وسلم لا يقوم من مصلاه الذي صلى فيه الصبح حتى تطلع الشمس فاذا طلعت الشمس
حسناء قام وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى الصبح في جماعة ثم قعد يذكر الله عز وجل حتى تطلع
الشمس ثم صلى ركعتين أو أربع ركعات كانت له كأجر حجة تامة تامة تامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لان أقعد مع قوم يذكرون الله تعالى من الغداة حتى تطلع الشمس أحب الي من ان أعتق أربعة من ولد
اسماعيل وقيل وايما من صلى الفجر ثم ذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس لم تمس جلده النار أبدا وكان صلى
الله عليه وسلم يقول الثابت في مصلاه بعد صلاة الصبح يذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس ابلغ في طلب الرزق
من الضرب في الآفاق وكان صلى الله عليه وسلم يقول لان أقعد مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة العصر
الى أن تغرب الشمس أحب الي من أن أعتق أربعة وكان أبو امامة رضي الله عنه يقول سئل رسول الله صلى
الله عليه وسلم أي الدعاء أسمع قال جوف الليل الآخر ودبر الصلوات المكتوبات وكان صلى الله عليه وسلم
يقول اذا سأل أحدكم فليكثر فانما يسأل ربه كرما وكانت عائشة رضي الله عنها تقول قال لي رسول الله صلى
الله عليه وسلم هل علمت يا عائشة ان الله دلني على الاسم الذي اذا دعي به أجاب فقلت علمني اياه فقال انه لا ينبغي
لك يا عائشة قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبات
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كنا نعرف انقضاء الصلاة الا برفع الناس أصواتهم بالتكبير
وكان صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من صلاته قال استغفر الله ثلاث مرات ثم يقول اللهم أنت السلام
تباركت يا ذا الجلال والاكرام لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير ولا حول
ولا قوة الا بالله العلي العظيم لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله
مخلصين له الدين ولو كره الكافرون اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك
الجد اللهم اني أعوذ بك من البخل وأعوذ بك من الجبن وأعوذ بك أن أرد الى أرذل العمر وأعوذ بك من فتنة
الدنيا وأعوذ بك من عذاب القبر وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول ما من أحد منكم الا وهو مشتمل على
فتنة لان الله تعالى يقول انما أموالكم وأولادكم فتنة فمن استعاذ منكم فليستعذ بالله من مضلات الفتن
وكان ابو عمران الجوني رضي الله عنه يقول لما نزل العذاب بقوم يونس فزعوا الى شيخ منهم فقال لهم
قولوا يا حي حين لا حي يا محيي الموتى يا حي لا اله الا أنت فقالوها فكشف عنهم العذاب قال فاجعلوها دبر
صلاتكم وكان عمر رضي الله عنه اذا سمع رجلا يقول اللهم اغفر لي خطاياي يقول له استغفر الله في
العمد فان الخطأ قد تجوز الله تعالى عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول بعد السلام من الصبح اللهم اني

وأفضل وهذا القول غير
مستحسن لان متابعة
الرسول صلى الله عليه وآله
وسلم في كل حال أكمل
وأفضل وللعلماء اختلاف
في أفضلية القراءة المرتلة
مع القلة على القراءة
الكثيرة مع السرعة قال
ابن عباس وابن مسعود
الترتيل والتدبر مع قلة
القراءة أفضل وقال أمير
المؤمنين علي وجماعة من
الصحابة والتابعين والامام
الشافعي كثرة القراءة
أفضل لان بكل حرف عشر
حسنات وقال النبي صلى
الله عليه وآله وسلم لا أقول
الم حرف ولكن ألف حرف
ولام حرف وميم حرف وقال
بعض المتأخرين ثواب
القراءة بالترتيل والتدبر
أكبر وأحسن وثواب كثرة
القراءة أزيد وأكثر ومثال
ذلك شخص تصدق بجوهرة
ثمينة ومثال هذا شخص

أسألك عملا تامقبولا ورزقا طيبا وعملا متقبلا وكان صلى الله عليه وسلم يسبح بعد الصبح عشرا ويحمد عشرا ويكبر عشرا وتارة يسبح ثلاثا وثلاثين ويكبر كذلك ويحمد كذلك ويختم المائة بلا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير وكان صلى الله عليه وسلم يقول هذه الاخيرة بعد صلاة الصبح عشرا وبعد المغرب عشرا ثم يقول اللهم أجرنا من النار سبعا وكان صلى الله عليه وسلم يعقد التسبيح باليد وتارة يعده بالنوى ويقول لا يغفلن أحدكم من التسبيح والتهليل والتقديس فينسى الرحمة وليعقد أحدكم بالانامل فانهن مسؤلات مستنطقات ودخل صلى الله عليه وسلم على امرأة وبين يديها نوى أو حصى تسبح به فقال أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا وأفضل سبحان الله عدد ما خلق في السماء وسبحان الله عدد ما خلق في الارض وسبحان الله عدد ما بين ذلك وسبحان الله عدد ما هو خالق والله أكبر مثل ذلك ولا حول ولا قوة الا بالله مثل ذلك ودخل صلى الله عليه وسلم مرة على صفية وبين يديها أربعة آلاف نواة تسبح بها فقال ألا أعلمك بأكثر مما سبحت به فقالت علمني يا رسول الله قال قولي سبحان الله وبحمده عدد خلقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول عند انصرافه سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين وفي هذا القدر كفاية والله أعلم

(باب صلاة التطوع)

كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ليس لغير رسول الله صلى الله عليه وسلم نافلة انما النافلة خاصة رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الله تعالى قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر حين اغتسل في نهر الرحمة ليلة الاسراء وما سواه من الامة انما يصلي ما زاد على المكتوبة كفارة فلما عمل من السوء والمعاصي وكان أنس رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الصلاة خير موضوع فاستكثر من ذلك أو أقل وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي النافلة المطلقة جماعة في بعض الاحيان قال عتبان بن مالك رضي الله عنه قلت يا رسول الله ان السيول تحول بيني وبين مسجد قومي وأنا رجل ضرير البصر فاحب ان تأتيني فتصلي في بيتي فقال نعم فذهب معي الى بيتي فقال أين تحب أن أصلي لك فأشرت له الى موضع فصلى بنا ركعتين جماعة وسيأتي في باب صلاة الجماعة قوله صلى الله عليه وسلم من استيقظ من الليل وأيقظ أهله فصليا جميعا ركعتين كتبا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات (وليذكر) أولا راتبة كل فرض فنقول حدثنا (فاما الظهر) فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبلها ركعتين وبعدها ركعتين وتارة يصلي قبلها أربعا وبعدها ركعتين وتارة يصلي قبلها أربعا وبعدها أربعا ويقول من صلى أربع ركعات قبل الظهر وأربعا بعدها حرمه الله على النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى قبل الظهر وبعد الزوال أربعا كان كانما تهجد من ليلته وكان صلى الله عليه وسلم يقول أربع قبل الظهر ليس فيهن تسليم تفتح لهن ابواب السماء فلا يغلق منها باب حتى يصلي الظهر وما من شيء الا وهو يسبح في تلك الساعة غير الشياطين وأغبياء بني آدم ثم يقرأ أولم يروا الى ما خلق الله من شيء يتفيؤ ظلاله عن اليمين والشمائل سجدا لله وهم داخرون وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يصلي أربعا بعد أن تزول الشمس قبل الظهر ثم يقول انها ساعة تفتح فيها أبواب السماء وينظر الله تبارك وتعالى بالرحمة الى خلقه وهي صلاة كان يحافظ عليها آدم ونوح وابراهيم وموسى وعيسى عليهم الصلاة والسلام وكان صلى الله عليه وسلم يطيل القيام فيهن ويحسن فيهن الركوع والسجود وكان صلى الله عليه وسلم اذا فاتته الاربع ركعات قبل الظهر صلاهن بعد الظهر بعد الركعتين وقال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الزوال أربع ركعات حين تزول الشمس يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنبيين ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين وتارة كان يجعل التسليم في آخرها وكان يطيل فيهن القراءة فيقرأ سورتين من الطوال أو من المثين وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقرأ فيهن بق ونحوها وكان صلى الله عليه وسلم اذا فاتته سنة الظهر قضاها بعده وصلى مرة بعد العصر ركعتين فقالت له جارية لام سلمة يا رسول الله سمعتك تنهى عن

تسبق بلالي صفار أو بدراهم ودنانير كثيرة وما أشبه ذلك وكان يسر في قراءة الليل احيانا ويجهر أحيانا ويطيل القيام أحيانا ويخفف أحيانا

(فصل) في صلاة الضحى وعادة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك قالت عائشة رضي الله عنها رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي الضحى أربعا ويزيد ما شاء الله وعن أنس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في سفر يصلي سبحة الضحى ثمان ركعات فلما انصرف قال اني صليت صلاة رغبة ورهبة فسألت ربي ثلاثا فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة سألته أن لا يقتل أمتي بالسنين ففعل وسألته أن لا يظهر عليهم عدوا ففعل وسألته أن لا يلبسهم شيعا فأبى علي

الصلاة بعد العصر فقال إنه أتاني ناس من بني عبد القيس فشغلوني عن الركعتين اللتين قبل الظهر فهما هاتان والله أعلم (وأما الجمعة) فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبلها أربع ركعات وأما بعدها فكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعا فان عجل بأحدكم شيء فليصل ركعتين في المسجد وركعتين في البيت وكان صلى الله عليه وسلم أكثر فعله لهما في البيت والله أعلم (وأما العصر) فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبلها أربعا ولم يصل بعدها شيأ وكان يفصل بين كل ركعتين بالتسليم ويقول من صلى أربع ركعات قبل العصر حرم الله بدنه على النار وكان يقول كثيرا رحم الله امرأ صلى قبل العصر أربعا وفاته صلى الله عليه وسلم ركعتان قبل العصر فقضاهما بعد ثم قال أتاني وفد عبد القيس فشغلوني عنهما وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بعد العصر ركعتين في البيت مخافة أن يشق على أمته وكان إذا صلى صلاة داوم عليها وسيأتي في الباب الآتي أن النهي عن الصلاة بعد العصر خاص بالغروب وما قبله حريمه والله أعلم (وأما المغرب) فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بين كل أذانين صلاة يعني بالاذان الثاني الاقامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول صلوا قبل المغرب ركعتين لمن شاء خشية أن يتخذها الناس سنة قال ابن عباس رضي الله عنهما ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبل المغرب شيأ وإنما أمر الناس بركعتين فكانوا يبتدرون السواري فيركعونهما حتى ان الرجل الغريب ليدخل المسجد فيحسب ان الصلاة قد صليت لكثرة من يصليهما والله أعلم * وأما بعد المغرب فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بعدها ركعتين في بيته ويقول هذه صلاة البيوت فصلوها في بيوتكم وكان عكرمة رضي الله عنه يقول في قوله تعالى وأدبار السجود هي الركعتان بعد المغرب وكان حذيفة رضي الله عنه يقول عجلوا بالركعتين بعد المغرب فإنهما ترفعان مع المكتوبة وفي رواية حبس الركعتين بعد المغرب مشقة على الملكين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما بينهن بسوء عدلن بعبادة ثنتي عشرة سنة وغفرت ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر ومن صلى بعد المغرب عشرين ركعة بنى الله تعالى له بيتا في الجنة وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الركعتين بعد المغرب في المسجد فطول فيهما حتى تفرق الناس كلهم قال أنس رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يصلي المغرب ثم لم يزل يصلي تطوعا حتى ينادي للعشاء الآخرة وكانت الصحابة رضي الله عنهم يرون ان في ذلك نزل قوله تعالى كانوا قليلا من الليل ما يهجعون وقوله تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع والله أعلم (وأما العشاء) فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بعدها أربعا ويقول من صلاهن بعد العشاء كان كمثلهن من ليلة القدر قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الاولى من الاربع ركعات بعد العشاء قل يا أيها الكافرون وفي الثانية الاخلاص والثالثة تبارك والرابعة الم السجدة وتارة يقرأ مع الفاتحة في الاولى الم تنزيل السجدة وفي الثانية مع الفاتحة حم الدخان وفي الثالثة مع الفاتحة يس وفي الرابعة مع الفاتحة تبارك الذي بيده الملك ويقول صلى الله عليه وسلم من صلى أربعا بعد العشاء لا يفصل بينهن بتسليم شفع في أهل بيته كلهم ممن وجبت له النار وأجير من عذاب القبر وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ما دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم قط بعد العشاء الا صلى أربع ركعات أو ست ركعات ولقد مطرنا مرة من الليل فطرحنا له نطعا فكأني أنظر الى ثقب فيه ينبع من الماء وما رأيته صلى الله عليه وسلم متقيا الارض بشيء من ثيابه قط وسيأتي أوائل باب صلاة الجماعة الحث على فعل النافلة في البيوت ان شاء الله تعالى والله أعلم (وأما الصبح) فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبلها ركعتين ولم يكن يصلي بعدها شيأ قالت عائشة رضي الله عنها ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على شيء من النوافل أشد تعاهدا منه على ركعتي الفجر وكان صلى الله عليه وسلم يقول ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تدعوا ركعتي الفجر ولو طردتكم الخيل وكان صلى الله عليه وسلم يصليهما ولو فضحه الصبح جدا ثم يصلي الصبح

صحيح رواه الحاكم وعن عائشة رضي الله عنها قالت صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلاة الضحى ثم قال اللهم اغفر لي وارحمني وتب علي انك أنت التواب الرحيم حتى قالها مائة مرة وعن أم ذر قالت رأيت عائشة تصلي الضحى وتقول ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي الا أربع ركعات وعن جبير ابن مطعم أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي صلاة الضحى وعن جابر ابن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى الضحى ست ركعات وعن عائشة وأم سلمة قالتا كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي الضحى ثنتي عشرة ركعة وعن علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يصلي الضحى ست ركعات وعن

ابتداء بهما وقيل له مرة يا رسول الله انك أصبحت جدا قال لو أصبحت أكثر مما أصبحت لركعتهما وأحسنتهما وأجملتهما وكان سبب تأخيره صلى الله عليه وسلم الصبح ذلك اليوم ان عائشة رضي الله عنها شغلت بلالا في حوائجها ولم تزل تسأله عن بعض الامور فلم يأذن النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة حتى طلع النهار وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لم يدع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الفجر صحيحا ولا مريضا في سفر ولا حضر غائبا ولا شاهدا وكان صلى الله عليه وسلم لا يصلي بعد أذان الصبح غير ركعتي الفجر ويقول لا تصلوا بعد الفجر الا ركعتين وكان عمر رضي الله عنه يقول لا صلاة بعد طلوع الفجر الا ركعتا الفجر وهي ادبار النجوم وكان علي رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في أثر كل صلاة مكتوبة ركعتين الا الفجر والعصر وتقدم قريبا عن عائشة رضي الله عنها انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد العصر ركعتين وكان صلى الله عليه وسلم أكثر ما يقرأ في ركعتي الفجر بسورتي الاخلاص وكان كثيرا ما يقرأ فيهما قولوا آمنا بالله وما أنزل الينا الآية في الاولى وفي الثانية قل يا أهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الآية وتارة يقرأ فيهما ربنا آمنا بما أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين وقوله انا أرسلناك بالحق بشيرا ونذيرا ولا تسئل عن أصحاب الجحيم وكان صلى الله عليه وسلم يخففهما حتى يقول الناس هل قرأ فيهما بام القرآن أم لا وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى أحدكم الركعتين قبل صلاة الصبح فليضطجع على شقه الايمن وكان صلى الله عليه وسلم اذا صلاهما فوجد من يحدثه تكلم معه وان لم يجده اضطجع ووضع رأسه على كفه اليمنى وأقام ساعده وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يصل ركعتي الفجر قبل الصبح فليصلهما بعدما تطلع الشمس وسيأتي في باب أوقات النهي عن الصلاة جواز فعلهما قبل طلوع الشمس وأن النهي في ذلك انما هو سد لاسترسال المصلي في صلاته حتى يوافق عباد الشمس وقد قضاهما صلى الله عليه وسلم لما نام عن الصبح في السفر كما تقدم في باب المواقيت * (فرع) * وكان صلى الله عليه وسلم يحث كثيرا على فعل هذه السنن الرواتب يقول من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتا في الجنة أربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل صلاة الفجر وفي رواية وركعتين قبل العصر بدل قوله بعد العشاء والله أعلم * (فرع) * كان أبو ذر رضي الله عنه يصلي النافلة بلا عدد ويقول ان لم أدر فالله تعالى يدري والله أعلم

(فصل في الوتر) قال ابن مسعود رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحثنا على صلاة الوتر من غير أن يعزم علينا ويقول الوتر حق لا واجب فاوتروا يا أهل القرآن وكان علي رضي الله عنه يقول الوتر ليس بحتم كهيئة المكتوبة ولكنه سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله وتر يحب الوتر ومن لم يوتر فليس منا وكان صلى الله عليه وسلم يقول الوتر أول الليل مسخطة للشيطان وأكل السحور مرضاة للرحمن وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لمن أصبح على غير وتر أصبح على رأسه حبل قدر سبعين ذراعا وكان صلى الله عليه وسلم يقول صلاة الليل مثنى مثنى فاذا خشيت الفجر أوتر بواحدة قيل لابن عمر ما مثنى مثنى قال يسلم من كل ركعتين وكان رضي الله عنه يسلم بين الركعة والركعتين في الوتر ليأمر ببعض حاجته ثم يرجع الى الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم يقول صلاة المغرب وتر النهار وكان صلى الله عليه وسلم يقول الوتر ركعة من آخر الليل وكان صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث وتارة بخمس وتارة بسبع وتارة بتسع وتارة باحدى عشرة وتارة بثلاث عشرة قال العلماء وحقيقة الوتر انما هو ركعة واحدة فكان صلى الله عليه وسلم تارة يوترها بعد ركعتين زيادة على سنة العشاء وتارة بعد أربع وكان اذا قام يتهجد من الليل يجعلها آخر ما يصلي وكان معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه كثيرا ما يوتر بركعة من غير زيادة فاخبر بذلك ابن عباس رضي الله عنهما وقيل له ان معاوية يوتر بركعة واحدة فقال دعوه فانه قد صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينكر عليه في اقتصاره على ركعة وكان سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه يوتر بركعة وكذلك تميم الداري وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم وكان عثمان

أبي هريرة رضي الله عنه قال أوصاني خليلي بصيام ثلاثة أيام من كل شهر وركعتي الضحى وان أوتر قبل أن أنام وعن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة ويجزئ من ذلك ركعتان تركعهما من الضحى وفي مسند الامام أحمد عن معاذ ابن أنس يرفعه من قعد في مصلاه حين ينصرف من صلاة الصبح حتى يسبح ركعتي الضحى لا يقول الا خيرا غفرله خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وعند الترمذي عن أبي هريرة يرفعه من حافظ على شفعة الضحى غفرله ذنوبه وان

رضي الله عنه يعني الليل كله ركعة واحدة قال ألبس رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم من كل ركعتين وتارة يتشهد فيما قبل الاخيرة ولا يسلم ثم يأتي بالاخيرة ويتشهد ويسلم وكان صلى الله عليه وسلم اذا أوتر بثلاث تارة يفصل وتارة يصلها كالمغرب فلما فهم الناس ذلك نهى عن وصلها وقال أوتروا بخمس ولا تشبهوا بصلاة المغرب وكان صلى الله عليه وسلم اذا أوتر بثلاث يقرأ في الاولى بسبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية بقل يا أيها الكافرون وفي الثالثة بالاخلاص وسئلت عائشة رضي الله عنها متى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم من الليل وبماذا كان يوتر فقالت كان يقوم اذا سمع الصارخ يعني الديك فيصلي عشر ركعات ويوتر بركعة ويركع ركعتي الفجر فتلك ثلاث عشرة ركعة وفي رواية فقالت كان يفتتح الصلاة بركعتين خفيفتين ثم يصلي احدى عشرة ركعة فتلك ثلاث عشرة ركعة وفي رواية فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزيد في صلاة الليل في رمضان وغيره على احدى عشرة ركعة يوتر بالاخيرة منها وهو قوله تعالى ومن الليل فتهجد به نافلة لك وفي رواية فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ما بين أن يفرغ من صلاة العشاء الى الفجر احدى عشرة ركعة يسلم بين كل ركعتين ويوتر بواحدة وتارة كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر من ذلك بخمس لا يجلس في شيء منهن الا في آخرهن فلما أسن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذه اللحم كان يوتر بسبع يجلس في السادسة ولا يسلم ثم يأتي بالسابعة ويسلم وتارة كان يصلي السبع لا يجلس الا في آخرهن قالت رضي الله عنها وكان لا يجيء العصر حتى يفرغ من حزبه وكان اذا غلبه نوم أو وجع منعه من قيام الليل صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة قالت ولا أعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ القرآن كله في ليلة ولا قام ليلة حتى أصبح وكنا نعد له سواكه وطهوره فيبعثه الله تعالى متى شاء أن يبعثه من الليل فيتسوك ويتوضأ قالت وكثيرا ما كان يوتر بتسع يجلس في الثامنة ولا يسلم ثم يصلي التاسعة ويسلم ثم يصلي ركعتين بعد ما يسلم وهو جالس فتلك احدى عشرة ركعة *(فرع في وقت الوتر)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وقت الوتر ما بين صلاة العشاء الى طلوع الفجر فاوتروا قبل ان تصبحوا وكانت عائشة رضي الله عنها تقول أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم من أول الليل ومن أوسطه ومن آخره فانتهى وتره الى السحر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من خاف منكم ان لا يقوم من آخر الليل فليوتر ثم ليرقد ومن وثق بقيام الليل فليوتر من آخره فان قراءة آخر الليل مشهودة وذلك أفضل وتذاكر أبو بكر وعمر رضي الله عنهما الوتر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر أما أنا فأصلي ثم أنام على وتر فاذا استيقظت صليت شفعا حتى الصباح وقال عمر رضي الله عنه لكن أنام على شفع ثم أوتر من آخر السحر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر حذر هذا وقال لعمر رضي الله عنه قوي هذا وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا سئل عن الوتر يقول أما أنا فلو أوترت قبل ان أنام ثم أردت أن أصلي بالليل شفعت بواحدة ما مضى من وتري ثم صليت مثنى مثنى فاذا قضيت صلاتي أوترت بواحدة لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا وكان يقول لا وتران في ليلة وكان رضي الله عنه اذا كانت السماء مغيمة فخشي الصبح أوتر بواحدة فاذا انكشف الغيم وعليه شيء من قيام الليل شفع بواحدة ثم صلى ركعتين ركعتين فاذا خشي الصبح أوتر بواحدة وكان علي رضي الله عنه يقول الوتر حق وهو ثلاثة أنواع فمن شاء أن يوتر من أول الليل أوتر فان استيقظ فشاء ان يشفعها بركعة ويصلي ركعتين ركعتين حتى يصبح ثم يوتر فعل وان شاء ركعتين ركعتين حتى يصبح من غير ان ينقضه على وتر وان شاء آخر الليل أوتر من غير أن يكون أوتر قبل أن ينام وتقدم آنفا قول عائشة رضي الله عنها انه صلى الله عليه وسلم كان يركع ركعتين بعد الوتر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم من الوتر يسلم تسليمة واحدة شديدة يكاد يوقظ بها أهل البيت من شدة تسليمه ثم يقول سبحان الملك القدوس ثلاث مرات ويرفع صوته بالاخيرة منها ثم يقول اللهم اني أعوذ برضاك من سخطك وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك وكان صلى الله عليه وسلم يقول من

كانت مثل زبد البحر وعن نعيم بن همار قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الله تعالى ابن آدم لا تعجزني عن أربع ركعات في أول النهار أكفك آخره وعند الترمذي وابن ماجه عن أنس رفعه من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصرا في الجنة من ذهب وعند مسلم عن زيد بن أرقم أنه رأى قوما يصلون الضحى في مسجد قباء فقال اما لقد علموا أن الصلاة في غير هذه الساعة أفضل ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال صلاة الاوابين حين ترمض الفصال أي يشتد حر الرمل فتجد الفصال حر الرمضاء وفي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى الضحى ركعتين في بيت عتبان بن مالك وعن أبي هريرة رفعه

نام عن وتره أو نسيه فليصله اذا ذكره وفي رواية من نام عن حزبه من الليل أو عن شيء منه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل والله أعلم

(فصل في التراويح) وقال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرغب في صلاة التراويح من غير أن يأمر فيها بعزيمة ويقول ان الله تعالى فرض صيام رمضان وسننت قيامه فمن صامه وقامه ايمانا واحتسابا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه قال ابن عباس رضي الله عنهما ولما صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد صلى بصلاته ناس قلائل فلما صلى الليلة الثانية كثر الناس ثم اجتمعوا في المسجد من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أصبح قال قد رأيت الذي صنعتم فلم يمنعني من الخروج اليكم الا اني خشيت أن تفرض عليكم قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي التراويح في غير جماعة عشرين ركعة والوتر وكان يتروح فيما بين كل أربع ركعات ساعة ثم يقوم يصلي ما كتب فهذا هو الاصل في ترويح الامام في صلاة التراويح وكان أبو امامة الباهلي رضي الله عنه يقول أحدثتم قيام شهر رمضان ولم يكتب عليكم انما كتب عليكم الصيام فدوموا على ما فعلتموه ولا تتركوه فان الله تعالى عاتب بني اسرائيل في قوله ورهبانية ابتدعوها الآية وكان أبو ذر رضي الله عنه يقول صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يصل بنا حتى بقي سبع من الشهر فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل ثم لم يقم بنا في السادسة وقام بنا في الخامسة حتى ذهب شطر الليل فقلنا يا رسول الله لو نفلتنا بقية ليلتنا هذه فقال انه من قام مع الامام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة ثم لم يقم بنا حتى بقي ثلاث من الشهر فصلى بنا في الثالثة ودعا أهله ونساءه فقام بنا حتى تخوفنا الفلاح وكان الناس يصلون في المسجد في رمضان أوزاعا يكون مع الرجل الشيء من القرآن فيكون معه النفر الخمسة أو السبعة أو أقل من ذلك أو أكثر يصلون بصلاته فلما صلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم صلى خلفه الناس أجمعون ثم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فصاروا يصلون أوزاعا متفرقين جماعة فرادى وجماعة بامام فقال عمر رضي الله عنه اني أرى أن أجمع الناس على قارئ واحد ثم عزم فجمعهم على أبي بن كعب رضي الله عنه فكان عمر رضي الله عنه يقول نعمت البدعة هي والذين يقومون آخر الليل أفضل من الذين يصلونها أول الليل ثم ينامون آخره ولما كان خلافة علي رضي الله عنه جعل للرجال اماما وللنساء اماما وكان ابن عمر رضي الله عنهما يصلي التراويح فرادى في بيته ويقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أفضل صلاة الرجل في بيته الا المكتوبة وكان الصحابة رضي الله عنهم يطولون فيها حتى كان القارئ اذا قرأ بالبقرة في ثنتي عشرة ركعة رأى الناس انه قد خفف وكانوا يصلونها في أول زمان عمر رضي الله عنه ثلاث عشرة ركعة وكان القارئ يقرأ بالمئين من الآيات حتى كان الناس يعتمدون على العصي من طول القيام وكان امامهم أبي بن كعب وتميم الداري رضي الله عنهما ثم ان عمر رضي الله عنه أمر بفعلها ثلاثا وعشرين ركعة ثلاث منها وتر واستقر الامر على ذلك في الامصار والله أعلم

(فصل في قيام الليل) قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدع قيام الليل وكان اذا مرض أو كسل صلى قاعدا وكان يصلي حتى تزلع قدماه وكان يحث أصحابه على قيام الليل ويقول لا تدعوا قيام الليل ولو حلب ناقة أو شاة وما كان بعد صلاة العشاء الآخرة فهو من الليل وكان صلى الله عليه وسلم يقول طول القنوت يخفف سكرات الموت وكان صلى الله عليه وسلم يقول قيام الليل فريضة على قارئ القرآن وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الصلاة بعد المكتوبة صلاة الليل وجوف الليل الآخر أفضل وهو أقرب ما يكون الرب من العبد فان استطاع أحدكم أن يكون ممن يذكر الله تعالى في تلك الساعة فليكن وكان صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بقيام الليل فانه من دأب الصالحين قبلكم وقربة الى ربكم ومنهاة عن الآثام وتكفير للسيئات ومطردة للداء عن الجسد وكان صلى الله عليه وسلم يقول شرف المؤمن قيام الليل وعزه استغناؤه عن الناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بقيام الليل ولو ركعة وكان صلى

لا يحافظ على صلاة الضحى الا أواب رواه الحاكم على شرط مسلم وعنده عن أبي هريرة رفعه ان للجنة بابا يقال له باب الضحى فاذا كان يوم القيامة نادى مناد أين الذين كانوا يداومون على صلاة الضحى هذا بابكم فادخلوه برحمة الله وعن أبي سعيد قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي الضحى حتى نقول لا يدعها ويدعها حتى نقول لا يصليها وعن ابن عمر أنه قال لأبي ذر أوصني يا عم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما سألتني فقال من صلى الضحى ركعتين لم يكتب من الغافلين ومن صلى أربعا كتب من العابدين ومن صلى ستا لم يلحقه ذلك اليوم ذنب ومن صلى ثمانيا كتب من القانتين ومن صلى عشرا بنى الله له بيتا في الجنة

الله عليه وسلم يقول قالت أم سليمان بن داود عليهما السلام يا بني لا تكثر النوم بالليل فان كثرة النوم بالليل تترك الرجل فقيرا يوم القيامة وكان أبو ذر رضي الله عنه يقول أوحى الله تعالى الى داود عليه السلام يا داود كذب من ادعى محبتي فاذا جنه الليل نام عني وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يبغض كل جعظري جواظ صخاب في الاسواق جيفة بالليل حمار بالنهار عالم بأمر الدنيا جاهل بأمر الآخرة وكان صلى الله عليه وسلم يحث على النوم على الطهارة والعزم على قيام الليل ويقول من بات طاهرا بات في شعاره ملك فلا يستيقظ الا قال الملك اللهم اغفر لعبدك فلان فانه بات طاهرا فاذا أخذ الله بروحه الى الصباح كتب الله تعالى له قيام ليلة وكان صلى الله عليه وسلم يقول يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم اذا هو نام ثلاث عقد يضرب على كل عقدة مكانها عليك ليل طويل فارقد فاذا استيقظ فذكر الله تعالى انحلت عقدة فان توضأ انحلت عقدة فان صلى انحلت عقده كلها فأصبح نشيطا طيب النفس والا أصبح خبيث النفس كسلان وكان مجاهد رضي الله عنه يكره للذي يريد القيام من الليل أكل الثوم والبصل والكراث للريح وقال ابن عباس رضي الله عنهما مر النبي صلى الله عليه وسلم على علي وفاطمة في الليل فأيقظهما فقالت فاطمة وهي تعرك في عينها والله ما نصلي الا ما كتب الله لنا انما أنفسنا بيد الله ان شاء ان يبعثنا بعثنا فولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول وكان الانسان أكثر شيء جدلا وفي رواية ان القائل ذلك علي لا فاطمة ولعلهما واقعتان وكان صلى الله عليه وسلم يقول من استيقظ من الليل وأيقظ أهله فصليا ركعتين جميعا كتبا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات فان أبت فلينضح في وجهها الماء وان أبى فلتنضح في وجهه الماء وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا نعس أحدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم وما من امرئ يكون له بصلاة بليل فيغلبه عليها نوم الا كتب له أجر صلاته وكان نومه عليه صدقة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ينزل الله عز وجل ذكره كل ليلة اذا مضى ثلث الليل أو نصف الليل فيقول لا أسأل عن عبادي غيري من ذا الذي يدعوني فأستجيب له من ذا الذي يسألني فأعطيه من ذا الذي يستغفرني فأغفر له حتى يطلع الفجر أو قال ينصرف القارئ من صلاة الصبح ثم يصعد تعالى الى عزه ومكانه وكان صلى الله عليه وسلم يقول أحب الصلاة الى الله عز وجل صلاة داود عليه السلام كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وكان صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل افتتح صلاته بركعتين خفيفتين يقرأ في الاولى منهما ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما وفي الثانية ومن يعمل سوأ أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما ثم يصلي بعد ذلك ما كتب له وكان صلى الله عليه وسلم يطيل في قيام الليل ما شاء وربما قرأ في الركعة الواحدة البقرة وآل عمران والنساء وقال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ ليلة بالسبع الطوال في ركعة وكان صلى الله عليه وسلم تارة يجهر بالقراءة وتارة يسر وتقدم في باب صفة الصلاة قول أبي هريرة رضي الله عنه ما أسر من أسمع نفسه وقال أنس رضي الله عنه مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي بكر وعمر في الليل فوجد أبا بكر يسر بقراءته وعمر يجهر بها فلما أصبح سأل أبا بكر لم لا تجهر بقراءتك فقال يا رسول الله قد أسمعت من ناجيت فقال له ارفع قليلا وسأل عمر فقال لم لا تسر بقراءتك فقال يا رسول الله أوقظ الوسنان وأطرد الشيطان فقال له اخفض قليلا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لكل سورة حظ من الركوع فاركعوا في كل سورة قال ابن عباس رضي الله عنهما أراد أن لا يخرج أمته وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين ومن قام بمائة آية كتب من القانتين ومن قام بألف آية كتب من المقنطرين وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول كانت السورة اذا كانت أكثر من ثلاثين آية تسمى المئين كحم الاحقاف ونحوها قال شيخنا رضي الله عنه وقد اعتبرنا الالف الاولى من القرآن بالفاتحة الى قوله تعالى في سورة الانفال يا أيها الذين آمنوا اذا لقيتم فئة فاثبتوا الالف الثاني الى قوله تعالى في سورة الكهف واضرب لهم مثل الحياة الدنيا والالف الثالث الى آخر سورة الشعراء والالف الرابع الى آخر سورة الصافات والالف الخامس الى آخر سورة

الواقعة

وقال مجاهد صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوما الضحى ركعتين ثم يوما أربعا ثم يوما ستا ثم يوما ثمانيا ثم ترك وعن أبي امامة رفعه من مشى الى الصلاة مكتوبة وهو متطهر الى الصلاة أخرى كان له كأجر الحاج المحرم ومن مشى الى سبحة الضحى كان له كأجر المعتمر وصلاة على أثر صلاة لا لغو بينهما كتاب في عليين وعن أبي امامة رفعه من صلى الصبح في مسجد جماعة ثم ثبت فيه حتى يسبح فيه سبحة الضحى ثم يصلي الضحى كان له كأجر حاج أو معتمر تام له حجه وعمرته وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم جيشا فأعظموا الغنيمة وأسرعوا الكرة فقال رجل يا رسول الله ما رأينا بعثا قط أسرع كرة وأعظم غنيمة من هذا

الواقعة والا كف السادس الى آخر سورة الغاشية هذا هو العدد المتفق عليه بين القراء وما زاد فمختلف في عدده والله أعلم قالت أم سلمة رضي الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ثم ينام قدر ما صلى ثم يصلي قدر ما نام لا ينام قدر ما صلى ثم يصبح وكانت قراءته صلى الله عليه وسلم مفسرة حرفا حرفا وكان صلى الله عليه وسلم اذا توضأ في الليل فصلى ثم اضطجع ونام لا يجدد له وضوأ من النوم ولو نفخ فكان لا يتوضأ الا ان أحدث من غير النوم وكانت عينه تنام ولا ينام قلبه وفي رواية عنها ما من نبي نام الا استثقل قلبه ولا نام قلبه الا استثقلت عيناه وقالت عائشة رضي الله عنها ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان أكثر صلاته جالسا ولم يكن قبل ذلك يصلي في قيام الليل جالسا قط ويقول أفضل الصلاة طول القنوت يعني القيام وكان يطيله على الركوع حتى تورمت قدماه مرسا قاموا ويقول اذا سئل عن ذلك أفلا أكون عبدا شكورا وقالت عائشة رضي الله عنها ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يجمع بين القيام والجلوس في ركعة واحدة فكان يقرأ وهو جالس حتى اذا أراد أن يركع قام فقرأ نحوا من ثلاثين أو أربعين آية ثم يركع وكثيرا ما كان يقرأ أو يركع وهو جالس قالت رضي الله عنها وكان صلى الله عليه وسلم يصلي ليلا طويلا قائما وليلا طويلا قاعدا فكان اذا قرأ وهو قائم يركع ويسجد وهو قائم واذا قرأ وهو قاعد يركع ويسجد وهو قاعد لا يحدث الركوع قياما وتهجد عمر رضي الله عنه طول ليلته يقرأ الفاتحة فقال له شخص من جيرانه رأيتك الليلة لا تزيد في قراءتك على الفاتحة ثم تركع فقال له عمر رضي الله عنه ثكلتك أمك أليست تلك صلاة الملائكة عليهم السلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول من نام الى الصبح لم يصل من الليل فذلك رجل بال الشيطان في أذنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من عجز عن قيام الليل فليقل اذا تعار من الليل لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شئ قدير سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فمن قال ذلك ثم استغفر أو دعا استجيب له والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في صلاة الاشراق) وهي ركعتان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليهما اذا ارتفعت الشمس من مطلعها قيد رمح أو رمحين وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول صلاة الاشراق هي صلاة الضحى والله أعلم

(فصل في صلاة الضحى) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث أصحابه على صلاة الضحى سفرا وحضرا ويقول في الانسان ثلثمائة وستون مفصلا فعليه ان يتصدق كل يوم عن كل مفصل منها صدقة فقال الرجل يا رسول الله من ذا الذي يطيق ذلك قال النخاعة في المسجد يدفنها والشئ ينحيه عن الطريق فان لم يقدر فركعتا الضحى تجزي عنه وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول صلاة الضحى في كتاب الله ولا يغوص عليها الا غواص واذكر ربك في نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر من القول بالغدو والآصال وقال تعالى واذكر ربك كثيرا وسبح أي صل بالعشي والابكار وكان أبو سعيد الخدري رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كانت صلاة الضحى أكثر صلاة داود عليه السلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول كتب علي الاضحى وأمرت بصلاة الضحى ولم تؤمروا بها وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي سبحة الضحى في سفر ولا حضر واني لاسبحها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يترك أشياء كراهية أن يشق على أمته وفي رواية عنها كان لا يصلي الضحى الا ان يقدم من مغيبه وقال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى حتى نقول لا يتركها ويتركها حتى نقول لا يصليها وكذلك أبو بكر وعمر رضي الله عنهما حتى كان عمر وأبو هريرة يقولان لا نصليها الا في حين وكان صلى الله عليه وسلم اذا صلاها تارة كان يصليها ركعتين وتارة أربعا وتارة ثمان ركعات وتارة اثنى عشر ويقول من صلى الضحى ثنتى عشرة ركعة بنى الله تعالى له قصرا في الجنة من ذهب وكان صلى الله عليه وسلم يقول صلاة الاوابين اذا رمضت الفصال وهو مقدار ارتفاع الشمس من المشرق قدر ما يكون ارتفاعها وقت العصر من جهة المغرب وكان كثيرا ما يصليها صلى الله عليه وسلم في هذا الوقت ركعتين ثم يمهل الى المغرب

البعث فقال ألا أخبركم بأسرع كرة وأعظم غنيمة رجل توضأ في بيته فأحسن وضوأه ثم عمد الى المسجد فصلى صلاة الغداة ثم أعقب بصلاة الضحى فقد أسرع الكرة وأعظم الغنيمة ومجموع هذه الاحاديث دليل على استحباب صلاة الضحى وفضيلتها وهذا مذهب الجمهور من العلماء والمشايخ وقال جمع من العلماء بكراهتها واستدلوا بالاثر الذي رواه البخاري عن ابن عمر انه لم يكن يصليها أبو بكر ولا عمر قلت فالنبي قال لا أخاله وروى عن عبد الرحمن بن أبي بكر أن أبا بكر رأى جماعة يصلون الضحى فقال انكم لتصلون صلاة ما صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا عامة أصحابه وروى عن عائشة رضي الله عنها أنها

من الزوال فيصوم بصلاة الزوال أربع ركعات وكان أنس رضي الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبل نصف النهار أربع ركعات يصليها الى بعد الزوال ثم يصلي سنة الظهر والله أعلم

(فصل في صلاة ما بين الظهر والعصر) كانوا يحيون ما بين الظهر والعصر بالصلاة ويشبهون ذلك بصلاة الليل وكان ابن عمر رضي الله عنهما يصلي في هذا الوقت اثني عشر ركعة

(فصل في تحية المسجد) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اعطوا المساجد حقها قالوا وما حقها يا رسول الله قال اذا دخلتم فصلوا ركعتين قبل أن تجلسوا وكان كثيرا ما يقول اذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين وفي رواية سجدتين وجاء أبو قتادة رضي الله عنه يوما والنبي صلى الله عليه وسلم جالس بين ظهراني الناس فجلس فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منعك ان تركع ركعتين قبل ان تجلس فقال يا رسول الله رأيتك جالسا والناس جلوس فقال اذا دخلت فلا تجلس حتى تصلي ركعتين ودخل عمر رضي الله عنه المسجد مارا فركع فيه ركعة فقيل له انما ركعت ركعة فقال انما هو تطوع فمن شاء زاد ومن شاء نقص وقد كرهت أن اتخذه طريقا وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول ان من اشراط الساعة أن يمر الرجل بالمسجد فلا يصلي فيه ركعتين قال أبو سعيد رضي الله عنه وكنا نغدو الى السوق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنمر على المسجد فنصلي فيه والله أعلم

(فصل في الصلاة عقب الطهارة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على الصلاة عقب كل وضوء ولو ركعتين وتقدم في باب الوضوء قوله صلى الله عليه وسلم لبلال عند صلاة الصبح يا بلال حدثني بأرجى عمل عملته في الاسلام فاني سمعت دف نعليك بين يدي في الجنة فقال ما عملت عملا أرجى عندي اني لم أتطهر طهورا في ساعة من ليل أو نهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب لي أن أصلي فقال النبي صلى الله عليه وسلم بهذا

(فصل في صلاة الحاجة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كانت له الى الله تعالى حاجة أو الى أحد من بني آدم فليتوضأ فليحسن الوضوء ثم ليصل ركعتين ثم ليثن على الله عز وجل وليصل على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليقل لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين أسألك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمة من كل بر والسلامة من كل اثم لا تدع لي ذنبا الا غفرته ولا هما الا فرجته ولا حاجة هي لك رضى الا قضيتها يا أرحم الراحمين

(فصل في صلاة التوبة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يذنب ذنبا ثم يقوم فيتطهر ثم يصلي ثم يستغفر الله الا غفر له ثم يقرأ والذين اذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم الآية وفي رواية ثم يصلي ركعتين أو أربعا مفروضة أو غير مفروضة وتقدم في باب التوبة أوائل الكتاب قول ثوبان رضي الله عنه التوبة من الذنب هي ان تتوضأ وتصلي ركعتين والله أعلم

(فصل في صلاة رد الضالة) وهي ركعتان كانوا يصلونهما اذا ضل لهم شيء فاذا فرغوا منهما قالوا اللهم راد الضالة هادي الضالة من الضلالة رد علينا ضالتنا بعزتك وسلطانك فانها من فضلك وعطائك وسيأتي في الباب الجامع آخر الكتاب أنه صلى الله عليه وسلم كان اذا حزبه أمر من الامور فزع الى الصلاة ثم سأل الله كشفه والله أعلم

(فصل في صلاة الاستخارة) كان أبو جابر رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن يقول اذا هم أحدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال عاجل أمري وآجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي

في

قال ما سبح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سبحة الضحى واني لاسبحها وان كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به خشية أن يعمل به فيفترض عليهم وقال قيس بن عبيد ترددت الى ابن مسعود سنة فما رأيته صلى الضحى قط وعن مجاهد قال دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد فاذا ابن عمر جالس عند حجرة عائشة رضي الله تعالى عنها واذا الناس يصلون في المسجد صلاة الضحى فسألناه عن صلاتهم فقال بدعة ونعمت البدعة وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنه ما ابتدع المسلمون أفضل من صلاة الضحى وقالت طائفة أخرى من العلماء يستحب أن يصليها في بعض الاحيان ويتركها في بعض

فى دينى ومعاشى وعاقبة أمرى أوقال عاجل أمرى وآجله فاصرفه عنى واصرفنى عنه واقدر لى الخير حيث كان ثم رضنى به قال ويسمى حاجته وكان صلى الله عليه وسلم لا يشاور أصحابه فى شئ الا ان كان لم يؤمر به فان أمر به لم يشاورهم وكان الحسن رضى الله عنه يقول ما شاور قوم قط الا هدوا لارشد أمورهم وكان صلى الله عليه وسلم اذا تعارض عنده أمران خطب الناس وقال أشيروا على يا معشر المسلمين والله أعلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا هم أحدكم بأمر فليستخر به فيه سبع مرات ثم لينظر الى الذى يسبق اليه قلبه فان فيه الخير وكان صلى الله عليه وسلم اذا تعارض عنده أمران يقول اللهم خرلى واختر لى والله أعلم

(فصل فى صلاة التسبيح) قال عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحثنا على صلاة التسبيح ويقول ان استطاع أحدكم ان يصليها فى كل يوم مرة فليفعل فان لم يستطع ففى كل جمعة فان لم يستطع ففى كل شهر فان لم يستطع ففى كل سنة فان لم يفعل ففى عمره مرة فمن صلاها غفر الله ذنبه أوله وآخره قديمه وحديثه خطأه وعمده صغيره وكبيره سره وعلانيته ولو كان أعظم أهل الارض ذنبا لغفر الله بذلك وكان عبد الله بن عمر رضى الله عنهما يقول أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان افعلها اذا زال النهار قلت يا رسول الله فان لم أستطع ان افعلها تلك الساعة قال صلها من الليل والنهار وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما يصليها الرجل هى أربع ركعات يقول فى كل ركعة منها بعد القراءة سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر خمس عشرة مرة ويقول ذلك فى الركوع عشرا وفى الرفع منه عشرا ولكل من السجدتين عشرا والجلوس بينهما عشرا وجلسة الاستراحة والتشهد عشرا فذلك خمس وسبعون فى كل ركعة والله أعلم

(خاتمة فى أمور متعلقة بالباب) قالت عائشة رضى الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى قائما فهو أفضل ومن صلى قاعدا فله نصف أجر القائم ومن صلى نائما فله نصف أجر القاعد وسيأتى أن ذلك فى حق الصحيح من الامة وان صلاته صلى الله عليه وسلم قاعدا كقائم فى الاجر وكانت حفصة رضى الله عنها تقول ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى فى سبحته قاعدا قط حتى كان قبل وفاته بعام فكان يصلى فى سبحته قاعدا ويقرأ بالسورة فيرتلها حتى تكون أطول من أطول منها وكان أكثر جلوسه فى الصلاة آخر عمره متربعا وتارة مفترشا وتارة متوركا وكان صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بكثرة السجود فان أحدكم لن يسجد لله سجدة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة وجاءه مرة رجل فقال يا رسول الله أسألك مرافقتك فى الجنة فقال صلى الله عليه وسلم اعنى على نفسك بكثرة السجود وكان صلى الله عليه وسلم يحث على اخفاء صلاة التطوع ويقول أفضل الصلاة صلاة المرء فى بيته الا المكتوبة وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل التطوع مثنى مثنى ليلا كان أو نهارا وفى رواية الصلاة مثنى مثنى وتشهد وتسلم فى كل ركعتين وتبأس وتمسكن وتقنع يديك يعنى ترفعهما الى السماء مستقبلا ببطونهما وجهك وتقول اللهم فمن لم يفعل ذلك فهى خداج وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل لينصرف من صلاته وما كتب له الا عشرها تسعها ثمنها سبعها سدسها خمسها ربعها ثلثها نصفها وتقدم فى باب صفة الصلاة قوله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله عز وجل من عبده عملا حتى يشهد قلبه مع بدنه والله أعلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول أول ما يرفع من هذه الامة الخشوع حتى لا يرى فيها خاشعا والله أعلم

(باب بيان الاوقات المنهى عن الصلاة فيها)

قال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس كرمح وبعد العصر حتى تغرب وحين يقوم قائم الظهيرة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى أحدكم الصبح فليقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس وترتفع فانها تطلع حين تطلع بين قرنى شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار ثم ليصل فان الصلاة مشهودة محضورة حتى يستقل الظل بالرمح يعنى يصير ظله تحته ثم ليقصر عن الصلاة فان جهنم تسجر وتفتح أبوابها فاذا تحولت الشمس من فوق الرأس حتى صارت على الجانب الايمن

الاحيان واستدلوا بحديث
عبد الله بن شقيق قال سأ
عائشة هل كان رسول ا
صلى الله عليه وآله وسلم
يصلى صلاة الضحى قا
ما كان يصليها الا اذا قد
من سفره وبحديث
سعيد الخدرى قال
رسول الله صلى الله
وآله وسلم يصلى الضحى
حتى نقول لا يدعها ويد
حتى نقول لا يصليها و
عكرمة قال كان ابن عب
يصليها يوما ويدعها عش
أيام يعنى صلاة الضحى
وعن عبد الله بن دينار
ابن عمر أنه كان لا يصـ
الضحى فاذا أتى مسجد
صلى وكان يأتيه كل سـ
وعن منصور قال كا
يكرهون أن يحافظوا ع
كالمكتوبة ويصلـ
ويدعون يعنى صـ
الضحى وعن سعيد
جبير قال انى لادع صـ

فليصل فان الصلاة مشهودة محضورة حتى يصلي العصر ثم ليقصر عن الصلاة حتى تغرب فانها تغرب بين قرني شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بعد العصر وينهى عن الصلاة بعده ويواصل وينهى عن الوصال ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ما أمر ونحن نفعل ما أمرنا وكذلك كان ابن الزبير يقول كان علي رضي الله عنه يقول انما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة بعد العصر الا والشمس مرتفعة بيضاء نقية وكذلك كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول فقال له طاوس مرة ليس النهي لذات الصلاة وانما نهي عنها خيفة أن تتخذ سلما فقال له ابن عباس اسمع يا أخي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك ولا أدري أيعذب عليها المصلي أم يؤجر لان الله تعالى يقول وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول ساعة النهي هي عند الطلوع وعند الغروب فقط وما قبلهما حريم لهما وقد رأى زيد بن ثابت أبا أيوب الانصاري رضي الله عنه يصلي بعد العصر فنهاه زيد فقال أبو أيوب ان الله لا يعذبني على أن أصلي له ولكن يعذبني على أن لا أصلي فقال زيد انما عليك بأس ان تصلي بعد العصر ولكني أخاف أن يراك من لا يعلم هذا فيصلي حتى يصلي في الساعة التي نهي عن الصلاة فيها ورأى سعيد بن المسيب رجلا يصلي بعد طلوع الفجر أكثر من ركعتين فنهاه فقال أيعذبني الله عن الصلاة قال لا ولكن يعذبك على خلاف السنة ورأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه تميما الداري يصلي بعد العصر فضربه بالدرة فأشار اليه تميم الداري أن اجلس فجلس عمر رضي الله عنه حتى فرغ تميم فقال تميم لعمر لم ضربتني قال لانك صليت هاتين الركعتين وقد نهيت عنهما قال فاني صليتهما مع من هو خير منك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر ليس كل الناس يعرف ذلك انما يعرفون النهي وأخاف أن يأتي قوم يصلون ما بين العصر الى المغرب حتى يمروا بالساعة التي نهوا عن الصلاة فيها قال شيخنا رضي الله عنه فعلمنا من هذا ان النفل بعد العصر والصبح جائز للعالم بذلك اذا لم يتبع عليه وانما النهي خاص بنفس الطلوع والغروب تنفيرا من موافقة عباد الشمس ولهذا نهي عن الصلاة الى العمود والقبر والنائم ونحو ذلك لما كان الناس قريبي عهد بجاهلية وأما اليوم فلا أحد يقصد بصلاته شيأ من الاوثان لكن قال العلماء بالاستحباب سد الباب والله أعلم *(فرع)* وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص في اعادة صلاة الجماعة وقضاء الفوائت فرضا ونفلا وفي الطواف بالكعبة في أي وقت شاء العبد من أوقات النهي وغيرها ويقول يا بني عبد مناف لا تمنعوا أحدا طاف وصلى بهذا البيت أية ساعة شاء من ليل أو نهار وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في الصلاة نصف النهار في يوم الجمعة ويقول ان جهنم تسجر كل يوم عند نصف النهار الا يوم الجمعة لانه يوم تنزل الرحمة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى أحدكم في بيته أو رحله ثم أتى مسجد جماعة فليصلها معهم فانها له نافلة وسيأتي ذلك في باب صلاة الجماعة ان شاء الله تعالى وتقدم الاذن من رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة ركعتين بعد الوضوء واذا دخل المسجد في أي وقت شاء العبد وكذلك ركعتي الاستخارة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن التطوع بعد الاقامة ويقول اذا أقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة قال ابن عمر رضي الله عنهما ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة رجلا يصلي ركعتين وقد أقيمت الصلاة فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم لاث الناس بالرجل فقال له النبي صلى الله عليه وسلم آلصبح أربعا آلصبح أربعا ورأى صلى الله عليه وسلم مرة أخرى رجلا يصلي بعد الصبح فلما قضى الرجل صلاته قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صلاتك هذه بعد المكتوبة قال يا رسول الله دخلت المسجد وأنت في الصلاة ولم أكن صليت ركعتي الفجر فدخلت في الصلاة معك وآثرتها على الركعتين فلم ينكر ذلك عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم

(باب سجود التلاوة والشكر)

كان علي رضي الله عنه يقول عزائم السجود أربع الم السجدة وحم السجدة والنجم واقرأ باسم ربك وكان عمرو بن العاص رضي الله عنه كثيرا ما يقول أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس عشرة

الضحى وأما أشهر بها مخافة أن أراها حتما علي وقال مسروق كنا نقرأ فنبقى بعد قيام ابن مسعود ثم نقوم فنصلي الضحى فبلغ ابن مسعود ذلك فقال لم تحملون عباد الله ما لم يحملهم الله ان كنتم لابد فاعلين ففي بيوتكم فهذه الطائفة تعلقت بهذه الاحاديث وقالوا لا ينبغي المداومة عليها والصواب أنه يستحب المواظبة عليها فان خوفهم توهم الفريضة قد ارتفع لكن الاولى أن يصليها في البيت وقالت عائشة لو نشر لي أبواي ما تركتها واختار أكثر العلماء أربع ركعات لصحة أحاديثها قال ابن جرير أحاديث صلاة الضحى يظهر فيها اختلاف اما عند التأمل فيظهر التوافق والعسر ويرتفع التضاد ويندفع التعارض والاختلاف

سجدة فى القرآن منها ثلاث فى المفصل وفى الحج سجدتان قال ابن عباس رضى الله عنهما ولما سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الحج قال لقد فضلت هذه السورة بسجدتين وقرأ عمر رضى الله عنه مرة فى الصبح بالحج فسجد السجدتين فى التلاوة وصلى الصبح مرة أخرى فقرأ فى الاولى سورة يوسف وفى الاخرى سورة النجم فلما أتى السجدة سجد ثم قام فقرأ اذا زلزلت ثم ركع وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يسجد سجدتى الحج فلا يقرأهما ولما سجد صلى الله عليه وسلم فى سورة النجم سجد معه جميع من كان حاضرا من المسلمين والمشركين والجن والانس غير شيخ من قريش لم يسجد وأخذ كفا من حصى أو تراب فرفعه الى جبهته وقال يكفينى هذا فقتل بعد ذلك كافرا وكان أبو هريرة رضى الله عنه يقول سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اذا السماء انشقت واقرأ باسم ربك وكان صلى الله عليه وسلم يسجد فى ص ويقول سجدها داود توبة فنسجدها شكرا وكان ابن عباس رضى الله عنهما يسجد فيها ويقول أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده وكان رضى الله عنه يقول ليست سجدة ص من عزائم السجود وقد سجدها النبى صلى الله عليه وسلم مرة فلما قرأها مرة أخرى تهيأ الناس للسجود فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هى توبة نبى ولكن حينما تهيأتم للسجود فاسجدوا فنزل من فوق المنبر فسجدها معهم وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول لم يسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شئ من المفصل منذ تحول الى المدينة وكان صلى الله عليه وسلم يقرأ بآيات السجدات فى الجهرية والسرية ويسجد قال أبو هريرة رضى الله عنه سجدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى صلاة العشاء وقال ابن عمر رضى الله عنهما سجدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الركعة الاولى من صلاة الظهر وكنا نرى انه قرأ بالم تنزيل السجدة قال رضى الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ علينا السورة فيقرأ السجدة فيسجد ويسجد معه الناس حتى ما يجد أحدنا مكانا لموضع جبهته وكان رضى الله عنه يقول لا يسجد أحدكم فى أوقات النهى فانى صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر وعثمان فلم أرهم يسجدون حتى تطلع الشمس أو تغرب وكان رضى الله عنه اذا قرأ بالسجدة بعد الصبح يسجد ما لم يسفر *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم اذا سمع السجدة من غيره فان سجد القارئ سجد وان لم يسجد القارئ لم يسجد صلى الله عليه وسلم وكان يقول صلى الله عليه وسلم للذى لم يسجد أنت امامنا فلو سجدت لسجدنا قال زيد بن ثابت رضى الله عنه ٧ وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول انما السجدة على من استمع وجلس لها دون من سمع وكان ابن مسعود رضى الله عنه يقول اذا كانت السجدة فى آخر السورة فان شاء المصلى سجد ثم قام فقرأ وان شاء ركع وأجزأه وكانت عائشة رضى الله عنها اذا قرأت آية السجدة وهى جالسة تقوم ثم تسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يسمع آية السجدة فلم يسجد ولا أحد من الحاضرين وقرأ صلى الله عليه وسلم عام الفتح سجدة بحضرة أصحابه فسجد منهم الراكب والساجد فى الارض حتى ان الراكب ليسجد على يده وقرأ عمر بن الخطاب رضى الله عنه يوم الجمعة على المنبر سورة النحل حتى جاء السجدة فقال يا أيها الناس انما أمرنا بالسجود فمن سجد فقد أصاب ومن لم يسجد فلا اثم عليه فان الله تعالى لم يفرض علينا السجود الا أن نشاء وكان عبيد وابن عمر ويجلسان يتحدثان والقرآن يقرأ فلا يصغون اليه فقيل لهما أليس الله تعالى يقول واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا فقالا انما ذلك فى الصلاة المكتوبة حين يقرأ الامام وفى الخطبة حين يخطب وكان رضى الله عنه يقول انما السجود فى المسجد عند الذكر وكان الحسن البصرى يقول ليس فى السجدة تسليم وكان النخعى رضى الله عنه يسجد ولا يسلم وكان ابن عمر يقول لا يسجد الرجل الا وهو طاهر وكان صلى الله عليه وسلم يكبر لسجود التلاوة ثم يسجد سواء كان يصلى قائما أو جالسا ويقول فى سجوده سجد وجهى للذى خلقه وصوره وشق سمعه وبصره بحوله وقوته وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى رأيت البارحة فيما يرى النائم كأنى أصلى الى شجرة فقرأت آية السجدة فسجدت فسجدت الشجرة لسجودى فسمعتها تقول اللهم احطط عنى بها وزرا واكتب لى بها أجرا واجعلها لى عندك ذخرا وتقبلها منى كما تقبلتها من

العدد كان بحسب اختلاف الايام والاحوال فحينا كان يصلى ركعتين وحينا أربعا وحينا ستا وحينا ثمان ركعات وحينا عشرا وحينا اثنتى عشرة فالشخص مخير فى أى عدد أراد وحديث أبى ذر المتقدم يدل على هذا المعنى وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم من صلى ركعتين لم يكتب من الغافلين ومن صلى أربعا كتب من العابدين الى آخر الحديث وقد تقدم

(فصل) كان من عادة حضرة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه اذا تجددت نعمة أو اندفعت نقمة سجد لله تعالى شكرا ثبت فى مسند الامام أحمد عن أبى بكرة أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا أتاه أمر يسره خر ساجدا شكرا لله

٧ قوله وقال زيد الخ لعل هنا كلاما ساقطا والا فزيد لا ينقل عن ابن عباس لتقدمه عليه ووفاته قبله اه مصححه

صبدك داود فكان صلى الله عليه وسلم بعد ذلك اذا سجد قال في سجوده مثل الذي أخبره الرجل من قول الشجرة

(فصل) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بشره أحد ببشارة فيها خير له أو لامته خر لله ساجدا شكرا لله عز وجل ولما جاءه جبريل عليه السلام وقال يا محمد ان الله عز وجل يقول لك من صلى عليك صليت عليه ومن سلم عليك سلمت عليه خر صلى الله عليه وسلم ساجدا شكرا لله عز وجل وسجد أيضا لما سأل الله عز وجل في الشفاعة لامته فأعطاه في جميع أمته وسجد أبو بكر رضي الله عنه حين جاءه قتل مسيلمة الكذاب وسجد علي رضي الله عنه حين وجد ذا الثدية في الخوارج مقتولا وقصته مشهورة ولما قدم معاذ بن جبل رضي الله عنه سجد للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا معاذ فقال أتيت الشام فرأيتهم يسجدون لاساقفتهم و بطارقتهم فوددت في نفسي أن أفعل ذلك بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا ذلك مع أحد وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى رجلا به زمانة أو شين خر ساجدا و يقول أسأل الله العافية والله سبحانه وتعالى أعلم

تبارك وتعالى وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بشر بحاجة فخر ساجدا وروى البيهقي باسناد صحيح أنه لما ورد كتاب أمير المؤمنين علي من اليمن يتضمن أن قبيلة همدان أسلمت خر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ساجدا من ساعته وقال السلام على همدان السلام على همدان وروى عبد الرحمن بن عوف أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما بشر بأن من صلى عليه مرة صلى الله عليه بها عشرا وأن من سلم عليه مرة سلم الله عليه بها عشرا سجد صلى الله عليه وآله وسلم من ساعته شكرا وفي سنن أبي داود أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رفع يديه داعيا ثم بعد ذلك سجد شكرا لله ثلاث مرات وقال شفعت في أمتي فوهبني الله ثلثها فسجدت

(باب سجود السهو)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سها في الصلاة سجد للسهو وكان تارة يسجد قبل السلام وتارة يسجد بعده وكان لا يمنعه عن العود الى الصلاة خروجه من المسجد وكلامه واستدباره القبلة وسلم عليه الصلاة والسلام مرة عن ركعتين من الظهر ومرة عن ثلاث من العصر فلما أعلموه بذلك قام فصلى ما عليه ثم سجد سجدتين كسجود الصلاة ثم سلم وكان صلى الله عليه وسلم اذا رفع من سجود السهو تارة يتشهد ثم يسلم وسلم ابن الزبير رضي الله عنهما عن ركعتين من المغرب ونهض ليستلم الحجر الاسود فسبح القوم فقال ما شأنكم فأخبر فصلى ما بقي وسجد سجدتين فذكروا ذلك لابن عباس رضي الله عنهما فقال ما أماط عن سنة محمد صلى الله عليه وسلم وقال أنس رضي الله عنه قام رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة من ركعتين من الظهر ودخل الحجرة فقام اليه ذو اليدين فذكر له صنيعه فخرج غضبان يجر رداءه حتى انتهى الى الناس فقال أصدق هذا قالوا نعم فصلى ركعتين ثم سجد سجدتين ثم سلم وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه اذا سئل عن السهو يقول هو أن تقوم موضع الجلوس او تقعد موضع القيام أو تسلم من ركعتين وسيأتي في الباب عقبه أن أبا سعيد وابن الزبير وابن عمر رضي الله عنهم كانوا يقولون من أدرك الفرد من الصلاة فعليه سجدتا السهو وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر واحدة صلى أم ثنتين فليجعلها واحدة وان لم يدر ثنتين صلى أم ثلاثا فليجعلها ثنتين وان لم يدر ثلاثا صلى أم أربعا فليجعلها ثلاثا وليبن على ما استيقن ثم يسجد اذا فرغ من صلاته وهو جالس قبل أن يسلم سجدتين فان كان صلى خمسا شفعتا له صلاته وان كان صلى تماما للاربع كانتا ترغيما للشيطان وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى صلاة يشك في النقصان فليصل حتى يشك في الزيادة فان العبد لا يحسب له من صلاته الا ما عقل منها وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما أنا بشر مثلكم انسى كما تنسون ليستن بي فاذا نسيت فذكروني واذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب فليتم عليه ثم ليسلم ثم ليسجد سجدتين بعد سلامه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الشيطان يدخل بين ابن آدم و بين نفسه فيقول له اذكر كذا اذكر كذا حتى لا يدري كم صلى فاذا وجد أحدكم ذلك فليسجد سجدتين قبل أن يسلم وكان معاوية رضي الله عنه يقول سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد بقيت ركعة من الصلاة وخرج فادركه طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه فقال نسيت من الصلاة ركعة فرجع فدخل المسجد وأمر بلالا فأقام الصلاة فصلى بالناس ركعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قام أحدكم من الركعتين فلم يستتم قائما فليجلس للتشهد واذا استتم قائما فلا يجلس و يسجد سجدتي السهو و وقع ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فسبح القوم فلم يرجع فلما فرغ من صلاته سجد سجدتين ثم سلم وقال ابن عباس رضي الله عنهما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة الظهر خمسا فقيل له أزيد في الصلاة فقال لا وما ذاك فقالوا صليت

فيما فسجد سجدتين بعد ما سلم ثم تشهد وسلم وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يفعل ذلك وصلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرة بالناس فلم يقرأ في الركعة الاولى شيأ فلما قام في الركعة الثانية قرأ بفاتحة الكتاب وسورة فلما فرغ من صلاته سجد سجدتين بعد ما سلم وكان صلى الله عليه وسلم يترك تكبيرات الانتقالات في بعض الاحيان ولم يكن يسجد لتركها وكان الصحابة رضي الله عنهم لا يسجدون لترك السورة غير الفاتحة ولا الجهر في موضع الاسرار وعكسه وجهر سعيد بن العاص رضي الله عنه مرة في صلاة الظهر فسبح الناس فمضى فلما قضى قال ان في كل صلاة قراءة وما حملني على ذلك خلاف السنة ولكني قرأت ناسيا فكرهت أن أقطع القراءة وجهر أنس وابن عمر رضي الله عنهما في الظهر والعصر ولم يسجدا للسهو قال ابن عباس رضي الله عنهما وكانوا لا يسجدون للالتفات ولا لحديث النفس والتسلسل في الافكار وكانوا لا يسجدون لسهوهم خلف الامام ويقولون ا لامام يحمل أوهام من خلفه من المأمومين وكذلك كان يقول صلى الله عليه وسلم من سها خلف الامام فليس عليه سهو وامامه كافيه فان سها الامام فعليه وعلى من خلفه السهو *(خاتمة)* كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ان استطاع أحدكم أن لا يصلي صلاة الا سجد بعدها سجدتين فليفعل وكان السلف في السجود لترك القنوت قسمين قسم يسجد له قياسا على ترك التشهد الاول وقسم لم يسجد لكونه ليس بسنة عنده لترك النبي صلى الله عليه وسلم له كما تقدم بيانه في بابه والله تعالى أعلم

(باب صلاة الجماعة)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على حضور الجماعات في المساجد وغيرها لا سيما الصبح والعشاء ويقول ان الناس يجلسون من الله يوم القيامة على قدر مبادرتهم الى الجمعة والجماعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى الصبح في جماعة فهو في ذمة الله عز وجل فلا تخفروا الله في عهده فمن قتله طلبه الله حتى يكبه في النار على وجهه ومعنى تخفر وا تنقضوا عهد الله تعالى يعني جواره وكان صلى الله عليه وسلم يقول أثقل الصلاة على المنافقين العشاء وصلاة الفجر ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا على الركب وفي رواية لو يعلمون ما في شهودهما لليلة الاربعاء لأتوهما ولو حبوا ولولا ما في البيوت من النساء والذرية لامرت بالصلاة فتقام ثم أمرت رجلا يصلي بالناس ثم انطلق معي برجال معهم حزم من حطب الى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم وفي رواية لقد هممت ان آمر فتيتي فيجمعوا حزما من حطب ثم آتي قوما يصلون في بيوتهم ليس بهم علة فأحرقها عليهم حتى تكون صلاة المسلمين واحدة وقال أنس رضي الله عنه جاء رجل أعمى فقال يا رسول الله ليس لي قائد يقودني الى المسجد فهل تجد لي رخصة أن أصلي في بيتي فرخص له فلما ولى دعاه فقال هل تسمع النداء قال نعم قال فاجب وسأله عمرو بن أم مكتوم كذلك فقال له صلى الله عليه وسلم ما أجد لك من رخصة وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول لقد رأيتنا وما يتخلف عنها الا منافق معلوم النفاق ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سمع المنادي فلم يمنعه من اتباعه عذر لا تقبل منه الصلاة التي صلى قيل ما العذر قال خوف أو مرض وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علمنا سنن الهدى وان من سنن الهدى الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه ولو صليتم في بيوتكم وتركتم مساجدكم تركتم سنة نبيكم ولو تركتم سنة نبيكم لكفرتم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليصل الرجل في المسجد الذي يليه ولا يتبع المساجد وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد فقيل من جار المسجد قال هو من يسمع النداء وكان صلى الله عليه وسلم يقول بشر المشائين في الظلم الى المساجد بالنور التام يوم القيامة وفي رواية من مشى في ظلمة الليل الى المسجد لقي الله عز وجل بنور يوم القيامة وفي رواية المشاؤن الى المساجد في الظلم أولئك الخواضون في رحمة الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد فهو زائر الله عز وجل وحق على المزور أن يكرم الزائر وكان صلى الله

شكر الله لما رفعت رأسي شفعت ثانيا فوهبني الله ثلثا آخر فسجدت شكرا ولما رفعت رأسي دعوت الله ثالثا فوهبني الثلث الباقي فسجدت شكرا وثبت في مسند الامام أحمد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى رجلا نغاشا يعني قصير الارجل حقير الزراد ميما فسجد شكرا وكعب بن مالك لما أتاه البشير بقبول توبته سجد شكرا وأبو بكر الصديق لما سمع قتل مسيلمة سجد شكرا وأمير المؤمنين علي لما رأى ذا الثدية رئيس الخوارج بين القتلى سجد شكرا *(فصل)* لم يكن صلى الله عليه وآله وسلم يترك سجدات القرآن بل حيثما بلغ آية سجدة كبر وسجد وقال في سجوده سجد وجهي للذي خلقه

عليه وسلم يقول من سره أن يلقى الله عز وجل غدا مسلما فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادى بهن وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أتاني الليلة آت من ربي عز وجل وفي رواية رأيت ربي عز وجل الليلة حين نعست في صلاتي في أحسن صورة فقال لي يا محمد قلت لبيك رب وسعديك قال هل تدري فيم يختصم الملأ الأعلى قلت لا أعلم فوضع يده بين كتفي حتى وجدت بردا أنامله بين ثديي أو قال في نحري فعلمت ما في السموات وما في الارض أو قال ما بين المشرق والمغرب ثم قال لي يا محمد أتدري فيم يختصم الملأ الأعلى قلت نعم في الدرجات والكفارات ونقل الاقدام الى الجماعات واسباغ الوضوء في السبرات وانتظار الصلاة بعد الصلاة ومن حافظ عليهن عاش بخير ومات بخير وكان من ذنوبه كيوم ولدته أمه قال يا محمد قلت لبيك وسعديك فقال اذا صليت فقل اللهم اني أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين واذا أردت بعبادك فتنة فاقبضني اليك غير مفتون قال والدرجات افشاء السلام واطعام الطعام وصلة الارحام والصلاة بالليل والناس نيام والسبرات في الحديث شدة البرد وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى في المسجد جماعة أربعين ليلة لا تفوته الركعة الاولى من صلاة العشاء كتب الله بها عتقا من النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول أكرموا بيوتكم ببعض صلاتكم فان صلاة الرجل في بيته نور فنوروا بيوتكم * وفي رواية اذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده فليجعل لبيته نصيبا من صلاته فان الله جاعل في بيته من صلاته خيرا وكان صلى الله عليه وسلم يقول صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذ في بيته أو سوقه بسبع وعشرين درجة * وفي رواية بخمس وعشرين صلاة كلها مثل صلاته فاذا صلاها في فلاة فأتم ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلاة *(فرع)* وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا مرض العبد أو سافر كتب له ما كان يعمل صحيحا مقيما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ فأحسن الوضوء ثم راح فوجد الناس قد صلوا أعطاه الله عز وجل مثل أجر من صلاها وحضرها لا ينقص ذلك من أجورهم شيأ *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم يرخص للنساء في ترك حضور المساجد ويقول صلاتهن في بيوتهن خير لهن واذا خرجن فليخرجن وهن متلفعات وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما امرأة أصابت بخورا فلا تشهدن معنا الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ائذنوا للنساء بالليل الى المساجد فكن لا يحضرن المسجد الا في صلاة العشاء والصبح الى أن توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى من النساء ما رأينا لمنعهن من المساجد كما منعت نساء بني اسرائيل وكانت عمرة تروي ذلك عن عائشة رضي الله عنها ثم تقول وبلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم منعهن قالت وكنت أسمعه كثيرا ما يقول خير مساجد النساء قعور بيوتهن وكان صلى الله عليه وسلم يقول أعظم الناس في الصلاة أجرا أبعدهم اليها ممشى ثم الابعد فالابعد وكان صلى الله عليه وسلم يقول صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده وصلاته مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل وما كان أكثر فهو أحب الى الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يحث الرجل على فعل الجماعة في نافلة الليل ولو باثنين أحدهما صبي أو امرأة ويقول من استيقظ من النوم وأيقظ أهله فصليا ركعتين جميعا كتبا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول بت عند خالتي ميمونة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فقمت أصلي معه وأنا ابن عشر سنين فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم برأسي وأقامني عن يمينه فصليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بالسعي الى المساجد بالسكينة ويقول اذا أتيتم الصلاة فأتوها وعليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا وفي رواية فاقضوا والله أعلم

(فصل في أمر الائمة بالتخفيف) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى الائمة عن التطويل بالناس ويقول اذا صلى أحدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير وذا الحاجة فاذا صلى لنفسه فليطول ما شاء وكان صلى الله عليه وسلم يخفف الصلاة مع اتمامها ويقول اني لادخل في الصلاة وأنا أريد اطالتها فأسمع بكاء الصبي فأتجوز في صلاتي مما أعلم من شدة وجد أمه من بكائه وصلى عمار بن ياسر بالناس

وسوره وشق سمعه وبصره بحوله وقوته وربما قال اللهم احطط عني بها وزرا واكتب لي بها أجرا واجعلها لي عندك ذخرا وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود ولم يثبت أنه لما رفع رأسه من هذه السجدة كبر أو تشهد أو سلم وصح أنه سجد في الم تنزيل السجدة وفي ص وفي النجم وفي اذا السماء انشقت وفي اقرأ باسم ربك وقال عمرو بن العاص أقرأني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خمس عشرة سجدة في القرآن منها ثلاث سجدات في المفصل وسجدتان في الحج وقال أبو الدرداء سجدت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في أحد عشر موضعا ليس فيها شئ من المفصل بل في الاعراف والنحل وبني اسرائيل ومريم والحج والفرقان

تخفف من قراءته فى صلاته ومن العلماء أينتفيها فقيل له لو تنفست فقال انما بادرت به الوسواس قال ابن عمر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أمنا بالصافات نرى انه قد خفف وكان صلى الله عليه وسلم اذا أقيمت الصلاة فرأى الناس قليلا جلس وان رآهم جماعة صلى وكان صلى الله عليه وسلم يطول كثيرا فى الركعة الاولى من الصلاة حتى لا يسمع وقع قدم مساعدة للمتخلفين ليدركوا الركعة وكانت الظهر يقام فيذهب الذاهب الى البقيع فيقضى حاجته ثم يتوضأ ثم يأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدرك معه الركعة الاولى مما يطولها

(فصل فى متابعة الامام) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى كثيرا عن عدم متابعة الامام ويحث على متابعته ويقول انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا صلى قاعدا فصلوا قعودا أجمعون * وفى رواية اذا صلى الامير جالسا فصلوا جلوسا وكان صلى الله عليه وسلم يقول انى قد بدنت فلا تسبقونى بالركوع والسجود وكان صلى الله عليه وسلم يقول أما يخشى أحدكم اذا رفع رأسه قبل الامام أن يحول الله رأسه رأس حمار وفى رواية ان يحول الله صورته صورة حمار وفى رواية صورة كلب وكان صلى الله عليه وسلم يقول الذى يخفض ويرفع قبل الامام انما ناصيته بيد شيطان وكان عمر رضى الله عنه يقول أيما رجل رفع رأسه قبل الامام فى ركوع أو سجود فليضع رأسه بقدر رفعه اياه وكان صلى الله عليه وسلم يقول للنساء من كان منكن يؤمن بالله واليوم الآخر فلا ترفع رأسها حتى يرفع الرجال رؤسهم كراهية ان يرين عورات الرجال من ضيق ثيابهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا يا أيها الناس انى امامكم فلا تسبقونى بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالقعود ولا بالانصراف

(فصل فى جواز المفارقة للعذر) تقدم انه صلى الله عليه وسلم كان يحث الائمة على التخفيف اذا صلوا بالناس وكان معاذ بن جبل رضى الله عنه يحب التطويل فطول يوما بالناس فجاء رجل يريد أن يسقى نخله فدخل المسجد مع القوم فلما رأى معاذا طول تجوز فى صلاته ولحق بنخله يسقيه فلما قضى معاذ الصلاة قيل له ذلك قال انه لمنافق أيعجل عن الصلاة من أجل سقى نخله فبلغ الرجل ما قال معاذ فجاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذ عنده فقال يا نبى الله انى أردت أن أسقى نخلا لى فدخلت المسجد لاصلى مع القوم فلما طول تجوزت فى صلاتى ولحقت بنخلى أسقيه فزعم انى منافق فأقبل النبى صلى الله عليه وسلم على معاذ فقال أفتان أنت أفتان أنت لا تطول بهم اقرأ بسبح اسم ربك الاعلى والشمس وضحاها ونحوهما وكان الصحابة رضى الله عنهم يكرهون اقامة جماعة ثانية فى المسجد الجامع عند خوف تفرقة الكلمة على امامه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يتنفل وحده يريد التطويل فيراه ناس فيصلون بصلاته فاذا فطن بهم أمهم فى تلك النافلة وخفف وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى أحدكم بقوم فليقدرهم بأضعفهم

(فصل فى الاستخلاف عند الحاجة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب لأمر مهم وحانت الصلاة استخلف من يصلى بالناس وكثيرا ما كان صلى الله عليه وسلم يقول لبلال ان حضرت الصلاة ولم آت فمر أبا بكر فليصل بالناس وذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما الى بنى عمرو بن عوف ليصلح بينهم فحانت الصلاة فجاء المؤذن الى أبى بكر رضى الله عنه فقال أتصلى بالناس فأقيم قال نعم فصلى أبو بكر رضى الله عنه فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس فى الصلاة فتخلص حتى وقف فى الصف فصفق الناس وذلك قبل النهى عن التصفيق وكان أبو بكر لا يلتفت فى الصلاة فلما أكثر الناس التصفيق والتفت فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأراد أن يتأخر فأشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امكث مكانك فرفع أبو بكر يديه فحمد الله تعالى على ما أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك ثم استأخر أبو بكر حتى استوى فى الصف فتقدم النبى صلى الله عليه وسلم فصلى ثم انصرف فقال يا أبا بكر ما منعك ان تثبت اذ أمرتك فقال أبو بكر ما كان لابن أبى قحافة ان يصلى بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان الامام مأموما فى هذه القصة حيث حضر

والنحل والم السجدة وص وسجدة الحواميم وصح عن أبى هريرة أنه سجد مع النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى اقرأ باسم ربك وفى اذا السماء انشقت ولما كان اسلام أبى هريرة متأخرا فى سنة سبع من الهجرة رجحوا حديثه وقول ابن عباس لم يسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى المفصل منذ تحول الى المدينة أسقطوه لضعف اسناده وأبو هريرة مثبت وهو ناف

(فصل) فى فضل يوم الجمعة وعبادات النبى صلى الله عليه وآله وسلم فيه * عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا وكان اليهود يوم السبت والنصارى يوم الأحد فجاء الله تعالى بنا فهدانا ليوم الجمعة

من استخلفه وكذا الأمر في قصة صلاته رضي الله عنه في مرض النبي صلى الله عليه وسلم فكان حين حضر هو الامام وأبو بكر مأموما يسمع الناس التكبير وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لما كان النبي صلى الله عليه وسلم بالسياق في مرضه كان الناس قسمين قسم يقول ان أبا بكر هو المقدم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصف وقسم يقول انما كان المقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من قال ان أبا بكر صلى مأموما فذلك في صلاة الظهر يوم الاحد قبل وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بيوم ومن قال ان أبا بكر صلى في مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم اماما فذلك يوم الاثنين في صلاة الصبح فصلى وراء أبي بكر ركعة فلما وجد خفة بعد ان صلى في بيته صلى الله عليه وسلم ركعة من الصبح وكان المغيرة بن شعبة رضي الله عنه يقول شيآن لا أسأل عنهما أحدا الاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلهما المسح على الخفين وصلاة الرجل خلف رعيته وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي خلف عبد الرحمن بن عوف في السفر وذلك انه صلى الله عليه وسلم تخلف عن الركب ليقضي حاجته وكان اذا ذهب لحاجته أبعد فلما توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم لحق بالناس فوجد عبد الرحمن بن عوف أحرم بهم في الصبح وهو في الركعة الثانية قال المغيرة فأخذت أوذن عبد الرحمن فنهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلينا الركعة التي أدركناها خلف عبد الرحمن ثم قضينا ما فاتنا وسيأتي بزيادة قريبا ان شاء الله تعالى والله أعلم

(فصل في أحكام المسبوق) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى بالناس ودخل شخص بعد ما صلى الناس يقول من يتصدق على هذا فيصلي معه فيقوم الناس يصلون معه جماعة ثانية وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قام مع الامام حتى ينصرف كتب له صيام ليلة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من فاته قراءة الفاتحة مع الامام فقد فاته خير كثير وسأل الرجل ابن عمر رضي الله عنهما فقال اني أصلي في بيتي ثم أدرك الصلاة في المسجد مع الامام أفأصلي معه قال نعم فقال الرجل فأيتهما أجعل صلاتي فقال ابن عمر رضي الله عنه أو ذلك اليك انما ذلك الى الله عز وجل يجعل أيتهما شاء وسيأتي آخر الفصل قوله صلى الله عليه وسلم واجعلها نافلة وكان زيد بن ثابت رضي الله عنه يقول رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أصل مع الجماعة فقال ما منعك أن تدخل مع الناس في صلاتهم فقلت يا رسول الله اني كنت صليت في منزلي وأنا أحسب ان قد صليتم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخلت فوجدت الناس في صلاة فصل معهم وان كنت قد صليت تكون تلك نافلة وهذه مكتوبة وكان صلى الله عليه وسلم يأمر المسبوق أن يدخل مع الامام على أي حال كان ولا يعتد بركعة لم يدرك ركوعها ويقول اذا جئتم الى الصلاة ونحن سجود فاسجدوا ولا تعدوها ومن أدرك الركعة مع الامام فقد أدرك الصلاة كلها وفي رواية اذا أتى أحدكم الصلاة والامام على حال فليصنع كما يصنع الامام وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أدرك ركعة مع الامام فقد أدرك فضل الجماعة ومن أدرك الامام بالسا قبل أن يسلم فقد أدرك الصلاة وفضلها وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا أدركت الامام راكعا فركعت قبل ان يرفع فقد أدركت وان رفع قبل أن تركع فقد فاتتك واذا انتهيت الى القوم وهم ركوع فكبرت تكبيرة فقد أدركت الركعة ولو لم تقرأ شيأ وكان عبد الله بن مسعود يقول اذا أدركت الامام والناس جلوس في آخر الصلاة فكبر قائما ثم اجلس وكبر حين تجلس فتلك تكبيرتان الاولى وأنت قائم لاستفتاح الصلاة والأخرى حين تجلس كأنها السجدة ثم لا تتكلم فقد وجبت عليه الصلاة واستفتح ولكن لا يعتد بجلوسه معهم وليقل كما يقولون وهو جالس معهم وكان عمرو بن الشريد رضي الله عنه يقول كان الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء الرجل وقد فاته من الصلاة شئ أشار الى الناس كم صليتم فيقولون بالاشارة واحدة أو اثنتين فيصلي ما فاته ثم يدخل في الصلاة يعني الجماعة حتى جاء معاذ بن جبل رضي الله عنه فأشاروا اليه فدخل مع الامام ولم ينتظر ما قالوا فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم سن لكم معاذ قال العلماء فمن ثم كان بعض الصحابة رضي الله عنهم يكره أن يستفتح الرجل الصلاة لنفسه ثم يدخل مع الامام وكان بعضهم يرخص فيما تقدم في صلاته صلى الله عليه وسلم ركعتين الصبح في

فكذلك هم تبع لنا يوم القيامة ونحن الآخرون من أهل الدنيا والاولون يوم القيامة المقضي لهم قبل الخلائق * وعن أوس ابن أبي أوس رضي الله عنه يرفعه من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه قبض وفيه النفخة وفيه الصعقة فأكثروا علي من الصلاة فيه فان صلاتكم معروضة علي قالوا يا رسول الله كيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت يعني بليت قال ان الله عز وجل حرم على الارض أن تأكل أجساد الانبياء رواه الامام أحمد وابن حبان والحاكم وعن أبي هريرة يرفعه خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة وفي صحيح الحاكم سيد الايام يوم الجمعة وفي

بيته ثم خرج فأتم بأبي بكر والله أعلم وقال ابن أبي ليلى رضي الله عنه كان الناس لا يأتمون بإمام وإذا كان لهم وتر وله شفع يقومون وهو جالس ويجلسون وهو قائم حتى صلى ابن مسعود ودولة النبي صلى الله عليه وسلم قائما فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان ابن مسعود سن لكم سنة فاستنوا بها وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قضى الامام الصلاة وتشهد فأحدث قبل أن يتكلم فقد تمت صلاته وصلاة من خلفه ممن أتم الصلاة وتقدم الحديث في باب شروط الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم لا يأمر المسبوق أن يقضي الا ما فاته من غير زيادة ولما تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك جاء فوجد الناس يصلون خلف عبد الرحمن بن عوف فأتم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سلم عبد الرحمن قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يتم صلاته فصلى الركعة التي سبق بها ولم يزد عليها ثم أقبل على الناس وقال قد أحسنتم وأصبتم يغبطهم أن صلوا الصلاة لوقتها وفي الحديث دليل على جواز صلاة الرجل خلف من لم يقدمه وكان أبو سعيد وابن الزبير وابن عمر رضي الله عنهم يقولون من أدرك الفرد من الصلاة فعليه سجدتا السهو وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يأمر من صلى في بيته ثم أتى المسجد فوجد الجماعة تقام فيه أن يعيدها معهم ويقول واجعلها نافلة وكان ابن عمر اذا جاء المسجد وقد صلى الناس بدأ بالمكتوبة ولم يصل قبلها شيئا وجاء رضي الله عنه يوما المسجد فصلى الناس ولم يصل معهم فقال له رجل ما منعك أن تصلي مع الناس فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلوا صلاة في يوم مرتين وفي رواية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صليت في أهلك ثم أدركت الصلاة في المسجد مع الامام فصل معه غير صلاة الصبح وصلاة المغرب فانهما لا يصليان مرتين والله أعلم

(فصل في الرخصة في ترك حضور الجماعة) تقدم في باب آداب المساجد قوله صلى الله عليه وسلم من أكل ثوما أو بصلا فلا يقربن مسجدنا وقول عائشة رضي الله عنها آخر طعام أكله رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيه بصل وتقدم في باب الاذان انه صلى الله عليه وسلم كان يأمر المنادي بالصلاة أن يقول في الليلة الباردة والمطيرة بدل الحيعلتين ألا صلوا في رحالكم سفرا وحضرا وكان ابن عباس رضي الله عنهما يأمر بذلك المنادي في الجمعة ويقول ان الجمعة عزمة واني كرهت أن أحرجكم فتمشوا في الطين والدحض وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان أحدكم على الطعام فلا يعجل حتى يقضي حاجته منه وان أقيمت الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في ترك الحضور للمريض ولما مرض صلى الله عليه وسلم تخلف عن الخروج ثلاثة أيام وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافع الاخبثين فاذا أقيمت الصلاة ووجد أحدكم الخلاء فليبدأ به قبل الصلاة وكان أبو الدرداء رضي الله عنه يقول من فقه الرجل اقباله على حاجته حتى يقبل على صلاته وقلبه فارغ وتقدم بسط ذلك في باب المواقيت والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب الامامة وصفة الائمة)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أم أصحابه خمس صلوات ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان من أشراط الساعة أن يتدافع أهل المسجد لا يجدون اماما يصلي بهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كانوا ثلاثة فما كثر فليؤمهم أحدهم وأحقهم بالامامة أقرؤهم لكتاب الله عز وجل فان كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فان كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة فان كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سنا ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه ولا يقعد في تكرمته في بيته الا باذنه وزاد في رواية فان كانوا في السن سواء فأحسنهم وجها قال حذيفة رضي الله عنه وانما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله عز وجل لان الصحابة كانوا يسلمون كبارا فيصلون قبل أن يتفقهوا فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يصلي بهم أكثرهم قرآنا وكان حذيفة يقول انا قوم أوتينا الايمان قبل أن نؤتى القرآن فازددنا به ايمانا وانكم قوم أوتيتم القرآن قبل أن تؤتوا الايمان فلم تزدادوا

الموطا خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه اهبط وفيه تيب عليه وفيه مات وفيه تقوم الساعة وما من دابة الا وهي مصيخة يوم الجمعة من حين تصبح حتى تغرب الشمس شفقا من الساعة الا الجن والانس وفيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي يسأل الله شيأ الا أعطاه اياه قال كعب ذلك في كل سنة يوم فقلت بل في كل جمعة فقرأ التوراة فقال صدق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال أبو هريرة ثم لقيت عبد الله بن سلام فحدثته بمجلسي مع كعب فقال قد علمت أية ساعة هي قلت فأخبرني بها قال هي آخر ساعة في يوم الجمعة قلت كيف وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي وتلك

عيانا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من زار قوما فلا يؤمهم وليؤمه رجل منهم ومن هنا كان الصحابة
يرون أن الامام الراتب أولى من الزائر وكان ابن مسعود اذا جاء الى مسجد فقال له الناس صل بنا يقول امامكم
أولى وكان سلمان الفارسي لا يؤم بالاكابر من الصحابة ويقول كيف نصلي بقوم هداتنا اقتبهم أو نتكلم
تساءهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول للاثنين اذا حضرت الصلاة فاذنا وأقيما وليؤمكما أكبركما وكان صلى
الله عليه وسلم يقول لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يؤم قوما الا باذنهم ولا يخص نفسه بدعوة دونهم
فان فعل فقد خانهم وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى انسانا يخص نفسه بالدعاء يضرب على منكبه ويقول
له عمم ففضل ما بين العموم والخصوص كما بين السماء والارض وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في امامة
الاعمى واستخلف صلى الله عليه وسلم ابن أم مكتوم على المدينة مرتين يصلي بهم وهو أعمى وكان عتبان بن مالك
رضي الله عنه يؤم قومه وهو أعمى وقال يوما لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انها تكون الظلمة
والسيل وأنا رجل ضرير البصر فصل يا رسول الله في بيتي مكانا أتخذه مصلى فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال أين تحب أن أصلي لك فأشار الى مكان في البيت فصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عمر رضي
الله عنه يكره امامة الاعمى حين رأى الناس مرة يقدمونه للقبلة حتى يقف وكان رضي الله عنه يؤخر من تقدم
للامامة وهو عجمي اللسان أو يلحن وكان أبو أيوب الانصاري رضي الله عنه يقول لا أحب أن أؤم قومي لما
يخطر في بال الامام انه لولا أن له فضلا على قومه ما قدموه عليهم ولما وقع له ذلك مرة قال لا أؤم بعدها أبدا وكان
رضي الله عنه كثيرا ما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ابتدر والاذان ولا تبتدر والامامة
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تؤمن امرأة رجلا وكان كثيرا ما يقول لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة
وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في امامة الارقاء للاحرار وكان ذكوان غلام عائشة رضي الله عنها يؤمها في
دارها وكان سالم مولى حذيفة وأبو عمرو مولى عائشة رضي الله عنهم يؤمون الناس وهم أرقاء لم يعتقوا وكان سالم
يصلي بالمهاجرين من الاولين لما نزلوا قباء قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم لكونه كان أكثرهم قرآنا وكان
فيهم عمر بن الخطاب وأبو سلمة بن عبد الاسد وكان أبو عمرو رضي الله عنه يؤم ابن أبي مليكة وعبيد بن عمير والمسور
ابن مخرمة وناسا كثيرا وقال نافع أقيمت الصلاة بطائفة المدينة ولعبد الله بن عمر رضي الله عنه هناك أرض
وامام أهل ذلك المسجد خارج المدينة مولى فجاء ابن عمر يشهد الصلاة فقال له المولى تقدم فصل فقال له ابن عمر
أنت أحق أن تصلي في مسجدك فصلى المولى وكان صلى الله عليه وسلم يقول ولد الزنا شر الثلاثة قال ابن عباس
فمن ثم كرهت امامته وكان ابن بشر الاسدي يقول انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في ولد الزنا انه شر
الثلاثة ان أسلم أبواه ولم يسلم هو وكذلك كانت عائشة رضي الله عنها تقول ما عليه من وزر أبويه شئ وكان
صلى الله عليه وسلم يأمر النساء باتخاذ المؤذنات يؤم بعضهن بعضا وزار صلى الله عليه وسلم أم ورقة في
بيتها فاستأذنته يوما أن تتخذ في دارها مؤذنا فأذن لها وأمرها أن تؤم أهل دارها من النساء وكانت عائشة
وأم سلمة رضي الله عنهما يؤمان النساء فيقفان بينهن ولا يتقدمن وسيأتي ذلك في الباب عقبه وكان صلى
الله عليه وسلم يرخص في امامة أئمة الجور ويقول صلوا خلف كل بر وفاجر وكان ابن عمر رضي الله عنهما
يصلي خلف الخوارج ويقول من قال حي على الصلاة أجبته ومن قال حي على قتل أخيك وأخذ ماله قلت لا
وكان الحسن والحسين رضي الله عنهما يصليان خلف مروان ثم لا يعيدانها في بيوتهما وكان الصحابة رضي
الله عنهم يصلون خلف الحجاج وكفى به جائرا وقد أحصى الذين قتلهم من الصحابة والتابعين صبرا وظلما
فبلغوا مائة ألف وعشرين ألفا منهم عبد الله بن الزبير وسعيد بن جبير رضي الله عنهما فاما ابن الزبير فقام بعد
الصلب في مقابر اليهود وأما سعيد فالقاه على المزابل قال شيخنا رضي الله عنه وهذا كله اذا خيف الفتنة من
ترك الصلاة خلف ذلك الامام كما سيأتي قريبا والا فقد كان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اجعلوا أئمتكم
خياركم فانهم وفدكم فيما بينكم وبين ربكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أم قوما وهم له كارهون لم تجاوز
صلاته أذنيه قال العلماء هذا اذا كرهه أكثرهم لقصة اسامة بن زيد حين طعن بعض الناس في امارته

الساعة لا يصلى فيها قال ابن
سلام ألم يقل رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم من
جلس مجلسا ينتظر الصلاة
فهو في صلاة حتى يصلي
وعند الشافعي رحمه الله في
المسند أتى جبريل النبي
صلى الله عليه وآله وسلم
بمرآة بيضاء فيها نكتة
فقال صلى الله عليه وآله
وسلم ما هذه فقال هي الجمعة
فضلت بها أنت والناس
لكم فيها تبع اليهود
والنصارى ولكم فيها خير
وفيها ساعة لا يوافقها مؤمن
يدعو الله بخير الا استجيب
له وهو عندنا يوم المزيد
فقال النبي صلى الله عليه
وآله وسلم يا جبريل وما
يوم المزيد فقال ان ربك
اتخذ في الفردوس واديا
أفيح فيه كثب من مسك
فاذا كان يوم الجمعة أنزل
الله سبحانه ما شاء من
ملائكته وحوله منابر من

وسيأتي في باب الجنائز قوله صلى الله عليه وسلم من صلى على جنازة ولم يؤمن لم يقبل الله له صلاة وكان الصحابة رضي الله عنهم يرخصون في الصلاة خلف غير الامام المنصوب بغير اذنه وصلى علي رضي الله عنه وعثمان رضي الله عنه محصور فقال عبيد الله بن عدي بن الخيار لعثمان اني أتحرج من الصلاة خلف هؤلاء وأنت الامام فقال له عثمان ان الصلاة أحسن ما عمل الناس فان أحسن أحدكم فأحسنوا وان أساؤا فاجتنبوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يؤمن اعرابي مهاجرا ولا يؤمن فاجر مؤمنا الا أن يقهره سلطان يخاف سطوته أو سيفه وكان يقول ليقم الاعراب خلف المهاجرين والانصار ليقتدوا بهم في الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في امامة الصبي المميز لا سيما ان كان أكثر القوم قرآنا وكان عمرو بن سلمة رضي الله عنه يؤم قومه وهو ابن ست أو سبع أو ثمان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عليه بردة اذا سجد تقلصت عنه فقالت امرأة من الحي مرة ألا تغطون عنا است قارئكم فاشتروا فقطعوا له قميصا قال عمرو فما فرحت بشيء فرحي بذلك القميص وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول لا يؤم الغلام حتى تجب عليه الحدود وكذلك كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لا يؤم الغلام حتى يحتلم وكان أيضا يقول كانوا يقدمون الغلمان الذين لم يبلغوا الحنث فيصلون بهم ويقولون ليس لهم ذنوب فانزل الله تعالى ألم تر الى الذين يزكون أنفسهم أي أمثالهم كما قال تعالى فلا تزكوا أنفسكم أي أمثالكم دونكم وكان يقول أيضا لا يأتم مسلم بكافر ولا يحكم باسلام الكافر بصلاته ما لم يتكلم بالاسلام وكان ابن عباس رضي الله عنه يقول لا بأس بصلاة الظهر خلف العصر ثم يقول انما الاعمال بالنيات وكان الصحابة رضي الله عنهم اذا دخل أحدهم المسجد وعليه الظهر والناس في صلاة العصر فمنهم من يصلي الظهر خلف الامام ثم يصلي العصر ومنهم من يصلي معه العصر ثم يصلي الظهر ومنهم من يصليها في المسجد ثم يصلي الظهر والعصر وكان لا يعيب بعضهم على بعض في ذلك وكان عطاء رضي الله عنه يقول اذا كان عليك الظهر وأدركت العصر فاجعل التي أدركت مع الامام الظهر وكان صلى الله عليه وسلم يؤم بالمقيمين والمسافرين وهو مسافر يقصر وأقام صلى الله عليه وسلم زمن الفتح ثمان عشرة ليلة يصلي بالناس ركعتين ركعتين الا المغرب ثم يقول يا أهل مكة قوموا فصلوا ركعتين أخريين فانا قوم سفر وفعل ذلك ابن عمر وغيره وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في اقتداء المفترض بالمتنفل ويقول اذا صلى أحدكم معنا ثم رجع الى قومه فطلبوا منه أن يصلي بهم فليصل بهم وهي له نافلة ولهم مكتوبة وسيأتي في باب صلاة الخوف انه صلى الله عليه وسلم أم بالطائفتين في صلاة ذات الرقاع فصلى بكل طائفة ركعتين فكانت للنبي صلى الله عليه وسلم أربع وللقوم ركعتان وكان معاذ بن جبل رضي الله عنه يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يأتي قومه بعد ما ينامون فينادي بالصلاة فيخرجون اليه فيصلي بهم ولما شكوا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا يا رسول الله نحن قوم أصحاب أعمال بالنهار فيجيئنا معاذ بعد ما نمنا فينبهنا ويطول بنا حتى يذهب عامة الليل فقال صلى الله عليه وسلم اما أن تصلي معي واما أن تخفف على قومك فانه يصلي وراءك الضعيف والكبير وذو الحاجة والمسافر وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في اقتداء القائم بالقاعد وعكسه وكان عليه الصلاة والسلام يصلي جالسا خلف أبي بكر قائما وقال في الصورة الاولى وهو اقتداء القادر بالعاجز عن القيام انما جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعين ولا تفعلوا كما تفعل الاعاجم يقومون على ملوكهم وهم قعود ولما صدع صلى الله عليه وسلم حين وقع من الفرس على جذع نخلة فانفكت قدمه صلى الله عليه وسلم صلى بالناس المكتوبة جالسا فقام الناس خلفه فأشار اليهم فقعدوا فلما قضى الصلاة قال اذا صلى الامام جالسا فصلوا جلوسا وجاء سعد بن عائذ رضي الله عنه فقال يا رسول الله امامنا مريض فقال اذا صلى قاعدا فصلوا قعودا وكان الشعبي وغيره يقول لا يؤمن ٧ أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا مع قدرته على القيام ولا يأتمن به أحد كذلك وانما قصد رسول الله صلى الله عليه وسلم سد باب المخالفة على الامام لكون الزمان كان زمن تنزل الشرائع ونسخ بعض الاحكام فاراد صلى الله عليه وسلم جمعهم على الامام حتى تكون الكلمة واحدة فلما تقررت الشريعة مصلون من الادب مع الله تعالى الصلاة قائما

نور عليها مقاعد النبيين وحف تلك المنابر بمنابر من ذهب مكللة بالياقوت والزبرجد عليها الشهداء والصديقون فجلسوا من ورائهم على ذلك الكثيب فيقول الله عز وجل أنا ربكم قد صدقتكم وعدي فسلوني أعطكم فيقولون ربنا نسألك رضوانك فيقول قد رضيت عنكم ولكم ما تمنيتم ولدي مزيد فهم يحبون يوم الجمعة لما يعطيهم فيه ربهم من الخير وهو اليوم الذي استوى فيه ربك تبارك وتعالى على العرش وفيه خلق آدم وفيه تقوم الساعة هذا الحديث رواه الامام الشافعي في مسنده وجمع أبو بكر بن أبي الدنيا طرقه ورواه بأسانيد متنوعة مختلفة بالجملة فهو حديث عظيم صحيح يشتمل على فوائد وبشارات وحقائق

مع القدرة ولو كان الامام مضطجعا وكان صلى الله عليه وسلم يرخص فى اقتداء المتوضئ بالمتيمم ولو جنبا ووقع لابن عباس رضى الله عنهما ذلك فصلى بالصحابة وما اغتسل وأخبرهم أنه أصاب من جارية له ومرة صلى بهم وهو جنب متيمم ولم يعد أحد منهم تلك الصلاة وكان على رضى الله عنه يكره أن يؤم المتيمم المتوضئين وكان أبو الدرداء رضى الله عنه يكره الصلاة خلف الأقلف وكان صلى الله عليه وسلم يرخص فى الاقتداء بمن ترك شرطا أو ركنا ولم يعلم به المقتدى ويقول يصلون بكم فان أصابوا فلهم ولكم وان أخطؤا فلكم وعليهم وصلى عمر وعثمان وعلى رضى الله عنهم بالناس وكل منهم جنب فأعاد كل منهم ولم يعد القوم وكان سعيد بن المسيب رضى الله عنه يقول من صلى وفى ثوبه دم أو جنابة أو لغير القبلة لا يعيد وصلى على رضى الله عنه مرة بالناس الصبح وهو جنب فنادى ألا ان عليا كان جنبا فمن صلى معه فليعد وكان صلى الله عليه وسلم اذا صلى بالناس وذكر أنه جنب أومأ اليهم أن مكانكم وفى رواية ان اجلسوا ثم يدخل البيت فيغتسل ويخرج ورأسه تقطر فيصلى بهم ويقول انما أنا بشر مثلكم وانى كنت جنبا وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رعف أحدكم فى صلاته فليذهب فليغسل عنه الدم ثم ليعد وضوءه وليستقبل صلاته وكان أبو بكر وعمر رضى الله عنهما يقولان اذا رعف أحدكم أو لحقه وجع فليخرج من الصلاة وليستخلف قبل خروجه من يصلى بالناس ثم يتوضأ ثم يرجع فيصلى ويعتد بما مضى ولما طعن عمر رضى الله عنه قال قتلنى الكلب ثم تناول يد عبد الرحمن ابن عوف فقدمه فصلى بالناس صلاة خفيفة ولما طعن معاوية رضى الله عنه صلى الناس وحدانا من حين طعن ولم يستخلف أحدا وكان على رضى الله عنه اذا رعف فى الصلاة أخذ بيد رجل فقدمه ثم انصرف وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أحدث أحدكم فى الصلاة فليأخذ بأنفه ثم ينصرف يعنى ستر الحاله كأنه رعف وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم العبد الآبق حتى يرجع وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط ومن أم قوما وهم له كارهون وزاد فى رواية أخرى رابعا وهو الذى يأتى الصلاة بعد أن تفوته تهاونا بفعلها فى الوقت والله أعلم

(باب موقف الامام والمأموم وأحكام الصفوف)

قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يصلى وحده فأتى رجل يصلى خلفه أقامه عن يمينه فان جاء آخر أشار اليهما أن يتأخرا خلفه ويقول اذا كنتم ثلاثة يتقدم أحدكم عن صاحبيه يؤم بهما وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول قمت عن يسار النبى صلى الله عليه وسلم مرة فى صلاة الليل فأخذ فى بيده وادارنى من خلفه وأقامنى عن يمينه ولم يأمرنى باقتتاح الصلاة ثانيا وفى الحديث دليل على كراهة تقدم المأموم على موقفها لما تلقوه فيه فأدارنى من خلفه وكان أبو بردة يقول قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان استطعت أن تكون خلف الامام والا فعن يمينه وكانت عائشة رضى الله عنها اذا جاءت فوجدت أحدا يصلى عن يمين النبى صلى الله عليه وسلم صفت خلفه وجعلته بينها وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول وسطوا الامام وسدوا الخلل ولينوا فى أيدى اخوانكم وسووا صفوفكم ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم واياكم وهيشات الاسواق وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمنع الصفوف من الشيطان الصف الأول وكان صلى الله عليه وسلم يقول الرحمة تنزل على الامام ثم على من عن يمينه الأول فالأول وكان صلى الله عليه وسلم يحب أن يليه المهاجرون والأنصار وأولو الاحلام والنهى على اختلاف مراتبهم ليأخذوا عنه الاحكام وكان صلى الله عليه وسلم يصف الرجال أمام الغلمان والغلمان خلفهم والنساء خلف الغلمان وكانت عائشة وأم سلمة يؤمان النساء فيقفان بينهن لا يتقدمن وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها قال ابن عباس رضى الله عنهما وكانت امرأة تصلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجمل النساء فكان الصحابة رضى الله عنهم يبادرون الى أول الصفوف حتى لا يرونها فتأخر بعض الناس الى آخر صف وصار ينظر اليها من تحت ابطه اذا ركع فأنزل الله تعالى ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد علمنا المستأخرين قال عكرمة

كثيرة وروى عن أبى هريرة أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن سبب تسميته بالجمعة فقال لان فيها طبعت طينة أبيك آدم وفيها الصعقة والبعثة وفيها البطشة وفى آخر ثلاث ساعات منها ساعة من دعا الله فيها استجيب له وفى كتاب صفة الجنة تصنيف أبى بكر بن أبى الدنيا باسناد ثابت من رواية حذيفة أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال أتانى جبريل وفى كفه مرآة كأحسن المرايا وأضوئها واذا فى وسطها لمعة سوداء فقلت ما هذه اللمعة التى أرى فيها قال هذه الجمعة قلت وما الجمعة قال يوم من أيام ربك عظيم وسأخبرك بشرفه وفضله فى الدنيا وما يرجى فيه لاهله وباسمه فى الآخرة فأما شرفه وفضله فى الدنيا فان الله جمع فيه

رضي الله عنه ولما رغب النبي صلى الله عليه وسلم في الصف الأول ازدحموا وآذى بعضهم بعضا قال النبي صلى الله عليه وسلم من ترك الصف الاول مخافة أن يؤذي مسلما فصلى في الصف الثاني أو الثالث أضعف الله له أجر الصف الأول وكان كعب الأحبار رضي الله عنه يتحرى الصلاة في آخريات الصفوف ويقول بلغنا أن من هذه الأمة من يغفر ملجد الله فيغفر الله لمن خلفه فأنا أصلي في آخر صفوف الرجال لعل الله يغفر لي وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن عمر جانب المسجد الأيسر لقلة أهله له كفلان من الاجر وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يقف أحدكم خلف الصف وحده ورأى مرة رجلا واقفا وحده فقال هلا جررت اليك رجلا فقام معك وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى رجلا يصلي خلف الصف يقول له اذا سلم استقبل صلاتك فاعدها فانه لا صلاة لفرد خلف الصف وتارة يسكت على ذلك قال شيخنا رضي الله عنه لا سيما ان ترك الصف الاول حياء من الله كما يشهد له تقرير صلى الله عليه وسلم من جاء فجلس خلف الحلقة وقال ان هذا استحيا من الله فاستحيى الله منه ولم يأمره صلى الله عليه وسلم بدخول الحلقة قال أنس رضي الله عنه ودخل أبو بكر رضي الله عنه فوجد النبي صلى الله عليه وسلم راكعا فركع قبل أن يصل الصف فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال زادك الله حرصا ولا تعد وكان ابن مسعود رضي الله عنه اذا عجل يدب الى الصف راكعا ودخل أبو بكر وزيد بن ثابت رضي الله عنهما المسجد والامام راكع فركعا دون الصف ومشيا وهما راكعان حتى لحقا بالصف وكان صلى الله عليه وسلم يأمر من صلى منفردا ثم جاء شخص يصلي أن يؤمنه فيقتدي به ويقف عن يمينه قال أنس رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل على أصحابه بوجهه قبل أن يكبر فيمسح مناكبهم ويقول تراصوا واعتدلوا فان تسوية الصفوف وسد خللها من اتمام الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى رجلا باديا صدره من الصف قال عباد الله لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم قال النعمان بن بشير فلقد رأيت الرجل منذ ذلك يلزق كعبه بكعب صاحبه وركبته بركبته ومنكبه بمنكبه وكان صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلاة جهرية لا يكبر للاحرام حتى يقول استووا وأنصتوا واذا صلى سرية يقول استووا فقط وكان صلى الله عليه وسلم يقول تراصوا في الصفوف فان الشيطان يدخل في الخلل فيما بينكم بمنزلة الحذف يعني أولاد الضان الصغار وكان عمر رضي الله عنه اذا صلى يأمر بتسوية الصفوف ويقول تقدم يا فلان تقدم يا فلان وكان رضي الله عنه يضرب بالدرة من وراء يتقدم على الناس من القصابين والزياتين ونحوهم ممن لثيابه رائحة كريهة ويؤخرهم الى آخر صف وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقالوا يا رسول الله كيف الملائكة عند ربها قال يتمون الصف الاول فالاول فما كان من نقص فليكن في الصف المؤخر قال العلماء وفي الحديث دليل على أنه لا يتقدم قريبا من الامام الا الأعلى فالأعلى كما لا يتقدم على أعلى الملائكة أدناهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله وملائكته ليصلون على الذين يصلون على ميامن الصفوف وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى من أصحابه تأخرا يقول لهم تقدموا فأتموا بي وليأتم بكم من وراءكم لا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله عز وجل في النار وكان صلى الله عليه وسلم تارة يخرج من الحجرة للصلاة اذا أخذ الناس مصافهم وتارة يخرج قبل ذلك وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني قد خرجت قال أنس رضي الله عنه واقيمت الصلاة مرة وعدلت الصفوف قياما قبل أن يخرج النبي صلى الله عليه وسلم فخرج اليهم فلما قام في مصلاه ذكر أنه جنب فقال مكانكم فمكثوا على هيئتهم قياما ثم رجع فاغتسل ثم خرج ورأسه يقطر فكبر فصلى بهم صلى الله عليه وسلم وكان سابس بن سعد الطائي الصحابي رضي الله عنه اذا دخل المسجد في السحر ورأى الناس يصلون في صدر المسجد يقول أرعبوهم فمن أرعبهم فقد أطاع الله ورسوله ان الملائكة تصلي من السحر في مقدم المسجد * (فرع) * وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى الناس كثيرا أن يصفوا بين السواري حتى قال معاوية بن قرة رضي الله عنه كنا نطرد من ذلك طردا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الصلاة في مكان أعلى من الامام والمأموم ويقول اذا أم

أمر الخلق وأما ما يرجى فيه لأهله فان فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم أو أمة مسلمة يسأل الله فيها خيرا الا أعطاه اياه وأما شرفه وفضله في الآخرة واسمه فان الله تبارك وتعالى اذا صير أهل الجنة الى الجنة وأهل النار الى النار جرت عليهم هذه الايام وهذه الليالي ليس فيها ليل ولا نهار فاعلم الله عز وجل مقدار ذلك وساعاته فاذا كان يوم الجمعة حين يخرج أهل الجمعة الى جمعتهم نادى أهل الجنة مناديا أهل الجنة اخرجوا الى وادي المزيد ووادي المزيد لا يعلم سعته وطوله وعرضه الا الله فيه كثبان المسك رؤسها في السماء قال فيخرج غلمان الانبياء بمنابر من نور ويخرج غلمان المؤمنين بكراسي من ياقوت فاذا وضعت لهم وأخذ القوم

أحدكم القوم فلا يقم في مكان أرفع من مكانهم وكان صلى الله عليه وسلم اذا أخره السجود وهو فوق المنبر نزل فسجد وكانت الصحابة لا يرون بأسا بارتفاع الامام على المأمومين ليعلمهم أفعال الصلاة فاذا علمهم فالسنة المساواة وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لا بأس بالصلاة في رحبة المسجد خلف الامام في المسجد وكان أبو هريرة يصلي كثيرا على ظهر المسجد بصلاة الامام وكان أنس بن مالك رضي الله عنه يجمع في دار أبي نافع عن يمين المسجد في غرفة قدر قامة منها لها باب مشرف على المسجد بالبصرة فكان أنس يجمع فيها و يأتم بالامام وكان الناس يصلون خلفه صلى الله عليه وسلم وهو يصلي في حجرته وتارة كان يحتجز بحصير حائل بينه وبينهم لا يرون من شخصه صلى الله عليه وسلم سوى رأسه الشريف فكان لا يمنعهم الجدار من الاقتداء به وكانت الصحابة رضي الله عنهم خلف الاعتق المقصورة وصلى نسوة مع عائشة في حجرتها خلف الامام فقالت لهن لا تصلين بصلاة الامام فانكن دونه في حجاب وكان مالك يقول لا ينبغي لاحد أن يصلي خلف امام المسجد في دار مغلقة لا يدخل اليها الا باذن وانما كانت الصحابة يصلون في حجر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وان كانت ليست من المسجد لان أبواب الحجر كانت شارعة في المسجد لا يمنع منها أحد وكان عمر رضي الله عنه يقول من كان بينه و بين امامه نهر أو طريق أو جدار فلا يأتم به وكان صلى الله عليه وسلم ينهى الرجل من ايطان المكان الواحد الفرض والنفل لا يصلي الا فيه يقول لا ينبغي لاحد أن يتحرى موضعا للصلاة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يصلي الامام النافلة بعد الفريضة في مقامه الذي صلى فيه المكتوبة حتى يتنحى عنه يتقدم أو يتأخر أو عن يمينه أو عن شماله

(باب صلاة المعذور)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يصلي المريض قائما ان استطاع فان لم يستطع صلى قاعدا فان لم يستطع فعلى جنبه الايمن مستقبل القبلة فان لم يستطع فمستلقيا رجلاه مما يلي القبلة وان لم يستطع أن يسجد أومأ وجعل سجوده أخفض من ركوعه وسأله رجل فقال يا رسول الله كيف أصلي في السفينة قال صل فيها قائما الا أن تخاف الغرق وكانت الصحابة رضي الله عنهم يصلون قياما في السفينة يؤم بعضهم بعضا وكان أنس رضي الله عنه يصلي في السفينة جالسا ما دامت تسير و يصلي قائما اذا حبست عن السير وكان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما يقول دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدته يصلي قاعدا فقلت يا رسول الله حدثت أنك قلت صلاة الرجل قاعدا نصف الصلاة فقال عليه الصلاة والسلام أجل ولكن لست كاحد منكم وكان صلى الله عليه وسلم يرخص لصاحب البواسير أن يصلي جالسا وعلى جنبه وعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم مريضا فرآه يصلي على وسادة فاخذها فرمى بها فاخذ الرجل عودا ليصلي عليه فاخذه فرمى به ثم قال صل على الارض ان استطعت والا فأومئ ايماء واجعل سجودك أخفض من ركوعك وكانت أم سلمة رضي الله عنها تسجد على الوسادة من رمد كان بها وكان عدي بن حاتم رضي الله عنه يصلي في مرضه و يسجد على جدار في المسجد ارتفاعه قدر ذراع وقالوا لابن عباس لما نزل الماء في عينيه صل مستلقيا سبعة أيام ونحن نداويك فقال أرأيتم ان كان الاجل قبل ذلك وتقدم في شروط الصلاة صلاة الفريضة على الراحلة بالايماء في المطر والوحل

(باب صلاة المسافر)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سافروا تصحوا وتغنموا وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أراد أحدكم سفرا فليسلم على اخوانه فانهم يزيدونه بدعائهم الى دعائه خيرا وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سافرتم فليؤمكم أقرؤكم وان كان أصغركم واذا أمكم فهو أميركم وكان صلى الله عليه وسلم يقصر في السفر تارة و يتم أخرى ويصوم تارة و يفطر أخرى وكان أكثر أحواله صلى الله عليه وسلم القصر والفطر و يقول هذه صدقة تصدق الله تعالى بها عليكم فاقبلوا صدقته فان الله يحب ان تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه * وفي رواية كما يكره أن تؤتى معصيته وكانت عائشة رضي الله عنها تقول من صلى أربعا

مجالسهم بعث الله تعالى عليهم ريحا تدعى المثيرة تثير ذلك المسك وتدخله من تحت ثيابهم وتخرجه في وجوههم وأشعارهم وتلك الرياح أعلم كيف تصنع بذلك المسك من امرأة أحدكم لو دفع اليها كل طيب على وجه الارض قال ثم يوحي الله تبارك وتعالى الى حملة عرشه ضعوه بين أظهرهم فيكون أول ما يسمعون منه أن يا عبادي الذين أطاعوني بالغيب ولم يروني وصدقوا رسلي واتبعوا أمري سلوني فهذا يوم المزيد فيجتمعون على كلمة واحدة رضينا عنك فارض عنا فيرجع الله اليهم أن يا أهل الجنة اني لو لم أرض عنكم لم أسكنكم داري فسلوني فهذا يوم المزيد فيجتمعون على كلمة واحدة ربنا أرنا وجهك ننظر اليه فيكشف

فحسن ومن صلى ركعتين فحسن ان الله لا يعذبكم على الزيادة ولكن يعذبكم على النقصان وكان صلى الله عليه وسلم يقصر في السفر بين مكة والمدينة مع الامن لا يخاف الا الله فكان يصلي ركعتين * وسئل ابن عمر رضي الله عنهما فقيل انا نجد صلاة الخوف وصلاة الحضر في القرآن ولا نجد صلاة السفر فقال ابن عمر رضي الله عنه يا ابن أخي ان الله بعث الينا محمدا صلى الله عليه وسلم ولا نعلم شيأ فانا نفعل كما رأيناه يفعل * وفي رواية سئل ابن عمر رضي الله عنه عن صلاة السفر فقال ركعتان تمام من غير قصر انما القصر صلاة المخافة فقيل وما صلاة المخافة قال يصلي الامام بطائفة ركعة ثم يجيء هؤلاء الى مكان هؤلاء ويجيء هؤلاء الى مكان هؤلاء فيصلي بهم ركعة فيكون للامام ركعتان ولكل طائفة ركعة ركعة * وفي رواية أخرى قيل لابن عمر رضي الله عنه قول الله عز وجل واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح الآية فنحن آمنون لا نخاف أفنقصر فقال ويحك وأخذته ضجرة أما كان لكم في رسول الله أسوة حسنة اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الصلاة في السفر الا ركعتين وقال عبد الله بن مالك رضي الله عنه صليت مع عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فرأيته يجمع المغرب ثلاثا والعشاء ركعتين وكان عثمان رضي الله عنه يقول لا يقصر الصلاة الا من كان شاخصا أو حضره عدو وأما من يخرج لتجارة أو جباية فلا يقصر وكذلك كان عبد الله بن مسعود يقول لا تقصروا الا في حج أو جهاد وكانت عائشة رضي الله عنها اذا خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر تتم وتصوم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقصر ويفطر ولا يعيب ذلك عليها وربما قال لها في بعض الاوقات أحسنت يا عائشة وكان عمر وابن مسعود رضي الله عنهما يقولان صلاة السفر ركعتان وصلاة الجمعة ركعتان تمام من غير قصر على لسان محمد صلى الله عليه وسلم فمن صلاها في السفر أربعا أعاد * وفي رواية صلاة السفر ركعتان من خالف كفر وكان صلى الله عليه وسلم اذا خرج الى سفر يقصر اذا فارق المدينة وكان أنس رضي الله عنه يقول كما نجمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة أربعا فسافر الى مكة فصليت معه العصر بذي الحليفة ركعتين وكان رضي الله عنه اذا سئل عن مسافة القصر يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج مسيرة ثلاثة أيام أو ثلاث فراسخ شك الراوي عن أنس صلى ركعتين ركعتين وكان أبو سعيد الخدري رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر فرسخا نزل فقصر الصلاة وكان ابن عمر رضي الله عنه يقصر في سفره اليوم التام وكان ابن عباس رضي الله عنهما اذا سئل عن مسافة القصر يقول هي مثل ما بين مكة وجدة ومكة والطائف أو مكة وعسفان قال العلماء وذلك أربعة برد تقريبا والله أعلم

(فصل في اقتداء المسافر بالمقيم والمقيم بالمسافر) تقدم في باب الامامة أنه صلى الله عليه وسلم كان يؤم بالمقيمين والمسافرين وهو مسافر يقصر ثم يقول يا أهل مكة قوموا فصلوا ركعتين أخريين فانا قوم سفر وكان ابن عمر رضي الله عنهما يصلي وراء الامام أربعا فاذا صلى لنفسه صلى ركعتين ويقول من أدرك ركعتين من صلاة المقيمين فليصل بصلاتهم وصلى عمر رضي الله عنه الناس بمكة فلما انصرف قال يا أهل مكة أتموا صلاتكم فانا قوم سفر وجاء عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يعود عبد الله بن صفوان فصلى ركعتين ثم انصرف فقام القوم فاتموا ولما سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم للحج خرج من المدينة فدخل مكة صبيحة رابعة من ذي الحجة فاقام بها الرابع والخامس والسادس والسابع وصلى الصبح في اليوم الثامن ثم خرج الى منى وكان يقصر مدة اقامته بمكة ثم من خروجه منها الى أن رجع الى المدينة قال شيخنا رضي الله عنه ولم يبلغنا أنه صلى الله عليه وسلم زاد على ذلك فنقف على حده ولو ردفن زاد في الاقامة على أربعة أتم وكذلك كان الصحابة رضي الله عنهم يقولون من أجمع الاقامة بموضع لا يتم الا ان نوى الاقامة أربعا الحديث يقيم المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثا قالوا فمن زاد كان بالمقيم أشبه ولما اتخذ عثمان رضي الله عنه الاموال بالطائف وأراد أن يقيم بها صلى بمنى أربعا ثم أخذ به الائمة بعده وفي رواية انما صلى بمنى أربعا لانه أجمع على الاقامة بعد الحج وفي رواية انما أتم الصلاة بمنى من أجل الاعراب لانهم كثروا ذلك العام فصلى بالناس أربعا ليعلمهم أن الصلاة أربع وقيل لابن

من تلك الحجب ويتجلى لهم عز وجل فيغشاهم من نوره شيء لولا أنه قضى أن لا يحرقوا لاحترقوا لما يغشاهم من نوره ثم يقال لهم ارجعوا الى منازلكم فيرجعون الى منازلهم وقد أعطى كل واحد منهم الضعف على ما كانوا فيه فيرجعون الى أزواجهم وقد خفوا عليهن وخفين عليهم مما غشيهم من نوره فاذا رجعوا تراد النور حتى يرجعوا الى صورهم التي كانوا عليها فتقول لهم أزواجهم لقد خرجتم من عندنا على صورة ورجعتم على غيرها فيقولون ذلك أن الله عز وجل تجلى لنا فنظرنا منه قال انه والله ما أحاط به خلق ولكنه قد أراهم الله عز وجل من عظمته وجلاله ما شاء أن يريهم قال فذلك قوله فنظرنا منه قال فهم

مسعود رضي الله عنه تعيب على عثمان ثم تصلي أربعا فقال الخلاف شر لكون عثمان كان لا يقصر وهو
أمير الحاج ولما خرج صلى الله عليه وسلم الى تبوك قصرنا والاقامة بم اقصر عشرين يوما مدة توقع قضاء حاجته
وكذلك في فتح مكة أقام ثماني عشرة ليلة يقصر لانه كان يتوقع الفتح كل يوم قال ابن عباس رضي الله عنهما
فنحن اذا سافرنا فاقمنا ثماني عشرة ليلة قصرنا وان زدنا أتممنا وفي رواية تسع عشرة وفي أخرى سبع عشرة
وأقام ابن عمر باذربيجان ستة أشهر يقصر الصلاة وكان لم يرد الاقامة وانما حبسه البرد والثلج وكانت
الصحابة رضي الله عنهم اذا سافروا بتجارة الى مقصد معلوم ليبيعوها يمكثون يقصرون أربعة أشهر ومنهم
من كان يقصر ستة أشهر وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بالاتمام من اجتاز ببلد فتزوج فيه أو كان له فيه
زوجة ويقول من تأهل في بلد فليصل صلاة المقيم وكان ابن عمر رضي الله عنه يقول اذا أجمع الرجل أن
يقيم ببلد اثنتي عشرة ليلة فليتم الصلاة وكان هو اذا أجمع الاقامة بموضع أتم الصلاة ولو لم ينو اقامة أربعة
وكان علي رضي الله عنه يقصر حتى يدخل حيطان الكوفة فقالوا له مرة هذه حيطان الكوفة أتتم الصلاة
قال لا حتى ندخلها وندخلوا على أهاليكم ومواشيكم وتقدم في باب صلاة المعذورات أنسا كان يصلي في
السفينة جالسا اذا كانت سائرة ويصلي قائما اذا كانت محبوسة وكان السلف رضي الله عنهم لا يرون القصر
للعاصي بسفره ويقولون قال الله تعالى فيأكل الميتة فمن اضطر غير باغ ولا عاد والله أعلم

(باب الجمع بين الصلاتين)

قال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر
الى وقت العصر ثم نزل فجمع بينهما فان زاغت قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب وتارة يصلي معها العصر ثم
يسير وكان اذا ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصليها مع العشاء واذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء
فصلاها مع المغرب وكان صلى الله عليه وسلم يؤخر المغرب اذا جد به السير وجمع صلى الله عليه وسلم مرة
بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا سفر وفي رواية ولا مطر فقيل لابن عمر
ما أراد النبي صلى الله عليه وسلم بذلك قال أراد أن لا يحرج أمته ولم يبلغ ذلك بعض الصحابة فقال لا يجوز الجمع
الا لعذر من مطر أو خوف أو مرض كالمستحاضة حتى كان ابن عباس يقول من جمع في الحضر بين صلاتين
من غير عذر فقد أتى بابا من الكبائر وأما الجمع بالمطر فقد فعله الصحابة كثيرا وكان عمر وأبو سلمة بن عبد الرحمن
وابن عمر يفعلونه ويقولون من السنة اذا كان يوم مطير أن يجمع بين المغرب والعشاء وبين الظهر والعصر
وقال ابن عمر رضي الله عنهما مطرنا ذات ليلة فاصبحت الارض مبتلة فجعل الرجل يأتي بالحصا في ثوبه فيبسطه
فقال صلى الله عليه وسلم ما أحسن هذا وكان صلى الله عليه وسلم يجمع باذان واقامتين من غير تطوع بينهما
ولا قبلهما وكان عمر وابن مسعود رضي الله عنهما يصليان في السفر قبل المكتوبة وبعدها وتقدم في باب
المواقيت أنه صلى الله عليه وسلم كان اذا جمع بين صلاتين وحضر الطعام يتعشى ثم يصلي الثانية وكان عمر
يقول صحبت النبي صلى الله عليه وسلم فلم أره يتطوع في السفر وقد قال تعالى لقد كان لكم في رسول الله
أسوة حسنة ولو كنت متطوعا لأتممت صلاتي وكان البراء رضي الله عنه يقول صحبت النبي صلى الله عليه وسلم
في السفر ثماني عشرة ليلة فما رأيته ترك ركعتين اذا زاغت الشمس وكثيرا ما كان يصلي في السفر ركعتين
بعد الظهر قال شيخنا رضي الله عنه فثبت من مجموع ذلك أنه صلى الله عليه وسلم كان يتنفل تارة ويترك أخرى
تخفيفا على أمته (خاتمة) في آداب السفر كان صلى الله عليه وسلم يقول من حسن الرفاق في السفر أن يقف
الانسان لأخيه اذا انقطع شسع نعله وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قدم أحدكم من سفر فليقدم معه بهدية
ولو أن يلقي في مخلاته حجرا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن سفر الرجل وحده أو مع آخر فقط
ويقول لو أن الناس يعلمون من الوحدة ما أعلم ما سار راكب بليل وحده وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا
أردت سفرا أو تخرج مكانا فقل لأهلك استودعكم الله الذي لا تخيب ودائعه وكان أبو هريرة رضي الله عنه
يقول لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم راكب الفلاة وحده وكان صلى الله عليه وسلم يقول الراكب

شيطان

يتطلبون في مسك الجنة
ويتبهاف كل سبعة أيام
الضعف على ما كانوا فيه
قال رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم فذلك قوله
تعالى فلا تعلم نفس ما أخفي
لهم من قرة أعين جزاء
بما كانوا يعملون وفي لفظ
فاذا كان يوم الجمعة من أيام
الآخرة هبط الرب عز وجل
من عرشه الى كرسيه
ويحف الكرسي منابر من
نور فيجلس عليها النبيون
وتحف المنابر بكراسي
من ذهب فيجلس عليها
الصديقون والشهداء
ويهبط أهل الغرف من
غرفهم فيجلسون على
كثبان المسك لا يرون لأهل
المنابر والكراسي فضلا
في المجلس ثم يتبدى لهم
ذو الجلال تبارك وتعالى
فيقول سلوني فيقولون
بأجمعهم نسألك الرضا يارب
فيشهد لهم على الرضا ثم

شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب وخير الصحابة أربع وسيأتي نهيه عن سفر المرأة من السفر وحدها في باب الحج وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من بعير الا وفي ذروته شيطان فاذكروا اسم الله اذا ركبتموها كما أمركم الله ثم امتهنوها لانفسكم فانما يحمل الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من راكب يخلو بالله وذكره الا ردفه ملك ولا يخلو بشعر ونحوه الا ردفه شيطان وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تصحب الملائكة رفقة فيها جلد نمر أو جرس أو جلجل فان مع ذلك شيطانا وقالت عائشة رضي الله عنها أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقطع الاجراس يوم بدر من أعناق الدواب وكان صلى الله عليه وسلم يرغب في السير بالليل ويقول عليكم بالدلجة فان الارض تطوى بالليل وكان عليه الصلاة والسلام يقول اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حظها من الارض واذا سافرتم في الجدب فاسرعوا حتى تصلوا مقصدكم واياكم والتعريس على جواد الطريق فانها مأوى الحيات والسباع ولا تتفرقوا اذا نزلتم وكانت فاطمة رضي الله عنها اذا سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم وبلغها قدومه تخرج على باب البيت تنتظره صلى الله عليه وسلم فاذا رأته بادرت اليه فتقبل وجهه وتبكي رضي الله عنها وكانت الانصار رضي الله عنهم يتلقون رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رجع من السفر فيخرجون الى خارج المدينة وكانوا يخرجون له الحسن والحسين رضي الله عنهما وصبيان أهل البيت فيتلقاهم صلى الله عليه وسلم بالترحيب ويردفهم خلفه وأمامه قال عبد الله بن جعفر رضي الله عنه وسبقوا بي مرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم من سفر فحملني بين يديه ثم جيء بالحسن بن علي رضي الله عنهما فأردفه خلفه فدخلنا المدينة ثلاثة على دابة وكان صلى الله عليه وسلم اذا دخل المدينة يبدأ بالمسجد فيصلي فيه ثم يأتي بيت فاطمة ثم أزواجه فيبدأ بعائشة رضي الله عنها والله أعلم

(باب صلاة الجمعة)

كان جابر رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا أيها الناس ان الله قد افترض عليكم الجمعة في مقامي هذا في يومي هذا في شهري هذا في عامي هذا الى يوم القيامة فمن تركها بغير عذر فلا جمع الله شمله قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على فعل الجمعة جماعة أكثر من غيرها ويقول من ترك ثلاث جمع تهاونا طبع الله على قلبه وتقدم في باب صلاة الجماعة أحاديث من جملتها انه صلى الله عليه وسلم هم بتحريق بيوت الذين يصلون في بيوتهم ولا يشهدونها وكان صلى الله عليه وسلم يقول الجمعة واجبة على كل محتلم سمع النداء في جماعة الا عبد مملوك أو امرأة أو صبي أو مريض أو مسافر ومن استغنى عنها بلهو أو تجارة استغنى الله تعالى عنه والله غني حميد وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ترك صلاة الجمعة بغير عذر فليتصدق بدينار فان لم يجد فبنصف دينار فان لم يجد فبدرهم أو نصف درهم أو صاع حنطة أو نصف صاع أو مد وكان صلى الله عليه وسلم ينهى رعاة الابل والغنم يوم الجمعة أن يبعدوا بها على رأس ميلين حتى لا يسمعوا النداء فلا يشهدون الجمعة ويقول لهم من فعل ذلك ثلاث جمع طبع الله على قلبه وكان صلى الله عليه وسلم يأمر الناس بحضور الجمعة من قباء وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سمع النداء فارغا صحيحا فلم يجب فلا صلاة له وكانت الصحابة رضي الله عنهم يأتون اليها من أبعد من ذلك اختيارا وكان أنس رضي الله عنه يأتي من فرسخين من البصرة ليشهد الجمعة واحيانا لا يأتي وكان أبو هريرة رضي الله عنه يأتي اليها من ذي الحليفة ماشيا وهي على رأس ستة أميال وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في عدم الحضور وقت المطر ولو لم يبل أسفل النعل وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول الجمعة على من آواه الليل الى أهله وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في السفر يوم الجمعة لا سيما لامر مهم كالجهاد وقال عبد الله بن رواحة رضي الله عنه تخلفت الجمعة عن سرية كان النبي صلى الله عليه وسلم عينني فيها فرآني النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما خلفك عن أصحابك فقلت الجمعة معك يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أنفقت ما في الارض ما أدركت غدوتهم وكان عمر بن عبد العزيز لا يرسل له رسولا قط في يوم الجمعة خوف فوات الجمعة رضي الله عنه وسمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلا يقول لولا الجمعة لسافرت اليوم فقال له اخرج

يقول سلوني فيسألونه حتى تنتهي نهمة كل عبد منهم قال ثم يغشى عليهم بما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ثم يرتفع الجبار عن كرسيه الى عرشه ويرتفع أهل الغرف الى غرفهم وهي غرفة من لؤلؤة بيضاء أو ياقوتة حمراء أو زمردة خضراء ليس فيها فصم ولا وصم مطردة فيها أنهارها متدلية فيها ثمارها فيها أزواجها وخدمها ومساكنها قال فاهل الجنة يتباشرون في الجنة بيوم الجمعة كما يتباشر أهل الدنيا في الدنيا بالمطر

(فصل) كان من عوائده الكريمة صلى الله عليه وآله وسلم ان يعظم يوم الجمعة غاية التعظيم ويخصه بانواع التشريف والتكريم ويخصه بانواع العبادات كما ستبينه فيما

لسفرك فان الجمعة لا تحبس من سفر وتقدم في باب آداب المساجد قوله صلى الله عليه وسلم اذا كنتم مسافرين يعني عازمين على السفر فنودي بالصلاة فلا يخرج أحدكم حتى يصلي والله أعلم

(فصل في عدد الجماعة الذين تنعقد بهم الجمعة) كان أبو امامة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجمعة واجبة على الخمسين رجلا وليس على ما دون الخمسين جمعة وكان ابن مسعود يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجمعة واجبة على كل قرية وان لم يكن فيها الا أربعة وقال كعب ابن مالك رضي الله عنه أول من جمع بنا أسعد بن زرارة في بقيع الخضمات قيل لكعب كم كنتم يومئذ قال أربعون رجلا فجمع بنا قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم من مكة قال شيخنا رضي الله عنه والظاهر أن العدد المذكور ليس بشرط ولو كان أسعد وجد دون الاربعين لجمع بهم وأقام شعار الجمعة بدليل الحديثين قبله فهي واقعة حال ولذلك اختلفت مذاهب العلماء في العدد فذهب ابن عباس رضي الله عنه الى أن الجمعة تصح من الواحد وذهب ابراهيم النخعي وداود وأهل الظاهر الى انها تصح من اثنين وذهب أبو حنيفة وسفيان الثوري رضي الله عنهما الى أنها تنعقد بأربعة أحدهم الامام وذهب الامام الليث بن سعد ومحمد وأبو يوسف الى صحتها باثنين مع الامام وذهب عكرمة الى صحتها بسبعة وذهب ربيعة الى أنها تصح بتسعة وفي رواية عنه باثني عشر وذهب اسحق الى صحتها بثلاثة عشر أحدهم الامام وذهب مالك الى صحتها بعشرين وفي رواية بثلاثين وذهب الشافعي الى صحتها بأربعين أحدهم الامام وفي قوله أربعين غير الامام وبه قال عمر بن عبد العزيز وطائفة وذهب الامام أحمد الى صحتها بخمسين وذهب طاوس الى صحتها بثمانين وذهب بعض علماء الحديث رضي الله عنهم الى صحتها بجمع كثير من غير حصر قال ومن تأمل ظواهر أدلة الشريعة كلها وجدها تشهد لوجوب اقامتها بجماعة يظهر بهم شعار الجمعة في كل مصر وبلد وقرية بحسبها من غير عدد مخصوص وقد سئل ابن عباس رضي الله عنهما عن رجل صلى الجمعة في بستانه فرادى فقال لا حرج اذا قام شعار الجمعة بغيره رضي الله عنه قال شيخنا رضي الله عنه وانما شدد الشارع صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدون في حضور الجمعة وعدم صحتها فرادى من غير حضور الجماعة خوفا أن يتساهل الناس في الحضور ويصلوا فرادى فلا يقوم للجمعة شعار فسد والباب بذلك كما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى خلف الصف أن يعيد الصلاة وكما قال لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد وغيرهما من الاحاديث والله سبحانه وتعالى أعلم قال ابن عباس رضي الله عنهما وانفض الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في أثناء الصلاة فلم يبق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اثنا عشر رجلا أو ثمانية رهط فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أدركوه معهم وأنزل الله في ذلك قوله تعالى واذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا اليها الآية * وفي رواية ان هذه الآية نزلت في انفضاضهم في الخطبة قال شيخنا رضي الله عنه ولعل بعضهم انفض في الصلاة وبعضهم في الخطبة قال ٧ ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وأول جمعة جمعها بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة في المسجد الذي في بطن وادي بني سالم فهي أول جمعة جمعت بالمدينة لانه صلى الله عليه وسلم قدم المدينة يوم الاثنين فأقام الثلاثاء والاربعاء والخميس في بني عمرو بن عوف وأسس مسجدهم ثم خرج من عندهم فادركته الجمعة في بني سالم فصلاها في مسجدهم قال ابن عباس رضي الله عنهما أيضا وأول جمعة جمعت بعد جمعة جمعت في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد عبد القيس بقرية من قرى البحرين يقال لها جواثا وهي أول قرية أقامت الجمعة بعد رجوع الناس الى الحق بعد الردة في زمن أبي بكر رضي الله عنه والله أعلم

(فصل في التطيب والتدهن وقلم الاظفار والتجمل والغسل والتكبير وغير ذلك) قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما خفي ريحه وظهر لونه وكان عمر رضي الله عنه يجمر بالبخور يوم الجمعة ثيابه وكان صلى الله عليه وسلم يحث على التنظيف بالسواك وقص الشارب ونتف الابط وقلم الاظفار وغير ذلك وكان يقول لانس يوم الجمعة بعد الصلاة ائتني بالمقراضين فيأتيه فيقلم أظفاره ثم يقول ائتني بطينة رطبة فيجمع فيها صلى الله عليه وسلم أظفاره ثم

يقول

هو آت ر العلماء في يوم الجمعة ويوم عرفة قولان قال بعضهم يوم الجمعة أفضل وقال بعضهم يوم عرفة أفضل وكان صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ في صلاة الصبح من يوم الجمعة سورة السجدة وهل أتى على الانسان والمراد تذكير الاستماع اشتملتا عليه مما كان وما يكون فيه ما من خلق آدم عليه الصلاة والسلام وذكر المعاد وحشر الخلائق وأحوالهم في الجنة والنار وليس المراد تخصيص هذا اليوم بالسجدة كما ظنوا وقالوا ان لم يتهيأ له قراءتهما فليقرأ بعض سورة تشتمل على سجدة أو ليقرأ في الاولى بعض سورة السجدة وفي الاخرى باقيها وانما نشأ لهم هذا من عدم اطلاعهم على سر ما قرئتا له في هذا اليوم وقراءتهما في صلاة

٧ لعلها ابن مسعود لان ابن عباس لم يكن في المدينة اذ ذاك بل كان صغيرا بمكة اه مصحح

يقول للانس اجعلها في كوة ولا تجعلها في الطريق وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قلم أظفاره يوم الجمعة وقى من السوء الى مثلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله وملائكته يصلون على أصحاب العمائم يوم الجمعة وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بالغسل والتنظيف قبل الحضور ويأمر بتقليم الاظفار ونتف الابط وازالة الشعر بعد الصلاة ويقول مثل المؤمن يوم الجمعة كمثل المحرم لا يأخذ من شعره ولا من أظفاره حتى تنقضي الصلاة قيل يا رسول الله متى يتأهب للجمعة قال يوم الخميس وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ شاربه يوم الجمعة كان له بكل شعرة تسقط منه عشر حسنات وكان صلى الله عليه وسلم يحث على لبس الثياب الحسنة يوم الجمعة ويقول ما على أحدكم لو اشترى ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوبي مهنته وكان صلى الله عليه وسلم يقول على كل مسلم الغسل يوم الجمعة * وفي رواية من أتى الجمعة من الرجال والنساء فليغتسل ومن لم يأتها فليس عليه غسل من الرجال والنساء * وفي رواية غسل الجمعة واجب على كل محتلم وان يستن بالسواك وأن يمس طيبا ان وجد فان لم يجد فالماء له طيب قال ابن عمر رضي الله عنه أما الغسل فأشهد انه واجب وأما السواك والطيب فالله أعلم أواجب أم لا ولكن هكذا الحديث وكان صلى الله عليه وسلم يقول على كل رجل مسلم في كل سبعة أيام غسل يوم وهو يوم الجمعة * وفي رواية حق الله على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام يوما يغسل رأسه وجسده وفيه دليل على مشروعية الغسل وان لم يرد حضورها وكان عمر رضي الله عنه يقول انما يغتسل من أراد الحضور وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا في كل جمعة يا معشر المسلمين ان هذا يوم جعله الله عيدا فاغتسلوا ومن كان عنده طيب فلا يضره ان يمس منه وعليكم بالسواك * وفي رواية من جاء منكم الجمعة فليغتسل وقال ابن عمر بينما عمر رضي الله عنه يخطب اذ دخل عثمان أو رجل من المهاجرين الاولين فناداه عمر أية ساعة هذه فقال اني شغلت اليوم فلم أنقلب الى أهلي حتى سمعت التأذين فلم أزد على أن توضأت فقال عمر رضي الله عنه والوضوء أيضا وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل ويقول اغتسلوا يوم الجمعة واغسلوا رؤسكم وان لم تكونوا جنبا قال شيخنا رضي الله عنه وانما أمر بغسل الرأس وان كان داخلا في الغسل لانهم كانوا يجعلون في رؤسهم الخطمي وغيره فكانوا يغسلون رؤسهم منه ثم يغتسلون وكان عكرمة رضي الله عنه يقول سئل ابن عباس رضي الله عنهما عن الغسل يوم الجمعة أواجب هو أم لا فقال ليس بواجب ولكنه أطهر وخير لمن اغتسل ومن لم يغتسل فليس هو بواجب عليه وسأخبركم كيف كان بدء الغسل كان الناس مجهودين يلبسون الصوف ويعملون على ظهورهم وكان مسجدهم ضيقا مقارب السقف انما هو عريش كعريش موسى تملؤه الايدي فخرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم حار وقد عرق الناس في ذلك الصوف حتى ثارت منهم رياح آذى بعضهم بعضا فلما وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الروائح قال يا أيها الناس اذا كان هذا اليوم فاغتسلوا وليمس أحدكم أفضل ما يجد من دهنه وطيبه قال ابن عباس رضي الله عنهما ثم جاء الله تعالى بالخير ولبسوا غير الصوف وكفوا العمل بغيرهم ووسع مسجدهم وذهب بعض الذي كان يؤذي بعضهم بعضا من العرق والصنان وكذا كانت عائشة رضي الله عنها اذا سئلت عن الغسل تقول كان الناس في مهنة أنفسهم وكانوا أهل عمل ولم يكن لهم كفاة يكفونهم العمل وكانوا ينتابون الجمعة من العوالي فيأتون في العباء ويصيبهم الغبار والعرق فيخرج منهم الريح الكريه فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالغسل فلما فتح الله تعالى عليهم ولبسوا الثياب الحسنة زالت تلك الروائح قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يروح الى الجمعة الا ادهن وتطيب الا أن يكون محرما ويقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليغتسل أحدكم يوم الجمعة ويلبس من صالح ثيابه ويتطيب ويدهن بما وجد في بيته ثم يخرج وعليه السكينة حتى يأتي المسجد فيركع ان بدا له ولا يؤذي أحدا ثم اذا خرج امامه أنصت حتى يصلي فمن فعل ذلك كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة الاخرى وكان صلى الله عليه وسلم يحث على التبكير يوم الجمعة مع السكينة والوقار وخرج يزيد بن ثابت رضي الله عنه يريد الجمعة فاستقبله الناس راجعين فدخل دارا فقيل له

الصحيح من خواص الجمعة الخاصية الثانية أنه يستحب الاكثار من الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم في يوم الجمعة وليلتها وفي الحديث الصحيح أكثروا من الصلاة على يوم الجمعة وليلة الجمعة الخاصية الثالثة صلاة الجمعة وهي من أعظم فروض الاسلام ومن تهاون في الاتيان بها ختم على قلبه وقرب بعض الاشخاص في يوم المزيد بحسب تقربهم الى الله في يوم الجمعة الخاصية الرابعة استحباب الغسل في ذلك اليوم وعند جماعة يجب ودليل وجوبه أقوى من دليل وجوب الوتر ومن الوضوء من مس النساء ومن القهقهة ومن الرعاف ومن الحجامة ومن القيء ومن دليل وجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم في التشهد الخامسة

فى ذلك فقال من لا يستحيى من الناس لا يستحيى من الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة ومن راح فى الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح فى الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا أقرن ومن راح فى الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح فى الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر وكان صلى الله عليه وسلم يحث على الدنو من الامام ويقول ان الرجل لا يزال يتباعد حتى يؤخر فى الجنة وان دخلها والله أعلم

(فرع) فيما جاء فى فضل يوم الجمعة وبيان ساعة الاجابة كان صلى الله عليه وسلم يبالغ فى تعظيم يوم الجمعة ويقول هو سيد الايام وأعظمها عند الله عز وجل وأعظم عنده من يوم الفطر ويوم الاضحى فيه خلق آدم وفيه أهبط الى الارض وفيه توفاه الله تعالى وفيه ساعة لا يسأل العبد فيها شيأ الا آتاه الله اياه ما لم يسأل حراما وقال بيده يقللها وفيه تقوم الساعة ما من ملك مقرب ولا سماء ولا أرض ولا رياح ولا جبال ولا بحر الا وهن يشفقن من يوم الجمعة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ينزل ربنا الى سماء الدنيا ليلة الجمعة من غروب الشمس الى طلوع الفجر فلا يرد سائلا قط ما لم يسأل هجرا وكان صلى الله عليه وسلم يقول تضاعف الحسنات يوم الجمعة وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يسئل عن وقت الاجابة فيقول انى علمتها ثم أنسيتها كما انسيت ليلة القدر وكان تارة يقول هى ما بين أن يجلس الامام يعنى على المنبر الى أن تقضى الصلاة وتارة كان يقول هى من حين تقام الصلاة الى الانصراف منها وتارة يقول هى آخر ساعة من ساعات النهار لا يوافقها عبد مؤمن يصلى يسأل الله شيأ الا قضى حاجته فقيل له فى هذه انها ليست ساعة صلاة قال بلى ان العبد المؤمن اذا صلى ثم جلس لا يجلسه الا الصلاة فهو فى صلاة وتارة كان يقول هى بعد العصر وتذاكر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فى هذه الساعة فتفرقوا كلهم على أنها آخر ساعة من يوم الجمعة قال شيخنا رضى الله عنه فحصل من هذا انها تنتقل فى ساعات اليوم كليلة القدر فان خبره صلى الله عليه وسلم صدق فى كل مرة أجاب بها والله أعلم وكان عمر رضى الله عنه يقول ان الله تبارك وتعالى ليس بتارك أحدا يوم الجمعة الا غفر له وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة الا وقاه الله فتنة القبر والله أعلم

(فصل فى آداب اليوم والحضور) قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تخصوا ليلة الجمعة بصلاة من بين الليالى وفى رواية بقيام بل بصلاة قال شيخنا رضى الله عنه معناه فى الليالى والله أعلم قوموا كلها بدليل ما ورد فى قيام الليل وقد سئلت عائشة رضى الله عنها هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخص شيأ من الايام قالت لا كان عمله ديمة وايكم يستطيع ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستطيع فعلم ان قوله صلى الله عليه وسلم لا تخصوا ليلة الجمعة بصلاة انما هو حث على القيام فى جميع ليالى الاسبوع والله أعلم قال أبو هريرة رضى الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث كثيرا على الصلاة والتسليم عليه يوم الجمعة وليلتها ويقول أكثروا على من الصلاة فى الليلة الغراء واليوم الازهر فانه يوم مشهود ما من عبد يصلى على فيه الا عرضت صلاته على حين يفرغ منها قالوا يا رسول الله وكيف تعرض عليك صلاتنا وقد أرمت يعنى بليت فقال ان الله عز وجل حرم على الارض أن تأكل أجساد الانبياء وسيأتى فى الباب الجامع للاذكار ان أقل الاكثار سبعمائة مرة فى الليلة وسبعمائة مرة فى النهار وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ سورة الكهف فى يوم الجمعة أضاء له من النور ما بين الجمعتين وفى رواية ما بينه وبين البيت العتيق وفى رواية سطع له نور من تحت قدمه الى عنان السماء يضئ له يوم القيامة وغفر له ما بين الجمعتين ومن قرأ حم الدخان ليلة الجمعة أو يومها غفر له ذنوبه وأصبح يستغفر له سبعون ألف ملك وبنى الله له بيتا فى الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ سورة يس فى ليلة الجمعة غفر له وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ السورة التى يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملائكته حتى تغيب الشمس *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أن يقيم الرجل أخاه ثم يجلس

الخامسة مس الطيب وهو فى هذا اليوم أفضل منه فى سائر الايام الخامسة السادسة استعمال السواك فى هذا اليوم مفضل على سائر الايام الخامسة السابعة التبكير الصلاة الخامسة الثامنة الاشتغال بالصلاة والذكر والقراءة الى أن يصعد الامام الى الخطبة الخامسة التاسعة الانصات للخطبة وهو واجب عند أكثر العلماء الخامسة العاشرة قراءة سورة الكهف لقوله صلى الله عليه وآله وسلم من قرأ سورة الكهف فى يوم الجمعة سطع له نور من تحت قدمه الى عنان السماء يضئ له الى يوم القيامة وغفر له ما بين الجمعتين الخامسة الحادية عشر عدم كراهية صلاة النافلة فى وقت الزوال كما هى فى سائر الايام مكروه وهذا مذهب أكثر العلماء

موضعه ويقول لا يقيم أحد كم أخاه يوم الجمعة ثم يخالفه الى مقعده ولكن ليقل تفسحوا وتوسعوا واذا قام أحدكم من مجلسه لحاجته ثم رجع اليه فهو أحق به وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا قام له رجل من مجلسه لم يجلس فيه زجراً له *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن تخطى الرقاب الا لحاجة و يقول لمن يتخطى اجلس فقد آذيت وتارة يقول من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا الى جهنم وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما ينهى وهو يخطب من يراه يتخطى رقاب الناس و يقول من يتخطى رقاب الناس و يفرق بين الاثنين بعد خروج الامام كالجار قصبه في النار والقصب هي الامعاء والمصارين قاله أئمة اللغة وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في التخطي لحاجة وقد سلم صلى الله عليه وسلم يوما من صلاة العصر ثم جلس ثم قام مسرعا فتخطى رقاب الناس الى ان دخل بعض حجر نسائه ففزع الناس من سرعته فخرج اليهم فرآهم قد عجبوا من سرعته فقال ذكرت شيأ من تبر كان عندنا فأمرت بقسمه خوفا أن يدركني الليل وكانت الصحابة رضي الله عنهم اذا رأوا أمامهم فرجة قريبة يتخطون الرقاب اليها ليسدوها وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا نعس أحدكم في مجلسه يوم الجمعة فليتحول منه الى غيره وكان صلى الله عليه وسلم ينهى الناس عن التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة وكان جابر رضي الله عنه يقول انما نهى عن التحلق يوم الجمعة في مسجد صغير يضيق تحلقهم على المصلين وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أصحابه عن الحبوة اذا كان بهم نعاس و يرخص لهم في الاحتباء اذا كانوا يقظين لا نعاس عندهم وسيأتي في الباب الجامع آخر الكتاب ان شاء الله تعالى انه صلى الله عليه وسلم كان أكثر جلوسه محتبيا والله أعلم *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في التنفل لمن حضر قبل الصلاة عند الاستواء يوم الجمعة ما لم يخرج الامام و يقول ان جهنم تسجر في هذا الوقت الا يوم الجمعة وتقدم في باب المواقيت قوله صلى الله عليه وسلم أبردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم وكان ابن مسعود رضي الله عنه يأمر الناس بالمشي الى الجمعة و ينهاهم عن الركوب و يقول لمشي البهائم هو خير منكم أبو بكر وعمر والمهاجرون رضي الله عنهم وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في صلاة ركعتين للداخل في حال الخطبة و يأمره بالتجوز فيهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا جاء أحدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام فليصل ركعتين وكان صلى الله عليه وسلم كثير التنفل قبل صلاة الجمعة في بيته ودخل رجل مرة المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فجلس الرجل فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل صليت ركعتين قبل أن تجيء قال لا قال قم فصل ركعتين وتجوز فيهما ودخل أبو سعيد الخدري رضي الله عنه المسجد ومروان يخطب فقام فصلى ركعتين فجاء اليه الاحراس ليجلسوه فأبى حتى صلى ركعتين فقال له عياض بن عبد الله رضي الله عنه كادوا أن يقعوا بك يا أبا سعيد فقال ما كنت لأدع الركعتين لشيء بعد شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت رجلا دخل المسجد بهيئة بذة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أصليت يا فلان قال لا قال فصل ركعتين ثم جاء في الجمعة الثانية كذلك فقال له ذلك والله أعلم

(فصل في وقت صلاة الجمعة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان لكم في كل جمعة حجة وعمرة فالحجة الهجير للجمعة والعمرة انتظار العصر بعد الجمعة وكان صلى الله عليه وسلم يصلي الجمعة في أكثر أوقاته بعد الزوال وفي بعض الاوقات قبيل الزوال قال أنس رضي الله عنه وكنا كثيرا ما نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم نرجع الى القائلة فنقيل وكان صلى الله عليه وسلم اذا اشتد البرد بكر بالصلاة واذا اشتد الحر أبرد بالصلاة يعني الجمعة وكان سهل بن سعد رضي الله عنه يقول ما كنا نقيل ولا نتغدى الا بعد صلاة الجمعة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية كنا نرجع بعد صلاة الجمعة فنقيل قائلة الضحى وكان جابر رضي الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الجمعة بنا ثم نذهب الى جمالنا فنريحها حين تزول الشمس يعني بالجمال النواضح وكان عبد الله السلمي رضي الله عنه يقول شهدت الجمعة مع أبي بكر رضي الله عنه فكانت خطبته وصلاته قبل نصف النهار ثم شهدتها مع عمر رضي الله عنه

روى أبو قتادة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يكره الصلاة نصف النهار الا يوم الجمعة وقال ان جهنم تسجر الا يوم الجمعة وورد في الحديث الصحيح استحباب الصلاة في يوم الجمعة الى وقت الخطبة وروى الشافعي بأسانيد متنوعة نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الصلاة نصف النهار حتى تزول الشمس الا يوم الجمعة والعلماء في هذه المسئلة ثلاثة أقوال أحدها ان وقت الزوال ليس بوقت كراهة مطلقا في حال من الاحوال ولا في يوم من الايام وهذا مذهب الامام مالك الثاني أنه وقت كراهة في الجمعة وغيرها وهذا مذهب الامام أبي حنيفة وأحد قولي الامام أحمد الثالث أنه وقت كراهة في جميع الايام غير يوم

وكانت صلاته وخطبته الى أن أقول انتصف النهار ثم شهدتها مع عثمان رضي الله عنه فكانت صلاته وخطبته الى أن أقول زال النهار فما رأيت أحدا عاب ذلك ولا أنكره وقال سلمة بن الاكوع رضي الله عنه كنا ننصرف من الجمعة وليس للحيطان ظل نستظل به وكذلك روي عن ابن مسعود وجابر وسعيد ومعاوية رضي الله عنهم انهم صلوها قبل الزوال والله أعلم

(فصل في الاذان والخطبة وغيرهما) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أتى آدم عليه السلام في أربعين ألف نبي من ولده وولد ولده وقال ان ربي عهد الي فقال يا آدم اقلل كلامك ترجع الى جواري قال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رقى المنبر سلم ثم جلس خفيفا فاستقبل الناس واستقبلوه كذلك ثم يؤذن المؤذن وكان الاذان الاول على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما اذا جلس الخطيب على المنبر فلما كثر الناس على عهد عثمان رضي الله عنه زاد النداء الثاني على الزوراء ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سكان الصحيح غير مؤذن واحد يؤذن اذا جلس النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر ويقيم اذا نزل وكان الاذان على باب المسجد وكانت خطبته صلى الله عليه وسلم في الجمعة وغيرها مشتملة على حمد الله تعالى والثناء عليه والصلاة على رسوله صلى الله عليه وسلم والموعظة والقراءة وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل خطبة ليس فيها حمد ولا تشهد فهي كاليد الجذماء قال شيخنا رضي الله عنه ويستدل لوجوب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الخطبة بقوله تعالى ورفعنا لك ذكرك وبقوله صلى الله عليه وسلم ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم محمد صلى الله عليه وسلم الا كأنما تفرقوا عن جيفة حمار وكان صلى الله عليه وسلم يخطب قائما ويجلس بين الخطبتين ويقرأ آيات ويذكر الناس ورأى كعب بن عجرة رضي الله عنه عبد الرحمن بن الحكم رضي الله عنه يخطب قاعدا وأنكر عليه وقال انظروا الى هذا الخبيث يخطب قاعدا والله تعالى يقول وتركوك قائما وكان الشعبي رضي الله عنه يقول أول من أحدث القعود على المنبر معاوية قال شيخنا رضي الله عنه ويحتمل انه انما قعد لضعف أو كبر ثم لا يخفى ان وجوب القيام في الخطبة مبني على انها موضع الركعتين كما سيأتي قريبا عن عمر وأكثر الصحابة رضي الله عنهم على انها صلاة تامة في نفسها لقوله صلى الله عليه وسلم لمصعب بن عمير لما بعثه الى المدينة انظر فاذا كان اليوم الذي يتجهز فيه اليهود لسبتها فاجمع أصحابك بعد الزوال وقم فيهم ثم صل بهم ركعتين وكان صلى الله عليه وسلم لا يطيل الموعظة يوم الجمعة انما هن كلمات يسيرات وكان تشهده صلى الله عليه وسلم أن يقول الحمد لله الذي نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل الله فلا هادي له وأشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أرسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة من يطع الله تعالى ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى ولا يضر الله شيأ قال ابن عباس رضي الله عنهما ولما خطب ثابت بن قيس بن شماس رضي الله عنهما قال ومن يعصهما فقد غوى قال له النبي صلى الله عليه وسلم ومن يعص الله ورسوله وكان صلى الله عليه وسلم يقرأ سورة ق على المنبر كثيرا حتى حفظها منه جماعة من كثرة تكرارها لها كل جمعة وكان عمر رضي الله عنه يقرأ في خطبته يوم الجمعة اذا الشمس كورت الى قوله علمت نفس ما أحضرت ثم يقطع وكان صلى الله عليه وسلم يقوم من جلوسه بين الخطبتين كما يفعل الناس اليوم فيخطب الخطبة الثانية قائما كالاولى وكان صلى الله عليه وسلم اذا جلس بين الخطبتين لا يتكلم بشيء في جلوسه وكان جابر رضي الله عنه يقول من قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب جالسا فقد كذب لقد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من ألفي صلاة وكان صلى الله عليه وسلم يعتمد في خطبته على قوس وتارة على عصا قال ابن عباس رضي الله عنهما ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يغري شيأ من ذلك ولكن كان يتوكأ في الحرب على السيف وفي الحضر على العصا يعني لان الغالب في السفر السيف وفي الحضر العصا وكان اذا خطب يحمد الله تعالى ويثني عليه بكلمات خفيفات طيبات مباركات ثم يقول يا أيها الناس انكم لن تفعلوا وفي رواية لن تطيقوا

الجمعة فانه ليس بوقت كراهة وهذا مذهب الامام الشافعي وجميع المحققين الخاصية الثانية عشر استحباب قراءة سورة الجمعة والمنافقين في الصلاة أو سورة سبح والغاشية لمواظبة النبي صلى الله عليه وآله وسلم على ذلك والاقتصار على بعض سورة الجمعة والمنافقين ليس بمستحب بل هو خلاف السنة وجهلة الائمة يداومون على ذلك الخاصية الثالثة عشر انها عيد الامة يتكرر في كل أسبوع وروى ابن ماجه في مسنده عن أبي لبابة رفعه ان يوم الجمعة سيد الايام وأعظمها وهو أعظم عند الله من يوم الاضحى ويوم الفطر فيه خمس خلال خلق الله عز وجل آدم فيه وأهبط الله فيه آدم الى الارض وفيه توفي آدم وفيه ساعة

كما أمرتم به ولكن سددوا وقاربوا وأبشروا وكان صلى الله عليه وسلم يقول اقصروا الخطبة فان من البيان لسحرا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان طول صلاة الرجل وقصر خطبته من علامة فقهه فأطيلوا الصلاة وأقصروا الخطبة وكان عمر رضي الله عنه وغيره يقولون جعلت الخطبة موضع الركعتين فمن فاته سماع الخطبة صلى أربعا وفي رواية فمن فاتته الخطبة صلى أربعا قال شيخنا رضي الله عنه ومن هنا اشترط بعض العلماء الطهارة للخطبة الا أنا على أحوالها أن تكون قرآنا والقرآن تجوز قراءته مع الحدث الاصغر والله أعلم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان منبر آدم عليه السلام الذي خطب عليه في الجنة سبع درج وأول من اتخذ المنبر بعد آدم ابراهيم عليه السلام قال وكان منبره صلى الله عليه وسلم ثلاث درج من طرفاء الغابة عمله له نجار من المدينة اسمه باقوم الرومي مولى سعيد بن العاص رضي الله عنه وكان أبو بكر رضي الله عنه بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم يقف على الدرجة الثانية فلما جاء عمر رضي الله عنه وقف على التي تليها فلما جاء عثمان رضي الله عنه زاد درج المنبر وصار يقف على أول الزيادة وخلف ظهره ثلاث درج فوقه أدبا منهم رضي الله عنهم أجمعين وجاء الحسن بن علي رضي الله عنهما الى أبي بكر رضي الله عنه وهو جالس على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انزل عن مجلس أبي فقال صدقت انه مجلس أبيك وأجلسه في حجره وبكى فقال علي رضي الله عنه والله يا خليفة رسول الله ما هذا عن أمري فقال صدقت والله ما اتهمتك وكان صلى الله عليه وسلم اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش يقول صبحكم مساكم وكان صلى الله عليه وسلم اذا دعا وهو على المنبر رفع السبابة وحدها دون اليد وقال سهل بن سعد رضي الله عنه ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم شاهرا يديه قط يدعو على منبر ولا غيره ما كان دعاؤه الا أن يضع يده حذو منكبيه ويشير باصبعه اشارة ويعقد الوسطى بالابهام ولما خطب بشر بن مروان رفع يديه عند الدعاء قال له عمارة رضي الله عنه قبح الله هاتين اليدين وأنكر عليه وكان عمر بن عبد العزيز وعطاء رضي الله عنهما يكرهان التعرض لاحد في الخطبة بدعاء له أو عليه وخطب صلى الله عليه وسلم وعليه عمامة سوداء وكذلك علي وعبد الله بن عمر وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين وكان جابر رضي الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يمشي على بغلته وعليه بردان أحمران في وسطه واحد وعلى كتفه واحد

(فصل في النهي عن الكلام والامام يخطب) قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الكلام والامام يخطب ويرخص في تكلمه وتكليمه لمصلحة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول لمن يراه بعيدا عن سماع الخطبة تعال الى هنا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصت والامام يخطب فقد لغوت وكان صلى الله عليه وسلم يقول يحضر يوم الجمعة ثلاثة نفر رجل حضرها بلغو وهو حظه منها ورجل حضرها يدعو فهو رجل دعا الله عز وجل ان شاء أعطاه وان شاء منعه ورجل حضرها بانصات وسكوت ولم يتخط رقبة مسلم ولم يؤذ أحدا فهو كفارة الى الجمعة التي تليها وزيادة ثلاثة أيام وذلك بأن الله تعالى يقول من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من دنا من الامام فلغا ولم يستمع ولم ينصت كان عليه كفل من الوزر وكان ابن عباس رضي الله عنه يقول لما نزل قوله تعالى واذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه لا يخرج أحدهم اذا أحدث حتى يستأذن الامام بالاشارة فيشير له الامام بالخروج وكان صلى الله عليه وسلم يأمرهم اذا أحدث أحدهم وأراد أن يخرج أن يمسك بأنفه كما تقدم ذلك في آداب الصلاة وكان مجاهد وعطاء وغيرهما يقولون في قوله تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا انها نزلت في الصلاة المكتوبة حين كان الناس يرفعون أصواتهم على امامهم وفي الخطبة دون غيرهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا عطس أحدكم والامام يخطب يوم الجمعة فشمتوه قال أنس فكان تشميته تارة باللفظ وتارة بالاشارة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ادنوا من الامام واجلسوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال صه فقد لغا ومن لغا فلا جمعة له

لا يسأل الله فيها العبد شيأ الا أعطاه ما لم يكن حراما وفيه تقوم الساعة ما من ملك مقرب ولا سماء ولا أرض ولا رياح ولا جبال ولا بحر الا وهن يشفقن من يوم الجمعة الخامسة الرابعة عشر استحباب لبس أحسن ثوب فضل القدرة اليه وأجوده ثبت في مسند الامام أحمد من اغتسل يوم الجمعة ومس من طيب ان كان له ولبس من أحسن ثيابه ثم خرج وعليه السكينة حتى يأتي المسجد فيركع ان بدا له ولم يؤذ أحدا ثم أنصت اذا خرج امامه حتى يصلي كانت كفارة لما بينهما وفي سنن أبي داود عن عبد الله ابن سلام أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول على المنبر في يوم الجمعة ما على أحدكم لو اشترى ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوبي مهنته الخاصية

وهو كتل الحمار يحمل أسفارا وكان ابى بن كعب رضى الله عنه لا يكلم أحدا ولو سأل من علم وكان عثمان رضى الله عنه وغيره لا يرون بأسا ان يذكر العبد ربه فى نفسه تكبيرا وتهليلا وتسبيحا وقراءة وكان أنس رضى الله عنه يقول اذا تكلم شخص والامام يخطب فان كان بجنبك فاغمزه وان كان بعيدا منك فاشر اليه وكان عثمان رضى الله عنه يقول استمعوا وانصتوا فان المنصت الذى لا يسمع من الحظ مثل ما للمنصت السامع وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوما فجاء الحسن والحسين عليهما قميصان أحمران يعثران ويقومان فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم من المنبر فحملهما فوضعهما بين يديه ثم قال صدق الله ورسوله انما أموالكم وأولادكم فتنة نظرت الى هذين الصبيين يمشيان ويعثران فلم أصبر حتى قطعت حديثى ورفعتهما وكان صلى الله عليه وسلم اذا جاءه شخص يسأل عن أمر دينه وهو يخطب أقبل عليه يمشى نحوه ويترك خطبته فيصير يعلمه مما علمه الله عز وجل ثم بعد ذلك يأتى الخطبة فيتمها وكان عثمان رضى الله عنه يقول للرجل هل اشتريت لنا الشىء الفلانى ثم يرجع الى الخطبة وكان صلى الله عليه وسلم اذا نزل من المنبر يوم الجمعة فكلمه الرجل فى حاجته يتكلم معه حتى تفرغ حاجته ثم يتقدم صلى الله عليه وسلم الى مصلاه فيصلى وكانت الصحابة رضى الله عنهم يتحدثون يوم الجمعة وعمر جالس على المنبر فاذا سكت المؤذن قام عمر فلم يتكلم أحد حتى يقضى الخطبتين كلتيهما فاذا أقيمت الصلاة ونزل عمر تكلموا *(فرع فيما يدرك به الجمعة)* كان صلى الله عليه وسلم اذا انفض الناس فى الخطبة وبقى معه جماعة يسيرة خطب لهم فاذا رجعوا صلى بهم جميعا ولم يعد لهم الخطبة وانفضوا مرة فى أثناء الصلاة الا اثنى عشر رجلا وامرأة وفى رواية عن ابن عباس رضى الله عنهما الا أربعين نفرا فصلى بهم ما أدركوا معه ونزل فى ذلك قوله تعالى واذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما وفى رواية ان هذه الآية نزلت فى انفضاضهم فى الخطبة وكان ابن عباس رضى الله عنهما لم يصل الجمعة خلف الغلام الذى لم يحتلم ويصلى وراءه فى غيرها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أدرك من الجمعة أو غيرها ركعة فقد تمت صلاته وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أدرك من الجمعة ركعة فليصل اليها أخرى ومن أدركهم فى التشهد صلى أربعا وفى رواية أخرى من أدرك الامام فى التشهد يوم الجمعة فقد أدرك الجمعة وكان على رضى الله عنه يقول كثيرا من لم يدرك الركوع من الركعة الاخيرة فليصل الظهر أربعا وكذلك كان يقول ابن عمر وغيره رضى الله عنهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل أربعا وكان صلى الله عليه وسلم يقرأ فى صلاة المغرب ليلة الجمعة قل يا أيها الكافرون والثانية الاخلاص وكان يقرأ فى صلاة العشاء ليلتها سورة الجمعة والمنافقين وكان صلى الله عليه وسلم يقرأ فى ركعتى الجمعة سورة الجمعة والمنافقين وتارة يقرأ الجمعة وهل أتاك حديث الغاشية وتارة سبح اسم ربك الاعلى والغاشية وكان صلى الله عليه وسلم اذا اجتمع العيد والجمعة فى يوم واحد يقرأ بهما فى الصلاتين وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربع ركعات فان عجل به شىء فليصل ركعتين فى المسجد وركعتين اذا رجع وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يصلى قبل الجمعة أربعا فاذا انصرف من الصلاة صلى بعدها فى بيته ركعتين وكان معاوية رضى الله عنه يقول أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا نصل الجمعة بصلاة حتى نتكلم أو نخرج قال شيخنا رضى الله عنه وذلك لكثرة وفود الاعراب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكثرة نسخ الاحكام بغيرها فخاف أن تنقل الاعراب صورة ذلك الفعل على ظن الزيادة الى من وراءهم من المسلمين وما كل وقت كان يمكن الاعراب مراجعة النبى صلى الله عليه وسلم لما هو عليه من الهيبة ويؤيد هذا ما تقدم فى باب الاوقات المنهى عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلى ركعتين بعد الصبح فزجره وقال له الصبح أربعا الصبح أربعا والله أعلم

(فصل فيما اذا اجتمع جمعة وعيد) قال ابن عباس رضى الله عنهما اجتمع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم جمعة وعيد فقال صلى الله عليه وسلم قد اجتمع فى يومكم هذا عيدان فصلى العيد فى أول النهار ثم رخص فى الجمعة وقال من شاء أن يجمع فليجمع ومن شاء أجزأه عن الجمعة ثم صلى الجمعة واجتمع عيدان أيضا على

الخامسة عشر استحباب تجمير المسجد باحراق العود واستعمال الطيب أمر أمير المؤمنين عمر رضى الله تعالى عنه بتجمير المسجد فى كل جمعة الخاصية السادسة عشر تحريم انشاء السفر فى يوم الجمعة بعد دخول الوقت على من لزمته الجمعة وهذا مذهب جماهير العلماء وعند أبى حنيفة يجوز لكن نقل السروجى فى شرح الهداية عن أبى حنيفة كراهة ذلك وأما مذهب الشافعى فيحرم من قبل الزوال أيضا لما روى الدارقطنى أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال من سافر من دار اقامته يوم الجمعة دعت عليه الملائكة أن لا يصحب فى سفره وقال حسان بن عطية اذا سافر الرجل يوم الجمعة دعا عليه النهار أن لا يعان على حاجة ولا يصاحب فى سفر

عهد ابن الزبير رضي الله عنه فأخر الخروج حتى تعالى النهار ثم خرج فخطب ثم نزل فصلى ولم يصل الناس يوم الجمعة فذكر ذلك لابن عباس رضي الله عنهما فقال أصاب السنة وفي رواية فجمع ابن الزبير الجمعة وعيد الفطر فصلاهما ركعتين بكرة النهار ولم يزد عليهما حتى صلى العصر وفي رواية فخرج الناس اليه ليصلي بهم فلم يخرج فصلوا الجمعة وحدانا وفي هذا تأييد لمذهب ابن عباس رضي الله عنهما السابق ان الجمعة تصح فرادى وفيه أيضا دليل على صحة الجمعة بدون خطبة قال العلماء وجه ما فعله ابن الزبير أنه رأى تقديم الجمعة قبل الزوال فقدمها واجتزأ بها عن العيد ✽(خاتمة)✽ كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول في خطبته اذا اشتد الزحام فليسجد الرجل منكم على ظهر أخيه واذا اشتد الحر فليسجد على ثوبه وكان النساء يجمعن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قبض كان ابن عمر يخرجهن من المسجد يوم الجمعة ويقول هذا ليس لكن وكان عطاء رضي الله عنه يقول لما افتتح عمر بن الخطاب رضي الله عنه البلدان كتب الى أبي موسى الاشعري رضي الله عنه وهو على البصرة يأمره أن يتخذ للجماعة مسجدا في كل قبيلة وقال فاذا كان يوم الجمعة فانضموا الى مسجد الجماعة فاشهدوا الجمعة ثم كتب الى سعد بن أبي وقاص وهو على الكوفة بمثل ذلك ثم كتب الى عمرو بن العاص وهو على مصر بمثل ذلك ثم كتب الى أمراء أجناد الشام ان ينزلوا المدائن وأن يتخذوا في كل مدينة مسجدا واحدا وان لا يتخذوا القبائل مساجد وكان الناس متمسكين بأمر عمر وعهده وكان علي رضي الله عنه يقول لا جمعة ولا تشريق ولا صلاة فطر ولا أضحى الا في مصر جامع أو مدينة والله سبحانه وتعالى أعلم

✽(باب صلاة العيدين)✽

قال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على التجمل بالثياب الحسنة في العيد ويكره لبس السلاح في يومه الا لخوف من عدو وأنكر ابن عمر وغيره على الحجاج في حمله السلاح في يوم عيد وكان له صلى الله عليه وسلم برد حبرة يلبسه في كل عيد ومر عمر بن الخطاب رضي الله عنه مع النبي صلى الله عليه وسلم بالسوق فرأى حلة من سندس فقال يا رسول الله لو اتخذت هذه للعيد فقال انما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة وكانت الصحابة رضي الله عنهم يلبسون ذكورهم الصغار يوم العيد أحسن ما يقدرون عليه من الحلي والمصبغات من الثياب وكان ابن عمر اذا رأى في آذان المراهقين حلقا نزعها منهم وقال قد كبرتم عن مثل ذلك قال أنس رضي الله عنه وكان يقلس لرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عيد الفطر والتقليس هو الضرب بالدف والغناء الجيد وكان صلى الله عليه وسلم أكثر ما يصلي العيد في الصحراء وأصابهم مطر في يوم فطر فصلى بهم في المسجد وكان صلى الله عليه وسلم يخرج الى الصحراء الى العيد ماشيا وكان لا يخرج في عيد الفطر حتى يأكل شيأ من تمر ونحوه فيأكل ثلاث تمرات وكان لا يأكل في عيد الاضحى حتى يرجع وكان صلى الله عليه وسلم يأمر باخراج العواتق والحيض وذوات الخدور حتى لا يدع صلى الله عليه وسلم أحدا من أهل بيته الا أخرجه وكان الحيض يعتزلن الصلاة والمصلى فيكبرن خلف الناس ويشهدن الخير ودعوة المسلمين ولما أمر النبي صلى الله عليه وسلم النساء بالخروج قالت امرأة يا رسول الله احدانا لا يكون لها جلباب فقال لتلبسها أختها من جلبابها وكان عمر رضي الله عنه يمشي لصلاة العيد ماشيا ويمشي صدر الطريق ويقول الماشي أحق بصدرها من المتنعل وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا طلعت الشمس غدا الى المصلى وكان يكبر ويرفع صوته بالتكبير حتى يأتي المصلى ثم يكبر بالمصلى حتى اذا جلس الامام ترك التكبير وكان صلى الله عليه وسلم يرجع من العيد في غير الطريق الذي خرج منه وفي بعض الاوقات كان يرجع فيما بعضه صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يعجل صلاة الاضحى ويؤخر صلاة الفطر على قريب من وقت الضحى واعتبار من ارتفاع الشمس قدر رمح وكان صلى الله عليه وسلم يصلي العيدين بغير أذان ولا اقامة ثم يخطب بعدهما ويقول ليس في العيدين أذان ولا اقامة وكان البراء رضي الله عنه يقول خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة يوم النحر قبل الصلاة وكان صلى

الخاصية السابعة عشر هي أن من مشى الى الصلاة الجمعة كتب له بكل خطوة ثواب صيام سنة في مسند الامام أحمد ومسند عبد الرزاق من غسل واغتسل يوم الجمعة وبكر وابتكر ودنا من الامام وأنصت كان له بكل خطوة يخطوها صيام سنة وقيامها وذلك على الله يسير

الخاصية الثامنة عشر هي أن هذا اليوم مكفر للسيآت روى سلمان أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال أتدري ما يوم الجمعة قلت هو اليوم الذي جمع الله فيه أباكم قال لكني أدري ما يوم الجمعة لا يتطهر الرجل فيحسن طهوره ثم يأتي الجمعة فينصت حتى يقضي الامام الصلاة الا كان كفارة لما بينه وبين الجمعة المقبلة وورد في هذا المعنى أحاديث كثيرة

الله عليه وسلم يخطب على المنبر وتارة على ثوب يقف عليه ويخطب مرة على ناقته وحبشي آخذ بزمامها وكان صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة العيد بسبح والغاشية وتارة بقاف واقتربت الساعة وتارة بغير ذلك وكان علي رضي الله عنه اذا صلى العيد بالناس يسمع من يليه ولا يجهر ذلك الجهر وكان صلى الله عليه وسلم يكبر في الركعة الاولى سبعا قبل القراءة وفي الثانية خمسا قبل القراءة وكان حذيفة وأبو موسى الاشعري رضي الله عنهما يقولان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في الاضحى والفطر أربع تكبيرات كتكبيره على الجنائز وكان أبو موسى يكبر بالبصرة أربعا حين كان أميرا عليهم وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه اذا قال له شخص علمني صلاة العيد يقول كبر في الاولى خمسا وفي الثانية أربعا وكان صلى الله عليه وسلم لا يصلي قبل العيد شيأ ولا بعده ولكن كان اذا رجع الى منزله صلى ركعتين وكان ابن عباس رضي الله عنهما يكره الصلاة قبل العيد وكان ابن عمر لا يكره التنفل قبل صلاة العيد ويقول ان الله لا يرد على عبد حسنة عملها ورأى علي رضي الله عنه شخصا يصلي قبل العيد تطوعا فقيل له ألا تنهاه فقال كيف أنهى عبدا يصلي فادخل في قوله تعالى أرأيت الذي ينهى عبدا اذا صلى ولكن سأحدثه بما شاهدنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ قال له يا هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يصلي قبل العيد ولا بعده شيأ فكان رضي الله عنه لا ينهى أحدا تطوع بشيء زائد على السنة ويقول فمن تطوع خيرا فهو خير له وكان صلى الله عليه وسلم يأتي النساء اللاتي لم يحضرن الخطبة مع الرجال فيحثهن على التوبة والصدقة حتى يلقين خواتيمهن واقراطهن يتصدقن به فيجمعه بلال ويقسمه على المساكين وكان صلى الله عليه وسلم اذا صلى الناس في المصلى يقوم مقابل الناس والناس جلوس على صفوفهم فيعظهم ويوصيهم ويأمرهم وان كان يريد أن يقطع بعثا أو يأمر بشيء أمر به ثم ينصرف وخطب مروان يوما قبل الصلاة فأنكر عليه الصحابة رضي الله عنهم وقالوا له خالفت السنة وأنكر عليه أبو سعيد الخدري مرة خطبته قبل الصلاة فقال مروان ان الناس كانوا يجلسون للخلفاء قبلنا ولم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة فجعلناها قبل الصلاة ليسمعونا وكان علي رضي الله عنه يقول ليس من السنة أن يصلي أحد العيد قبل الامام وكان أنس رضي الله عنه اذا فاتته صلاة العيد مع الامام جمع أهله وبنيه وصلى بهم كصلاة أهل مصر وتكبيرهم وكان صلى الله عليه وسلم يكثر التكبير بين أضعاف الخطبتين العيدين قال بعضهم فحزرنا نحو ثلاث وخمسين تكبيرة وكان يفصل بينهما بجلوس وكان صلى الله عليه وسلم يقول بعض الاحيان اذا قضى صلاة العيد انا نريد نخطب فمن أحب أن يجلس للخطبة فليجلس ومن أحب أن يذهب فليذهب قال أنس رضي الله عنه وكان الصحابة رضي الله عنهم يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انصرفوا من صلاة العيد تقبل الله منا ومنك يا رسول الله فيقول لهم تقبل الله منا ومنكم وكذلك كان الناس يقولون لعمر بن عبد العزيز رضي الله عنه فيرده عليهم ولا ينكر وكان عبادة بن الصامت رضي الله عنه يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول الناس في العيدين تقبل الله منا ومنكم قال ذلك فعل أهل الكتابين وكرهه قال شيخنا رضي الله عنه ولعل الكراهة انما هي في حق قوم قريبي عهد باسلام فاراد صلى الله عليه وسلم تغليبهم بالكلية عن موافقة أهل الكتابين قال ابن عباس رضي الله عنهما وغم هلال شوال على الناس مرة فاصبحوا صائمين فجاء ركب من آخر النهار فشهدوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم رأوا الهلال بالامس فامر الناس أن يفطروا من يومهم وأن يخرجوا العيدهم من الغد وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول الفطر يوم يفطر الناس والاضحى يوم يضحي الناس والصوم يوم يصومون والله أعلم

(فصل في التكبير وغيره) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على الذكر والطاعة في ليلتي العيدين ويقول من أحيى ليلتي العيدين لم يمت قلبه يوم تموت القلوب وكان صلى الله عليه وسلم يحث على التكبير ليلة الفطر وكثرة ذكر الله تعالى في أيام العشر وأيام التشريق ويقول ما من أيام العمل الصالح فيهم أحب الى الله عز وجل من هذه الايام يعني أيام العشر فاكثروا فيهن من التكبير والتحميد والتهليل

الخاصية التاسعة عشر هي أن جهنم تسجر في كل يوم عند منتصف النهار الا في يوم الجمعة لانه أفضل الايام والعبادات والطاعات فيه أزيد من سائر الايام والمعاصي فيه أقل وكثير من أهل القبور المترغلين في الآثام يجتنبون المعاصي في يوم الجمعة وليلتها بالكلية وهذا كأنه معنى الحديث الذي يشير الى أن جهنم لا تسجر في هذا اليوم الخاصية العشرون هي أن في هذا اليوم ساعة اجابة وكل عبد سأل فيها حاجة قبل وثبت في الصحيحين ان في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله عز وجل شيأ الا أعطاه اياه وقال بيده يقللها والعلماء في هذه الساعة خلاف على قولين قال بعضهم ليست بباقية بل ارتفعت في زمان الرسول

وكانت الصحابة رضي الله عنهم يحثون على تكبير عيد الفطر أكثر من الاضحى لقوله تعالى ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر الله عز وجل وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول واذكروا الله في أيام معلومات أيام العشر والايام المعدودات أيام التشريق وكان صلى الله عليه وسلم يقول زينوا أعيادكم بالتكبير والتهليل والتحميد والتقديس وكان ابن عمر وأبو هريرة رضي الله عنهما يخرجان الى السوق في أيام العشر يكبران ويكبر الناس لتكبيرهما وكان عمر رضي الله عنه يكبر في قبته بمنى فيسمعه أهل المسجد فيكبرون ويكبر أهل الاسواق حتى ترتج منى وكان علي وعمر رضي الله عنهما يكبران بعد صلاة الفجر يوم عرفة الى صلاة الظهر من آخر أيام التشريق وكان ابن عمر رضي الله عنهما يكبر خلف الصلوات في أيام التشريق من صلاة الظهر يوم النحر الى صلاة العصر من آخر التشريق وكذلك الائمة بعده وتارة كان يكبر الى صلاة الفجر من آخر أيام التشريق وكان أنس وغيره رضي الله عنهم يبتدئون بالتكبير من صلاة الصبح يوم النحر الى آخر أيام التشريق وكان النساء يكبرن خلف عمر بن عبد العزيز أيام التشريق مع الرجال فلا ينكر عليهن والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب صلاة الخوف)

كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف على أحوال مختلفة بحسب الوحي فى ذلك فيوم ذات الرقاع فرقهم فرقتين فرقة صفت معه وفرقة وقفت تجاه العدو فصلى بالتي معه ركعة ثم ثبت قائما وأتموا لانفسهم ثم انصرفوا تجاه العدو وجاءت الطائفة الاخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته ثم ثبت جالسا فأتموا لانفسهم فسلم بهم وكان جابر رضي الله عنه يقول صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بذات الرقاع فأقام الصلاة وصلى بطائفة ركعتين ثم تأخروا وصلى بالطائفة الاخرى ركعتين فكان النبي صلى الله عليه وسلم أربع وللقوم ركعتان وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي قرد فصف الناس خلفه صفين صفا خلفه وصفا موازي العدو فصلى بالذين خلفه ركعة ثم انصرف هؤلاء الى مكان هؤلاء وجاء أولئك فصلى بهم ركعة ولم يقضوا وبقي كيفيات أخر مذكورة في المطولات واذا كان الناس في هذا الزمان ضيعوا الصلاة في الامن فكيف بأيام الخوف *(فرع)* وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول فرض الله على نبيكم صلى الله عليه وسلم في الحضر أربعا وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول ليس في صلاة الخوف سجود سهو وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يصف لاصحابه صلاة الخوف ثم يقول فان كان خوف أشد من ذلك فصلوا بالايماء وصلوا رجالا وركبانا وكانت الصحابة رضي الله عنهم يحملون السلاح في صلاة الخوف وكانوا يربطون مساويكهم بذوائب سيوفهم فاذا حضرت الصلاة استاكوا بها وكان صلى الله عليه وسلم يرخص لهم في تأخير الصلاة عن وقتها اذا اشتد الخوف وتارة يأمرهم بفعلها بالايماء وقال عبد الله بن أنيس بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خالد بن سفيان الهذلي وقال اذهب فاقتله فذهبت فرأيته وحضرت صلاة العصر فقلت اني أخاف أن يكون بيني وبينه ما يؤخر الصلاة فانطلقت أمشي وأنا أصلي وأومي ايماء نحوه فلما دنوت منه قال لي من أنت قلت رجل من العرب بلغني انك تجمع لهذا الرجل فجئتك لذلك فقال اني لفي ذلك فمشيت معه ساعة حتى اذا أمكنني علوته بسيفي حتى برد وكان جابر رضي الله عنه يقول كنا مع هرم بن حيان رضي الله عنه نقاتل العدو فقالوا الصلاة الصلاة فقالوا ليسجد الرجل تحت جنته سجدة واحدة وتقدم في باب المواقيت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب نادى في أصحابه ألا لا يصلين أحد العصر الا في بني قريظة فتخوف ناس فوت الوقت فصلوا دون بني قريظة وقالوا لم يرد منا ذلك وقال آخرون لا نصلي الا في بني قريظة حيث أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وان فاتنا الوقت ففاتهم العصر والمغرب فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف واحدا من الفريقين والله أعلم

القول الثاني وهو الصحيح أنها باقية وفي تعين وقتها خلاف هل هي في وقت معين من يوم الجمعة أم ليس لها وقت معين من يوم الجمعة والذين قالوا بالتعيين اختلفوا في بيانه على أحد عشر قولا الاول مروي عن أبي هريرة أنها بعد طلوع الفجر الى طلوع الشمس وبعد صلاة العصر الى الغروب القول الثاني عند الزوال وهذا يروى عن الحسن البصري وأبي العالية القول الثالث اذا شرع المؤذن في أذان الجمعة وهذا مروي عن عائشة رضي الله عنها القول الرابع هي ساعة جلوس الامام على المنبر الى أن يفرغ من خطبته القول الخامس هي زمان صلاة الجمعة القول السادس هي ما بين زوال الشمس الى وقت صلاة

(باب ما يحل ويحرم من اللباس)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما أهبط الله تعالى آدم عليه السلام وحواء نزلا من الجنة عاريين ليس عليهما غير ورق الجنة وكانا لا يريان لهما عورة قبل ذلك فأصاب آدم عليه السلام الحر حتى جلس يبكي ويقول يا حواء قد آذاني الحر فنزل جبريل عليه السلام بقطن وأمر حواء أن تغزله وعلمها وأمر آدم بالحياكة وعلمه النسج وكان صلى الله عليه وسلم يلبس ما وجد مما عمل له وأهدي إليه وكان لا يغير ما أهدي إليه عن هيئته من ضيق أو سعة أو قصر فإن لكل بلاد هيئة في ملابسهم وكل ذلك توسعة لأمته وكان يلبس القميص الذي له جيب وأزرار وتارة يلبسه وفتحته مدورة لا غير على طريقة المغاربة وكان صلى الله عليه وسلم يقول أتاني جبريل في لباس أخضر تعلق به الدر وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا اشتريت نعلا فاستجدها وإذا اشتريت ثوبا فاستجده وكان صلى الله عليه وسلم يقول الارتداء لبسة العرب والالتفاع لبسة الايمان وكان صلى الله عليه وسلم يحث على اظهار النعمة بلبس الثياب الحسنة ويقول ان الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي الاحوص ثوبا دونا فقال له ألك مال قال نعم قال من أي المال قال من كل المال قد أعطاني الله تعالى من الابل والبقر والغنم والخيل والرقيق قال فإذا آتاك الله مالا فلير أثر نعمة الله عليك وكرامته قال ابن عمر رضي الله عنهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن هاتين اللبستين المرتفعة والدون قال ثابت بن زيد رضي الله عنهما ورأيت لتميم الداري رضي الله عنه حلة اشتراها بألف درهم كان يلبسها في الليلة التي يرجو أنها ليلة القدر فقط وقال سفيان الثوري كانت كسوة بكر بن عبد الله المزني التابعي قيمتها أربعة آلاف درهم وكان بكر بن عبد الله المزني رضي الله عنه يقول أدركنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الذين يلبسون لا يعيبون على الذين لا يلبسون والذين لا يلبسون لا يعيبون على الذين يلبسون وكان أنس رضي الله عنه يقول لبس رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبين قطريين فكان إذا قعد عرق ثقلا عليه والقطري نوع من البرود فيه خشونة وكان ابن أبي مليكة رضي الله عنه يقول أهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم أقبية من ديباج مزررة بذهب فقسمها بين أصحابه وعزل واحدا منها لمخرمة فلما بلغ مخرمة مقبله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما بلغ باب داره خرج إليه صلى الله عليه وسلم وهو لابسها يريه محاسنها وكان في خلقه شيء فلما رآه مخرمة تهلل وجهه فقال رضي مخرمة قال أنس رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استأذن عليه مخرمة يقول بئس أخو العشيرة فإذا دخل عليه أكرمه وألان له الكلام وهذه القصة كانت قبل تحريم لبس الحرير فلما حرم نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصار يقول أحل الحرير والذهب للاناث من أمتي وحرم على ذكورها وكان بعد ذلك إذا أهدى إليه حلة حرير شققها خمرا بين النساء وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الجلوس على الحرير والديباج كما ينهى عن لبسه وكان ابن عباس رضي الله عنهما يلبس الاستبرق فدخل عليه المسور بن مخرمة يوما فأنكر عليه فقال ابن عباس رضي الله عنهما انما كره ذلك لمن يتكبر فيه فلما خرج المسور قال انزعوا هذا الثوب عني وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الجلوس على المياثر وهي ما يضعه النساء لبعولتهن على الرحال كالقطائف من الارجوان وهو صبغ أحمر شديد الحمرة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الجلوس على كراسي الذهب ولما دخل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على هرقل أمرهم بالجلوس على كراسي الذهب فامتنعوا وقالوا نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في العلم والرقعة من الحرير إذا كانت موضع أصبعين أو ثلاثة أو أربعة قال شيخنا رضي الله عنه وفي هذا دليل لأصحاب المرقعات في ترقيعهم الالوان المختلفة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى الرجل أن يجعل في أسفل ثيابه أو على منكبيه حريرا مثل الاعاجم وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في العصب وهو ضرب من البرود وكان له صلى الله عليه وسلم جبة طيالسية عليها شبر من ديباج كسرواني وفرجاها مكفوفان به وكانت بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم عند أسماء رضي الله عنها تغسلها

الجمعة القول السابع هي ما بين صيرورة ظل الزوال شبرا إلى أن يصير ذراعا القول الثامن من وقت العصر الى غروب الشمس القول التاسع آخر ساعة من النهار وذا قول أكثر الصحابة والتابعين القول العاشر من حين خروج الامام الى أن يفرغ من الصلاة القول الحادي عشر هي الساعة الثالثة من يوم الجمعة وأرجح الاقوال قولان القول الاول من حين يجلس الامام على المنبر الى أن تتم الصلاة ودليل ذا في الحديث الصحيح هي ما بين أن يجلس الامام على المنبر الى أن تقضى الصلاة القول الثاني أنها بعد العصر وذا أرجح الاقوال ودليله الحديث الصحيح ان في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها خيرا الا أعطاه اياه

المريض

المريض يستشفى بها وكان ينهى غيره من لبس الثوب المكفوف بالديباج وكان صلى الله عليه وسلم ينهى
عن ركوب جلود النمار والسباع وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في لبس قميص الحرير للحكة والقمل
وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في لبس العمائم من الخز الاسود وكانت الصحابة رضي الله عنهم يلبسون
عمائم الخز كثيرا وربما كساهم النبي صلى الله عليه وسلم منها ثم نهى بعد ذلك عن لبسها وكان صلى الله عليه
وسلم يرخص في لبس الثوب الذي سداه حرير وينهى عما كان قيامه حريرا وكان جابر رضي الله عنه
يقول كنا ننزع الحرير من الغلمان ونتركه على الجواري ولبست أم كلثوم رضي الله عنها سيرا وهو المضلع
بالقز وكان صلى الله عليه وسلم يكسو بناته كثير الحرير القز والابريسم فلما كبرت فاطمة صارت تلبس العباءة
والكساء وربما طلع عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي لابسة كساء من أوبار الابل وهي تطحن
فيبكي ويقول يا فاطمة اصبري على مرارة الدنيا لنعيم الآخرة غدا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى الرجال
عن لبس خواتم الذهب ويقول يعمد أحدكم الى جمرة من نار فيجعلها في يده وكان صلى الله عليه وسلم ينهى
عن لبس المعصفر من الثياب ويقول انها من ثياب الكفار فلا تلبسوها ولا بأس بها للنساء وكان صلى الله
عليه وسلم يرخص في لباس الاحمر المصبوغ بغير العصفر كالمغرة وكان ابراهيم النخعي يلبس اللباس المصبوغة
بالزعفران والعصفر وكان من رآه لا يدري أمن العلماء هو أم من الفتيان وكان عون بن عبيد الله بن عتبة
رضي الله عنهم يلبس الخز أحيانا والصوف أحيانا فقيل له في ذلك فقال ألبس الخز لئلا يستحي ذو الهيأة أن
يجلس الي والصوف لئلا يهابني ضعفاء الناس وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سأل رجل رسول الله صلى
الله عليه وسلم عما يلبس فقال صلى الله عليه وسلم اما أنا فلا أركب الارجوان ولا ألبس المعصفر ولا ألبس
القميص المكفف بالحرير وكان صلى الله عليه وسلم يلبس الثياب البيض والخضر والسود والبرد والحبرة
وكانت الحبرة أحب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان العباس رضي الله عنه يلبس الثياب النقية
البيض فجاء يوما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ثياب بيض فلما نظر اليه النبي صلى الله عليه وسلم تبسم
فقال العباس يا رسول الله ما الجمال قال صواب القول بالحق قال فما الكمال قال حسن الفعال بالصدق وقال ابن
عباس رضي الله عنهما لبست مرة حلة فنظر الى الناس فقلت ما تعيبون علي لقد رأيت على رسول الله صلى الله
عليه وسلم أحسن ما يكون من الحلل ورأيته مرة لابسا جبة مبطنة ومرة جبة ومرة ضيقة الكمين وكان
أنس رضي الله عنه يقول أهدى النجاشي رضي الله عنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خفين فلبسهما رسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى تخرقا وأهدى له دحية الكلبي خفين فلبسهما لا يدري أذكيهما أم لا وكان عمر
رضي الله عنه يقول اني لاحب أن أنظر الى القارئ أبيض الثياب وكان صلى الله عليه وسلم يلبس الملاءة
والقميص المصبوغة بالزعفران ولبس صلى الله عليه وسلم مرة ثوبين كانا صبغا بالزعفران وقد نفضا وكان
أنس رضي الله عنه يلبس البرنس الاصفر وكان صلى الله عليه وسلم يقول تغطية الرأس بالنهار فقه وبالليل
ريبة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لما رفع عيسى عليه السلام وعليه مدرعة وخفا زاع ٧ وجذافة يقذف بها الطير
وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن لبس القسي من الثياب وهي ثياب كان مخلطة بابريسم كانت تجلب من
أرض مصر وكان صلى الله عليه وسلم يقول في الفراش فراش للرجل وفراش للمرأة وفراش للضيف
والرابع للشيطان قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ ثيابه كلها بالزعفران حتى
عمامته ودخل صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفها بين كتفيه وقال عروة لبس
الزبير عمامة صفراء يوم بدر ونزلت الملائكة وعليها عمائم صفر على سيما الزبير وكانت عمامته صلى الله عليه
وسلم ملحة يعني لا طية وكذلك أصحابه رضي الله عنهم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يصبغ ثيابه كثيرا
بالزعفران ويدهن به فقيل له في ذلك فقال لاني رأيته أحب الاصباغ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
ابن عباس رضي الله عنهما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا متخلقا بزعفران فقال له اذهب فاغسله ثم
اغسله ثم لا تعد فان الله تعالى لا يقبل صلاة رجل في جسده شيء من خلوق قال بعض العلماء وهذا في حق من

وهي بعد العصر وفي سنن أبي داود والنسائي من رواية جابر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال يوم الجمعة ثنتا عشرة ساعة فيها ساعة لا يوجد مسلم يسأل الله فيها شيأ الا أعطاه اياه فالتمسوها في آخر ساعة بعد العصر وفي سنن سعيد بن منصور أن جماعة من الصحابة اجتمعوا وتذاكروا في هذه الساعة ثم قاموا ولم يختلف منهم أحد في انها آخر ساعة من يوم الجمعة وفي سنن ابن ماجه عن عبد الله بن سلام قال قلت ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جالس انا لنجد في كتاب الله ساعة في يوم الجمعة لا يوافقها عبد مؤمن يصلي ويسأل الله فيها شيأ الا قضى له حاجته قال عبد الله فأشار الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو بعض ساعة فقلت صدقت

بتطيبه كالطيب لا ما يصبغ به الثوب وكان صلى الله عليه وسلم يكره أن يطلع من نعليه شيء على قدميه
وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن المشي في نعل واحدة ويقول اذا انقطع شسع نعل أحدكم فلا يمش في
الاخرى حتى يصلحها وفي رواية فليخلعهما جميعا أو ينعلهما جميعا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أن ينتعل
الرجل قائما وقال القاسم بن محمد رضي الله عنه رأيت عائشة رضي الله عنها تمشي بنعل واحدة أو قال في خف
واحد وهي تصلح الاخرى وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا ابتاع أحدكم نعلا فليبدأ باليمنى وكان صلى الله عليه
وسلم يقول استكثروا من النعال في السفر فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل وكان صلى الله عليه وسلم يلبس
النعال السبتية وهي التي ليس عليها شعر ويتوضأ فيها وكان لنعله صلى الله عليه وسلم قبالان وكانت عائشة
رضي الله عنها تنهى النساء عن لبس نعال الرجال وتقول لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجلة من النساء
وكان صلى الله عليه وسلم يلبس القلانس اليمانية وهي البيض المضربة وكانت قلنسوته صلى الله عليه وسلم
لاطية وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان على موسى عليه
الصلاة والسلام يوم كلمه ربه سراويل صوف وجبة صوف وكساء صوف وكمة صوف ونعلان من جلد حمار
ميت والكمة هي القلنسوة الصغيرة على الرأس وكانت الانبياء عليهم الصلاة والسلام كلهم يحبون أن يلبسوا
الصوف ويحتلبوا الغنم ويركبوا الحمر ويجالسوا الفقراء وكانت الصحابة رضي الله عنهم اذا تزاوروا تجملوا
بالثياب الحسنة والرائحة الطيبة وزار أخ من التابعين أخاه وعليه ثياب من صوف فقال له هذا زي الرهبان
ان المسلمين اذا تزاوروا تجملوا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن اتخاذ الستور التي فيها تصاليب أو صور
وينهى عن التصوير وراءها ويقول كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفس تعذبه في جهنم وكان
يرخص في تصوير الشجر وما لا نفس له قال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه وكان بساط كسرى ستين ذراعا
في ستين ذراعا من كل جانب وكان مربعا على مساحة الايوان وكان مصورا فيه جميع ممالك كسرى وسائر
بلادها بأنهارها وأشجارها وقلاعها وسائر حصونها وصفة الزرع والثمار وسائر ما في مملكته فكان اذا جلس
على كرسي مملكته نظر في بلاده بلدا بلدا فيسأل عنه وعمن فيه فيزيل ما يعتبر وفيه من الظلم وكانوا اتخذوا
له البساط تذكرة للنظر في أمر مملكته ولما قسم الصحابة رضي الله عنهم هذا البساط أصاب علي رضي الله عنه
قطعة قدر شبر فباعها بعشرين ألف دينار رواه أبو نعيم وكان صلى الله عليه وسلم اذا أهديت له ستور فيها
تصاوير قطعها وسائد يرتفق عليها ويطؤها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لما أتاني جبريل فوجدني بيتي كلبا
جروا للحسن والحسين وتمثالا في ستر فلم يدخل وقال مر برأس التمثال الذي في باب البيت يقطع يصير كهيئة
الشجر ومر بالستر يقطع فيجعل وسائد ومر بالكلب يخرج ففعلت ذلك وكان صلى الله عليه وسلم ينهى
عن اتخاذ الستور على الجدران في البيوت ويقول ان الله لم يأمركم أن تكسوا الحجارة والطين وكان
الصحابة رضي الله عنهم يرخصون في اتخاذ الستور على الابواب وكان صلى الله عليه وسلم يحث على لبس
السراويل والازر ويقول خالفوا أهل الكتاب فانهم لا يتسرولون ولا يأتزرون وكان يقول اتخذوا
السراويلات وحصنوا عليها نساءكم اذا خرجن وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بجعل كم القميص الى الرسغ
وهو المفصل وكان ذيله صلى الله عليه وسلم الى الكعب تارة وفوقها الى قريب من نصف الساق تارة وكان
اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه وكذلك كان يفعل عبد الله بن عمر وسالم والقاسم وغيرهم رضي الله عنهم
وكان صلى الله عليه وسلم يقول اعتموا تزدادوا حلما وكان يقول العمائم تيجان العرب يعطى العبد بكل كورة
يدورها على رأسه أو قلنسوته نورا وكان ابن عمر رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدير
العمامة على رأسه ويغرزها من ورائه ويرسل لها ذؤابة بين كتفيه وكان يرخي الازار من بين يديه ويرفعه
من ورائه وكان يستحب أن يكون له فروة مدبوغة يجلس عليها ويصلي عليها وكان يقول فرق ما بيننا
وبين المشركين العمائم على القلانس وكان عبد الله بن بشر الصحابي مكشوف الرأس شتاء وصيفا لا عمامة
ولا قلنسوة وله جمة من الشعر وكان عبد الله بن عوف رضي الله عنه يقول عممني رسول الله صلى الله عليه وسلم

يارسول الله أو بعض
ساعة قلت أية ساعة هي
قال آخر ساعة من ساعات
النهار قلت انها ليست ساعة
صلاة قال بلى ان العبد
المؤمن اذا صلى ثم جلس
لا يجلسه الا الصلاة فهو في
الصلاة وفي مسند الامام
أحمد عن أبي هريرة قال
قيل للنبي صلى الله عليه
وآله وسلم لأي شيء سمي
يوم الجمعة قال لان فيها
طبعت طينة أبيك آدم
وفيها الصعقة والبعثة وفيها
البطشة وفي آخر ثلاث
ساعات منها ساعة من دعا
الله فيها استجيب له الخاصية
الحادية والعشرون هي
ان الصدقة في هذا اليوم
مزية على الصدقة في سائر
الايام الخاصية الثانية
والعشرون هي أن صلاة
الجمعة مقرونة بالخطبة
مشروطة بشرائط ليست
لغيرها مثل اشتراط

فيرة

مرة فسدلها من بين يدي ومن خلفي أصابع وكان صلى الله عليه وسلم يتقنع بردائه في الحر الشديد في بعض الأحيان وكان أنس رضي الله عنه يكره الطيلسان ونظر مرة إلى الناس يوم الجمعة وعليهم طيالسة فقال كأنهم الساعة يهود خيبر وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليتخذ أحدكم الخاتم من الورق ولا يتمه مثقالا وكان صلى الله عليه وسلم يقول إنما الخاتم لهذه وهذه يعني الخنصر والبنصر (فرع) وكان صلى الله عليه وسلم يحث على نظافة الثياب وحسنها ويقول إن الله جميل يحب الجمال وكان عمر رضي الله عنهما يقول البسوا من الثياب ما قيمته خمسة دراهم إلى عشرين درهما وكان أبو ذر رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم البس الخشن الضيق حتى لا يجد الفخر فيك مساغا وكان علي بن الحسين رضي الله عنهما يلبس المسوح على جسده والثياب الناعمة فوق ذلك ويقول لبسنا المسوح لله والثياب الناعمة للناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ترك لبس صالح الثياب وهو يقدر عليه تواضعا لله عز وجل دعاه الله عز وجل على رؤوس الخلائق حتى يخيره في حلل الإيمان أيتهن شاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لبس ثوب شهرة في الدنيا ألبسه الله عز وجل ثوب مذلة يوم القيامة ثم ألهب فيه النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الله عز وجل يحب المتبذل الذي لا يبالي ما لبس وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل الرافلة في الزينة أو الرافلة في غير أهلها كمثل ظلمة يوم القيامة لا نور لها وسيأتي في بابه ما يتزين به النساء مزيد أحاديث وكان جابر رضي الله عنه يقول حضرنا عرس علي وفاطمة رضي الله تعالى عنهما فما رأينا عرسا كان أحسن منه حشونا الليف وأتينا بتمر وزبيب فأكلنا وكان فراشها ليلة عرسها جلد كبش وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما أسفل من الكعبين من القميص أو الإزار في النار فقال له أبو بكر رضي الله عنه يوما يا رسول الله إن أحد شقي إزاري يسترخي إلا أن أتعاهده فقال إنك لست ممن يفعل ذلك خيلاء وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الإسبال في العمامة وهو إطالة العذبة وقال أبو هريرة رضي الله عنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا مسبلا إزاره فقال له اذهب فتوضأ فذهب فتوضأ ثم جاء ثم قال له اذهب فتوضأ فقال له رجل يا رسول الله ما لك أمرته أن يتوضأ ثم سكت عنه فقال إنه كان يصلي وهو مسبل إزاره وإن الله لا يقبل صلاة رجل مسبل وكان صلى الله عليه وسلم يقول أبغض الخلق إلى الله تعالى من كانت ثيابه ثياب الأنبياء وعمله عمل الجبارين وكان صلى الله عليه وسلم ينهى المرأة أن تلبس ما يحكي بدنها ويقول لها اجعلي تحت ثوبك غلالة فإني أخاف أن يصف حجم عظامك قالت عائشة رضي الله تعالى عنها ولما نزلت سورة النور عمد نساء الأنصار إلى مروطهن فشققنها فاختمرن بها على جيوبهن حتى كأن على رؤوسهن الغربان من الأكسية وتقدم في باب شروط الصلاة الترخيص للنساء في إسبال الإزار والقميص شبرا وذراعا وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا وأشار إلى وجهه وكفيه قال ابن عباس رضي الله عنهما وكانت أم سلمة رضي الله عنها لا تضع جلبابها في البيت طلبا للفضل وكان عمر رضي الله عنه ينهى الأمة أن تلبس كهيئة الحرائر وكان صلى الله عليه وسلم ينهى النساء عن لبس العمائم وهو اللفافة الكبيرة على الرأس ويقول إنما العمائم للرجال ودخل صلى الله عليه وسلم على أم سلمة رضي الله عنها وهي تختمر فقال لية لا ليتين يعني لا تكرريه طاقين فأكثر وكان تميم الداري رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى النساء عن لبس القلانس والنعال والجلوس في المجالس والتعطر بالقضيب ولبس الإزار والرداء بغير درع وكان صلى الله عليه وسلم إذا رأى على أولاده قلادة ذهب أو فضة نزعها وقال ثوبان أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أذهب بقلادة كانت على فاطمة إلى بني فلان وقال اشتر لها قلادة من عصب وسوارين من عاج فإن هؤلاء أهل بيتي ولا أحب أن يأكلوا طيباتهم في حياتهم الدنيا وكان صلى الله عليه وسلم إذا وفد عليه أحد من الوفود لبس أحسن ثيابه وأمر أصحابه بذلك وكان صلى الله عليه وسلم يصلح طيات عمامته في جب الماء ولما قدم عليه وفد كندة لبس حلة يمانية ولبس أبو بكر وعمر رضي الله عنهما مثله وكان صلى الله عليه وسلم يقول حل العصا علامة المؤمن

الإقامة والاستيطان والجهر بالقراءة وغير ذلك الخاصية الثالثة والعشرون هي أن يوم الجمعة يوم يستحب فيه التفرغ للعبادة وله مزية على سائر الأيام كمزية شهر رمضان على سائر الشهور وهو مخصوص بعبادات واجبة ومستحبة وكأن لأهل كل ملة يوما متعينا للتفرغ للعبادات والتخلي عن الاشتغال الدنيوية كذلك تعين يوم الجمعة لهذه الأمة المعصومة وساعة الإجابة في هذا اليوم كليلة القدر في شهر رمضان ومن هذه الجهة قال العلماء من حصل له في يوم الجمعة السلامة من الآثام سلم في الأسبوع ومن سلم في شهر رمضان من الآثام سلم في بقية العام ومن حصل له حج بيت الله الحرام وسلم من المخالفات سلم في جميع

وسنة الانبياء وكان صلى الله عليه وسلم اذا لبس قميصا بدأ بميامنه واذا استجد ثوبا أو قميصا أو رداء أو عمامة سماه باسمه ثم يقول اللهم لك الحمد أنت كسوتنيه أسألك من خيره وخير ما صنع له وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له وكان صلى الله عليه وسلم اذا استجد ثوبا لبسه يوم الجمعة ثم يحمد الله و يصلي ركعتين و يكسو الخلق وكان صلى الله عليه وسلم يقول لأن يلبس أحدكم ثوبا من رقاع شتى خير له من أن يأخذ بأمانته ما ليس عنده يعني بستدين وسيأتي آخر كتاب النفقات نبذة صالحة تتعلق بالباب ان شاء الله تعالى والله أعلم

(باب صلاة الكسوفين)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كسفت الشمس يبعث مناديا ينادي الصلاة جامعة وكان صلى الله عليه وسلم يصليها مختصرة ومطولة بحسب طول الكسوف وقصر زمانه وغير ذلك فتارة كان يصليها ركعتين في كل ركعة قيامان وركوعان يقرأ في كل قيام الفاتحة وسورة بعدها وتارة كان يصليها ركعتين في كل ركعة ثلاث ركوعات وثلاث قيامات يقرأ في كل قيام ما يقرأ في الآخر من الفاتحة والسورة وتارة كان يصليها ركعتين في كل ركعة أربع ركوعات وتارة كان يصليها في كل ركعة خمس ركوعات وتارة كان يصليها ركعتين بركوع واحد كسنة الظهر ويقول صلاة تكم في الخسوف كما تصلون في غير الخسوف ركعة وسجدتان قال ابن عباس رضي الله عنهما ولكن كان تكراره الركوع في كل ركعة أكثر وقال النعمان بن بشير رضي الله عنهما انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يصلي ركعتين و يسلم و يصلي ركعتين و يسلم حتى انجلت ثم قال صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل اذا تجلى لشيء خشع له وانه قد تجلى للشمس ولما كسفت الشمس يوم موت ولده ابراهيم صلى الله عليه وسلم قال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته فاذا رأيتموهما فافزعوا الى الصلاة فصلوا واذكروا الله وفي رواية فاذا رأيتموهما فصلوا كأحدث صلاة مكتوبة صليتموها قال أنس رضي الله عنه وان كانت الريح لتشتد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيبادر الى المسجد مخافة أن تكون القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يطيل في كل قيام وركوع وسجود ما شاء الله ولكن دون الذي قبله في كل ركعة فكان ركوعه نحوا من قيامه وسجوده نحوا من ركوعه وقيامه في الثانية نحوا من سجوده في الاولى وهكذا وكان صلى الله عليه وسلم اذا انجلت الشمس قبل أن ينصرف قام فخطب الناس فأثنى على الله بما هو أهله وكثيرا ما كان يجلس بعد الصلاة مستقبل القبلة يدعو حتى ينجلي كسوفها وكان أكثر قراءته صلى الله عليه وسلم في كسوف الشمس جهرا يسمع الناس وكثيرا ما كان يسر بها حتى لا يسمع له صوت من الخوف والبكاء وكانت الصحابة رضي الله عنهم اذا رأوا من النبي صلى الله عليه وسلم حزنا أو عدم انشراح لم يطعم أحد منهم طعاما حتى ينجلي ذلك الأمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا يكثرون عند ذلك الصلاة في المساجد والبيوت وكان صلى الله عليه وسلم يجهر في كسوف القمر على الدوام وكان اذا هبت ريح حمراء يسمع له نشيج من شدة كتم البكاء ويصير يدخل الى حجر نسائه ويخرج ثم يدخل ثم يخرج ولا يكلم أحدا وكان علي رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هاجت ريح شديدة فزع الى المسجد حتى يسكن الريح و يقول ان الله عز وجل اذا نزل الى الارض بلاء صرفه عن أهل المساجد وكان صلى الله عليه وسلم اذا حدث في السماء حدث من كسوف شمس أو قمر يكون مفزعا الى المصلى حتى ينجلي وكان صلى الله عليه وسلم يحث الناس على الصدقة والاستغفار والذكر في الكسوفين و يقول اذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا وتصدقوا وصلوا وأعتقوا حتى ينجلي *(خاتمة)* كانت الصحابة رضي الله عنهم لا يصلون لمثل الزلازل وكان عمر رضي الله عنه يخطب للزلزلة ولا يصلي وكان ابن عباس رضي الله عنهما يصلي للزلزلة ركعتين في كل ركعة ركوعات ثم يقول هكذا صلاة الآيات والله أعلم

(باب صلاة الاستسقاء)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما نقص قوم المكيال والميزان

العمر فيوم الجمعة ميزان الاسبوع وشهر رمضان ميزان السنة وحجة الله ميزان العمر الخامسة الرابعة والعشرون ولما كان يوم الجمعة في الاسبوع كيوم العيد في السنة والعيد يشتمل على الصلاة والقربان والجمعة تشتمل على الصلاة فجعل الحق جل شأنه التبكير الى المسجد بدل القربان وقائما مقامه وفي الحديث الصحيح من راح في الساعة الاولى فكأنما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة وفي هذه الساعات اختلاف حملها بعض العلماء على الساعات الفلكية وقال باستحباب التبكير بعد طلوع الشمس

الا أخذوا بالسنين وشدة المؤنة وجور السلطان عليهم ولم يمنعوا زكاة أموالهم الا منعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليست السنة بأن لا تمطروا ولكن السنة أن تمطروا وتمطروا ولا تنبت الارض شيأ وشكى الناس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة قحوط المطر فأمر بمنبر فوضع له فى المصلى ووعد الناس يوما يخرجون فيه قالت عائشة رضى الله عنها فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بدا حاجب الشمس فقعد على المنبر فكبر وحمد الله تعالى وقال انكم شكوتم جدب دياركم وتأخر المطر عن زمانه عنكم وقد أمركم الله أن تدعوه ووعدكم أن يستجيب لكم ثم قال الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين لا اله الا الله يفعل ما يريد اللهم أنت الله لا اله الا أنت أنت الغنى ونحن الفقراء أنزل علينا الغيث واجعل ما أنزلت لنا قوة وبلاغا الى حين ثم رفع صلى الله عليه وسلم يديه فلم يزل فى الرفع حتى بدا بياض ابطيه ثم حول الى الناس ظهره وقلب أو حول رداءه وهو رافع يديه تفاؤلا بتحويل القحط ثم أقبل على الناس ونزل فصلى ركعتين فأنشأ الله سحابة فرعدت وبرقت ثم أمطرت باذن الله فلم يأت مسجده حتى سالت السيول فلما رأى سرعتهم الى الكن ضحك صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه فقال أشهد أن الله على كل شئ قدير وانى عبد الله ورسوله وكان صلى الله عليه وسلم يبدأ بالصلاة قبل الخطبة وخطب مرة ثم صلى كما فى الجمعة وكانت خطبته صلى الله عليه وسلم فى أكثر أحواله كهيئة خطبة الجمعة والعيد وكثيرا ما كان يدعو ويستغفر ثم ينصرف وكان صلى الله عليه وسلم يتوجه القبلة فى أثناء الخطبة رافعا يديه ثم يقلب رداءه فيجعل الايمن على الايسر والايسر على الايمن ويفعل الناس كفعله واستسقى صلى الله عليه وسلم مرة وعليه خميصة سوداء فأراد أن يأخذ أسفلها فيجعله أعلاها فثقلت عليه فقلبها الايمن على الايسر والايسر على الايمن وكان صلى الله عليه وسلم يخرج للاستسقاء متواضعا متبذلا متخشعا متضرعا حتى يأتى المصلى فيرقى المنبر فلا يزال فى التضرع والدعاء والتكبير والاستغفار حتى يصلى بالناس ركعتين كما يصلى فى العيد وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول السنة فى صلاة الاستسقاء مثل السنة فى صلاة العيد يكبر فى الاولى سبعا وفى الثانية خمسا ويجهر بالقراءة ثم ينصرف فيخطب ويستقبل القبلة ويحول رداءه ثم يستسقى وكان الخلفاء الراشدون رضى الله عنهم يأمرون الرعية بالصيام ويقولون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان دعوة الصائم لا ترد قال ابن عباس رضى الله عنهما ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتكم هذه وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يستسقى بالعباس بن عبد المطلب عم نبينا صلى الله عليه وسلم فيقول اللهم انا كنا نتوسل اليك بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا فاسقنا فيسقون وكان عمر رضى الله عنه يقول فى دعائه اللهم انى قد عجزت عنهم وما عندك أوسع وكان رضى الله عنه يكثر فى استسقائه من الاستغفار ومن قوله استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ومن قوله وأن استغفروا ربكم ثم توبوا اليه الآية وكان يقول الاستغفار مفتاح السماء فأكثروا منه وكان صلى الله عليه وسلم يرفع يديه فى الدعاء ويبالغ فى الرفع من غير أن يحاذى بهما رأسه ويشير بظهر كفيه الى السماء وبطنهما الى الارض قال ابن عباس رضى الله عنهما وجاء أعرابى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة فقال يا رسول الله هلكت الماشية وهلكت العيال وهلكت الناس فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه يدعو ورفع الناس أيديهم معه يدعون فما خرجوا من المسجد حتى مطروا وكانت الصحابة رضى الله عنهم يستسقون لنواحى الارض وأطراف المدائن اذا بلغهم قحط بلادهم ويقولون من دعا لاخيه بظهر الغيب قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل ذلك وجاءه مرة أعرابى من بلاد بعيدة فقال يا رسول الله جئتك من عند قوم ما يتزود لهم راع ولا يخطر لهم فحل فصعد المنبر فحمد الله ثم قال اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريئا مريعا طبقا غدقا غير رائث ثم نزل وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اذا استسقى اللهم اسق عبادك وبهائمك وانشر رحمتك وأحى بلدك الميت وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول عند المطر سقيا رحمة لا سقيا عذاب ولا بلاء ولا هدم ولا غرق اللهم على الظراب ومنابت

وذا مذهب الشافعى وأكثر العلماء وحملها البعض على الساعات العرفية وهى أجزاء لطيفة من بعد الزوال وذا مذهب الامام مالك وطائفة من أهل المدينة الخاصية الخامسة والعشرون أنه يوم تجلى الحق جل شأنه على عبيده فى الجنة الخاصية السادسة والعشرون هى ان الله جل شأنه أقسم بهذا اليوم من بين سائر الايام قال الله تعالى وشاهد ومشهود قال صلى الله عليه وآله وسلم اليوم الموعود يوم القيامة واليوم المشهود هو يوم عرفة والشاهد يوم الجمعة ما طلعت الشمس ولا غربت على أفضل من يوم الجمعة فيه ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يدعو الله فيها بخير الا استجاب له أو يستعيذه من شر الا أعاذه منه الخاصية السابعة والعشرون هى

الشجر وكان اذا رأى المطر قال اللهم صيبا نافعا وكان صلى الله عليه وسلم اذا كثر المطر وسألوه الدعاء برفعه يقول اللهم حوالينا ولا علينا وكان صلى الله عليه وسلم اذا نزل المطر حسر ثوبه حتى يصيبه من المطر قبل ان يصل الى الارض و يقول انه حديث عهد بربه عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم اذا سمع الرعد قال اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يكره أن يشار الى السحاب أو الى البرق وكان مجاهد رضي الله عنه يقول الرعد ملك والبرق أجنحته يسوق بهن السحاب وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما هبت جنوب الا سالت واديا الا ان الله تعالى جعلها بشرى ينهب بين يدي رحمته وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل خلق في الجنة ريحا بعد الريح بسبع سنين من دونها باب مغلق وانما يأتيكم الروح من خلال ذلك الباب ولو فتح ذلك الباب لأهلكت ما بين السماء والارض وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول ان الله يبعث الريح فتحمل الماء من السماء فتمر في السحاب فتدر كما تدر الناقة ثم ينزل أمثال العزالي فتضربه الرياح فينزل متفرقا والله تعالى أعلم

(كتاب الجنائز)

قال أنس بن مالك رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل ابن آدم والى جنبه تسعة وتسعون منية فان أخطأته المنايا وقع في الهرم حتى يموت وكان صلى الله عليه وسلم يحث على عيادة المرضى و يقول ان المسلم اذا عاد أخاه المسلم لم يزل في خرفة الجنة حتى يرجع فاذا جلس غمرته الرحمة فان كان غدوة صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي وان كان مساء صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا عاد أحدكم مريضا فلا يأكل عنده شيأ فان أكل عنده شيأ فهو حظه من عيادته وكان أنس رضي الله عنه يقول عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضي الله عنه جابرا فوجداه لا يعقل شيأ فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء فتوضأ ثم رش منه على جابر فأفاق وكان أنس رضي الله عنه يقول المريض اذا دخل يعوده تطهر وصل ما استطعت ولو ان تومي وكان أنس رضي الله عنه يقول كنا اذا افتقدنا الاخ أتيناه فان كان مريضا كانت عيادة وان كان مشغولا كانت عونا وان كان غير ذلك كانت زيارة وقال جابر لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت كيف أصبحت يا رسول الله قال بخير من رجل لم يصبح صائما ولم يعد سقيما وكانت فاطمة بنت اليمان أخت حذيفة رضي الله عنها تقول أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في نساء نعوده وقد حم فأمر بسقاء فعلق على شجرة ثم اضطجع تحته فجعل يقطر على فؤاده من شدة ما يجد من الحمى فقلت يا رسول الله لو دعوت الله تعالى أن يكشف عنك فقال ان أشد الناس بلاء الانبياء ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول دعوا المريض يئن فان الانين من أسماء الله تعالى وان ذلك يستريح اليه العليل وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الصبر يأتي من الله عز وجل على قدر البلاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أصيب بمصيبة في ماله أو جسده وكتمها ولم يشكها الى الناس كان حقا على الله تعالى أن يغفر له وسيأتي مزيد أحاديث فيما يتعلق بالصبر على البلاء في كتاب الطب ان شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم لا يعود المريض في أكثر أوقاته الا بعد ثلاث من مرضه وكان أبو أيوب الانصاري رضي الله عنه يقول اذا عدتم المريض فلا تقولوا اللهم عافه واشفه وقولوا في أنفسكم اللهم ان كان أجله عاجلا فاغفر له وارحمه وان كان آجلا فعافه واشفه وأجره وكان صلى الله عليه وسلم اذا رقى مريضا قال بريقه باصبعه بتربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا باذن ربنا وكان أبو أمامة رضي الله عنه يقول مر رجل برسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى وجهه صفرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماله قالوا كان مريضا قال أفلا قلتم له ليهنك الطهور وكان زيد بن أرقم يقول عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع كان بعيني وسيأتي في باب الطب ماله تعلق بهذا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به فان كان ولا بد فاعلا فليقل اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لم يسأل نبي قط الموت الا يوسف عليه السلام فقال

أن السموات والارضين والجبال والبحار والخلائق كلها غير بني آدم والشياطين يخافون من يوم الجمعة قال كعب الاحبار ألا أحدثكم عن يوم الجمعة انه اذا كان يوم الجمعة فزعت له السموات والارض والجبال والبحور والخلائق كلها الا ابن آدم والشياطين الخاصية الثامنة والعشرون انه يوم ادخره الحق سبحانه لهذه الامة المرحومة فضلت عنه جميع الامم قال صلى الله عليه وآله وسلم يوم ادخره الله لنا وقال ما طلعت الشمس ولا غربت على يوم خير من يوم الجمعة هدانا الله وأضل الناس عنه فالناس لنا فيه تبع الحديث الخاصية التاسعة والعشرون هي أن هذا اليوم خيرة الله من الايام كما اختار رمضان من الشهور وليلة القدر من الليالي ومكة

توفني مسلماً وألحقني بالصالحين * وقالت عائشة رضي الله عنها جاء بلال الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ماتت فلانة واستراحت فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال انما يستريح من غفر له * وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بتلقين المحتضر لا اله الا الله ويقول لقنوا موتاكم لا اله الا الله فان من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة * وفي رواية لقنوا موتاكم لا اله الا الله ووجهوهم الى القبلة واغمضوا أبصارهم فان البصر يتبع الروح وقولوا عنده خيراً فانه يؤمن على ما قال أهل الميت * وكان صلى الله عليه وسلم يقول اقرؤا على موتاكم يس فانها قلب القرآن لا يقرأها رجل يريد الله والدار الآخرة الا غفر له * وكان عمر رضي الله عنه اذا سئل عن استقبال المحتضر القبلة قال والله ما هي الا أحجار نصبها الله قبلة لأحيائنا ونوجه اليها أمواتنا * وكان ابراهيم النخعي رضي الله عنه يقول كانوا يستحبون شدة النزع ويقولون لعله يكفر ما عمل العبد من السيآت * وكان صلى الله عليه وسلم يقول احضروا موتاكم ولقنوهم لا اله الا الله وبشروهم بالجنة فان الحليم من الرجال والنساء يتحير عند ذلك المصرع والذي نفسي بيده لمعاينة ملك الموت أشد من ألف ضربة بالسيف لا تخرج نفس عبد من الدنيا حتى يتألم كل عرق منه على حياله * ولما حضرت وفاة عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان ابنه عبد الله مسنده فقال عمر رضي الله عنه ضعوا رأسي على الأرض فوضعوه فعفره بالتراب وقال ويل عمر وويل أمه ان لم يغفر الله له * ولما مات سعد بن معاذ رضي الله عنه جاء جبريل عليه السلام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من هذا العبد الصالح الذي فتحت له أبواب السماء وتزحزح له العرش فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا سعد بن معاذ فجلس النبي صلى الله عليه وسلم على قبره وقال هذا العبد الصالح شدد عليه حتى كان هذا حين فرج عنه * وكان صلى الله عليه وسلم يحث على وفاء دين الميت وتعجيل دفنه ويقول نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى * وكان صلى الله عليه وسلم يقول عجلوا بدفن الميت فانه لا ينبغي لجيفة مسلم ان تحبس بين ظهراني أهله * وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بتغطية الميت اذا خرجت روحه ويرخص في تقبيله بعد موته وقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان بن مظعون وبكى حتى سالت دموعه على وجهه وقبل أبو بكر رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ويل للمتألين من أمتي الذين يقولون فلان في الجنة وفلان في النار والله أعلم

(فصل في غسل الميت وتكفينه) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الميت يعرف من يحمله ومن يغسله ومن يدليه في قبره * وكان صلى الله عليه وسلم يحث على غسل الميت والمبالغة في تنظيفه ويقول من غسل ميتاً فأدى فيه الامانة ولم يفش عليه ما يكون منه عند ذلك خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه * وفي رواية غفر له أربعون كبيرة * وفي رواية طهره الله من ذنوبه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول أغسلوا الموتى فان معالجة جسد ميت موعظة بليغة * وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليل غسل الميت وتجهيزه أقربكم ان كان يعلم فان لم يكن يعلم فمن ترون عنده حظاً من ورع وأمانة فمن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة * وكان أبي بن كعب رضي الله عنه يقول لما مرض آدم عليه السلام مرض الموت قال لبنيه يا بني اني مرضت واني أشتهي ما يشتهي المريض فابغوا الى شيأ من ثمار الجنة فخرجوا يسعون في الارض فلقيتهم الملائكة عياناً فقالوا يا بني آدم ارجعوا فقد أمرنا بقبض روح أبيكم الى الجنة فقبضوا روحه وهم ينظرون قال كعب رضي الله عنه فلما قبض روح آدم عليه السلام غسلته الملائكة وكفنوه وحنطوه وحفروا له وألحدوه وصلوا عليه ثم دخلوا قبره فوضعوه في قبره ووضعوا عليه اللبن ثم خرجوا من القبر ثم حثوا عليه التراب ثم قالوا يا بني آدم هذه سنتكم فلم يتول ذلك الا الملائكة وجميع أولاد آدم ينظرون فلم يساعدوا الملائكة في شئ قال ابن مسعود وكانت رسل الله تأتي الناس في الزمن الماضي جهرة فيقبضون أنفسهم جهرة فشق ذلك على الناس فنزل الداء وخفي عليهم القبض * وكان كعب الاحبار رضي الله عنه يقول غسلت آدم الملائكة بالماء القراح وتراً * وكانت الصحابة رضي الله عنهم يغسلون أزواجهم وكانت نساؤهم تغسلهم وكانت عائشة رضي الله عنها تقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ضرك لو مت قبلي فغسلتك ثم كفنتك ثم صليت عليك ودفنتك

من القرى قال كعب ان الله عز وجل اختار الشهور فاختار شهر رمضان واختار الايام فاختار يوم الجمعة واختار الليالي فاختار ليلة القدر الخامسة الثلاثون هي أن أرواح المؤمنين في يوم الجمعة تقرب من قبورهم ويعرفون من يزورهم فيه فضل معرفة على سائر الايام الخامسة الحادية والثلاثون كراهة صوم هذا اليوم على انفراده عند أكثر العلماء قال محمد ابن عباد سألت جابراً أنهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن صوم يوم الجمعة قال نعم ورب هذه البنية وفي الصحيحين قال صلى الله عليه وآله وسلم لا يصومن أحدكم يوم الجمعة الا يوما قبله أو يوما بعده * اللفظ للبخاري ولمسلم لا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا أن يكون

وكانت رضي الله عنها تقول لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا أزواجه وقال أنس رضي الله عنه وأوصى أبو بكر الصديق رضي الله عنه أن تغسله زوجته أسماء فغسلته وكان علي رضي الله عنه يقول اذا ماتت امرأة في السفر مع الرجال ليس معهم امرأة غيرها أو الرجل مع النساء ليس معهن غيره فانهما ييممان ويدفنان وهما بمنزلة من لا يجد الماء وكان الحسن وعطاء رضي الله عنهما يقولان اذا ماتت امرأة مع الرجال ليس معهم امرأة فليغسلها الرجال يصبوا الماء من فوق الثياب وأوصت فاطمة بنت عميس أن يغسلها علي بن أبي طالب وأسماء فغسلاها وغسل ابن مسعود رضي الله عنه امرأته حين ماتت وكانت عائشة رضي الله عنها تكره أن يمشط شعر الميت بمشط ضيق الاسنان وكان سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه اذا غسل ميتا فوجد شعر عانته طويلا حلقه وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول الرجل أحق بغسل امرأته من النساء وكان صلى الله عليه وسلم ينهى المرأة اذا غسلت الحبلى أن تمس بطنها ويقول اذا غسلت احداكن الحبلى فلا تحركنها فاني أخاف أن ينفجر منها شيء لا يستطاع رده وكان صلى الله عليه وسلم يقول الغاسلة طيبي شعر رأس المرأة ولا تغسليه بماء سخن وكان صلى الله عليه وسلم يقول من غسل ميتا فليبدأ بعصره والله أعلم * (فرع) * في غسل الشهيد وبيان كيفية غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن غسل الشهداء والصلاة عليهم ويأمر بدفنهم في دمائهم ولما قلت الثياب يوم أحد وكثرت القتلى صار رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الرجلين والثلاثة في الثوب الواحد والقبر الواحد ويقول قدموا في اللحد أكثرهم أخذا للقرآن ولما ضرب عمار رضي الله عنه قال اذا أنا مت فادفنوني في ثيابي فاني مخاصم أخاصم يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان كل جرح في الشهيد يفوح مسكا يوم القيامة وليس أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع وله ما في الارض من شيء غير الشهيد فانه يتمنى أن يرجع فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة وسيأتي أول الباب ان جابرا رضي الله عنه دفن أباه في وقعة أحد ثم أخرجه من جهة سيل وقع بعد مدة طويلة فاذا هو كيوم وضعه فلم يتغير من جسده شيء سوى شعرات من لحيته مما يلي الارض ولما قتل حنظلة رضي الله عنه وهو جنب قال صلى الله عليه وسلم ان صاحبكم لتغسله الملائكة وكانت زوجته تقول لما سمع حنظلة الهائعة خرج مسرعا ولم يتمهل حتى يغتسل قال أنس رضي الله عنه واكتفى النبي صلى الله عليه وسلم بغسل الملائكة ولم يأمرنا بغسله قال ابن عباس وكانت الصحابة يغسلون من قتل في غير معركة الكفار ظلما وغسل عمر وعلي وعثمان رضي الله عنهم وقد ماتوا مقتولين وكذلك غسل عبد الله بن الزبير غسلته أمه أسماء وماتت بعده بثلاثة أيام وصلى علي رضي الله عنه على عمار وغسله وقد قتله الفئة الباغية قال ابن عمر رضي الله عنهما وضرب رجل من الصحابة رجلا من المشركين فأصاب نفسه فمات فلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم بثيابه ودمائه وصلى عليه ودفنه فقالوا يا رسول الله أشهيد هو قال نعم وأنا له شهيد قال أنس رضي الله عنه ولما توفيت ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على النساء وهن يغسلنها فقال ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها واغسلنها وترا ثلاثا أو خمسا أو سبعا أو أكثر من ذلك ان رأيتن بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافورا أو شيئا من كافور وضفرن شعرها ثلاثة قرون فاذا فرغتن فآذنني فلما فرغن آذناه فأعطانا حقوه فقال اشعرنها اياه والحقو هو الازار قالت عائشة رضي الله عنها ولما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وأرادوا غسله اختلفوا فيه وقالوا والله لا ندري كيف نصنع أنجرد رسول الله صلى الله عليه وسلم كما نجرد موتانا أم نغسله وعليه ثيابه فأرسل الله عليهم السنة حتى والله ما من القوم من رجل الا ودقنه في صدره نائما ثم كلمهم مكلم من ناحية البيت لا يدرون من هو فقال اغسلوا النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثيابه قالت عائشة رضي الله عنها فثاروا اليه فغسلوه صلى الله عليه وسلم وهو في قميصه يفاض عليه الماء والسدر ويدلك الرجال بدنه صلى الله عليه وسلم من فوق القميص وكان آخر كلامه صلى الله عليه وسلم جلال ربي الرفيع فقد بلغت ثم قضى نحبه صلى الله عليه وسلم وغسل صلى الله عليه وسلم من

ثم

في صوم يصومه أحدكم وعن جويرية بنت الحرث أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة فقال أصمت أمس قالت لا قال تريدين أن تصومي غدا قالت لا قال فافطري وقال صلى الله عليه وآله وسلم لا تصوموا يوم الجمعة وحده وقال يوم الجمعة يوم عيد فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم الا أن تصوموا قبله أو بعده الحادية والثلاثون اختصاص هذا اليوم باجتماع المؤمنين للوعظ والتذكير

* (فصل) * في الخطبة النبوية في يوم الجمعة كان صلى الله عليه وآله وسلم اذا خطب رفع صوته الى غاية تحمر فيها عيناه المباركتان وكثيرا ما كان يقول في خطبته بعثت أنا والساعة كهاتين ويجمع بين السبابة

٢ هكذا بالاصل ولينظر من فاطمة بنت عميس فلعلها فاطمة الزهراء

بئر غرس وهي من عيون الجنة وسيأتي بسط ذلك إن شاء الله تعالى آخر السير والله أعلم

(فصل في الكفن) قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج كفن الميت من رأس المال فإن لم يوف كمل من غيره وتارة يجعل الإذخر على رجليه ويدفنه ولا يأمر أحدا بتكملة الكفن كما فعل بمصعب بن عمير رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفنه قالت عائشة رضي الله عنها ولما مرض أبو بكر رضي الله عنه نظر إلى ثوب عليه كان يمرض فيه به ردع من زعفران يعني أثر فقال اغسلوا ثوبي هذا وزيدوا عليه ثوبين فكفنوني فيها قلت إن هذا خلق قال إن الحي أحق بالجديد من الميت إنما هو للصديد والمهلة ولما احتضر حذيفة رضي الله عنه أتوه بحلة ثمن ثلاثمائة وخمسين درهما ليكفن فيها فقال لا حاجة لي بها اشتروا لي ثوبين أبيضين فإنهما لن يتركا إلا قليلا حتى أبدل بهما خيرا منهما أو شرا منهما ولما احتضر أبو سعيد رضي الله عنه دعا بثياب جديدة فلبسها ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يبعث الميت في ثيابه التي مات فيها وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير الكفن الحلة يعني الثوبين فأحب أن يكون كفني ثيابي في الدنيا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تغالوا في الكفن فإنه يسلب سلبا سريعا ولما مات حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه كفنه رسول الله صلى الله عليه وسلم في نمرة في ثوب واحد وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا أجمرتم الميت فأجمروه ثلاثا يعني به تبخيره عند إرادة غسله ستر الرائحة الكريهة ولما حضرت وفاة أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها أوصت أن يجمر ثيابها إذا ماتت ويذروا على كفنها الحنوط ولا يتبعوها بنار قال أنس رضي الله عنه وكفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب بيض جدد سحولية يمانية ليس فيها قميص ولا عمامة فأدرج فيها إدراجا وفي رواية وكان فيها قميص وفي أخرى كفن صلى الله عليه وسلم في حلة حمراء ليس فيها قميص وجعل في لحده قطيفة كانت له وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في الكفن المصبوغ قبل نسجه كثياب الحبرة ونحوها ولكن البياض كان أحب إليه وكان صلى الله عليه وسلم يقر أصحابه على الاستعداد للكفن خوفا أن يأتيهم الموت بغتة وكسى صلى الله عليه وسلم رجلا بردة فقال يا رسول الله إنما أخذتها لأكفن فيها إذا مت قال أنس رضي الله عنه فكفن فيها حين مات وكان صلى الله عليه وسلم يقف على غسل أزواجه وبناته ومعه الأثواب يناولهن ثوبا ثوبا من وراء الباب وكان صلى الله عليه وسلم يناولهن أولا الحقو ثم الدرع ثم الخمار ثم الملحفة ثم يدرجها بعد ذلك في الثوب الآخر وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بشد الفخذين والوركين بخرقة تحت الدرع وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بتطييب بدن الميت وكفنه ما لم يكن الميت محرما فإنه كان يقول في المحرم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبه ولا تحنطوه بطيب ولا تخمروا رأسه فإنه يبعث يوم القيامة محرما وإن كان المحرم امرأة قال ولا تغطوا وجهها فإنها تبعث محرمة قال أنس رضي الله عنه ولما ماتت فاطمة بنت أسد بن هشام أم علي بن أبي طالب رضي الله عنهما دخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس عند رأسها وقال يرحمك الله يا أمي وأمي كنت تجوعين وتشبعيني وتعرين وتكسيني وتمنعين نفسك أطيب الطعام وتطعميني تريدين بذلك وجه الله ثم أمر أن تغسل بالماء ثلاثا فلما بلغ الماء الذي فيه الكافور سكبه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم خلع رسول الله صلى الله عليه وسلم قميصه وألبسها إياه وكفنها فوقه ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد وأبا أيوب الأنصاري وغلاما أسود وعمر بن الخطاب رضي الله عنهم يحفرون قبرها فلما بلغوا اللحد حفره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخرج ترابه بيده ثم لما فرغ اضطجع فيه ثم قال الحمد لله الذي يحيي ويميت وهو حي لا يموت اللهم اغفر لأمي فاطمة بنت أسد ولقنها حجتها ووسع عليها مدخلها بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلي يا أرحم الراحمين ثم صلى عليها وأدخلها اللحد هو والعباس وأبو بكر رضي الله عنهم أجمعين والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في المشي مع الجنازة والقيام لها) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الماشي مع الجنازة يمشي خلفها وأمامها وعن يمينها وعن يسارها قريبا منها والراكب يكون خلفها وكان صلى الله عليه وسلم

والوسطى ويعد ذلك يقول أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وآله وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة أنا أولى بكل مؤمن من نفسه من ترك مالا فلأهله ومن ترك دينا أو ضياعا فإلي وعلي رواه مسلم وفي لفظ كانت خطبة النبي صلى الله عليه وآله وسلم يحمد الله ويثني عليه بما هو أهله ثم يقول من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وخير الحديث كتاب الله وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار وفي بعض الأخبار كان يقول الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له

يمشي امام الجنازة وكذلك أبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم وكان علي رضي الله عنه يمشي خلف الجنازة
فقيل له ان أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا يمشيان أمامها فقال انهما كانا يعلمان ان المشي خلفها
أفضل كفضل صلاة الرجل في جماعة على صلاته وحده ولكنهما كانا يسهلان الناس وكان صلى الله عليه
وسلم ينهى النساء عن اتباع الجنائز ويقول ليس للنساء في اتباع الجنائز أجر وكانت أم عطية رضي الله
عنها تقول نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا وكان أبو عطية الوداعي رضي الله عنه يقول خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم في جنازة فرأى امرأة فأمر بها فطردت فلم يكبر حتى لم يرها وكانت زحلة مولاة معاوية
رضي الله عنها تقول لم يكن يتبع الجنازة امرأة الا أن تكون نفساء أو مبطونة تخرج معها امرأة من ثقاتها
حتى يضعوها في المصلى فتدخل المرأة فيها تنظر هل خرج شيء فلا يزال القوم جلوسا أو قياما حتى اذا توارت
المرأة قالوا للامام كبر وكان عمر رضي الله عنه يقدم الرجال أمام النساء ويقدمهن في جنازة زينب أم
المؤمنين رضي الله عنها وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أنتم مشيعون فامشوا بين يديها
وخلفها وعن يمينها وعن شمالها وقريبا منها وكان صلى الله عليه وسلم يركب في رجوعه من الجنازة دون
الذهاب معها وأتي صلى الله عليه وسلم في جنازة بدابة ليركبها فردها وقال ان الملائكة تمشي مع الجنازة
فلم أكن لأركب وهم يمشون فاذا رجعت ركبت ان شاء الله تعالى حين يذهبون وقال جابر رضي الله عنه
ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة ابن أبي الدحداح وكنا ماشين حوله وكان صلى الله عليه وسلم
ينهى من رآهم ركبانا مع الجنازة ويقول ألا تستحيون ان ملائكة الله على أقدامهم وأنتم على ظهور الدواب
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن تبع جنازة فحملها ثلاث مرات فقد قضى ما عليه من حقها وتقدم الكلام
على قوله صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ في باب الغسل وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من تبع جنازة فليحمل بجوانب السرير كلها ثم ان شاء فليتطوع وان شاء فليدع قال محمد بن
الحنفية رضي الله عنه ولما مات ابراهيم ابن النبي عليهما الصلاة والسلام حملت جنازته على سرج فرس
وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بالاسراع بالجنازة من غير رمل ويقول أسرعوا بها فان كانت صالحة
قربتموها الى الخير وان كانت غير ذلك فشر تضعونه عن رقابكم وأسرع صلى الله عليه وسلم يوم مات سعد
ابن معاذ حتى تقطعت نعال القوم قال أبو بكر لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا لنكاد نرمل
بالجنازة رملا وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ينتظر بالجنازة أم الميت حتى تحضر ثم يصلي وقال شقيق
أبو وائل رضي الله عنه ماتت أمي نصرانية فأتيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكرت ذلك له فقال
اركب دابة وسر أمام جنازتها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا وضع الرجل الصالح على
سريره قال قدموني واذا وضع الرجل يعني السوء على سريره قال يا ويلي أين تذهبون بي ومروا على رسول الله
صلى الله عليه وسلم بجنازة فقال مستريح ومستراح منه فقالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه قال
العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا وأذاها الى رحمة الله تعالى والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد
والشجر والدواب وكان عمرو بن العاص رضي الله عنه يقول مات رجل بالمدينة ممن ولد بها فصلى عليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم قال يا ليته مات بغير مولده قالوا ولم ذلك يا رسول الله قال ان الرجل اذا مات بغير مولده
قيس بين مولده الى منقطع أثره في الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يكره أن تتبع الجنازة بنياحة أو مجمرة
أو راية وكان صلى الله عليه وسلم يقوم للجنازة اذا مرت به ويقول اذا رأيتم الجنازة فقوموا لها فمن اتبعها
فلا يقعد حتى توضع بالارض وفي رواية في اللحد وتبع صلى الله عليه وسلم جنازة فلم يقعد حتى وضعت في
اللحد فعرض له حبر من اليهود فقال له انا هكذا نصنع يا محمد فقال صلى الله عليه وسلم خالفوهم واجلسوا
وكان صلى الله عليه وسلم اذا لم يتبع الجنازة يقوم لها حتى تجاوزه ثم يجلس وكان ابن عمر رضي الله عنهما
اذا رأى جنازة قام حتى تخلفه وكثيرا ما كان صلى الله عليه وسلم يتقدم الجنازة فيقعد حتى اذا رآها أشرفت
قام حتى توضع وكان صلى الله عليه وسلم اذا شهد جنازة رؤيت عليه كآبة وأكثر الصمات وأكثر من حديث

وأشهد أن محمدا عبده
ورسوله أرسله بالحق
بشيرا ونذيرا بين يدي
الساعة من يطع الله
ورسوله فقد رشد ومن
يعصهما فانه لا يضر الا
نفسه ولا يضر الله شيأ
وكثيرا ما كان يقرأ سورة
ق على المنبر قالت أم هشام
بنت الحارث ما حفظت
سورة ق الا من في رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم
مما يخطب بها على المنبر
وحفظا من خطبته صلى
الله عليه وآله وسلم من
رواية علي بن جدعان وفيها
ضعف يا أيها الناس توبوا
الى الله عز وجل قبل ان
تموتوا وبادروا بالاعمال
الصالحة وصلوا التي
بينكم وبين ربكم بكثرة
ذكركم له وكثرة الصدقة
في السر والعلانية تؤجروا
وتحمدوا وترزقوا واعلموا
ان الله عز وجل قد فرض

نفسه وكان صلى الله عليه وسلم يقوم لجنائز اليهود فقيل له في ذلك فقال أليست نفسا وفي رواية انما قمت للملائكة وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقيام للجنازة ثم جلس بعد ذلك وأمرنا بالجلوس فناس نسي وناس لم ينس وكان كثير من الصحابة رضي الله عنهم يقومون للجنازة بعد موت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا أخبروا بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بالجلوس تركوا القيام لان كل واحد منهم كان يعمل بما فارق عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا بلغه تغير الحال بعده رجع عنه والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب الصلاة على الميت من الانبياء فمن دونهم غير الشهداء)

تقدم آنفا أنه صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن غسل الشهداء وانه صلى على بعض الشهداء وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيما يحدث عن ربه عز وجل يا ابن آدم خصلتان أعطيتكهما لم يكن لك واحدة منهما جعلت لك طائفة من مالك عند موتك أرحمك وأطهرك به وصلاة عبادي عليك بعد موتك وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الناس ارسالا يصلون على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا فرغوا دخل الصبيان ولم يؤم الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لم يصل النبي صلى الله عليه وسلم على أحد من الشهداء غير حمزة رضي الله عنه وكان جابر رضي الله عنه يقول امر النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد بالقتلى فجعل يصلي عليهم فيضع سبعة وحمزة فيكبر عليهم سبع تكبيرات ثم يرفعون ويترك حمزة ثم يجاء بسبعة فيكبر عليهم سبع تكبيرات حتى فرغ منهم وكان أنس رضي الله عنه يقول لم يصل النبي صلى الله عليه وسلم على شهداء أحد ولم يغسلوا ولم يجردوا من ثيابهم سوى الحديد والفراء ودفنوا في ثيابهم الملطخة بالدم وكان صلى الله عليه وسلم يقول صلوا على الطفل والسقط وادعوا لوالديه بالمغفرة والرحمة * وفي رواية أحق ما صليتم عليه أطفالكم وسيأتي أنه صلى الله عليه وسلم صلى على ابنه ابراهيم عليه السلام وكان أبو هريرة رضي الله عنه يصلي على المنفوس فقيل له مرة أتصلي على من لم يذنب ولم يعمل خطيئة قط فقال قد صلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لم يعص الله طرفة عين وكان صلى الله عليه وسلم لا يصلي على من عصى بقتل نفسه ولا على من غل في الغنيمة ولا على من عليه دين كما سيأتي ايضاحه في باب الضمان ان شاء الله تعالى وكان علي رضي الله عنه اذا صلى على جنازة يقول أنا القانتون وما يصلي على المرء الا عمله وكان صلى الله عليه وسلم يصلي على من قتل في حد الله تعالى وصلى على الغامدية لما اعترفت بالزنا ورجمت وكذلك على رجل من بني سليم اعترف عنده أربع مرات بالزنا فرجم وصلى عليه وكان ميمون بن مهران رضي الله عنه يقول شهدت ابن عمر يصلي على ولد زنا فقيل له ان أبا هريرة لم يصل عليه وقال هو شر الثلاثة فقال له ابن عمر بل هو خير الثلاثة وسيأتي أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي على من أثنى الناس عنه شرا نسأل الله العافية وكان صلى الله عليه وسلم يصلي على الغائب عن البلد وعلى من دفن في مقبرة البلد الى مدة شهر ولما مات النجاشي رضي الله عنه بأرض الحبشة نعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات وقال توفي اليوم رجل صالح من الحبش فهلموا فصلوا عليه فصففنا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه فكبر أربع تكبيرات كما كان يصلي على الميت الحاضر وأمرهم بالاستغفار له وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبر رطب فصلى عليه وصلوا خلفه وكانت الصحابة رضي الله عنهم يصلون على بعض أعضاء من علم موته وصلى أبو عبيدة رضي الله عنه على رؤس وصلى الصحابة على يد في وقعة الجمل وكان قد ألقاها الهم النسر وكانوا يصلون على القوم المسلمين يختلطون بالمشركين ينوون الصلاة على المسلمين وكان صلى الله عليه وسلم يتفقد أحوال من مات من الفقراء والمساكين الذين لا يؤبه لهم ويقول اذا مات أحد من المساكين فأعلموني وربما صلى عليه رجل لم يعلم به الا بعد دفنه فيقول دلوني على قبره فيدلونه فيصلي على القبر ثم يقول ان هذه

عليكم الجمعة فريضة مكتوبة في مقامي هذا في شهري هذا في عامي هذا الى يوم القيامة من وجد اليها سبيلا فمن تركها في حياتي أو بعدي جحودا بها واستخفافا وله امام جائر أو عادل فلا جمع الله شمله ولا بارك له في أمره ألا ولا صلاة له ألا ولا زكاة له ألا ولا صوم له ألا ولا وضوء له ألا ولا حج له ألا ولا بر له حتى يتوب فان تاب تاب الله عليه ألا ولا تؤمن امرأة رجلا ألا ولا يؤمن اعرابي مهاجرا ألا ولا يؤمن فاجر مؤمنا الا أن يقهره سلطان يخاف سيفه وسوطه وكان يقصر الخطبة ويطول الصلاة ويقال ان طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه وكان يبين في الخطبة قواعد الاسلام ويعلم مهمات الدين وكان اذا عرضت له حاجة أو سأله

القبور مملوءة ظلمة على أهلها وان الله تعالى ينورها لهم بصلاتي عليهم وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة فصلى على أهل أحد صلاته على الميت بعد ثمان سنين كالمودع للاحياء والاموات ثم قال انى فرطكم وانى شهيد عليكم وكان صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر وأخبروه باحد مات في غيبته من أهل المدينة أو غيرها صلى عليه وصلى مرة على ميت بعد ثلاث ومرة بعد شهر وكان صلى الله عليه وسلم يكره نعي الجاهلية وهو أن يطاف في المجالس فيقول انعى فلانا يعني فلان مات لالقصد الصلاة عليه ولا الاستغفار له بقرينة قوله صلى الله عليه وسلم فهين دفنوه من غير اعلامه هلا آذنتموني لاصلي عليه وكان صلى الله عليه وسلم ينعي من مات من أصحابه ويقول أخذ الراية فلان فاصيب ثم أخذها فلان فاصيب وعيناه تذرفان صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من شهد الجنازة حتى يصلي عليها فله قيراط ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين وفي رواية من خرج مع جنازة من بيتها فله قيراط فان تبعها فله قيراط فان صلى عليها فله قيراط فان انتظرها حتى تدفن فله قيراط والله واسع عليم ✽(فرع في انتفاع الميت بالصلاة عليه والدعاء له) كان صلى الله عليه وسلم يقول لاتزال أمتي بخير ومسكة من دينها مالم يكلوا الجنائز الى أهلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول مامن مؤمن يموت فيصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون ان يكونوا ثلاثة صفوف الاغفر له وكان مالك بن هبيرة رضي الله عنه يتحرى اذا قل أهل الجنازة أن يجعلهم ثلاثة صفوف وكان صلى الله عليه وسلم يقول مامن مؤمن يموت فيصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الاشفعهم الله فيه وفي رواية مامن رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلا لايشركون بالله شيأ الاشفعهم الله فيه وفي رواية مامن مسلم يموت فيشهد له أربعة أبيات من جيرانه الادنين بخير الاقال الله تعالى قد قبلت علمهم فيه وغفرت له مالا يعلمون وفي رواية أيما مسلم شهد له أربعة نفر بخير أدخله الله الجنة فقال الصحابة رضي الله عنهم وثلاثة قال وثلاثة فقالوا واثنان فقال واثنان قال عمر رضي الله عنه ثم لم نسأله عن الواحد ومات رجل كان مشهورا بالسوء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فشهد الناس كلهم فيه بالسوء الا أبا بكر رضي الله عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل عليه السلام أخبرني ان الناس صادقون في شهاداتهم ولكن الله تعالى أجاز شهادة أبي بكر رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لاتؤخروا الجنازة اذا حضرت وتقدم آنفا ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان ينتظر بالجنازة حضور أم الميت حتى تحضر والله سبحانه وتعالى أعلم

✽(فصل في التكبيرات وكيفية الصلاة على الميت)✽ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما صلت الملائكة على آدم عليه الصلاة والسلام كبرت عليه أربع تكبيرات وكان صلى الله عليه وسلم يكبر على الجنازة أربعا وكبر على أهل بدر خمسا وستا فقيل له في ذلك فقال انهم شهدوا بدرا وكان أنس بن مالك رضي الله عنه يقول كانوا يكبرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعا وخمسا وستا وأربعا فجمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه الصحابة وأمرهم باربع تكبيرات كاطول الصلاة وكبر أنس رضي الله عنه مرة ثلاثا سهوا فقيل له في ذلك فاستقبل وكبر الرابعة ثم سلم قال الحسن رضي الله عنه ولم يبلغنا انه صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه في شئ من التكبيرات سوى التكبيرة الاولى فكان يرفع فيها ثم يضع يده اليمنى على اليسرى وكان صلى الله عليه وسلم يقرأ بعد التكبيرة الاولى الفاتحة وسورة بعدها وكان يجهر تارة ويسر بالقراءة في نفسه أخرى وكان اسراره أكثر من جهره وكان اذا فرغ من القراءة كبر ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يكبر ويخلص الدعاء للميت في التكبيرات لايقرأ في شئ منهن ثم يسلم سرا في نفسه قال فضالة بن أبي أمية رضي الله عنه وقرأ الذي صلى على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما بفاتحة الكتاب وكان ابن عمر رضي الله عنهما لايقرأ شيأ في الصلاة على الجنازة وكان عثمان رضي الله عنه يقول من صلى على جنازة فليتوضأ فانما هي صلاة وكان صلى الله عليه وسلم يدعو للميت بادعية مختلفة بحسب الوحي ويقول اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء فتارة كان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا اللهم

سائل قطع خطبته وقضى الحاجة أو أجاب السائل ثم أتمها وكان اذا رأى في الجماعة فقيرا أو ذا حاجة أمر بالتصدق وحرض على ذلك وكان اذا ذكر الله تعالى أشار بالسبابة وكان اذا اجتمعت الجماعة خرج للخطبة وحده ولم يكن بين يديه حاجب ولا خادم ولم يكن من عادته لبس الطرحة ولا الطيلسان ولا الثوب الاسود المعتاد وكان اذا دخل المسجد سلم على الحاضر بن لديه واذا صعد المنبر أدار وجهه الى الجماعة وسلم ثانيا ثم قعد واذ ذاك يشرع بلال في الاذان وعند فراغه يقوم فيخطب قائما من غير فاصلة بين الاذان والخطبة ولم يكن يأخذ السيف والحربة بيده بل كان يعتمد على القوس أو العصا وذا قبل اتخاذ المنبر وأما

بعد اتخاذ المنبر فلم يحفظ أنه اعتمد على العصا ولا على القوس ولا على غير ذلك وكان يجلس بين الخطبتين لطيفة وإذا فرغ من الخطبة أقام بلال الصلاة وكان في أثناء الخطبة يأمر الناس بالتقرب والانصات ويقول ان الرجل اذا قال لصاحبه أنصت فقد لغا ومن لغا فلا جمعة له وكان يقول من تكلم يوم الجمعة والامام يخطب فهو كمثل الحمار يحمل أسفارا والذي يقول أنصت ليس له جمعة وقال يحضر الجمعة ثلاثة نفر رجل حضرها بلغو فهو حظه منها ورجل حضرها بدعاء فهو رجل دعا الله ان شاء أعطاه وان شاء منعه ورجل حضرها بانصات وسكوت ولم يتخط رقبة مسلم ولم يؤذ أحدا فهي له كفارة الى الجمعة التي تليها وزيادة ثلاثة أيام وذلك

من أحييته منا فأحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان اللهم لا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده وتارة يقول اللهم أنت ربها وأنت خلقتها وأنت هديتها الى الاسلام وأنت قبضت روحها وأنت أعلم بسرها وعلانيتها فاغفر لها وتارة يقول اللهم اغفر له وارحمه واعف عنه وعافه وأكرم نزله ووسع مدخله واغسله بماء وثلج وبرد ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وأبدله دارا خيرا من داره وأهلا خيرا من أهله وزوجا خيرا من زوجه وقه فتنة القبر وعذاب النار وتارة يقول اللهم ان فلان بن فلان في ذمتك وحبل جوارك فقه من فتنة القبر وعذاب النار وأنت أهل الوفاء والحمد اللهم فاغفر له وارحمه انك أنت الغفور الرحيم وكان صلى الله عليه وسلم يدعو بعد التكبيرة الرابعة قدر ما بين التكبيرتين وكان صلى الله عليه وسلم يسلم مرتين وكثيرا ما يسلم واحدة يرفع بها صوته حتى يسمع من يليه وكثيرا ما كان صلى الله عليه وسلم يسلم سرا كما مر آنفا وكان صلى الله عليه وسلم لا يصلي على الطفل الا اذا استهل صارخا ويقول لا يصلى على الطفل ولا يرث ولا يورث حتى يستهل والاستهلال هو العطاس كما في رواية البزار وصلى النبي صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم عليه السلام وهو ابن سبعين ليلة وفي رواية ثمانية عشر شهرا وتقدم قوله صلى الله عليه وسلم والطفل يصلى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول في الصلاة على الطفل اللهم أعذه من عذاب القبر واجعله لنا سلفا وذخرا وفرطا وأجرا وكان عمر رضي الله عنه اذا جاءته جنازة بعد الصبح يقول لاهلها اما ان تصلوا على جنازتكم الآن واما ان تتركوها حتى ترتفع الشمس وكان ابن عمر يصلي عليها بعد الصبح والعصر اذا صليتا لوقتهما ولكن كان لا يصلي عند طلوع الشمس ولا غروبها *(فرع)* وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى على جنازة ولم يؤمر لم يقبل الله له صلاة وكان الحسن البصري رضي الله عنه يقول أدركت الناس وهم يرون ان أحق الناس بالصلاة على جنائزهم من رضوه لفرائضهم قال وأوصى أبو بكر رضي الله عنه أن يصلي عليه أبو بردة رضي الله عنه وأوصى عمر رضي الله عنه أن يصلي عليه صهيب وأوصى ابن مسعود أن يصلي عليه الزبير وأوصت عائشة رضي الله عنها أن يصلي عليها أبو هريرة رضي الله عنه وأوصت أم سلمة رضي الله عنها أن يصلي عليها سعيد بن زيد رضي الله عنه وكان أنس رضي الله عنه يقول لما مات الحسن بن علي رضي الله عنهما قال أخوه الحسين رضي الله عنه لسعيد بن العاص رضي الله عنه تقدم فلولا انها سنة ما قدمت وكان بينهم شيء فقال أبو هريرة رضي الله عنه أتنفسون على ابن نبيكم بتربة تدفنونه فيها وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أحبهما فقد أحبني ومن أبغضهما فقد أبغضني قال أنس رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقف عند رأس الرجل في الصلاة عليه وكان يقف عند وسط المرأة ليسترها من القوم ولم يكن اذ ذاك نعش وهو الاعواد التي يجعل عليها الخيمة وكان صلى الله عليه وسلم اذا حضرت جنازة صبي وامرأة يقدم الصبي مما يلي الامام والمرأة وراءه مما يلي القبلة ويصلي عليهما وهكذا كان يفعل الخلفاء بعده يجعلون المرأة بين يدي الرجل والرجل مما يلي الامام وكان موسى بن طلحة رضي الله عنه يقول صليت مع عثمان رضي الله عنه على جنائز رجال ونساء فجعل الرجال مما يليه والنساء مما يلي القبلة وكبر عليهم أربعا وصلى ابن عمر رضي الله عنهما على تسع جنائز رجال ونساء فجعل الرجال مما يلي الامام والنساء مما يلي القبلة وصفهم صفا واحدا قال ابن عباس رضي الله عنهما ولما جاءت جنازة أم كلثوم بنت علي وابنها زيد بن عمر رضي الله عنهما فصلى عليهما أمير المدينة فسوى بين رؤسهما وأرجلهما حين صلى عليهما فلم ينكر ذلك عليه وفي رواية فجعل الولد مما يلي الامام وأمه وراءه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يجعل رؤس النساء على ركبتي الرجال وكان صلى الله عليه وسلم لا يتحرى الصلاة على الجنائز في مكان مخصوص فكان اذا أتوه بجنازة وهو في المسجد قام فصلى عليها واذا أتوه بها وهو خارج المسجد صلى عليها في مصلى الجنائز بقرب موضع الدفن وقال أنس رضي الله عنه لما مات ابن أبي طلحة رضي الله عنه دعي رسول الله صلى الله عليه وسلم للصلاة عليه فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في منزلهم فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة وراءه وأم سليم وراء أبي طلحة ولم يكن معهم غيرهم وكان

أنس رضي الله عنه يقول صلى النبي صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء وأخيه في المسجد وتبعه الخلفاء الراشدون وكان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما اذا تضايق بهم المصلى انصرفوا ولم يصلوا عليها في المسجد قال ابن عباس رضي الله عنهما وصلى على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما في المسجد ولكن كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له وفي رواية عنه فلا شيء عليه وقال عطاء رضي الله عنه كان أكثر صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجنائز في المصلى قال شيخنا رضي الله عنه وذلك لان من الاهتمام بشأن الميت في الغالب الخروج معه الى المقبرة والصلاة عليه في المصلى لانه صلى الله عليه وسلم كان يتحرى ذلك وكانت الصحابة رضي الله عنهم يمشون على ترتيب صلاتهم اذا سبقهم الامام ببعض التكبيرات ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا وكان ابن سيرين وابن شهاب رضي الله عنهما يقولان لا يقضي المسبوق ما فاته من صلاة الجنازة والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب الدفن وأحكام القبور وما يتعلق بذلك)

كان أنس رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حفر لاخيه قبرا حتى يجنه فيه فكأنما أسكنه مسكنا حتى يبعث وفي رواية بنى الله له بيتا في الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من مات بكرة فلا يقيلن الا في قبره ومن مات عشية فلا يبيتن الا في قبره وكان أنس رضي الله عنه يقول ان الانبياء لا يتركون في قبورهم بعد أربعين ليلة ولكن يصلون بين يدي الله عز وجل حتى ينفخ في الصور وكان أنس رضي الله عنه يقول قتل رجل من المسلمين رجلا من المشركين بعد ان قال المشرك لا اله الا الله فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فعتبه في ذلك فقال يا رسول الله انما قالها متعوذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلا شققت عن قلبه قال أنس رضي الله عنه ثم مات قاتل الرجل فدفن فلفظته الارض حتى فعل ذلك به ثلاث مرات فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الارض تقبل من هو شر منه ولكن الله جعله عبرة فألقوه في غار من الغيران وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لما أحيى عيسى عليه السلام سام بن نوح بسؤال الحواريين له في ذلك قالوا له ألا تنطلق به الى أهلينا فيجلس معنا ويحدثنا فقال كيف يتبعكم من لا رزق له ثم قال له عد باذن الله ترابا وتقدم أوائل الباب قوله صلى الله عليه وسلم عجلوا بالدفن فانه لا ينبغي لجيفة مسلم أن تحبس بين ظهراني أهله وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا مات أحدكم فلا تحبسوه وأسرعوا به الى قبره وليقرأ عند رأسه بفاتحة الكتاب وكذلك عند رجليه فاذا وضع في قبره فليقرأ عند رأسه فاتحة سورة البقرة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله المختفي والمختفية يعني نباش القبور لسرقة الكفن وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بتعميق القبر والدفن في اللحد يقول للحافر أوسع القبر من قبل الرأس وأوسع من قبل الرجلين ورب عذق له في الجنة قال ابن عباس رضي الله عنهما ولما اشتكى الناس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد كثرة القتلى وقالوا يا رسول الله الحفر علينا لكل انسان شديد قال صلى الله عليه وسلم احفروا وأعمقوا وأحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر واحد وقدموا الى القبلة أكثرهم قرآنا ولما مرضت عائشة رضي الله عنها أرسلت الى عبد الله ابن الزبير وقالت له ادفني مع صواحبي في البقيع ولا تدفني مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني أكره أن أزكى بذلك على صواحبي وكانت رضي الله عنها تقول في حال صحتها قلت يا رسول الله اني أعيش من بعدك فتأذن لي أن أدفن الى جنبك فقال واني لي بذلك الموضع ما فيه الا موضع قبري وقبر أبي بكر وعمر وعيسى بن مريم وقال أنس بن مالك رضي الله عنه دخل جماعة على عائشة رضي الله عنها وهي محتضرة يبكون عندها فقالوا نغنص يا أماه ألا ندفنك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني أحدثت بعده صلى الله عليه وسلم أمورا وانا أستحي من لقائه صلى الله عليه وسلم وكانت رضي الله عنها قبل دفن عمر رضي الله عنه تدخل على النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر تزورهما مكشوفة الوجه فلما دفن عمر رضي الله عنه عندهما كانت تدخل الا متنقبة حياء من عمر قال أنس رضي الله عنهما وكانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهم يدفن في اللحد وبعضهم يدفن في الشق وهو الذي يسمى الضريح فلما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا اهل يجعلوه

أن الله عز وجل يقول من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ذكره أبو داود وكان اذا فرغ بلال من الاذان شرع صلى الله عليه وآله وسلم في الخطبة ولم يقم أحد لصلاة السنة وبعض العلماء قالوا بسنة الجمعة بالقياس على الظهر واثبات السنة بالقياس غير جائز والعلماء الذين صنفوا في السنن واعتنوا بضبط سنن الصلاة لم يروا في سنة الجمعة قبل الصلاة شيأ وأما بعد صلاة الجمعة فكان اذا رجع الى المنزل صلى أربعا وان صلى في المسجد صلى ركعتين وقال من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها أربعا

(فصل) في صلاة العيد كان من عادة النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يصلي صلاة العيد في المصلى وهو مكان في ظاهر المدينة

في اللحد أو الضريح فارسلوا الى رجلين أحدهما يلحد والآخر يضرح وهما أبو عبيدة وأبو طلحة وقالوا اللهم خر لنبيك فجاء الذي يلحد وهو أبو طلحة فقبروا ألحدوقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللحد لنا والشق لغيرنا ولما احتضر سعد رضي الله عنه قال اذا مت فالحدوا لي لحدا وانصبوا على اللبن نصبا كما صنع برسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الحسن رضي الله عنه يقول اذا مات انسان في البحر ولم يجدوا جزيرة يدفنونه فيها غسل وكفن وصلى عليه وطرح في البحر في زنبيل ومات أبو طلحة في البحر فلم يجدوا له جزيرة الا بعد سبعة أيام فدفنوه فيها وكان لم يتغير وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بادخال الميت القبر من قبل رأسه وأن يبسط على قبر المرأة ثوب عند ادخالها من فوق السرير وأن يقول من يضع الميت بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن يحثي من حضر ثلاث حثيات في القبر من قبل رأسه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل الميت القبر مثلت له الشمس عند غروبها فيجلس يمسح عينيه ويقول دعوني أصلي وكان قبره صلى الله عليه وسلم بعد الدفن وكذلك قبرا أبي بكر وعمر رضي الله عنهما لا مشرفا ولا لاطئا وكان صلى الله عليه وسلم يحث على تسوية القبور وأن يرش عليها ماء لئلا تنسفها الرياح قال خارجة بن زيد رضي الله عنه ولقد رأيتنا ونحن شباب في زمن عثمان رضي الله عنه وان أشدنا وثبة الذي يثب قبر عثمان بن مظعون وكان أنس رضي الله عنه يقول لما مات عثمان ودفن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا أن يأتيه بحجر فيعلم به قبر عثمان فأخذ الرجل حجرا فضعف عن حمله فقام اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فحسر عن ذراعيه وحمله فوضعه عند رأس عثمان وقال أتعلم بها قبر أخي وادفن اليه من مات من أهلي فلما مات ابراهيم عليه السلام دفنه رسول الله صلى الله عليه وسلم عند رجلي عثمان رضي الله عنه قال الشعبي ولما دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل على قبره طن من قصب والطن الحزمة وكان الحسن البصري رضي الله عنه يقول بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افرشوا لي قطيفتي في لحدي فان الأرض لم تسلط على أجساد الانبياء عليهم الصلاة والسلام وكان عمر رضي الله عنه يدفن المرأة من أهل الكتاب اذا كانت حاملا بمسلم في مقابر المسلمين من أجل ولدها وكان الامام الليث بن سعد رضي الله عنه يقول سأل المقوقس عمرو بن العاص رضي الله عنه أن يبيعه سفح الجبل المقطم بمصر بسبعين ألف دينار فتعجب عمرو رضي الله عنه من ذلك وكتب الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه بذلك فارسل اليه عمر رضي الله عنه سله لم أعطاك فيه ما أعطاك وهي لا تزرع ولا يستنبط فيها ماء ولا ينتفع بها فسأله عمرو فقال المقوقس انا لنجد صفتها في الكتب ان فيها غراس الجنة فكتب بذلك الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكتب اليه عمر انا لا نعلم غراس الجنة الا المؤمنين فاقبر فيها من مات من قبلك من المؤمنين ولا تبعه بشيء وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خرج ملك من بني اسرائيل عن مملكته وانطلق الى سيف البحر يعمل في اللبن ويأكل من عمل يده ويتصدق ببقيته فسمع به ملك تلك الارض فجاءه فلما رأى سمته أعجبه فخرج الآخر عن مملكته وصارا يتعبدان الله تعالى وسألا الله تعالى أن يموتا جميعا فماتا جميعا قال ابن مسعود فلو كنت برميلة مصر لأريتكم مكان قبريهما بما بنعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا ذلك وكان ابن جبير يقول لما احتضر بريدة رضي الله عنه أوصى أن يجعل في قبره جريدتان *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم ينهى الحفارين عن كسر عظام الموتى ويقول ان كسر عظم الميت ككسر عظم الحي وكان صلى الله عليه وسلم اذا حضر دفن امرأة يقول للحاضرين أيكم لم يقارف الليلة يعني بالمقارفة الذنب فلينزل في قبرها يقبرها ولما ماتت زينب بنت جحش رضي الله عنها أراد عمر رضي الله عنه أن يدخل قبرها فأرسل اليه أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يقلن له أن لا يحل لك أن تدخل القبر وانما يدخل القبر من كان يحل له النظر اليها وهي حية فرجع عن ذلك وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أن يجصص القبر وأن يقعد عليه وان يزاد على ترابه من غيره وان يبنى عليه وان يوطأ وان يتكأ وان يمشى عليه بنعل وكان يقول لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص الى جلده خير له من أن يجلس على قبر أو يتكئ عليه وهو قبر وايم الله لأن أمشي على جمرة أو سيف أو

وصلى العيد مرة في المسجد لسبب المطر وكان يلبس في يوم العيد أجمل ثيابه وكان له حلة فاخرة يلبسها في العيدين والجمعة وفي بعض الاحيان كان يلبس بردا مخططا بخطوط خضر أو بخطوط حمر وكان يفطر في يوم عيد الفطر قبل الخروج الى المصلى على تمرات عددهن وتر ولم يكن يأكل طعاما الا بعد المراجعة وكان يغتسل للعيد وورد في هذا الباب حديثان وكلاهما ضعيف لكن صح عن ابن عمر أنه كان يغتسل لكل عيد وشدة مبالغته في متابعة السنة تقتضي ان الحديث في هذا الباب صحيح وكان يسير الى المصلى ماشيا وتحمل بين يديه العنزة فاذا بلغ المصلى نصبت تجاهه لان المصلى لم يكن له اذ ذاك جدار ولا محراب وكان يؤخر صلاة

أخصف نعلي برجلي أحب الى من أن أمشي على قبر وقال عمارة بن حزم رضي الله عنه رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا على قبر فقال يا صاحب القبر انزل من على القبر لا تؤذي صاحب القبر ولا يؤذيك وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول لان أطأ على جمرة أحب الى من أن أطأ على قبر مسلم وكان علي رضي الله عنه يتوسد القبور ويضطجع عليها وكان ابن عمر وخارجة بن زيد وزيد بن ثابت رضي الله عنهم يجلسون على القبور ويقولون انما كره ذلك لمن أحدث عليها ولما مات الحسن بن علي رضي الله عنهما ضربت امرأته القبة على قبره سنة ثم رفعت فسمعت صائحا يقول ألا هل وجدوا ما فقدوا فأجابه آخر بل يئسوا فانقلبوا ورأى ابن عمر رضي الله عنه فسطاطا على قبر عبد الرحمن فقال يا غلام انزعه فانما يظله عمله وكان صلى الله عليه وسلم اذا خرج مع الجنازة الى المقبرة فوجد القبر لم يحفر يجلس مستقبل القبلة ويجلس أصحابه معه وكان صلى الله عليه وسلم يدفن الموتى ليلا قالت عائشة رضي الله عنها ما علمنا بدفن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سمعنا صوت المساحي من آخر ليلة الاربعاء وقال جابر رضي الله عنه رأيت نارا بالبقيع فأتيناها فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر وهو يقول ناولوني الرجل فنظرت فاذا هو الذي كان يرفع صوته بالذكر وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يدفنون الموتى ليلا من غير اعلام النبي صلى الله عليه وسلم لانهم كانوا يكرهون ان يشقوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بايقاظه في الليلة الظلماء وكان صلى الله عليه وسلم اذا علم بذلك يزجرهم ويقول لا يقبر رجل بليل حتى أصلي عليه الا أن يضطر انسان الى ذلك ثم يأتي الى قبره فيصلي عليه قالت عائشة رضي الله عنها ودفن أبو بكر رضي الله عنه ليلا وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما ينزل القبر يتناول الميت ويضجعه في اللحد وكثيرا ما يكون ذلك على السراج ليلا قال ابن عباس رضي الله عنهما ورأيته صلى الله عليه وسلم مرة في قبر رجل على سراج وهو يقول للميت رحمك الله ان كنت لاواها تلاء للقرآن وكان صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال استغفروا لاخيكم واسألوا له التثبيت فانه الآن يسئل ثم يقول اللهم هذا عبدك نزل بك وأنت خير منزول به فاغفر له ووسع مدخله ولما حضرت الحكم بن الحارث السلمي الصحابي رضي الله عنه الوفاة قال لاصحابه اذا دفنتموني ورششتم على قبري الماء فقوموا على قبري واستقبلوا القبلة وادعوا لي وكان صلى الله عليه وسلم يقول الضمة في القبر كفارة لكل مؤمن وفي رواية كفارة لكل ذنب بقي عليه لم يغفر وكان عبد الله بن عمير الصحابي رضي الله عنه يقول يفتن المؤمن سبعا والمنافق يفتن أربعين صباحا ولا تلتئم الارض الا على منافق فتلتئم عليه حتى تختلف اضلاعه وقال راشد بن سعد التابعي رضي الله عنه وكانوا يستحبون اذا سوى على الميت قبره وانصرف الناس عنه أن يقال للميت عند قبره يا فلان قل لا اله الا الله أشهد أن لا اله الا الله ثلاث مرات قل ربي الله وديني الاسلام ونبيي محمد صلى الله عليه وسلم ثم ينصرف القائل عنه ولما دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنه ابراهيم عليه السلام وفرغ من دفنه قال السلام عليكم ثم انصرف وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن اتخاذ القبور مساجد وعن ايقاد السرج فيها قال ابن عباس رضي الله عنهما وكثيرا ما كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج والله أعلم *(فرع في انتفاع الميت بالقراءة والدعاء والصدقة وسائر القربات)* قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على الدعاء والصدقة والقرب المهداة للاموات من أقاربهم واخوانهم ويقولون ان ذلك كله ينفعهم وتقدم في الباب الامر بقراءة سورة يس عند من حضرته الوفاة وبقراءة الفاتحة عند رأس الميت ورجليه وبقراءة خواتيم سورة البقرة عند وضعه في القبر وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الصدقة على الاموات سقي الماء وكان صلى الله عليه وسلم يقول تنفع الصدقة والصوم كل من أقر لله بالتوحيد ومات على ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا مررتم بقبر كافر فبشروه بالنار والله أعلم

(فصل في التعزية وأجر الصابرين) قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث

على

الفطر ويعجل صلاة الاضحى وعبد الله بن عمر الذي كان لا يهمل متابعة السنة في دقيقة كان يسير من بيته الى المصلى بعد طلوع الشمس وكان يكبر في جميع طريق المصلى وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا بلغ المصلى شرع في الصلاة من وقته بلا أذان ولا اقامة ولا الصلاة جامعة السنة أن لا يكون شيء من هذا وكان يكبر في الاولى سبع تكبيرات متتابعات يفصل بين كل تكبيرتين بسكتة خفيفة ولم يرد بين التكبيرتين ذكر ولا تسبيح معين وكان يقرأ في الاولى سورة ق والقرآن المجيد وفي الثانية اقتربت الساعة وفي بعض الاحيان كان يقتصر على سبح اسم ربك الاعلى وهل أتاك حديث الغاشية ولم يصح غير هذا وكان اذا رفع رأسه من

على تعزية المصاب بمصيبته ويقول ما من رجل يعزي أخاه بمصيبة الا كساه الله عز وجل من حلل الكرامة يوم القيامة وصلى على روحه في الارواح وكان له مثل أجره وكان صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده ان السقط ليجر أمه بسرره الى الجنة اذا احتسبته وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يصاب بمصيبة فيذكرها وان قدم عهدها فيحدث لذلك استرجاعا الاجدد الله تبارك وتعالى له عند ذلك فاعطاه مثل أجرها يوم أصيب وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما الصبر عند الصدمة الاولى قالت عائشة رضي الله عنها ولما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعوا قائلا يقول ولا يرون له شخصا ان في الله عزاء من كل مصيبة وخلفا من كل هالك ودركا من كل فائت فبالله فثقوا واياه فارجوا فان المصاب من حرم الثواب وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دعوتم لاحد من اليهود والنصارى فقولوا أكثر الله مالك وولدك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول انا لله وانا اليه راجعون اللهم أجرني في مصيبتي واخلف على خيرا منها الا آجره الله في مصيبته وأخلف له خيرا منها قالت أم سلمة رضي الله عنها فلما توفي أبو سلمة رضي الله عنه زوجي قلتها فأخلف الله عز وجل لي خيرا منه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أصاب أحدكم مصيبة فليذكر مصيبته بي فانها من أعظم المصائب وفي رواية ليعزي الناس بعضهم بعضا من بعدي بالتعزية بي وكان سعيد بن جبير رضي الله عنه يقول ما أعطيت أمة من الامم ما أعطيت هذه الامة اذا أصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون ولو أعطيها أحد لأعطيها يعقوب لقوله يا أسفا على يوسف *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم يأمر جيران أهل الميت بصنعة طعام لأهل الميت ويقول ان أهل الميت أتاهم ما يشغلهم وكانت الصحابة رضي الله عنهم يكرهون الاجتماع عند أهل الميت لأكل الطعام بعد دفنه ويعدون ذلك من النياحة وكان أهل الجاهلية يعقرون عند القبر بقرة أو ناقة أو شاة فلما جاء الاسلام نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقال لا عقر في الاسلام والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في جواز البكاء وتحريم النوح) كان صلى الله عليه وسلم يرخص في البكاء على الميت الرجال والنساء قال أنس رضي الله عنه ولما ماتت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبكت النساء جعل عمر رضي الله عنه يضربهن بسوطه فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال مهلا يا عمر ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكن ونعيق الشيطان فانه مهما كان من العين والقلب فمن الله عز وجل ومن الرحمة وما كان من اليد واللسان فمن الشيطان ولما مات ابراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم بكى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول ما يسخط الرب ولولا انه وعد صادق وموعود جامع وان الآخر منا يتبع الاول لوجدنا عليك يا ابراهيم وجدا أشد مما وجدنا وانا بفراقك يا ابراهيم لمحزونون ولما بلغ أبا بكر رضي الله عنه وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من بيته مسرعا منشدا وهو يقول واقطع ظهراه ولما اشتكى سعد بن عبادة رضي الله عنه أتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده ومعه عبد الرحمن بن عوف وسعد ابن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم فلما دخل عليه وجده في غشية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قضى قالوا لا يا رسول الله فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبكى القوم لبكائه فقال ألا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا وأشار الى لسانه أو يرحم قال أنس رضي الله عنه وأرسلت احدى بنات النبي صلى الله عليه وسلم تخبره ان صبيا لها في الموت فقال ارجع اليها وأخبرها ان لله ما أخذ وله ما أعطى وكل شئ عنده بأجل مسمى فمرها فلتصبر ولتحتسب فرجع الرسول اليها فأخبرها فأقسمت لتأتينها فجاء الرسول ثانيا فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام وقام معه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما حتى دخلوا عليها فرفع اليه الصبي ونفسه تتقعقع في صدره كأنها في شنة ففاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد ما هذا يا رسول الله قال هذه رحمة جعلها الله تعالى في قلوب عباده وانما يرحم الله تعالى من عباده الرحماء وكان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يبكيان حتى يسمعهما الجيران

السجود الى الركعة الثانية شرع في التكبير فكبر خمسا ثم شرع في القراءة وروى في بعض الاحاديث أنه والى بين القراءتين فكبر في الاولى ثم قرأ وركع فلما قام في الثانية قرأ وجعل التكبير بعد القراءة لكن هذا الحديث غير صحيح لان راويه محمد بن معاوية وهو مجروح باتفاق أكابر علماء الحديث وعن عمرو بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كبر في العيدين في الاولى سبعا قبل القراءة وفي الآخرة خمسا قبل القراءة سأل الترمذي البخاري عن هذا الحديث فقال ليس في الباب شئ أصح من هذا وبه أقول وكان اذا فرغ من الصلاة قام وخطب قائما ولم يكن ثم منبر لكن ورد في الحديث الصحيح فنزل نبي الله وهذا

ولما مات سعد بن معاذ رضي الله عنه حضره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما فبكيا فقالت عائشة رضي الله عنها والله اني لأعرف بكاء أبي بكر من بكاء عمر رضي الله عنهما وأنا في حجرتي ولما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من وقعة أحد جعل النساء يبكين على موتاهن فبكا نساء الانصار على حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه لمكانه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ويحهن يبكين الى الآن مروهن فليرجعن ولا يبكين على هالك بعد اليوم ولما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود عبد الله بن ثابت رضي الله عنه وجده قد غلب فصاح به فلم يجبه فاسترجع وقال غلبنا عليك يا أبا الربيع فصاح النسوة يبكين فجعل ابن عتيك رضي الله عنه يسكتهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهن فاذا وجب فلا تبكين باكية قالوا وما الوجوب يا رسول الله قال الموت وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن النوح والندب وخمش الوجوه ونشر الشعر ويرخص في يسير الكلام من صفات الميت وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية وصاح وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الميت يعذب ببكاء أهله عليه ومن نيح عليه يعذب بما نيح عليه في قبره وكانت عائشة رضي الله عنها ترى أنه لا يعذب ببكاء الحي عليه الا الكافر وتقول انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركوهن الفخر بالاحساب والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة وكان صلى الله عليه وسلم يقول النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب واذا قالت النائحة واعضداه وا ناصراه وا جبلاه واسنداه وا كاسياه جبذ الميت وقيل له أنت عضدها أنت ناصرها أنت كاسيها أنت جبلها أنت مسندها ولما حضرت عبد الله بن رواحة رضي الله عنه الوفاة قالت أخته ذلك فقال لها عبد الله رضي الله عنه لا تقولي شيأ من ذلك فانك ما قلت شيأ الا قال لي الملكان أنت كما تقول أنت فلما مات لم تبك عليه رضي الله عنهما ولما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل يتغشاه الكرب فقالت فاطمة واكرب أبتاه فقال ليس على أبيك كرب بعد اليوم فلما مات صلى الله عليه وسلم قالت يا أبتاه أجاب ربا دعاه يا أبتاه جنة الفردوس مأواه يا أبتاه الى جبريل ننعاه فلما دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فاطمة رضي الله عنها يا أنس أطابت أنفسكم أن تحثوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم التراب ثم أنشدت تقول

قل للمغيب تحت أطباق الثرى ✽ ان كنت تسمع ذلتي وبكائيا
ماذا على من شم تربة أحمد ✽ أن لا يشم مدى الزمان غواليا
صبت علي مصائب لو أنها ✽ صبت على الايام عدن لياليا

ولما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم توفيت فاطمة رضي الله عنها بعده بستة أشهر حزن عليها علي بن أبي طالب رضي الله عنه ثم أنشأ يقول

أرى علل الدنيا علي كثيرة ✽ وصاحبها حتى الممات عليل
لكل اجتماع من خليلين فرقة ✽ وكل الذي دون الممات قليل
وان افتقادي واحدا بعد واحد ✽ دليل على أن لا يدوم خليل

ولما بلغت أبا بكر وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان غائبا عند ابنة خارجة بالسنح جاء حتى دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكشف عن وجهه ووضع فمه بين عينيه ووضع يديه على صدغيه وقال وانبياه واخليلاه واصفياه وخنقه البكاء ثم خرج الى الناس وسيأتي بسط ذلك آخر السير ان شاء الله تعالى ✽ (فرع في النهي عن سب الاموات) ✽ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى كثيرا عن ذكر مساوي الاموات ويقول انهم قد أفضوا الى ما قدموا وفي رواية لا تسبوا موتانا فتؤذوا أحياءنا وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم وكان قتادة رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى

وهذا يدل على أنه كان يخطب على تل أو صفة أو مكان عال يقوم مقام المنبر وروي في بعض الاحاديث على راحلته وفي الصحيحين عن جابر قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصلاة يوم العيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بلا أذان ولا اقامة ثم قام متوكئا على بلال فأمر بتقوى الله وحث على طاعته ووعظ الناس وذكرهم ثم مضى حتى أتى النساء فوعظهن وذكرهن وفي لفظ تصدقوا فاكثر من تصدق النساء بالقرط والخاتم والشيء فان كان حاجة أو يريد أن يبعث بعثا يذكره لهم والا انصرف وكان يفتتح جميع الخطب بحمد الله ولم يرد في حديث أنه كان يفتتح خطبتي العيد بالتكبير وفي سنن ابن ماجه مروي

الله عليه وسلم اذا دعي الى جنازة سأل عنها فان اثني عليها خير قام فصلى وان أثني عليها غير ذلك قال لاهلها شأنكم بها ولم يصل عليها وقال نبيط بن شريط الأشجعي رضي الله عنه مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبر أبي أحيحة فقال أبو بكر رضي الله عنه هذا قبر أبي أحيحة الفاسق فقال خالد بن سعيد رضي الله عنه والله ما يسرني أنه في أعلا عليين وأنه مثل أبي قحافة فقال صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الموتى فتغضبوا الاحياء والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في زيارة القبور) قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى كثيرا عن زيارة القبور ثم رخص فيها للرجال دون النساء ثم رخص فيها مطلقا وقال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها تذكر الآخرة ولا تقولوا عندها هجرا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تكثروا من زيارة القبور وقال شيخنا رضي الله عنه ولعل السر في ذلك زوال الاعتبار بالاموات من قلب الزائر لكثرة مشاهدته لهم وقد قالت كلما كثر المغاورون الميت والحاضرون له لا يحصل لهم اعتبار كما هو مشاهد لمن مناز عتهم في أمور الدنيا حال مباشرتهم لذلك وكان أنس رضي الله عنه يقول رجعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من جنازة فوجد فاطمة رضي الله عنها فتغير وجهه صلى الله عليه وسلم وقال لها لعلك بلغت موضع كذا يريد المقابر فقالت لا فقال لو بلغتيه لم تدخلي الجنة حتى يدخلها جد أبيك وكان صلى الله عليه وسلم يقول استأذنت ربي عز وجل في زيارة قبر أمي فأذن لي واستأذنته في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي قال أنس رضي الله عنه ولما زار رسول الله صلى الله عليه وسلم قبر أمه بكى وأبكى من حوله وقال بريدة رضي الله عنه لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح زار أمه في القمقم فما رأى باكيا أكثر من ذلك اليوم وقال عبد الله بن أبي مليكة رضي الله عنه أقبلت عائشة رضي الله عنها ذات يوم من المقابر فقلت لها أليس كان ينهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيارة القبور فقالت نعم كان نهى عن زيارة القبور ثم أمر بزيارتها وقال طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نريد قبور الشهداء فأشرفنا على حرة فاذا بها قبور بمحنية فقلنا يا رسول الله أقبور اخواننا هذه فقال لا هذه قبور أصحابنا فلما جئنا قبور الشهداء قال هذه قبور اخواننا وكان صلى الله عليه وسلم اذا أتى المقبرة قال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون اللهم لا تحرمنا أجرهم ولا تفتنا بعدهم وكان صلى الله عليه وسلم يعلم الناس الزيارة ويقول اذا خرجتم الى المقابر فقولوا السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمؤمنات وانا ان شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في نقل الميت) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص في نقل الميت ونبش قبره لمصلحة وقال ابن عباس رضي الله عنهما أتى النبي صلى الله عليه وسلم قبر عبد الله بن أبي بعدما دفن فأخرجه فنفث فيه من ريقه وألبسه قميصه فكانوا يرون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل معه ذلك مكافأة له بما صنع مع عمه العباس في كسوته قميصا له حال حياته رضي الله عنه وذلك أن الانصار طلبوا للعباس قميصا يكسونه حين قدم المدينة فلم يجدوا قميصا يصلح له الا قميص عبد الله بن أبي فكسوه اياه وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتلى أحد بان يردوا الى مصارعهم وكانوا قد نقلوا الى المدينة وما مات سعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد بقصرهما بالعقيق فحملا الى المدينة ودفنا بها ودفن جماعة من البدو صاحبا لهم لم يغسلوه ولم يجدوا له كفنا فأخبر بذلك معاذ بن جبل فأمرهم أن يخرجوه فأخرجوه من قبره ثم غسل وكفن وحنط ثم صلى عليه ثم دفن وقال جابر رضي الله عنه حفر السيل عن قبر أبي رضي الله عنه وعن قبر ميت آخر كان الى جانبه فأخرجناهما فوجدناهما على هيآتهما يوم وضعناهما يوم أحد ورأيت أبي واضعا يده على جرحه فنحيتها عن موضعها وأرسلتها فعادت كما كانت الى موضعها وكان بين يوم أحد وبين يوم حفر السيل عن قبر أبي أربعون سنة ولم أنكر من جسد أبي شيأ الا شعرات كن في لحيته مما يلي الارض ووقع لجابر مرة أخرى أنه أخرج والده من القبر بعد ستة أشهر وذلك أنه كان دفن مع رجل يوم أحد في قبر واحد قال جابر فلم تطب نفسي بذلك

عن سعد مؤذن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يكثر التكبير بين أضعاف الخطبة وفي لفظ يكثر التكبير في خطبة العيدين وهذا لا يدل على أن الافتتاح كان بالتكبير والله أعلم وكان يذهب الى صلاة العيد من طريق ويأتي من طريق أخرى وقالوا السر في ذلك أن يسلم على أهل الطريقين أو لتحصل بركته الطريقين أو ليظهر شعار الاسلام في الطريقين أو ليغتم أهل النفاق بمشاهدة عزة الاسلام ورفعة أعلامه أو لتشهد بطاعته البقاع المختلفة والمواضع المتفرقة أو لمجموع ذلك أو لاسرار أخر تقصر عنها عقولنا أكثر الخلق

(فصل) في عباداته صلى الله عليه وآله وسلم في

حتى أخرجتهم بجملتهم في قبر وحده ولم ينكر على جابر أحد من الصحابة ذلك وكذلك لما أراد معاوية رضي الله عنه أن يجري العين التي بأحد كتبوا اليه انا لا نستطيع أن نجريها الا على قبور الشهداء فكتب اليهم انبشوهم قال جابر رضي الله عنه فلقد رأيتهم يحملون على أعناق الرجال كأنهم قوم نيام وأصابت المسحاة طرف رجل حمزة رضي الله عنه فانبعث دما يجري ولما توفي عبد الله بن أبي بكر رضي الله عنهما بالحبشي اسم مكان فحمل الى مكة ودفن بها فلما قدمت عائشة رضي الله عنها أتت قبره وقالت والله لو حضرتك لما دفنتك الا حيث مت فكانت رضي الله عنها لا ترى بجواز نقل الميت وكتب أبو الدرداء مرة الى سلمان الفارسي رضي الله عنهما أن هلم الى الارض المقدسة لعلك تموت بها فكتب اليه سلمان ان الارض لا تقدس أحدا وانما يقدس الانسان عمله والله سبحانه وتعالى أعلم

(كتاب أحكام الزكاة بانواعها)

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول بني الاسلام على خمس شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا عبده ورسوله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يصلي الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويخرج الزكاة ويجتنب الكبائر الا فتحت له أبواب الجنة وقيل له ادخل بسلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول الزكاة قنطرة الاسلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أدى زكاة ماله فقد ذهب عنه شره وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول انما نزلت آية الكنز قبل أن تفرض الزكاة فلما فرضت جعلها الله تعالى طهرة للاموال وما أبالي لو كان لي مثل أحد ذهبا أعلم عدده وأزكيه وأعمل فيه بطاعة الله عز وجل وكان رضي الله عنه يقول كل مال أديت زكاته فليس بكنز وان كان تحت سبع أرضين وكل مال لا تؤدي زكاته فهو كنز وان كان ظاهرا على وجه الارض وكان صلى الله عليه وسلم يقول المعتدي في الصدقة كمانعها وكان ابن عمر يقول ليس في مال العبد زكاة حتى يعتق كله وفي رواية عنه زكاة مال العبد على مالكه وفي أخرى في مال كل مسلم زكاة وكان قتادة رضي الله عنه يقول أحل الكنز لمن كان قبلنا وحرم علينا وحرمت الغنيمة على من كان قبلنا وأحلت لنا وكان صلى الله عليه وسلم يقول حصنوا أموالكم بالزكاة وداووا مرضاكم بالصدقة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أديت الزكاة فقد أديت ما عليك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل لم يفرض الزكاة الا ليطيب ما بقي من أموالكم وانما فرض المواريث لتكون لمن بعدكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من أحد لا يؤدي زكاة ماله الا مثل له يوم القيامة شجاعا أقرع حتى يطوق به عنقه ثم يقرأ ولا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة الآية وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله فرض على أغنياء المسلمين في أموالهم بقدر الذي يسع فقراءهم ولن يجهد الفقراء اذا جاعوا وعروا الا بما يصنع أغنياؤهم الا وان الله يحاسبهم حسابا شديدا ويعذبهم عذابا أليما وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما تلف مال في بر ولا بحر الا بحبس الزكاة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان في المال لحقا سوى الزكاة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما خالطت الصدقة أو قال الزكاة مالا الا أفسدته ظهرت لهم الصلاة فقبلوها وخفيت لهم الزكاة فأكلوها أولئك هم المنافقون وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما منع قوم الزكاة الا حبس عنهم القطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا والاحاديث في الامر باخراجها واثم مانعها كثيرة مشهورة والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب زكاة الحيوان وبيان النصاب فيه)

قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ الصدقة من الابل والبقر والغنم اذا كانت سائمة ترعى من الكلأ المباح طول عامها وكان صلى الله عليه وسلم لا يأخذ من الخيل ولا من الرقيق ولا من الحمير وكان كثيرا ما يقول ما أنزل الله علي في الحمر شيأ وكان يقول ليس على المسلم صدقة في عبده ولا فرسه ولا زكاة الا زكاة الفطر في الرقيق وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس على من أسلف مالا زكاة وكان عثمان رضي الله عنه يقول

حال الاستسقاء ثبت في ذلك ستة أوجه الوجه الاول انه كان يوم الجمعة في أثناء الخطبة يستمطر ويقول اللهم أغثنا اللهم أغثنا اللهم أغثنا اللهم اسقنا اللهم اسقنا اللهم اسقنا الوجه الثاني انه كان يعد الصحابة بالخروج في يوم معين الى المصلى ويخرج في ذلك اليوم بعد طلوع الشمس بهيئة الخاشع المتواضع مبتذلا فاذا وصل الى المصلى صعد المنبر وقرأ الخطبة والمحفوظ منها الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين لا اله الا الله يفعل ما يريد اللهم أنت الله الذي لا اله الا أنت تفعل ما تريد اللهم أنت الله لا اله الا أنت أنت الغني ونحن الفقراء أنزل علينا الغيث واجعل ما نزلت لنا قوة وبلاغا الى حين ثم رفع يديه وأخذ في التضرع

تجب الصدقة فى الدين الذى لو شئت تقاضيته من صاحبه والذى على ملئ تدعه حياء أو مصانعة ففيه الصدقة ولما دخل عمر الشام جاءه أهل الشام فقالوا انا أصبنا أموالا وخيلا ورقيقا نحب أن يكون لنا فيها زكاة وطهور قال مافعله صاحباى قبلى فكيف أفعله ثم انه استشار أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وفيهم على بن أبى طالب رضى الله عنه فقال على هو حسن ان لم يكن جزية راتبة يؤخذ بها من بعدك وكان صلى الله عليه وسلم يقول عفوت لكم عن صدقة الخيل والرقيق ومن ولى يتيما له مال فليتجر فيه ولا يتركه حتى تأكله الصدقة وكان صلى الله عليه وسلم يقول الاوقاص لا فريضة فيها والاوقاص هى ما بين مراتب النصب الآتى بيانها وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن أخذ الشافع وهى التى ولدها فى بطنها ويقول أخرجوها من أوسط أموالكم فان الله لم يسألكم خيرها ولم يأمركم بشرها ولكن من تطوع بخير اقبلنا منه وأجره على الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول ذاق طعم الايمان من عبد الله وحده وانه لا اله الا هو وأعطى زكاة ماله طيبة بها نفسه رافدة عليه كل عام ولم يعط الهرمة ولا الدرنة ولا المريضة ولا الشرط اللئيمة والدرنة هى الجرباء والشرط هى العجفاء وكان صلى الله عليه وسلم يصرف زكاة كل بلد وقرية على فقرائها ولما بعث معاذا الى اليمن قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم ولما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكفر من كفر من العرب قاتلهم أبو بكر رضى الله عنه حتى دفعوها وضرب عنق جماعة امتنعوا من دفعها وقال والله لو منعونى عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها ثم استقر الامر من الخلفاء بعده على أخذها من الممتنع قهرا وصرفها لمستحقها والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فى بيان نصاب الابل والبقر والغنم وزكاة الخلطة) تقدم انه لا تجب فيه الزكاة من الخيل والرقيق والحمير وكان على رضى الله عنه يقول ليس على العوامل من البقر الحراثة شئ من الزكاة وكان أنس رضى الله عنه يقول ان أبا بكر رضى الله عنه كتب لهم ان هذه فرائض الصدقة التى فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التى أمر الله تعالى بها رسوله فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوق ذلك فلا يعطه فيما دون خمس وعشرين من الابل والغنم فى كل خمس ذود شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين ففيها بنت مخاض الى خمس وثلاثين فان لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر فاذا بلغت ستا وثلاثين ففيها ابنة لبون الى خمس وأربعين فاذا بلغت ستا وأربعين ففيها حقة طروقة الفحل الى ستين واذا كانت واحدة وستين ففيها جذعة الى خمس وسبعين فاذا بلغت ستا وسبعين ففيها بنتا لبون الى تسعين فاذا بلغت واحدة وتسعين ففيها حقتان طروقتا الفحل الى عشرين ومائة ففى كل أربعين ابنة لبون وفى كل خمسين حقة فاذا تباين أسنان الابل فى فرائض الصدقات فمن بلغت عنده صدقة الجذعة وليست عنده جذعة وعنده حقة فانها تقبل منه ويجعل معها شاتين ان استيسرتا له أو عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الا جذعة فانها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده وعنده ابنة لبون فانها تقبل منه ويجعل معها شاتين ان استيسرتا له أو عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة ابنة لبون وليست عنده الا حقة فانها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين ومن بلغت عنده ابنة لبون وليست عنده ابنة لبون وعنده ابنة مخاض فانها تقبل منه ويجعل معها شاتين ان استيسرتا له أو عشرين درهما ومن بلغت صدقته ابنة مخاض وليس عنده الا ابن لبون ذكر فانه يقبل منه وليس معه شئ ومن لم يكن عنده الا أربع من الابل فليس فيها شئ الا أن يشاء ربها وفى صدقة الغنم فى سائمتها اذا كانت أربعين ففيها شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت ففيها شاتان الى مائتين فاذا زادت واحدة ففيها ثلاث شياه الى ثلثمائة فاذا زادت بعد فليس فيها شئ حتى تبلغ أربعمائة فاذا كثرت الغنم ففى كل مائة شاة ولا يؤخذ فى الصدقة هرمة ولا ذات عور ولا تيس الا أن يشاء المصدق ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية واذا كانت سائمة الرجل ناقصة من أربعين شاة شاة واحدة فليس فيها شئ الا أن يشاء ربها وفى الرقة ربع العشر فاذا لم يكن المال الا تسعين ومائة درهم فليس فيها شئ الا أن

والابتهال والدعاء وبالغ فى الرفع حتى بدا بياض ابطيه ثم استقبل القبلة واستدبر الحاضرين وقلب رداءه المبارك حتى صار طرف اليمين على الجانب الشمال وطرف الشمال على الجانب اليمين وما كان من الرداء داخلا صار خارجا وما كان خارجا صار داخلا وكان الرداء أسود اللون وأخذ فى الدعاء كذلك ثم نزل وشرع فى الصلاة فصلى ركعتين بغير أذان ولا اقامة جهر فيهما بالقراءة وقرأ فى الركعة الاولى بعد الفاتحة سبح اسم ربك الاعلى وفى الثانية هل أتاك حديث الغاشية الوجه الثالث انه صعد منبر المدينة فى المسجد واستسقى فى غير يوم الجمعة ولم يردف الاستسقاء صلاة بل بمجرد خطبة ودعاء الوجه الرابع انه استسقى فى مسجد المدينة

بشامرينها بموفي رواية في صدقة الابل فاذا بلغت احدى وعشرين ومائة ففي كل أربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة * وفي رواية فاذا بلغت الابل احدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين ومائة فاذا بلغت ثلاثين ومائة ففيها بنتا لبون وحقة حتى تبلغ تسعا وثلاثين ومائة فاذا بلغت أربعين ومائة ففيها حقتان وبنت لبون حتى تبلغ تسعا وأربعين ومائة فاذا بلغت خمسين ومائة ففيها ثلاث حقاق حتى تبلغ تسعا وخمسين ومائة فاذا بلغت ستين ومائة ففيها أربع بنات لبون حتى تبلغ تسعا وستين ومائة فاذا بلغت سبعين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون وحقة حتى تبلغ تسعا وسبعين ومائة فاذا بلغت ثمانين ومائة ففيها حقتان وبنتا لبون حتى تبلغ تسعا وثمانين ومائة فاذا بلغت تسعين ومائة ففيها ثلاث حقاق وابنة لبون حتى تبلغ تسعا وتسعين ومائة فاذا بلغت مائتين ففيها أربع حقاق أو خمس بنات لبون أي السنين وجدت أخذت * وأما صدقة البقر فكان معاذ بن جبل رضي الله عنه يقول لما بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن أمرني ان آخذ من كل ثلاثين من البقر تبيعا أو تبيعة ومن كل أربعين مسنة ومن كل حالم دينارا أو عدله معافر وعرضوا علي أن آخذ ما بين الاربعين والخمسين وما بين الستين والسبعين وما بين الثمانين والتسعين فلما قدمت أخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فامرني أن لا آخذ فيما بين ذلك وقال ان الاوقاص لا فريضة فيها وكان الزهري رضي الله عنه يقول أخبرني سالم عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قد كتب الصدقة ولم يخرجها الى عماله حتى توفي قال فاخرجها أبو بكر رضي الله عنه من بعده فعمل بها حتى توفي ثم أخرجها عمر من بعده فعمل بها قال فلقد هلك عمر يوم هلك وان ذلك لمقرون بوصيته

(باب زكاة الذهب والفضة)

كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا زكاة في حجر ولا جوهر ولا ياقوت ولا لؤلؤ وكان أنس بن مالك رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اعطوا صدقة الرقة من كل أربعين درهما درهما وليس في تسعين ومائة شيء فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس فيما دون خمسة أواق من الورق صدقة ولا فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان آخر الزمان كان قوام دين الناس ودنياهم الدراهم والدنانير وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان لك مائتا درهم وحال عليها الحول ففيها خمسة دراهم وليس في الذهب شيء حتى يكون لك عشرون دينارا فاذا كانت لك عشرون دينارا وحال عليها الحول ففيها نصف دينار وكان صلى الله عليه وسلم يأمر النساء باخراج زكاة حليهن اذا بلغ نصابا وسألته أم سلمة رضي الله عنها عن حلي لها من الذهب أهو كنز فقال صلى الله عليه وسلم ما بلغ ان يؤدى زكاته فزكي فليس بكنز وكانت عائشة رضي الله عنها تقول أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أخرج زكاة حلي وقال هي جنتك من النار وكانت رضي الله عنها تلي بنات أخيها محمد يتامى في حجرها ولهن الحلي فلا تزكيه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يحلي بناته وجواريه الذهب ثم لا يخرج من حليهن الزكاة وكان يحلي كل بنت بأربعمائة دينار قال رضي الله عنه وكان سيف عمر رضي الله عنه فيه أربعمائة درهم فضة وكان أنس رضي الله عنه يقول اذا كان الحلي مما يعار ويلبس فانه يزكى مرة واحدة وكان سعيد بن المسيب رضي الله عنه يقول زكاة الحلي عاريته وكان حماد بن زيد يقول أول من ضرب الدنانير تبع الاكبر وأول من ضرب الدراهم تبع الاصغر وأول من ضرب الفلوس وأدارها في أيدي الناس نمرود بن كنعان وقال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم بخواتم الفضة ويجعل فصها مما يلي كفه صلى الله عليه وسلم *(خاتمة)* قال ابن عمر رضي الله عنهما جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فرمى بين يديه نحو البيضة من ذهب فقال له صلى الله عليه وسلم ما هذا قال هذا جميع ما أملك فخذه فاعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عاد ثانيا وثالثا فرماها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلو أصابته لاوجعته ثم قال يأتي أحدكم بجميع ماله فيعطيه ثم يصير يسأل الناس خير الصدقة ما كانت عن ظهر غنى وقال أنس أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة

قاعدا من غير قيام ولا صعود على المنبر وحفظ من دعائه ذلك اليوم اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريعا طبقا عاجلا غير رائث نافعا غير ضار الوجه الخامس انه استسقى مرة خارج المسجد النبوي بالقرب من الزوراء بمكان يعرف باحجار الزيت هو قريب من باب من أبواب المسجد يقال له باب السلام اذا خرج شخص من باب السلام وعطف على الجانب الايمن وسار نحو رمية حجر بلغ الى المكان المعروف باحجار الزيت الوجه السادس كان في بعض الغزوات حين سبق المشركون ونزلوا على الماء واستولى العطش على المسلمين فعرضوا حالهم على الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وقال المنافقون لو كان نبيا استسقى لقومه كما استسقى موسى لقومه

ويا بفاء الناس فطرحوا ثيابهم بفاء رجل له ثوبان لا يملك غيرهما فطرح أحدهما بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فرده عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال له خذ ثوبك فانت أحق به

(باب زكاة المعشرات)

كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده ان ذلك كان قبل أن تنزل آية الزكاة فلما نزلت آية الزكاة نسختها وكان أنس رضي الله عنه يقول المراد بحقه أن يعطي شيأ منه للفقراء ولو ما يرجونه من البلح وقال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيما سقت السماء والغيم والعيون من الزرع والثمار العشر وفيما سقي بالسانية أو النضح نصف العشر وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس فيما دون خمسة أوسق زكاة والوسق ستون صاعا وقدر ذلك بالكيل المصري نحو أربعين ويبة وكان الزهري رضي الله عنه يقول مضت السنة في زكاة الزيتون أن يؤخذ ممن عصر زيتونه حين يعصره فيما سقت السماء والانهار أو كان بعلا العشر وفيما سقي برشاء الناضح نصف العشر وليس فيه شيء الا ان بلغ حبه خمسة أوسق كالقمح وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بأخذ الزكاة مما زرع في أرض الخراج وكان عبد الله بن مسعود يقول لا يجتمع على المسلم خراج وعشر وكان صلى الله عليه وسلم يسقط الخراج عمن أسلم اذا كان الخراج بدلا عن الجزية كما يسقط عنهم جزية الرؤس ويقول لهم ما أسلموا عليه من أموالهم وعبيدهم وديارهم وأراضيهم وماشيتهم ليس عليهم فيه الا الصدقة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس في الخضروات صدقة وكان صلى الله عليه وسلم يبعث خارصا يخرص النخل والعنب والثمار حين تطيب قبل أن يؤكل منها فكان الخارص يحصيها عليهم ليعرف مقدار ما يخرجون منها قبل أن تؤكل وتفرق ويقص التمر والزبيب وكان صلى الله عليه وسلم يقول للخارص حين تخرص ودعوا الثلث فان لم تدعوا الثلث فدعوا الربع وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الحصاد والجذاذ بالليل قال جعفر رضي الله عنه أراه من أجل المساكين والسائلين وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن اخراج الردىء ويقرأ ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون وكان صلى الله عليه وسلم يقول بينما رجل بفلاة من الارض اذ سمع صوتا في السحاب يقول اسق حديقة فلان فتبع الصوت حتى جاء السحاب على حديقة ذلك الرجل فافرغ ما فيه من الماء عليها فجاء الرجل الى صاحب الحديقة فقال ما شأنك في حديقتك فاني سمعت صوتا في السحاب يقول اسق حديقة فلان فقال يا أخي اني أجزئها ثلاثة أجزاء جزأ لي ولاهلي وجزأ أرده فيها وجزأ للمساكين والسائلين وابن السبيل وكان صلى الله عليه وسلم يأمر من كل جاذ عشرة أوسق من التمر بقنو يعلق في المسجد للمساكين ورأى مرة رجلا علق قنو حشف فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يطعن في ذلك القنو ويقول لو شاء رب هذه الصدقة تصدق باطيب من هذا ان رب هذه الصدقة يأكل حشفا يوم القيامة *(فرع في زكاة عسل النحل)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ من كل عشر قرب من عسل النحل قربة وكان صلى الله عليه وسلم يحمي الجبال لاقوام ويأخذ منهم عشر عسلها وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لعماله من أدى اليكم عشر عسله فاحموا له أرض نحله والا فانما هو ذباب غيث يأكله من يشاء وكان بعض الحفاظ يقول لا يصح في العسل شيء والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب زكاة المعدن والركاز)

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العجماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس وسيأتي في باب اقطاع العمال ان شاء الله تعالى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقطع بلال بن الحارث المزني معادن القبلية بناحية أرض الفرع فتلك المعادن كلها لا يؤخذ منها الى الآن الا الزكاة يعني الخمس وقال بعض العلماء المعدن غير الركاز لقوله صلى الله عليه وسلم المعدن جبار وكان عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه يقول تخرج معادن مختلفة بقرية يقال لها فرعون فيها تلال الذهب يذهب اليها شرار الناس وبينما هم يعملون فيها اذ حسر لهم عن الذهب فأعجبهم معمله اذ خسف بهم وكان ابن عباس

فبلغ هذا الخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال هكذا قالوا فلا تيأسوا فلعل الله جل ثناؤه ان يسقيكم ثم رفع يديه ودعا الله فظهرت سحابة في الوقت أظلت الدنيا ثم أمطرت الى ان اختنقت الاودية العظيمة بالسيول والمحفوظ من ذلك الدعاء في الاستسقاء هذه الكلمات اللهم اسق عبادك وبهائمك وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريئا مريعا نافعا غير ضار عاجلا غير رائث وفي كل وقت استسقى صلى الله عليه وآله وسلم أجيب بجاء المطر واستسقى مرة فقام رجل من الصحابة يعرف بابي لبابة وقال يا رسول الله التمر في المربد ونخشى أن يتلف فقال صلى الله عليه وآله وسلم اللهم اسقنا حتى يقوم أبو لبابة عريانا يسد ثعلب

رضي الله عنهما يقول في العنبر ليس بركاز انما هو شيء دسره البحر وقال المقداد رضي الله عنه ذهبت مرة لحاجتي فاذا فأرة تخرج من جحر دنانير فأخذتها فاذا هي ثمانية عشر دينارا فذهبت بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله خذ صدقتها فقال صلى الله عليه وسلم هل أهويت الى الجحر قلت لا فقال بارك الله لك فيها وكان مالك رضي الله عنه يقول الذي سمعت من أهل العلم ان الركاز انما هو دفن يوجد من دفين الجاهلية مالم يطلب تحصيله بمال ولا يتكلف فيه نفقة ولا كبير عمل ولا مؤنة فأما ما طلب بمال وتكلف فيه فأصيب مرة وأخطأ مرة فليس بركاز وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما وجدتم في قبور الجاهلية فخذوه وقال ابن عمر كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فمررنا بقبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا قبر أبي رغال كان من قوم ثمود فلما أهلك الله قومه بما أهلكهم به منعه لمكانه من الحرم ودفعه عنه فلما خرج من موضع قومه أصابته النقمة التي أصابت قومه بهذا المكان فمات ودفن معه غصن من ذهب ان أنتم نبشتم عنه وجدتموه معه فابتدره الناس فأخرجوا منه الغصن وأخذوه وكان عمر رضي الله عنه يقول كثيرا لمن وجد في قبور الجاهلية شيأ فهو له والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب زكاة الفطر)

قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شهر رمضان معلق بين السماء والارض ولا يرفع الا بزكاة الفطر وكان صلى الله عليه وسلم يأمر باخراج زكاة الفطر من رمضان صاعا من تمر أو صاعا من شعير أو صاعا من سلت أو صاعا من زبيب أو صاعا من طعام أو صاعا من أقط وفي رواية أو صاعا من دقيق على العبد والحر والذكر والانثى والصغير والكبير والغني والفقير من المسلمين وزاد في رواية أما الغني فيزكيه الله وأما الفقير فيرد الله عليه أكثر مما أعطى وكان صلى الله عليه وسلم يقول صدقة الفطر على الحاضر والبادي وكان يبعث مناديا ينادي بذلك لاهل البادية وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول يخرج الرجل زكاة الفطر عن كل مملوك وان كان يهوديا أو نصرانيا وكان ابن عمر رضي الله عنهما يؤدي زكاة كل مملوك في أرضه وغير أرضه وعن كل انسان يعوله صغيرا او كبيرا وعن رقيق امرأته وعن ابي نافع وكان له مكاتبان بالمدينة فكان لا يؤدي عنهما زكاة الفطر وكان رضي الله عنه يعطي التمر الا عاما واحدا أعوز التمر فأعطى الشعير قال ابن عباس رضي الله عنهما وكنا نخرج على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الصاع من الطعام ولما ضاق بالناس الحال رخص لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعل كل صاع حنطة عن اثنين وكان بعضهم يؤدي صاعا من لبن ولا ينكر ذلك عليه ولما قدم معاوية رضي الله عنه المدينة قال اني لأرى مدين من سمراء الشام يعدلن صاعا من تمر فأخذ بعض الناس بقوله وتوقف بعضهم في ذلك وفي الدقيق السابق ذكره وقالوا لا نزال نخرج كما كنا نخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يخرج من الحنطة نصف صاع مكان صاع شعير او غيره وتبعه الناس فلما كان أيام خلافة علي رضي الله عنه كثرت الحنطة فزاد ذلك النصف فصارت صاعا كما كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يأمر باخراج زكاة الفطر قبل خروج الناس الى الصلاة وكان يقول أغنوهم عن الطواف في هذا اليوم فكان لا يخرج الى المصلى حتى يقسمها وكان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه يقول لأصحابه من استطاع منكم أن يخرج صدقة الفطر قبل ان يخرج فليفعل فان الله تعالى يقول قد أفلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى وكان ابن عمر رضي الله عنهما يجعلها قبل الفطر بيوم أو يومين أو ثلاثة ولا ينكر ذلك عليه وكان فقراء الصحابة يأخذون زكاة الفطر ثم يؤدون عن أنفسهم وكان الصحابة رضي الله عنهم يدفعون زكاة فطرهم لمن تصرف له الزكاة من الاصناف الثمانية وكانوا يتولون صرف ذلك بأنفسهم لانه ابراء الذمة وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين فمن أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات وكان قيس بن سعد بن عبادة رضي الله عنه يقول أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة

مريه بازاره فامطرت فاجتمعوا الى أبي لبابة فقالوا انها لن تقلع حتى تقوم عريانا فتسد ثعلب مربدك بازارك كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ففعل فاستهلت السماء وكانوا اذا كثر المطر وأفرط طلبوا الصحو من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان يقول في الاستصحاء اللهم على الآكام والجبال والظراب وبطون الاودية ومنابت الشجر وكان عند ابتداء المطر يحط ثوبه عن بعض بدنه ليصيبه المطر ويقول لانه حديث عهد بربه وكان اذا سال وادي العقيق وغيره يقول اخرجوا بنا الى هذا الذي جعله الله طهورا فنتطهر منه ونحمد الله تعالى عليه وكان اذا رأى الريح والسحاب ظهرت الكراهة في وجهه المبارك

الفطر قبل أن تنزل الزكاة فلما نزلت لم يأمرنا ولم ينهنا ونحن نفعله قال شيخنا رضي الله عنه وهذا الايدل على سقوط فرضيتها لأن نزول فرض لا يوجب سقوط فرض آخر وكان الامام مالك يقول ادركت الصاع الذى كانوا يؤدونه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدته خمسة أرطال وثلث بالعراق وقدر ذلك بالكيل المصرى قدحان والله أعلم

(باب كيفية اخراج الزكاة وتعجيلها)

قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره أن يبيت عنده شئ من الصدقة وقد تقدم فى باب صلاة الجماعة صلى الله عليه وسلم صلى بالناس العصر يوما ثم خرج الى بيته مسرعا يتخطى رقاب الناس ثم رجع فقيل له فى ذلك فقال تذكرت فى البيت تبرا من الصدقة فكرهت ان يبيت عندى فقسمته وكان صلى الله عليه وسلم يقول يكون قد وجب عليك فى مالك صدقة فلا تخرجها فيهلك الحرام الحلال فان الصدقة ما خالطت مالا الا أهلكته وسئل الحسن رضي الله عنه عمن وجبت عليه الزكاة فلم يزكِ حتى ذهب ماله كله فقال هو دين عليه حتى يقضيه وكان صلى الله عليه وسلم يرخص فى تعجيل اخراج الزكاة قبل محلها للاغنياء رفقا بالفقراء والمساكين وربما أخر أخذها ممن تجب عليه عامين وقال ابن عباس رضي الله عنهما تسلف النبي صلى الله عليه وسلم من العباس صدقة عامين بسؤاله رضي الله عنه لكونه كان غنيا وكثيرا ما كان الخلفاء الراشدون يؤخرون أخذها اذا رأوا المصلحة فى ذلك وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستسلف على أهل الصدقة فاذا جاءتهم قضى عنهم من سهمانهم واستسلف من رجل بكرا فجاءته ابل من الصدقة فأمر أبا رافع أن يقضيه اياه منها وكان أبو بكر رضي الله عنه لا يأخذ من صاحب مال زكاة حتى يحول عليه الحول وكان رضي الله عنه كثيرا ما يقول ليس فى مال المستفيد زكاة حتى يحول عليه الحول وتقدم أول الزكاة قوله صلى الله عليه وسلم ليس على من أسلف مالا زكاة وكان أبو بكر رضي الله عنه اذا أعطى الناس عطياتهم يقول هل عندكم من مال وجبت عليكم فيه الزكاة فان قالوا نعم أخذ من عطياتهم زكاة ذلك المال وان قالوا لا سلم اليهم عطاياهم ولم يأخذ منهم شيأ وتقدم انه صلى الله عليه وسلم كان يأمر بتفرقة كل زكاة على فقراء بلدها ولما استعمل عمران بن حصين رضي الله عنه على الصدقة ورجع قيل له أين المال قال أخذناه من حيث كنا نأخذه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضعناه حيث كنا نضعه وفى كتاب معاذ الى اليمن من خرج من مخلاف الى مخلاف فان صدقته وعشره فى مخلاف عشيرته

(فصل فى حكم أخذ القيمة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بأخذ صدقة الحب من الحب والشاة من الغنم والبعير من الابل والبقر من البقر كما مر بيانه قال شيخنا رضي الله عنه ولم يبلغنا انه أمر بأخذ القيمة فى شئ منها انما كان يأمرهم بمراعاة المنصوص لا غير وكان معاذ رضي الله عنه يقول لاهل اليمن ائتونى بعرض ثياب خميص أولبيس مكان الشعير والذرة فانه أهون عليكم وخير لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومساكين المدينة وقال أنس رضي الله عنه صالح النبي صلى الله عليه وسلم أهل سبأ على سبعين حلة من قطن كل سنة ولم يؤدوها فلما مات أبو بكر رضي الله عنه انتقض ذلك وصارت على مقتضى الصدقة وقال سمرة بن جندب رضي الله عنه أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نخرج الصدقة من الذى نعد للبيع وكان صلى الله عليه وسلم يأمر المزكى اذا أعطى زكاة ماله أن يقول اللهم اجعلها مغنما ولا تجعلها مغرما وكان صلى الله عليه وسلم اذا أتاه قوم بصدقة قال اللهم صل عليهم والله أعلم *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم يأمرهم باعطاء الزكاة لكل من ظنوا فيه الفاقة ولو كان باطن الامر بخلافه ويقول هى مقبولة بكل حال فان وقعت فى يد سارق فلعله يستعف عن سرقته أو فى يد زانية فلعلها تستعف به عن زناها أو فى يد غنى فلعله أن يعتبر فينفق مما أعطاه الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يرخص فى اجزاء دفع الزكاة الى والد المزكى ونحوه اذا كان الوكيل فى الدفع جاهلا به ويقول صلى الله عليه وسلم للمزكى لك

وكان يستر دفاذا جاء المطر انبسط وزالت الكراهة وثبت أنه قال فى بعض أدعيته اللهم اسقنا غيثا مغيثا هنيئا مريئا مريعا غدقا مجللا عاما طبقا سحا دائما اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين اللهم بالعباد والبلاد والبهائم والخلق من اللأواء والجهد والضنك ما لا نشكو الا اليك اللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع واسقنا من بركات السماء وأنبت لنا من بركات الارض اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعرى واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك اللهم انا نستغفرك انك كنت غفارا فارسل السماء علينا مدرارا وكان اذا دعا فى الاستسقاء رفع يديه نحو السماء وقال صلى الله عليه وآله وسلم استجابة الدعاء عند التقاء الجيوش واقامة

ما ورثت ولا تحدثك ما أخذت وقضى بذلك الخلفاء بعده وقال ابن عمر رضي الله عنهما سئل عمر رضي الله عنه عمن وكل في دفع زكاته الى الفقراء والمساكين فأعطى الوكيل منها ولد المزكي لعلمه فقره وسكنته فرخص عمر في ذلك ولم يأمر الوكيل باستعادته من الولد ودفعها الى مستحقيها (فرع) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا ربا بالزكاة من أدى زكاته الى رسول الامام فقد برئت ذمته منها الى الله ورسوله فله أجرها وإثمها على من بدلها من أئمة الجور وكان صلى الله عليه وسلم يقول انها ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرونها فقال الرجل فما تأمرنا يا رسول الله قال تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اسمعوا الامراءكم ولو منعوكم حقكم فانما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان علينا أعشارا يأخذون منا زائدا على حقهم ظلما فهل نكتم من أموالنا قدر ما يعتدون علينا فقال صلى الله عليه وسلم لا وفي رواية فقال يا رسول الله ما يأخذ منا أئمة الجور منا طلما اهل يقع بدلا عن الصدقة قال لا وكان عمر رضي الله عنه يولي الناس تفرقة زكاة أموالهم الباطنة وجاء رجل مرة بمائتي درهم فقال له يا أمير المؤمنين هذه زكاة مالي نفذها فقال اذهب بها أنت فقسمها وكان رضي الله عنه يكل أمر الاموال الظاهرة الى الولاة أحب الناس ذلك أم كرهوه ويقول ادفعوا صدقات أموالكم الى من ولاه الله أمركم فمن بر فلنفسه ومن أثم فعليها وكان صلى الله عليه وسلم يأمر الساعي بأن يعد الماشية حيث ترد الماء ولا يكلف أربابها حشرها اليه يقول تؤخذ صدقات المسلمين على مياههم وفي رواية في ديارهم وكان صلى الله عليه وسلم يسم ابل الصدقة والجزية وغنمها اذا تنوعت عنده مخافة أن تختلط بغيرها وكان يسم الغنم في آذانها بنفسه صلى الله عليه وسلم *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم ينهى الرجل اذا أخرج زكاته أن يشتريها ثانيا من الفقير وقال عمر رضي الله عنه نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اشتري فرسا كنت حملت عليها في سبيل الله ثم وجدته يباع وقال لي لا تشتره ولا تعد في صدقتك ولو أعطاكه بدرهم فان العائد في صدقته كالعائد في قيئه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول المراد أن يشتريها لنفسه مع الغنى عنها أما اذا احتاج اليها فاشتراها لنفسه أو ليجعلها صدقة مرة ثانية فلا حرج قال ابراهيم النخعي رضي الله عنه وكانوا يعطون الشئ للفقراء وهم ساكتون ويكرهون الرجل أن يقول للفقير خذ هذا مني لوجه الله أو أحتسب به الخير ونحو ذلك والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب بيان الاصناف الثمانية)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي مكتسب وفي رواية ان المسئلة لا تحل الا لثلاث لذي فقر مدقع أو لذي غرم مفظع أو لذي دم موجع والمدقع هو الشديد والغرم ما يلزم اداؤه تكلفا الا في مقابلة عوض والمفظع الشنيع وذو الدم الموجع هو الذي يتحمل دية عن قريبه أو حميمه أو نسيبه القاتل ويدفعها الى أولياء المقتول ولو لم يفعل قتل قريبه أو حميمه الذي يتوجع لقتله وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا لا تصدقوا الا على أهل دينكم فلما أنزل الله عز وجل وما تنفقوا من خير فلأنفسكم وما تنفقون الا ابتغاء وجه الله الآية صار يقول صلى الله عليه وسلم تصدقوا على أهل الاديان وقال ابن عباس سأل رجل من المشركين رسول الله صلى الله عليه وسلم فهم أن يعطيهم قال ليس على ديني فمنعه فنزلت ليس عليك هداهم الا أعطيتهم وما تنفقوا من خير فلأنفسكم الآية وكان صلى الله عليه وسلم يقول للسائل حق وان جاء على فرس وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سأل وله قيمة أوقية فقد ألحف وفي رواية من سأل وعنده ما يغنيه فانه يستكثر من جمر جهنم قالوا وما يغنيه يا رسول الله قال ما يغديه أو يعشيه * وفي رواية يغديه ويعشيه * وفي رواية قالوا يا رسول الله وما يغنيه قال خمسون درهما أو حسابها من الذهب وكان أبو الدرداء رضي الله عنه يقول بتحريم ادخار ما زاد على قوت يوم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس المسكين الذي ترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان انما المسكين الذي يتعفف * وفي رواية انما المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن له فيتصدق عليه ولا يقوم

الصلاة ونزول الغيث وقال صلى الله عليه وآله وسلم تفتح أبواب السماء ويستجاب الدعاء في أربعة مواطن عند التقاء الصفوف وعند نزول الغيث وعند اقامة الصلاة وعند رؤية الكعبة

(فصل في عبادات السفر) أسفار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم تكن تخلو من أحد أربعة أنواع اما سفر الهجرة من مكة الى المدينة أو سفر عمرة أو سفر حج أو سفر جهاد وهذا كان الغالب وكان اذا عزم على سفر ضرب القرعة بين أمهات المؤمنين فمن ظهرت قرعتها سافر بها واما في سفر الحج فانه سافر بالجميع وكان يسافر أول النهار ويحب أن يسافر في يوم الخميس وكان اذا جهز جيشا الى الجهاد أمرهم بالمسير في أول النهار وأمر

ؤ يسأل الناس وكان صلى الله عليه وسلم يعطي العامل عمالته فان أبى عزم عليه وقال عمر رضي الله عنه عملت على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصدقة فلما فرغت منها وأديتها اليه أمر لي بعمالة فقلت يا رسول الله انما
عملت لله فقال خذ ما أعطيت من غير مسئلة فكل وتصدق وكان صلى الله عليه وسلم يقول من استعملناه على
عمل فرزقناه رزقا فما أخذ بعد ذلك فهو غلول وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة ساعيا فغل كساء
من صوف مخيطا فلما بلغه قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أف لك ثم قال للعاشر انه قد درع على مثلها
في النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن شكا اليه ما يلقى من شدة العمل والحر فقلما ترزق بمن تسعى
عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول المعتدي في الصدقة كمانعها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الخازن
المسلم الامين الذي يعطي ما أمر به كاملا موفرا طيبة به نفسه حتى يدفعه الى الذي أمر له به أحد المتصدقين
وكان صلى الله عليه وسلم يكره أن يكون العامل على الصدقة من ذوي القربى وقد سأله الفضل بن عباس مرة
فقال يا رسول الله أمرني على هذه الصدقات لأصيب ما يصيب الناس من المنفعة وأؤدي اليك ما يؤدي الناس
فقال صلى الله عليه وسلم ان الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد وانما هي أوساخ الناس وكان صلى الله عليه
وسلم يكرم المؤلفة قلوبهم بالبر والاكرام وسأله رجل منهم يوما فأمر له بشاء بين جبلين من شاء الصدقة
فرجع الى قومه فقال يا قوم أسلموا فان محمدا يعطي عطاء من لا يخشى الفقر قال أبو هريرة رضي الله عنه وأتى
النبي صلى الله عليه وسلم مال فقسمه فأعطى رجالا وترك رجالا فبلغه ان الذين لم يعطهم عتبوا عليه فحمد الله
تعالى وأثنى عليه ثم قال أما بعد فوالله اني لأعطي الرجل وأدع الرجل والذي أدع أحب الي من الذي أعطي
ولكني أعطي أقواما لما أرى في قلوبهم من الجزع والهلع وأكل أقواما الى ما جعل في قلوبهم من الغنى
والخير وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول ليس في الناس اليوم مؤلفة ثم يقرأ وقل الحق من ربكم
فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بمساعدة المكاتبين وجاءه رجل مرة فقال
يا رسول الله دلني على عمل يقربني من الجنة ويباعدني من النار فقال اعتق النسمة وفك الرقبة قال يا رسول
الله أوليسا واحدا قال لا عتق النسمة أن تفرد بعتقها وفك الرقبة أن تعين في ثمنها وكان صلى الله عليه وسلم
يعين الغارمين ويقول ان المسئلة لا تحل الا لثلاثة لذي فقر مدقع أو لذي غرم مفظع أو دم موجع وقد
تقدم الحديث بمعناه وحمل بعضهم الحديث على من غرم لاصلاح ذات البين لا لمصلحة نفسه وكان صلى الله
عليه وسلم كثيرا ما يقول ان المسئلة لا تحل الا لأحد ثلاثة رجل تحمل حمالة فحلت له المسئلة حتى يصيبها
ثم يمسك ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش ورجل أصابته فاقة
حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجى من قومه لقد أصابت فلانا فاقة فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش
فما سواهن فسحت يأكلها صاحبها سحتا وكان صلى الله عليه وسلم اذا جاءه شخص ضمن حمالة ولم يجد له وفاء
يقول له صلى الله عليه وسلم أقم عندنا حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها وكان صلى الله عليه وسلم يعطي
الغازي وابن السبيل من الصدقة وان كانا غنيين ويقول لا تحل الصدقة لغني الا في سبيل الله وابن السبيل
أو جار فقير أو مسكين يتصدق عليه فيهدي لغني أو يدعوه ليأكل منها أو رجل اشتراها بماله من الفقير وكان
صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول ثلاثة حق على الله عونهم الغازي في سبيل الله والمكاتب الذي يريد الاداء
والناكح المتعفف وسئل عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن الصدقة اي مال هي فقال هي مال
العرجان والعوران والعميان وكل منقطع به وكان قبيصة لا يدفع الصدقة الى من سأله من الشباب في المعونة
في النكاح ويقول ان ذلك سحت يأكله من يأخذه وكان يعينه من غير الصدقة (فرع) وكان صلى الله
عليه وسلم يستعمل ابل الصدقة وربما حمل الناس عليها الى الحج ونحوه من القربات فاذا قيل له في ذلك يقول
ان صاحب الجمل جعله في سبيل الله وان الحج والعمرة في سبيل الله وكان صلى الله عليه وسلم اذا وجد الاصناف
الثمانية دفعها اليهم ويقول ان الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها هو فجزأها ثمانية أجزاء
فمن كان من أهل تلك الاجزاء أعطيناه وكان كثيرا ما يقول لمن جاء يطلب الصدقة قد علمت ما قسمه الله في كتابه

جميع المسافرين اذا كانوا
ثلاثة أن يجعلوا أحدهم
أميرا ونهى عن الوحدة
في السفر وقال الراكب
شيطان والراكبان
شيطانان والثلاثة ركب
ولم يرد سفرا الا قال حين
ينهض من جلوسه اللهم
اليك توجهت وبك
اعتصمت اللهم اكفني
ما أهمني وما لم أهتم له
اللهم زودني التقوى واغفر
لي ذنبي ووجهني للخير
أينما توجهت وكان اذا
وضع رجله المباركة في
الركاب قال بسم الله واذا
استوى على ظهر المركب
قال سبحان الذي سخر لنا
هذا وما كنا له مقرنين وانا
الى ربنا لمنقلبون الحمد لله
الحمد لله الحمد لله الله أكبر
الله أكبر الله أكبر سبحانك
اني ظلمت نفسي فاغفر لي
انه لا يغفر الذنوب الا أنت
اللهم انا نسألك في سفرنا

من الاجزاء الثمانية فان كنت من تلك الاجزاء أعطيتك وكان صلى الله عليه وسلم اذا لم يجد الاصناف كلها دفعها الى من وجد منهم ور بما أمر بدفعها الى واحد وقال سلمة بن صخر بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أسأله الصدقة فقال لى اذهب الى صاحب صدقة بنى زريق فقل له فليدفعها اليك *(فرع)* وكان عمر رضى الله عنه اذا رأى شيخا من أهل الذمة يسأل على الابواب يجرى له من بيت المال ما يصلحه ثم يقول أخذنا منه الجزية فى شبيبته ثم ضيعناه فى كبره *(فرع)* وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص فى صرف الصدقة الى الزوج والاقارب وقد جاءته امرأة يوما فقالت يا رسول الله ان لى مالا ولى زوج فقير وأيتام فى حجرى أفيجزئنى الصدقة عليه وعليهم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ولك أجران أجر القرابة وأجر الصدقة * وفى رواية أيجزئ عنى أن أنفق على زوجى وعلى أيتام فى حجرى وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذى الرحم ثنتان صدقة وصلة * وفى رواية ان الصدقة على ذى قرابة يضعف أجرها مرتين وفى رواية أفضل الصدقة على ذى الرحم الكاشح يعنى المضمر العداوة فى جنبه لا يظهرها وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول اذا كان ذو قرابة لا تعولهم فاعطهم من زكاة مالك وان كنت تعولهم فلا تعطهم ولا تجعلها لمن تعول والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فى تحريم الصدقة على بنى هاشم ومواليهم دون موالى أزواجهم) قال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم سهم ذوى القربى على بنى هاشم وبنى المطلب دون بنى نوفل وعبد شمس ويقول انما بنو هاشم وبنو المطلب شئ واحد قال ابن اسحاق وكان عبد شمس وهاشم والمطلب اخوة لام وأمهم عاتكة بنت مرة وكان نوفل أخاهم لابيهم قال ابن عباس رضى الله عنهما وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول عن الصدقة انما هى أوساخ الناس وانها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد وقال أنس رضى الله عنه كان النبى صلى الله عليه وسلم فى ضيق من العيش أول الاسلام وكان مع ذلك يؤثر على نفسه فكان أصحابه يواسونه بما يحتاج اليه فكان الرجل منهم يجعل لرسول الله صلى الله عليه وسلم النخلات حتى افتتح قريظة والنضير وأغناه الله تعالى عن ذلك وكان سعيد بن جبير رضى الله عنه يقول ما سأل نبى الصدقة قط فقيل له ان اخوة يوسف قالوا وتصدق علينا فقال انما أرادوا ورد علينا اخانا وكان أنس رضى الله عنه يقول أخذ الحسن بن على رضى الله عنهما يوما تمرة من تمر الصدقة فجعلها فى فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كخ كخ ارم بها أما علمت انا لا نأكل الصدقة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لبنى هاشم وبنى المطلب ان لكم فى خمس الخمس ما يكفيكم أو يغنيكم وقال ابن عباس رضى الله عنهما جاء أبو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان فلانا عاملك على الصدقة دعانى لأكون مساعداله و يعطينى منها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصدقة لا تحل لنا وان مولى القوم منهم وفى رواية من أنفسهم وكان صلى الله عليه وسلم يأكل مما وصل الى الفقراء من الصدقات و يقول قد بلغت محلها وكانت فقراء الصحابة رضى الله عنهم كثيرا ما يرسلون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الهدايا مما بعث صلى الله عليه وسلم اليهم من الصدقات فيأكله صلى الله عليه وسلم وقالت جويرية رضى الله عنها قدمت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما لحما فقال من أين لكم هذا اللحم فقالت أعطته لى مولاتى من الصدقة فقال صلى الله عليه وسلم قربيه فقد بلغت الصدقة محلها وقال أنس رضى الله عنه قدم الى النبى صلى الله عليه وسلم مرة لحم فقال ما هذا فقالوا شئ تصدق به على بريرة فقال صلى الله عليه وسلم هو لها صدقة ولنا هدية والله أعلم

(باب ما جاء فى الحث على التعفف وترك المسئلة وغير ذلك)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالقناعة والتعفف وترك السؤال ويحث القادر على الكسب أن يأكل من كسب يمينه و يقول لا يزال العبد يسأل وهو غنى حتى يخلق وجهه فما يكون له عند الله وجه وكان صلى الله عليه وسلم يقول أتانى جبريل فقال يا محمد ربك يقرئك السلام و يقول لك ان من عبادى من لا يصلح ايمانه الا بالغنى ولو أفقرته لكفر وان من عبادى من لا يصلح ايمانه الا بالفقر ولو أغنيته لكفر

هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده اللهم أنت الصاحب فى السفر والخليفة فى الاهل اللهم انى أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب وسوء المنظر فى الاهل والمال واذا رجع قالهن وزاد فيهن آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون وكان صلى الله عليه وآله وسلم هو وأصحابه اذا علوا الثنايا كبروا واذا هبطوا سبحوا وكان صلى الله عليه وآله وسلم اذا أشرف على بلدة أو قرية يريد دخولها قال اللهم رب السماء السبع وما أظللن ورب الارضين السبع وما أقللن ورب الشياطين وما أضللن ورب الرياح وما ذرين أسألك خير هذه القرية وخير أهلها وأعوذ بك من شرها وشر أهلها

وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا بالسقم ولو أصححته لكفر وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا بالصحة ولو أسقمته لكفر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سأل الناس في غير فاقة نزلت به أو عيال لا يطيقهم جاء يوم القيامة بوجه ليس عليه لحم وتقدم في الباب قبله ان الغنى الذي لا يحل له السؤال هو من عنده ما يغديه أو يعشيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من فتح باب مسئلة من غير فاقة نزلت به فتح الله عليه باب فاقة من حيث لا يحتسب وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو تعلمون ما في المسئلة ما مشى أحد الى أحد يسأله وكان صلى الله عليه وسلم يقول مسئلة الغنى نار ان أعطى قليلا فقليل وان أعطى كثيرا فكثير وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سأل من غير فقر فكأنما يأكل الجمر وفي رواية من سأل الناس ليثري بماله كان خموشا في وجهه يوم القيامة ورضفا يأكله في جهنم فمن شاء فليقلل ومن شاء فليكثر وقال ابن عباس رضي الله عنهما سأل العباس رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يستعمله على الصدقة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنت لأستعملك على غسالة ذنوب الناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا المسئلة كدوح في وجه صاحبها فمن شاء أبقى على وجهه ومن شاء ترك الا أن يسأل الرجل في أمر لا يجد منه بدا أو ذا سلطان قال زيد بن عقبة فحدثت به الحجاج بن يوسف فقال انا سألني فاني ذو سلطان وكان ابن الفراسي رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله أسأل فقال صلى الله عليه وسلم لا ثم قال ان كنت ولا بد سائلا فاسأل الصالحين وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا المال خضر حلو فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن أخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى وفي رواية الايدي ثلاث فيد الله عز وجل العليا ويد المعطي التي تليها ويد السائل السفلى فأعط الفضل ولا تعجز عن نفسك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لما يفرق الصدقة أما والله ان أحدكم ليخرج بمسئلته من عندي يتأبطها حتى تكون تحت ابطه نارا فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله فلم تعطيها اياهم قال فما أصنع يأبون الا أن يسألوني ويأبى الله لي البخل وكان صلى الله عليه وسلم يقول استغنوا عن الناس ولو بشوص السواك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يحب الغني الحليم المتعفف ويبغض البذي الفاجر السائل الملح وكان صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اللهم اني أعوذ بك من نفس لا تشبع ومن قلب لا يخشع ومن دعاء لا يسمع وتقدم في الباب قبله قوله صلى الله عليه وسلم ليس المسكين الذي ترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان ولكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن له فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول طوبى لمن هدي للاسلام وكان عيشه كفافا وقنع وكان صلى الله عليه وسلم يقول اياكم والطمع فانه الفقر الحاضر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أصبح آمنا في سربه معافى في بدنه عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها وقال أنس رضي الله عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله شيأ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أما في بيتك شيء قال بلى حلس نلبس بعضه ونبسط بعضه وقعب نشرب فيه من الماء فقال ائتني بهما فأتاه بهما فأخذهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال من يشتري هذين فقال رجل أنا آخذهما بدرهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يزيد على درهم مرتين أو ثلاثا فقال رجل بدرهمين فأعطاهما اياه وأخذ الدرهمين فأعطاهما الانصاري وقال اشتر بأحدهما طعاما فانبذه الى أهلك واشتر بالآخر قدوما فأتني به فأتاه به فشد فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عودا بيده ثم قال اذهب فاحتطب وبع ولا أرينك خمسة عشر يوما ففعل ثم جاء وقد أصاب عشرة دراهم فاشترى ببعضها ثوبا وببعضها طعاما فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا خير لك من أن تجيء المسألة نكتة في وجهك يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول لأن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما أكل أحد طعاما خيرا من أن يأكل من عمل يده وان نبي الله داود كان يأكل من عمل يده وكان صلى الله عليه وسلم يقول من نزلت به فاقة فأنزلها بالله تعالى فيوشك الله تعالى له

وشر ما فيها وفي بعض الاحيان كان يقول اللهم اني أسألك من خير هذه القرية وخير ما جمعت فيها وأعوذ بك من شرها وشر ما جمعت فيها اللهم ارزقنا جناها وأعذنا من وباها وحببنا الى أهلها وحبب صالحي أهلها الينا وكان صلى الله عليه وآله وسلم يقصر الصلاة الرباعية في جميع أسفاره ولم يثبت انه أتمها في وقت من الاوقات والحديث المروي عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقصر في السفر ويتم ويفطر ويصوم لم يبلغ الصحة وكان من العادة النبوية أن يقتصر في السفر على صلاة الفرض ولم يحفظ انه في السفر صلى شيأ من السنن لا قبل الفرض ولا بعده الا ركعتي الفجر والوتر

برزقه عاجل أو آجل وفي رواية من جاع أو احتاج فكتمه الناس وأفضى به الى الله عز وجل كان حقا على الله تعالى أن يفتح له قوت سنة من حلال

(فصل في التحذير من أخذ ما دفع من غير طيب نفس المعطى) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما أنا خازن فمن أعطيته عن طيب نفس فبارك له فيه ومن أعطيته عن مسألة وشره لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل عليكم السائل بغير اذن فلا تطعموه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تلحفوا في المسألة فانه من يستخرج منا بها شيأ لم يبارك له فيه ومعنى لا تلحفوا لا تلحوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل ليأتيني فيسألني فأعطيه فينطلق وما يحمل في حضنه الا النار وكان جابر رضي الله عنه يقول ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيأ قط فقال لا والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في ترغيب المرأة في الصدقة من مال زوجها اذا أذن) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا أنفقت المرأة وفي رواية تصدقت من طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت ولزوجها أجره بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم من أجر بعض شيأ وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول لا يحل للمرأة أن تصدق من بيت زوجها الا من قوتها والأجر بينهما ولا يحل لها أن تصدق من مال زوجها الا باذنه فان أذن لها فالأجر بينهما فان فعلت من غير اذنه فالأجر له والاثم عليها وقالت أسماء رضي الله عنها قلت يا رسول الله ما لي مال الا ما أدخل علي الزبير أفأتصدق قال تصدقي ولا توعي فيوعى عليك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تنفق امرأة شيأ من بيت زوجها الا باذنه فقيل يا رسول الله ولا الطعام قال ذلك أفضل أموالنا وكانت عائشة رضي الله عنها تقول اهدي لنا ضب فسألت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاني عن أكله فجاء سائل فأمرت له به فنهاني عن ذلك وقال أتطعمين مالا تأكلين والله أعلم

(فصل في ترغيب الانسان في قبول ما جاء من غير مسألة ولا اشراف نفس) قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما آتاك الله من أموال السلطان من غير مسألة ولا اشراف فكله وتموله وفي رواية ما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه فتموله فانما هو رزق ساقه الله تعالى اليك فان شئت كله وان شئت تصدق به وما لا فلا تتبعه نفسك وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما لا يسأل أحدا شيأ ولا يرد شيأ أعطيه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول من عرض له من هذا الرزق شئ من غير مسألة ولا اشراف فليتوسع به في رزقه فان كان غنيا فليوجهه الى من هو أحوج اليه منه *(فرع)* وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أسدى الى قوم نعمة فلم يشكروها فدعى عليهم استجيب له وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما الذي يعطي من سعة بأفضل من الآخذ اذا كان محتاجا وكان علي بن الحسين رضي الله عنهما يقول حبذا السائل يحمل زادي الى الآخرة يأتي الى بابي فيقول هل عندك شئ أحمله لك حتى أضعه بين يدي الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول هدية الله المؤمن السائل على بابه وسيأتي جملة من الأحاديث في الحث على الانفاق في وجوه الخير في الباب الجامع آخر الكتاب ان شاء الله تعالى

(فصل في النهي أن يسأل العبد ربه عز وجل ان يبسط عليه الدنيا) قال أنس رضي الله عنه جاء ثعلبة بن حاطب الانصاري الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ادع الله لي أن يكثر مالي فأعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاءه الثانية فقال يا رسول الله ادع الله لي أن يكثر مالي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ويحك يا ثعلبة قليل تؤدي شكره خير من كثير لا تطيقه ثم جاءه الثالثة فقال له يا ثعلبة أما ترضى ان تكون مثل نبي الله فقال ثعلبة والذي بعثك بالحق لئن دعوت الله أن يرزقني مالا لأوتين كل ذي حق حقه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ارزق ثعلبة مالا فاتخذ غنما فنمت كما ينمو الدود فضاقت عليه المدينة فتنحى عنها ونزل واديا من أوديتها حتى صار يصلي الظهر والعصر في جماعة ويترك ما سواهما ثم كثرت عليه حتى ترك الصلوات الا الجمعة وهي تنمو كما ينمو الدود حتى ترك الجمعة فسأل عنه رسول الله صلى الله عليه

وكان يصلي صلاة التهجد على ظهر المركوب وعن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي في السفر على راحلته حيث توجهت يومئ ايماء يعني صلاة الليل الا الفرائض ويوتر على راحلته وثبت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حال قصر الصلاة أنه ما كان يدع صلاة الليل لكن ثبت عن جماعة من الصحابة انهم كانوا يصلون السنة كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسافرون فيتطوعون قبل المكتوبة وبعدها وأما ابن عمر فكان لا يصلي السنة ولا يترك صلاة الليل كما كانت عادة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلو صلاها أحد جازت صلاته وكانت تطوعا مطلقا لا راتبة ونقل عن البراء بن عازب

وسلم فأخبره وبخبره فقال ياويح ثعلبة فأنزل الله تعالى خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابه الى القبائل لأخذ الصدقات وبيانها وقال لمن معه الكتاب وهما رجلان أحدهما من بني سليم اذا مررتما بثعلبة فاسألاه الصدقة فقرآ عليه كتابي فلما مرا عليه وأخبراه هز رأسه وقال ماهذه الا الجزية ماهذه الا أخت الجزية ما أدري ماهذا انطلقا الى بني سليم ثم عودا الى فذهبا الى بني سليم فرحبوا بهما وقالوا مرحبا برسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نظروا الى خيار ابلهم فعزلوها اليهما فقالا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمرنا بأخذ خيارها فقالوا ان أنفسنا بها طيبة فساقوها فلما رجعوا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا على ثعلبة قال أروني الكتاب حتى أنظر فيه ثانيا فنظر فيه وأمعن النظر وقال ماهذه الا أخت الجزية انطلقا حتى أرى رأيي فانطلقا حتى أتيا النبي صلى الله عليه وسلم فلما رآهما قال ياويح ثعلبة قبل أن يكلماه ودعا لبني سليم بالبركة فأنزل الله تعالى ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله حتى بلغ بما كانوا يكذبون وعند رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من أصدقاء ثعلبة فخرج الى ثعلبة فأخبره وقال ويحك قد أنزل الله فيك كذا وكذا فخرج ثعلبة من الوادي يحثو التراب على رأسه حتى أتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله أن يقبل منه صدقته فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله منعني أن أقبل صدقتك فجعل يبكي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا عملك قد أمرتك فلم تطعني فرجع ثعلبة وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقبض منه شيأ فلما استخلف أبو بكر أتاه فقال قد علمت منزلتي من رسول الله صلى الله عليه وسلم وموضعي من الانصار فقال له أبو بكر شيء لم يقبله رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أقبله ثم جاء عمر أيام خلافته فلم يقبله ثم جاء عثمان أيام خلافته فلم يقبله فمات في خلافة عثمان وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أحب الله عبدا أغلق عنه أمور الدنيا وفتح له أمور الآخرة والله سبحانه وتعالى أعلم

•(فصل في الحث على تذكر النعم والاعتراف بها وعدم التعرض لزوالها بالكفران)• قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ثلاثة من بني اسرائيل أبرص وأقرع وأعمى أراد الله عز وجل أن يبتليهم فبعث اليهم ملكا في صورة آدمي فأتى الأبرص فقال أي شيء أحب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب عني هذا الذي قذرني الناس لاجله فمسحه فذهب عنه قذره فقال له أي المال أحب اليك قال الابل فاعطي ناقة عشراء وقال له بارك الله لك فيها ثم أتى الاقرع فقال أي شيء أحب اليك قال شعر حسن فدعا له فذهب ما به فقال له أي المال أحب اليك قال البقر فاعطي بقرة حاملا وقال بارك الله لك فيها ثم أتى الاعمى فقال أي شيء أحب اليك قال ان يرد الله تعالى علي بصري فابصر الناس فمسحه فرد الله تعالى عليه بصره فقال أي المال أحب اليك قال الغنم فاعطي شاة والدا فقال بارك الله لك فيها فانتج هذا وولد هذان فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم ثم ان الملك أتى الابرص في صورته وهيئته الاولى فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال أن تعطيني بعيرا أتبلغ به في سفري فقال الحقوق كثيرة فقال له كأني أعرفك ألم تكن أبرص يقذرك الناس فقيرا فأعطاك الله فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله تعالى الى ما كنت ثم أتى الاقرع فقال له مثل ماقال للابرص ورد عليه الاقرع مثل مارد عليه ثم انه أتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك أسألك بالذي رد عليك بصرك شاة أتبلغ بها في سفري فقال قد كنت أعمى فرد الله علي بصري فخذ ماشئت ودع ماشئت فوالله لا أجهدك اليوم بشيء أخذته لله ثم لك فقال له الملك امسك عليك مالك فانما ابتليتم فقد رضي الله عنك وسخط على صاحبيك والله أعلم

•(فصل في النهي عن أن يسأل الانسان بوجه الله تعالى غير الجنة)• قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا مايحدث عن الخضر عليه السلام ويقول بينما الخضر ذات يوم يمشي في سوق بني اسرائيل أبصره رجل مكاتب فقال تصدق علي بارك الله فيك فقال الخضر آمنت بالله ماشاء الله

قال سافرت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثمانية عشر سفرا فلم أره يترك ركعتين عند زيغ الشمس قبل الظهر قال الترمذي حديث غريب وسألت عنه محمدا يعني البخاري فلم يعرفه الا من حديث الليث ابن سعد ورآه حسنا وكان من عادته صلى الله عليه وآله وسلم اذا صلى السنة على راحلته أن يتوجه حيثما توجهت وان توجهت لغير القبلة وكان يومئ في الركوع والسجود وثبت في سنن أحمد وسنن أبي داود أنه كان يوجه راحلته الى القبلة حال تكبيرة الافتتاح ثم يتم الى حيثما توجهت الراحلة وروى الترمذي في حديث مستقيم الاسناد أنه صلى الفرض مرة على ظهر مركبه واقتدى به الصحابة ركبانا ولفظه انتهى النبي

من أمر يكون ما عندي شيء أعطيكه فقال المسكين أسألك بوجه الله لما تصدقت علي فاني نظرت السماحة في وجهك ورجوت البركة عندك فقال الخضر عليه السلام آمنت بالله ما عندي شيء أعطيكه ثم سأله الثالثة فقال له الخضر ما عندي شيء أعطيكه الا أن تأخذني فتبيعني فقال المسكين فهل يستقيم هذا قال نعم أقول لقد سألتني بأمر عظيم اما اني لا أخيبك بوجه ربي بعني قال فقدمه الى السوق فباعه بأربعمائة درهم فمكث عند المشتري زمانا لا يستعمله في شيء فقال انما اشتريتني التماس خير عندي فأوصني بعمل قال أكره أن أشق عليك انك شيخ كبير ضعيف قال ليس يشق علي قال قم فانقل هذه الحجارة وكان لا ينقلها دون ستة نفر في يوم فخرج الرجل لبعض حاجته ثم انصرف وقد نقل الحجارة في ساعة قال أحسنت وأجملت وأطقت ما لم أرك تطيقه قال ثم عرض للرجل سفر فقال اني أحسبك أمينا فاخلفني في أهلي خلافة حسنة قال أوصني بعمل قال اني أكره أن أشق عليك قال ليس يشق علي قال فاضرب من اللبن لبيتي حتى أقدم عليك قال فمر الرجل لسفره قال فرجع الرجل وقد شيد بناءه قال أسألك بوجه الله ما سبيلك وما أمرك قال سألتني بوجه الله ووجه الله أوقعني في هذه العبودية فقال الخضر سأحدثك من أنا أنا الخضر الذي سمعت به سألني مسكين صدقة فلم يكن عندي ما أعطيه فسألني بوجه الله فأمكنته من رقبتي فباعني وأخبرك انه من سئل بوجه الله فرد سائله وهو يقدر وقف يوم القيامة جلده ولا لحم عليه يتقعقع فقال الرجل آمنت بالله شققت عليك يا نبي الله احكم في أهلي ومالي كيف شئت أو اختر فأخلي سبيلك قال أحب أن تخلي سبيلي فأعبد ربي فخلى سبيله فقال الخضر عليه السلام الحمد لله الذي أوثقني في العبودية ثم نجاني منها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ملعون من سأل بوجه الله وملعون من سئل بوجه الله ثم رد سائله ما لم يسأل هجرا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يسأل بوجه الله الا الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سأل بالله فأعطوه ومن صنع اليكم معروفا فكافئوه فان لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا انكم قد كافأتموه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم بشر الناس رجل يسأل بالله ولا يعطي وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا وقف السائل على الباب ونزلت الرحمة معه قبلها من قبلها وردها من ردها *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رددتم السائل ثلاثا فلم يرجع فلا عليكم أن تزبروه وكان صلى الله عليه وسلم اذا لم يجد شيأ يعطيه السائل يلين له الكلام ويعده بالعطاء في وقت آخر والله أعلم

(فصل فيما جاء في جهد المقل وذم البخيل) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ردوا المسكين ولو بظلف محرق وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما منكم من أحد الا سيكلمه الله يوم القيامة ليس بينه وبينه ترجمان فينظر أيمن منه فلا يرى الا ما قدم فينظر أشأم منه فلا يرى الا ما قدم فينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة فان التمرة تسد من الجائع مسدها من الشبعان وفي رواية عليكم بالصدقة فانها تقيم العوج وتدفع ميتة السوء وتطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار وفي رواية عليكم بالصدقة فان الله تعالى ليدرأ بالصدقة سبعين بابا من البلاء أيسرها الجذام والبرص وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد قد اضطرت أيديهما الى ثديهما وتراقيهما فجعل المتصدق كلما تصدق بصدقة انبسطت عنه حتى تغشى أنامله وتعفو أثره وجعل البخيل كلما هم بصدقة قلصت وأخذت كل حلقة بمكانها قال أبو هريرة رضي الله عنه فأنا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول باصبعه هكذا في جيبه يوسعها فلا تتوسع ومعنى قلصت تجمعت وتشمرت وهي ضد استرخت وانبسطت وكانت عائشة رضي الله عنها لا تتصدق الا بما تأكل منه وتقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تطعموا المساكين مما لا تأكلون وكانت تتصدق بما وجدت قليلا كان أو كثيرا حتى كانت تعطي السائل حبة العنب والتمرة من الحشف وكان أبو بكر رضي الله عنه اذا دخل المسجد فوجد سائلا يسأل يعطيه حتى ربما أخذ الكسرة من ولده الصغير وأعطاها السائل وقال أنس رضي الله عنه كانت عائشة رضي الله عنها تأكل مرة عنبا فاستطعمها مسكين فقالت للخادم خذ حبة عنب فأعطه اياها فجعل ينظر اليها ويتعجب فقالت عائشة

صلى الله عليه وآله وسلم الى مضيق هو وأصحابه وهو على راحلته والسماء من فوقهم والبلة من أسفلهم فحضرت الصلاة فأمر المؤذن فأذن وأقام ثم تقدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على راحلته فصلى بهم يومئ ايماء فجعل السجود أخفض من الركوع وكان من عادته صلى الله عليه وآله وسلم اذا وقع الرحيل قبل الزوال أن يؤخر الظهر الى وقت العصر فاذا نزل جمع بين الظهر والعصر وان دخل وقت الظهر قبل الرحيل صلى الظهر ثم ركب وكذا في المغرب والعشاء ان كان في وقت المغرب والعشاء سائرا أخر الصلاة الى وقت العشاء ليصليهما معا وفي بعض الاوقات يجمع بين الظهر والعصر في وقت الظهر ثم ركب وكذا في المغرب والعشاء ولم

أتعجب كم في هذا الخبز من مثقال ذرة وقد قال الله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره وكان الصحابة رضي الله عنهم يتصدقون بكل شيء حتى بالبصلة وكان واثلة بن الاسقع رضي الله عنه لا يكل أعطاء الصدقة الى غيره ويقول اذا قام المتصدق ليضع الصدقة في يد الفقير كتب له بكل خطوة حسنة فاذا صارت في يده كتب له بكل خطوة عشر حسنات وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يخرج رجل شيأ من الصدقة حتى يفك عنها لحي سبعين شيطانا كلهم ينهاه عنها وكان صلى الله عليه وسلم يقول باكروا بالصدقة فان البلاء لا يتخطاها وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصدقة تزيد في العمر و يذهب الله تعالى بها الكبر والفخر وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعبد عابد من بني اسرائيل فعبد الله تعالى في صومعته ستين عاما فأمطرت الارض فاخضرت فاشرف الراهب من صومعته فقال لو نزلت فذكرت الله تعالى فازددت خيرا فنزل ومعه رغيف أو رغيفان فبينما هو في الارض اذ جاءته امرأة فلم يزل يكلمها وتكلمه حتى غشيها ثم أغمي عليه فنزل الغدير يستحم فجاء سائل فاومأ اليه أن يأخذ الرغيفين ثم مات فوزنت عبادته ستين سنة مع حسناته بتلك الزنية فرجحت تلك الزنية بحسناته ثم وضع الرغيف أو الرغيفان مع حسناته فرجحت حسناته فغفر له وكان صلى الله عليه وسلم يقول سبق درهم مائة ألف درهم فقال رجل وكيف ذلك يا رسول الله قال رجل له مال كثير أخذ من عرضه مائة ألف درهم فتصدق بها ورجل ليس له الا درهمان فأخذ أحدهما فتصدق به وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله الا الطيب فان الله يقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبها كما يربي أحدكم فلوه حتى يكون مثل الجبل وان الرجل ليتصدق باللقمة فتربو في يد الله أو قال في كف الله حتى تكون مثل الجبل فتصدقوا ثم قرأ يمحق الله الربا و يربي الصدقات وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لما نزل قوله تعالى من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا قال أبو الدحداح الانصاري وان الله ليريد منا القرض قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال أرني يدك يا رسول الله فناوله يده فقال اني أقرضت الله عز وجل حائطي وكان فيه ستمائة نخلة وأم الدحداح فيه وعيالها وجاء أبو الدحداح فنادى يا أم الدحداح قالت لبيك قال اخرجي من الحائط فاني أقرضته ربي عز وجل فعمدت الى صبيانها وبناتها تخرج ما في أفواههم وتنفض ما في أكمامهم وهي تقول ربح البيع ربح البيع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم من عذق رداح في الجنة لابي الدحداح رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما نقص مال من صدقة وما زاد الله عبدا بعفو الا عزا وما تواضع أحد لله الا رفعه الله وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ذبحنا شاة فتصدقنا بها غير كتفها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما بقي منها قلت يا رسول الله ما بقي منها الا كتفها فقال النبي صلى الله عليه وسلم بقي كلها غير كتفها وكان صلى الله عليه وسلم يقول يقول العبد مالي مالي وانما له من ماله ثلاث ما أكل فافنى أو لبس فابلى أو أعطى فاقتنى ما سوى ذلك فهو ذاهب وتاركه للناس وكان عبد الله بن المبارك رضي الله عنه يعطي العطاء الكثير حتى ربما يخرج جميع أمتعة البيت للفقراء والمساكين وقال له مرة وكيله ان المال قد فني فقال له ان كان المال فني فالعمر أيضا قد فني وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الصدقة لتدفع غضب الرب وتذهب ميتة السوء وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الصدقة لتطفئ عن أهلها حر القبور وانما يستظل المؤمن يوم القيامة في ظل صدقته والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في احصاء الصدقة) كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول في قوله تعالى وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه ما كان من خلف فهو منة من الحق تعالى فقد ينفق الانسان جميع ماله كله ثم لم يزل عائلا حتى يموت من غير خلف وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ذكرت مرة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة مساكين أو عدة من صدقة فقال لي يا عائشة أعطي ولا تحصي فيحصي عليك وكانت رضي الله عنها تقول دخل علي سائل ورسول الله صلى الله عليه وسلم عندي فامرت له بشيء ثم دعوت به فنظرت اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما تريدين أن لا يدخل بيتك شيء ولا يخرج الا بعلمك قلت نعم قال مهلا يا عائشة انفقي ولا تحصي ولا

يكن معتادا الجمع في السفر فيما علمت لكن اذا كان السير حثيثا جمع وأما الجمع في حالة النزول والقرار فلم يرد ولم يعين القصر والجمع مسافة ولم يرد في هذا الباب شيء صحيح بل رخص في مطلق السفر وكذا التيمم لم يرد فيه سفر محدود

(فصل في عادة الحضرة النبوية صلى الله عليه وآله وسلم حال قراءة القرآن واستماعه وكمال خضوعه وخشوعه وبكائه حال سماعه)

كان له صلى الله عليه وآله وسلم في كل يوم وظيفة معينة يتلوها لا يتركها أبدا الا لضرورة وكان يقرأ مترسلا مفسرا مبينا حرفا حرفا ويقف عند آخر كل آية ويتم المد في حروف المد كالمد في الرحمن الرحيم فانه كان يتم المد في كل

نعمى نعمى الله عليك وفي رواية ولا توعي فيوعي الله عليك وفي رواية أخرى ولا توكي فيوكي الله عليك يعني لا تمنعي ما في يدك فتنقطع مادة بركة الرزق عنك

(فصل في صدقة السر) كان الحسن رضي الله عنه يقول جاء أبو بكر الصديق رضي الله عنه بصدقة ماله وأخفاها وقال يا رسول الله هذه صدقتي ولي عند الله مزيد وجاء عمر رضي الله عنه بنصف ماله صدقة وأعلنها وقال يا رسول الله هذه صدقتي وعندي لله مزيد فقال النبي صلى الله عليه وسلم وتر أبو بكر القوس بوتر هلما بين صدقتيهما كما بين كلمتيهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله وذكر منهم رجلا تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما أنفقت يمينه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لما خلق الله سبحانه وتعالى الارض جعلت تميل وتتكفأ فأرساها الله تعالى بالجبال فاستقرت فعجبت الملائكة من شدة الجبل فقالت يا رب هل خلقت خلقا أشد من الجبال قال نعم الحديد قالوا فهل خلقت خلقا أشد من الحديد قال النار قالوا فهل خلقت خلقا أشد من النار قال الماء قالوا فهل خلقت خلقا أشد من الماء قال الريح قالوا فهل خلقت خلقا أشد من الريح قال ابن آدم اذا تصدق صدقة بيمينه فأخفاها عن شماله وتقدم قوله صلى الله عليه وسلم صدقة السر تطفئ غضب الرب والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في النهي) عن أن يسأل الانسان مولاه أو قريبه من فضل ماله فيبخل عليه أو يصرف صدقته الى الاجانب وأقربائه محتاجون وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي بعثني بالحق لا يعذب الله يوم القيامة من رحم اليتيم وألان له في الكلام ولم يتطاول على جاره بفضل ما آتاه الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الصدقة ما تصدق به على مملوك عند مالك سوء وكان صلى الله عليه وسلم يقول والذي بعثني بالحق لا يقبل الله صدقة من رجل وله قرابة محتاجون الى صدقته ويصرفها الى غيرهم والذي نفسي بيده لا ينظر الله اليه يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يسأل رجل مولاه من فضل هو عنده فيمنعه اياه الادعى له يوم القيامة فضله الذي منعه شجاعا أقرع والاقرع هو الذي ذهب شعر رأسه من كثرة السم وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما رجل أتاه ابن عمه يسأله من فضله فمنعه منعه الله فضله يوم القيامة

(فصل في صدقة الكافر على الكافر) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما أحسن محسن من مسلم ولا كافر الا أثابه الله تعالى فقيل له ما اثابة الكافر يا رسول الله فقال اذا وصل رحما أو تصدق أو عمل حسنة أثابه الله تعالى في الدنيا المال والولد والصحة وأشباه ذلك فقيل وما اثابته في الآخرة يا رسول الله قال عذابا دون العذاب ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم أدخلوا آل فرعون أشد العذاب وكان صلى الله عليه وسلم يقول لاصحابه لا تصدقوا الا على أهل دينكم ثم أمرهم بالصدقة على المشركين وقال تصدقوا على أهل الاوثان وأعطى صلى الله عليه وسلم المشركين من الصدقات مرارا والله سبحانه وتعالى أعلم

(كتاب الصيام)

كان معاذ بن جبل رضي الله عنه يقول أحيل الصوم على ثلاثة أحوال قدم الناس المدينة ولا عهد لهم بالصيام فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ويأمر بها الناس حتى نزل صوم شهر رمضان فاستنكر غالب الناس ذلك وشق عليهم لكون الناس لم يتعودوا الصيام فكان كل من لم يصم أطعم ستين مسكينا حتى نزل فمن شهد منكم الشهر فليصمه فأمر به من أطاق الصوم دون من لم يطقه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رمضان أطلق كل أسير وأعطى كل سائل ولم يأت فراشه حتى ينسلخ وكان اذا دخل رمضان تغير لونه وكثرت صلاته ودعاؤه قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان صلى الله عليه وسلم اذا دخل شهر رمضان يقول أتاكم رمضان شهر مبارك تحط فيه الخطايا ويستجاب فيه الدعاء وينظر الله تعالى فيه الى تنافسكم ويباهي بكم ملائكته فأروا الله من أنفسكم خيرا فان الشقي من حرم فيه رحمة الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا قال الله تبارك وتعالى الصوم لي وأنا أجزي به قال العلماء وفيه

وكان يقول في أول القراءة أعوذ بالله من الشيطان الرجيم وفي بعض الاوقات يقول اللهم اني أعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه وكان يحب سماع القرآن من الغير وأمر عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن يقرأ عليه القرآن فلما أخذ في القراءة استمع له صلى الله عليه وآله وسلم وأخذ في الخشوع والتضرع والبكاء حتى جرى ماء عينيه وكان يقرأ القرآن على كل حال قائما وقاعدا ونائما متوضأ وغير متوضئ ولم يكن يمنعه شيء من قراءة القرآن غير الجنابة وكان يتغنى بالقرآن في بعض الاوقات ويرجع في ذلك كما يفعله من الحفاظ من كان حسن الصوت وكذا قراءة سورة الفتح في يوم فتح مكة وكان صلى الله عليه وآله

دليل على أن الصوم لا يطلع منه شئ الخصوم بخلاف سائر الاعمال يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يعلم الناس هؤلاء الكلمات اذا جاء رمضان اللهم سلمني لرمضان وسلم رمضان لي وتسلمه مني متقبلا وكان صلى الله عليه وسلم يقول رغم أنف رجل أدرك رمضان ثم لم يغفر له وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول انما سمي رمضان لان الذنوب ترمض فيه وانما سمي شوال لانه يشول الذنوب كما تشول الناقة ذنبها وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى الهلال صرف وجهه عنه مرتين وقال اللهم أهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام ربي وربك الله هلال رشد وخير آمنت بالذي خلقك يقول ذلك ثلاث مرات وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بصيام رمضان اذا أخبره واحد من المسلمين أنه رآه وكان عمر رضي الله عنه يقبل واحدا في هلال شوال ويفطر ويأمر الناس بالافطار وقال ابن عمر رضي الله عنهما رأيت الهلال على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فصام صلى الله عليه وسلم وأمر الناس بالصيام وقال أبو هريرة رضي الله عنه جاء اعرابي مرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني رأيت الهلال يعني هلال رمضان فقال صلى الله عليه وسلم للاعرابي أتشهد أن لا اله الا الله قال نعم قال أتشهد أن محمدا رسول الله قال نعم قال يا بلال اذن في الناس أن يقوموا وان يصوموا غدا وقال أنس رضي الله عنه اختلف الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر يوم من رمضان فقدم اعرابيان فشهدا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بالله تعالى لاهل الهلال الناس أمس عشية فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن يفطروا وأن يخرجوا الى مصلاهم وكان عمر رضي الله عنه يقول ان الاهلة بعضها أعظم من بعض فاذا رأيتم الهلال نهارا بعد الزوال آخر يوم من رمضان فلا تفطروا حتى يشهد رجلان ذوا عدل منكم أنهما أهلاه بالامس واذا رأيتموه قبل الزوال لتمام ثلاثين فافطروا وكان ابن عمر يقول ان ناسا يفطرون اذا رأوا الهلال نهارا وانه لا يصلح لكم أن تفطروا حتى تروه ليلا من حيث يرى وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته وانسكوا له فان غم عليكم فاتموا ثلاثين وان شهد شاهدان مسلمان ذوا عدل وفي رواية شاهدا عدل فصوموا وافطروا وكان صلى الله عليه وسلم يقول شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة يعني هما كاملان وان خرجا تسعا وعشرين وقال أنس رضي الله عنه صام الناس على عهد علي رضي الله عنه فخرج الشهر في حساب الصائمين ثمانية وعشرين فامرهم علي رضي الله عنه بقضاء يوم وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول من رأى الهلال وحده ولم يعمل بقوله يصوم على رؤية نفسه قال شيخنا رضي الله عنه ولكن ينبغي له اخفاء صومه بقرينة ما يأتي من قوله صلى الله عليه وسلم الصوم يوم يصومون وكان يقول صلى الله عليه وسلم أتاني جبريل عليه السلام فقال الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا حتى تروه فان غم عليكم فاكملوا العدة عدة شعبان ثلاثين ولا تستقبلوا الشهر استقبالا وسيأتي بسطه آخر صوم التطوع وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اذا مضى من شعبان تسع وعشرون يوما يبعث من ينظر فان رأى فذاك وان لم ير ولم يحل دون منظره سحاب ولا قتر أصبح مفطرا وان حال دون منظره سحاب أو قتر أصبح صائما وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقدموا الشهر رمضان بصيام يوم ولا يومين الا أن يكون شيأ يصومه أحدكم ولا تصوموا حتى تروه ثم صوموا حتى تروه فان حال دونه غمامة فاتموا العدة ثلاثين ثم أفطروا وكان صلى الله عليه وسلم يتحفظ من هلال شعبان ما لا يتحفظ من غيره ويقول احصوا هلال شعبان لرمضان والله أعلم * (فرع) * في صوم يوم الشك وجواز العمل باختلاف المطالع كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الصوم يوم يصومون والفطر يوم يفطرون والاضحى يوم يضحون قال العلماء رضي الله عنهم معناه انما الصوم والفطر مع الجماعة ومعظم الناس ولا ينفرد أحد بعقله ورأيه وان كان له مستند صحيح في نفس الامر وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن صوم يوم الشك وكان عمار رضي الله عنه يقول من صام هذا اليوم فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم وكان مالك رضي الله عنه يقول كثيرا سمعت أهل العلم ينهون عن صوم اليوم الذي يشك فيه أنه من شعبان أو من رمضان اذا نوى به الفرض ويرون أن على من صامه على غير رؤية ثم جاء الثبت أنه من رمضان القضاء ولا يرون ذلك في صيامه

وسلم يقول زينوا القرآن بالاصوات الحسنة وقال من لم يتغن بالقرآن فليس منا قيل لراوي الحديث فان كان شخص لا يحسن ذلك قال يبذل طاقته فيما استطاع من تحسين القراءة وينبغي أن يعلم أن التطريب والتغني على نوعين نوع تقتضيه الطبيعة وتسمح به من غير تكلف ولا يحتاج الى تمرين وتعليم بل لو خلي شخص وطبعه لصدر منه ذلك التطريب والتلحين وهذا النوع جائز بالاجماع ولو أعانته الطبيعة على زيادة تحسين وتزيين كما قال أبو موسى الاشعري لسيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو علمت انك تسمع لحبرته لك تحبيرا يعني لو كنت أعلم أنك تسمع قراءتي لاتممت التزيين والتحسين النوع الثاني

تطوعا ورأى ابن عباس رضي الله عنهما رجلا صائما في يوم الشك فقال له ما حملك على هذا فقال أنا صائم فان كان من شعبان كان تطوعا وان كان من رمضان لم يسبقني فقال له افطر فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تستقبلوا الشهر استقبالا ولا تستقبلوا رمضان بيوم من شعبان وكان عمر رضي الله عنه يقول لا يقل أحدكم في اليوم الذي يشك فيه ان صام فلان صمت وان قام فلان قمت فمن صام او قام فليجعل ذلك تطوعا لله عز وجل وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته وكان ابن مسعود وابن عمر رضي الله عنهما يأمران بفطر يوم الشك حتى كان ابن مسعود يقول لان أفطر يوما من رمضان ثم أقضيه أحب الي من ان أزيد فيه يوما ليس منه وكان الصحابة رضي الله عنهم اذا أصبحوا يوم الشك لا يريدون الصوم ثم ثبت كونه من رمضان يمسكون بقية يومهم ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم فيمن طعم يوم عاشوراء قبل وصول المنادي من طعم منكم فليصم بقية يومه وكانت حفصة تقول لا يتم لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يجمع الصيام من الليل فلا صيام له وكانت الصحابة رضي الله عنهم لا يأمرون أهل بلد بعيد بالصوم لرؤية أهل بلاد أخرى كالمدينة والشام ومصر والمغرب ونحو ذلك وكانوا لا يرون بأسا بتقديم أهل بلد بيوم على أهل بلد آخر عملا باختلاف المطالع قال كريب رضي الله عنه بعثتني أم الفضل أم عبد الله بن عباس رضي الله عنهم الى معاوية بالشام فقدمت الشام فقضيت حاجتها فاستهل رمضان وأنا بالشام فرأينا الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني ابن عباس متى رأيتم الهلال قلت رأيته ليلة الجمعة قال أنت رأيته قلت نعم ورآه الناس وصاموا وصام معاوية قال لكنا رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين أو نراه فقلت أفلا نكتفي برؤية معاوية وصيامه قال لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

(فصل في النية ومن يجب عليه الصوم) قال ابن عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى لم يكتب علينا صيام الليل فمن صام تعنى ولا أجر له وكان صلى الله عليه وسلم يأمرنا بالنية في رمضان قبل الفجر ويقول من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له وفي رواية من لم يجمع الصوم قبل الفجر فلا صيام له قال شيخنا رضي الله عنه وشذ من قال بوجوب النية من صلاة العشاء لان موضع النية في جميع ابواب العبادات انما هو عند الشروع في العمل فتأمل وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في تأخير النية عن الفجر في صوم التطوع مالم تزل الشمس وكثيرا ما كان صلى الله عليه وسلم يدخل بيته فيسألهم هل عندكم شئ تتغذى به فان قالوا نعم أكل وان قالوا لا قال اني اذا صائم وكان حذيفة رضي الله عنه اذا نوى صوم النفل بعد ما زالت الشمس صام وكذلك عبد الله بن مسعود وكان يقول أحدكم بالخيار مالم يأكل أو يشرب وسيأتي في باب صوم التطوع جواز الخروج منه بأكل وجماع وغير ذلك قال ابن عباس كان الناس أول فرض رمضان اذا صلوا العتمة حرم عليهم الطعام والشراب والنساء وصاموا الى الليلة القابلة فاختان رجل نفسه فجامع امرأته بعد العشاء ولم يفطر فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت آية أحل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم الى قوله من الفجر والرفث هنا الجماع وكان صلى الله عليه وسلم يأمر الصبيان بالصيام حين يطيقون الصوم سواء الفرض والنفل وكان أنس رضي الله عنه يقول اذا قوي الصبي على صيام ثلاثة أيام متتابعة تأكد في حقه الصوم وكان صلى الله عليه وسلم يرسل غداة عاشوراء الى قرى الانصار التي حول المدينة فيأمر المنادي فيقول الا من كان أصبح صائما فليتم صومه ومن كان أصبح مفطرا فليتم بقية يومه قال ابن عباس رضي الله عنهما فكنا بعد ذلك نصومه ونصوم صبياننا الصغار ونذهب الى المسجد فنجعل لهم اللعبة من العهن فاذا بكى أحدهم من الجوع أعطيناها اليه حتى يجيء الافطار وكان عمر رضي الله عنه يضرب بالدرة من يراه يأكل من الصبيان ويقول للأمهم ويلك صبياننا صيام وكان صلى الله عليه وسلم اذا بلغ أحد من الصبيان في اثناء الشهر أو أسلم أحد من الرجال فيه لا يأمره باعادة ما مضى من الشهر قال أبو هريرة ولما قدم وفد ثقيف على رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان ضرب عليهم قبة في المسجد فلما أسلموا صاموا ما بقي عليهم من الشهر فقط وكان صلى الله عليه وسلم يأمر من أسلم في يوم باتمامه وقضاء يوم آخر بعد تمام الشهر والله سبحانه

وتعالى

هو ما لا يحصل من جملة الطبع بل يحتاج فيه الى التعليم والتمرين والتكلف كأصوات المطربين اذا عمدوا الى الابتداع بانواع الالحان وقرؤا باصوات وايقاعات مخصوصة وهذا النوع مكروه عند جماعات السلف وقد منعوا من القراءة به

(فصل) في العادات النبوية في تفقد المرضى كان صلى الله عليه وآله وسلم يعود كل من مرض من أصحابه وكان اذا دخل على المريض قرب منه وجلس عند رأسه وسأله عن حاله وقال كيف تجدك وكثيرا ما كان يقول ما الذي تريد وما الذي تشتهيه طبيعتك فان اشتهى شيئا لم يضره أمر به له وكان يجعل يده اليمنى على المريض ويقول اللهم رب الناس أذهب الباس اشف

أنت الشافي لاشفاء الا شفاؤك شفاء لايغادر سقما أذهب البأس رب الناس بيدك الشفاء ولا كاشف له الا أنت وكان يدعو للمريض ثلاث مرات ولما عاد سعدا قال اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا وكان اذا دخل على مريض يعوده يقول لابأس طهور ان شاء الله وفي بعض الاحيان يقول كفارة وطهور وكان اذا اشتكى الانسان الشئ منه أو كانت قرحة أو جرح وضع النبي صلى الله عليه وآله وسلم أصبعه السبابة على الارض ثم رفعها وقال باسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا باذن ربنا وقالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا أوى الى فراشه جمع كفيه ثم نفث فيهما يعني

وتعالى أعلم

(باب ما يبطل الصوم وما يستحب وما يكره فيه)

قال أبو معشر رضي الله عنه أرسلت أم الحكم الى أبي هريرة رضي الله عنه تقول له انه يصيبني ما يصيب النساء في شهر رمضان فما أصنع فقال لها صومي كيف شئت واقضي العدة انما يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سلمت الجمعة سلمت الايام واذا سلم رمضان سلمت السنة قال رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن القبلة للصائم من أجل الضعف وكان يرخص في ذلك للزوج بامرأته يقول ثلاثة لا يفطرن الصائم الحجامة والقيء والاحتلام وكان رضي الله عنه يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يحتجم وهو محرم صائم وذلك بعدما قال افطر الحاجم والمحجوم وكان رضي الله عنه يقول انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر الحاجم والمحجوم ونهى عن الوصال في الصيام ابقاء على أصحابه وشفقة ولم يكن يحرمهما وكان جابر رضي الله عنه يقول انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفطر الحاجم والمحجوم لانه مر عليهما وهما يغتابان رجلا في رمضان وكان ابن عمر رضي الله عنهما يحتجم وهو صائم ثم ترك ذلك بعد فكان اذا صام لم يحتجم حتى يفطر وسيأتي الكلام على الحجامة بسطا في كتاب الطب ان شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ذرعه القيء فليس عليه قضاء ومن استقاء عمدا فليقض وكان أبو الدرداء رضي الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استقاء فأفطر ثم أتي بماء فتوضأ وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بالاكتحال بالاثمد المروح عند النوم ويقول ليتقه الصائم وكان أنس رضي الله عنه كثيرا ما يكتحل وهو صائم وكان يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اشتكت عيني أفأكتحل قال نعم وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لربما اكتحل النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم وكان هوذة الانصاري يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أتيته ومسح على رأسي لا تكتحل بالنهار وأنت صائم وكان ابن عباس يقول لا بأس بذوق الصائم الطعام وفي رواية لا بأس أن يتطاعم الصائم بالشيء يعني المرقة ونحوها وكانت أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تنهى عن مضغ العلك للصائم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يكرع في حياض زمزم وهو صائم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من خير خصال الصائم السواك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صمتم فاستاكوا بالغداة ولا تستاكوا بالعشي فانه ليس من صائم تيبس شفتاه بالعشي الا كانتا نورا بين عينيه يوم القيامة وقال عامر بن ربيعة رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك وهو صائم ما لا أعد ولا أحصي وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول لك السواك الى العصر فاذا صليت العصر فالقه فان خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك وكان ابن عمر يقول يستاك الصائم أول النهار وآخره (فرع) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه فانما أطعمه الله وسقاه ولا قضاء عليه وفي رواية من أفطر يوما من رمضان ناسيا فلا قضاء عليه ولا كفارة وكان صلى الله عليه وسلم يرخص للصائم فيما لا يسمى أكلا ولا شربا قالت عائشة رضي الله عنها وكثيرا ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلني وهو صائم ويمص لساني وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في المضمضة والاستنشاق للصائم ويقول لا بأس بذلك ما لم يبالغ وكان عكرمة يقول من احتقن أو استعط أفطر وكان ابن عباس كثيرا ما يقول الفطر مما دخل وليس مما خرج وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يصب الماء على رأسه من الحر وهو صائم ويدخل الماء في أذنيه ولم يكن يسدهما باصبع ولا غيره وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في القبلة للشيخ وينهى عنها الشاب وسأل رجل ابن عمر عن القبلة وكان شابا فقال لا تقبل فقال شيخ عنده لم تضيق على الناس والله ما بذلك بأس فقال له ابن عمر أما أنت فقبل فليس عند استك خير وكان عروة يقول لم أر القبلة تدعو الى خير أبدا قال شيخنا رضي الله عنه وهذا كله لمن لم يملك أربه والا فقد كانت عائشة رضي الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر وهو صائم ولكنه كان أملككم لاربه وكان أنس يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقبل امرأته في رمضان فقال

لا بأس ريحانة يشمها وفي رواية كل شيء للرجل حلال من المرأة في صيامها ما خلا ما بين رجليها وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لعبد الرحمن بن أبي بكر ما يمنعك أن تدنو من أهلك فتقبلها وتلاعبها فيقول لها أقبلها وأنا صائم فتقول له نعم وسأل رجل ابن عباس رضي الله عنهما عن القبلة وكان شابا فنهاه عنها ثم جاءه شيخ فسأله عنها فأباحها له فقال له الشاب فكيف تنهاني عنها ونحن في دين واحد فقال له ابن عباس ان عرق معاق بالانف فاذا شم الانف تحرك الذكر واذا تحرك دعا الى اكثر من ذلك والشيخ أملك لاربه وكان ذلك بعدما أصيب بصر ابن عباس فقيل له ان خلفك امرأة سمعت كلامك فقال أف لكم من جلساء قوم هلا أعلمتوني وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يصبح في نهار رمضان جنبا من جماع غير احتلام فيغتسل ثم يصوم ذلك النهار ولا يقضي وكان يقول لمن يتنزه عن ذلك والله اني لارجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتقي وكان أبو هريرة يقول من أصبح وهو جنب فلا يصم ذلك اليوم فبلغ ذلك عائشة فارسلت اليه وأخبرته بانه صلى الله عليه وسلم كان يصبح جنبا فرجع أبو هريرة عن قوله وقال انما سمعت ذلك من الفضل بن عباس ولم أسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم يحث الصائم على التحفظ من الغيبة والفحش والكذب ويقول اذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث يومئذ ولا يصخب فان شاتمه أحد أو قاتله فليقل اني امرؤ صائم اني امرؤ صائم وفي رواية اذا جهل على أحدكم وهو صائم فليقل أعوذ بالله منك اني امرؤ صائم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يدع قول الزور والجهل والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس في الصوم رياء فان الله يقول الصوم لي وأنا أجزي به وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصيام جنة ما لم يخرقها قيل وبم يخرقها قال بكذب أو غيبة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس الصيام من الاكل والشرب وانما الصيام من اللغو والرفث وكان صلى الله عليه وسلم يقول للصائم ان سابك أحد فقل اني صائم وان كنت قائما فاجلس وكان صلى الله عليه وسلم يقول رب صائم ليس له من صيامه الا الجوع ورب قائم ليس له من قيامه الا السهر وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الوصال في الصوم ويقول لا تواصلوا فأيكم أراد أن يواصل فليواصل حتى السحر قالوا فانك تواصل يا رسول الله قال اني لست كهيئتكم اني أبيت يطعمني ربي ويسقيني فاكلفوا من العمل ما تطيقون فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم رأوا الهلال فقال لو تأخر لزدتكم كالتنكيل لهم حين أبوا أن ينتهوا وفي رواية ما بال أقوام يواصلون وانكم لستم مثلي أما والله لو مد لي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم والله أعلم

(فصل في وقت الافطار والسحور والترغيب في تفطير الصائمين) تقدم في الباب قوله صلى الله عليه وسلم ان الله لم يكتب علينا صيام الليل فمن صام تعنى ولا أجر له وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أقبل الليل وأدبر النهار وغابت الشمس فقد أفطر الصائم وأفطر صهيب رضي الله عنه هو وأصحابه يوما ثم طلعت الشمس وزال الغيم فقال طعمة الله أتموا صيامكم الى الليل واقضوا يوما مكانه وسيأتي بسط ذلك آخر الباب وكان صلى الله عليه وسلم يحث على تعجيل الفطر قبل الصلاة ويقول لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر ولم ينتظروا بفطرهم النجوم وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل ان أحب عبادي الي أعجلهم فطرا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال الدين ظاهرا ما عجل الناس الفطر لان اليهود والنصارى يؤخرون وكانت عائشة رضي الله عنها تقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم يترصد غروب الشمس بتمرة فلما توارت ألقاها في فيه وكان صلى الله عليه وسلم يفطر على رطبات قبل أن يصلي وكثيرا ما كان صلى الله عليه وسلم يفطر بعد الصلاة وكان صلى الله عليه وسلم اذا لم يجد رطبات أفطر على تميرات فان لم يكن تميرات حسى حسوات من ماء ثم قال انه طهور وقال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب أن يفطر على ثلاث تمرات أو شيء لم تصبه النار وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحب اذا أفطر أن يفطر على لبن * وفي رواية كان يعجبه أن يفطر على الرطب ما دام الرطب وعلى التمر اذا لم يكن رطب

جمع كفيه ونفخ يقرأ قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات قالت فلما اشتكى كان يأمرني أن أفعل ذلك به فكنت آخذ بيديه وأمسح بهما لبركتهما وفي رواية أخرى كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ وينفث وعائشة رضي الله عنها تأخذ بيديه وتمسح بهما بدنه لان غاية الضعف والوجع كان يمنع من تحريكهما ولم يجعل العبادة يوما معينا بل كان يعود في جميع الاوقات من الليل والنهار وقال عائد المريض في مخرفة الجنة وفي رواية أخرى لم يزل في خرفة الجنة وما من مسلم يعود مسلما مريضا غدوة الا صلى عليه سبعون ألف

ويختم بهن ويجعلهن وترا ثلاثا أو خمسا أو سبعا وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لا تجمعوا الماء الذي
تفطرون عليه تشربونه غيره ولكن اشربوا الاول فانه خير وكان عمر وعثمان رضي الله عنهما لا يفطران
الا بعد الصلاة وذلك في رمضان وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أفطر اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت
ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الاجر ان شاء الله وكان صلى الله عليه وسلم يحث على اطعام الصائم
ويقول من فطر صائما كان له مثل أجره غير أنه لا ينقص من أجر الصائم شئ * وفي رواية من فطر صائما
على طعام وشراب من حلال صلت عليه الملائكة في ساعات شهر رمضان وصافحه جبريل ليلة القدر ومن
صافحه جبريل يرق قلبه وكثرت دموعه فقيل له يا رسول الله أفرأيت من لم يكن عنده قال فقبضة من طعام قيل
أفرأيت ان لم يكن عنده قال ففرقة من لبن قيل أفرأيت ان لم يكن عنده قال فشربة من ماء والقبضة هي ما
يتناوله الآخذ بأنامله الثلاث وكان صلى الله عليه وسلم يقول انبسطوا في النفقة في شهر رمضان فان النفقة فيه
كالنفقة في سبيل الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول من فطر صائما في رمضان كان مغفرة لذنوبه
وعتق رقبته من النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الصائم تصلي عليه الملائكة اذا أكل عنده حتى
يفرغوا وربما قال حتى يشبعوا وكان صلى الله عليه وسلم يدعو لمن أفطر عنده قال أنس رضي الله عنه وأفطرنا
مرة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر والخبز بيننا فأكلوا وأكلنا فلما فرغ قال أكل طعامكم الابرار وصلت
عليكم الملائكة وأفطر عندكم الصائمون *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم يقول تسحروا فان في السحور
بركة وكان صلى الله عليه وسلم يقول فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر وكان صلى الله
عليه وسلم يقول البركة في ثلاث في الجماعة والثريد والسحور وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
وملائكته يصلون على المتسحرين وكان العرباض بن سارية رضي الله عنهما يقول دعاني رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى السحور في رمضان فقال هلم الى الغداء المبارك وكان صلى الله عليه وسلم يقول استعينوا بطعام
السحر على صيام النهار وبالقيلولة على قيام الليل * وفي رواية من أحب أن يقوى على الصيام فليتسحر
وليشم طيبا ويأكل قبل الشرب وليقل * وفي رواية أربع من فعلهن قوي على صيامه أن يكون أول فطره
على ماء ولا يدع السحور ولا يدع القائلة وان يشم شيئا من طيب وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة ليس
عليهم حساب فيما طعموا ان شاء الله تعالى اذا كان حلالا الصائم والمتسحر والمرابط في سبيل الله تعالى
وكان صلى الله عليه وسلم يقول السحور كله بركة فلا تدعوه ولو أن يجرع أحدكم جرعة من ماء وكان
صلى الله عليه وسلم يقول نعم سحور المؤمن التمر وكان صلى الله عليه وسلم يحث على تأخير السحور الى
قريب الفجر الاول قال أنس رضي الله عنه وقدر ذلك قراءة خمسين آية ثم يطلع الفجر * وفي رواية كنا
نفرغ من السحور فنبادر الى صلاة الفجر وكان عمر رضي الله عنه يقول كان المؤذنون لا يؤذنون الا ان بزغ
الفجر وكان حذيفة رضي الله عنه يقول كنا نتسحر في الغلس الا ان الشمس لم تطلع * وفي رواية عنه كنا
نتسحر ثم نخرج الى المسجد فنصلي ركعتين ثم نقوم الى صلاة الصبح وسيأتي في الخصائص ان أنسا رضي الله
عنه لما كبر كان يصوم من طلوع الشمس لا من طلوع الفجر وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمع أحدكم
النداء والاناء على يده يشرب منه فلا يدعه حتى يقضي حاجته وكان صلى الله عليه وسلم يقول الفجر فجران
فأما الاول فانه لا يحرم الطعام ولا تحل فيه الصلاة وأما الثاني فانه يحرم الطعام ويحل الصلاة وكان ابن عمر
رضي الله عنهما يقول اذا نودي بالصلاة والرجل على امرأته لم يمنعه ذلك أن يصوم اذا أراد الصيام
فيقوم يغتسل ويتم صيامه وكان عدي بن حاتم رضي الله عنه يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
قوله تعالى وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود فقال ذلك بياض النهار وسواد
الليل وكنت أظن قبل ذلك ان المراد به الخيط وكان صلى الله عليه وسلم يقول كلوا واشربوا حتى
يعترض لكم الفجر الاحمر يعني المنتشر في نواحي السماء وكان أبو بكر رضي الله عنه يتسحر مرة فدخل عليه

ملك حتى يمسي وان عاده
عشية صلى عليه سبعون
ألف ملك حتى يصبح وكان
له خريف في الجنة وكان
صلى الله عليه وآله وسلم
يعود من رمد العين وكان
يخدمه صلى الله عليه وآله
وسلم شاب من اليهود فلما
مرض عاده ولما مرض
عمه أبو طالب عاده مع انه
كان مشركا وكان عرض
عليهما الاسلام فلم يقبل
أبو طالب وأسلم اليهودي
(فصل) في العادة
النبوية في أحوال الميت
وأداء حقوقه كانت عادته
صلى الله عليه وآله وسلم
مشتملة على الاحسان
العظيم الى الميت ومعاملته
بأمور تنفعه في القبر وفي
القيامة وعلى الاحسان
لاقاربه وأهل بيته وعلى
تعليم الاحياء ما يؤدون به
حق العبودية في معاملة
الميت وأول الاحسان الى

رجلان فقال أحدهما طلع الفجر وقال الآخر لم يطلع بعد فقال أبو بكر رضي الله عنه لنفسه كل قد اختلفا والله أعلم

(فصل في كفارة الجماع في نهار رمضان) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالكفارة من أفسد صومه في نهار رمضان بالجماع ويقول له اعتق رقبة فان قال لا أجد قال صم شهرين متتابعين فان قال لا أستطيع قال أطعم ستين مسكينا وتارة يقول له صم يوما آخر مع الاطعام وقال أبو هريرة رضي الله عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة فقال يا رسول الله أفطرت في رمضان فقال اعتق رقبة أو صم شهرين متتابعين أو أطعم ستين مسكينا قال شيخنا وليس في هذه الرواية تقييد بجماع * وفي رواية ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما على من أفطر يوما من رمضان في الحضر فقال عليه ان يهدي بدنة وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد وقع على امرأته فقال يا رسول الله أتيت أهلي في رمضان فأمره بكفارة الظهار فلم يجد صلى الله عليه وسلم يقدر على خصلة من الثلاث فقال له اجلس فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر والعرق المكتل الضخم فقال له تصدق بهذا على المساكين فقال على أفقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها أهل بيت أحوج إلينا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ثم قال اذهب فاطعمه أهلك واستغفر الله تعالى وفي رواية فاقض يوما مكانه واستغفر الله من غير ذكر اطعام قال سعيد بن المسيب وكان في ذلك العرق من التمر ما بين خمسة عشر صاعا الى عشرين صاعا وكان الزهري رضي الله عنه يقول كان ذلك رخصة لذلك الرجل خاصة فلو أن رجلا فعل ذلك اليوم لم يكن له بد من التكفير ووقع عمر رضي الله عنه مرة على جارية له وهو صائم نفلا فاستفتى من حضر من الصحابة فقالوا جئت حلالا ويوما مكان يوم فقال عمر الحمد لله وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول من أفطر يوما من رمضان متعمدا بغير جماع صام يوما مكانه واستغفر الله تعالى فقيل له أليس في ذلك كفارة فقال لم أسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيأ في ذلك وكان عطاء وغيره يقولون من جامع ناسيا في رمضان فلا قضاء ولا كفارة وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول الكفارة على الزوجين قال المؤلف ويؤيده ما جاء في رواية جاء رجل فقال يا رسول الله هلكت وأهلكت والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب ما يبيح الفطر وأحكام القضاء)

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشدد في الافطار في رمضان من غير عذر ويقول من أفطر يوما من رمضان من غير رخصة ولا مرض لم يقضه صوم الدهر كله وان صامه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أفطر يوما من رمضان في الحضر فليهد بدنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول عرى الاسلام وقواعد الدين ثلاث عليهن أسس الاسلام من ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم والمال شهادة أن لا اله الا الله والصلاة المكتوبة وصوم رمضان * وفي رواية من ترك واحدة فهو بالله كافر ولا يقبل منه صرف ولا عدل وقد حل دمه وماله وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في الفطر للمسافر وكثيرا ما كان يقول للمسافر ان شئت فصم وان شئت فافطر وكانت الصحابة رضي الله عنهم يسافرون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنهم الصائم ومنهم المفطر ولم يعب على من أفطر ولا على من صام وكان صلى الله عليه وسلم يأمرهم بالفطر في يوم الحر الشديد الذي يجهدهم فيه الصوم ويقول ليس من البر الصيام في السفر وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب ان تؤتى عزائمه قال عمار بن ياسر رضي الله عنه ولقد أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة فسرنا في يوم شديد الحر فنزلنا في بعض الطريق فانطلق رجل منا فدخل تحت شجرة فاذا أصحابه يلوذون به وهو مضطجع كهيئة المريض يرشون عليه الماء فلما رآهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بال صاحبكم قالوا صائم قال عليكم برخصة الله التي رخص لكم فاقبلوها وكان صلى الله عليه وسلم لا يفطر ولو أجهده الصوم وربما أفطر في بعض الأحيان تطييبا لقلوب أصحابه قال أبو الدرداء رضي الله عنه خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

الميت أنه كان يأمر بتجهيزه نحو آخرته على أحسن الاحوال وأفضل الصفات ثم يقف صلى الله عليه وآله وسلم وجميع أصحابه صفا يستغفرون للميت ويطلبون له الرحمة من حضرة ذي العزة ثم يسيرون معه الى مدفنه ويقوم هو وأصحابه على قبره يدعون له ويسألون له التثبيت والرحمة عند أشد ما يكون محتاجا اليها ثم لا يزال يتعهد قبره ويخصه بالدعاء الذي يستوجب الروح والراحة والمغفرة والرحمة وكان يعود مقبل موته ويذكره الآخرة ويأمره بالتوبة والوصية ويأمر من حضر مريضا مشرفا أن يلقنه الشهادة ليكون آخر كلامه كلمة التوحيد وكان يمنع من عادات أمم الضلال الذين لا يؤمنون بالبعث والنشر فعال وينهى عن لطم

شهر رمضان فى حر شديد حتى ان كان أحدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة وقال أنس رضى الله عنه كنا اذا سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنا من يصوم ومنا من يفطر فنزلنا يوما منزلا فى يوم حار أكثرنا ظلا صاحب الكساء فمنا من يتقى الشمس بيده فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الأبنية وسقوا الركاب فقال صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالأجر وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول الصيام فى السفر كالافطار فى الحضر ترغيبا فى الافطار شفقة عليهم وكان عمر رضى الله عنه يقول غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوتين بدرا والفتح فافطرنا فيهما وقال أنس رضى الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس يتغذى فى السفر فى رمضان يقول لأصحابه هلم الى الغذاء ان الله قد وضع عن المسافر الصيام ونصف الصلاة وأرخص له فى الافطار كما أرخص للمرضع والحبلى اذا خافتا على ولديهما وكان ابن عمر رضى الله عنهما لا يصوم فى السفر أبدا وقال ابن عباس رضى الله عنهما جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أجد منى قوة على الصوم فى السفر فهل على جناح فقال هى رخصة من الله تعالى فمن أخذ بها فحسن ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول لأصحابه فى السفر انكم مصبحو عدوكم والفطر أقوى لكم فافطروا فتكون عزمة فيفطرون كلهم وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول كان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم الفطر فى السفر وانما يؤخذ من أمره بالآخر فالآخر وكانوا يرون ذلك الناسخ المحكم وقال أنس رضى الله عنه لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فى شهر رمضان ومعه عشرة آلاف صام صلى الله عليه وسلم وصام الناس معه وكان أكثر الصحابة مشاة ورسول الله صلى الله عليه وسلم راكب فمروا على نهر فى الطريق فعطش الناس وجعلوا يمدون أعناقهم وتتوق نفوسهم الى الشرب منه فقيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان الناس قد شق عليهم الصيام وانما ينظرون فيما فعلت فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدح من ماء بعد العصر فشربه والناس ينظرون اليه وما كان يريد أن يشربه وفى رواية قال لهم اشربوا أيها الناس فأبوا فقال انى لست مثلكم انى راكب فأبوا فثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فخذه فنزل فشربه وشرب الناس معه صلى الله عليه وسلم فقيل له بعد ذلك ان بعض الناس قد صام فقال أولئك العصاة أولئك العصاة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كان فى سفر على حمولة تأوى الى شبع ورى وأدرك رمضان فى السفر فليصمه حيث أدركه وحمل هذا العلماء على الاستحباب لا الوجوب والله أعلم * (فرع متى يترخص المسافر) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر فى أثناء اليوم الذى هو فيه صائم يشرب أول ما يستوى على راحلته والناس ينظرون فيقول للمفطرين الصوام افطروا وكان مقدار السفر الذى كانوا يفطرون فيه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أميال فأكثر وكان على رضى الله عنه يقول من أدركه رمضان وهو مقيم ثم سافر فقد لزمه الصوم لان الله تعالى يقول فمن شهد منكم الشهر فليصمه وكذلك كانت عائشة رضى الله عنها تقول وقالت أم درة رضى الله عنها أتيت عائشة رضى الله عنها يوما فقالت من أين جئت فقلت من عند أخى ودعته يريد السفر فقالت عائشة رضى الله عنها فاقريه منى السلام وأمريه أن يصوم فلو أدركنى شهر رمضان وأنا ببعض الطريق لأقمت وكان دحية الكلبى رضى الله عنه اذا سافر فى رمضان الى مسيره ثلاثة أميال يفطر ويقول لمن صام وكره الافطار ما كنت أظن انى أعيش الى زمن يرغب فيه عن هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اللهم اقبضنى اليك وكان أنس بن مالك رضى الله عنه اذا أراد سفرا يرحل راحلته ويلبس ثياب السفر ثم يدعو بطعام فيأكل فيقال له سنة فيقول سنة ثم يركب وكان عمر ابن الخطاب رضى الله عنه اذا كان فى سفر فى رمضان فعلم انه داخل المدينة فى أول يومه دخل وهو صائم وكان أبو بصرة الغفارى رضى الله عنه يأكل فى رمضان حين يعزم على السفر فى البحر فأكل يوما حين خرجت السفينة من شاطئ البحر وهو بين البيوت ولم يجاوزها فقيل له فى ذلك فقال هى السنة وكان صلى الله عليه وسلم اذا دخل فى سفره بلدا يفطر ما لم يجمع اقامته ولما غزا غزوة الفتح فى رمضان صام حتى اذا بلغ الكديد

الحدود وشق الجيوب وحلق الرؤس وأمثال ذلك ويردع عليه ردعا بليغا ويأمر بالحمد والاسترجاع والرضا ولا ينهى عن جرى الدمع وحزن القلب ومع انه كان أرضى الخلق لقضاء الحق وأشكرهم وأصبرهم أجرى الدمع وبكى لما توفى ولده ابراهيم وعمره سنتان وقال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول الا ما يرضى الرب وانا بفراقك يا ابراهيم لمحزونون وكان من كمال عاداته النبوية ان يأمر بتجهيز الميت وتطهيره وتنظيفه ودفنه بسرعة وان يكفن فى ثياب بيض وكانت الصحابة مدة اذا احتضر شخص وأشرف على الموت دعوا حضرة الرسالة فحضر صلى الله عليه وآله وسلم هناك الى أن يتوفى ويجهزه ويصلى عليه ويشيعه الى

الماء الذي بين قديد وعسفان أفطر فلم يزل مفطرا حتى انسلخ الشهر وكان الفتح لعشر بقين من رمضان *(فرع في فطر أصحاب الاعذار)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص في الفطر للمريض والشيخ والعجوز والحامل والمرضع وتقدم قوله صلى الله عليه وسلم ان الله قد وضع عن الحامل والمرضع الصوم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لما نزل قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين كان من أراد أن يفطر ويفتدي فعل فلما نزل قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه أثبت الله صيامه على المقيم الصحيح اذا لم يكن حاملا ولا مرضعا ورخص فيه للمريض والمسافر وأثبت الاطعام للحامل والمرضع والكبير الذي لا يقدر على الصيام من الرجال والنساء فيطعم كل منهم مكان كل يوم مسكينا وكان أنس بن مالك رضي الله عنه لما كبر وعجز عن الصوم يفتدي قال ابن عمر رضي الله عنهما المعروف أنه عام توفي أنه لا يستطيع القضاء جفنة جفانا من خبز ولحم فاطعمنا العدة وأكثر يعني من ثلاثين رجلا لكل يوم رجلا وقال ابن أبي ليلى دخلت على عطاء بن أبي رباح في رمضان وهو يأكل فرمقته بعيني فقال الصيام واجب على كل أحد الا المسافر والمريض والشيخ الكبير مثلي وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا خافت الحامل على ولدها واشتد عليها الصيام تفطر وتطعم مكان كل يوم مسكينا مدا من حنطة بمد النبي صلى الله عليه وسلم وكان القاسم ابن محمد رضي الله عنه يقول من كان عليه قضاء رمضان فلم يقضه وهو قوي على صيامه حتى جاء رمضان آخر فانه يطعم مكان كل يوم مسكينا مدا من حنطة وعليه مع ذلك القضاء *(فرع في صفة قضاء الصوم)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص في قضاء رمضان متفرقا ويقول قضاء رمضان ان شاء فرق وان شاء تابع وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أدرك رمضان وعليه من رمضان شيء لم يقضه فانه لا يقبل منه حتى يصوم ما عليه وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لا بأس أن يفرق في قضاء رمضان لقوله تعالى فعدة من أيام أخر وكانت عائشة رضي الله عنها تقول نزلت فعدة من أيام أخر متتابعات فسقطت متتابعات تعني نسخت وكان أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه اذا سئل عن قضاء رمضان يقول ان الله لم يرخص لكم في فطره وهو يريد أن يشق عليكم في قضائه فاحصوا العدة واصنعوا ما شئتم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول يصوم رمضان متتابعا من أفطر من مرض أو في سفر وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول من أغمي عليه في خلال صومه فلا قضاء عليه ومن أغمي عليه اليوم كله قضى وان لم يأكل لان الله تعالى يقول في الصائم يدع شهوته وأكله وشربه من أجلي وكانت الصحابة رضي الله عنهم لا يقضون ما فاتهم من رمضان في السفر ويقولون لو أمرنا بالقضاء في السفر أمرنا بالصيام ابتداء في السفر ولم يرخص لنا في الفطر وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كان يكون علي الصوم من رمضان فما أستطيع أن أقضي الا في شعبان لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لكثرة صومه في شعبان فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت أقضيه قبل شعبان وكان علي رضي الله عنه يكره قضاء رمضان في ذي الحجة من أجل صوم العيد لكونه كان يرى وجوب التتابع في القضاء وكانت أم سلمة رضي الله عنها تقول من كان عليه شيء من رمضان فليصمه من الغد من يوم الفطر فمن صام من الغد من يوم الفطر فكأنما صام من رمضان والله أعلم *(فرع في الاطعام وصحة الصوم عن الميت)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مات وعليه صيام شهر رمضان فليطعم عنه مكان كل يوم مسكينا وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من مرض في رمضان ثم مات ولم يصم أطعم عنه ولم يكن عليه قضاء وان نذر قضى عنه وليه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لا يصم أحد عن أحد ولا يصلي أحد عن أحد وفي رواية عنه وعن ابن عباس أيضا عكس ذلك وان القريب يصلي عن قريبه اذا نذر الصلاة ومات قبل الوفاء وجاءت ابن عمر امرأة فقالت ان أمي ماتت وعليها صلاة جعلتها على نفسها بمسجد قباء فقال صلي عنها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن مرض في رمضان وأفطر ثم صح ولم يصم حتى أدركه رمضان آخر صم الذي أدركته ثم صم الشهر الذي أفطرت فيه وأطعم كل يوم مسكينا وكان أبو هريرة يقول من أفطر رمضان من مرض ثم لم يصح حتى مات فلا شيء عليه قال شيخنا رضي الله عنه ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم

القبر فلما رأت الصحابة ما في ذلك من المشقة اقتصروا على أن يعلموه بعد وفاة الشخص ليحضر التجهيز والصلاة والدفن ثم رأوا ان هذا لا يخلو من مشقة فكانوا يجهزون الميت ويحملونه اليه صلى الله عليه وآله وسلم ليصلي عليه حينا بالمسجد وحينا خارجه وكلاهما يجوز وفي الحديث المروي عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له غلط وصوابه ما رواه الخطيب البغدادي وقال هو في الاصل فلا شيء عليه وقال بعض أئمة الحديث هذا الحديث ضعيف لانه من أفراد صالح مولى التوأمة وقد صلى على أبي بكر وعمر في المسجد بحضرة جميع المهاجرين والانصار ولم

اذا

اذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم * وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عن رجل مات وعليه رمضانان ولم يصم بينهما فقال عليه اطعام ستين مسكينا لا قضاء عليه وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في صوم النذر عن الميت ويقول من مات وعليه صيام صام عنه وليه قال ابن عباس رضي الله عنهما وجاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان أمي ماتت وعليها صوم نذر أفأصوم عنها قال أرأيت لو كان على امك دين فقضيته أكان يؤدي ذلك عنها قالت نعم قال فصومي عن أمك وجاءته امرأة أخرى فقالت يا رسول الله اني تصدقت على أمي بجارية وانها ماتت فقال وجب أجرك وردها عليك الميراث قالت وعليها صوم وج أفأصوم وأحج عنها قال صومي وحجي عنها (خاتمة) قالت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما أفطرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم غيم ثم طلعت الشمس فقيل لهشام رضي الله عنه أفأمرنا بالقضاء قال لا بد من قضاء وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول أفطر عمر رضي الله عنه في يوم غيم من رمضان فرأى أنه قد أمسى وغابت الشمس فجاءه رجل فقال طلعت الشمس فقال عمر رضي الله عنه الخطب يسير وقد اجتهدنا وفي رواية أخرى عنه فقال والله لا نقضيه ولا تجانفنا الاثم وفي رواية أخرى فقال عمر رضي الله عنه للمؤذن قم فنادي في الناس ألا من كان أفطر معنا فليصم يوما مكانه ولم يطلع الامام مالك رضي الله عنه على هذه الرواية فقال يريد عمر رضي الله عنه بقوله الخطب يسير القضاء فيما يرى والله أعلم نخشه مؤنته بقوله يصوم يوما مكانه والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب صوم التطوع)

كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لكل شيء زكاة وزكاة الجسد الصوم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صام رمضان ثم اتبعه بعد الفطر ستا من شوال كان كصيام الدهر فان الله تعالى جعل الحسنة بعشر أمثالها فشهر بعشرة أشهر وستة أيام بشهرين فذلك تمام السنة وفي رواية من صام ستة أيام بعد الفطر متتابعة فكأنما صام السنة كلها وفي رواية خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه *(فرع في صوم عشر ذي الحجة)* قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم عشر ذي الحجة وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما في العشر قط *(فرع في صوم يوم عاشوراء)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوم عاشوراء يكفر السنة الماضية وفي رواية يكفر السنة التي بعده وكان صلى الله عليه وسلم يصومه ويأمر بصيامه وكان صلى الله عليه وسلم لا يتوخى فضل يوم على يوم بعد رمضان الا عاشوراء وكان قتادة رضي الله عنه يقول هبط نوح عليه السلام من السفينة يوم العاشر من المحرم فقال لمن كان معه من كان منكم صائما فليتم صومه ومن كان منكم مفطرا فليصم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أوسع على عياله وأهله يوم عاشوراء وسع الله تعالى عليه سائر سنته وكان صلى الله عليه وسلم يصوم عاشوراء في الجاهلية مع قريش فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه وكان يأمر مناديا ينادي الناس ألا من كان أكل فليصم بقية يومه ومن لم يكن أكل فليصم فان اليوم يوم عاشوراء فلما فرض رمضان قال صلى الله عليه وسلم من شاء صامه ومن شاء تركه فكان بعض الصحابة يصومه وبعضهم يأكل فيه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صام المحرم كله قط وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يصوم يوم عاشوراء الا أن يوافق صيامه وكان صلى الله عليه وسلم يقول أنتم أحق بتعظيمه من اليهود فصوموه ولئن سلمت الى قابل لأصومن التاسع وفي رواية كان صلى الله عليه وسلم يقول خالفوا اليهود وصوموا قبله يوما أو بعده يوما وفي رواية صوموا التاسع والعاشر قال ابن عباس رضي الله عنهما يوم عاشوراء تاسع المحرم لا عاشره فقيل له هكذا كان يصومه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم وفي رواية عنه اذا رأيت هلال المحرم فاعدد وأصبح يوم التاسع صائما فكان يتأول قوله صلى الله عليه وسلم لئن بقيت الى قابل لأصومن التاسع يعني عاشوراء فالله أعلم بحقيقة الحال وكان صلى الله عليه وسلم يحث على صوم شهر الله المحرم ويقول أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم

يصدر من أحد انكار وكان يأمر أن يغسل الميت ثلاثا أو خمسا أو أكثر على حسب ما يقتضيه رأى الغاسل وأن يجعل في الغسلة الآخرة شيئا من الكافور وكانوا لا يغسلون الشهيد وينزعون عنه السلاح واللبوس ويستعملون شيئا من الطيب واذا قصر الكفن غطوا رأسه وجعلوا على رجليه شيأ من الاذخر وكان من العادات اذا أحضروا ميتا سأل صلى الله عليه وآله وسلم هل عليه دين فان لم يكن عليه دين صلى عليه والا أمر أصحابه فصلوا عليه ولما كثرت الفتوحات وظهرت الغنائم صلى صلى الله عليه وآله وسلم على المديون وقضى دينه وكان اذا شرع في الصلاة قرأ الفاتحة بعد التكبيرة الاولى والمحفوظ من الدعاء الذي كان يقرأ

لنية تاب الله على قوم ويتوب فيه على قوم آخرين وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن صام يوما من المحرم فله بكل يوم ثلاثون يوما وفي رواية ثلاثون حسنة وكان عمر رضي الله عنه يقول ان الله تعالى لا يسألكم يوم القيامة الا عن صيام رمضان وصيام يوم الزينة يعني يوم عاشوراء *(فرع في صوم عرفة)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على صوم يوم عرفة ويقول صوم يوم عرفة يكفر ذنوب سنتين ماضية ومستقبلة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن صوم يوم عرفة بعرفات وعن صوم العيدين والتشريق ويقول عيدنا أهل الاسلام وهي أيام أكل وشرب وذكر الله تعالى وفي رواية كان ينهى عن صوم العيدين ويقول أما يوم الفطر ففطركم من صومكم وعيد المسلمين وأما يوم الاضحى فكلوا من لحم نسككم وقال أنس رضي الله عنه شك الصحابة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة فأرسلت اليه أم الفضل رضي الله عنها بإناء من لبن فشربه وهو يخطب الناس بعرفة وقال ابن أبي نجيح حججت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فما رأيت أحدا منهم يصومه وأنا لا أصومه ولا آمر به ولا أنهى عنه وكذلك قال ابن عمر رضي الله عنهما ودخل مسروق رضي الله عنه على عائشة رضي الله عنها يوم عرفة فقال اسقوني فقالت عائشة يا غلام اسقه عسلا ثم قالت وما أنت يا مسروق بصائم قال لا اني أخاف أن يكون يوم الاضحى فقالت عائشة ليس ذلك انما عرفة يوم يعرف الامام ويوم النحر يوم ينحر الامام أوما سمعت يا مسروق أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعدله بألف يوم *(فرع في صوم رجب)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن صيام رجب كله وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم رجب ويشرفه وكان أبو قلابة رضي الله عنه كثيرا ما يقول ان في الجنة قصرا لصوام رجب *(فرع في صوم شعبان)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر الصوم فيه ويقول انه شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان وهو شهر ترفع فيه الاعمال لرب العالمين فأحب أن يرفع عملي وأنا صائم وكان أنس رضي الله عنه يقول كان أحب الصيام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في شعبان وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يكتب فيه كل نفس ميتة تلك السنة فأحب أن يأتيني أجلي وأنا صائم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يطلع على جميع خلقه ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه الا لمشرك أو مشاحن أو قاطع رحم أو مسبل أو عاق لوالديه أو مدمن خمر أو قاتل نفسا وفي رواية ان الله عز وجل يطلع على عباده في ليلة النصف من شعبان فيغفر الله للمستغفرين ويرحم المسترحمين ويؤخر أهل الحقد كما هم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كانت ليلة نصف شعبان فقوموا ليلها وصوموا يومها فان الله تبارك وتعالى ينزل فيها لغروب الشمس الى سماء الدنيا فيقول ألا من مستغفر فأغفر له ألا من مسترزق فأرزقه ألا من مبتلى فأعافيه ألا كذا ألا كذا حتى يطلع الفجر والله أعلم *(فرع في صوم الاشهر الحرم)* ذي القعدة وذي الحجة والمحرم ورجب مطلقا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا الاشهر الحرم واكلفوا من العمل ما تطيقونه فان الله لا يمل حتى تملوا وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ناحل الجسم فقال له مالي أرى جسمك ناحلا قال يا رسول الله ما أكلت نهارا منذ سنة قال من أمرك أن تعذب نفسك قال يا رسول الله اني أقوى قال صم شهر الصبر يعني رمضان ويوما بعده قال اني أقوى قال صم شهر الصبر ويومين بعده قال اني أقوى قال صم شهر الصبر وثلاثة أيام بعده وصم أشهر الحرم والله أعلم *(فرع في صوم ثلاثة أيام من كل شهر وبيان كيفية صومها)* كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول أوصاني خليلي رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيام ثلاثة أيام من كل شهر وركعتي الضحى وان أوتر قبل أن أنام فلن أدعهن ما عشت وكان صلى الله عليه وسلم يقول صيام ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر كله وكان صلى الله عليه وسلم يقول صام نوح الدهر الا يوم الفطر والاضحى وصام داود نصف الدهر وصام ابراهيم ثلاثة أيام من كل شهر صام الدهر وأفطر الدهر وسأل رجل مرة أبا ذر رضي الله عنه هل أنت صائم قال نعم ثم دخلا على عمر رضي الله عنه فأتوا بقصاع فأكل أبو ذر قال الرجل فحركته بيدي اذكره فقال اني لم أنس ما قلت لك أخبرتك اني صائم اني أصوم

في الصلاة على الميت منها اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه وأكرم نزله ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وأبدله دارا خيرا من داره وأهلا خيرا من أهله وزوجا خيرا من زوجه وأدخله الجنة وأعذه من عذاب القبر ومن عذاب النار وحينا كان يقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وأنثانا وشاهدنا وغائبنا اللهم من أحييته منا فأحيه على الاسلام والسنة ومن توفيته منا فتوفه على الايمان اللهم لا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده وفي بعض الاوقات كان يقول اللهم ان فلان ابن فلان في ذمتك وحبل جوارك فقه من فتنة القبر وعذاب القبر وعذاب

من

من كل شهر ثلاثة أيام فأنا أبدا صائم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث من كل شهر ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله وفي رواية صوم شهر رمضان وثلاثة أيام من كل شهر يذهبن وحر الصدر والوحر الغش والحقد والوساوس وفي رواية ثلاثة أيام من كل شهر يكفر كل يوم منها عشر سيآت وينقي من الاثم كما ينقي الماء الثوب قال انس رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر أيام البيض في حضر ولا سفر ويقول صلى الله عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله بعد الله عن وجهه النار سبعين خريفا وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صام أحدكم من الشهر ثلاثا فليصم ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة فمن جاء بالحسنة فله عشر أمثالها فاليوم بعشرة أيام وفي رواية عن أبي ذر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بصيام أيام البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة ويقول هو كصوم الدهر وكانت عائشة رضي الله عنها اذا سئلت كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم الثلاثة أيام من كل شهر فقالت كان لا يبالي من أي الشهر كان يصوم وكان أنس رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صامها يصوم من الشهر السبت والاحد والاثنين ومن الشهر الآخر الثلاثاء والاربعاء والخميس وتارة كان يصوم أول خميس من الشهر ثم الاثنين ثم الخميس وتارة يصوم الاثنين الاول ثم الخميس الذي يليه ثم الخميس الذي يليه وتارة كان يصوم الاثنين والخميس من جمعة والاثنين من الجمعة المقبلة وتارة يصوم الخميس ثم الاثنين ثم الاثنين من الجمعة المقبلة والله أعلم *(فرع في صوم الاثنين والخميس)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تعرض الاعمال يوم الاثنين ويوم الخميس فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم وكان صلى الله عليه وسلم يتحرى صومهما ويقول يوم الاثنين يوم ولدت فيه وانزل علي فيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول يغفر الله عز وجل في كل اثنين وخميس لكل مسلم الا مهتجرين يقول دعهما حتى يصطلحا وفي رواية تفتح أبواب الجنة وتنسخ دواوين أهل الارض في دواوين أهل السماء في كل اثنين وخميس وينادي هل من مستغفر فيغفر له وهل من تائب فيتاب عليه وترد أهل الضغائن بضغائنهم حتى يتوبوا والله أعلم *(فرع في صوم الاربعاء والخميس)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوم الاربعاء والخميس كتب له براءة من النار وبنى الله له بيتا في الجنة وفي رواية من صام الاربعاء والخميس والجمعة ثم تصدق يوم الجمعة بما قل أو كثر غفر له كل ذنب عمله حتى يصير كيوم ولدته أمه من الخطايا *(فرع في صوم يوم الجمعة)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تخصوا ليلة الجمعة بصلاة من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا أن يكون في صوم يصومه أحدكم وفي رواية لا تصوموا يوم الجمعة الا وقبله يوم أو بعده يوم وفي رواية يوم الجمعة يوم عيد فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى أحدا صائما يوم الجمعة يقول له أصمت أمس فان قال لا قال أفتصوم غدا فان قال لا أمره بالافطار ورأى كل صلى الله عليه وسلم معه وربما تناول الاناء فشرب بحضرته ليريه أنه لا يصوم يوم الجمعة وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول قلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر يوم الجمعة والله أعلم *(فرع في صوم يوم السبت والاحد)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض عليكم فان لم يجد أحدكم الا لحاء عنبة أو عود شجرة فليمضغه واللحاء هو القشر قال العلماء النهي خاص بما اذا لم يصم قبله يوم الجمعة بقرينة حديث لا تصوموا يوم الجمعة الا أن تصوموا يوما قبله أو يوما بعده وكانت أم سلمة رضي الله عنها تقول أكثر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من الايام يوم السبت ويوم الاحد فكان صلى الله عليه وسلم يصومهما ويقول انهما يوما عيد المشركين وأنا أريد أن أخالفهم وكان عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لرجل صام يوم السبت لا لك ولا عليك والله أعلم *(فرع في صوم يوم وافطار يوم)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الصيام صيام أخي داود كان يصوم يوما ويفطر يوما وكان عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم أخبر انك تصوم ولا تفطر وتقوم الليل قلت نعم فقال اذا فعلت ذلك هجمت له العين ونفهت له النفس لا صام

النار وأنت أهل الوفاء والحق فاغفر له وارحمه انك أنت الغفور الرحيم وحينا كان يقول اللهم أنت ربها وأنت خلقتها وأنت رزقتها وأنت هديتها للاسلام وأنت قبضت روحها تعلم سرها وعلانيتها جئنا شفعاء فاغفر لها وكان يكبر في بعض الاحيان أربعا وفي بعضها خمسا وفي بعضها ستا والذين عنعون من الزيادة على أربع يقولون ثبت ان آخر صلاة صلاها الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كان أربعا وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما ان الملائكة لما صلوا على آدم كبروا أربعا وقالوا هذه سنتكم يا بني آدم وكان يخرج من الصلاة بتسليمتين وقد يقتصر على واحدة وكان يرفع يديه في كل تكبيرة وحيثما تتم صلاة الجنازة

من صام الابد صوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الشهر كله قلت فانى أطيق أكثر من ذلك قال فصم صوم داود عليه السلام كان يصوم يوما و يفطر يوما ولا يفر اذا لاقى فلا تزد على ذلك ثم قال له صلى الله عليه وسلم ان لنفسك عليك حقا وان لعينك عليك حقا وان لاهلك عليك حقا وان لزورك عليك حقا فاعط كل ذى حق حقه والله أعلم *(فرع فى صوم الشتاء)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الصوم فى الشتاء الغنيمة الباردة وفى رواية الشتاء ربيع المؤمن طال ليله فقام وقصر نهاره فصام (فرع فى صوم الدهر) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صام من صام الابد وفى رواية من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا وقبض كفه صلى الله عليه وسلم و بلغ عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن رجل انه يصوم الدهر فاحضره وصار يضربه بالدرة و يقول كل يادهر كل يادهر وكان أبو طلحة رضى الله عنه لا يصوم على عهد النبى صلى الله عليه وسلم لاجل الغزو فلما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يره مفطرا الا يوم الفطر و يوم النحر وكانت عائشة رضى الله عنها لا تفطر فى حضر ولا سفر حتى انها أرادت مرة أن تركب بعد العصر فى السفر فلم تطق الركوب من شدة السموم (فرع فى صوم المرأة تطوعا) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة أن تصوم وزوجها شاهد الا باذنه ولا تأذن فى بيته الا باذنه وفى رواية لا تصوم المرأة وزوجها شاهد يوما من غير شهر رمضان الا باذنه وفى رواية من حق الزوج على الزوجة ان لا تصوم تطوعا الا باذنه فان فعلت جاعت وعطشت ولا يقبل منها وسيأتى فى كتاب النكاح انه صلى الله عليه وسلم كان يأمر الشاب بالصوم اذا عجز عن مؤن النكاح والله تعالى أعلم (فرع فى جواز الفطر من صوم التطوع) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر تارة من صوم التطوع وتارة لا يفطر وكان أنس رضى الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على أم حرام رضى الله عنها فقدمت اليه تمرا وسمنا فقال ردوا هذا فى وعائه وهذا فى سقائه فانى صائم وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا تصحوا وكان صلى الله عليه وسلم لا يأمر أحدا أفطر من صوم تطوع بشئ وكان صلى الله عليه وسلم يقول المتطوع أمير نفسه ان شاء صام وان شاء أفطر وفى رواية انما مثل صوم المتطوع مثل الرجل يخرج صدقته فان شاء أمضاها وان شاء حبسها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يفطر من صوم التطوع بعد أن نواه وكان ابو هريرة رضى الله عنه وابن عباس وحذيفة وأبو الدرداء وأبو طلحة وغيرهم رضى الله عنهم كثيرا ما يدخلون البيت فيقولون لاهلهم هل عندكم طعام فان قالوا لا قالوا انا صائمون يومنا هذا وكان عمر رضى الله عنه يقول اذا دعى أحدكم الى طعام فليقل انى صائم ولا يقل لا آكل وكان صلى الله عليه وسلم يقول من نزل بقوم فلا يصوم الا باذنهم واذا دعى أحدكم الى طعام فليجب فان كان مفطرا فليطعم وان كان صائما فليصل يعنى يدعو وكان صلى الله عليه وسلم يقول تحفة الصائم الزائر أن تغلف لحيته وتجمر ثيابه و يذرر وتحفة المرأة الصائمة الزائرة أن تمشط رأسها وتجمر ثيابها وتذرر وقال ابن عباس رضى الله عنهما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة على أم هانئ رضى الله عنها فشرب صلى الله عليه وسلم ثم ناولها الشراب فشربت ثم قالت انى صائمة ولكن كرهت أن أرد سؤرك فقال صلى الله عليه وسلم ان كان قضاء من رمضان فاقضى يوما مكانه وان كان تطوعا فان شئت فاقضى وان شئت لا تقضى وكانت عائشة رضى الله عنها تقول أهدت لنا حفصة طعاما وكنا صائمين فافطرنا ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله ان حفصة أهدت لنا هدية واشتهيناها فافطرنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عليك صومى مكانه يوما آخر قالت عائشة رضى الله عنها ولما حضرت أبا بكر الوفاة أوصى أسماء بنت عميس أن تغسله وكانت صائمة فعزم عليها لتفطرن وقال لانه أقوى لك وكان صلى الله عليه وسلم يأمر الصائم تطوعا اذا قدم عليه ضيف أن يفطر و يأكل مع ضيفه و يقول ان لزورك عليك حقا *(فرع فى النهى عن صوم العيدين وأيام التشريق)* تقدم أنه صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن صوم العيدين والتشريق و يقول عيدنا أهل الاسلام وهى أيام أكل وشرب وذكر الله تعالى وفى رواية أما يوم الفطر ففطركم من صومكم وعيد المسلمين وأما يوم الاضحى فكلوا من لحم نسككم وكانت عائشة رضى الله عنها

وابن

على شخص صلى على قبره فصلى مرة على قبر بعد يوم وليلة وأخرى بعد ثلاثة أيام وأخرى بعد شهر وحديث الصلاة على القبر صح من طرق ستة وكان يصلى على الطفل الميت و يقول صلوا على أطفالكم فانهم من أفراطكم وكان لا يصلى على من أهلك نفسه ولا على من كان يخون فى الغنائم و يصلى على من قتل بحد شرعى ثبت أنه صلى على الجهنية التى رجمها فقال عمر تصلى على من زنى فقال لقد تابت توبة لو قسمت على سبعين من أهل المدينة لكفتهم وأى توبة أفضل من توبة من وضع نفسه فى طريق الحق وكان اذا صلى على الميت سار معه الى المدفن ماشيا وقال التفاوا فى الذهاب وكان لا يجلس حتى توضع الجنازة عن رقاب الرجال وقال اذا

وابن عمر رضي الله عنهما يقولان لم يرخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في صوم أيام التشريق لمن لم يجد الهدي وفي رواية عنهما الصيام لمن تمتع بالعمرة الى الحج الى يوم عرفة فان لم يجد هديا ولم يصم صام أيام منى ❊(فرع في النهي عن استقبال رمضان بصوم يوم أو يومين)❊ قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا أتى النصف من شعبان فلا تصوموا الا رجل كان له عادة وفي رواية لا يتقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين الا أن يكون صوم يصومه رجل فليصم ذلك الصوم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول افصلوا بين صوم رمضان وشعبان بفطر وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول للناس على المنبر قبل شهر رمضان الصيام يوم كذا وكذا ونحن متقدمون فمن شاء فليتقدم ومن شاء فليتأخر قال بعض العلماء وهذا محمول على من صام قبل اليومين لقول أم سلمة رضي الله عنها ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من السنة شهرا كاملا الا شعبان كان يصله برمضان وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول للرجل أصمت من سرر الشهر شيأ فان قال لا قال صم يوما بعد الفطر وسرر الشهر أوله وقيل آخره قال شيخنا وأراد به اليوم أو اليومين الذين يستتر فيهما القمر قبل يوم الشك وقيل السرر الوسط وسرر كل شيء جوفه فعلى هذا المراد أيام البيض ❊(خاتمة في الطاعم الشاكر)❊ كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الطاعم الشاكر كالصائم الصابر وفي رواية ان الطاعم الشاكر من الاجر مثل ما للصائم الصابر والله سبحانه وتعالى أعلم

❊(كتاب الاعتكاف)❊

قال الحسين بن علي رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعتكف عشرا في رمضان كان كحجتين وعمرتين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اعتكف ما بين المغرب والعشاء في مسجد جماعة لم يتكلم الا بصلاة وقرآن كان حقا على الله أن يبني له قصرا في الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اعتكف يوما ابتغاء وجه الله جعل بينه وبين النار ثلاث خنادق أبعد مما بين الخافقين وكان صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الاواخر من رمضان فلم يعتكف عاما لكونه كان مسافرا فلما كان العام القابل اعتكف عشرين وكان صلى الله عليه وسلم اذا أراد الاعتكاف صلى الفجر ثم دخل معتكفه وأمر بخبائه فضرب ليدخل معتكفه مرة وأمر بخبائه فضرب فأمرت زينب بخبائها فضرب وأمر بقية أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بأخبيتهن فضربت فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر نظر فاذا الاخبية فقال صلى الله عليه وسلم آلبر يردن فأمر بخبائه فقوض وترك الاعتكاف في شهر رمضان حتى اعتكف في العشر الاول من شوال وكان صلى الله عليه وسلم ينهى الشابة من النساء عن الاعتكاف في المسجد ورخص في ذلك للعجائز وكان جابر يقول لا تعتكف المطلقة ولا المتوفى عنها زوجها حتى تنقضي عدتها وكان صلى الله عليه وسلم اذا أراد الاعتكاف يطرح له فراشه ويوضع له سرير وراء اسطوانة وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كنت أرجل شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا حائض وهو معتكف في المسجد وأنا في حجرتي يناولني رأسه صلى الله عليه وسلم وقال أنس لما مات عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما اعتكفت عنه عائشة رضي الله عنها بعدما مات وكان صلى الله عليه وسلم اذا كان معتكفا لا يدخل البيت الا لحاجة الانسان وكانت عائشة تقول كنت اذا دخلت البيت للحاجة والمريض فيه فلا أسأل عنه الا وأنا مارة وتخبرنا على اعتكافي وكانت تخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل كذلك وكان صلى الله عليه وسلم اذا أتاه أحد من أزواجه تزوره وهو معتكف يقوم معها يشيعها الى البيت ثم يرجع الى اعتكافه وربما كان البيت بعيدا عن المسجد ولما أتته زوجته صفية وهو معتكف في المسجد قام معها ليشيعها فمر به رجلان من الانصار فقال على رسلكما انما هي صفية فقالا سبحان الله فقال ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم فخفت أن يقذف في قلوبكما شيأ فتهلكا وفي رواية ان صفية بعثته أم الزبير وأعلمهما واقعتان وكانت عائشة رضي الله عنها تقول السنة للمعتكف أن

اتبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع وكان لا يصلي على كل غائب لكن صح انه صلى على النجاشي وقد توفي بالحبشة وأمر الصحابة بذلك وقال توفي أخ لكم فصلوا عليه وصلى على معاوية الليثي صلاة الغائب واختلف الفقهاء في هذا فقال الشافعي وأحمد الصلاة على الغائب سنة مطلقا وأبو حنيفة ومالك عنعان مطلقا وبعض المحققين يقولان كان قد مات في بلد لم يصل عليه صلينا وان صلى عليه فقد سقط الفرض فلا حاجة وكانت العادة ان لا يدفن الميت وقت طلوع الشمس ولا وقت غروبها ولا وقت الاستواء وكانوا لا يرفعون القبر ولا يبنون عليها بآجر ولا نورة ولا حجر ولا لبن ولا غير ذلك وكانوا لا يجعلون على القبر عمارة ولا قبة

لا يعود مريضا ولا يشهد جنازة ولا يمس امرأة ولا يباشرها ولا يخرج لحاجة الا لما لا بد منه قال مجاهد رضي الله عنه وكانوا يجامعون وهم معتكفون في المساجد فنزلت ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد وقال ابن عباس كانوا اذا اعتكفوا فخرج الرجل الى الغائط جامع امرأته ثم اغتسل ثم رجع الى اعتكافه فنهوا عن ذلك وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لا اعتكاف الا بصوم ولا اعتكاف الا في مسجد جامع وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من البدع الاعتكاف في المساجد التي في الدور وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول كل مسجد فيه امام ومؤذن فالاعتكاف فيه يصلح وكان صلى الله عليه وسلم اذا سأله أحد عن نذر نذره في الجاهلية يقول له أوف بنذرك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس على المعتكف صيام الا أن يجعله على نفسه وكان أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكفن معه وهن مستحاضات يرين الدم والصفرة ويصلين معه صلى الله عليه وسلم وربما وضعت احداهن الطشت تحتها والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في الحث على الاعمال الصالحة في العشر الاخير من رمضان) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد في العشر الاواخر ما لا يجتهد في غيرها فكان يحيي ليله ويوقظ أهله ويشد مئزره ويعتزل نساءه حتى ينسلخ الشهر وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رمضان تغير لونه وطوى فراشه حتى ينقضي الشهر وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخلط من عشرين من رمضان بين صلاة ونوم ولكن كان نومه قليلا وكان صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر اجتهد من صبيحة الحادي والعشرين وكان صلى الله عليه وسلم يرغب في قيام ليلة القدر ويقول من قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وكان عبد الله بن أنيس يقول قلت يا رسول الله أخبرني في أي ليلة ليلة القدر فقال صلى الله عليه وسلم لولا أن تترك الناس الصلاة الا تلك الليلة لأخبرتك ولكن ابتغها في ثلاث وعشرين من الشهر وكان بلال يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليلة القدر ليلة أربع وعشرين وكان صلى الله عليه وسلم يأمر من رأى ليلة القدر أن يقول اللهم انك عفو تحب العفو فاعف عني وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن علامة ليلة القدر فقال صلى الله عليه وسلم هي ليلة بلجة لا حارة ولا باردة ولا سحاب فيها ولا مطر ولا ريح ولا يرمى فيها بنجم وتطلع الشمس صبيحتها مصحصحة حمراء لا شعاع لها وفي رواية لقد رأيتني أسجد صبيحتها في ماء وطين وفي رواية أنه كان صلى الله عليه وسلم يخبر أصحابه عن ليلتها ووصفها كل سنة فمرة يقول لا مطر فيها ومرة يقول فيها مطر ومرة يقول في الوتر ومرة يقول في الشفع وهكذا وأخباراته كلها صدق في كل سنة لم يبلغنا أنه صلى الله عليه وسلم أخبر أصحابه بها في سنة واحدة في وقتين مختلفين أبدا والاحاديث الواردة في تعيينها كلها صحيحة لا تناقض فيها وملخص القول فيها أنها تدور في جميع الايام ولا يعلمها حقيقة الا من كشف الله تعالى عن بصيرته والسلام والله أعلم

(كتاب الحج والعمرة وأحكامهما)

كان ابن عباس وجابر رضي الله عنهما يقولان لم يحج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة غير حجة واحدة هي حجة الوداع وحج قبل الهجرة حجتين فتلك ثلاث حجج قال أنس واعتمر صلى الله عليه وسلم أربع عمر سوى التي مع حجة الوداع قال أنس ولما أنزل الله عز وجل فريضة الحج قال النبي صلى الله عليه وسلم يا أيها الناس قد فرض عليكم الحج فحجوا فقام رجل فقال يا رسول الله أكل عام فسكت النبي صلى الله عليه وسلم حتى قالها ثلاثا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت لما تركتم ولو تركتم لكفرتم الا انه انما أهلك الذين من قبلكم أئمة الحرج والله لو اني أحللت لكم جميع ما في الارض من شيء وحرمت عليكم مثل خف بعير لوقعتم فيه وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في كراء الرجل نفسه في طريق الحج وجاءه رجل مرة فقال يا رسول الله انا مكري الناس ونحملهم الى مكة والناس يزعمون انه ليس لنا حج فسكت النبي صلى الله عليه وسلم حتى نزلت ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم فدعا الرجل وقال بل انتم حجاج *وسأل رجل ابن

وهذا كله بدعة ومكروه ويخالف الطريقة النبوية وبعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علي بن أبي طالب أن لا يدع تمثالا الا طمسه ولا قبرا مشرفا الا سواه ونهى أن يبنى على القبر مسجد أو يشعل عليه سراج ولعن فاعل ذلك ونهى عن الصلاة عند المقابر وعن الصلاة على القبر ونهى عن اهانة القبور وعن أن تداس أو يتوكأ عليها أو يجلس عليها ومن العادات النبوية زيارة القبور والدعاء والاستغفار ومثل هذه الزيارة مستحب وقال اذا رأيتم المقابر فقولوا السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية وكان يقصر أوقات الزيارة من نوع الدعاء الذي كان

عباس رضي الله عنهما فقال انى اكرى نفسي الى مكة وقد زعم الناس انه ليس لى حج فقال بل انت ممن قال الله اولئك لهم نصيب مما كسبوا وفى رواية فقال اذا قضيت المناسك فانت حاج وكان صلى الله عليه وسلم يرخص فى النيابة فى الحج وسأله رجل فقال يا رسول الله ان أبى شيخ كبير وقد أدركته فريضة الحج ولا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حج عن أبيك واعتمر وكانت عائشة رضي الله عنها تقول قلت يا رسول الله هل على النساء من جهاد قال نعم عليهن جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة وكان جابر يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العمرة أواجبة هى قال لا وان تعتمر واهو أفضل وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لولا انى لم أسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى العمرة شيأ لقلت العمرة واجبة وكان قتادة رضي الله عنه يقول استقر الامر من أكثر الصحابة رضي الله عنهم على وجوب العمرة كالحج *(فرع)* وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تابعوا بين الحج والعمرة فانهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفى الكير خبث الحديد والذهب والفضة وكان صلى الله عليه وسلم يقول العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة فقال رجل يا رسول الله ما بر الحج قال اطعام الطعام وطيب الكلام وافشاء السلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول الحج يهدم ما كان قبله وفى رواية الحج يغسل الذنوب كما يغسل الماء الدرن وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان آدم عليه السلام أتى البيت ألف أتية لم يركب فيهن قط من الهند على رجليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول الحجاج والعمار وفد الله ان دعوه أجابهم وان استغفروه غفر لهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ينزل على أهل البيت كل يوم مائة وعشرون رحمة ستون للطائفين وأربعون للمصلين وعشرون للناظرين وكان صلى الله عليه وسلم يقول استمتعوا بهذا البيت فقد هدم مرتين ويرفع فى الثالثة يعنى بعد الثالثة وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لما أهبط الله آدم من الجنة قال انى مهبط معك بيتا أو منزلا يطاف حوله كما يطاف حول عرشى ويصلى عنده كما يصلى حول عرشى فلما كان زمن الطوفان رفع وكان الانبياء عليهم الصلاة والسلام يحجون ولا يعلمون مكانه فبوأه الله تعالى لابراهيم فبناه من خمسة أجبل حراء وثبير ولبنان وجبل الطور وجبل الخير وكان صلى الله عليه وسلم يقول أوحى الله تعالى الى آدم عليه السلام أن يا آدم حج هذا البيت قبل أن يحدث بك حدث الموت قال وما يحدث على يا رب قال ما لا تدرى وهو الموت قال وما الموت قال سوف تذوق قال من استخلف فى أهلى قال اعرض ذلك على السموات والارض والجبال فعرض على السموات فأبت وعرض على الارض فأبت وعرض على الجبال فأبت وقبله ابنه قاتل أخيه فخرج آدم من أرض الهند حاجا فما نزل منزلا أكل فيه وشرب الا صار عمرانا بعده وقرى حتى قدم مكة فاستقبلته الملائكة بالبطحاء فقالوا السلام عليك يا آدم بر حجك اما انا قد حججنا هذا البيت قبلك بألفى عام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والبيت يومئذ ياقوتة حمراء جوفاء لها بابان من يطوف يرى من فى جوف البيت ومن فى جوف البيت يرى من يطوف فقضى آدم نسكه فأوحى الله اليه يا آدم قضيت نسكك قال نعم يا رب قال فاسأل حاجتك تعط قال حاجتى أن تغفر لى ذنبى وذنب ولدى قال أما ذنبك يا آدم فقد غفرناه حين وقعت بذنبك وأما ذنب ولدك فمن عرفنى وآمن بى وصدق رسلى وكتابى غفرنا له ذنبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال داود عليه السلام الهى ما لعبادك عليك اذا هم زاروك فى بيتك فان لكل زائر حقا على المزور قال يا داود ان لهم على أن أعافيهم فى الدنيا وأغفر لهم اذا لقيتهم وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اللهم اغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج والله أعلم *(فرع فى بيان أجر من مات فى طريق مكة)* تقدم فى كتاب الجنائز قوله صلى الله عليه وسلم فى المحرم الذى وقصته ناقته فمات اغسلوه بماء وسدر وكفنوه فى ثوبه ولا تمسوه بطيب ولا تخمروا رأسه فانه يبعث يوم القيامة ملبيا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من خرج حاجا فمات كتب له أجر الحاج الى يوم القيامة ومن خرج معتمرا فمات كتب له أجر المعتمرين الى يوم القيامة ومن خرج غازيا فمات كتب له أجر الغازى الى يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من مات فى طريق مكة ذاهبا أو راجعا لم يعرض ولم يحاسب وفى رواية غفرت له ذنوبه *(فرع فى النفقة فى الحج)* كانت عائشة

يقرؤه فى صلاة الميت وقد ذكرناه فيما تقدم وكانت العادة أن يعزى أهل الميت ويأمرهم بالصبر ولم تكن العادة أن يجتمعوا للميت ويقرؤا له القرآن ويختموه عند قبره ولا فى مكان آخر وهذا المجموع بدعة مكروه ولم يكن من عادة أهل الميت أن يرسلوا للناس طعاما بل كان يأمر الناس أن يرسلوا لاهل الميت طعاما لانهم مع المصيبة فى شغل كاف *(فصل)* كان اذا دخل وقت الصلاة فى حال القتال والعدو الى جانب القبلة تقدم صلى الله عليه وآله وسلم واصطفت الاصحاب عقبه وشرعوا فى الصلاة وركعوا بجملتهم ورفعوا الرؤس من الركوع بجملتهم ثم اذا أخذوا فى السجود بعد هذا سجد معه أهل الصف الاول

رضي الله عنها تقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في عمرتها ان لك من الاجر على قدر نصبك ونفقتك
وكان صلى الله عليه وسلم يقول النفقة في الحج كالنفقة في سبيل الله بسبعمائة ضعف وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ما امعر حاج قط يعني ما افتقر وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا خرج الانسان الحاج بنفقة طيبة ووضع
رجله في الغرز يعني في الركاب فنادى لبيك اللهم لبيك ناداه مناد من السماء لبيك وسعديك زادك حلال
وراحلتك حلال وحجك مبرور غير مأزور واذا خرج بالنفقة الخبيثة فوضع رجله في الغرز فنادى لبيك ناداه
مناد من السماء لا لبيك ولا سعديك زادك حرام ونفقتك حرام وحجك مأزور غير مأجور وكان صلى الله عليه
وسلم يأمر أصحابه اذا سافروا جماعة أن يجمعوا نفقتهم عند أحدهم ويقول ان ذلك أطيب لنفوسهم والله
أعلم * (فرع) في الامر بالتواضع في الحج ولبس الدون من الثياب اقتداء بالانبياء عليهم الصلاة والسلام
كان أنس يقول حج النبي صلى الله عليه وسلم على رحل رث وقطيفة لا تساوي أربعة دراهم ثم قال اللهم
اجعلها حجة لا رياء فيها ولا سمعة وحج أنس بن مالك رضي الله عنه على رحل ولم يكن شحيحا وكان ابن عباس
رضي الله عنهما يقول كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة فمررنا بوادي الازرق فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كأني أنظر الى موسى عليه السلام مهبطا واضعا أصبعه في أذنه له جؤار الى الله تعالى
بالتلبية مارا بهذا الوادي ثم أتينا على ثنية هرشا قريبا بالجحفة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كأني أنظر
الى يونس عليه السلام على ناقة حمراء عليه جبة صوف وخطام ناقته خلبة يعني ليفا مارا بهذا الوادي ملبيا وكان
صلى الله عليه وسلم يقول لقد صلى في مسجد الخيف سبعون نبيا منهم موسى عليه السلام كأني أنظر اليه وعليه
عباءتان وهو محرم على بعير من ابل شنوءة مخطوم بخطام من ليف له ضفيرتان وكان أنس رضي الله عنه
يقول مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بوادي عسفان وقال لقد مر به هود وصالح على بكرات حمر خطمها
الليف ازرهم العباء وأرديتهم النمار يحجون البيت العتيق وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل
يباهي بأهل عرفات ملائكة السماء فيقول انظروا الى عبادي هؤلاء جاؤني شعثا غبرا

* (فصل في بيان الاستطاعة) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على تعجيل الحج عند الاستطاعة
ويقول تعجلوا الحج يعني الفريضة فان أحدكم لا يدري ما يعرض له * وفي رواية من أراد الحج فليتعجل فانه قد
يمرض المريض وتضل الراحلة وتعرض الحاجة وكان صلى الله عليه وسلم يقول حجوا قبل أن لا تحجوا كأني
أنظر الى حبشي أصمع أفدع بيده معول يهدمها حجرا حجرا والاصمع صغير الاذن والافدع زيغ في اليد والرجل
وكان صلى الله عليه وسلم يقول الحج قبل التزويج وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليحجن لهذا البيت وليعتمرن
بعد خروج يأجوج ومأجوج وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لقد هممت أن أبعث رجالا الى هذه
الامصار فينظروا كل من كان له جدة ولم يحج فيضربوا عليهم الجزية ما هم بمسلمين ما هم بمسلمين وكان ابن أبي
دؤاد يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى فمن لم يحج ومن كفر فان الله غني عن العالمين فقال
صلى الله عليه وسلم من حج لا يرجو ثوابه وجلس لا يخاف عقابه فقد كفر وكان عكرمة يقول لما نزل قوله تعالى ومن
يبتغ غير الاسلام دينا الآية قال أهل الملل كلها نحن مسلمون فأنزل الله تعالى ولله على الناس حج البيت فحج
المسلمون وقعد الكفار وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل ان عبدا أصححت له جسمه وأوسعت
عليه في رزقه لا يفد الي في كل خمسة أعوام مرة لمحروم وكان صلى الله عليه وسلم يرخص للاقارب
والاجانب أن يحجوا عمن مات وفي ذمته حجة الاسلام أو النذر ويقول حجوا عنهم وكان صلى الله عليه وسلم
كثيرا ما يفسر لهم قوله تعالى من استطاع اليه سبيلا بالزاد والراحلة قال شيخنا رضي الله عنه وما يفعله من
لا كشف له من العباد من السفر للحج بلا زاد ولا راحلة فهو خلاف السنة * وفي الصحيح لا يؤمن أحدكم حتى
يكون هواه تبعا لما جئت به ومما جاء به صلى الله عليه وسلم الامر بالزاد والراحلة فتأمل وكان صلى الله عليه
وسلم يقول لاصحابه من حج ماشيا فليشد وسطه بردائه أو بازاره وعليه بالهرولة فانها تذهب التعب وكان صلى
الله عليه وسلم ينهى عن ركوب البحر عند ارتجاجه ويقول من ركب البحر عند ارتجاجه فمات برئت منه

واستقلم أهل الصف الثاني فجاه العدو حتى اذا فرغ النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل الصف الاول من الركعة الاولى وقاموا الى الركعة الثانية هنالك يسجد أهل الصف الثاني ثم يقومون ويتقدمون الى مكان أهل الصف الاول ويتأخر أهل الصف الاول الى مكان أهل الصف الثاني ليحصل لكلتا الطائفتين فضيلة الصف الاول وليحصل لاهل الصف الثاني سجدتا الركعة الثانية مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما حصل لاهل الصف الاول سجدتا الركعة الاولى فيتساويان في الفضيلة وذا غاية العدل فاذا جلس في التشهد سجد أهل الصف المؤخر ثم لحقوه في التشهد وسلم الجموع بالاتفاق وأما اذا لم يكن العدو في

القمة وكثيرا ما كان يقول لا يركب أحدكم البحر الا حاجا أو معتمرا أو غازيا في سبيل الله عز وجل فان تحت البحر نارا وتحت النار بحرا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن سفر المرأة مسيرة يوم وليلة أو يومين أو ثلاثة الا بمحرم يصحبها ويقول لا تسافر المرأة الا مع ذي محرم أو زوج أو أب أو ابن أو أخ وفي رواية لا تسافر المرأة بريدا وفي رواية يوما وليلة وفي رواية ليلة قال شيخنا رضي الله عنه ولعل ذلك بحسب الخوف والامن وكان صلى الله عليه وسلم يقول سفر المرأة مع عبدها ضيعة وكان صلى الله عليه وسلم يحث النساء بعد حجة الاسلام أن يلزمن قعور بيوتهن وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لنسائه عام حجة الوداع هذه ثم ظهور الحصر وكان نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهن يحججن الا زينب بنت جحش وسودة بنت زمعة وكانتا يقولان والله لا تحركنا دابة بعد اذ سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذه الحجة ثم عليكم بالجلوس على ظهور الحصر في البيوت وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول أذن عمر رضي الله عنه لازواج النبي صلى الله عليه وسلم في الحج وبعث معهن عثمان وابن عوف فنادى عثمان في الناس لا يدنو منهن أحد ولا ينظر اليهن الا مد البصر وهن في الهوادج على الابل وأنزلهن صدر الشعب ونزل عبد الرحمن وعثمان بذنبه فلم يصعد اليهن أحد رضي الله عنهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا لا يحج أحد عن غيره حتى يحج عن نفسه ورأى مرة رجلا يحرم عن غيره فقال حج عن نفسك ثم حج عن غيرك وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما صبي حج به أهله فمات أجزأت عنه فان أدرك فعليه الحج وكان الصحابة رضي الله عنهم يحجون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاطفال والارقاء كثيرا والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب المواقيت للحج الزمانية والمكانية)

كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من السنة أن لا يحرم الناس بالحج الا في أشهر الحج وهي شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمي يوم عيد النحر يوم الحج الاكبر وكذلك أبو بكر رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يرخص للناس في العمرة أن يعتمروا بها في جميع السنة قال أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتمر في رجب ويعتمر في ذي القعدة ويعتمر في شوال وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن فاته الحج اعتمر في رمضان فان عمرة رمضان تعدل حجة معي وكان علي رضي الله عنه يقول في كل شهر عمرة وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يبين للناس المواقيت ويقول يهل أهل المدينة من ذي الحليفة ويهل أهل الشام من الجحفة ويهل أهل نجد من قرن المنازل ويهل أهل اليمن من يلملم ويهل أهل العراق من ذات عرق ثم يقول هن لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن لمن كان يريد الحج والعمرة فمن كان دونهن فمهله من أهله حتى أهل مكة يهلون من مكة وكان عثمان بن عفان رضي الله عنه يكره أن يحرم الرجل من مثل خراسان وكرمان وكان صلى الله عليه وسلم يأمر من يهل بعمرة أن يخرج الى الحل ثم يهل ويدخل الحرم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أهل من المسجد الاقصى بعمرة أو حجة غفر له ما تقدم من ذنبه والله تعالى أعلم

(باب كيفية الاحرام وآدابه)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أراد الاحرام يغتسل ويتطيب باطيب ما يجد وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في الاحرام للحائض والنفساء وتحرم وتقضي المناسك كلها غير أن لا تطوف بالبيت وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليحرم أحدكم في ازار ورداء ونعلين فان لم يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما أسفل من الكعبين وكان صلى الله عليه وسلم اذا أراد الخروج الى الاحرام ادهن بدهن ليس له رائحة طيبة واختلف الصحابة رضي الله عنهم في محل اهلال النبي صلى الله عليه وسلم فطائفة قالت أهل حين صلى ركعتين وطائفة قالت أهل حين استوى على راحلته وطائفة قالت أهل حين علا على البيداء قال ابن عباس رضي الله عنهما لا اختلاف فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحج من المدينة الا حجة واحدة وهي حجة الوداع فلما أهل حين صلى ركعتين رآه قوم ولما أهل حين استوت به راحلته رآه قوم ولما أهل حين علا البيداء

جهة القبلة جعل الناس طائفتين طائفة تجاه العدو وطائفة معه وصلوا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ركعة ثم صاروا الى مكان تلك الطائفة تجاه العدو وجاءت تلك الطائفة فادركوا الركعة الثانية مع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ثم سلم هو وقضى كل من الطائفتين ركعة بعد سلام الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وفي بعض الاحيان كان يصلي بالطائفة الاولى ركعتين فاذا تشهد خرج المأمومون من الصلاة وتوقف الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في التشهد الى أن تأتي الطائفة الاخرى فيصلي بهم ركعتين ويسلموا جميعا فيكون قد صلى صلى الله عليه وآله وسلم أربعا وهم ركعتين وحينا كان يصلي بكل طائفة ركعتين مستقبلا ويسلم وحينا كان

رآه قوم فعلت كل قوم بما رأوا واتبعت كل طائفة من الرواة ما رووه وكلها حق والله أعلم وكان علي وابن عباس رضي الله عنهما يقولان تمام الحج والعمرة أن تحرم من دويرة أهلك لا تريد الا الحج والعمرة في الميقات وليس تمامها ان تخرج لتجارة أو حاجة حتى اذا كنت قريبا من مكة قلت لو حججت أو اعتمرت وذلك يجزئ ولكن التمام أن تخرج لهما لا لغيرهما وكان صلى الله عليه وسلم يعلم الناس كيفية احرامهم ويقول للنساء أصحاب الضرورات حجي واشترطي وقولي اللهم محلي حيث حبستني فانك ان حبست أو مرضت فقد حللت من ذلك بشرطك على ربك عز وجل ولما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم الاحرام في حجة الوداع قال من أراد منكم أن يهل بحج أو عمرة فليفعل ومن أراد أن يهل بحج فليفعل ومن أراد أن يهل بعمرة فليفعل فانقسم الناس في حجة الوداع ثلاث فرق فكان منهم من أهل بعمرة وتمتع بها الى الحج ومنهم من أهل بحج وعمرة ومنهم من أهل بحج وسيأتي في باب دخول مكة أنه صلى الله عليه وسلم تمتع عام حجة الوداع تخفيفا على الناس حين امتنع بعضهم من ذلك وتبعه أبو بكر وعمر وعثمان وخلق كثير وكان معاوية رضي الله عنه يقول أحل رسول الله صلى الله عليه وسلم من العمرة بأخذ الشعر ولم يزل محرما بالحج وانما أخذ من شعره تطييبا لقلوب أصحابه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن أهل بحج وعمرة قولوا لبيك اللهم عمرة في حجة قال أنس رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاهم عن القران ثم رخص فيه بأمر جبريل عليه السلام وقال دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم قد أهل بعمرة ثم قال وهو بالعقيق أتاني الليلة آت من ربي عز وجل فقال صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة فقرن منذ ذلك ولذلك اختلفت مقالات الناس فروى بعضهم أنه أحرم بالحج منفردا حين رأوه ساق الهدي وروى بعضهم أنه تمتع بالعمرة حين رأوه أخذ من شعره وروى بعضهم أنه قرن وكل صحيح فلما دخلوا جميعا مكة فمن كان محرما بالعمرة طاف وسعى وحلق وحل له الطيب والمخيط ومن كان محرما بالحج طاف وسعى حتى اذا كان يوم عرفة وقف بها وحلق ورمى ثم حل من احرامه وكذلك من كان قارنا كما سيأتي بسطه في باب دخول مكة ان شاء الله تعالى وكان ابن المسيب رضي الله عنه يقول بلغني أنه شهد رجل عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه ينهى عن العمرة قبل الحج والله أعلم

(فصل في التلبية) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر من التلبية عند الاحرام ويقول بر الحج العج والثج قال ابن عباس رضي الله عنهما العج هو رفع الصوت بالتلبية والاهلال والثج نحر البدن وكانت تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك وكان بعض الصحابة يزيد على هذه التلبية لبيك وسعديك والخير بيديك والرغباء اليك والعمل ونحو ذلك من الكلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع ذلك فلا يقول لهم شيئا وكان جابر رضي الله عنه يقول لما حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لبينا عن النساء والصبيان وكان قتادة رضي الله عنه يقول الذي أجمع عليه أهل العلم أن المرأة لا يلبي عنها غيرها وكان صلى الله عليه وسلم كلما فرغ من تلبيته يسأل الله تعالى رضوانه والجنة ويستعيذ به من النار وكان الصحابة رضي الله عنهم يستحبون للملبي اذا فرغ من تلبيته أن يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول يلبي المعتمر حتى يستلم الحجر الاسود ويلبي الحاج حتى يرمي جمرة العقبة والله أعلم

(باب محرمات الاحرام)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة ولا البرنس ولا السراويل ولا ثوبا مسه ورس أو زعفران ولا الخفين الا أن لا يجد نعلين فليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تنتقب المحرمة ولا تلبس القفازين وما مس الورس والزعفران من الثياب ولتلبس بعد ذلك ما أحبت من ألوان الثياب معصفرا أو خزا أو حليا أو سراويل أو قميصا أو خفين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يجد نعلين فليلبس خفين ومن لم يجد ازارا فليلبس السراويل قالت عائشة وكانت الركبان يمرون

يصلي بكل طائفة ركعة والطائفة الاولى يخرجون من الصلاة بعد تمام ركعة وتأتي الطائفة الاخرى فيصلون مع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ركعة ويخرجون معه من الصلاة فتكون كل طائفة قد صلت ركعة وصلى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ركعتين وهذه الوجوه كلها جائزة وبعض علماء الحديث روى هذه الصلاة على خمسة عشر وجها لكن أصح الوجوه هذا الذي بيناه وبالله التوفيق

(فصل) كانت من العادة النبوية في الزكاة مراعاة الفقراء مع مراعاة أصحاب الاموال والنظر في مصلحة الجانبين بأقصى الغاية وأوجب الزكاة في أصناف أربعة من المال دورانها بين الخلق أكثر واحتياج الناس اليها أوفر

بنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرمات فاذا حاذونا سدلت احدانا جلبابها من رأسها على وجهها فاذا جاوزونا كشفناه وكان عبد الله بن عمر رضى الله عنهما يأمر بقطع الخفين للمرأة المحرمة فلما بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص للنساء فى الخفين ترك ذلك وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى من أحرم فى قميص جاهلا يأمره بنزعه ولم يكن يأمره بفدية واذا رأى من عليه طيب يأمره بغسله ثلاث مرات وكان صلى الله عليه وسلم يغير ثوبه الذى أحرم فيه اذا اتسخ وكان أنس رضى الله عنه يكره أن يطرح عليه قميص وهو محرم يعنى من غير لبس له وكان ابن عمر رضى الله عنهما اذا أحرم لا يستر دراعيه وانما كان يغرز طرفى رداثه فى ازاره بأن يخالف بين طرفى ثوبه من ورائه ثم يعقده وكان كثيرا ما يقول للمحرم لا تعقد شيأ وكان صلى الله عليه وسلم يرخص للمحرم فى تظلله من الحر وغيره وينهاه عن تغطية رأسه وكان عثمان رضى الله عنه يغطى وجهه وهو محرم وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول ما فوق الذقن من الرأس فلا يغطيه المحرم وقال شيخنا رضى الله عنه ويشهد لذلك اشعارا بأنى غير يقين من قوله صلى الله عليه وسلم فى المحرم الذى مات ولا تخمروا وجهه قال أنس رضى الله عنه ولما حج رسول الله صلى الله عليه وسلم ورمى جمرة العقبة فى الحر كان بلال واسامة يظلانه بثوبه من الحر وهما واقفان على رأسه وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بغسل من مات محرما ويقول اغسلوه بماء وسدر وكفنوه فى ثيابه ولا تخمروا وجهه ولا رأسه فانه يبعث يوم القيامة ملبيا وكان صلى الله عليه وسلم يحتجم وهو محرم ويغسل رأسه بالسدر ويدلكها بيديه يقبل بهما ويدبر وكان ابن عمر رضى الله عنهما لا يغسل رأسه وهو محرم الا من الاحتلام وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول لا يدخل المحرم الحمام وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول لا بأس بأكل الخبيص والخشكنانج للمحرم وكان صلى الله عليه وسلم اذا أراد الاحرام لبد شعره وكان صلى الله عليه وسلم ينهى المحرم عن لبس السلاح ويرخص له فى لبسه فى الخوف ونحوه ولبسه صلى الله عليه وسلم حين صده قريش عن البيت والله أعلم *(فرع فى استعمال الطيب)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص فى استدامة الطيب الذى دخل به فى الاحرام وينهى عن استعماله بعد الاحرام وكانت عائشة رضى الله عنها تقول كأنى أنظر الى وبيص الطيب فى مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أحرم وكان طيبا ليس له بقاء وكان ابن عمر رضى الله عنهما يكره شم الريحان للمحرم وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول ليشم المحرم الريحان وينظر فى المرآة ويتداوى بالزيت والسمن ويقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدهن وهو محرم بالزيت الغير المطيب قالت عائشة رضى الله عنها ولما خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة ضمدنا جباهنا بالمسك المطيب عند الاحرام فكانت احدانا اذا عرقت سال على وجهها فيراه النبى صلى الله عليه وسلم فلا ينهاها *(فرع فى أخذ الشعر)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى المحرم أن يأخذ من شعره الا لعذر ويأمره بالفدية وقال كعب بن عجرة رضى الله عنه كان بى أذى من رأسى فحملت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر عن وجهى فقال ما كنت أرى ان الجهد قد بلغ منك ما أرى أتجد شاة قلت لا فنزلت الآية ففدية من صيام أو صدقة أو نسك قال هو صوم ثلاثة ايام أو اطعام ستة مساكين نصف صاع نصف صاع طعاما لكل مسكين وفى رواية فقال يا كعب احلق رأسك وصم ثلاثة أيام وأطعم ستة مساكين فرقا من زبيب أو انسك شاة قال كعب فحلقت رأسى ثم نسكت يعنى ذبحت وسئلت عائشة رضى الله عنها عن المحرم يحك جسده قالت نعم ولو يشده ثم قالت لو ربطت يدى ولم أجد الا رجلى لحككت بها وكان أنس رضى الله عنه يقول ضرب أبو بكر رضى الله عنه غلامه حين أضل بعيره فصار يضربه بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول بعير واحد تضله ورسول الله صلى الله عليه وسلم يتبسم ويقول انظروا الى هذا المحرم ما يصنع وما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك وكان الاعمش رضى الله عنه يقول ليس من بر الحج ضرب الجمال *(فرع فى نكاح المحرم وانكاحه)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب وكان عمر رضى الله عنه اذا رأى من تزوج وهو محرم يفرق بينهما وكان عمر وعلى وأبو هريرة رضى الله عنهم يقولون

الصنف الأول الزروع والثمار الصنف الثانى بهيمة الانعام من الابل والبقر والغنم الصنف الثالث الذهب والفضة اللذان بهما قوام معاش العالم الصنف الرابع أموال التجارة من أى صنف كانت وأمر أن تؤدى فى السنة مرة وفى الزرع والثمار يوم حصاده على الفور وذا غاية العدل وبحسب سعى الشخص فى تحصيل المال وسهولته ومشقته تفاوت مقدار الواجب فيما بين صلى الله عليه وآله وسلم لاجرم أوجب الخمس فى مال يحصل من غير مشقة وتكلف كما اذا وجد كنز ولم يعتبر السنة فى ذلك بل حال ما يجده يجب عليه اخراج الخمس وما لا يبقى تحصيله من مشقة وكلفة تما أوجب فيه نصف ذلك كالزروع والثمار

من أصاب أهله وهو محرم بالحج فلينفذ الوجه بهما حتى يقضيا حجهما ثم عليهما الحج من قابل والهدى فاذا أهلا بالحج من عام قابل فرق بينهما حتى يقضيا حجهما وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من وقع باهله وهو بجمع قبل أن يفيض فلينحر بدنة وفي رواية فليعتمر وليهد والله أعلم *(فرع في تحريم أكل صيد البر على المحرم)* قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن قتل كل حيوان ليس فيه ضرر وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا ضر الحيوان غيره لا تقتله وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن قتل الصيد ويقول هو مضمون بنظيره وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في قتل الغراب والحية والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور ويقول انهن يقتلن في الحل والحرم وليس على قاتلهن جناح قال ابن عباس رضي الله عنهما ولما نزل قوله تعالى فجزاء مثل ما قتل من النعم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الضبع كبش وفي الظبي شاة وفي الارنب عناق وفي اليربوع جفرة وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول في الحمامة شاة وكان عمر رضي الله عنه اذا سئل عن قتل صيد يقول فيه كذا ثم يدعو شخصا معه فان قال بقوله يقول اذهب فاهده الى الكعبة فقال له شخص لم تحكم فيه وحدك فقال أما تقرأ قوله تعالى يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى المحرم عن أكل لحم الصيد الا اذا لم يصد لاجله ولا أعان عليه وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرمين فاستقبلنا رجل من جراد فجعلنا نضربه باسياطنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوه فانه من صيد البحر وكان كعب الاحبار رضي الله عنه يقول الجراد نثرة حوت في البحر ينثره في كل عام مرتين من أنفه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول أكره للمحرم أن ينزع حلمة أو قرادة عن بعيره وكان عمر رضي الله عنه يحكم فيمن قتل جرادة بالتصدق بتمرة وكان كعب الاحبار رضي الله عنه يحكم فيها بدرهم وقال انس رضي الله عنه قدم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم صيد فرده على صاحبه فلما رأى ما في وجهه قال انا لم نرده الا انا حرم أطعمه لاهلنا الحل وقدم اليه مرة بيض نعام فرده وقال انا حرم وكان طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه يقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن حرم فاهدى لنا طيرا فاكلناه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عمير بن سلمة الضمري رضي الله عنه يقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نريد مكة فلما كان في وادي الروحاء وجد الناس حمارا وحشيا عقيرا فقال لنا صاحبه الذي عقره يا رسول الله شأنكم بهذا الحمار فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر رضي الله عنه فقسمه في الرفاق وهم محرمون ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل بقي معكم منه شيء قالوا نعم فتناولنا منه فاكلها وهو محرم وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول لمن سأل عن حكم الصيد هل أشار على ما اصطاده أحد منكم أو أمره بصيده فان قالوا لا قال فكلوه فان صيد البر حلال لكم وأنتم حرم ما لم تصيدوه أو يصد لكم *فاصل الاحاديث والله أعلم ان الصيد حرام على المحرم وان أكل لحم صيد حلال لغير من اصطاده من المحرمين حرام على من اصطاده فقط والله أعلم *(فرع في تحريم قطع شجر حرم مكة والمدينة وتفضيلهما)* كان صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا البلد حرام لا يعضد شوكه ولا يختلى خلاه ولا ينفر صيده ولا تلتقط لقطته الا لمعرف فقال له العباس يا رسول الله الا الاذخر فانه لا بد لهم منه للقيون والبيوت وغيرهما فقال صلى الله عليه وسلم الا الاذخر وكان صلى الله عليه وسلم يفضل مكة على سائر البلاد ويقول والله انك لخير أرض الله عز وجل وأحب أرض الله الى الله ولولا أني أخرجت منك ما خرجت وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان ابراهيم حرم مكة وانى حرمت المدينة كما حرم ابراهيم مكة لا يختلى خلاها ولا ينفر صيدها ولا تلتقط لقطتها الا لمن أشاد بها ولا يصلح لرجل أن يحمل فيها السلاح لقتال ولا يهرق فيها دم ولا يقطع فيها شجرة الا أن يعلف رجل بعيره وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول لو رأيت الظباء ترتع بالمدينة ما ذعرتها قال أبو هريرة رضي الله عنه والذي حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنا عشر ميلا حول المدينة جعلها حمى وهو ما بين عير الى ثور فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المدينة حرم ما بين عير الى ثور اللهم بارك لهم في مدهم وصاعهم وكان صلى الله

عليه

الحاصلة من ماء المطر وأوجب نصف ذلك فيما يحتاج في تحصيله الى زيادة تكلف من دولاب أو بئر أو شراء ماء وأوجب نصف ذلك فيما يحتاج الى عمل ونصب دائم كالرتكاب مشقة الاسفار وركوب البحار والترقب والانتظار وما أشبه ذلك وأيضا عين في كل نوع من المال نصابا بحسب مصلحة المال ففي الفضة مائتا درهم وفي الذهب عشرون مثقالا وفي الغلات والثمار ثمانمائة مد شرعي وذلك وقر خمس من الابل العراب وفي الغنم أربعون وفي البقر ثلاثون وفي الابل خمس ولما لم يحتمل هذا النصاب المواساة من جنسه عين شاة في كل خمس من الابل أما اذا بلغ خمسا وعشرين احتمل أن يؤدى من جنسه لاجرم يكون

عليه وسلم يقول على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال وكان صلى الله عليه وسلم يقول آخر قرية من قرى الاسلام خرابا المدينة وكان صلى الله عليه وسلم يقول غبار المدينة شفاء من الجذام وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سمى المدينة يثرب فليستغفر الله تعالى هي طابة هي طابة وكان صلى الله عليه وسلم يقول تخرب المدينة قبل يوم القيامة بأربعين سنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أحدث في المدينة حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقطع عضاهها ولا يصاد صيدها وكان سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ساكنا بالعقيق وكان اذا رأى شخصا يقطع شجرا أو يخبط في حرم المدينة الذي حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلبه ثيابه فسلب يوما ثياب رجل فجاء أهله اليه أن يرد اليهم سلب صاحبهم فأبى وقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما حرم هذا الحرم من رأيتموه يصيد فيه شيأ فلكم سلبه فلم أكن أرد عليكم طعمة أطعمنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن ان شئتم ثمنه أعطكم اياه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان صيد وج وعضاهه حرم محرم لله عز وجل ووج واد بالمدينة والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب ما يتعلق بدخول الحرم مكة الى الدفع الى عرفة للوقوف)

قال أنس رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره لمن دخل الحرم أن يدخله بغير نسك تعظيما لله عز وجل وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص في دخول مكة من غير احرام لمن له عذر وقد دخل صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة من غير احرام وكان صلى الله عليه وسلم يدخل مكة من الثنية العليا التي بالبطحاء ويخرج من الثنية السفلى وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى البيت رفع يديه ويقول ترفع الايدي في الصلاة واذا رؤي البيت وعلى الصفا والمروة وعشية عرفة وبجمع وعند الجمرتين وعلى الميت وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأى البيت اللهم زد هذا البيت تشريفا وتعظيما وتكريما ومهابة وزد من شرفه وكرمه ممن حجه واعتمره تشريفا وتعظيما وتكريما ومهابة وبرا اللهم أنت السلام ومنك السلام فحينا ربنا بالسلام ثم يدخل المسجد ويبدأ بطواف القدوم وكان صلى الله عليه وسلم يأمرهم اذا طافوا بالبيت الطواف الاول أن يخبوا ثلاثا ويمشوا أربعا وكان صلى الله عليه وسلم يسعى ببطن المسيل اذا طاف بين الصفا والمروة قال أنس رضي الله عنه ولما دخل عليه الصلاة والسلام مكة معتمرا هو وأصحابه وطاف اضطبع بردائه أخضر فجعل رداءه تحت ابطه ثم قذفه على عاتقه الايسر وفعل أصحابه كلهم كذلك وقد بلغه أن المشركين قالوا لبعضهم يقدم عليكم قوم قد وهنتهم حمى يثرب فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يرملوا الاشواط الثلاثة وأن يمشوا ما بين الركنين ليرى قريش شاقوتهم فكانوا اذا بلغوا الركن اليماني وتغيبوا عن قريش مشوا فاذا طلعوا عليهم رملوا فتقول قريش كأنهم الغزلان وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لم يمنعه صلى الله عليه وسلم أن يأمرهم أن يرملوا الاشواط كلها الا الابقاء عليهم وقيل لعمر بن الخطاب رضي الله عنه فيم الرمل الآن والكشف عن المناكب وقد أطأ الله الاسلام ونفى الكفر وأهله فقال ومع ذلك لا ندع شيأ كنا نفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان صلى الله عليه وسلم لا يرمل لطواف الافاضة وكذلك أبو بكر وعمر رضي الله عنهما وكان صلى الله عليه وسلم يستلم الحجر الاسود أول طوافه بيده ثم يقبل يده في كل طوفة وتارة كان يقبله وتارة كان يشير الى الحجر بالمحجن الذي بيده ثم يقبل المحجن وكثيرا ما كان يفعل ذلك وهو على البعير ثم يكبر وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الطواف بزمام ولقد رأى مرة رجلا يطوف بخزامة في أنفه فقطعها وقال لقائده قده بيده وكان عمر رضي الله عنه يمنع المجذوم أن يخالط الناس في الزحمة ويقول له طف من وراء الناس وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعمر انك رجل قوي لا تزاحم على الحجر فتؤذي الضعيف فان وجدت خلوة فاستلمه والا فاستقبله وهلل وكبر وكان النساء يطفن مع الرجال في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعهن من الاختلاط وكان صلى الله عليه

مخيرا بين خمس شياه وبعير ومن علم أنه من أهل الزكاة أعطاه منها وان طلب شخص من الزكاة شيأ ولم يعلم حاله أعطاه أما اذا علم غناه أخبره أن لاحظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب وكانت العادة انهم اذا أخذوا الزكاة من مدينة أو قرية صرفوها على فقراء ذلك المكان فان فضل شئ أتوا به الى حضرة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فصرفه لفقراء المدينة ولم يكن من العادة النبوية أخذ الزكاة من الخيل والرقيق والبغال والحمير والبقول والبطيخ والخيار والعسل والفواكه التي لا تدخل المكيال ولا تصلح للادخار الا الرطب والعنب فانه كان يأخذ الزكاة منهما لا يفرق بين الرطب واليابس ومن أتى بزكاته الى حضرة سيدنا رسول الله

وسلم يقول يأتي الحجر الاسود يوم القيامة وله عينان يبصر بهما ولسان ينطق به يشهد لمن استلمه بحق وكان
عمر رضي الله عنه يقبل الحجر ثم يقول اني لأعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقبلك ما قبلتك وكان صلى الله عليه وسلم لا يقبل مع الحجر الاسود من الاركان سوى الركن اليماني
فكان يقبله و يضع خده عليه في كل طوفة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الحجر والمقام من ياقوت الجنة
وما مسهما من ذي عاهة ولا سقيم الا شفي وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان مسح الركن والحجر الاسود
يحط الخطايا حطا وكان معاوية وابن الزبير رضي الله عنهما يستلمان الاركان كلها و يقولان ليس شئ
من البيت مهجورا وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول الملتزم هو ما بين الركن والباب وكان صلى
الله عليه وسلم اذا طاف يجعل البيت عن يساره و يخرج في طوافه عن الحجر و يقول انه من البيت ولكن
قصرت بهم النفقة حين بنوا البيت فاخرجوه منه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كنت كثيرا ما أحب ان
أدخل البيت وأصلي فيه فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فادخلني الحجر فقال لي صلي في الحجر اذا
أردت دخول البيت فانما هو قطعة من البيت ولكن قصرت بقومك النفقة قالت رضي الله عنها فقلت له فما
شأن باب البيت مرتفعا قال فعل ذلك قومك ليدخلوا من يشاؤا ولولا ان قومك حديثو عهد بالجاهلية
فاخاف أن تنكر قلوبهم لأدخلت الحجر في البيت والصقت بابه بالارض والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في شرط الطواف وادابه كلها وسننه) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر الطائف بالطهارة
من الحدث والخبث وبالستر كالصلاة وكان يقول الحائض تقضي المناسك كلها الا الطواف فاذا طهرت
واغتسلت طافت وكان صلى الله عليه وسلم اذا أراد الطواف يتوضأ ثم يطوف و يقول الطواف حول
البيت مثل الصلاة الا انكم تتكلمون فيه فمن تكلم لا يتكلم الا بخير وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يحج
البيت عريان قال عمر رضي الله عنه وكانت العرب تطوف بالبيت عراة الا الحمس بطن من قريش فكانوا
يطوفون مستورين و يعطون العراة الاثواب يعطي الرجال الرجال والنساء النساء فيستترون وان لم
يعطوهم شيأ طافوا عراة وكان صلى الله عليه وسلم يقول في طوافه بين الركن اليماني والحجر ربنا
آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ثم يقول صلى الله عليه وسلم انه وكل بالركن اليماني
سبعون ملكا فمن قال اللهم اني أسئلك العفو والعافية في الدنيا والآخرة ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي
الآخرة حسنة وقنا عذاب النار قالوا آمين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من طاف بالبيت سبعا ولا يتكلم
الا بسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم محيت عنه عشر سيآت
وكتب له عشر حسنات و رفع له بها عشر درجات وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا انما جعل الطواف
بالبيت والسعي بين الصفا والمروة ورمي الجمار لاقامة ذكر الله تعالى وكان أبو الطفيل رضي الله عنه اذا
سئل عن حديث وهو في الطواف يقول ان لكل مقام مقالا وان هذا ليس موضع مقال وكان صلى الله
عليه وسلم يأمر المريض بالركوب وان يطوف من وراء الناس قال أنس رضي الله عنه ولما أحدق
الناس برسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع يسألونه وهو يشتكي وجعل ركب ناقته صلى الله عليه
وسلم ليراه الناس و يسألوه ولا تناله أيديهم فانهم أحدقوا به حتى خرج العواتق من البيوت وصاروا يقولون
هذا محمد هذا محمد وكان لا تضرب الناس بين يديه قال شيخنا رضي الله عنه فكان ركوبه لاجل ذلك والا
فمعلوم ان المشي في الطواف والسعي أفضل الصحيح من أمته صلى الله عليه وسلم وسيأتي في باب النكاح ان
من خصائصه صلى الله عليه وسلم انه كان اذا ركب دابة لا تبول ولا تروث ما دام راكبا عليها ولما فرغ صلى الله
عليه وسلم من طوافه أناخ راحلته فصلى ركعتين وكان لا يطوف اسبوعا الا صلى ركعتين خلف مقام ابراهيم
عليه الصلاة والسلام وكان يقرأ في الاولى منهما قل يا أيها الكافرون والثانية الاخلاص ثم يقوم فيستلم
الحجر ثم يخرج الى الصفا ان أراد السعي وكان عطاء رضي الله عنه يقول تجزي المكتوبة عن ركعتي
الطواف وكان الزهري رضي الله عنه يقول السنة أفضل قال ابن عمر رضي الله عنهما وكان مقام ابراهيم

صلى الله عليه وآله وسلم
دعاله وقال اللهم بارك فيه
وفي ابله وكان ينهى
المتصدق أن يشتري
صدقته وكان يوزع ابل
الصدقة بيده المباركة وفي
الغالب كان يوزع على
الانثور بما اقترض لصالح
الاسلام وأحال على مال
الصدقة وفي أوقات
الضرورة كان يطلب زكاة
سنتين تقدمة

(فصل) في زكاة الفطر
كان صلى الله عليه وآله وسلم
يرسل مناديا ينادي في
الاسواق والمحلات والازقة
من مكة الا ان صدقة الفطر
واجبة على كل مسلم ومسلمة
ذكر أو أنثى حر أو عبد
صغير أو كبير مدان من قمح
أو سواه صاعا من طعام
وثبت في سنن النسائي أنه
لما أفضت نوبة الخلافة الى
أمير المؤمنين علي رضي
الله عنه قال أما اذا وسع الله

ملتصقا بالبيت في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما ثم أخره عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال المطلب بن أبي وداعة رضي الله عنه وهذا الموضع هو الذي كان فيه قديما قبل الاسلام وكان أكثر طوافه صلى الله عليه وسلم نهارا وأخر صلى الله عليه وسلم طواف الزيارة يوم النحر الى الليل فطاف ليلا *(فرع في السعي وما يتعلق به)* كان صلى الله عليه وسلم اذا خرج من باب الصفا للسعي بدأ بالصفا وقرأ ان الصفا والمروة من شعائر الله ابدؤا بما بدأ الله به يعني في الذكر فيرقى على الصفا حتى ينظر الى البيت ثم يستقبل القبلة ويرفع يديه فيحمد الله تعالى ويدعو بما شاء الله أن يدعو ويكبر ثم يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده أنجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده ثلاث مرات ثم ينزل للسعي والناس بين يديه وهو وراءهم يسعى حتى ترى ركبتاه من شدة السعي ودار به ازاره حتى انصبت قدماه في بطن الوادي حتى اذا صعد مشى حتى أتى المروة فيفعل على المروة كما فعل على الصفا وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ليس السعي في بطن الوادي بين الصفا والمروة سنة وانما كان أهل الجاهلية يفعلونه ويقولون لا يقطع الوادي الا اشدا فوافقهم النبي صلى الله عليه وسلم تالبغالهم وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن التحلل بعد السعي الا المتمتع الذي لم يسق هديا وكان جابر رضي الله عنه يقول حججت مع النبي صلى الله عليه وسلم حين ساق البدن معه وقد أهل الناس بالحج مفردا فقال لهم أحلوا من احرامكم بطواف بالبيت وبين الصفا والمروة وقصروا ثم أقيموا حلالا يحل لكم كل شيء حتى اذا كان يوم التروية فأهلوا بالحج واجعلوا الذي قدمتم متعة فقالوا كيف نجعلها متعة وقد سمينا الحج فقال افعلوا ما أمرتكم به ولكن لا يحل شيء حرام حتى يبلغ الهدي محله وفي رواية لولا هديي لحللت فلما فعل الناس ذلك قام رجل فقال يا رسول الله أرأيت متعتنا هذه لعامنا هذا أم للابد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هي للابد قال ابن عباس رضي الله عنهما وكانوا يرون العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الارض ويجعلون المحرم صفر كذلك ويقولون اذا أدبر الدبر وعفى الاثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر فقدم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج فأمرهم أن يجعلوها عمرة فتعاظم ذلك عندهم وضاقت به صدورهم فلما بلغه ذلك دخل على عائشة رضي الله عنها وهو غضبان فرأت الغضب في وجهه فقالت من أغضبك أغضبه الله تعالى فقال ومالي لا أغضب وأنا آمر بالامر ولا اتبع قال ابن عباس رضي الله عنهما فلما كان يوم التروية أمر النبي صلى الله عليه وسلم من قلد الهدي أن يهل بالحج عشية التروية واذا فرغوا من المناسك أن يجيئوا بطواف بالبيت وبالصفا والمروة وقد تم حجهم وعليهم الهدي كما قال تعالى فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة اذا رجعتم والله أعلم *(فرع في اهلاله صلى الله عليه وسلم والوقوف بعرفة)* كان وهب بن منبه رضي الله عنه يقول بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله وعد البيت أن يحجه كل عام ستمائة ألف فان نقصوا أكملهم بالملائكة وكان صلى الله عليه وسلم يأمر من تحلل بعمرة أن يهل بالحج من الابطح ثم يتوجها الى منى قال أنس رضي الله عنه لما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج ركب وتوجه الى منى فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر فقالت له عائشة رضي الله عنها يا رسول الله ألا نبني لك بيتا يظلك من الشمس فقال صلى الله عليه وسلم منى مناخ لمن سبق ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث بعد صلاة الفجر حتى طلعت الشمس فأمر بقبة من شعر تضرب له بنمرة ثم سار رسول الله صلى الله عليه وسلم فوقف عند المشعر الحرام ثم سار حتى أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها حتى اذا زاغت الشمس أمر بناقته فرحلت له فأتى بطن الوادي فجمع بالناس فصلى بهم الظهر والعصر جمعا ثم خطب وقال ان دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ألا هل بلغت ثلاث مرات وكان أنس رضي الله عنه يذكر هذا الحديث ثم يقول في أمر الصلاة افعلوا كما يفعل أمراؤكم قال رضي الله عنه ولما سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من منى الى عرفة فمنا من كان يلبي ومنا من كان يكبر ولا ينكر علينا قال ابن عباس رضي الله عنهما وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغ من صلاة الصبح بالمزدلفة فقال يا رسول الله اني

عليكم فأوسعوا اجعلوا صاعا من بر وغيره وفي لفظ أبي داود فلما قدم علي رضي الله عنه رأى رخص السعر فقال قد أوسع الله عليكم فلو جعلتموه صاعا من كل شيء ومن العادة النبوية أن تؤدى زكاة الفطر قبل صلاة العيد وكان يقول من أداها قبل صلاة الفطر فهي صدقة مقبولة ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات وفي الصحيحين عن ابن عمر أنه قال أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بزكاة الفطر أن تؤدى قبل خروج الناس الى الصلاة وظاهر هذه الاحاديث أنها بعد الصلاة لا تجزى وكان يخص المساكين بهذه الصدقة ولا يقسمها على الاصناف الثمانية ولم يرد بذلك أمر نصا وبه قال بعض العلماء ويجوز

جئت من جبلي طيّ أكللت راحلتي وأتعبت نفسي والله ما تركت من جبل إلا وقفت عليه فهل لي من حج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد صلاتنا هذه ووقف معنا حتى ندفع وقد وقف قبل ذلك بعرفة ليلا أو نهارا فقد تم حجه وقضى تفثه وكان صلى الله عليه وسلم يقول وهو بعرفة الحج عرفة من جاء ليلة جمع قبل طلوع الفجر فقد أدرك الحج وأيام منى ثلاثة أيام فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول نحرت ههنا ومنى كلها منحر فانحروا في رحالكم ووقفت ههنا وعرفة كلها موقف وفي رواية وعرفة كلها موقف وارتفعوا عن عرنة والمزدلفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن محسر فإنه وادي النار وفي رواية ووقفت ههنا وجمع كلها موقف وكان الحمس يفيضون من مزدلفة ويقولون نحن جيران الله عز وجل فلا نقف إلا بمزدلفة من الحرم ولا نخرج منه فنزل الله تعالى ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس يعني من عرفات وفي رواية كل فجاج مكة طريق ومنحر وكان صلى الله عليه وسلم يكثر من الدعاء وهو واقف بعرفة ويرفع يديه فلما سقط خطام ناقته تناول الخطام بإحدى يديه وهو رافع يده الأخرى وكان أكثر دعائه صلى الله عليه وسلم لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير ويقول أفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي فلما زالت الشمس أتى الموقف بعرفة فخطب الناس الخطبة الأولى ثم أذن بلال ثم أخذ النبي صلى الله عليه وسلم في الخطبة الثانية ففرغ من الخطبة وبلال من الأذان ثم أقام بلال فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر والله سبحانه وتعالى أعلم

•(باب الدفع إلى المزدلفة)•

بعد الوقوف بعرفة ثم منها إلى منى وما يتعلق بذلك من الرمي والحلق والتحلل وغير ذلك • قال ابن عباس رضي الله عنهما لما أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفات قال الناس عليكم السكينة وهو كاف ناقته فلما دخل وادي محسر وهو من منى قال عليكم بحصى الخذف الذي يرمى به الجمرة فلما أتى النبي صلى الله عليه وسلم المزدلفة صلى بهم المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ولم يسبح بينهما شيئا ثم اضطجع حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان وإقامة ثم ركب حتى أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة فدعا الله وكبره وهلله ووحده فلم يزل واقفا حتى أسفر جدا فدفع قبل أن تطلع الشمس حتى أتى بطن وادي محسر فحرك راحلته قليلا ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجمرة الكبرى حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها وكانت قدر حصى الخذف قال أنس وكان رميه لها وهو واقف في بطن الوادي فلما رماها انصرف إلى المنحر قال ابن عباس رضي الله عنهما ورخص رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة لضعفة أن يتقدموا وكانت سودة رضي الله عنها ضخمة ثبطة فاستأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تفيض من جمع بليل فأذن لها قال ابن عباس رضي الله عنهما وكنت أنا ممن قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة في ضعفة أهله قال جابر رضي الله عنه ورمى رسول الله صلى الله عليه وسلم جمرة العقبة يوم النحر ضحى وكان لا يرمي بعد يوم النحر إلا بعد الزوال قال ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي الجمرة على راحلته يوم النحر ويقول لنا خذوا عني مناسككم فإني لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه وكان صلى الله عليه وسلم يرمي كل جمرة بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ويقول اللهم اجعله حجا مبرورا وذنبا مغفورا قال ابن عباس رضي الله عنهما ولما قدم النبي صلى الله عليه وسلم ضعفة أهله قال لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس فرمى ناس منهم قبل الفجر وجاءت مع الفجر وأقرهم النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك وقال أبو هريرة رضي الله عنه جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما لنا في رمي الجمار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجد ذلك عند ربك أحوج ما تكون إليه وفي رواية فقال السائل قال الله تعالى فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون قال أنس وكان صلى الله عليه وسلم يخبرنا ويقول لما أتى إبراهيم خليل الله المناسك عرض له الشيطان عند جمرة العقبة فرماه بسبع حصيات حتى ساخ في الأرض ثم عرض له عند الجمرة الثانية فرماه بسبع حصيات حتى ساخ في الأرض ثم عرض له عند الجمرة الثالثة فرماه بسبع حصيات

حتى

الصرف للأصناف الثمانية • وأما صدقة التطوع فإنه كان يحبها حبا شديدا وكان يسر بأدائها أشد من سرور الفقير بأخذها وكان لا يستكثر ما يصرفه في طريق الحق بل يحسبه قليلا وما أتاه أحد شيئا حاضرا إلا أعطاه ولم يعده كثيرا قل أو جل وكان يعطي عطاء من لا يخاف الفقر ولا يبالي بالعدم وإذا رأى محتاجا آثره بطعامه وشرابه وكان يتنوع في العطاء والصدقة فحينا يهب وحينا يتصدق وحينا يهدي وحينا يشتري شيئا ويدفع ثمنه ثم يهبه لبائعه وحينا كان يقترض ويؤدي أكثر من المبلغ وحينا كان يشتري شيئا ويؤدي أكثر من الثمن وحينا كان يقبل الهدية وينعم بأضعافها وكان الغرض إيصال أنواع

حتى ساخ في الارض وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول الشيطان ترجمون وملة أبيكم ابراهيم تتبعون
وكان أبو سعيد الخدري رضي الله عنه يقول قلنا يارسول الله هذه الجمار التي ترمى كل سنة فنحسب أنها تنقص
فقال انما تقبل منها رفع ولولا ذلك لرأيتموها مثل الجبال وإنما كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لولا أن كلما
تقبل من الجمار يرفع لكانت أعظم من ثبير وكان صلى الله عليه وسلم اذا عليهم يرمي الجمار يضع أصبعيه
السبابتين ثم يقول بحصى الخذف هكذا قال أنس رضي الله عنه لما أتى النبي صلى الله عليه وسلم منى أتى الجمرة
فرماها ثم أتى منزله بمنى فنحر ثم قال للحلاق خذ وأشار الى جانبه الأيمن ثم الايسر ثم جعل يعطيه الناس ثم
أفاض الى مكة فطاف ثم رجع فصلى الظهر بمنى وكان صلى الله عليه وسلم يقول بمنى اللهم اغفر للمحلقين
قالوا يارسول الله والمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يارسول الله والمقصرين قال والمقصرين ولما
أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه ان يحللن قلن له مالك أنت لم تحلل قال اني قلدت هديي ولبدت
رأسي فلا أحل حتى أحل من حجتي واحلق رأسي وفيه دليل على وجوب الحلق وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ليس على النساء حلق انما على النساء التقصير وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رميتم الجمرة فقد
حل لكم كل شئ الا النساء قال رجل والطيب يارسول الله قال والطيب وفي رواية اذا رميتم جمرة العقبة وحلقتم
فقد حل لكم الطيب والثياب وكل شئ الا النساء وفي رواية ان هذا يوم رخص لكم اذا أنتم رميتم الجمرة ان
تحلوا من كل ما حرمتم منه الا النساء فاذا أمسيتم قبل ان تطوفوا بهذا البيت صرتم حرما كهيئتكم قبل ان
ترموا الجمرة حتى تطوفوا به قالت عائشة رضي الله عنها كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لحله بعد
ما يرمي جمرة العقبة قبل ان يطوف بالبيت وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يضمخ رأسه بالمسك يوم النحر قبل أن يطوف قال رضي الله عنهما ولما خطب رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم النحر جاء الناس اليه أفواجا أفواجا يسألونه من أحكام الحج والتقديم والتأخير في النحر والحلق والرمي
والافاضة بعضها على بعض فكان صلى الله عليه وسلم يقول لهم لا حرج قال وجاءه رجل فقال يارسول الله حلقت
قبل أن أنحر فقال انحر ولا حرج وجاءه آخر فقال يارسول الله اني أفضت قبل ان احلق قال احلق أو قصر
ولا حرج وجاءه آخر فقال يارسول الله اني ذبحت قبل ان أرمي قال ارم ولا حرج وجاءه آخر فقال يارسول الله
اني رميت بعدما أمسيت قال لا حرج وجاءه آخر فقال يارسول الله زرت قبل ان أرمي قال لا حرج فما سئل صلى
الله عليه وسلم عن شئ قدم ولا أخر يومئذ الا قال افعل ولا حرج وكان أنس رضي الله عنه يقول كان صلى
الله عليه وسلم اذا رمى الجمرات أيام منى بعد الزوال يقف عند الجمرة الاولى والثانية فيطيل القيام ويتضرع
ويرمي الثالثة وهي جمرة العقبة فلا يقف عندها وكان صلى الله عليه وسلم يرخص للرعاة وسقاة الماء أن يرموا
يوما ويدعوا يوما أو يتركوا يوما ورخص للعباس رضي الله عنه أن يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته قال سعد بن
مالك رضي الله عنه ولما رجعنا من الحج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان بعضنا يقول لبعض رميت
بسبع حصيات وبعضنا يقول رميت بست حصيات ولم يعب بعضهم على بعض وكان صلى الله عليه وسلم اذا
رمى الجمار الثلاث يأتي اليهن ماشيا ولم يركب الا في جمرة العقبة لعذر كان به صلى الله عليه وسلم وكان مجاهد
يقول انما سمي يوم النحر يوم الحج الاكبر وان كان أيامه كلها كذلك لانه حج فيها أبو بكر ونبذت العهود
فيه والله أعلم

(باب حكم القارن والحائض)

واستحباب شرب ماء زمزم وزيارة قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد تمام الحج * كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يرخص للقارن في الاكتفاء للحج والعمرة بطواف واحد وسعي واحد يقول من قرن بين
حجته وعمرته أجزأه لهما طواف واحد وسعي واحد حتى يحل منهما جميعا وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لما
أحرمت بالعمرة قدمت مكة حائضا فلم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكيت ذلك الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال انقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة ففعلت ذلك فلما قضينا الحج أرسلني مع
أخي عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما الى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك قالت وكان رسول الله

الاحسان الى الخلق مهما أمكن وكان يأمر الناس بالصدقة ويحرض عليها وكان يدعو الى السماحة والمصافاة بحاله ومقاله بحيث ان البخيل الشحيح اذا رآه آثر نفسه وتخلق بالكرم والبذل وكل من خالطه وصاحبه لم يكد يملك نفسه حتى يغلبها الاحسان والبذل ولهذا لم يزل منشرح القلب طيب النفس منبسط الخاطر صلى الله عليه وآله وسلم

(فصل في أسباب انشراح صدر حضرة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم التي أنزلت فيه سورة ألم نشرح لك صدرك للامتنان بتلك النعمة)

ينبغي أن يعلم ان أجل أسباب انشراح الصدر هو التوحيد وبحسب كماله وتمامه وقوته وزيادته

صلى الله عليه وسلم رجلا سهلا اذا هو يبت شيأ تابعني عليه قال ابن عباس رضي الله عنهما ولما خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم أوسط أيام التشريق قال يا أيها الناس الا ان ربكم واحد وان أباكم واحد الا لافضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأحمر على أسود ولا أسود على أحمر الا بالتقوى الا هل بلغت قالوا بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نفر من منى نزل بالمحصب وصلى به الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم هجع هجعة ثم دخل مكة وكان صلى الله عليه وسلم يقول يقيم المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثا وكانت عائشة وابن عباس رضي الله عنهم يقولان ليس المحصب بشيء انما نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم لكونه كان أسمح لخروجه وكان أبو بكر وعمر وغيرهما من الصحابة رضي الله عنهم ينزلونه اقتداء به صلى الله عليه وسلم قالت عائشة رضي الله عنها ولما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة دخل وهو قرير العين طيب النفس فدخل الكعبة ثم خرج حزينا فقال يا عائشة وددت اني لم أكن فعلت اني أخاف ان أكون قد أتعبت أمتي من بعدي قال أنس رضي الله عنه ولما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت وصلى فيه ركعتين جلس فحمد الله تعالى وأثنى عليه وكبر وهلل ثم قام الى ما بين يديه من البيت فوضع صدره عليه وخده ويديه ثم هلل وكبر ودعا ثم فعل ذلك بالاركان كلها ثم خرج فاقبل على القبلة وهو على الباب فقال هذه القبلة هذه القبلة هذه القبلة ثلاث مرات ثم نزل فوجد أصحابه قد استلموا من الباب الى الحطيم وقد وضعوا خدودهم الى البيت وهم يبكون ويتضرعون ثم أتى صلى الله عليه وسلم السقاية فاستسقى فقال العباس يا فضل اذهب الى أمك فأت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب من عندها فقال صلى الله عليه وسلم اسقني فقال العباس يا رسول الله انهم يجعلون أيديهم فيه قال اسقني فشرب ثم أتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها فقال اعملوا فانكم على عمل صالح ثم قال صلى الله عليه وسلم لولا ان تغلبوا على سقايتكم لنزلت حتى أضع الحبل يعني على عاتقي وأشار الى عاتقه ثم ناولوه دلوا فشرب منه ثم قال ماء زمزم لما شرب له ان شربته تستشفي به شفاك الله وان شربته بشبعك أشبعك الله وان شربته لقطع ظمئك قطعه الله وهي هزمة جبريل عليه السلام وسقيا الله اسماعيل وكان صلى الله عليه وسلم يقول ابن السبيل أول شارب يعني من زمزم وكان صلى الله عليه وسلم يقول آية ما بيننا وبين المنافقين انهم لا يتضلعون من ماء زمزم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول اذا شرب ماء زمزم اللهم اني أسألك علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل داء وكان عبد الله بن المبارك رضي الله عنه يقول اذا شرب من زمزم اللهم ان نبيك محمدا صلى الله عليه وسلم قال ماء زمزم لما شرب له وها أنا قد شربته لعطش يوم القيامة ثم يشرب وكانت عائشة رضي الله عنها تحمل ماء زمزم وتخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحمله قال أنس رضي الله عنه ولما فرغ الناس صاروا ينصرفون في كل وجه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينفر أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت فأمر الناس بطواف الوداع ورخص في تركه للحائض اذا كانت قد طافت بالافاضة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث أمته على زيارة قبره الشريف بعد مماته ويقول من زارني بعد مماتي فكأنما زارني في حياتي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاءني زائرا لا تعمله حاجة الا زيارتي كان حقا على أن أكون له شفيعا يوم القيامة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حج ولم يزرني فقد جفاني وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يسلم على أحد من حر او عبد او أمة الا سلمت عليه ولا يصلي على أحد الا صلى الله تعالى وملائكته عليه وكان السلف الصالح رضي الله عنهم يعدون زيارة قبره صلى الله عليه وسلم من أعظم القربات ويرون ان الحاج انما يكمي الاخلاق الحسنة عند زيارته لرسول الله صلى الله عليه وسلم

(باب الفوات والاحصار)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كسر أو عرج أو مرض فقد حل وعليه حجة أخرى وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول حسبكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان

يزيد انشراح الصدر قال الله تعالى أفمن شرح الله صدره للاسلام فهو على نور من ربه وقال الله تعالى فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا كأنما يصعد في السماء فلا جرم أن يكون التوحيد والهداية من أعظم أسباب انشراح الصدر والشرك والضلالة من أعظم أسباب ضيق الصدر والقلب ومن جملة أسباب انشراح الصدر نور يجعله الباري تعالى في قلب العبد ضياء وذلك نور الايمان فمتى ما وقع في قلب العبد حصل له الفرح والسرور والانشراح وسعة القلب وظهر فيه واذا فقد ذلك النور وقع في ضيق القلب وابتلي بالشدة والمشقة وقال صلى الله عليه وآله وسلم اذا دخل النور

حبس أحدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حل من كل شيء حتى يحج عاما قابلا فيهدى أو يصوم ان لم يجد هديا ولما غلط أبو أيوب الانصارى وهبار بن الاسود رضى الله عنهما فظنا ان هذا اليوم يوم عرفة فغلطا في العدد قال الناس فاتهما الحج فلما أتيا يوم النحر واخبرا عمر بن الخطاب رضى الله عنه بقصتهما أمرهما ان يحلا بعمرة ثم يرجعا حلالا ثم يحجا عاما قابلا ويهديا فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة اذا رجع الى أهله وكان مجاهد رضى الله عنه يقول في قوله تعالى وسبعة اذا رجعتم ان شاء صامها في الطريق انما هى رخصة وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول لا حصر الا حصر العدو وكان صلى الله عليه وسلم يأمر المحصر اذا تحلل بعمل العمرة ان ينحر ثم يحلق حيث أحصر من حل أو حرم ولا قضاء عليه ولما فرغ صلى الله عليه وسلم من قضية الكتاب عمرة الحديبية والصلح قال لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا وكان ابن عباس رضى الله عنهما كثيرا ما يقول انما القضاء على من نقض حجه بالتلذذ فأما من حبسه عدو أو غير ذلك فانه يحل ولا يرجع وكان صلى الله عليه وسلم اذا رجع من حج أو غزو أو عمرة يكبر على كل شرف من الارض ثلاث تكبيرات ثم يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب الهدى)

قال ابن عباس رضى الله عنهما لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة يريد الحج فأتى على ذى الحليفة فصلى الظهر ثم دعا بناقته فأشعرها في صفحة سنامها الايمن وسلت الدم عنها وقلدها نعلين ثم أهل بالنسك بعد أن ركب راحلته قال ابن عباس رضى الله عنهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أهدى الى البيت غنما قلدها وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن ابدال الهدى المعين من غير حاجة ويقول انحروها وكان عمر رضى الله عنه يقول قلت يا رسول الله أهديت نجيبا فأعطيت بها ثلاثمائة دينار أفأبيعها واشترى بثمنها بدنا قال لا انحرها وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في اهداء سبع شياه عن البدنة من الابل والبقر كما في الاضحية ويقول من لم يجد بدنة فليهد سبع شياه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اشتركوا في الابل والبقر كل سبعة منكم في بدنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كان عليه بدنة وهو لها موسر ولا يجدها فيشتريها فليبتع بدلها سبع شياه فليذبحهن قال حذيفة رضى الله عنه وشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بين كل سبعة من المسلمين في بقرة وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في ركوب الهدى بالمعروف للضرورة حتى يجد الشخص ظهرا غيرها ويقول اركبوها قال نافع رضى الله عنه وكان ابن عمر رضى الله عنهما يجلل بدنه القباطى والانماط والحلل ثم يبعث بها الى الكعبة فيكسوها اياها فلما كسيت الكعبة كان يتصدق بها وكان رضى الله عنه يقول اذا نتجت البدنة فليحمل ولدها حتى ينحر معها فان لم يجد محملا حمله على أمه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لسائق بدنه ان عطب منها شيء قبل المحل فخشيت عليها موتا فانحرها ثم اغمس نعلها في دمها ثم اضرب به صفحتها ولا تطعمها أنت ولا أحد من أهل رفقتك وأطعمها الناس * وفي رواية فقال خل بين الناس وبينها فليأكلوها وكان ابن المسيب رضى الله عنه يقول من ساق بدنة تطوعا فعطبت فأكل منها أو أمر من يأكل منها غرمها وان كانت نذرا أبدلها وكان صلى الله عليه وسلم يأكل من دم التمتع والقران والتطوع وكان مجاهد رضى الله عنه يقول في قوله تعالى فكلوا منها انما هى رخصة فان شاء أكل وان شاء لم يأكل مثل قوله تعالى فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض ومثل قوله واذا حللتم فاصطادوا وكان صلى الله عليه وسلم ينحر بدنته قائمة معقولة احدى يديها وكان ابن عمر رضى الله عنهما يفعل بها كذلك فلما كبر وضعف نحرها وهى باركة قال جابر رضى الله عنه ولما حج رسول الله صلى الله عليه وسلم ساق معه مائة بدنة فلما كان يوم النحر انصرف الى المنحر فنحر ثلاثا وستين بدنة ثم أعطى عليا فنحر معه ما بقى وأشركه في هديه ثم أمر أن يؤخذ من كل بدنة بضعة لحم فجعلت في قدر فطبخت فأكلا من لحمها وشربا من مرقها * وفي رواية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أتى المنحر أخذ

القلب انفسح وانشرح قالوا وما علامة ذلك يا رسول الله قال الانابة الى دار الخلود والتجافى عن دار الغرور والاستعداد للموت قبل نزوله وينبغى أن يعلم أن نصيب الشخص من انشراح الصدر وسعة القلب بحسب نصيبه من كثرة النور ومن هذه الجهة للنور المحسوس أيضا من فرح الخاطر وشرح الصدر حظ وافر والظلمة المحسوسة بعكس ذلك ومن جملة أسباب ذلك أيضا العلم فان العلم يجعل كل زاوية من زوايا القلب أوسع وأشرح من السماء والارض وكلما زاد علم الشخص زاد انشراح صدره وليس المراد من هنا كل علم بل العلم الموروث من الانبياء فان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر

رسول الله صلى الله عليه وسلم بأعلى الحربة وأخذ علي بأسفلها فطعنا بها البدن كلها قال أنس رضي الله عنه
وكانت عائشة رضي الله عنها من دم قرائنها التي ذبحها عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم لانها كانت قارنة
وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من أهدى هديا حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر هديه فبلغ ذلك
عائشة رضي الله عنها فقالت ليس كما قال ابن عباس رضي الله عنهما أنا فتلت قلائد هدي رسول الله صلى الله
عليه وسلم بيدي ثم قلدها بيده ثم بعث بها مع أبي بكر فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء أحله الله
تعالى له حتى نحر أبو بكر رضي الله عنه الهدي والله أعلم

(باب الاضحية وما جاء في فضلها)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما عمل ابن آدم يوم النحر عملا أحب الى الله تعالى من دم يهراق الا أن
يكون رحما توصل وانه لتأتي يوم القيامة بقرونها وأظلافها وأشعارها وان الدم ليقع عند الله بمكان قبل أن
يقع الى الارض فطيبوا بها أنفسا انها سنة أبيكم ابراهيم عليه الصلاة والسلام قال معاوية رضي الله عنه جاء
اعرابي مرة فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم السلام عليك يا ابن الذبيحين فتبسم رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولم ينكر عليه فسئل معاوية ما الذبيحان قال اسماعيل وعبد الله فان عبد المطلب لما أمر بحفر زمزم نذر
لله ان سهل أمرها أن ينحر بعض ولده فأخرجهم فأسهم بينهم فخرج السهم على عبد الله فاراد ذبحه فمنعه
أخواله من بني مخزوم فقالوا ارض ربك وافد ابنك ففداه بمائة ناقة فهو الذبيح واسماعيل الذبيح قال ابن
عباس رضي الله عنهما وكان مذبح اسماعيل من بيت ايليا على ميلين ولما علمت سارة بما صنع به مرضت يومين
وماتت يوم الثالث قال الذبيح وهو ابن سبع سنين وولدته سارة وهي بنت تسعين وكان زيد بن أرقم رضي الله
عنه يقول قلت يا رسول الله ما لنا في الاضاحي فقال بكل شعرة حسنة قلت فالصوف قال بكل شعرة من الصوف
حسنة وكانت فاطمة رضي الله عنها تقول لما ضحيت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قومي الى أضحيتك
فاشهديها فان لك بأول قطرة تقطر من دمها أن يغفر الله لك ما سلف من ذنبك فقلت يا رسول الله ألنا خاصة
أهل البيت أم لنا وللمسلمين قال بل لنا وللمسلمين وكان علي رضي الله عنه يقول لا تذبحوا ضحاياكم اليهود ولا
النصارى وكان يقول نسخت الضحية كل ذبح كما نسخ رمضان كل صوم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من وجد
سعة فلم يضح فلا يقربن مصلانا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما أنفقت الورق في شيء أفضل من نحيرة في يوم
عيد وكان صلى الله عليه وسلم لا يعزم على أصحابه فيها وكان صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من عيد الاضحى يؤتى
بكبشين سمينين أقرنين أملحين في مصلاه وهو قائم فيذبح أحدهما بنفسه ثم يقول اللهم هذا عن أمتي جميعا من
شهد لك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ ثم يؤتى بالآخر فيذبحه بنفسه فيقول هذا عن محمد وآل محمد فيطعمهما
جميعا المساكين ويأكل هو وأهله منهما قال أبو رافع رضي الله عنه فكثنا سنين ليس رجل من بني هاشم
يضحي قد كفاه الله المؤنة والغرم بتضحية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أئمتنا الغنم الاملح هو الذي بياضه أكثر
من سواده وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأيتم هلال ذي الحجة وأراد أحدكم أن يضحي فليمسك عن شعره
وأظفاره فلا يأخذن منها شيأ وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير الاضحية الكبش قال شيخنا رضي الله عنه
انما كان الكبش أفضل من الانثى اتباعا لسنة أبينا ابراهيم فان مدار الباب عليه وقد كان الفداء كبشا لا نعجة
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تذبحوا الا مسنة الا أن يعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن وكان صلى
الله عليه وسلم ينهى عن التضحية بالمنحة الانثى ويقول لمن لم يجد غيرها خذ من شعرك وأظفارك فذلك تمام
أضحيتك عند الله تعالى وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يضحي عن صغار ولده وكان أبو بكر رضي الله عنه
لا يضحي عن أهله خوفا أن يستنبه وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه لا يضحي عما في بطن المرأة حتى تضع
وقال ابن عمر رضي الله عنهما وكان الرجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحي بالشاة الواحدة عنه
وعن أهله فيأكلون ويطعمون حتى تباهى الناس بعد ذلك فتوسعوا وكانوا في عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم يشتركون في البقرة عن سبعة والبعير عن عشرة اذا كانوا أهل بيت واحد فان كانوا أجانب فالبقرة

أشار الى ذلك العلم وأهل
ذلك العلم أوسع قلبا
وأطيب عيشا وأحسن
خلقا من سائر الخلق ومن
هذا العلم تتولد الانابة
ومحبة الحق والمحبة في
شرح الصدر مدخل عظيم
وكلما نمت المحبة وقويت
زاد شرح الصدر وكل
وأعظم أسباب ضيق الصدر
وأقوى موجباته الاعراض
عن الحق وتعلق القلب
بغير ذلك الجناب والغفلة
عن ذكر الحق ومحبة غيره
ومن أحب غير الحق عذب
به وحبس معمولم يلق
العالم أسوأ حالا منه ولا
أمر عيشة ولا أكثرهما
لان المحبة محبتان احداهما
سرور النفس ولذة القلب
ونعيم الروح ودواء الهموم
وهي محبة الحق سبحانه
وتعالى بكل قلبه والاخرى
عذاب الروح وهم النفس
وحبس القلب وضيق

عن واحد والبدنة عن واحد والشاة عن واحد وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فحضر الاضحى فذبحنا البقرة عن سبعة والبعير عن عشرة ✽(فرع)✽ وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن ذبح داجنا من المعز شاتك شاة لحم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول في الضحايا والبدن الثني فما فوقه وكان علي رضي الله عنه يقول اذا ولدت الاضحية فاذبح ولدها معها قيل له فهل تجزئ مكسورة القرن قال لا بأس أمرنا أن نستشرف العينين والاذنين وان لا نضحي بمقابلة ولا مدابرة ولا شرقاء ولا خرقاء والمقابلة هي المقطوعة طرف الاذن والمدابرة هي ما قطع جانب أذنها والشرقاء هي المشقوقة الاذن والخرقاء هي المثقوبة الاذن قال أبو هريرة رضي الله عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله عندي داجن جذعة من المعز أفأذبحها قال اذبحها ولا تصلح لغيرك قال بعض العلماء وفي هذا الحديث دليل على جواز التضحية بالمعيب الذي لا يعد عيبه مخلا فمن وجد سليما والاحاديث كلها محمولة على هذا في جميع أبواب الكفارات والقربات وكان صلى الله عليه وسلم يقول نعمت الاضحية الجذعة من الضأن فانها توفي مما توفي منه الثنية وقال أنس رضي الله عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله عندي عتود أفتجزئ أضحية قال نعم والعتود من ولد المعز ما رعى وقوي وأتى عليه حول وكان صلى الله عليه وسلم يقول أربع لا تجزئ في الاضاحي العوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعرجاء البين عرجها والكسيرة التي لا تنقي وكان علي رضي الله عنه يقول نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أضحي بأعضب القرن والاذن وهو الذي ذهب منه النصف فأكثر من قرنه أو أذنه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن المصفرة والبخقاء والمستأصلة والمشيعة والكسراء فالمصفرة التي استؤصلت أذنها فبدا صماخها والبخقاء التي تبخق عينها والمستأصلة هي المقلوع قرنها من أصله والمشيعة التي لا تتبع الغنم عجفا وضعفا والكسراء التي لا تنقي كما مر وكان أبو سعيد الخدري رضي الله عنه يقول اشتريت كبشا أضحي به فعدا عليه الذئب فأخذ أليته فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ضح به وفيه دليل على ان العيب الحادث بعد التعيين لا يضر وكان الصحابة رضي الله عنهم يسمنون ضحاياهم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لدم عفراء أحب الى الله من دم سوداء والعفراء هي التي بياضها غير ناصع قال أبو سعيد رضي الله عنه ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبش أقرن فحيل يأكل في سواد ويمشي في سواد وينظر في سواد وكان كثيرا ما يضحي بالكبش الخصي السمين ✽(فرع)✽ وكان صلى الله عليه وسلم ينحر ويذبح بالمصلى قال أنس رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يحث على احسان الذبح ويقول اشحذوا المدية بحجر ثم يأخذها ويضع رجله على صفحة الذبيحة ويذبح أو ينحر قائلا بسم الله اللهم تقبل من محمد ومن آل محمد ومن أمة محمد ويكبر عند الذبح ويقول حين يوجه الذبيحة وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا وما أنا من المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين اللهم هذا منك ولك عن محمد وأمته وكان صلى الله عليه وسلم ينحر الابل قائمة معقولة يدها اليسرى ويقول قال الله تعالى فاذكروا اسم الله عليها صواف قال ابن عباس رضي الله عنهما صواف قياما قال أنس رضي الله عنه وكنا نأكل من ذبائح النساء والصبيان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يكره الرجل أن يتولى ذبح نسكه النصارى واليهود وكان ابن عباس رضي الله عنهما يأكل من ذبائح النصارى في السوق وكان لا يأكل مما ذبحوه من الاضاحي ✽(فرع في وقت الذبح)✽ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل أيام التشريق ذبح وكان صلى الله عليه وسلم يذبح بعد الصلاة ويقول من ذبح قبل الصلاة فانما يذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه وأصاب سنة المسلمين وقال أنس رضي الله عنه انصرف النبي صلى الله عليه وسلم من الصلاة مرة فرأى لحما في السوق عرف أنه ذبح قبل الصلاة فقال صلى الله عليه وسلم من ذبح قبل ذبحنا وصلاتنا فانما ذبح لنفسه فليذبح مكانها أخرى ومن ذبح حين صلينا فليذبح بسم الله تعالى وكان علي وابن عمر رضي الله عنهم يقولان زمان

الصدر ومادة كل بلاء وهي محبة غير الحق وأيضا جملة أسباب شرح الصدر دوام ذكر الحق في كل حال وأيضا الاحسان الى خلق الله مهما أمكن من جاه ومال وغير ذلك وأيضا الشجاعة وأيضا تطهير القلب من الصفات المذمومة والرسول صلى الله عليه وآله وسلم كان صاحب الكمال في مجموع هذه الخصال ومن جعل اتباعه قصده يكون أكمل الخلق والله يقول الحق وهو يهدي السبيل

✽(باب صيام النبي صلى الله عليه وآله وسلم)✽

كان أجود الناس وأجود ما يكون في رمضان وكان يستغرق أوقاته بالذكر والصلاة والاعتكاف والتلاوة وتخصيص هذا الشهر العظيم بأنواع العبادات وكان يواصل

الاضحية يومان بعد العيد وفي رواية عن علي ثلاثة أيام بعد العيد وكان أبو امامة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وقت الاضحية الى رأس المحرم لمن أراد ان يتأنى ذلك وكان سهل بن حنيف رضي الله عنه يقول وقت الاضحية الى آخر ذي الحجة والله سبحانه وتعالى أعلم *(فرع في الاكل والادخار والانتهاب)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل من لحم الاضحية ويطعم غيره منها قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الادخار من لحم الاضاحي ويقول يا أهل المدينة لا تأكلوا لحوم الاضاحي فوق ثلاث فشكى الناس اليه وقالوا يا رسول الله ان لنا عيالا وحشما وخدما فرخص لهم فيه وقال كلوا وتزودوا واحبسوا وادخروا وانما كنت نهيتكم العام الماضي عن الاكل منها بعد ثلاث ليوسع ذو الطول على من لا طول له حين كان بالناس جهد فاراد صلى الله عليه وسلم أن يعين الناس بعضهم بعضا في تلك السنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول كلوا من لحم الاضاحي ما شئتم ولا تبيعوا من لحمها شيأ وتصدقوا منها واستمتعوا بجلودها ولا تبيعوها وان أطعمكم أحد من لحومها فكلوا أنى شئتم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من باع جلد أضحيته فلا أضحية له وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعليه على ذبح البدن تصدق بلحومها وجلودها واجلالها ولا تعط الجزار منها شيأ فانا نحن نعطيه من عندنا وكان صلى الله عليه وسلم يرخص للفقراء في انتهاب لحم الاضاحي ويقول اذا نحر أضحيته من شاء اقتطع فينتهبها وكان أبو قلابة رضي الله عنه يقول بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بجزور فنحرت فانتهب الناس لحمها وآذى بعضهم بعضا فامر النبي صلى الله عليه وسلم مناديا ينادي ان الله ورسوله ينهيانكم عن النهبة وسيأتي مزيد على ذلك في باب الوليمة *(خاتمة)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أعظم الايام عند الله تعالى يوم النحر ثم يوم القر يعني اليوم الثاني والله أعلم

(باب استحباب الذبح عن المولود واماطة الاذى عنه)

قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمي الذبيحة عن المولود عقيقة ثم نهى بعد ذلك عن تسميتها بذلك وقال لا يحب الله العقوق وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا ولد للرجل جارية بعث الله تعالى اليها ملائكة يزفون البركة زفا ويقولون ضعيفة خرجت من ضعيف القيم عليها معان الى يوم القيامة واذا ولد للرجل غلام بعث الله تعالى اليه ملكا من السماء فقبل بين عينيه وقال الله تعالى يقرئك السلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تكرهوا البنات فانهن المؤنسات الغاليات يعني تغلى رأس أبيها من القمل وكان عبد العزيز بن أبي رواد التابعي الجليل رضي الله عنه يقول حدثتني أمي أن امرأة بعر وكانت تلد البنات فولدت سبع بنات متواليات ثم حملت فاجتمع اليها النساء فقلن لها يا فلانة ان ولدت جارية ثامنة فاحمدي الله تعالى فقالت والله لئن ولدت جارية لا حمدت الله تعالى فولدت قردة قالت أمي فاتيتها فرأيت القردة بين يديها فعاشت ثلاثة أيام ثم ماتت وكان صلى الله عليه وسلم يقول صياح المولود حين يقع نزغة من الشيطان وفي رواية ما من مولود الا وقد عصره الشيطان عصرة أو عصرتين الا عيسى بن مريم وأمه ذهب يطعن فطعن في الحجاب وكان قتادة رضي الله عنه يقول بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عق عن نفسه بعد النبوة وقطع العقيقة آرابا وطبخها بماء وملح وقال عند ذبحها بسم الله والله أكبر هذه عقيقتي وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مولود الا ينثر عليه من تراب حفرته وفي رواية ما من مولود الا وفي سرته من تراب تربته التي يولد منها فاذا رد الى أرذل العمر رد الى تربته التي خلق منها حتى يدفن وأنا وأبو بكر وعمر خلقنا من تربة واحدة وفيها ندفن وكان صلى الله عليه وسلم يقول مع الغلام عقيقة فاهريقوا عليه دما وأميطوا عنه الاذى وفي رواية كل غلام رهينة بعقيقته تذبح عنه يوم سابع ولادته ويسمى فيه ويحلق رأسه وفي رواية ويدمى بدل يسمى وكان صلى الله عليه وسلم يقول يعق عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة ولا يضركم ذكرانا كن أو اناثا وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يسأله أحد من أهله عقيقة الا أعطاه اياها وكان علي رضي الله عنه يعق عن ولده بشاة شاة

في بعض لياليه وينهى غيره عن الوصال فقالوا انك تواصل وتنهانا يا رسول الله قال لست كهيئتكم اني أبيت عند ربي وفي لفظ أظل عند ربي يطعمني ويسقيني وللعلماء في هذا الطعام أقوال أحدها أنه طعام وشراب محسوس فان هذا حقيقة اللفظ وليس في الظاهر ما يوجب العدول عن الحقيقة فتعين الحمل على الحقيقة الثاني أن المراد غذاء روحاني يحصل من المعارف ولذة المناجاة وفيضان اللطائف الالهية الواردة على قلبه الكريم وتوابعها من نعيم الارواح ومسرة النفس والروح والقلب ونور البصر ويحصل بذلك من القوة والمسرة ما يستغني به عن الغذاء الجسماني

لها أحاديث من ذكراك تشغلها

من الذكور والاناث وكذلك كان يفعل ابن عمر وعروة بن الزبير وغيرهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من ولد له ولد فأحب أن ينسك عن ولده فليفعل فكان لا يعزم عليهم في ذلك وكانوا في الجاهلية اذا ولد
لأحدهم غلام ذبح شاة ولطخ رأس المولود بدمها فلما جاء الله بالاسلام صاروا يذبحون شاة ويحلقون رأسه
ويلطخونه بالزعفران وكان صلى الله عليه وسلم يلاعب الحسن والحسين ويقول من كان له صبي فليتصاب
له وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا فرع ولا عتيرة والفرع أول النتاج كانوا يذبحونه لطواغيتهم والعتيرة
كانوا يذبحونها في رجب ثم رخص صلى الله عليه وسلم فيها وقال اذبحوا لله وبروا الله وأطعموا في أي شهر كان
واستقر الامر كذلك وفي رواية على أهل كل بيت أن يذبحوا شاة في رجب وكان صلى الله عليه وسلم
ينهى عن ذبح الجن فسئل الزهري عن ذلك قال كان أهل الجاهلية اذا اشترى أحدهم الدار أو البئر أو
نحوها يذبح لها ذبيحة للطير دفعا لأذى السكان من الجان وكان أنس رضي الله عنه يقول لما ولد ابراهيم
ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم سر به رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا وكانت قابلته سلمى امرأة
أبي رافع ولما بشر أبو رافع رسول الله صلى الله عليه وسلم بولادة ابراهيم أعطاه عبدا وحلق شعره يوم سابع
ولادته ودفن شعره بعد أن تصدق بزنته فضة وسماه ثم دفعه الى أم سيف بالمدينة لترضعه لكون مارية
كانت مشغولة بخدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان صلى الله عليه وسلم يذهب الى أم سيف فيتناوله
ابراهيم عليه السلام فيشمه ويقبله ثم يدفعه اليها قال أبو هريرة رضي الله عنه وذبح رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الحسن والحسين كل واحد كبشين وفي رواية عنه كبشا واحدا وقال لفاطمة احلقي شعرهما
وتصدقي بزنته من الورق قال أنس رضي الله عنه وكان زنة شعر كل واحد درهما أو بعض درهم قال وأذن
رسول الله صلى الله عليه وسلم في أذن الحسين حين ولدته فاطمة بالصلاة وقرأ في أذنه سورة الاخلاص وكان
مولد الحسن رضي الله عنه في النصف من رمضان سنة ثلاث من الهجرة ثم ولد الحسين بعده في شعبان سنة
أربع من الهجرة والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في الاسماء والكنى) قال أنس رضي الله عنه كانت الانصار يأتون أولادهم بتمرات أول
ما يولدون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمضغها ويحنكهم ويتفل في فيهم ويسميهم وكان
صلى الله عليه وسلم يقول سموا السقط يثقل الله تعالى به ميزانكم فانه يأتي يوم القيامة ويقول
أي رب أضاعوني فلم يسموني وجاء رجل من أهل اليمامة بصبي يوم ولد ملفوفا في خرقة الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا غلام من أنا قال أنت رسول الله قال صدقت بارك الله فيك ثم ان الغلام لم يتكلم بعدها حتى
شب وكبر * قال العلماء رضي الله عنهم وتكلم في المهد أحد عشر طفلا محمد صلى الله عليه وسلم وابراهيم
الخليل وموسى بن عمران وعيسى بن مريم ومبرئ جريج وشاهد يوسف وطفل صاحب الاخدود والطفل
الذي مر عليه بالأمة التي قيل فيها بأنها زانية وطفل ماشطة فرعون ومبارك اليمامة عليهم كلهم السلام
وكان صلى الله عليه وسلم يقول انكم تدعون يوم القيامة باسمائكم وأسماء آبائكم فأحسنوا أسماءكم وسيأتي
في باب الخصائص ان هذه الامة تدعى يوم القيامة بامهاتهم سترا لهم فلا منافاة هنا في حق من يتشرف بذكر أبيه وكان
صلى الله عليه وسلم يقول انهم كانوا يسمون بأنبيائهم والصالحين قبلهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول تسموا
باسماء الانبياء ولا تسموا باسماء الملائكة وكان صلى الله عليه وسلم اذا لم يحفظ اسم الرجل قال له يا ابن عبد الله
وكان صلى الله عليه وسلم يقول أحب الاسماء الى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن وأصدقها حارث وهمام
وأقبحها حرب ومرة وأراد صلى الله عليه وسلم ينهى عن التسمية بيعلى وبركة وأفلح وميمون ويسار ونافع
ونحو ذلك ثم سكت بعد عنها وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينه عنها فلما كبر عمر رضي الله تبارك
وتعالى عنه أراد أن ينهى عنها ثم تركها ورأى رضي الله عنه رجلا يكنى أبا عيسى فنهاه عن ذلك فقال له انما
كناني بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غفر له ما تقدم من ذنبه
وما تأخر فكناه بأبي عبد الله فلم يزل ذلك الرجل ينادى بأبي عبد الله حتى مات وقال ابن عمر رضي الله عنهما

عن الشراب وتلهيها عن
الزاد
لها بوجهك نور تستضيء به
ومن حديثك في أعقابها
حادي
اذا اشتكت من كلال
السير واعدها
روح القدوم فتحيا عند ميعاد
وهذا القول الثاني هو
المختار لانه لا يتصور الوصال
لو حمل على حقيقة الطعام
والشراب بل يبطل الصيام
وكان من العادة أن
لا يشرع في صيام رمضان
الا بعد رؤية الهلال على
التحقيق أو بشهادة الواحد
العدل كما صام مرة بشهادة
ابن عمر ومرة بشهادة
أعرابي واكتفى بمجرد
اخبارهما ولم يكلفهما لفظ
الشهادة فان لم ير ولم يشهد
به أتم شعبان ثلاثين يوما ثم
صام وأمر الناس أن
يصوموا بشهادة شخص
واحد ويفطروا بشهادة

جمع عمر مرة كل غلام في المدينة اسمه اسم نبي فأدخلهم الدار ليغير أسماءهم فجاء آباؤهم فأقاموا البينة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي سماهم فخلى سبيلهم قال أنس رضي الله عنه وكنى رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب رضي الله عنه أبا تراب حين رآه نائما في المسجد وقد أصابه التراب فما كان اسم أحب الى علي رضي الله عنه من ذلك الاسم ولما ولد ابن الزبير أرسله أبوه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسماه عبد الله وتفل في فيه ودعا له وجاء أبو موسى الأشعري رضي الله عنه بابنه حين ولد الى النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم وحنكه بتمرة ودعا له بالبركة فصار يتلمظ فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت عائشة رضي الله عنها تقول قلت يا رسول الله كل صواحبي لهن الكنى فقال لي صلى الله عليه وسلم تكني بابنك عبد الله بن الزبير فكانت تكنى بأم عبد الله لان الخالة أم والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في تغيير بعض الاسماء الى أحسن منها) تقدم قريبا ماله تعلق بهذا * وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يغير الاسم القبيح الى غيره قال أنس رضي الله عنه وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم اسم جويرية وكان اسمها برة وكذلك زينب بنت أبي سلمة كان اسمها برة فقال تزكي نفسها فسماها زينب ودخل رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ما اسمك قال حازم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بل أنت مطعم فسماه به قال ابن مسعود رضي الله عنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ينادي يا أبا الحكم فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ان الله هو الحكم واليه الحكم فلا تكنى أبا الحكم قال ان قومي اذا اختلفوا في شئ أتوني فحكمت بينهم فرضي كل من الفريقين بحكمي فقال ما أحسن هذا فمالك من الولد قال جاءت وسمى له واحدا اسمه شريح قال فأنت أبو شريح ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مر برجلا اسمه أصرم فقال بل أنت زرعة وغير صلى الله عليه وسلم عبد شر الى عبد خير وحزنا الى سهل قال ابن المسيب وكان اسم جدي حزنا فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم سهلا فقال لا أغير اسما سمانيه أبي قال ابن المسيب فما زالت فينا حزونة بعد وغير صلى الله عليه وسلم اسم العاص وعزيز وعتلة وشيطان وغراب وحباب وشهاب وحرب وسماه سلما والاجدع وقال ان الاجدع شيطان وغير عمر رضي الله عنه اسم الاجدع وسماه مسروق بن عبد الرحمن فكان ينادى به وغير صلى الله عليه وسلم اسم مضطجع الى منبعث قال ابراهيم النخعي وكانوا يكرهون ان يسمي الرجل غلامه عبد الله مخافة أن يكون ذلك معتقه *(فرع في التكني بأبي القاسم)* قال ابن عباس رضي الله عنهما نادى رجل رجلا وقال يا أبا القاسم فالتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الرجل لم أعنك يا رسول الله انما دعوت فلانا فقال صلى الله عليه وسلم حين ذلك تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي وفي رواية من تسمى باسمي فلا يكتني بكنيتي ومن اكتنى بكنيتي فلا يتسمى باسمي وبلغه صلى الله عليه وسلم ان رجلا سمى ابنه أبا القاسم فقال سمه عبد الرحمن فانما جعلت قاسما اقسم بينكم ثم رخص صلى الله عليه وسلم في ذلك حتى صار يقول ما الذي أحل اسمي وحرم كنيتي وما الذي حرم كنيتي وأحل اسمي *(فرع في فضل التسمي بمحمد وذكر من تسمى به في الجاهلية)* كان محمد بن الحنفية يقول قال أبي رضي الله عنه قلت يا رسول الله ان ولد لي بعدك ولد أسميه باسمك وأكنيه بكنيتك قال نعم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل النار عبد تسمى بأحمد أو بمحمد وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سميتم محمدا فلا تضربوه ولا تقبحوه وأكرموه وأوسعوا له في المجلس وفي رواية بورك في محمد وفي بيت فيه محمد وفي مجلس فيه محمد قال ابن عمر رضي الله عنهما ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شخصا يلعن والده وكان سماه محمدا فقال صلى الله عليه وسلم تسمون أولادكم محمدا ثم تلعنونهم وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول من كان له حمل فنوى ان يسميه محمدا حوله الله تعالى ذكرا وان كان أنثى وكان عطاء رضي الله عنه يقول بلغنا انه ما سمي مولود في بطن بمحمد الا جاء ذكرا قال ابن وهب فنويت سبعة كلهم جاؤا ذكورا من أجل تسميتهم محمدا في بطن أمهم قال كعب الاحبار رضي الله عنه وقد حمى الله تعالى اسم محمد وأحمد ان يتسمى بهما أحد قبل ظهوره صلى الله عليه وسلم فاما أحمد الذي ذكر في الكتب

شخصين وكان يحمل التمر ويراقب على النحور ويؤخره وأمر الامة بالسحور وتأخيره وأمر أن يفطر الصائم بثلاث رطبات فان لم يجد فثلاث تمرات فان لم يجد فالماء وهذا غاية الشفقة على الامة لان الطبيعة أوان خلو المعدة تقبل على الطعام أتم اقبال فاذا كان الحلو أول واصل الى المعدة ينتفع البدن بقبوله غاية الانتفاع على الخصوص القوة الباصرة فان انتفاعها بالحلو يكون أزيد من انتفاع سائر القوى ولما كان التمر حلو الحجاز وطباعهم قد نشأت عليه كان انتفاعهم به أزيد من انتفاعهم بغيره من أنواع الحلاوات من جهة الطبع وأما من جهة الشرع وأسرار ذلك فالحق جل شأنه جعل تمر المدينة ترياقا لكل السموم ودواء لكل

وبشره بيحيى عليهما السلام فمنع الله تعالى أن يسمى أحد به قبله حتى لا يدخل اللبس والشك على ضعيف اليقين وأما محمد فلم يتسم به أحد من العرب ولا غيرهم الاحين شاع قبيل مولده ان نبيا يبعث اسمه محمد فسمى جماعة من العرب أبناءهم بذلك رجاء أن يكون أحدهم هو فمنهم محمد بن عدى بن ربيعة التميمى السعدى ومنهم محمد بن أحيحة بن الجلاح ومنهم محمد بن أسامة بن مالك بن حبيب العنبرى ومنهم محمد بن البراء البكرى ومنهم محمد بن الحارث بن خديج بن حويص ومنهم محمد بن حرماز بن مالك اليعمرى ومنهم محمد بن حمران الجعفى ومنهم محمد بن خزاعى السلمى ومنهم محمد بن خولى الهمدانى ومنهم محمد بن سفيان بن مجاشع ومنهم محمد ابن اليحمدى الازدى ومنهم محمد بن يزيد ومنهم محمد الاسيدى ومنهم محمد الفقيمى وكل هؤلاء لم يدركوا الاسلام الا الرابع فانه صحابى (خاتمة) جاء رجل الى عمر رضى الله عنه فقال له عمر ما اسمك قال جمرة قال ابن من قال ابن شهاب قال ممن قال من الحرقة قال أين مسكنك قال بحرة النار قال بأيها قال بذات لظى قال عمر رضى الله عنه أدرك أهلك فقد احترقوا فذهب الرجل فوجدهم قد احترقوا كما قال عمر رضى الله عنه

(كتاب الصيد والذبائح وما يجوز اقتناؤه من الكلاب وقتل الاسود البهيم)

قال أبو هريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اتبع الصيد غفل ومن سكن البادية جفا ومن أتى أبواب السلطان افتتن وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اتخذ كلبا الا كلب صيد أو زرع أو ماشية نقص من أجره كل يوم قيراط وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بقتل الكلاب الا كلب صيد أو كلب ماشية وفى رواية لولا أن الكلاب أمة من الامم لامرت بقتلها فاقتلوا منها الاسود البهيم قال جابر رضى الله عنه فكنا حين أمرنا بقتل الكلاب تدخل المرأة من البادية ومعها كلبها فنقتله ثم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتلها عموما وقال عليكم بالاسود البهيم ذى الطفيتين فانه شيطان والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيما جاء فى صيد الكلب المعلم والباز ونحوهما) قال أبو ثعلبة الخشنى رضى الله عنه قلت يا رسول الله انا بأرض صيد فتارة أصيد بقوسى وتارة بكلبى المعلم وتارة بكلبى الذى ليس بمعلم فما يصلح لى منها فقال ما صدت بقوسك فذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت بكلبك غير المعلم فادركت ذكاته فكل وكان سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه يقول اذا قتل الكلب المعلم الصيد فكل وان لم يبق الا بضعة واحدة وقال نافع رميت طيرين بحجر وأنا بالجرف فاصبتهما فاما أحدهما فمات فطرحه عبد الله وأما الآخر فذهب عبد الله ابن عمر يذكيه بقدوم فمات قبل أن يذكيه فتركه عبد الله بن عمر وقال عدى بن حاتم رضى الله عنه قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أرسلت كلبك المعلم أو بازك المعلم فاذكر اسم الله فان أمسك عليك فادركته حيا فاذبحه وان أدركته قد قتل ولم يأكل منه فكله وان أخذ الكلب ذكاة وفى رواية فكله فانما أمسك عليك وهو دليل على الاباحة سواء قتله الكلب جرحا أو خنقا وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول فى الكلب المعلم كل ما أمسك عليك ان قتل وان لم يقتل وفى رواية وان أكل وان لم يأكل وكان ابراهيم التيمى يقول اذا أرسلت كلبك فقتل فكل وان أكل فلا تأكل واذا أرسلت بازك فأكل منه فلا بأس فانه لا يحفظ حتى يأكل والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيما جاء فيما اذا أكل الكلب من الصيد ووجوب التسمية) قال عدى بن حاتم رضى الله عنه قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عدى اذا أرسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله فكل مما أمسكن عليك الا أن يأكل الكلب من الصيد فلا تأكل فانى أخاف أن يكون انما أمسك على نفسه وفى رواية وان أكل منه فكل مما ردت عليك يدك يعنى قوسك وفى رواية فكل مما أمسك عليك قال عدى فقلت يا رسول الله ذكى وغير ذكى قال ذكى وغير ذكى قلت وان أكل منه قال وان أكل منه فقلت يا رسول الله أفتنى فى قوسى قال كل ما أمسك عليك قوسك قلت ذكى وغير ذكى قال ذكى وغير ذكى قلت يا رسول الله فان تغيب عنى قال وان تغيب عنك مالم يصل يعنى يتغير وينتن أو تجد فيه أثرا غير سهمك قلت انى أرمى بالمعراض الصيد فأصيد قال اذا رميت بالمعراض فخرق فكله وان أصابه بعرضه فلا تأكله وفى رواية فان أصابه بحده فكل وان أصابه بعرض فلا

الهموم ببركة سيد العالم صلوات الله عليه وسلامه وسن ثم قال ان فى عجوة العالية شفاء من كل داء وانها ترياق أول البكرة وقال فى موضع آخر من تصبح بسبع تمرات مما بين لابتيها السن يضره ذلك اليوم سم ولا سحر وليس يظهر للاطباء الرسميين فى هذا المقام غير التصبر ودوران الراس وسر ذلك يعلمه أطباء القلوب وفى وقت الافطار كان يقول هذا الدعاء اللهم لك صمنا وعلى رزقك أفطرنا فتقبل منا انك أنت السميع العليم وفى اسناده مقال وثبت فى سنن أبى داود أنه كان يقول اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت وجاء فى بعض الروايات أنه كان يقول ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الاجر وكان ينهى الصائم عن الرفث

تأكل وكان صلى الله عليه وسلم يحث على التسمية ويقول لعن الله من ذبح لغير الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من نسي التسمية فلا بأس ومن تعمد فلا يؤكل فقيل لابن أبي مليكة فما قوله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه فقال انما نعت بذلك ما لم تذبح على اسم الاوثان وجاء قوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان قوما يأتونا باللحم لا ندري اذكر اسم الله عليه أم لا فقال سموا انتم وكلوا وكان القوم حديثي عهد بالكفر وهو دليل على ان التصرفات والافعال تحمل على حال الصحة والسلامة الى أن يقوم دليل الفساد وكان الزهري رضي الله عنه يقول اذا سمعت النصراني يسمي لغير الله تعالى فلا تأكل وان لم تسمعه فكل فقد أحله الله وعلم كفرهم وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن أكل صيد المجوس وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله تعالى فان وجدت مع كلبك كلبا غيره وقد قتل فلا تأكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على غيره وفي رواية فانك لا تدري أيهما قتله وهو دليل على انه اذا أوجاه أحدهما وعلم بعينه فالحكم له لانه قد علم انه قاتله وفي رواية أخرى واذا خالط كلبك كلابا لم تذكر اسم الله عليها فأمسكن وقتلن فلا تأكل فانك لا تدري أيها قتل وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رميتم بالقوس فذكرتم اسم الله عليه وخزقتم فكلوا منه وهو دليل على أن ما قتله السهم بثقله لا يحل وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رميت سهمك وذكرت اسم الله فغاب ثلاثة أيام فأدركته فكله ما لم ينتن واذا رميت سهمك وذكرت اسم الله فوجدته قد قتل فكل الا ان تجده قد وقع في ماء فانك لا تدري الماء قتله أو سهمك وهو دليل على أن السهم اذا أوجاه ما يبيح لانه قد علم ان سهمه قتله وفي رواية اذا رميت الصيد فوجدته بعد يوم أو يومين ليس به الا أثر سهمك فكل فان وقع في الماء فلا تأكل وفي رواية فان غاب عنك يوما فلم تجد فيه الا أثر سهمك فكل ان شئت فان وجدته غريقا في الماء فلا تأكل وفي رواية انا نرمي الصيد فنقتفي أثره اليومين والثلاثة ثم نجده ميتا وفيه سهمه قال يأكل ان شاء وفي رواية ان أحدنا يرمي الصيد فيغيب عنه ليلة أو ليلتين فيجد فيه سهمه قال اذا وجدت سهمك ولم تجد فيه اثر غيره وعلمت ان سهمك قتله فكله وفي رواية اذا علمت ان سهمك قتله ولم تر فيه أثر سبع فكل والله أعلم * (فرع في النهي عن الرمي بالبندق وما في معناه) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الخذف ويقول انها لا تصيد صيدا ولا تنكي عدوا ولكنها تكسر السن وتفقأ العين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قتل عصفورا بغير حقه سأله الله عنه يوم القيامة قيل يا رسول الله وما حقه فقال يذبحه ولا يأخذ بعنقه فيقطعه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رميت فسميت فخرقت فكل وان لم تخرق فلا تأكل ولا تأكل من المعراض الا ما ذكيت ولا تأكل من البندقة الا ما ذكيت والله سبحانه وتعالى أعلم

* (فصل في كيفية الذبح وما يجب فيه وما يستحب) * تقدم قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله من ذبح لغير الله وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول في قوله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه هي الميتة لانها لم تذبح ولم يذكر اسم الله عليها وقال كعب بن مالك رضي الله عنه كان لنا غنم ترعى بسلع فابصرت جارية لنا بشاة من غنمنا موتا فكسرت حجرا فذبحتها به ثم قلت لاهلي لا تأكلوا حتى أسأل النبي صلى الله عليه وسلم فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأمرنا بأكلها وقال زيد بن ثابت رضي الله عنه وثب ذئب على شاة فذبحها أهلها بمروة نزعوها من الحجر فرخص لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في أكلها وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عن شاة عدا الذئب عليها فبقر بطنها فوقع قصبها بالارض فادركها الراعي فذبحها بمروة فقطع العروق وأهرق الدم فقال ليقطع ما أصاب الارض منها وليرم به فانه قد مات وليأكل سائرها وقال عدي بن حاتم قلت يا رسول الله انا نصيد الصيد فلا نجد سكينا الا الظرار وشقة العصا فقال صلى الله عليه وسلم أمر الدم بما شئت واذكر اسم الله تعالى * وسئل أبو هريرة رضي الله عنه عن شاة ذبحت فتحرك بعضها فقال للسائل كلها ثم خرج السائل فسأل زيد بن ثابت فنهاه عن أكلها وقال ان الميتة لتتحرك وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن أكل البهيمة التي تصبر للنبل وعن الشاة التي أخذها الذئب فاستنقذت بعد اليأس منها وقال رافع بن خديج رضي الله عنه قلت يا رسول الله انا نلقى العدو غدا وليس معنا مدى فقال صلى الله عليه وسلم

وعن الجهل وقال ان قاتله أحد أو شاتمه فليقل اني صائم وللعلماء في هذه المسئلة ثلاثة أقوال فقال بعضهم السنة أن يقول في جوابه هذا اللفظ بلسانه وذا أظهر الاقوال وقال بعضهم يقول بقلبه ويذكر نفسه أنه صائم لئلا يشتغل بالجواب وقال بعضهم ان كان صومه فرضا يقول بلسانه وان كان سنة يقول بقلبه ليكون أبعد عن الرياء

* (فصل) * كان صلى الله عليه وآله وسلم اذا سافر في رمضان أفطر في بعض الاحيان وصام في بعضها وخير الناس في الصوم والافطار وكان اذا اقترب من العدو أمر بالافطار وان وقع مثل هذا في الحضر وكان في افطار العسكر تقوية على العدو حل الافطار وكان من

ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ما لم يكن سناً أو ظفراً وسأحدثكم عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله كتب الاحسان على كل شئ فاذا قتلتم فأحسنوا القتلة واذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة وليحد أحدكم شفرته وليوار بها عن البهائم وليجهز وليرح ذبيحته ومعنى يجهز يسرع ذبحها ويتمه وكان عمر رضي الله عنه ينهى عن نخع الذبيحة وهو أن يكسر قفاها من موضع الذبح قبل أن يبرد تعجيلا لزهوق الروح وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل واضع رجله على صفحة شاة وهو يحد شفرته وهي تلحظ اليه ببصرها فقال أفلا قبل هذا تريد أن تميتها موتتين هلا أحددت شفرتك قبل أن تضجعها وقال أبو هريرة رضي الله عنه بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بديل بن ورقاء يصيح في فجاج منى الا ان الذكاة في الحلق واللبة ولا تعجلوا الانفس ان تزهق وأيام منى أيام أكل وشرب وبعال وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن شريطة الشيطان وهي التي تذبح فتقطع الجلد ولا تفرى الاوداج ثم تترك حتى تموت وكانت أسماء رضي الله عنها تقول نحرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرساً فأكلناه وفيه دليل على استحباب نحر كل ما كان طويل العنق وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أما تكون الذكاة الا في الحلق واللبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو طعنت في فخذها لأجزأك قال العلماء وهذا فيما لم يقدر على ذبحه في الحلق واللبة كبعير ارتد أو ند وتوحش وقد كان رافع بن خديج رضي الله عنه يقول ند بعير من ابل القوم ولم يكن معهم خيل فرماه رجل بسهم فحبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما فعل منها هكذا فافعلوا به هكذا وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول اذا طرفت عينا الموقوذة أو المنخنقة أو المتردية أو النطيحة أو ما أكل السبع فلا بأس بها وكان علي رضي الله عنه يقول اذا أدركتها يعني الموقوذة والمتردية والنطيحة وهي تحرك يداً أو رجلاً فكلها والله أعلم *(فرع في ان ذكاة الجنين ذكاة أمه وان ما قطع من حي فهو ميت)* قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذكاة الجنين ذكاة أمه فقال الرجل يا رسول الله انا ننحر الناقة ونذبح البقرة أو الشاة وفي بطنها الجنين أنلقيه أم نأكله فقال صلى الله عليه وسلم كلوه ان شئتم فان ذكاته ذكاة أمه اذا كان قد تم خلقه ونبت شعره فاذا خرج من بطن أمه ذبح حتى يخرج الدم من جوفه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول ولد البهيمة اذا ذبحت بمنزلة ذنبها وكبدها فصل أكله اذا خرج ميتا وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول جنين البقرة من بهيمة الانعام التي أحلت لنا قال ابن عمر رضي الله عنهما ولما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وجدهم ناساً يعمدون الى أليات الغنم وأسنمة الابل يجبونها فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيما جاء في السمك والجراد وحيوان البحر) تقدم في كتاب الطهارة قوله صلى الله عليه وسلم في البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته وكان عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه يقول غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات نأكل معه الجراد وكان جابر رضي الله عنه يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنا ثلاثمائة نرصد عير قريش فأقمنا بالساحل نصف شهر فأصابنا جوع شديد حتى أكلنا الخبط فألقى لنا البحر دابة يقال لها العنبر فأكلنا منها نصف شهر وادهنا من ودكها حتى ثابت أجسامنا وكان أميرنا في تلك الغزوة أبا عبيدة رضي الله عنه فأخذ ضلعا من أضلاع ذلك الحوت فنصبه ثم نظر الى أطول رجل في الجيش وأطول جمل فحمله عليه فمر راكبا على البعير من تحت الضلع وكان يجلس في نقرة عينه ثلاثة عشر رجلا قال جابر رضي الله عنه فلما قدمنا المدينة تذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلوا رزقاً أخرجه الله عز وجل لكم أطعمونا ان كان معكم فأتوه بشئ منه فأكله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول أحل لنا ميتتان ودمان فأما الميتتان فالحوت والجراد وأما الدمان فالكبد والطحال وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل ذبح ما في البحر لبني آدم وكان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يقول الطافي

العادة النبوية في ليالي رمضان أنه ان احتاج الى الغسل اغتسل في الليل وفي بعض الليالي كان يؤخر ويغتسل بعد الصبح وكان يقبل أمهات المؤمنين في أيام رمضان والحديث الذي رواه ابن ماجه سئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن رجل قبل امرأته وهما صائمان فقال قد أفطرا اسناده ليس بثابت ولم يبلغ درجة الصحة ومن أكل الطعام أو شرب الماء ناسيا لم يأمره بالقضاء وكان يقول ان الله هو الذي أطعمه وسقاه وكان يعد هذا الاكل والشرب بمنزلة أكل النائم وشربه وكان يحتجم في رمضان ويستاك وكان لا يبالغ في المضمضة والاستنشاق ولم يصح في النهي عن السواك والاكتحال حديث وورد في هذا الباب حديثان

يعني الميتة حلال وكان عمر رضي الله عنه يقول في قوله تعالى أحل لكم صيد البحر وطعامه ان صيده ما اصطيد وطعامه ما رمي به وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول صيده ما اصطيد طريا وطعامه ميتته الا ما قذرت منها وقال ابن المسيب رضي الله عنه طعامه ما تزودتم مملوحا في سفركم وكان أبو مجلز رضي الله عنه يقول ما كان يعيش من الصيد في البر والبحر فلا تصيدوه وما كان حياته في الماء فذاك وما كان يعيش في البحر أكثر أو عكسه فالحكم للأكثر حيث يفرخ فيه وكان رضي الله عنه يقول كل من صيد البحر صيد نصراني أو يهودي أو مجوسي أي لان الله قد ذبحه وكان الحسن رضي الله عنه ركب على سرج من جلود كلاب الماء وسئل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مرة عما لفظه البحر فنهى السائل عن أكله فتلا عليه أبو هريرة رضي الله عنه أحل لكم صيد البحر وطعامه فرجع ابن عمر رضي الله عنهما وقال لا بأس بأكله وسئل رضي الله عنه أيضا عن الحيتان يقتل بعضها بعضا أو يموت صردا فقال ليس بها بأس وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما ألقاه البحر أو جزر عنه فكلوه وما مات فيه فطفا فلا تأكلوه وكان أبو هريرة رضي الله عنه وزيد بن ثابت وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم لا يرون بما لفظه البحر بأسا وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول كل دابة من دواب البر والبحر ليس لها دم ينعقد فليست لها ذكاة *(خاتمة)* كان سلمان الفارسي رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجراد أكبر جنود الله لا آكله ولا أحرمه ثم دعا عليه وقال اللهم أهلك الجراد اقتل كباره وأهلك صغاره واقطع دابره وخذ بأفواهها عن معايشنا وأرزاقنا انك سميع الدعاء فقال رجل يا رسول الله كيف تدعو على الجراد وهو جند من جنود الله أن يقطع دابره فقال انه نثرة حوت في البحر قال كعب رضي الله عنه في كل عام مرتين والنثرة هي العطسة وقال عبد الله بن عمير رضي الله عنه دخلت أنا وأبو عبد الله الغافري على زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقربت الينا جرادا فلوا بسمن فقالت كل يا مصري من هذا العسل الصبر أحب الي منه فقال قلت انا أحب الصبر فقالت كل يا مصري ان نبيا من الانبياء سأل الله تعالى لحم طير لا ذكاة له فرزقه الله الحيتان والجراد وقال كعب رضي الله عنه سألت مريم ابنة عمران ربها أن يطعمها لحما فأطعمها الجراد فقالت اللهم أعشه بغير رضاع وتابع بينه بغير شياع يعني صوت والله سبحانه وتعالى أعلم

(كتاب الاطعمة)

وبيان ان الاصل في الاعيان والاشياء الاباحة الى أن يرد منع أو غيره * قال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من أعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من أجل مسألته وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم وكان سلمان الفارسي رضي الله عنه يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمن والجبن والفراء فقال صلى الله عليه وسلم الحلال ما أحل الله تعالى في كتابه والحرام ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه فهو مما قد عفي عنه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول أتي النبي صلى الله عليه وسلم بجبنة في تبوك من عمل النصارى فدعا بسكين فسمى فقطع وأكل * وسئل عمر رضي الله عنه عن قوم من السامرة يقرؤن بعض التوراة أو قال الانجيل ولا يؤمنون بالبعث هل تحل ذبائحهم فقال رضي الله عنه هم كأهل الكتاب تحل لنا ذبائحهم وكان علي رضي الله عنه يقول لا بأس بطعام المجوس انما نهي عن ذبائحهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول أطيب اللحم لحم الظهر وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن أكل الطين ويقول من أكل الطين فكأنما أعان على قتل نفسه ويحوسب على ما نقص من لونه وجسمه وكان صلى الله عليه وسلم يقول كلوا هذا الذي تسميه أهل فارس الخبيص وكان صلى الله عليه وسلم يقول المرق أحد اللحمين فأكثروا من المرقة فمن لم يجد لحما أصاب مرقا والله أعلم *(فرع فيما جاء في النهي عن أكل الثوم واباحته)* قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن أكل الثوم والبصل ويقول من أكلهما فلا يقربنا

اكتحل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو صائم والآخر قال في الكحل ليتقه الصائم وهذان الحديثان ضعيفان لا يصلحان للاحتجاج

(فصل في صيام النافلة) كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصوم نافلة حتى يظنوا أنه لا يفطر ويفطر حتى يظنوا أنه لا يصوم نافلة بعدها وكان لا يدع شهرا خاليا من الصيام وما يفعله العوام من صيام الاشهر الثلاث لم يرد فيه شيء ونهى عن صيام رجب وقال في ستة شوال من صام رمضان وأتبعه بست من شوال فكأنما صام الدهر وكان يصوم عاشوراء البتة ولصيام عاشوراء ثلاث مراتب أفضلها وأكملها أن يصوم ثلاثة أيام العاشر ويوم قبله ويوم

طبخا ولا يقرب المسجد حتى يذهب ريحه وفى رواية الامن عذر وفى رواية من أكل من هذه الخضراوات البصل والثوم والكراث والفجل فلا يقربن مساجدنا الامن عذر ووجد صلى الله عليه وسلم ريح هذه المذكورات من رجل فأمر به فأخرج الى البقيع فقال بعض الناس حرمت حرمت فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أيها الناس انه ليس لى تحريم ما أحل الله لى ولكنها شجرة أكره ريحها فاني أخاف أن أوذى صاحبي يعني الملك وكان على رضى الله عنه يقول قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا على كل الثوم نيئا فلولا ان الملك يأتيني لأكلته وفى رواية كل الثوم نيئا فانه فى أكله شفاء من سبعين داء والله أعلم

(فصل فيما يباح ويحرم من الحيوان الانسى) كان جابر رضى الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية وأذن فى لحوم الخيل وحمر الوحش وألبانها فكنا نأكلها ونشرب ألبانها وكانت أسماء بنت أبى بكر رضى الله عنهما تقول ذبحنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا ونحن بالمدينة فأكلناه نحن وأهل بيته وكان أبو موسى الاشعرى يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل لحم دجاج وكان سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم حبارى وكان هشام بن ثابت رضى الله عنه يقول سمعت أبى يقول صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم مدة طويلة فلم أسمع لحشرات الارض تحريما وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الحمر الانسية نضيجا ونيا وعن لحوم البغال وفى رواية والخيل وكان البراء بن عازب يقول نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر وكان الناس أصابتهم مجاعة يوم خيبر فوقعوا فى الحمر الاهلية فانتحروها فلما غلت القدور نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكفؤا القدور ولا تأكلوا من لحوم الحمر شيأ فكفأناها واختلف العلماء فى سبب النهى فقال جماعة انما نهى عنها لانها لم تخمس وقال آخرون نهى عنها البتة وعليه أكثر العلماء وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول لا أدرى أنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الاهلية من أجل انها كانت حمولة الناس فكره ان تذهب حمولتهم أو لانها لم تخمس وكان غالب بن أبجر رضى الله عنه يقول أذن لى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أطعم أهلى فى سنة أصابتهم من لحم الحمر الاهلية قال اطعم أهلك من سمين حمرك فانما حرمتها من أجل جوال القرية وكان ذلك بعد يوم خيبر وقوله جوال جمع جالة وهى التى تأكل العذرة والجلة مستعارة لها قال ابن شهاب رضى الله عنه ولم يبلغنا عن ألبان الحمر أمر ولا نهى وأما أبوال الابل فقد أدركنا المسلمين يتداوون بها فلا يرون بذلك باسا وكان جابر رضى الله عنه يقول أطعمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لحوم الخيل فأكلناها والله أعلم

(فرع فى تحريم كل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير) كان أبو هريرة رضى الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن أكل كل ذى ناب من السباع ومخلب من الطير ويقول ان ذلك حرام وكان العرباض بن سارية رضى الله عنه يقول حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لحوم الخلسة والمجثمة والخلسة هى التى يأخذها الذئب والسبع فيفترسها فتموت فى يده قبل أن يدركها الرجل الذى يريد خلاصها من الذئب أو السبع والمجثمة ان ينصب الطير فيرمى والله أعلم

(فصل فيما جاء فى الهر والقنفذ والضب والضبع والارنب) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن أكل الهر وأكل ثمنها وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول ذكرت القنفذ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خبيثة من الخبائث وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول قدم الى النبى صلى الله عليه وسلم فى بيت ميمونة رضى الله عنها ضب مشوى فأهوى بيده اليه فقالت امرأة من النسوة الحضور أخبرن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قدمتن له قلن هو الضب يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقال له خالد بن الوليد أحرام الضب يا رسول الله قال لا ولكن لم يكن بأرض قومى فأجدنى أعافه قال خالد فاجتررته فأكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر فلم ينهنى وفى رواية فقال صلى الله عليه وسلم للقوم كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامى وفى رواية فأبى أن يأكل فقال لا آكله ولا أنهى عنه فان الله

بعد المرتبة الثانية أن
يصوم التاسع والعاشر
المرتبة الثالثة أن يصوم
العاشر على انفراده وأما
صوم التاسع على انفراده
فانه لا يجزى عن السنة
وأما يوم عرفة فان كان فى
الحج أفطر ليتقوى على
الدعاء والاجتهاد ولان
الافطار فى السفر أفضل
وأيضا فانه كان يوم الجمعة
وافراد صوم الجمعة مكروه
وأيضا فان يوم عرفة لاهل
الموقف عيد فانهم يجتمعون
فيه كما يجتمع غيرهم فى
مواطن الاعياد وورد فى
الحديث النبوى يوم عرفة
ويوم النحر وأيام منى عيدنا
أهل الاسلام وكان فى
بعض الاوقات يصوم يوم
السبت والاحد وغرضه
مخالفة اليهود والنصارى
وفى حديث أم سلمة حيث
قالوا أى الايام كان رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم

عز وجل لعن أو قال غضب على سبط من بنى اسرائيل فمسخهم دواب يدبون فى الارض وانى لا أدرى أى الدواب هى وفى رواية فلعل الضب من القرون التى مسخت وكان عبد الرحمن بن شبل رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن أكل لحم الضب وكان عمر رضى الله عنه يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحرم الضب وان الله تعالى لينفع به غير واحد وانما طعام عامة الرعاء منه ولو كان عندى طعمته قال العلماء رضى الله عنهم قد صح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الممسوخ لا نسل له والظاهر انه لم يعلم ذلك الا بوحى وان تردده صلى الله عليه وسلم فى أكل لحم الضب كان قبل الوحى بذلك وكان ابن مسعود رضى الله عنه يقول ذكر عند النبى صلى الله عليه وسلم القردة والخنازير وانهما مما مسخ فقال صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل لم يجعل الممسوخ نسلا ولا عقبا وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك وفى رواية ان الله لم يهلك قوما أو يعذب قوما فيجعل لهم نسلا فالله أعلم بالحال وسئل ابن مسعود رضى الله عنه عن الضبع أهو صيد قال نعم قيل له نأكله قال نعم قيل أقال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم ويجعل فيه كبشا اذا اصاده المحرم وكان أنس بن مالك رضى الله عنه يقول ذبح أبو طلحة رضى الله عنه أرنبا وطبخها وبعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها وفخذها فقبلها وأمر أصحابه بأكلها ولم يأكل منها وقال انها تحيض وكان خزيمة بن جزء رضى الله عنه يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الضبع فقال أو يأكل الضبع أحد وسأله رجل آخر عن أكل الذئب فقال أو يأكل الذئب أحد فيه خير والله أعلم

(فصل فيما جاء فى أكل الجلالة) قال ابن عباس رضى الله عنهما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل لحم الجلالة وعن شرب لبنها وعن ركوبها وقال جابر رضى الله عنه أقامت بقرة على خمر فشربت منه فقاءوا عليها فسألوا النبى صلى الله عليه وسلم فقال كلوها أو قال لا بأس بأكلها والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فى بيان ما استفيد تحريمه من الامر بقتله أو النهى عن قتله) قالت عائشة رضى الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس فواسق يقتلن فى الحل والحرم الحية والغراب الابقع والفأرة والكلب العقور والحدأة وقال أبو هريرة رضى الله عنه كنت أسمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول فقدت أمة من بنى اسرائيل لا يدرى ما فعلت وانى لا أراها الا الفأر فقالوا اذا وضع لها ألبان الابل لم تشرب واذا وضع لها ألبان الشاء شربت وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما أرى هذا الفويسقة الا من الممسوخ وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بقتل الوزغ ويسميه فويسقا ويقول انه كان ينفخ على ابراهيم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قتل وزغا فى أول ضربة كتب له مائة حسنة وفى الثانية دون ذلك وفى الثالثة دون ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول اقتلوا العنكبوت فانه شيطان مسخه الله عز وجل وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن قتل النملة والنحلة والهدهد والصرد والضفدع وكان صلى الله عليه وسلم ينهى الطبيب أن يجعل الضفدع فى الدواء وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن أكل الرخمة وعن قتل الحيات التى تكون فى البيوت الا الابتر وذا الطفيتين فانهما اللذان يخطفان البصر ويتبعان ما فى بطون النساء وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان لبيوتكم عمارا فحرجوا عليهن ثلاثة أيام فان بدا لكم بعد ذلك شئ فاقتلوه والله أعلم

(فصل فى أكل الميتة للمضطر) قال أبو واقد الليثى رضى الله عنه قلت يا رسول الله انا بأرض تصيبنا مخمصة فما يحل لنا من الميتة قال اذا لم تصطبحوا ولم تغتبقوا ولم تحتفئوا بها بقلا فشأنكم بها ومعنى تصطبحوا وتغتبقوا اى لم تجدوا ما يسد الرمق فى الصباح والمساء وكان جابر بن سمرة رضى الله عنه يقول كان بالحرة أهل بيت محتاجين فماتت عندهم ناقة لهم أو لغيرهم فرخص لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أكلها قال جابر فعصمتهم بقية شتائهم أو سنتهم * وفى رواية أن رجلا نزل بالحرة ومعه أهله وولده فقال الرجل ان ناقتى ضلت فان وجدتها فامسكها فوجدها فلم يجد صاحبها فمرضت فقالت امرأته انحرها فأبى فنفقت فقالت اسلخها حتى نقدد شحمها ولحمها ونأكله فقال حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه

وسلم

أكثر ناصيا ما قالت يوم السبت والاحد ويقول انهما عيد المشركين فانا أحب أن أخالفهم ولم يكن من العادة النبوية دوام الصيام بل نهى عن صوم الدهر وقال فى حق الصائم لا صام ولا أفطر وكان فى غالب الايام اذا دخل بيته سأل هل عندكم ما يؤكل فان قالوا لا قال فانى صائم ونوى الصيام وكان فى بعض الاوقات ينوى صوم التطوع ولا يتم الصيام بل يفطر وقال من نزل على قوم فلا يصومن تطوعا الا باذنهم لكن طعنوا فى اسناد هذا الحديث وكان يكره تخصيص يوم الجمعة بصوم ويقول انه يوم عيد فلا تصوموه الا أن يتقدمه يوم أو يعقبه يوم فلا يكره اذا وقد بين سر هذا فى باب الجمعة

(فصل) لما كان

وسلم فأتاه فسأله فقال هل عندك غنى يغنيك قال لا قال فكلوها قال فجاء صاحبها فأخبره الخبر فقال هلا كنت نحرتها قال استحييت منك وهو يدل على جواز امساك الميتة للمضطر وقال أنس رضي الله عنه جاء قوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ما يحل لنا من الميتة فقال ما طعامكم قالوا نغتبق ونصطبح يعني قدحا بكرة وقدحا عشية قال ذاك وأبي الجوع فأحل لهم الميتة على هذه الحالة وجعلهم مضطرين وقال تميم الداري رضي الله عنه سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ناس يجبون أسنمة الابل وهي أحياء وأذناب الغنم وهي أحياء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أخذ من البهيمة وهي حية فهو ميتة وتقدم حكم تنجيس الادهان وتحريم أكلها في باب النجاسة والله أعلم

(فصل فيما جاء في ادمان أكل اللحم) كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لما حرمت لاسرائيل عليه السلام الانساء أمنت جسده فجعل لله عليه ان شفاه أن لا يطعم عرقا فلذلك صارت اليهود تنزع من اللحم العروق وكان عكرمة رضي الله عنه يقول لولا قوله تعالى أو دما مسفوحا لتتبع المسلمون عروق اللحم فنزعوها كما تتبعها اليهود وكان عمر رضي الله عنه يقول اياكم واللحم فان له ضراوة كضراوة الخمر وان الله يبغض أهل البيت اللحمين وقال جابر رضي الله عنه أدركني عمر رضي الله عنه وأنا أجيء من السوق ومعي حمال لحم فقال ما هذا قلت قرمنا الى اللحم فاشتريت بدرهم لحما فقال أما يريد أحدكم أن يطوي بطنه عن جاره وابن عمه أين تذهب عنكم هذه الآية أذهبتم طيباتكم الآية وكان عمر رضي الله عنه اذا بلغه ان الناس محتاجون الى سمن أو غيره لم يأكل منه حتى يتسع الحال على الناس قالت عائشة رضي الله عنها لما أرادت أمي أن تسمنني لدخولي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أقبل عليها بشيء مما تريد حتى أطعمتني القثاء بالرطب فسمنت عليه كأحسن السمن وتقدم قوله صلى الله عليه وسلم المرق أحد اللحمين فأكثروا من المرقة فمن لم يجد لحما أصاب مرقا وكان صلى الله عليه وسلم يقول أثردوا ولو بالماء وكان صلى الله عليه وسلم يقول اللحم بالبر مرقة الأنبياء وكان صلى الله عليه وسلم يقول شكى نبي من الأنبياء الى ربه عز وجل ما يجد من الضعف فأمره بأكل البيض وكان سعد بن عبادة رضي الله عنه يقول أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بجفنة مملوءة مخا فقال ما هذا فقلت والذي بعثك بالحق لقد نحرت أربعين ذات كبد فأحببت أن أشبعك من المخ فأكل صلى الله عليه وسلم منه ودعا لي بخير والله أعلم

(فصل في النهي عن أن يأكل طعام الانسان بغير اذنه الا أن يكون صديقا له وهو الذي يجد في قلبه انشراحا عند أكلك طعامه أو اخذك ماله أو غير ذلك) قال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحلبن أحد ماشية أحد الا باذنه أيحب أحدكم أن تؤتى مشربته يعني غرفته فينتشل طعامه وانما تخزن لهم ضروع مواشيهم أطعمتهم فلا يحلبن أحد ماشية أحد الا باذنه وقال صلى الله عليه وسلم في خطبته أيام منى ولا يحل لامرئ من مال أخيه الا ما طابت به نفسه فقال رجل أرأيت يا رسول الله لو لقيت غنم ابن عمي في موضع وأخذت منها شاة فذبحتها هل علي في ذلك شيء فقال ان لقيتها تحمل شفرة وأزنادا فلا تمسها وقال أبو عمير مولى أبي اللحم أقبلت مع سادتي نريد الهجرة حتى اذا دنونا من المدينة دخلوا وخلفوني في ظهورهم وأمتعتهم فأصابتني مجاعة شديدة فمر بي بعض من يخرج من المدينة فقال لي لو دخلت المدينة فأصبت من ثمر حوائطها قال فدخلت حائطا فقطعت منه قنوين فأتاني صاحب الحائط فأخذني وأتى بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبره خبري وكان علي ثوبان فقال لي أيهما أفضل فأشرت له الى أحدهما فقال خذه وأعط صاحب الحائط الآخر فخلى سبيلي وقال عباد بن شرحبيل أصابتني سنة فدخلت حائطا من حيطان الانصار ففركت منه سنبلا وحملته في ثوبي فجاء صاحبه فأخذني وضربني وأخذ ثوبي فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له فقال له ما علمته اذ كان جاهلا ولا أطعمته اذ كان جائعا فأمره فرد علي ثوبي وأعطاني وسقا أو نصف وسق من طعام وكان صلى الله عليه وسلم لا يأكل هدية حتى يأمر صاحبها أن يأكل منها لاجل الشاة التي أهديت له بخيبر مسمومة والله أعلم

الاعتكاف سبب جمعية الخاطر والانقطاع عن الغير الى الحق والاقبال على العبادات وموجب البعد عن الخلق وواسطة زوال التفرقة والهموم المغايرة وهذه المقاصد في حالة الصيام أكمل وأفضل لاجرم انه صلى الله عليه وآله وسلم بين الانام تشريع الاعتكاف في أفضل أيام الصيام وهي العشر الاواخر من شهر رمضان ولم يرد أنه اعتكف بغير صيام أبدا وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لا اعتكاف الا بصوم واعتكف في جميع الرمضانات في العشر الاواخر ولم يفته الا رمضان واحد فقضى اعتكافه في شوال واعتكف مرة في العشر الاول ومرة في العشر الاوسط ومرة في العشر الآخر ولما علم ان ليلة القدر في ذا العشر

(فصل فيما جاء من الرخصة في ذلك لابن السبيل اذا لم يكن حائط أو حظار ولم يحمل معه منه) * وقال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من دخل حائطا فليأكل ولا يتخذ خبنة يعني يحمل معه وقال سمرة بن جندب رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا أتى أحدكم على ماشية فان كان فيها صاحبها فليستأذنه فان أذن له فليحتلب وليشرب وان لم يكن فيها صاحبها فليصوت ثلاثا فان أجابه فليستأذنه وان لم يجبه أحد فليحتلب وليشرب ولا يحمل وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أتى أحدكم حائطا فأراد أن يأكل فليناد صاحب الحائط ثلاثا فان أجابه والا فليأكل قال الراوي يعني مما سقط واذا مر أحدكم بابل فأراد أن يشرب من ألبانها فليناد يا صاحب الابل أو يا راعي الابل فان أجابه والا فليشرب وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أرعى غنما فقال يا غلام هل من لبن فقلت نعم ولكني مؤتمن فولى عني وكان أبو رافع رضي الله عنه يقول كنت أرمي نخل الانصار فأخذوني فذهبوا بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أبا رافع لم ترمي نخلهم قلت يا رسول الله الجوع قال لا ترم وكل ما وقع في أسفلها ثم مسح برأسي وقال أشبعك الله وأرواك

(فصل فيما جاء في الضيافة) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان ابراهيم الخليل عليه السلام أول من أضاف الضيف وكان صلى الله عليه وسلم يقول من مخافة عقل الرجل أن يستخدم ضيفه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تؤكل ضيفك فان الضيف يستحي أن يأكل وحده وكان صلى الله عليه وسلم يقول مكارم الاخلاق من أعمال الجنة ولا خير فيمن لا يضيف وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أقام الصلاة وآتى الزكاة وصام رمضان وقرى الضيف دخل الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال الملائكة تصلي على أحدكم ما دامت مائدته موضوعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليلة الضيف واجبة على كل مسلم فان أصبح بفنائه محروما كان دينا له عليه ان شاء اقتضاه وان شاء تركه وفي رواية من نزل بقوم فعليهم أن يقروه فان لم يقروه فله أن يعقبهم بمثل قراه وفي رواية أيما ضيف نزل بقوم فأصبح الضيف محروما فله أن يأخذ بقدر قراه ولا حرج عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول بئس القوم قوم لا ينزلون الضيف وكان عقبة بن عامر رضي الله عنه يقول قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم انك تبعثنا فننزل بقوم لا يقروننا ولا يطعموننا فما ترى فقال ان نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا وان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم وجائزة الضيف يوم وليلة والضيافة ثلاثة أيام فما كان وراء ذلك فهو صدقة ولا يحل للضيف أن يثوي عندهم حتى يحرجهم ومعنى جائزته يوم وليلة أن يكرموه ويتحفوه ويحفظوه يوما وليلة ومعنى يحرجهم أن يقيم عندهم ولا شيء لهم يقرونه به فيضيق عليهم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول الضيافة على أهل الوبر وليست على أهل المدر وكان صلى الله عليه وسلم اذا دخل عليه الضيف تحرك له وان كان ما دار رجله قبضها ولما دخل وفد عبد القيس عليه فرح بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورحب بهم ودعا لهم ثم نظر اليهم فقال من سيدكم وزعيمكم فقالوا المنذر بن عائذ وأشاروا اليه واذا هو متخلف بعد القوم يعقل رواحلهم ويضم متاعهم فلما فرغ أخرج من صالح ثيابه فلبسها وألقى ثياب السفر وأقبل على النبي صلى الله عليه وسلم وقد بسط صلى الله عليه وسلم رجله واتكأ فلما دنا منه المنذر أوسع له القوم وقالوا ههنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم واستوى قاعدا وقبض رجله ههنا يا منذر فقعد عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم فرحب به وألطفه وسأله عن بلادهم ثم أقبل على الانصار فقال يا معاشر الانصار أكرموا اخوانكم فانهم أشباهكم في الاسلام فلما أصبحوا قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وجدتم كرامة اخوانكم وضيافتهم اياكم قالوا خير اخوان يا رسول الله ألانوا فرشنا وأطابوا مطعمنا وباتوا وأصبحوا يعلمونا كتاب ربنا وسنة نبينا فأعجبت النبي صلى الله عليه وسلم وفرح بها وكان الصحابة رضي الله عنهم كثيرا ما يخرجون في الغزو فيمرون بالقوم ولا يجدون من الطعام ما يشترون بالثمن فيقول لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فان أبوا الا أن تأخذوا كرها فخذوا وكان عوف بن مالك رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله الرجل أمر به فلا يقريني ولا يضيفني ثم يمر بي أفأجزيه

واظب على اعتكافه الى آخر الحال وكان اذا قصد الاعتكاف صلى الصبح ودخل معتكفه وهو خيمة كانت تنصب له في المسجد ليصلي فيها وكان لا يأتي منزله الا لقضاء الحاجة وكان في بعض الاحيان يخرج رأسه من المسجد الى حجرة عائشة رضي الله عنها لترجله رأسه وتغسله ومن أراد من أمهات المؤمنين زيارته صلى الله عليه وآله وسلم في حال الاعتكاف جاءت اليه وحين قيامها للرجوع كان يقوم معها ويأتيها ويقبلها وهذا المجموع كان في الليل وكان لا يباشر في مدة الاعتكاف وكان اذا أراد الاعتكاف يوضع له سرير في معتكفه ويفرش له عليه وكان اذا دخل منزله لقضاء الحاجة لا يشتغل بأحد وكان يمر في

قال لا بل أقره وكان أبو قتادة رضي الله عنه يقول لما قدم وفد النجاشي على النبي صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم لا يخدمهم أحد غيري فكان صلى الله عليه وسلم يخدمهم بنفسه فقال له أصحابه نحن نكفيك الخدمة يا رسول الله فقال انهم كانوا لاصحابنا مكرمين وأنا أحب أن أكافئهم عن أصحابي وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ذبح لضيفه ذبيحة كانت فداءه من النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل أحدكم على أخيه المسلم فاطعمه طعاما فليأكل منه ولا يسأل عنه وان سقاه شرابا فليشرب منه ولا يسأل عنه وكان صلى الله عليه وسلم اذا أكل مع جماعة يكون آخرهم أكلا وكان السلف رضي الله عنهم يقدمون للضيف ما يجدونه ولو كان شيأ يسيرا ويقولون هو أحسن من العدم وقد دخل ضيف على عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه فقدم اليه نصف رغيف ونصف خيارة وقال له كل فان الحلال في هذا الزمان لا يحتمل السرف قال شيخنا رضي الله عنه وفي ذلك دليل على أنه لا يجب قرى الضيف الا من حلال الا أن يكون الضيف مضطرا فيحل له مثل ذلك الطعام وكذلك حكم دابته والله أعلم قال ابن عمر رضي الله عنهما وأخرج سلمان الفارسي رضي الله عنه الى ضيف خبزا وملحا وقال لولا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا عن التكلف لتكلفت لك وقال ابراهيم النخعي رضي الله عنه كان يعجبهم أن يكون في بيوتهم التمر للزائر والسائل وقالت عمرة بنت حرام رضي الله عنها استضفت النبي صلى الله عليه وسلم فاجابني فكنست له مكانا تحت نخل عندنا ملتفة ورششته بالماء وطيبته بالبخور والطيب ثم ذبحت له شاة وطبختها فاكل صلى الله عليه وسلم منها ثم صلى العصر ولم يتوضأ قال أنس رضي الله عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما قدم من سفر نحر جزورا أو ذبح بقرة أو شاة وأطعم الناس وتقدم في باب اللباس قوله صلى الله عليه وسلم فراش للرجل وفراش لامرأته وفراش للضيف والرابع للشيطان *(خاتمة)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طعام المؤمنين في زمن الدجال طعام الملائكة التسبيح والتقديس فمن تركهما جاع في ذلك الزمن وكان أنس رضي الله عنه يقول ان من السنة أن يخرج الرجل مع ضيفه الى باب الدار والله سبحانه وتعالى أعلم

(كتاب الاشربة)

وبيان تحريم شرب الخمر ونسخ اباحتها المتقدمة وقال ابن عباس رضي الله عنهما لم يشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر ولا أبو بكر رضي الله عنه لا في جاهلية ولا اسلام وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة وكان صلى الله عليه وسلم يقول مدمن الخمر كعابد وثن وكان أبو سعيد رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا أيها الناس ان الله يعرض بالخمر ولعل الله تعالى سينزل فيها أمرا فمن كان عنده منها شيء فليبعه ولينتفع به قال فما لبثنا الا يسيرا حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد حرم الخمر فمن أدركته هذه الآية وعنده منها شيء فلا يشرب ولا يبع قال فاستقبل الناس بما كان عندهم منها طرق المدينة فاراقوها قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم صديق من ثقيف أو دوس فلقيه يوم الفتح براوية خمر يهديها اليه فقال يا فلان أما علمت ان الله تعالى حرمها فاقبل الرجل على غلامه فقال اذهب فبعها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الذي حرم شربها حرم بيعها فامر بها فافرغت في البطحاء وهو دليل على ان الخمر المحترمة وغيرها تراق ولا تستطيع بتخليل ولا غيره قال شيخنا رضي الله عنه انما كان ذلك حين أنزل التحريم سدا للباب وأما الآن فلا بأس بامساكها بقصد التخليل والاعمال بالنيات والسلام * وفي رواية فقال الرجل يا رسول الله أفلا أكارم بها اليهود قال ان الذي حرمها حرم أن يكارم بها اليهود وكان علي رضي الله عنه يقول صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاما فدعانا وسقانا من الخمر فأخذت الخمر منا وحضرت الصلاة فقدموني فقرأت قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون قال فانزل الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحرق حوانيت الخمر التي تباع فيها حتى تصير فحما وكان رضي الله عنه يكره أن يداوي دبر دابته بالخمر والله

بعض الاحيان على المريض من أهل بيته فلا يقف عنده ولا يسأل عن حاله وكان يعتكف في كل عام عشرة أيام وفي العام الاخير اعتكف عشرين يوما وكان يعرض القرآن على جبريل في كل عام مرة وفي العام الاخير عرضه مرتين وبالله التوفيق

(باب حج النبي صلى الله عليه وآله وسلم)

جماهير العلماء على انه حج بعد الهجرة حجة وتلك حجة الوداع ولا خلاف أنها كانت في السنة العاشرة من الهجرة وأما قبل الهجرة فثبت في جامع الترمذي انه حج حجتين ونقل صاحب المحلى انه زاد على ثلاث وأربع لكن لم يحفظ العدد ولما فرض الحج في العام التاسع اشتغل بتجهيز أسباب السفر في الغزو وأما قوله تعالى

سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في بيان ما يتخذ منه الخمر وان كل مسكر حرام) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخمر من هاتين الشجرتين النخل والعنب وكان أنس رضي الله عنه يقول حرمت الخمر علينا حين حرمت وما نجد خمر الاعناب الا قليلا وكان عامة خمرنا البسر والتمر قال رضي الله عنه وكنت مرة أسقي أبا عبيدة وأبي بن كعب من فضيخ زهو وتمر فجاءهم آت فقال ان الخمر قد حرمت فقال أبو طلحة قم يا أنس فاهرقها فاهرقتها وكان النعمان بن بشير رضي الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من الحنطة خمرا ومن الشعير خمرا ومن الزبيب خمرا ومن العسل خمرا وأنا أنهاكم عن كل مسكر وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل مسكر خمر وكل خمر حرام واياكم والغبيراء * وفي رواية ان الله تعالى حرم الخمر والميسر والكوبة والغبيراء وكان عمر رضي الله عنه يقول على المنبر ألا ان الخمر ما خامر العقل وكان أبو موسى الاشعري رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله أفتنا في شرابين كنا نصنعهما باليمن البتع وهو من العسل حتى يشتد والمزر وهو من الذرة والشعير ينبذ حتى يشتد فقال صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام قال أبو موسى وكان صلى الله عليه وسلم قد أعطاه الله عز وجل جوامع الكلم بخواتمه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول كل مسكر حرام وما أسكر الفرق منه فملء الكف منه حرام وفي رواية ما أسكر كثيره فقليله حرام فقال له رجل يوما يا رسول الله انا نكسره بالماء فقال هو حرام وكان عمر رضي الله عنه اذا أتوه بشراب يشمه فان وجد منه كرائح قال صبوا عليه ماء فان وجد ريحه باقيا صب عليه ثانيا وثالثا حتى يطيبه ويقول اذا رابكم من شرابكم شيء فافعلوا به هكذا وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول ان على الله عهدا لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عصارة أهل النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول بعد ان حرمت الخمر ليشربن ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها ويستحلونها لا تذهب الليالي والايام حتى يشربونها قال شيخنا رضي الله عنه وهذا الحديث من اعلام النبوة فان الناس قد سموا الخمر باسماء لم تكن بايام السلف فمنها الشمول والساهرية والكاس والزنجبيل والحبابية والتبر والحطمة والمنومة والمدام والطيبة والسلسل وأم ذنبق وأم ليلى والسارية والقهوة والعقار والاسفنط والدرياق والعاتق والخفية والخرطوم والصهباء والمروق والمعتقة والطلاء والقرقف والعروس والحميا والكميت والبكر وغير ذلك والله أعلم

(فصل في بيان الاوعية المنهي عن الانتباذ فيها وبيان نسخ تحريم ذلك) قالت عائشة رضي الله عنها قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه عن النبيذ فنهاهم أن ينبذوا في الدباء والنقير والمزفت والحنتم والمزادة المجبوبة وقال ليشرب أحدكم في سقائه ويوكه والحنتم الجرار الخضر والنقير هو الجذع ينقر وسطه نقرا وينسج نسجا والدباء القرعة قال العلماء رضي الله عنهم والمعنى في النهي عن الشرب في هذه الاوعية دون غيرها ان النبيذ فيها يكون أسرع الى الفساد والاشتداد حتى يصير مسكرا وهو في الاسقية أبعد منه وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بعد نهيه عن الانتباذ في الظروف المذكورة كنت نهيتكم عن الاشربة الا في ظروف الادم فاشربوا في كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكرا فان الظروف لا تحل شيأ ولا تحرمه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاوعية قيل للنبي صلى الله عليه وسلم ليس كل الناس يجد سقاء فرخص لهم في الجرار غير المزفت وان يشربوا فيما يشاؤن غير ان لا يشربوا مسكرا والله أعلم

(فصل فيما جاء في الخليطين واتخاذ الخمر خلا) كان جابر رضي الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينتبذ التمر والزبيب جميعا وان ينتبذ الرطب والبسر جميعا وأن ينتبذ الزبيب والبسر جميعا وان ينتبذ الرطب والزبيب جميعا ويقول انتبذوا كل واحد على حدته ومن شرب ذلك منكم فليشربه زبيبا فردا أو تمرا فردا أو بسرا فردا وفي رواية كان صلى الله عليه وسلم ينهى أن يخلط البلح بالزهو وان

وأتموا الحج والعمرة فانها نزلت في العام السادس وذا لا يدل على فرضية الحج والعمرة بل هو أمر باتمام الحج والعمرة بعد الشروع فيه

(فصل في سياق حج الرسول صلى الله عليه وآله وسلم) لما عزم صلى الله عليه وآله وسلم على الحج أعلم أصحابه بذلك فاستعدوا للسفر بأجمعهم ووصل الخبر الى القرى والضياع القريبة من المدينة فحضر المسلمون بأجمعهم نحو المدينة وفي حال المسير الى مكة تلاحق الناس من كل الاطراف حتى تجاوزا الحصر والعد وسافر في يوم الخميس أو السبت الرابع والعشرين من ذي القعدة بعد أن صلى الظهر في مسجد المدينة وكان خطب قبل ذلك وعلم الناس شرائط الحج وأركانه وآدابه وكان

يجمع بين شيئين فينبذا وكان أنس رضي الله عنه يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفضيخ فنهاني عنه قال وكان انكره اذا ذنب من البسر مخافة ان يكون شيئين فكنا نقطعه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كنا ننبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء يوكأ اعلاه وله عزلاء فننبذ قبضة من تمر وقبضة من زبيب فنطرحهما فيه ثم نصب عليه الماء فننبذه غدوة فيشربه عشية وننبذه عشية فيشربه غدوة وكان صلى الله عليه وسلم اذا سئل عن الخمر تتخذ خلا يقول لا وكان أبو طلحة رضي الله عنه يقول كان في حجري يتيم فاشتريت له خمرا فلما حرمت الخمر قلت يا رسول الله تتخذها خلا قال لا وسيأتي في باب البيع حديث الايتام الذين ورثوا خمرا فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال أهريقوها قالوا أفلا نجعلها خلا يا رسول الله قال لا والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في شرب العصير مالم يغل أو يأت عليه ثلاث وما طبخ قبل غليانه فذهب ثلثاه) تقدم حديث انتباذ عائشة رضي الله عنها لرسول الله صلى الله عليه وسلم التمر والزبيب وقال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبذ له أول الليل فيشربه اذا أصبح يومه ذلك والليلة التي تجيء والغد والليلة الاخرى والغد الى العصر فان بقي شيء سقاه الخادم أو أمر به فصب وانما كان يسقيه الخادم يبادر به الفساد وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول علمت يوما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما فأتيته عند فطره بنبيذ صنعته في دبا فاذا هو ينش فقال اضرب بهذا الحائط فان هذا شراب من لم يؤمن بالله واليوم الآخر وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اشربوا العصير مالم تأخذه شيطانه قيل وفي كم تأخذه شيطانه قال في ثلاث وكان أبو موسى الاشعري رضي الله عنه وعمر وأبو الدرداء رضي الله عنهم يشربون من الطلا ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه قال شيخنا رضي الله عنه وهذا لا يتمشى الا على مذهب من يرى ان النار تطهر والافيحرم استعماله من حيث النجاسة ولو لم يسكر وكان أبو عبيدة ومعاذ رضي الله عنهما يشربان الطلا على الثلث والبراء بن عازب وأبو جحيفة يشربانه على النصف وقيل للامام أحمد رضي الله عنه انهم يقولون ان شرب الطلا اذا ذهب ثلثاه وبقي ثلثه يسكر فقال لو كان يسكر ما أحله عمر وغيره من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين وسيأتي في كتاب الحدود ان شاء الله تعالى بيان حد شارب الخمر والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب آداب الاكل وبيان عيش النبي صلى الله عليه وسلم وايثاره على نفسه وتقلله من الدنيا وغير ذلك)

قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اخلعوا نعالكم عند الطعام فانها سنة جميلة وفي رواية اذا أكلت فاخلع نعليك فانه أروح لقدميك وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول كان أصحاب الصفة ينادي مناديهم الطعام الصلاة الصلاة قال شيخنا رضي الله عنه وفيه دليل على أن كل ما أريد به وجه الله تعالى صلاة ويشهد له خبر ابن عباس الآتي في الباب الجامع في اماطة الاذى عن الطريق أمرك بالمعروف صلاة ونهيك عن المنكر صلاة وحملك على الضعيف صلاة واعانتك القذر عن الطريق صلاة وكل خطوة تخطوها الى الصلاة صلاة والله أعلم وكان أنس رضي الله عنه يقول ما أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان قط ولا في سكرجة ولا غربال بل كان يأكل على السفرة أو الارض وكان رضي الله عنه يقول ما أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا مرققا حتى مات وقيل لسهل بن سعد رضي الله عنه هل كان لكم مناخل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم منخلا من حين ابتعثه الله عز وجل حتى قبض فقيل كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول فقال كنا نطحنه وننفخه فيطير منه ما طار وما بقي ثريناه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أكل أحدكم طعاما فليقل بسم الله فان نسي في أوله فليقل بسم الله على أوله وآخره فمن قال ذلك قاء الشيطان كل شيء كان أكله وكان حذيفة رضي الله عنه يقول كنا اذا حضرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما لم نضع أيدينا فيه حتى يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع يده فحضرنا مرة طعاما فجاءت جارية كأنها تدفع فذهبت لتضع يدها في

ذلك في يوم الجمعة وذا يؤيد أن السفر كان في يوم السبت لكن ورد في الحديث الصحيح انه كان يحب انشاء السفر في يوم الخميس وثبت في صحيح البخاري ما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخرج في سفر فلا يخرج الا يوم الخميس وبعد أن صلى الظهر رجل رأسه ودهنه وشد ازاره وسار بين الصلاتين حتى نزل بذي الحليفة وقصر صلاة العصر هناك وبات بها وصلى المغرب والعشاء والصبح والظهر فتم له بها خمس صلوات واستصحب معه أمهات المؤمنين كلهن وطاف عليهن في تلك الليلة واغتسل لصلاة الصبح ثم اغتسل بعد الظهر أيضا للاحرام واستعمل الخطمي والاشنان وقدمت اليه عائشة رضي

الطعام فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدها ثم قال ان الشيطان يستحل الطعام أن لا يذكر اسم الله
عليه وانه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فأخذت بها وجاء بهذا الاعرابي ليستحل به فأخذت بيده والذي نفسي بيده ان يده في يدي مع يدها وكان صلى الله عليه وسلم
يقول انما أنا فلا آكل متكئا قال ذلك حين خيره الله تعالى بين أن يكون نبيا عبدا أو نبيا ملكا قال ابن عباس
رضي الله عنهما فما أكل بعد ذلك طعاما متكئا حتى لحق بالله عز وجل وكان واثلة بن الاسقع رضي الله عنه
يقول صنعت طعاما لرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر فأكل متكئا قال أبو هريرة رضي الله عنه وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل مرة طعاما في ستة من أصحابه فجاء اعرابي فأكله بلقمتين فقال صلى الله عليه
وسلم أما انه لو سمى لكفاكم وكان صلى الله عليه وسلم اذا شكى اليه أحد انه يأكل ولا يشبع يقول لعلكم
تفترقون ثم يقول اجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله تعالى يبارك لكم فيه وكان عقبة بن عامر رضي
الله عنه يقول كل طعام لا يذكر اسم الله عليه فهو داء ولا بركة فيه وكفارة ذلك ان كانت المائدة موضوعة
أن تسمي وتعيد يدك وان كانت قد رفعت أن تسمي الله تعالى وتلعق أصابعك وكان صلى الله عليه وسلم
يقول لا يأكل أحدكم بشماله ولا يشرب بشماله فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله وكان
صلى الله عليه وسلم يقول البركة تنزل في وسط الطعام وأعلاه فكلوا من حافتيه وأسفله ولا تأكلوا من وسطه
ولا من ذروته وقال عمر بن أبي سلمة رضي الله عنه كنت غلاما في حجر النبي صلى الله عليه وسلم وكانت يدي
تطيش في الصحفة فقال لي يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك فما زالت تلك طعمتي بعد وكانت الصحابة
رضي الله عنهم يرخصون لمن قرب اليه طعام ان يقدمه الى من قعد معه وسيأتي آخر الكتاب عن أنس رضي
الله عنه انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء فجعلت أجمعه بين يديه وكان ابن عباس
رضي الله عنهما يقول الدباء كل شجرة أحسنتها انبسطت أصابعها كالقثاء والبطيخ واسم اليقطين يعم ذلك كله
وكان صلى الله عليه وسلم اذا أكل طعاما لعق أصابعه الثلاث الابهام والمسبحة والتي تليها وكان صلى الله
عليه وسلم يقول اذا وقعت لقمة أحدكم فليمط عنها الاذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان وكان صلى الله عليه
وسلم يقول من أكل مما يسقط من المائدة عاش في سعة من الرزق وعوفي من الحمق هو وولده وولد ولده
وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بلعق القصعة ويقول انكم لا تدرون في أي طعامكم البركة وكان المغيرة بن
شعبة رضي الله عنه يقول ضفت النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فأمر بجنب فشوي ثم أخذ صلى الله عليه
وسلم الشفرة فجعل يحز لي منها ويطعمني وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول أدنوا العظم من فيك فانه أهنأ وأمرأ وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطعوا اللحم بالسكين
فانه من صنع الاعاجم وانهشوه نهشا فانه أهنأ وأمرأ وهذا محمول على اللحم اليسير على العظم أما ما يشق
جله لكبره فيقطع منه بالسكين كما في حديث المغيرة السابق وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان أقلب
فرحة عند أكل اللحم وما دام الفرح يأمر بقي الآخر ويطول فرقة ومرة وكان صلى الله عليه وسلم اذا أهدى
اليه أحد هدية يفرقها على الحاضرين وأهدى اليه مرة طبق من زبيب فقال صلى الله عليه وسلم نعم الطعام
الزبيب ثم فرقه على الحاضرين وأهدي له صلى الله عليه وسلم تمر فجعل يقسمه وهو محتفز يأكل منه
أكلا ذريعا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يتبعن أحدكم بصره لقمة أخيه وقال أنس رضي الله عنه
رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا سمينا عظيم البطن فقال لو كان بعض هذا في غير هذا المكان
لكان خيرا لك والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في النهي عن أكل الطعام المعيون وعن الشبع وغير ذلك) قال أبو هريرة رضي الله عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن أكل الطعام المعيون وقال أبو طلحة رضي الله عنه
دخلت يوما على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندهم قدر تفور رائحتها فأعجبتني فشممتها فأخذتني داوز دردتها
فاشتكيت عليها سنة ثم اني ذكرتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه كان فيها نفس سبعة
أنفس ثم مسح بطني فالقيتها خضرا وكان خدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طبخوا غطوا القدر حتى

الله عنها طيبا من كباسن
أجزاء طيبة الرائحة وفيه
مسك فطيبته به بدنه
ورأسه حتى كان يرى
وبيص المسك في مفرقه
المبارك ولحيته الشريفة
بعد الاحرام ثم بعد ذلك
لبس رداء احرامه وصلى
الظهر قصرا وأحرم في
المكان الذي صلى فيه ولم
ينقل انه صلى قبل الاحرام
صلاة خاصة لاجل الاحرام
غير صلاة فرض الظهر
وقبل الاحرام قلد البدنة
بنعلين وشق سنامها من
الجانب الايمن ومسح الدم
واختلف في احرامه وكيفية
تلبيته فأكثر الاحاديث
الصحيحة مصرحة بأنه أحرم
بحج وعمرة وقال أتاني آت
من ربي عز وجل فقال صل
في هذا الوادي المبارك وقل
عمرة في حجة والاحاديث
الصريحة في هذا المعنى
تزيد على عشرين حديثا

يذهب فوره يعني بخاره ويقولون انه أعظم للبركة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الشبع المفرط ويقول المسلم يأكل في معى واحد والكافر أو المنافق يأكل في سبعة أمعاء وكان عمر رضي الله عنه لا يجمع قط بين لونين من الطعام وكانوا اذا أتوه بلونين رد أحدهما ويأكل من لون واحد ويخلطهما جميعا في اناء واحد ثم أكل وكان رضي الله عنه اذا طبخ له عصيدة يقول للغلام انضج العصيدة تذهب حرارة الزيت وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يجلس للأكل ولا يأكل حتى يؤتى بمسكين يأكل معه قال نافع رضي الله عنه فادخلت مرة اليه رجلا يأكل معه فأكل كثيرا فقال يا نافع لا تدخل مثل هذا علي فانه أكول وكان صلى الله عليه وسلم يقول طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية وكان جابر رضي الله عنه يقول كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل بعض حجر نسائه ثم أذن لي فدخلت فقال هل من غداء فقالوا نعم فأتوه بثلاثة أقرصة فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم قرصا فوضعه بين يديه وأخذ قرصا آخر فوضعه بين يدي ثم أخذ الثالث فكسره باثنين فجعل نصفه بين يديه ونصفه بين يدي ثم قال هل من أدم قالوا لا الا شيء من خل فقال هاتوه فنعم الأدم هو وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بتصغير القرص ويقول البركة في ثلاث في صغر القرص وطول الرشا وقصر الجدول وفي رواية صغروا الخبز وأكثروا عدده يبارك لكم فيه وكان صلى الله عليه وسلم يأمر أصحابه بالأكل مما يليهم ويرخص في تتبع أكل الرطب من نواحي الوعاء ويقول كلوا حيث شئتم فانه غير لون واحد وكان صلى الله عليه وسلم اذا أتي بتمر عتيق فيه دود يفتشه حتى يخرج السوس منه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن فتح التمرة وقشر الرطبة وقال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أكل التمر يلقي النوى بين أصبعيه ويجمع السبابة والوسطى وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الأكل من نواحي القصعة في الثريد ونحوه ويقول كلوا مما يليكم فانه لون واحد وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن القران بين التمر ونحوه الا أن يستأذن الرجل رفيقه وصنع رجل طعاما للنبي صلى الله عليه وسلم فأرسل اليه ائتني أنت وخمسة معك فتبعهم رجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أذنت له في السادس وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أكل أحدكم طعاما فلا يمسح يده بالمنديل حتى يلعقها أو يلعقها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تبيتوا القمامة في حجركم فانها مقعد الشيطان ولا تبيتوا المنديل الذي تمسحون فيه أيديكم في بيوتكم فانه مضجعه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تمسح يدك في ثوب من لا تكسوه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أكل أحدكم مع جماعة وشبع فلا يرفع يده حتى يرفع القوم فان ذلك يخجل جليسه وكان صلى الله عليه وسلم يقول الأكل في السوق دناءة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أكل في قصعة فلحسها استغفرت له القصعة وقالت أعتقك الله من النار كما أعتقتني من الشيطان وتقدم في باب الاحداث قوله صلى الله عليه وسلم توضؤوا مما مست النار وكان جابر رضي الله عنه اذا سئل عن الوضوء من ذلك يقول لقد كنا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا يجد أحدنا من ذلك الطعام الا قليلا فاذا نحن وجدناه لم يكن لنا مناديل الا أكفنا وسواعدنا وأقدامنا ثم نصلي ولا نتوضأ وقال أنس رضي الله عنه خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما من الخلاء فقدم اليه طعام فقالوا ألا نأتيك بوضوء فقال انما أمرت بالوضوء اذا قمت الى الصلاة وقدم الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه طعام وقد جاء من الخلاء فقيل له ألا تتوضأ فقال لولا التطرس ما غسلت قال ثابت رضي الله عنه وأكل الجار ود عند عمر رضي الله عنه مرة فلما فرغ طلب المنديل يمسح يده فقال له عمر امسح يدك باستك وكان صلى الله عليه وسلم يقول من بات وفي يده غمر ولم يغسله فأصابه شيء فلا يلومن الا نفسه وكان سلمان الفارسي رضي الله عنه يقول قرأت في التوراة ان بركة الطعام الوضوء بعده ثم ذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم وأخبرته بما قرأت في التوراة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده وكان صلى الله عليه وسلم اذا أكل التمر ونحوه لا يغسل يديه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا وقع الذباب في طعام أحدكم أو شرابه فليغمسه كله فان في أحد جناحيه سما وفي الآخر شفاء وانه يقدم السم ويؤخر الشفاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس شيء يجزي

وردت أحاديث كثيرة شهدت بان احرامه كان بافراد الحج في صحيح مسلم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أهل بحج مفردا وثبت في الصحيحين خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا نذكر الا الحج وعند مسلم عن ابن عمر أهللنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالحج مفردا وورد في التمتع أحاديث صحت وطريق التوفيق بين تلك الاحاديث هو أن الاحرام كان بالحج أولا ثم أدخل العمرة في الحج فصار قارنا وقال دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة والذي قال بالتمتع مراده التمتع اللغوي وهو الانتفاع والالتذاذ ولا شك أن الانتفاع والالتذاذ حاصل في القران لانه يكتفي عن نسكين بنسك واحد ولا يحتاج الى افراد

مكان الطعام والشراب غير اللبن وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تصاحب الا مؤمنا ولا يأكل طعامك الا تقي
وكان صلى الله عليه وسلم يقول أكرموا الخبز فان الله أكرمه وهو من بركات السماء والارض وسيأتي في باب
عشرة النساء أنه صلى الله عليه وسلم رأى كسرة في بيت عائشة وقد علاها الغبار فرفعها صلى الله عليه وسلم وقال
يا عائشة احسني جوار نعم الله فانها قل ما نفرت عن أهل بيت فعادت اليهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة
لا ترد اللبن والدهن والوسادة وزاد في رواية الريحان والمشط والعسل والطيب والتمر والسواك وفي رواية الحلو
بدل التمر وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعشوا ولو بكف من حشف فان ترك العشاء مهرمة وكان صلى الله
عليه وسلم لا يذم طعاما قط بل كان ان اشتهاه أكله والا تركه وكان أنس رضي الله عنه يقول دخلنا على رسول
الله صلى الله عليه وسلم في يوم عيد فوجدنا بين يديه حريرة مدخنة يأكل منها فدعا القوم الى الاكل فما كانوا
❊(فرع)❊ وكان جابر رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالي المتتابعة هو وأهله
طاوين لا يجدون عشاء وانما كان أكثر خبزهم الشعير وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما أقفر من أدم بيت
فيه خل ومعنى ما أقفر ما خلا وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من طعام
ثلاثة أيام تباعا حتى قبض وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لقد مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وما شبع
من خبز وزيت في يوم واحد مرتين وكلما أتذكر الحال التي فارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها بكيت
وفي رواية والله ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز ولحم مرتين في يوم ولو شئنا لشبعنا ولكنه صلى
الله عليه وسلم كان يؤثر على نفسه وقال أنس رضي الله عنه ناولت فاطمة رضي الله عنها رسول الله صلى الله
عليه وسلم كسرة من خبز شعير فقال لها ما هذه فقالت قرص خبزته فلم تطب نفسي حتى أتيتك بهذه الكسرة فقال
صلى الله عليه وسلم هذا أول طعام أكله أبوك منذ ثلاثة أيام وكانت خولة بنت قيس رضي الله عنها تقول دخل
علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ومن تحت حمزة بن عبد المطلب فصنعت له صلى الله عليه وسلم حضية
فأكل منها وأكلنا فقد أتته صلى الله عليه وسلم وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بطعام سخن فأكل فلما فرغ قال الحمد لله ما دخل بطني طعام سخن منذ كذا وكذا وكان صلى الله عليه وسلم يكثر
مرق الطعام ويتعاهد جيرانه و يقول ان الجيران اذا تواصلوا وعطف بعضهم على بعض أجرى الله عليهم
الرزق وكانوا في كنف الله عز وجل وقال ابن عمر رضي الله عنهما خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
بعض حيطان الانصار فجعل يلتقط من التمر ويأكل فقال لي يا ابن عمر ما لك لا تأكل قلت لا أشتهيه يا رسول
الله قال لكني أشتهيه وهذه صبح أربعة منذ لم أذق طعاما ولو شئت لدعوت ربي عز وجل فأعطاني مثل ملك
كسرى وقيصر ثم قال كيف بك يا ابن عمر اذا بقيت في قوم يخبؤن رزق سنتهم ويضعف اليقين فوالله ما برحنا حتى
نزلت وكأين من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها واياكم وهو السميع العليم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله لم يأمرني بكنز الدنيا ولا باتباع الشهوات فمن كنز دنياه يريد بها حياة باقية فان الحياة بيد الله عز وجل
الا واني لا أكنز دينارا ولا درهما ولا أخبأ رزقا لغد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أخوف ما أخاف
على أمتي كبر البطن ومداومة النوم والكسل وضعف اليقين وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول أول
ما سمع بالفالوذج ان جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال ان أمتك تفتح عليهم الارض وتكثر
عليهم الدنيا حتى انهم ليأكلون الفالوذج قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما الفالوذج قال يخلطون
العسل والسمن جميعا فشهق النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك قال ابن عمر رضي الله عنهما ولما دخل عمر
رضي الله عنه الشام قدم اليه خبيص فقال ما هذا فقالوا طعام نصنعه من العسل ونقي الدقيق فقال كل
الناس يأكلون منه قالوا لا قال لا حاجة لنا فيه وكان رضي الله عنه يقول كلوا الخبز الفطير بالجبن فانه
أبقى في البطن قال الحسن رضي الله عنه وكان بعض الصحابة رضي الله عنهم لا يتحرج من طعام أحله الله
تعالى ويرون التورع عن ذلك من أفعال الجاهلية قال شيخنا ما فعله عمر أكمل في حق المؤمنين وما فعله بعض
الصحابة أكمل في حق العارفين الذين يشهدون ان كل شيء قدم اليهم هدية من الله عز وجل وكان صلى الله

عال لكل واحد من الحج
والعمرة وأما أصحابه رضي
الله عنهم فقد كانوا على
ثلاثة أقسام قسم أحرموا
بالحج والعمرة أو بمجرد
الحج ومعهم هدي وبقوا على
احرامهم وقسم ثان لم يكن
معهم هدي وأحرموا بالحج
فأمر الرسول صلى الله عليه
وآله وسلم بأن يجعلوا الحج
عمرة يعني يقلبون الاحرام
بالحج الى الاحرام بالعمرة
ويتممون أفعال العمرة
قبل يوم عرفة ثم يحرمون
بالحج من مكة ويمضون
الى عرفة وقسم ثالث هم
جماعة لم يكن معهم هدي
وأحرموا بالحج فأمرهم
الرسول صلى الله عليه وآله
وسلم أن يقلبوا الاحرام
الى العمرة وهذا هو فسخ
الحج بالعمرة
❊(فصل)❊ وقع السهو
لمس من الطوائف في صفة
حج رسول الله صلى الله عليه

عليه وسلم يقول عرض علي ربي ليجعل لي بطحاء مكة ذهبا قلت لا يارب ولكن أشبع يوما وأجوع يوما ١
أو قال ثلاثا أو نحو هذا فاذا جعت تضرعت اليك وذكرتك واذا شبعت حمدتك وشكرتك وكانت عائشة
رضي الله عنها تقول ما كان يبقى على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير قليل ولا كثير
وفي رواية ما رفعت مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين يديه وعليها فضلة من طعام قط وكان
كعب بن عجرة رضي الله عنه يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيته متغير اللون قال فقلت بأبي
أنت مالي أراك متغيرا قال ما دخل جوفي ما يدخل جوف ذات كبد منذ ثلاث قال فذهبت فاذا يهودي
يسقي ابلا له فسقيت له على كل دلو تمرة فجمعت تمرا فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال من أين لك
يا كعب فأخبرته فقال صلى الله عليه وسلم أتحبني يا كعب قلت بأبي أنت نعم قال ان الفقر أسرع الى من
يحبني من السيل الى منتهاه وقال الحسن رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يواسي الناس
بنفسه حتى جعل يرقع ازاره بالادم وما جمع بين غداء وعشاء ثلاثة أيام ولاء حتى لحق بالله تعالى وكانت أم
أيمن رضي الله عنها تقول غربلت مرة دقيقا فصنعت للنبي صلى الله عليه وسلم رغيفا منه فقال ما هذا قلت
طعام نصنعه بأرضنا فأحببت ان أصنع لك منه رغيفا فقال رديه فيه ثم اعجنيه فانا لا نأكل دقيقا غير بلا يعني
منخولا وكان أنس رضي الله عنه يقول لم ينخل لرسول الله صلى الله عليه وسلم دقيق أبدا انما كانوا ينفخون
الدقيق فيطير منه ما طار وما بقي عجنوه وكان عمر رضي الله عنه يأكل الدقيق الخشن و يقول الخادم
املكي العجين فانه أحد الطحنين قال ابن عمر رضي الله عنهما ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يظل
اليوم يلتوي من الجوع ما يجد من الدقل ما يملأ بطنه والدقل هو رديء التمر وكان أبو هريرة رضي الله عنه
يقول ان كان ليمر بآل رسول الله صلى الله عليه وسلم الأهلة ولا يسرج في بيت أحد منهم سراج ولا
يوقد فيه نار ان وجدوا دهنا ادهنوا به وان وجدوا ودكا أكلوه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول أرسل
الينا آل أبي بكر رضي الله عنه بقائمة شاة ليلا فامسكت وقطع النبي صلى الله عليه وسلم قالت وذلك على غير
مصباح ولو كان عندنا دهن مصباح لأكلناه وكانت رضي الله عنها تقول من حدثكم انا كنا نشبع من
التمر فقد كذبكم ولكن لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم قريظة أصبنا شيئا من التمر والودك وكان
أبو طلحة رضي الله عنه يقول شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع ورفعنا ثيابنا عن حجر حجر الى
بطوننا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حجرين وقال أنس رضي الله عنه جئت الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوما فوجدته جالسا وقد عصب بطنه بعصابة فقلت لبعض أصحابه لم عصب رسول الله صلى الله عليه
وسلم بطنه فقالوا من الجوع فذهبت الى أبي طلحة وهو زوج أم سليم فقلت يا أبتاه لقد رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عصب بطنه بعصابة فسألت بعض أصحابه فقالوا من الجوع فدخل أبو طلحة على أمي فقال
هل من شئ فقالت نعم عندي كسر من خبز وتمرات فان جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وحده أشبعناه
وان جاء آخر معه قل عنهم وقالت سلمى امرأة أبي رافع رضي الله عنها دخل علي الحسن بن علي وعبد الله بن
جعفر وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم فقالوا اصنعي لنا طعاما مما كان يعجب النبي صلى الله عليه وسلم أكله
قلت يا بني اذا لا تشتهونه اليوم فقمت فأخذت شعيرا فطحنته ونسفته وجعلت منه خبزة وكان ادامه
الزيت ونثرت عليه الفلفل فقربته اليهم وقلت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب هذا وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لقد أخفت في الله وما يخاف أحد ولقد أوذيت في الله وما يؤذى أحد ولقد
أتت علي ثلاثون من بين يوم وليلة ومالي ولبلال طعام يأكله ذو كبد الا شئ يواريه ابط بلال وكان عروة
رضي الله عنه يقول قالت لي عائشة رضي الله عنها والله يا ابن أختي انا كنا لننظر الهلال ثم الهلال ثم الهلال
ثلاثة أهلة في شهرين وما أوقد في جميع أبيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار قلت يا خالة فما كان
يعيشكم قالت الاسودان التمر والماء الا انه قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الانصار لهم
منائح فيرسلون لنا من ألبانها فنشربه منها وسيأتي ان شاء الله تعالى في الباب الجامع مزيد على هذا والله أعلم

وآله وسلم الطائفة الاولى
هم القائلون بانه حج مفردا
ولم يعتمر اذ ذاك الطائفة
الثانية هم القائلون بانه
تمتع بالعمرة ثم أحل ثم
أحرم بالحج الطائفة الثالثة
هم القائلون بانه تمتع ولم
يحل من احرامه لانه ساق
الهدي الطائفة الرابعة
هم القائلون بانه كان قارنا
قرانا جمع فيه بين طوافين
وسعيين الطائفة الخامسة
هم القائلون بانه كان مفردا
ثم بعد ذلك أحرم بالعمرة
من التنعيم وأما احرام
الرسول صلى الله عليه وآله
وسلم فوقع فيه سهو لخمس
من الطوائف أيضا الطائفة
الاولى هم القائلون بأنه
لبى بعمرة مجردة واستمر
على ذلك الطائفة الثانية
هم القائلون بأنه لبى بالحج
مفردا واستمر عليها الطائفة
الثالثة هم القائلون بأنه
لبى بعمرة ثم أدخل عليها

(خاتمة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل مع المجذوم والأبرص ويأخذ بيده فيضعهما معه في القصعة ويقول صلى الله عليه وسلم كل ثقة بالله وتوكلا عليه وكذلك كان يفعل أبو بكر وعمر حتى كان عمر يناول المجذوم الإناء فيشرب ثم يضع عمر رضي الله عنه فمه موضع فمه قال بعض العلماء وهذا خاص بالأقوياء من المؤمنين فقد جاء في وفد ثقيف رجل مجذوم فتطير الناس منه فأرسل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا قد بايعناك فارجع وكان صلى الله عليه وسلم يأكل من باكورة الثمار وكان إذا أتوه بأول ثمرة تطلع المدينة قال اللهم بارك لنا في مدينتنا وفي ثمارنا وفي مدنا وفي صاعنا بركة مع بركة ثم يعطيها أصغر من يحضره من الولدان وفي رواية كنا إذا أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بباكورة الثمار يضعها على عينيه ثم على شفتيه وقال اللهم كما أريتنا أوله فأرنا آخره وتقدم في باب الصدقات قول عائشة رضي الله عنها ذبحنا شاة وفرقناها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بقي منها قلت ما بقي منها إلا كتفها قال بقي كلها إلا كتفها قال نافع رضي الله عنه وأهدى رجل من العراق إلى ابن عمر رضي الله عنهما جوارش فقال ما تصنع بهذا قال إذا كظك الطعام أخذت منه قال والله ما شبعت منذ كذا وكذا إلا ما جعل فيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا أتى أحدكم بحلوى فليصب منها وإذا أتي بالطيب فليمس منه وإذا أتي بهدية فليأكل منها وشركاؤه فيها وكان صلى الله عليه وسلم يقول أذيبوا طعامكم بذكر الله تعالى والصلاة ولا تناموا عليه فتقسو قلوبكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا أكلتم عند أخيكم فادعوا له بالبركة فذلك ثوابه منكم وكان صلى الله عليه وسلم إذا رفع مائدته يقول الحمد لله حمدا طيبا كثيرا مباركا فيه غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا وتارة يقول الحمد لله الذي كفانا وأروانا غير مكفي ولا مكفور وتارة يقول الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أكل طعاما فقال الحمد لله الذي أطعمني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أطعمه الله طعاما فليقل اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا خيرا منه ومن سقاه الله لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه والله أعلم

(باب آداب الشرب)

قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا شرب يشرب على ثلاث مرات وكان يتنفس خارج الإناء عقب كل مرة ويقول إنه أروى وأبرأ وأمرأ وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تشربوا واحدا كشرب البعير ولكن اشربوا مثنى وثلاث وكان أبو قتادة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا شرب أحدكم فليشرب بنفس واحد وكان صلى الله عليه وسلم يقول اشربوا ولا تكرعوا وليغسل أحدكم يده إذا لم يجد إناء يشرب به ثم يشرب بها أي إناء أنقى من يده إذا غسلها وفي رواية لا يلغ أحدكم كما يلغ الكلب ولا يشرب باليد الواحدة كما يشرب القوم الذين سخط الله عليهم ولا يشرب بالليل من إناء حتى يحركه إلا أن يكون الإناء مخمرا ومن شرب بيده وهو يقدر على إناء يريد التواضع كتب الله له بعدد أصابعه حسنات وهو إناء عيسى بن مريم إذا طرح القدح وقال أف هذا من الدنيا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن التنفس في الإناء والنفخ فيه فقال الرجل يوما يا رسول الله القذاة أراها في الإناء فقال أهرقها قال يا رسول الله فإني لا أروى من نفس واحد قال فأبن القدح إذن عن فيك وكان صلى الله عليه وسلم يستعذب الماء من مسيرة يومين وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول إذا دخل دار أحد من أصحابه وطلب ماء يشرب به إن كان عندكم ماء بات هذه الليلة في شنة وإلا كرعنا وكان أحب الشراب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا شرب أحدكم فليمص الماء مصا ولا يعبه عبا فإن منه الكباد وهو وجع الكبد وكان صلى الله عليه وسلم إذا شرب اللبن يمصه مصا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الشرب من ثلمة الإناء ويقول إن الشيطان يشرب منها وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الأكل والشرب قائما ويقول من أكل أو شرب قائما ناسيا فليستقئ ثم رخص صلى الله عليه وسلم بعد ذلك فيما كان يشرب قائما من زمزم وغيرها وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول كنا نأكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نمشي ونشرب ونحن

قيام

الحج الطائفة الرابعة هم القائلون بأنه لبى بالحج مفردا ثم بعد ذلك أدخل عليه العمرة وهذا من خصائصه الطائفة الخامسة هم القائلون بأن إحرامه كان مطلقا ولم يعين نسكا ثم بعد ذلك جاءه الوحي بالتعيين ولما صلى الظهر أحرم ولبى ثم ركب ناقته ولما انبعثت ناقته لبى أيضا ثم لما صعد على طرف البيداء لبى أيضا وكان حينا يقول لبيك بحجة وعمرة وحينا يقول لبيك بحجة وكان يقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك وكان يرفع صوته يسمع جميع الصحابة ويقول ارفعوا أصواتكم وكان راكبا على بعير عليه رحل وليس عليه شقدف ولا محارة ولا محمل ولا هودج ولا محفة ولوم

قيام ولما دخل على رضي الله عنه الكوفة توقف في رحبتها وقال بلغنا ان ناسا يكرهون الشرب قائما وان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يشرب قائما وكان صلى الله عليه وسلم يكره أن يختنث الاسقية ليشرب من أفواهها واختناثها هو ان يقلب رأسها ثم يشرب منه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما ينهى عن الشرب من فم السقاء فتهاون رجل فشرب فنفر في جنبه حية وكانت عائشة رضي الله عنها تقول الشرب من فم الاناء يورث النتن في الفم وكانت أم سليم رضي الله عنها تقول دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت قربة معلقة فقام صلى الله عليه وسلم فشرب منها فقمت الى فيها فقطعته فأخذته ركوة أشرب بها تبركا بمكان شربه صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم اذا شرب اللبن تمضمض وقال ان له دسما وقال أنس رضي الله عنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم يوما بلبن قد شيب بماء وعن يمينه اعرابي وعن يساره أبو بكر فشرب ثم أعطى الاعرابي وقال الايمن فالايمن وقال سهل بن سعد اتى النبي صلى الله عليه وسلم بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره الاشياخ فقال للغلام أتأذن لي أن أعطي هؤلاء فقال الغلام والله يا رسول الله لا اوثر بنصيبي منك أحدا فتله رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده وسقاه منه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ساقي القوم آخرهم شربا والله سبحانه وتعالى أعلم

(كتاب الطب)

كان اسامة بن شريك رضي الله عنه يقول جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أنتداوى قال نعم فان الله لم ينزل داء الا أنزل له شفاء علمه من علمه وجهله من جهله وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تكرهوا مرضاكم على الطعام فان الله يطعمهم ويسقيهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أحب الله عبدا ابتلاه ليسمع تضرعه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى أصحابه من التخم والزيادة في الأكل على الحاجة ويقول ما ملأ آدمي وعاء شرا من بطن بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه فان كان لا بد فاعلا فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه وكان صلى الله عليه وسلم يعالج المريض بألطف ما كان اعتاده من الأغذية وكان كثيرا ما يأمرهم أن يصنعوا له التلبينة ويقول هي مجمة لفؤاد المريض والتلبينة هي دقيق الشعير بعد نضجه بالنار يشربه المريض ممزوجا بالماء ويسمى أيضا البغيض النافع وكان عمر وعائشة رضي الله عنهما يقولان اذا اشتهى مريضكم الشيء فلا تحموه فلعل الله انما اشتهاه ذلك ليجعل شفاءه فيه وقال أبو هريرة رضي الله عنه خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال أيكم يحب أن يصح فلا يسقم فقال له رجل كلنا نحب ذلك يا رسول الله قال أتحبون أن تكونوا كالحمر الضالة ألا تحبون أن تكونوا أصحاب بلاء وأصحاب كفارات والذي بعثني بالحق ان العبد ليكون له الدرجة في الجنة فما يبلغها بشيء من عمله فيبتليه الله بالبلاء ليبلغ تلك الدرجة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الرب تبارك وتعالى يقول وعزتي وجلالي لا أخرج أحدا من الدنيا أريد أن أغفر له حتى استوفي كل خطيئة عملها بسقم في بدنه واقتار في رزقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان مرض المسلم يذهب خطاياه كما تذهب النار خبث الحديد ومن مرض ليلة فصبر ورضي بها عن الله خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الحسنات تجري على صاحب الحمى ما اختلج عليه قدم أو ضرب عليه عرق وفي رواية لا تزال المليلة والصداع بالعبد والامة وان عليهما من الخطايا مثل أحد فما تدعهما وعليهما مثقال خردلة من ذنب والمليلة هي الحمى ومات رجل من الصحابة فقال رجل هنيئا له مات ولم يبتل بمرض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك وما يدريك لو أن الله ابتلاه بمرض يكفر عنه من سيآته وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تبارك وتعالى اذا ابتليت عبدي المؤمن فلم يشكني الى عواده أطلقته من أساري وأجريت له من العمل الصالح كما كان يعمل وهو صحيح ولو لم يعمل وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يمرض مرضا الا أمر الله تعالى حافظه ان ما عمل من سيئة فلا تكتبها وما عمل من حسنة أن تكتبها عشر حسنات وأبدله الله لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه ولو كان العبد يعلم ماله في السقم لاحب ان يكون سقيما الدهر وكان صلى الله عليه وسلم يقول ساعات الامراض تذهب

يلبي على هذه القاعدة والصحابة يزيدون وينقصون في التلبية ولم ينكر عليهم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وجمع شعره أي صلى الله عليه وآله وسلم في مدة الاحرام ولبده بالخطمي والغسل بكسر الغين المعجمة وهو عبارة عن دواء يجتمع به الشعر ولما وصل الى منزل الروحاء رأى حمار وحش عقيرا فقال دعوه فسيأتي الذي عقره عن قريب فأتى على الفور وقال يا رسول الله افعلوا به ما شئتم فأمر أبا بكر فقسمه على الرفاق ثم لما وصل الى منزل اثاية وهو منزل بين الروحاء والعرج رأى ظبيا نائما في ظل شجرة فأمر شخصا أن يكون بالقرب منه لئلا يتعرض له أحد من المحرمين ولما بلغ العرج تخلف غلام لابي بكر كان معه جمل هو زاملة الرسول وأبي بكر فانتظروه زمانا ولما وصل لم يروا الجمل معه فقال أبو بكر أين البعير قال فقدته فقام اليه أبو بكر وضربه على سبيل التأديب وهو يقول جعلناك على بعير واحد فضيعته والرسول صلى الله عليه وآله وسلم يتبسم ويقول انظروا الى هذا

ساعات الخطايا وان الاوجاع والمصيبات أسرع في ذنوب بني آدم من ورق الشجرة اليابسة في الريح العاصف وكان صلى الله عليه وسلم يقول عودوا المريض ومروه فليدع لكم فان دعوته مجابة وذنبه مغفور وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه يتعرض من البلاء لما لا يطيق وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن مرض ثم برأ أوفى الله بما وعدتكه فانه ما من عبد يمرض الا وينوي شيأ من الخير وكان جعفر بن محمد رضي الله عنه يقول اذا اشتكى العبد ثم عوفي فلم يحدث خيرا ولم يكف عن شر لقيت الملائكة بعضها بعضا يعني حفظته فقالوا ان فلانا داويناه فلم ينفعه الدواء وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما اختلج عرق ولا عين الا بذنب وما يدفع الله عنه أكثر وكان صلى الله عليه وسلم ربما أخذته الشقيقة فيمكث اليوم واليومين لا يخرج وكان صلى الله عليه وسلم يقول لكل داء دواء الا الهرم فاذا أصاب الدواء الداء برأ باذن الله تعالى وكان عروة رضي الله عنه يقول قلت لعائشة رضي الله عنها اني لأعجب من علمك بالطب فضربت على منكبي وقالت أي عرية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسقم آخر عمره وكانت وفود العرب تقدم عليه من كل وجه فتنعت له الانعات فكنت أعالجها فمن ثم عرفت الطب وقال أبو خزامة رضي الله عنه قلت يا رسول الله أرأيت رقى نسترقيها ودواء نتداوى به وتقاة نتقيها هل ترد من قدر الله شيأ قال هي من قدر الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا من غير حساب هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون وقال ابن عباس رضي الله عنهما جاءت امرأة سوداء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني أصرع واني أتكشف فادع الله لي قال ان شئت صبرت ولك الجنة وان شئت دعوت الله أن يعافيك فقالت اصبر ولكن ادع الله لي ان لا أتكشف فدعا لها والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أصل كل داء البردة يعني الهواء البارد الذي يلفح الجسد وهو معنى تفسير الاطباء بقولهم هي ادخال الطعام على الطعام قبل هضم الاول فان بطء الهضم أصله البرد التي تبرد منه المعدة فلم تطبخ الطعام وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما ملأ آدمي وعاء شرا من بطن بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه فان كان لا بد فاعلا فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه وقد مر في الباب قبله قال أهل اللغة واللقيمات من ثلاث الى تسع وكان صلى الله عليه وسلم يقول الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء البارد وفي رواية فاذا حم أحدكم فليرش عليه الماء البارد وليستقبل نهرا جاريا وليستقبل جرية الماء بعد الفجر وقبل طلوع الشمس وليقل بسم الله اللهم اشف عبدك وصدق رسولك وينغمس به ثلاث غمسات ثلاثة أيام فان برأ والا فخمسا فان لم يبرأ في خمس والا فسبع فانها لا تكاد تجاوز السبع باذن الله تعالى قال شيخنا رضي الله عنه ولعل ذلك في الصيف الصائف والا فالانغماس في البارد مضر بالبدن وكان صلى الله عليه وسلم يقول الحمى تنفي الذنوب كما تنفي النار خبث الحديد وكان صلى الله عليه وسلم اذا شكى اليه أحد استطلاق بطنه يقول اشرب عسلا مرتين أو ثلاثا فوصف صلى الله عليه وسلم ذلك لاعرابي مرة فزاده استطلاقا فارسل أخاه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما زاده ذلك الا استطلاقا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن أخيك فشفي في الرابعة وكان صلى الله عليه وسلم اذا شكى اليه أحد يبس الطبيعة يصف له السناء المكي ويقول لو كان شيء يشفي من الموت كان السناء فعليكم بالسنوت وهو السمن البقري وقيل العسل المخلوط بالماء وقيل الكمون وكان صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بالشفاء فان الله جعل فيه شفاء من كل داء والشفاء الخردل وقيل حب الرشاد وكان صلى الله عليه وسلم يصف الزيت والورس لمن به ذات الجنب وكان زيد بن أرقم رضي الله عنه يقول أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتداوى من ذات الجنب بالقسط البحري والزيت وكان صلى الله عليه وسلم يقول ماذا في الامرين من الشفاء الصبر والثفاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بهذه الشجرة المباركة زيت الزيتون فتداووا به فانه مصحة من الباسور وكان عمر رضي الله عنه يصف الحنظل المر للمجذوم يدلك به جسده فيتماسك جسده ولحمه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من أحد الا وفي رأسه عرق من الجذام فاذا تحرك عرق منها سلط الله عليه

الحزم ما يصنع ولم يزد على هذا ولما بلغ الابواء جاءه الصعب بن جثامة بحمار وحش هدية فلم يقبله منه ولما رأى الكراهة في وجهه قال لم نرده عليك لكنا محرمون ولما بلغ وادي عسفان قال يا أبا بكر أتعلم أي واد هذا فقال وادي عسفان قال لقد مر بهذا الوادي هود وصالح عليهما السلام على بكرين أحمرين خطامهما من ليف وعليهما ازاران من صوف وردا آن من صوف هما عباءتان وهما يلبيان بالحج ولما بلغ سرف حاضت عائشة فحزنت وبكت فقال لم تبكين لعلك حضت قالت نعم قال لا تهتمين هذا شيء كتبه الله على بنات آدم وليس في ذلك نقص اعملي كل ما يعمله الحاج لكن لا تطوفي بالبيت وكانت عائشة قد أحرمت بالعمرة فقط فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اغتسلي وأحرمي بالحج ففعلت ولما رأت الطهر طافت وسعت فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد أحللت من الحج والعمرة فقالت اني لأجد في نفسي دغدغة لاني ما طفت للعمرة الا بعد

العبد الزكام فيسكنه وكان صلى الله عليه وسلم يأمر من به استسقاء أن يشرب من ألبان الابل وأبوالها وكان صلى الله عليه وسلم يعالج الجرح بوماد الحصير المحروق وكان صلى الله عليه وسلم يعالج المصروع بالدعاء بالعافية كاهو وكان صلى الله عليه وسلم يداوي عرق النسا بالالية العربية ويقول دواء عرق النسا ألية شاة عربية تذاب ثم تجزأ ثلاثة أجزاء ثم تشرب على الريق في كل يوم جزأ وكان صلى الله عليه وسلم يعالج من به حكة أو جرب بلبس الحرير وكان صلى الله عليه وسلم يعالج الصداع والشقيقة بتغليف رأسه بالحناء ويقول انه نافع باذن الله تعالى من الصداع وكان صلى الله عليه وسلم يصف عجوة المدينة للمن به وجع الفؤاد يعني البطن فكان يأمر المريض ان يتناول منها سبع تمرات لا غير وكان صلى الله عليه وسلم يعالج من خدر بدنه من الخذلان بصب الماء البارد عليه بعد الفجر وقبل طلوع الشمس وكان صلى الله عليه وسلم يعالج الاورام ببطها ليخرج مافيها وكان صلى الله عليه وسلم يعالج السم بالحجامة على الكاهل ولما سمته اليهودية احتجم ثلاثا على كاهله وكان صلى الله عليه وسلم يعالج لدغة العقرب بجعل موضع اللدغة في ماء وملح وهو يقرأ قل هو الله أحد والمعوذتين وكان عمر رضي الله عنه ينهى الناس عن الحقنة فتها نحضت قالقه فبرأ فبلغ ذلك عمر فقال ان عادك الوجع فاحتقن وكان صلى الله عليه وسلم يطلي القرحة والنكبة بالحناء وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يخرج به قرحة ولا شيء الا لطخ الموضع بالعسل ثم يقرأ يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس وكان صلى الله عليه وسلم يطعم المريض مايشتهيه ويقول اذا اشتهى مريض أحدكم شيأ فليطعمه وكان يحمي المريض في بعض الاوقات وقال صهيب منعني رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل التمر والرطب لما رآني رمدا وقال تأكل هذا وأنت رمد وكان صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بالحبة السوداء فانها شفاء من كل داء الا السام يعني الموت والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحبس نفسه على نوع واحد من الاغذية ويقول انه مضر بالطبيعة وكان صلى الله عليه وسلم اذا عاف طعاما لم يأكل منه قال العلماء وهو أصل عظيم في حفظ الصحة وكان صلى الله عليه وسلم يأكل من فاكهة بلده اذا جاءت ولا يحتمي عنها قال شيخنا رضي الله عنه لان الله تعالى يجعل في كل بلد من الفاكهة والخضر ما يحصل به الشفاء لاهلها من كل بلاء نزل ذلك الزمان وتقدم في باب آداب الاكل أنه صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن النوم عقب الاكل ويقول انه يقسي القلب وكان صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين سمك ولبن ولا بين لبن وحامض ولا بين غذاءين حارين ولا باردين ولا لزجين ولا قابضين ولا مسهلين ولا غليظين ولا مرخيين ولا مستحيلين الى خلط واحد ولا بين مختلفين كقابض ومسهل وسريع الهضم وبطيئه ولا بين شوي وطبيخ ولا بين طري وقديد ولا بين لبن وبيض ولا بين لحم ولبن وكان صلى الله عليه وسلم لا يأكل الطعام الحار ولا الطبيخ البائت ولو سخن وكان صلى الله عليه وسلم لا يأكل الاطعمة العفنة ولا المالحة كالكوامخ والمخللات والملوحات والكلام على علل ذلك كله مذكور في كتب الطب فراجعها والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيما جاء في التداوي بالمحرمات) قال وائل بن حجر سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخمر فنهاه عنها فقال انما أصنعها للدواء فقال صلى الله عليه وسلم انه ليس بدواء ولكنه داء وان الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا ان الله أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تتداووا بحرام وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن الدواء الخبيث قال العلماء يعني السم ونحوه وكان صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بابوال الابل البرية وألبانها وفي رواية والبقر فانها ترم من كل الشجر وفيها شفاء من كل داء وتقدم في كتاب الاطعمة وغيرها ان المسلمين كانوا يتداوون في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بابوال الابل ولا يرون بها بأسا والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيما جاء في الكي) قال جابر رضي الله عنه لما مرض أبي بن كعب بعث اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بطبيب فقطع منه عرقا ثم كواه وكان سعد بن معاذ يكتوي في الحكة وقال لاسعد بن

الوقوف فأمر أخاها عبد الرحمن ان يمضي بها فتحرم من التنعيم وتأتي بعمرة والعلماء في هذه العمرة أقوال قال بعضهم هي عمرة زيادة أمر بها تطييبا لخاطر عائشة رضي الله عنها وجبر قلبها والا فطوافها وسعيها كاف عن حجها وعمرتها وهي كانت متمتعة وأدخلت الحج على العمرة فصارت قارنة وذا أصح الاقوال والاحاديث لا تدل على غيره وقال بعض العلماء لما حاضت أمرها برفض العمرة الاولى التي كانت أحرمت بها وهذا قول الامام أبي حنيفة وأصحابه ولما وصل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم سرف قال من لم يسق الهدي وأراد أن يجعل نسكه عمرة فليفعل ومن ساق الهدي فليمض على نسكه ولما وصل مكة قال على طريق الجزم والوجوب من لم يسق الهدي فليجعل نسكه عمرة وليحل من احرامه ومن ساق الهدي فليقم على احرامه وقال لولا أني سقت الهدي لاحللت ولما وصل الى ذي طوى قبل دخوله مكة نزل ثم وبات ليلة الاحد الخامس من ذي الحجة وصلى الصبح هناك واغتسل ودخل

زرارة رضي الله عنه كوانى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشوكة وفي رواية من القصة والشوكة حمرة تكون في الوجه والقصة وجع يأخذ في الحلق وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول من اكتوى أو استرق فقد برئ من التوكل وكان صلى الله عليه وسلم يقول الشفاء في ثلاثة في شرطة محجم أو شربة عسل أو كية بنار وأنهى أمتي عن الكي وقال عمران بن حصين رضي الله عنه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكي فاكتوينا فما أفلحنا ولا أنجحنا والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في الحجامة وأوقاتها) قال جابر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اشتد الحر فاستعينوا بالحجامة لا يتبيغ الدم بأحدكم فيقتله وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء من أدويتكم خير ففي شرطة محجم أو شربة من عسل أو لذعة بنار توافق الداء وما أحب أن أكتوي وكان صلى الله عليه وسلم يحتجم في الأخدعين والكاهل والأخدع عرق في سالفة العنق والكاهل ما بين الكتفين وكان صلى الله عليه وسلم يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين ويقول ان الحجامة في هذه الأيام شفاء من كل داء وكان صلى الله عليه وسلم لا يشكو اليه أحد وجعا في رأسه الا قال احتجم ولا وجعا في رجليه الا قال اخضبهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما مررت ليلة الاسراء بملأ من الملائكة الا قالوا يا محمد مر أمتك بالحجامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول الحجامة في الرأس شفاء من ست من الجنون والصداع والجذام والبرص ووجع الضرس وظلمة البصر وكان صلى الله عليه وسلم يقول الحجامة في الرأس هي المغيثة أمرني بها جبريل حين أكلت طعام اليهودية واياكم والحجامة في نقرة الرأس فانها تورث النسيان وكان صلى الله عليه وسلم يقول نعم الدواء الحجامة تخفف الصلب وكان أبو بكرة رضي الله عنه ينهى أهله عن الحجامة يوم الثلاثاء ويقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ قال العلماء وهذا محمول على ما اذا لم يكن يوم الثلاثاء يوم سابع عشر أو تاسع عشر أو حادي وعشرين بدليل ما سيأتي قريبا عن السلف وفي رواية لا تفقعوا الدم في سلطانه فانه اليوم الذي أنزل فيه الحديد ولا تستعملوا الحديد في يوم سلطانه وكان صلى الله عليه وسلم يقول الحجامة يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر دواء لداء السنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من احتجم يوم السبت أو يوم الاربعاء فأصابه وضح فلا يلومن الا نفسه والوضح البرص وكان صلى الله عليه وسلم يقول الحجامة تزيد الحافظ حفظا والعاقل عقلا فاحتجموا على اسم الله ولا تحتجموا الاربعاء والخميس والجمعة والسبت والأحد واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء فانه اليوم الذي عافى الله تعالى فيه أيوب وضربه بالبلاء يوم الاربعاء وانه لا يبدو جذام ولا برص الا يوم الاربعاء وليلة الاربعاء وفي رواية فما كان من جذام الا نزل يوم الاربعاء وتهاون شخص فاحتجم يوم الاربعاء فأصابه البرص نسأل الله العافية وكان السلف الصالح رضي الله عنهم يكرهون الحجامة يوم الجمعة والاربعاء والثلاثاء الا اذا كان يوم الثلاثاء يوم سبع عشرة أو تسع عشرة أو احدى وعشرين وكان معمر رضي الله عنه يقول احتجمت في رأسي فذهب عقلي حتى كنت ألقن الفاتحة في صلاتي

(خاتمة) قال أبو هند الحجام حجمت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشربت دمه فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أما علمت ان الدم كله حرام ان الدم كله حرام مرتين لا تعد الى ذلك وكان أنس رضي الله عنه يقول رأيت أبا طيبة حجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم شرب دمه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اذا لا تلج النار أبدا والله أعلم

(باب ما جاء في الرقى والتمائم)

كان ابن مسعود رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الرقى والتمائم والتولة شرك قيل لابن مسعود ما التولة قال هو تحبيب المرأة الى زوجها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تعلق تميمة فلا أتم الله له ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ليست التميمة ما تعلق به بعد البلاء انما التميمة ما يعلق به قبل البلاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما أبالي ما أتيت اذا

مكة بعد طلوع الشمس بهنيئة من طريق الحجون ولما وصل الى باب بني شيبة وشاهد الكعبة أخذ يدعو بما ذكر اللهم زد بيتك هذا تشريفا وتعظيما وتكريما ومهابة وفي بعض الروايات انه لما نظر الى الكعبة رفع يديه وكبر وقال اللهم أنت السلام ومنك السلام حينا ربنا بالسلام اللهم زد هذا البيت تشريفا وتعظيما وتكريما ومهابة وزد من حجه واعتمره تكريما وتشريفا وتعظيما وبرا ولما دخل المسجد قصد نحو الكعبة ولم يصل تحية المسجد ولما حاذى الحجر الاسود استلمه ولم يرفع يديه ولم يكبر كما يفعله الجهال ثم أخذ في الطواف وجعل الكعبة على جانبه الايسر ولم يرد شيء من الادعية في مكان بعينه باسناد صحيح الا الدعاء بين الركن اليماني والحجر الاسود فانه قال هناك ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ورمل في ثلاثة أشواط والرمل أن يسرع في مشيته ويقارب بين خطواته كما يفعله المسارعون وأخرج رداءه من تحت ابطه الايمن وجعله على كتفه الايسر

أنا شربت ترياقا أو علقت تميمة أو قلت الشعر من قبل نفسي قال العلماء رضي الله عنهم وهذا كان للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة وقد رخص في الترياق قوم وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في الرقية من العين والحمة والنملة والحمة لسعة العقرب والنملة قروح تخرج في الجنب وكانت عائشة رضي الله عنها تقول دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم وعندهم صبي يبكي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لصبيكم هذا يبكي هلا استرقيتم له من العين وكانت الشفاء بنت عبد الله تقول دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا عند حفصة فقال لي ألا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتيها الكتابة وفيه دليل على جواز تعليم النساء الكتابة وقال عوف بن مالك رضي الله عنه كنا نرقي في الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ترى لنا في ذلك فقال اعرضوا علي رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك وقالت عائشة رضي الله عنها دخل علي أبو بكر رضي الله عنه ويهودية ترقيني فقال ارقيها بكتاب الله وقال جابر رضي الله عنه لما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى جاء رجل فقال يا رسول الله انه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب وانك نهيت عن الرقى قال ثم عرضوا عليه رقاهم فقال صلى الله عليه وسلم ما أرى بهذه بأسا من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل وفيه دليل على جواز حل المعقود ونحوه وبه قال سعيد بن المسيب قال لانهم انما يريدون به الاصلاح فانما ينفع لا ينهى عنه تعالى قالت عائشة رضي الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرقي من مرض من أهله بالمعوذات وينفث عليه فلما مرض مرضه الذي مات فيه جعلت أنفث عليه صلى الله عليه وسلم وأمسح بيد نفسه صلى الله عليه وسلم لكونها أعظم بركة من يدي والله أعلم

(فصل فيما جاء في الاستغسال من العين وانها حق وبيان النشرة) كانت عائشة رضي الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرني أن استرقي من العين وقالت أسماء بنت عميس رضي الله عنها قلت يا رسول الله ان بني جعفر تصيبهم العين أفأسترقي لهم قال نعم ولو كان شيء يسبق القدر لسبقته العين واذا استغسلتم فاغسلوا فان العين حق وكان صلى الله عليه وسلم يقول نصف ما يحفر لأمتي من القبور من العين قالت عائشة رضي الله عنها وكان العائن يؤمر فيتوضأ ثم يغسل منه المعين جسده قال ابن عمر رضي الله عنهما ولما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو مكة خرج معه سهل بن حنيف وكان رجلا أبيض حسن الجسم والجلد فنزل بشعب الخرار من الجحفة يغتسل فنظر اليه عامر بن ربيعة أخو بني عدي وهو يغتسل فقال ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة عذراء في خدرها فوعك سهل من ساعته فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك في سهل والله ما يرفع رأسه فقال هل تتهمون فيه من أحد قالوا نظر اليه عامر بن ربيعة فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عامرا فتغيظ عليه وقال علام يقتل أحدكم أخاه هلا اذا رأيت ما يعجبك بركت يعني قلت تبارك الله أحسن الخالقين ثم قال صلى الله عليه وسلم لعامر اغتسل له فغسل وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخلة ازاره في قدح ثم صب ذلك الماء عليه يصبه رجل على رأسه وظهره من خلفه ثم يكفئ القدح وراءه ففعل ذلك به فراح سهل مع الناس ليس به بأس وكان صلى الله عليه وسلم اذا سئل عن النشرة يقول هي من عمل الشيطان قال العلماء والنشرة هي الرقية والتعويذ لمن مسه الجن أو طالبه المرض سميت بذلك لانه ينشر بها على المريض أي تحل عنه ما خامره من الداء والله أعلم *(فرع)* فيما كان يرقي به رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأمر به قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم أصحابه رقى الحمى ومن الاوجاع كلها بسم الله الكبير أعوذ بالله العظيم من كل عرق نعار ومن شر حر النار وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتكى اليه انسان شيأ أو كان به جرح أو قرحة يقول بريقه ثم قال به في التراب تربة أرضنا وفي رواية ثم قال بأصبعه هكذا ووضع الراوي سبابته بالارض ثم رفعها بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى به سقيمنا باذن ربنا وكان صلى الله عليه وسلم اذا أتى مريضا أو أتي به اليه يقول أذهب الباس رب الناس اشف أنت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما قال شيخنا رضي الله عنه مراده صلى الله عليه وسلم بقوله لا شفاء الا

وسار في بقية الطواف على هينة وكلما حاذى الحجر الاسود أشار اليه بمحجن كان في يده ثم قبل رأس ذلك المحجن والمحجن عصا قصيرة في رأسها اعوجاج وكان اذا حاذى الركن اليماني أشار اليه بالاستلام ولم يثبت انه اذ ذاك قبل يده أو قبل المحجن وأما الحجر الاسود فانه قبله ووضع وجهه المبارك عليه وفي بعض الاحيان كان يضع يده عليه ثم يقبلها وكان يقول في حال الاستلام باسم الله والله أكبر وكلما حاذى الحجر الاسود قال الله أكبر وكان في بعض الاحيان يضع جبهته عليه ساجدا ثم يقبله كل هذا ثابت في الصحيح وكان اذا فرغ من الطواف قام خلف المقام وتلا قوله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى ثم صلى ركعتي الطواف والمقام اذ ذاك كان موضوعا قريبا من الكعبة وقرأ في الركعة الاولى الفاتحة وقل يا أيها الكافرون وفي الثانية الفاتحة وقل هو الله أحد ثم بعد الصلاة توجه الى الحجر الاسود وجاءه فاستلمه ثم خرج من أوسط أبواب الصفا وهي خمسة ثم قصد

شفاؤك بعد استعمال الدواء المثمر وهذا هو اللائق بمقامه صلى الله عليه وسلم * وفي رواية امسح الباس رب الناس بيدك الشفاء لا كاشف له الا أنت وكان صلى الله عليه وسلم يتعوذ كثيرا ويقول أعوذ بالله من الجان ومن عين الانسان فلما نزلت المعوذتان أخذ بهما وترك ما سواهما ومرض النبي صلى الله عليه وسلم مرة فجاءه جبريل عليه السلام فقال يا محمد اشتكيت قال نعم فقال جبريل بسم الله أرقيك من كل داء يؤذيك ومن شر كل نفس أو عين حاسد بسم الله أرقيك والله يشفيك وقال عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه شكيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا في جسدي فقال صلى الله عليه وسلم ضع يدك على الذي تألم من جسدك وقل بسم الله ثلاث مرات ثم قل سبع مرات أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر قال ففعلت ذلك فأذهب الله ما كان بي فلم أزل آمر بها أهلي وغير أهلي والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب في الطيرة والفال والشؤم والعدو والطاعون)

كان بريدة رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتطير من شيء وكان اذا بعث عاملا سأل عن اسمه فاذا أعجبه اسمه فرح به ورؤي بشر ذلك في وجهه وان كره اسمه رؤي كراهية ذلك في وجهه وكان اذا دخل قرية سأل عن اسمها فان أعجبه اسمها فرح بها ورؤي بشر ذلك في وجهه وان كره اسمها رؤي كراهية ذلك في وجهه وكان اذا رأى ما يسره قال الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات واذا رأى ما يكره قال الحمد لله على كل حال وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة كلمة فأعجبته فقال أخذنا فالك من فيك وكان صلى الله عليه وسلم يعجبه اذا خرج لحاجته أن يسمع يا راشد يا نجيح وكان عروة بن عامر رضي الله عنه يقول ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحسنها الفال ولا ترد مسلما فاذا رأى أحدكم ما يكره فليقل اللهم لا يأتي بالحسنات الا أنت ولا يدفع السيئات الا أنت ولا حول ولا قوة الا بك وكان صلى الله عليه وسلم يقول الطيرة شرك وما منا الا ولكن الله يذهبه بالتوكل وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا عدوى ولا صفر ولا غول ولا هامة فمن أعدى الاول وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تديموا النظر الى المجذومين وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفال قالوا وما الفال يا رسول الله قال كلمة طيبة وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما الشؤم في ثلاث في الفرس والمرأة والدار وفي رواية في الربع والخادم والفرس وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم الطيرة في الفرس والمرأة والدار انما قال كان أهل الجاهلية يتطيرون من ذلك قال شيخنا رضي الله عنه ولا يحتاج الامر الى تأويل بل نقول من الادب نسبة الشؤم الى ما ذكر أدبا مع الله تعالى كما صرح به القرآن العظيم في نحو قوله من الخليل عليه السلام واذا مرضت فهو يشفين فأضاف المرض الى نفسه والشفاء الى الله تعالى لكون المرض تكرهه النفوس والله أعلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوا عليه واذا وقع وأنتم بأرض فلا تخرجوا منها فرارا منه * وفي رواية لا يورد ممرض على مصح وليحل المصح حيث شاء وقال أبو هريرة رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الوباء رجز أهلك الله به الامم قبلكم وقد بقي منه في الارض شيء يجيء أحيانا ويذهب أحيانا وكان صلى الله عليه وسلم يقول يأتي الشهداء والمتوفون بالطاعون فيقول أصحاب الطاعون نحن شهداء فيقول انظروا فان كانت جراحتهم كجراح الشهداء تسيل دما ريح المسك فهم شهداء فيجدونهم كذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول الطاعون شهادة لكل مسلم * وفي رواية أخرى الطاعون شهادة لامتي ورحمة لهم ورجز على الكافرين وكان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اجعل فناء أمتي قتلا في سبيلك بالطعن والطاعون فقالوا يا رسول الله هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون قال وخز أعدائكم الجن وفي كل شهادة * وفي رواية أخرى قالوا فما الطاعون قال غدة كغدة البعير تخرج في الآباط والمراق من مات منها مات شهيدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول المقيم بأرض الطاعون كالشهيد والفار منها كالفار من الزحف * وفي رواية ما من عبد يكون في بلد الطاعون فيمكث فيه لا يخرج صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل أجر شهيد وكان

السعود لما قرب منه تلا قوله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله ثم قال أبدأ بما بدأ الله وفي رواية النسائي ابدؤا على صيغة الامر ثم صعد على الصفا قدر ما يتمكن معه من مشاهدة الكعبة ثم استقبلها وكبر الله وقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده صدق وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده ثم دعا وقال اللهم انا نسألك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمة من كل بر والسلامة من كل اثم لا تدع لي ذنبا الا غفرته ولا هما الا فرجته ولا كربا الا كشفته ولا حاجة الا قضيتها ثم هلل ثلاثا ثم دعا بما أحب ثم هبط وروت صفية بنت شيبة أنه كان يقول بين الصفا والمروة رب اغفر وارحم انك أنت الاعز الاكرم وكان يسعى ماشيا يسير من الصفا الى المروة ومن المروة الى الصفا فلما اشتد الزحام ركب ناقته وتمم سعيه راكبا وأما طواف القدوم فانه كان فيه ماشيا كما ذكره الماوردي جازما به ورمل في الاشواط الثلاثة الاول وقال لا يتصور للراكب

ابن

ابن عباس رضي الله عنهما يقول خرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى الشام وكان بها وباء فتلقاه أبو عبيدة وأصحابه فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام فقال عمر ادع لي المهاجرين الاولين فدعوتهم فاستشارهم فقال بعضهم ارجع ولا تقدم بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهلكوا وقال بعضهم اقدم يا أمير المؤمنين وتوكل على الله قال ابن عباس فهوى عمر ما قال البعض الاول ونادى في الناس ارجعوا فرجعوا قافلين قبل المدينة فقال له رجل أتفر يا أمير المؤمنين قال نعم أفر من قدر الله الى قدر الله تعالى وكان عمرو بن العاص يقول الطاعون رجز فتفرقوا عنه والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب ما جاء في النهي عن اتيان الكهان والمنجمين والسحرة)

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات وكان صلى الله عليه وسلم يقول من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر ومن سحر فقد أشرك ومن تعلق بشيء وكل اليه ومعنى تعلق يعني علق على نفسه العوذ والحرز وكان صلى الله عليه وسلم يقول كان لداود نبي الله عليه السلام ساعة يوقظ فيها أهله يقول يا آل داود قوموا فصلوا فان هذه ساعة يستجيب فيها الله تعالى الدعاء الا لساحر أو عاشر وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس منا من تطير أو تطير له أو تكهن أو تكهن له أو سحر أو سحر له ومن أتى كاهنا فصدقه بما قال فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم ومن أتاه غير مصدق له لم تقبل له صلاة أربعين ليلة قال العلماء والكاهن هو الذي يخبر عن بعض المضمرات فيصيب بعضها ويخطئ بعضها أو أكثرها ويزعم أن الجن تخبره بذلك وفي رواية من أتى كاهنا فسأله عن شيء حجبت عنه التوبة أربعين ليلة فان صدقه بما قال فقد كفر وكان صلى الله عليه وسلم يقول لن ينال الدرجات العلى من تكهن أو استقسم أو رجع عن سفر تطيرا وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا من أتى عرافا فسأله عن شيء فصدقه لم تقبل له صلاة أربعين يوما والعراف هو الكاهن وقال بعضهم هو الذي يدعي معرفة الامور بمقدمات أسباب يستدل بها على مواقعها كالمسروق من الذي سرقه ومعرفة مكان الضالة ونحو ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد قال العلماء رضي الله عنهم والمنهي عنه من علم النجوم هو ما يدعيه أهلها من معرفة الحوادث الآتية في مستقبل الزمان كمجيء المطر ووقوع الثلج وهبوب الريح وتغيير الاسعار ونحو ذلك ويزعمون انهم يدركون ذلك بسير الكواكب واقترانها وافتراقها وظهورها في بعض الازمان دون بعض وهذا علم استأثر الله به لا يعلمه أحد الا باعلام الله تعالى له فاما ما يدرك من طريق المشاهدة من علم النجوم الذي يعرف به الزوال وجهة القبلة وكم مضى وكم بقي فانه غير داخل في النهي وكان علي بن أبي طالب يقول أصل علم النجوم انه كان نبي من الانبياء يقال له يوشع بن نون عليه السلام قال له قومه انا لن نؤمن بك حتى تعلمنا بدء الخلق وآجاله فأوحى الله تعالى الى غمامة فأمطرتهم واستنقع على الجبل ماء صاف ثم أوحى الله تعالى عز وجل الى الشمس والقمر والنجوم ان تجري في ذلك الماء ثم أوحى الله تعالى الى يوشع عليه السلام ان يرتقي هو وقومه على الجبل فقاموا على الماء حتى عرفوا بدء الخلق وآجاله بمجاري الشمس والقمر والنجوم وساعات الليل والنهار فكان أحدهم يعرف متى يموت ومتى يمرض ومتى يولد له ومن الذي لا يولد له فبقوا كذلك برهة من دهرهم الى أن بعث الله داود عليه السلام فقاتلهم على الكفر فأخرجوا الى داود في القتال من لم يحضر أجله وخلفوا في بيوتهم من حضر أجله فكانوا يقتلون من أصحاب داود ولا يقدر أحد من أصحاب داود يقتل منهم أحدا فقال داود يا رب أقاتل على طاعتك فيقتل من أصحابي ويقاتل هؤلاء على معصيتك فلا يقتل منهم أحد فأوحى الله تعالى اليه اني كنت علمتهم بدء الخلق وآجالهم وانما أخرجوا اليكم من لم يحضر أجله فلذلك كان يقتل من أصحابك ولا يقتل منهم أحد قال داود يا رب وبماذا علمتهم قال بمجاري الشمس والقمر والنجوم وساعات الليل والنهار فدعا داود عليه السلام ربه عز وجل عليهم فحبست الشمس عنهم فزيد في النهار فاختلطت الزيادة

وأما طواف الركن فانه أتى به راكبا لعذر وكان يختم السعي بالمروة وكلما وصل اليها قرأ الاذكار والدعوات التي قرأها على الصفا ولما تم السعي قال لصحابة ألا من لم يسق الهدي فليجعلها عمرة وفرض عليهم التحلل التام من وطء وطيب ولبس مخيط ثم أقاموا على ذلك الى يوم التروية وهو الثامن من ذي الحجة وقال صلى الله عليه وآله وسلم لولا اني سقت الهدي لاحللت وأما ما ورد في بعض الروايات من أنه صلى الله عليه وآله وسلم أحل فانه لم يثبت بل هو غلط وهنا دعا فقال اللهم ارحم المحلقين ثلاث مرات والمقصرين قالها مرة وسأل سراقة بن مالك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الفسخ والاحلال أخاص هو في هذا العام أم حكم دائم فقال بل حكم دائم الى الابد وأبو بكر وعمر وعلي وطلحة والزبير لم يحلوا من احرامهم لما ساقوه من الهدي وأمهات المؤمنين أحللن وكذا فاطمة رضي الله عنها فانه لم يكن معها هدي وفي هذه المدة حيث أقام قصر الصلاة بمنزله ظاهر مكة ولما مضت أربعة

بالليل والنهار فلم يعرفوا قدر الزيادة فاختلط عليهم حسابهم فمن ثم كره النظر في النجوم وكان جابر رضي الله عنه يقول جاء عمر بن الخطاب رضي الله عنهما بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب فغضب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال أومتهوكون فيها يا ابن الخطاب والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيضاء نقية والذي نفسي بيده لو ان موسى عليه السلام كان حيا اليوم ما وسعه الآن يتبعني وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فربما يخبرونكم بحق فتكذبونه أو بباطل فتصدقونه ولذلك كان عمر رضي الله عنه ينهى عن النظر في كتب دانيال ويضرب من رآه ينظر فيها ويأمره بحرقها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من عمل في فرقتين امرأ أعوز وجها كاسفا غضب الله تعالى ولعنته في الدنيا والآخرة وكان حقا على الله أن يضرب به بجمرة من نار جهنم الا أن يتوب وكان صلى الله عليه وسلم يقول العيافة والطيرة والطرق من الجبت والعيافة الخط والطرق الضرب بالحصى وهو جنس من التكهن والجبت كل ما عبد من دون الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول الغيلان سحرة الجن وسيأتي بيان حد الساحر أواخر كتاب الجراح ان شاء الله تعالى والله أعلم بالصواب واليه المرجع والمآب

(باب جامع لفضائل الذكر بجميع أنواعه مطلقا ومقيدا وفضل الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه يكون ختام ربع العبادات وفيه فصول الاول في فضل قول لا اله الا الله)

كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا اله الا الله مخلصا من قلبه أو نفسه وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الحسنات لا اله الا الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من شهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله حرم الله عليه النار فقال معاذ رضي الله عنه أفلا أخبر بها الناس يا رسول الله فيستبشروا قال اذا يتكلوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما قال عبد قط لا اله الا الله مخلصا الا فتحت له أبواب السماء حتى تفضي الى العرش ما اجتنبت الكبائر وفي رواية قيل يا رسول الله وما اخلاصها قال أن تحجزه عما حرم الله عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا اله الا الله ومدها هدمت له أربعة آلاف ذنب من الكبائر وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال موسى عليه السلام يا رب علمني شيأ أذكرك به وأدعوك به قال قل لا اله الا الله قال يا رب كل عبادك يقولون لا اله الا الله قال قل لا اله الا الله قال يا رب انما أريد شيأ تخصني به قال يا موسى لو أن السموات السبع والارضين السبع في كفة ولا اله الا الله في كفة مالت بهم لا اله الا الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الذكر لا اله الا الله وأفضل الدعاء الحمد لله وكان عبادة بن الصامت رضي الله عنه يقول كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل فيكم غريب يعني أهل الكتاب قلنا لا يا رسول الله فأمر بغلق الباب وقال ارفعوا أيديكم وقولوا لا اله الا الله فرفعنا أيدينا ساعة ثم قال الحمد لله اللهم انك بعثتني بهذه الكلمة وأمرتني بها ووعدتني عليها الجنة وانك لا تخلف الميعاد ثم قال ألا أبشروا فان الله قد غفر لكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول جددوا ايمانكم فقال له رجل يا رسول الله كيف نجدد ايماننا قال أكثروا من قول لا اله الا الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول أكثروا من قول لا اله الا الله قبل أن يحال بينكم وبينها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد قال لا اله الا الله في ساعة من ليل أو نهار الا طمست ما في الصحيفة من السيآت حتى تسكن الى مثلها من الحسنات وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم بوصية نوح عليه السلام قالوا بلى يا رسول الله قال أوصى ابنه باثنتين فقال لابنه يا بني أوصيك بقول لا اله الا الله فان السموات والارض وما فيهما لو وضعت في كفة ووضعت لا اله الا الله في الكفة الاخرى كانت أرجح منهما ولو أن السموات والارض وما فيهما كانت حلقة فوضعت لا اله الا الله عليها لقصمتهما وأوصيك بسبحان الله وبحمده فانها صلاة كل شيء وبها يرزق كل شيء وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثمن الجنة لا اله الا الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملأه ولا اله الا الله ليس لها دون الله حجاب حتى تخلص اليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول يستخلص الله تعالى رجلا من أمتي على رؤس الخلائق يوم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا كل سجل مثل مد

أيام الاحد والاثنين والثلاثاء والاربعاء وتقضي النهار من يوم الخميس توجه بجميع الناس الى منى وأحرم اذ ذاك بالحج من كان قد أحل كل واحد من منزله ولما وصل صلى الله عليه وآله وسلم الى منى نزل وصلى الظهر والعصر وبات بمنى وكانت ليلة الجمعة ولما ارتفعت الشمس سار من منى على طريق ضب الى عرفة وكان بعض الصحابة يكبر وبعضهم يلبي ولم ينكر صلى الله عليه وآله وسلم على أحد ولما بلغ الى نمرة وهو موضع قريب من عرفات وجد قبة قد ضربت هنالك فنزل وأقام حتى زالت الشمس ثم أمرهم بشد رحل ناقته وركبها وخطب خطبة بين فيها قواعد الاسلام بأسرها واقتلع أساس الشرك والجاهلية بالكلية وذكر ما كان محرما في جميع الملل وجعل أوضاع الجاهلية بأسرها وكل ربا كان فيها تحت قدمه ووصى أمته بملاطفة النساء وأمرهم بالتمسك بكتاب الله وأخبرهم أنهم لن يضلوا ما داموا به متمسكين ثم سألهم ماذا تقولون

البصر حتى اذا ظن انه هالك أحضرت له بطاقة فيها لا اله الا الله محمد رسول الله فتوضع في كفة والسجلات في كفة فتطيش السجلات وتثقل البطاقة فلا يثقل مع اسم الله شئ وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا اله الا الله لا يسبقها عمل ولا تترك ذنبا وكان كعب الاحبار رضي الله عنه يقول اذا كان الذي يكفر بالله تعالى طول عمره اذا قال لا اله الا الله محمد رسول الله آخر عمره يكفر عنه جميع سيآته فكيف بالعبد المسلم الذي يقولها طول عمره والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في الاكثار من ذكر الله سرا وجهرا) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يقول الله تعالى أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه اذا ذكرني فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه وان تقرب الى شبرا تقربت اليه ذراعا وان تقرب الى ذراعا تقربت اليه باعا وان أتاني يمشي أتيته هرولة وأنا مع عبدي اذا هو ذكرني وتحركت بي شفتاه وكان جابر رضي الله عنه يقول رفع رجل صوته بالذكر فقال رجل لو أن هذا أخفض من صوته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فانه أواه قال ابن عمر رضي الله عنهما وكان الناس على عهد عمر رضي الله عنه يرفعون أصواتهم بالذكر عند غروب الشمس فربما ذكر وا مرا فيرسل اليهم عمر أن ارفعوا أصواتكم بالذكر فان الشمس قد دنت للغروب وقال أبو هريرة رضي الله عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان شرائع الاسلام قد كثرت على فاخبرني بشئ أتثبت به قال لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله تعالى وكان معاذ بن جبل رضي الله عنه يقول كان آخر كلام فارقت عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قلت له أي الاعمال أحب الى الله تعالى قال ان تموت ولسانك رطب من ذكر الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان لكل شئ صقالة وان صقالة القلوب ذكر الله وما من شئ أنجى من عذاب القبر من ذكر الله قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا أن يضرب بسيفه حتى ينقطع *وفي رواية ولو أن يضرب بسيفه حتى ينقطع *وفي رواية ألا أخبركم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وأرفعها في درجاتكم وخير لكم من انفاق الذهب والورق وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم قالوا بلى يا رسول الله قال ذكر الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من عجز منكم عن الليل أن يكابده وبخل بالمال أن ينفقه وجبن عن العدو أن يجاهده فليكثر ذكر الله فان العبد لا ينجو من الشيطان الا بذكر الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث لا يرد الله تعالى دعاءهم الذاكر الله كثيرا والمظلوم والامام العادل وكان صلى الله عليه وسلم يقول أربع من أعطيهن فقد أعطى خير الدنيا والآخرة قلبا شاكرا ولسانا ذاكرا وبدنا صابرا وزوجة لا تبغيه خونا في نفسها وماله وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليذكرن الله أقوام في الدنيا على الفرش الممهدة فيدخلهم الله الدرجات العلى وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر ربه مثل الحي والميت وكان صلى الله عليه وسلم يقول أكثروا ذكر الله حتى يقولوا مجنون وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذكروا الله ذكرا حتى يقول المنافقون انكم مراؤن وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يأخذ باصحابه في الذكر فاذا ملوا أخذ بهم في غيره وكان عثمان رضي الله عنه يقول لو أن قلوبنا طهرت لم تمل من ذكر الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا سبق المفردون فقال له رجل وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا *وفي رواية فقال المفردون هم المستهترون بذكر الله تعالى يضع الذكر عنهم أثقالهم فيأتون يوم القيامة خفافا قال العلماء رضي الله عنهم والمستهترون هم المولعون بذكر الله تعالى المداومون لا يبالون ما قيل فيهم ولا ما فعل بهم *وفي رواية فقالوا يا رسول الله ما المفردون قال الذين يستهترون في ذكر الله يضع الذكر عنهم أوزارهم وخطاياهم فيأتون يوم القيامة خفافا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الشيطان واضع خطمه على قلب ابن آدم فان ذكر الله خنس وان نسى التقم قلبه والخطم هو الفم وكان صلى الله عليه وسلم يقول علامة حب الله حب ذكر الله وعلامة بغض الله بغض ذكر الله وكان صلى الله

وعاذا تشهدون قالوا نشهد أنك بلغت الرسالة وأديت الامانة ونصحت الامة فرفع صلى الله عليه وآله وسلم أصبعه نحو السماء وقال اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد ثم قال ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب ثم نزل وأمر بلالا بالاذان والاقامة وصلى الظهر والعصر جمعا وقصرا وصلى معه أهل مكة كما صلى ثم بعد ذلك ركب وسار الى عرفات ولما قرب من الصخرات الكبار استقبل القبلة ووقف على راحلته وأخذ في الدعاء والتضرع والابتهال الى أن غربت الشمس ثم سار وقال عرفات كلها موقف لا يخص مكان دون مكان وكان في حالة الدعاء قد رفع يديه نحو صدره كالسائل المسكين ومن جملة ما حفظ عنه من دعوات ذلك الموقف اللهم لك الحمد كالذي نقول وخيرا مما نقول اللهم لك صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي واليك مآبي ولك رب تراثي اللهم اني أعوذ بك من عذاب القبر ووسوسة الصدر وشتات الامر اللهم اني أعوذ بك من شر ما تجيء به الريح اللهم انك تسمع

عليه وسلم يقول ما من يوم وليلة الا ولله عز وجل فيه صدقة يمن بها على من يشاء من عباده وما من الله على عبد بأفضل من أن يلهمه ذكره وكان صلى الله عليه وسلم يقول أعظم المجاهدين أجرا أكثرهم لله تبارك وتعالى ذكرا وكذلك كان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سئل عن الصلاة والزكاة والحج والصدقة فقال أبو بكر لعمر رضي الله عنهما يوما يا أبا حفص ذهب الذاكرون بكل خير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أجل يا أبا بكر وكان صلى الله عليه وسلم يقول حضر ملك الموت رجلا فشق أعضاءه فلم يجد فيه خيرا قط ثم شق قلبه فلم يجد فيه خيرا ففك لحييه فوجد طرف لسانه لاصقا بحنكه يقول لا اله الا الله فغفر له وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو أن رجلا في حجره دراهم يقسمها وآخر يذكر الله لكان الذاكر لله أفضل وكانت أم سليم رضي الله عنها تقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثري من ذكر الله تعالى فانك لا تأتين الله تعالى بشيء أحب اليه من كثرة ذكره وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس يتحسر أهل الجنة الا على ساعة مرت بهم لم يذكروا الله تعالى فيها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يكثر من ذكر الله فقد برئ من الايمان وكان عبد الله ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول ذكر الله تعالى بالغداة والعشي أعظم من حطم السيوف في سبيل الله وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول أكثروا من ذكر الله ولا تصاحبوا الا من يعينكم على ذكر الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يقول يا ابن آدم انك اذا ذكرتني شكرتني واذا نسيتني كفرتني وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من ساعة تمر بابن آدم لم يذكر الله تعالى فيها الا تحسر عليها يوم القيامة والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في حضور مجالس الذكر والاجتماع على ذكر الله تعالى) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم بمن يدخل الجنة وهو يضحك قالوا بلى يا رسول الله قال الذين لا تزال ألسنتهم رطبة من ذكر الله تعالى وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان لله تعالى ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون أهل الذكر فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا هلموا الى حاجتكم فيحفونهم بأجنحتهم الى السماء ويقول الحق تبارك وتعالى أشهدكم أني قد غفرت لهم فيقول ملك من الملائكة يا رب فيهم فلان الخطاء وانما جاء لحاجة فجلس معهم قال فيقول الله تبارك وتعالى هم القوم لا يشقى بهم جليسهم وقال معاوية رضي الله عنه خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على حلقة من أصحابه فقال ما أجلسكم قالوا جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن به علينا قال آلله ما أجلسكم الا ذلك قالوا آلله ما أجلسنا الا ذلك قال أما اني لم أستحلفكم تهمة لكم ولكن أتاني جبريل فأخبرني ان الله عز وجل يباهي بكم الملائكة وكان صلى الله عليه وسلم يقول يقول الله عز وجل يوم القيامة سيعلم أهل الجمع من أهل الكرم فقيل ومن أهل الكرم يا رسول الله قال أهل مجالس الذكر وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من قوم اجتمعوا يذكرون الله عز وجل لا يريدون بذلك الا وجهه الا ناداهم مناد من السماء أن قوموا مغفورا لكم قد بدلت سيئاتكم حسنات وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان لله تبارك وتعالى سيارة من الملائكة يطلبون حلق الذكر فاذا أتوا عليهم حفوا بهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول غنيمة مجالس الذكر الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان لله سرايا من الملائكة تحل وتقف على مجالس الذكر في الارض فارتعوا في رياض الجنة قالوا وأين رياض الجنة قال مجالس الذكر فاغدوا وروحوا في ذكر الله وذكروه أنفسكم من كان يحب أن يعلم منزلته عند الله فلينظر كيف منزلة الله عنده فان الله ينزل العبد من حيث أنزله من نفسه وكان صلى الله عليه وسلم يقول عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين رجال ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغشى بياض وجوههم نظر الناظرين يغبطهم النبيون والشهداء بمقعدهم وقربهم من الله عز وجل قيل يا رسول الله من هم قال هم جماع من نوازع القبائل يجتمعون على ذكر الله تعالى فينتقون أطايب الكلام كما ينتقي آكل الثمر أطايبه ومعنى جماع اخلاط من مواضع شتى والنوازع الغرباء يعني انهم لم يجتمعوا لقرابة بينهم ولا نسب ولا معرفة وانما اجتمعوا لذكر الله

كلامي وترى مكاني وتعلم سري وعلانيتي ولا يخفى عليك شيء من أمري أنا البائس الفقير المستغيث المستجير الوجل المشفق المقر المعترف بذنوبي أسألك مسألة المسكين وأبتهل اليك ابتهال المذنب الذليل وأدعوك دعاء الخائف الضرير من خضعت لك رقبته وفاضت لك عيناه وذل جسده ورغم أنفه لك اللهم لا تجعلني بدعائك رب شقيا وكن بي رؤفا رحيما يا خير المسؤلين ويا خير المعطين هذا الدعاء ثابت في معجم الطبراني وروى الامام أحمد في مسنده ان أكثر دعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم في يوم عرفة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير وفي سنن البيهقي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال أكثر دعائي ودعاء الانبياء في يوم عرفة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا اللهم اشرح لي صدري ويسر لي أمري أعوذ بك من وسواس الصدر وشتات

لا غير وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا وما رياض الجنة قال حلق الذكر فاذا مررتم بها فارتعوا يعني اجلسوا معهم فيها
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله فيه الا قاموا عن مثل جيفة حمار
وكان عليهم حسرة يوم القيامة وفي رواية ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم الا كان
عليهم ترة ان شاء عذبهم وان شاء غفر لهم وفي رواية من قعد مقعدا لم يذكر الله فيه الا كانت عليه من الله ترة
ومن اضطجع مضجعا لا يذكر الله فيه الا كان عليه من الله ترة وما مشى أحد ممشى لا يذكر الله فيه الا كان عليه
من الله ترة والترة النقص والتبعة والله سبحانه وتعالى أعلم

*(فصل في قول لا اله الا الله وحده لا شريك له) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا اله الا
الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات كان كمن أعتق أربعة أنفس من ولد
اسماعيل وما قالها عبد قط مخلصا بها روحه مصدقا بها قلبه ناطقا بها لسانه الا فتق الله له في السماء فتقا حتى
ينظر الى قائلها من الارض وحق لعبد نظر الله اليه أن يعطيه سؤله *وفي رواية من قالها لم يسبقها عمل ولم يبق
معها سيئة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له أحدا صمدا لم يلد ولم يولد ولم
يكن له كفوا احد كتب الله له ألفي ألف حسنة والله سبحانه وتعالى أعلم

*(فصل في الامر بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والترغيب في حضور المجالس التي يصلى فيها عليه وما
جاء في التحذير من تركها وغير ذلك)* كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول صلوا علي فان الله عز وجل يصلي عليكم *وفي رواية صلوا علي فان صلاتكم علي زكاة لكم ولتم أضعاف
مضاعفة وكان صلى الله عليه وسلم يقول أكثروا من الصلاة علي فان أول ما تسألون في القبر عني وكان صلى
الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى لينظر الى من يصلي علي ومن نظر الله تعالى اليه لا يعذبه أبدا وكان صلى الله
عليه وسلم يقول اذا صليتم علي فقولوا اللهم صل على محمد النبي الامي وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى
آل ابراهيم وبارك على محمد النبي الامي وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد
مجيد اللهم وترحم على محمد وعلى آل محمد كما ترحمت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم وتحنن
على محمد وعلى آل محمد كما تحننت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم وسلم على محمد وعلى آل محمد كما
سلمت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد ثم قال صلى الله عليه وسلم هكذا عدهن في يدي جبريل وقال
عدهن في يدي ميكائيل وقال عدهن في يدي اسرافيل وقال عدهن في يدي رب العزة جل جلاله فمن صلى علي
بهن شهدت له يوم القيامة بالشهادة وشفعت له وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
كيف الصلاة عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل اللهم صل على محمد وأنزله المقعد المقرب عندك
يوم القيامة فمن قال ذلك وجبت له شفاعتي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول زينوا مجالسكم بالصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم وبذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال
جزى الله عنا محمدا صلى الله عليه وسلم بما هو أهله أتعب سبعين ملكا ألف صباح وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من قال اللهم صل على روح محمد في الارواح وعلى جسده في الاجساد وعلى قبره في القبور رآني في منامه
ومن رآني في منامه رآني يوم القيامة ومن رآني يوم القيامة شفعت له ومن شفعت له شرب من حوضي وحرم
الله جسده على النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سره أن يكتال بالمكيال الاوفى اذا صلى علينا أهل
البيت فليقل اللهم صل على محمد وأزواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل بيته كما صليت على ابراهيم انك حميد
مجيد وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصلاة علي نور يوم القيامة عند ظلمة الصراط فأكثروا من الصلاة علي
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلوا علي الصلاة البتراء قالوا وما الصلاة البتراء يا رسول الله قال تقولون
اللهم صل على محمد وتمسكون بل قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد فقيل له من أهلك يا رسول الله قال علي
وفاطمة والحسن والحسين وجاء رجل مرة فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد

الاسر وفتنة القبر اللهم اني أعوذ بك من شر ما يلج في الليل وشر ما يلج في النهار وشر ما تهب به الرياح ومن شر بوائق الدهر ونزل من الآيات في عرفات اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا وفي ذلك اليوم سقط رجل عن راحلته بعرفات فأمر صلى الله عليه وآله وسلم أن يغسل بالماء والسدر وأن يدرج في ثوبي احرامه وأن لا يطيب ولا يغطى رأسه ولا وجهه وقال انه يبعث ملبيا ولما أفاض بعد تمام الغروب كان اسامة بن زيد رديفه وكان صلى الله عليه وآله وسلم يجذب زمام الراحلة اليه بحيث انه كان رأسها يمس الرحل وكان يقول أيها الناس اتئدوا مهلا مهلا ليس الخير في السوق ولا التقوى في العجلة وكان يرجع في طريق المأزمين بقصد ما قصده في الخروج الى مصلى العيد من طريق والرجوع من أخرى وفي أثناء ذلك يرخي زمام راحلته ليكون السير بين السريع والبطيء واذا وصل الى مكان وسيع حركها بسرعة واذا بلغ

فقال السلام عليكم يا أهل العز الشامخ والكرم الباذخ فأجلسه النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين أبي بكر رضي الله عنه فعجب الحاضرون من تقديم رسول الله صلى الله عليه وسلم له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جبريل عليه السلام أخبرني انه يصلي علي صلاة لم يصلها على أحد قبله فقال أبو بكر كيف يصلي يا رسول الله قال يقول اللهم صل على محمد وعلى آل محمد في الاولين والآخرين وفي الملأ الأعلى الى يوم الدين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال اللهم صل على محمد وعلى آل محمد صلاة تكون لك رضا ولحقه أداء وأعطه الوسيلة والمقام الذي وعدته وجبت له شفاعتي وكان عبد الله بن مسعود يقول اذا صليتم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحسنوا الصلاة عليه فانكم لا تدرون لعل ذلك يعرض عليه فقولوا اللهم اجعل صلاتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين وامام المتقين وخاتم النبيين عبدك ورسولك امام الخير وقائد الخير ورسول الرحمة اللهم ابعثه المقام المحمود يغبطه به الاولون والآخرون وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صليتم على المرسلين فصلوا علي معهم فاني رسول من المرسلين وفي رواية اذا صليتم علي فصلوا على أنبياء الله ورسله فان الله بعثهم كما بعثني صلى الله عليه وعليهم أجمعين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى علي واحدة صلى الله عليه بها عشرا او زاد في رواية وكتب الله له عشر حسنات ومحا عنه عشر سيآت وفي رواية من صلى علي عشرا صلى الله عليه مائة ومن صلى علي مائة صلى الله عليه ألفا وفي رواية من صلى علي واحدة صلى الله عليه وملائكته سبعين صلاة وفي رواية من صلى علي مائة كتب الله له بين عينيه براءة من النفاق وبراءة من النار واسكنه الله يوم القيامة مع الشهداء فأكثروا من الصلاة علي كلما ذكرت فانها كفارة لسيآتكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد مؤمن يذكرني فيصلي علي الا بلغتني صلاته وصليت عليه وكتب له سوى ذلك عشر حسنات وتقدم في باب صلاة الجمعة قوله صلى الله عليه وسلم أكثروا علي من الصلاة في يوم الجمعة وليلة الجمعة فمن صلى علي صلاة صلى الله عليه عشرا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لقيني جبريل عليه السلام فقال أبشرك يا محمد ان الله تعالى يقول لك من صلى عليك صليت عليه ومن سلم عليك سلمت عليه فليقل عبد من ذلك أو ليكثر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى علي واحدة كانت له عدل عشر رقاب وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان لله تعالى ملكا أعطاه سماع الخلائق قائم على قبري اذا مت فليس أحد يصلي علي صلاة صادقا من قلبه الا قال يا محمد صلى عليك فلان بن فلان قال فيصلي الرب تبارك وتعالى على ذلك الرجل بكل واحدة عشرا وتصلي عليه الملائكة ما دام يصلي علي وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى علي تعظيما لحقي جعل الله عز وجل من تلك الكلمة ملكا له جناح في المشرق وجناح بالمغرب ورجلاه في تخوم الارض وعنقه ملتو تحت العرش يقول الله عز وجل له صل على عبدي كما صلى على نبيي فهو يصلي عليه الى يوم القيامة وفي رواية فما من عبد يصلي علي حبا لي الا انغمس ذلك الملك في الماء ثم ينتفض فيخلق الله تعالى من كل قطرة تقطر منه ملكا يستغفر لذلك المصلي علي الى يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى جعل لأمتي في الصلاة علي أفضل الدرجات وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا جلس قوم يصلون علي حفت بهم الملائكة من لدن أقدامهم الى عنان السماء بايديهم قراطيس الفضة وأقلام الذهب يكتبون الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ويقولون زيدوا زادكم الله فاذا استفتحوا الذكر فتحت لهم أبواب السماء واستجيب لهم الدعاء وأقبل الله عز وجل عليهم بوجهه ما لم يخوضوا في حديث غيره ويتفرقوا فان تفرقوا انصرف الكتبة يلتمسون حلق الذكر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى علي كل يوم ثلاث مرات وكل ليلة ثلاث مرات كان حقا على الله أن يغفر له ذنوبه تلك الليلة وذلك اليوم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أراد أن يحدث بحديث فنسيه فليصل علي فان صلاته علي خلف من حديثه وعسى أن يذكره وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان لله سيارة من الملائكة اذا مروا بحلق الذكر قال بعضهم لبعض اقعدوا فاذا دعا القوم أمنوا على دعائهم فاذا صلوا على النبي صلى الله عليه وسلم صلوا معهم حتى يفرغوا ثم يقول بعضهم

لبعض

تشرا من الارض أرخى لها لتسير الهوينا وكان يلبي في طريقه ومال الى بعض الشعاب ونقض وضوءه ثم توضأ وضوأ خفيفا فقال أسامة الصلاة يا رسول الله فقال صلى الله عليه وآله وسلم الصلاة أمامك ثم ركب حتى أتى المزدلفة فتوضأ وضوأ كاملا ثم أمر بالاذان والاقامة وصلى المغرب قبل ان تحط الرحال بل قبل أن تناخ الجمال ولما حطوا رحالهم أقيمت الصلاة وصلى العشاء أيضا بغير أذان ولم يصل بين هذين الفرضين صلاة أصلا ثم بات بالمزدلفة الى أن تنفس الصبح ولم يحي تلك الليلة ولم يصح شئ من الاحاديث في احياء ليلة العيد ورخص لضعفاء قومه أن يتقدموا الى منى قبل طلوع الفجر ولا يرمون الا بعد الطلوع وأما قول عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أرسل أم سلمة في ليلة النحر فرمت الجمار قبل الفجر ثم مضت فطافت طواف الركن ثم رجعت الى منى ففي اسناده مقالات وأنكره الاساطين من المحدثين وأرسل جمعا من النساء فرموا الجمار في الليل لخوف الزحام والناس

لبعض طوبى لهؤلاء يرجعون مغفوراً لهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى على صلاة كتب الله له قيراطاً والقيراط مثل أحد وكان أبي بن كعب رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله اني أكثر الصلاة عليك فكم أجعل لك من صلاتي قال ما شئت قلت الربع قال ما شئت وان زدت فهو خير لك قلت فالنصف قال ما شئت وان زدت فهو خير لك قال قلت فالثلثين قال ما شئت وان زدت فهو خير لك قلت أجعل لك صلاتي كلها قال اذاً تكفى همك ويغفر لك ذنبك وفي رواية اذاً يكفيك الله هم دنياك وآخرتك وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصلاة على أمحق للخطايا من الماء للنار والسلام على أفضل من عتق الرقاب وحبي أفضل من مهج الانفس أو قال من ضرب السيف في سبيل الله عز وجل ومن صلى على واحد قصبحاً وشوقاً الى أمر الله حاقظيه أن لا يكتبا عليه ذنباً ثلاثة أيام وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان أنجاكم يوم القيامة من أهوالها أكثركم على صلاة في دار الدنيا انه قد كان في الله ورسوله كفاية وانما أمر بذلك المؤمنين ليثيبهم عليه قال بعض العلماء رضي الله عنهم وأقل الاكثار سبعمائة مرة كل يوم وسبعمائة مرة كل ليلة وقال غيره أقل الاكثار ثلثمائة وخمسون كل يوم وثلثمائة وخمسون كل ليلة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سره أن يلقى الله تعالى وهو عنه راض فليكثر من الصلاة على وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليردن الحوض على أقوام لا أعرفهم الا بكثرة الصلاة على صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول رأيت البارحة عجباً رجلاً من أمتي يزحف على الصراط مرة ويحبو مرة ويخر مرة ويتعلق مرة فجاءته صلاته على فأخذت بيده فأقامته على الصراط حتى جاوزه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى على في يوم ألف مرة لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول أكثركم أزواجاً في الجنة أكثركم صلاة على وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما رجل مسلم لم تكن عنده صدقة فليقل في دعائه اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وصل على المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات فانها زكاة ولا يشبع مؤمن من خير حتى يكون منتهاه في الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى على في كل يوم مائة مرة قضى الله له مائة حاجة أيسرها عتقه من النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول زينوا مجالسكم بالصلاة على فان صلاتكم على نور لكم يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول أقربكم مني يكون أحدكم مني اذا ذكرني وصلى على وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى على طهر قلبه من النفاق كما يطهر الثوب بالماء وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال صلى الله على محمد فقد فتح على نفسه سبعين باباً من الرحمة وألقى الله محبته في قلوب الناس فلا يبغضه الا من في قلبه نفاق قال شيخنا رضي الله عنه هذا الحديث والذي قبله رويناهما عن بعض العارفين عن الخضر عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما عندنا صحيحان في أعلى درجات الصحة وان لم يثبتهما المحدثون على مقتضى اصطلاحهم والله أعلم ❊(فرع في التحذير من ترك الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما ذكر)❊ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بعد من ذكرت عنده فلم يصل على وفي رواية رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل على وفي رواية من ذكرت عنده فلم يصل على فقد شقي وفي رواية من ذكرت عنده فخطئ الصلاة على خطئ طريق الجنة وفي رواية من ذكرت عنده فلم يصل على دخل النار وفي رواية من ذكرت بين يديه ولم يصل على صلاة تامة فليس مني ولا أنا منه ثم قال صلى الله عليه وسلم اللهم صل على من وصلني واقطع من لم يصلني وكان صلى الله عليه وسلم يقول من الجفا أن أذكر عند رجل فلم يصل على وفي رواية بحسب امرئ من البخل ان أذكر عنده فلا يصلي على وفي رواية البخيل من ذكرت عنده فلم يصل على وفي رواية ألا أنبئكم بأبخل البخلاء ألا أنبئكم بأعجز الناس قالوا بلى يا رسول الله قال من ذكرت عنده فلم يصل على وكان صلى الله عليه وسلم يقول ويل لمن لا يراني يوم القيامة فقالت عائشة رضي الله عنها ومن لا يراك يا رسول الله قال البخيل قالت ومن البخيل قال الذي لا يصلي على اذا سمع باسمي وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما جلس قوم مجلساً لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم الا كان عليهم

في هذه المسئلة ثلاثة أقاويل يجوز عند الشافعي وأحمد رمي جمرة العقبة بعد نصف الليل لكل وأبو حنيفة يقول لا يجوز الا بعد طلوع الفجر وقال جماعة لا يجوز للقادر الا بعد طلوع الشمس بخلاف المعذور فانه يجوز له ذلك ولما طلع الفجر صلى الصبح لاول وقتها لا قبل الوقت كما يظنه البعض ثم ركب وجاء الى المشعر الحرام وهو تل في وسط المزدلفة عليه عمارة محدثة وأما قول بعض مشايخ الحديث والفقهاء هو جبل صغير على يسار الحاج وهذا المقام المشهور ليس بالمشعر فسهو منهم والصحيح أن المشعر الحرام هذا المعروف المعمور ثم وقف صلى الله عليه وآله وسلم في المشعر الحرام واستقبل القبلة واشتغل بالدعاء والتضرع والابتهال والتكبير والتهليل الى قريب طلوع الشمس ثم دفع وقد أردف الفضل بن العباس وأسامة يمشي بين قريش وفي هذه الطريق أمر الفضل بن العباس أن يلقط الحصى للجمار فالتقط سبعاً أخذها صلى الله عليه وآله وسلم على كفه المبارك وجلا

حسرة يوم القيامة وان دخلوا الجنة للثواب وفي رواية الا كان عليهم من الله ترة ان شاء عذبهم وان شاء غفر لهم وفي رواية الا قاموا عن أنتن جيفة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يصل على فلا دين له وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا وضوء لمن لم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم والله سبحانه وتعالى أعلم

❁(فصل في التسبيح والتهليل والتحميد على اختلاف أنواعه)❁ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وكان أبو ذر رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله أخبرني بأحب الكلام الى الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال سبحان الله وبحمده كتب له مائة ألف حسنة وأربعة وعشرون ألف حسنة ومن قال لا اله الا الله كان له بها عهد عند الله يوم القيامة فقال رجل كيف نهلك بعد هذا يا رسول الله قال ان الرجل ليأتي يوم القيامة بالعمل لو وضع على جبل لأثقله فتقوم النعمة من نعم الله عز وجل فتكاد ان تستنفد ذلك كله الا أن يتطاول الله برحمته وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا اله الا الله دخل الجنة أو وجبت له الجنة ومن قال سبحان الله وبحمده مائة مرة كتب الله له مائة ألف حسنة وأربعة وعشرين ألف حسنة قالوا يا رسول الله اذا لا يهلك منا أحد قال بلى ان أحدكم ليجيء بالحسنات لو وضعت على جبل أثقلته ثم تجيء النعم فتذهب بتلك ثم يتطاول الرب بعد ذلك برحمته وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال سبحان الله وبحمده غرست له نخلة في الجنة وهي أحب الى الله من جبل ذهب ينفقه الرجل في سبيل الله ومن قالها حط الله عنه ذنوبه وان كانت أكثر من زبد البحر وكان نوح عليه الصلاة والسلام يقول لابنه يا بني أوصيك بسبحان الله وبحمده فانها صلاة الخلق وبها يرزق الخلق وان من شيء الا يسبح بحمده وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وبحمده استغفر الله وأتوب اليه كتبت له كما قالها ثم علقت بالعرش لا يمحوها ذنب عمله صاحبها حتى يلقى الله يوم القيامة وهي مختومة كما قالها وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيعجز أحدكم أن يكسب كل يوم ألف حسنة فقال له رجل يوما كيف يكسب أحدنا ألف حسنة قال يسبح الله مائة تسبيحة فيكتب له ألف حسنة ويحط عنه ألف خطيئة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لأن أقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر أحب الي مما طلعت عليه الشمس وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول مر علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أغرس غراسا فقال يا أبا هريرة ما الذي تغرس قلت غراسا قال ألا أدلك على خير من هذا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر يغرس لك بكل واحدة شجرة في الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لقيت ابراهيم عليه الصلاة والسلام ليلة أسري بي فقال يا محمد اقرئ أمتك مني السلام وأخبرهم ان الجنة طيبة التربة عذبة الماء وانها قيعان وان غراسها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله فأكثروا من غراسها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من هلل مائة مرة وسبح مائة مرة وكبر مائة مرة كان خيرا له من عشر رقاب يعتقهن وسبع بدنات ينحرهن وكانت أم سلمة رضي الله عنها تقول قلت يا رسول الله كبرت سني ورق عظمي فدلني على عمل يدخلني الجنة قال بخ بخ لقد سألت عن عظيم قولي لا اله الا الله مائة مرة فهو خير لك مما طبقت عليه السماء والارض ولا يرفع يومئذ عمل أفضل مما يرفع لك الا من قال مثل ذلك أو زاد وقولي لا حول ولا قوة الا بالله لا تترك ذنبا ولا يشبهها عمل وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله اصطفى من الكلام أربعا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر فمن قال سبحان الله كتبت له عشرون حسنة وحطت عنه عشرون سيئة ومن قال الله أكبر فمثل ذلك ومن قال لا اله الا الله فمثل ذلك ومن قال الحمد لله رب العالمين من قبل نفسه كتبت له ثلاثون حسنة وحطت عنه ثلاثون سيئة وكان صلى الله عليه وسلم يقول والطهور شطر الايمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله تملآن أو تملأ ما بين السماء والارض ولا اله الا الله ليس لها حجاب دون الله حتى تخلص اليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول خلق كل انسان من بني

عنها الغبار وقال أخلق هؤلاء فارموا بأيا كم والغلو في الدين فانما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين وفي هذا الطريق اعترضته امرأة جميلة من خثعم وقالت ان أبي شيخ كبير لا يستمسك على البعير فأسرها بالحج عنه فلاحظها رديفه الفضل بن العباس فجعل صلى الله عليه وآله وسلم يده وقاية ثلاث مرات لاحظها واعترضته أيضا امرأة وأخبرت أن أمها في غاية العجز وانها ان ربطت على البعير فربما هلكت فقال صلى الله عليه وآله وسلم لو كان على أمك دين كنت تقضيه عنها أم لا فقالت نعم كنت أقضيه قال فدين الله أولى بالقضاء ولما بلغ بطن محسر وهو وادي أزلسي ساق راحلته سوقا شديدا وأسرع الخروج منه وهكذا جرت العادة النبوية في جميع المواطن التي أنزل الله فيها البلاء على أعدائه وفي بطن محسر جرى على أصحاب الفيل ما هو في القرآن وسمي محسرا لان الفيل حسر فيه عن الحركة وعجز عن السير نحو مكة وبطن محسر برزخ بين منى والمزدلفة وليس منهما كما أن عرنة

آدم على ستين وثلاثمائة مفصل فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق المسلمين أو شوكة أو عظما عن طريق المسلمين وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر عدد تلك الستين والثلاثمائة فانه يمشي يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار وجاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله علمني كلاما أقوله قال قل لا اله الا الله وحده لا شريك له الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين ولا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم قال فهؤلاء لربي فمالي قال قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني فان هؤلاء تجمع لك دنياك وآخرتك ويقول الله تعالى للمنفق جواب كل واحدة قد فعلت وكان صلى الله عليه وسلم يقول استكثروا من الباقيات الصالحات قيل وما هن يارسول الله قال التكبير والتهليل والتسبيح والحمد لله ولا حول ولا قوة الا بالله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خذوا جنتكم من النار فقال رجل يارسول الله عدو حضر قال لا ولكن قولوا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر فانهن يأتين يوم القيامة مجنبات ومعقبات وهن الباقيات الصالحات وهن يحططن الخطايا كما تحط الشجرة ورقها وهن من كنوز الجنة ومعنى مجنبات أي مقدمات أمامكم وفي رواية منجيات ومعنى معقبات تعقبكم وتأتي من ورائكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان مما تذكرون من جلال الله التسبيح والتهليل والتحميد يتعطفن حول العرش لهن دوي كدوي النحل تذكر بصاحبها أما يحب أحدكم ان يكون له أولا يزال له من يذكر به وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول اذا حدثتكم بحديث أتيناكم بتصديق ذلك في كتاب الله عز وجل ان العبد اذا قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر وتبارك الله قبض عليهن ملك فضمهن تحت جناحه وصعد بهن لا يمر بهن على جمع من الملائكة الا استغفروا لقائلهن حتى يحيى بهن وجه الرحمن ثم تلا قوله اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما على وجه الارض أحد يقول لا اله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله الا كفرت عنه خطاياه ولو كانت مثل زبد البحر وكان أنس رضي الله عنه يقول أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم غصنا فنفضه فلم ينتقض ثم نفضه فلم ينتقض ثم نفضه فانتقض فقال ان سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ينفض الخطايا كما تنفض الشجرة ورقها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا اله الا الله والله أكبر أعتق الله ربعه من النار ولا يقولها اثنتين الا أعتق الله شطره من النار وان قالها أربعا أعتقه الله من النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول أما يستطيع أحدكم أن يعمل مثل أحد عملا كل يوم قالوا يارسول الله ومن يستطيع أن يعمل مثل ذلك كل يوم قال كلكم يستطيعه قالوا ماذا يارسول الله قال سبحان الله أعظم من أحد والحمد لله أعظم من أحد ولا اله الا الله أعظم من أحد والله أكبر أعظم من أحد وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم قال الله تعالى أسلم عبدي واستسلم وكتب له بكل حرف عشر حسنات وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا يارسول الله وما رياض الجنة قال المساجد قالوا وما الرتع قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر وكان صلى الله عليه وسلم يقول أول من يدعى به الى الجنة الذين يحمدون الله في السراء والضراء وما أحد أكثر معاذير من الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما أنعم الله على عبد من نعمة فقال الحمد لله الا أدى شكرها فان قالها ثانيا جدد الله له ثوابها فان قالها ثالثا غفر الله له ذنوبه وفي رواية ما أنعم الله على عبد بنعمة فحمد الله عز وجل عليها الا كان ذلك أفضل من تلك النعمة وان عظمت والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في جوامع من التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير) كانت جويرية رضي الله عنها تقول خرج من عندي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ثم رجع بعد أن أضحى النهار وأنا جالسة أسبح الله عز وجل فقال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قلت نعم فقال لقد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته وقال سعد بن

وغيره برزخ بين عرفة والمشعر الحرام وكذا لم يزل يحرك راحلته في الطريق الوسطى الى ان هبط في الوادي الذي تجاه جمرة العقبة فقام والكعبة على يساره ومنى على يمينه ورمى الجمار سبعا وهو راكب واحدة بعد واحدة في محل الجمرات يكبر مع كل واحدة وبعد رمي الجمار قطع التلبية وفي ركابه أسامة ابن زيد وبلال أحدهما آخذ بزمام الراحلة والآخر يظله بمظلة يقيه حر الشمس ثم رجع الى منزله بالقرب من مسجد الخيف وخطب خطبة بليغة تبلغ صوته الى جميع أهل الخيام في خيامهم وهذا من جملة المعجزات النبوية أعلم فيها بحرمة يوم النحر وفضله عند الله سبحانه وتعالى وأمرهم بتعلم مناسك الحج وقال لعلي لا أحج بعد عامي هذا وأمر بالسمع والطاعة للامراء الداعين الى كتاب الله وأنزل الانصار والمهاجرين منازلهم وقال لا تكفروا بعدي يضرب بعضكم رقاب بعض ألا ومن جنى جناية فعلى نفسه وقال اعبدوا ربكم وصلوا خمسكم وصوموا شهركم وأطيعوا

أبي وقاص رضي الله عنه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة وبين يديها نوى أو حصى تسبح به فقال ألا أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا وأفضل فقال سبحان الله عدد ما خلق في السماء سبحان الله عدد ما خلق في الارض سبحان الله عدد ما خلق بين ذلك سبحان الله عدد ما هو خالق والله أكبر مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك ولا اله الا الله مثل ذلك ولا حول ولا قوة الا بالله مثل ذلك وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان عبدا من عباد الله قال يارب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك فعضلت بالملكين فلم يدريا كيف يكتبانها فصعدا الى السماء فقالا يا ربنا ان عبدك قد قال مقالة لا ندري كيف نكتبها قال الله وهو أعلم بما قال عبده ماذا قال عبدي قالا يارب قال يارب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك فقال الله تعالى لهما اكتباها كما قال عبدي حتى يلقاني فأجزيه بها ومعنى عضلت أي اشتدت عليهما وعظمت واستغلق عليهما معناها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال الحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه على كل حال حمدا يوافي نعمه ويكافئ مزيده ثلاث مرات فتقول الحفظة ربنا لا نحسن كنه ما قدس عبدك هذا أو حمدك وما ندري كيف نكتبه فيوحي الله اليهم أن اكتبوه كما قال وكان أبو سعيد الخدري رضي الله عنه يقول جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله أي الدعاء خير أدعو به في صلاتي فنزل جبريل عليه السلام فقال ان خير الدعاء أن تقول في الصلاة اللهم لك الحمد كله ولك الملك كله ولك الخلق كله واليك يرجع الامر كله أسألك من الخير كله وأعوذ بك من الشر كله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال الحمد لله الذي تواضع كل شئ لعظمته والحمد لله الذي ذل كل شئ لعزته والحمد لله الذي خضع كل شئ لملكه والحمد لله الذي استسلم كل شئ لقدرته فقالها يطلب بها ما عند الله كتب الله بها ألف حسنة ورفع له بها ألف درجة ووكل به سبعون ألف ملك يستغفرون له الى يوم القيامة وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الرجل الحمد لله كثيرا فأعظمها الملك أن يكتبها فراجع فيها ربه عز وجل فقال اكتبها كما قال عبدي * وفي رواية اذا قال العبد الحمد لله كثيرا قال الله تعالى اكتبوا لعبدي رحمتي كثيرا والله أعلم

(فصل في لا حول ولا قوة الا بالله) وكان أبو موسى رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قل لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة قال مكحول رضي الله عنه فمن قال لا حول ولا قوة الا بالله ولا منجا من الله الا اليه كشف الله عنه سبعين بابا من الضر أدناها الفقر * وفي رواية من قال لا حول ولا قوة الا بالله كان دواء من تسعة وتسعين داء أيسرها الهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول أكثروا من غراس الجنة لا حول ولا قوة الا بالله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أنعم الله عليه نعمة فأراد بقاءها فليكثر من لا حول ولا قوة الا بالله ومن أسره العدو ولم يجد من يخلصه فليقل لا حول ولا قوة الا بالله قال عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه لما أسرني العدو فأكثرت من قولها فانقطع القيد الذي كانوا شدوني به وسقط نفر جن من بلادهم فاستقت ابلهم الى أن دخلت بلدي والله أعلم

(فصل في أذكار يقولها العبد اذا أصبح وأمسى) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من خاف من الرياء فليقل اذا أصبح واذا أمسى ثلاث مرات اللهم اني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم وأستغفرك لما لا أعلم وكان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يقولها صباحا ومساء وكان صلى الله عليه وسلم يقول سيد الاستغفار اللهم أنت ربي لا اله الا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك علي وأبوء بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا أنت من قالها موقنا بها حين يمسي فمات من ليلته دخل الجنة ومن قالها موقنا بها حين يصبح فمات من يومه دخل الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال حين يمسي ثلاث مرات أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضره حمة تلك الليلة يعني ذا سم قال سهيل رضي الله عنه فكنا نعلمها أهلنا فكانوا يقولونها كل ليلة فلدغت

ذا أمركم تنحلوا جنتربكم وودع الناس وقال ليبلغ الشاهد منكم الغائب ثم سار الى النحر وهو موضع مشهور في وسط سوق منى ونحر ثلاثا وستين بدنة بيده وهن قيام معقولات وهذا عدد سني عمره المبارك وأمر أمير المؤمنين عليا بنحر تمام المائة فنحر سبعا وثلاثين وأمره أن يتصدق بجلالها وجلودها وأن لا يعطي أجرة الجزار منها بل من ماله صلى الله عليه وآله وسلم وأما حديث أنس أنه نحر سبعا فتوهم بعضهم أنه معارض لهذا الحديث وجوابه ان أنسا شاهد سبعا ثم غاب وجابر شاهد تمام ثلاث وستين وقال بعضهم نحر سبعا بيده المباركة والى تمام ثلاث وستين كان طرف الحربة بيد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وطرفها الآخر بيد علي وبعد ثلاث وستين نحر أمير المؤمنين سبعا وثلاثين على انفراده ولما فرغ من النحر أعلم أن منى كلها منحر وان فجاج مكة كلها سبيل وان المنحر والنحر لا يختص ببعض الاماكن وأمر بطلب الحلاق فحلق رأسه ولما وقف الحلاق وهو

جارية منهم فلم تجد لها وجعا وقال أنس رضي الله عنه أصاب بعضهم طرف فالج وهو يروي هذا الحديث فجعل رجل ينظر اليه فقال له المريض ان الحديث صدق كما حدثتك ولكني لم أقله يومئذ ليمضي الله تعالى قدره وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت أحد يوم القيامة بأفضل مما جاء به الا أحد قال مثل ما قال أو زاد عليه وفي رواية من قال اذا أصبح مائة مرة واذا أمسى مائة مرة سبحان الله وبحمده غفرت ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به الا رجل عمل أكثر منه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال حين يصبح أو يمسي اللهم اني أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك أنك أنت الله لا اله الا أنت وان محمدا عبدك ورسولك أعتق الله ربعه من النار فمن قالها مرتين أعتق الله نصفه من النار ومن قالها ثلاثا أعتق الله ثلاثة أرباعه من النار فان قالها أربعا أعتقه الله من النار وكان أبو الدرداء رضي الله عنه يقول من قال حين يصبح وحين يمسي سبع مرات حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم كفاه الله ما أهمه صادقا كان أو كاذبا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال اذا أصبح واذا أمسى رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا ورسولا الا كان حقا على الله أن يرضيه * وفي رواية من قال ذلك ثلاث مرات وأنا الزعيم لآخذن بيده حتى أدخله الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال حين يصبح اللهم ما أصبح بي من نعمة أو بأحد من خلقك فمنك وحدك لا شريك لك فلك الحمد ولك الشكر فقد أدى شكر يومه ومن قال مثل ذلك حين يمسي فقد أدى شكر ليلته وكان صلى الله عليه وسلم يقول من استفتح أول نهاره بخير وختمه بخير قال الله تعالى للملائكة لا تكتبوا عليه ما بين ذلك من الذنوب وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال اذا أصبح سبحان الله وبحمده ألف مرة فقد اشترى نفسه من الله وكان آخر يومه عتيق الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ آية الكرسي حين يمسي أجير من شر الجن حتى يصبح ومن قالها حين يصبح أجير من الجن حتى يمسي وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال اذا أصبح واذا أمسى اللهم أنت خلقتني وأنت تهديني وأنت تطعمني وأنت تسقيني وأنت تميتني ثم تحييني لم يسأل الله شيئا الا أعطاه اياه وكان موسى عليه السلام يدعو بهن كل يوم سبع مرات فلا يسأل الله شيئا الا أعطاه اياه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى علي حين يصبح عشرا وحين يمسي عشرا أدركته شفاعتي يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يعلم أصحابه أن يقولوا عند الصباح والمساء يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث لا تكلنا الى أنفسنا طرفة عين وأصلح لنا شأننا كله بلا اله الا أنت وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ حم الدخان كلها وأول حم غافر الى قوله تعالى اليه المصير وآية الكرسي حين يمسي حفظ بها حتى يصبح ومن قرأها حين يصبح حفظ بها حتى يمسي وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد مسلم يقول اذا أصبح واذا أمسى ربي الله لا أشرك به شيئا وأشهد أن لا اله الا الله الا غفر له ذنوبه حين يمسي وكذلك ان قالها اذا أصبح وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من حافظين يرفعان الى الله عز وجل ما حفظا من ليل أو نهار فيجد الله في أول الصحيفة وفي آخرها خيرا الا قال للملائكة أشهدكم أني قد غفرت لعبدي ما بين طرفي الصحيفة وكان عروة بن الزبير رضي الله عنه يقول كلما أصبح وأمسى ثلاث مرات آمنت بالله العظيم وكفرت بالجبت والطاغوت واستمسكت بالعروة الوثقى لا انفصام لها والله سميع عليم فخرج رجل الى الجبانة بعد ساعة من الليل فسمع ضجة عظيمة ثم جيء بسرير فجلس عليه واجتمع عليه جنوده ثم صرخ من لي بعروة بن الزبير فلم يجبه أحد فسألهم ما منعكم منه فقيل انه يقول اذا أصبح واذا أمسى كلمات فذكرها والله سبحانه وتعالى أعلم

معمر بن عبد الله بن نضلة على رأس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأخذ الموسى بيده فقال له يا معمر أمكنك رسول الله من شحمة أذنيه وفي يدك الموسى فقال معمر نعم وان ذلك لمن نعم الله علي ومنه فقال أجل ثم أشار الى الحلاق أن يبدأ بالجانب الايمن فلما فرغ منه قسم الشعر على من حضر في ذلك الجانب ثم أشار اليه أن يحلق الجانب الايسر وأعطى جميع ذلك لابي طلحة وكان قد أخذ نصيبا من الجانب الايمن قبل كل أحد ولما فرغ من الحلق وكان قد أصاب كل أحد شعرة أو شعرتين قلم أظفاره وقسم ذلك أيضا على الناس وحلق أكثر الصحابة وقصر أقلهم ثم بعد ذلك سار الى مكة قبل الزوال فطاف وهذا الطواف يسمى طواف الافاضة وطواف الزيارة وطواف الصدر وما ورد في بعض الاحاديث من أنه صلى الله عليه وآله وسلم أخر طواف الزيارة الى الليل فمشايخ الحديث يقولون هو غلط ولما فرغ من الطواف جاء الى بئر زمزم فوجدهم ينزعون الماء فقال لولا أني أخشى أنكم تغلبون لنزعت معكم وأعشتكم على

(فصل في أذكار تقال بالليل والنهار غير مختصة بالصباح والمساء) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه يعني أجزأتاه عن كل شيء من القيام والشيطان والآفات وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ سورة يس في ليلة ابتغاء وجه الله غفر له ومن قرأ عشر آيات في ليلة لم يكتب من الغافلين ومن قرأ مائة آية كتب له قنوت ليلة ومن قرأ مائتي آية كتب من القانتين ومن قرأ أربعمائة آية كتب من العابدين ومن قرأ خمسمائة آية كتب من الحافظين ومن قرأ ستمائة آية كتب من الخاشعين ومن قرأ ثمانمائة آية كتب من المخبتين ومن قرأ ألف آية كتب له قنطار والقنطار ألف ومائتا أوقية والاوقية خير مما بين السماء والارض أو قال خير مما طلعت عليه الشمس ومن قرأ ألفي آية كان من الموجبين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ كل يوم مائة مرة قل هو الله أحد محي عنه ذنوب خمسين سنة الا أن يكون عليه دين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ تبارك الذي بيده الملك كل ليلة منعه الله عز وجل بها من عذاب القبر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ في ليلة فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا كان له نور من عدن أبين الى مكة حشوه الملائكة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ في ليلة سورة الواقعة لم تصبه فاقة وفي المسبحات آية كألف آية وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ سورة الدخان في ليلة أصبح يستغفر له سبعون ألف ملك وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا حول ولا قوة الا بالله كل يوم مائة مرة لم تصبه فاقة أبدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له أحدا صمدا لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد كتب الله بها أربعين ألف ألف حسنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يقول لا اله الا الله مائة مرة الا بعثه الله يوم القيامة ووجهه كالقمر ليلة البدر ولم يرفع لاحد يومئذ عمل أفضل من عمله الا من قال مثل قوله أو زاد وتقدم في آخر باب صفة الصلاة الاذكار التي تقال عقب الصلوات فلا نعيدها هنا والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في ذكر شيء من فضائل السور) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده ما أنزل الله في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثل سورة الفاتحة وانها السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيته وكان صلى الله عليه وسلم يقول أعطيت مكان التوراة السبع الطول وأعطيت مكان الزبور المئين وأعطيت مكان الانجيل المثاني وفضلت بالمفصل وفي رواية أعطيت سورة البقرة من الذكر الاول وأعطيت طه والطواسين والحواميم من ألواح موسى والمفصل نافلة وكان كعب الاحبار يقول أعطي محمد صلى الله عليه وسلم أربع آيات لم يعطهن موسى وأعطي موسى آية لم يعطها محمد صلى الله عليه وسلم فاما الاربع آيات التي أوتيها محمد صلى الله عليه وسلم فهي آية الكرسي ولله ما في السموات وما في الارض الى آخر سورة البقرة وأما الآية التي أعطيها موسى فهي اللهم لا تولج الشيطان في قلوبنا وخلصنا منه من كل شر من أجل أن لك الملكوت والايد والسلطان والملك والحمد والارض والسماء الدهر الداهر أبدا أبدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الشيطان يفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة نزل مع كل آية منها ثمانون ملكا واستخرجت الله لا اله الا هو الحي القيوم من تحت العرش فوصلت بها وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول بينما جبريل قاعد عند النبي صلى الله عليه وسلم سمع نقيضا من فوقه فرفع رأسه فقال هذا باب من السماء فتح لم يفتح قط الا اليوم فنزل منه ملك فقال هذا ملك نزل الى الارض لم ينزل قط الا اليوم فسلم وقال أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك فاتحة الكتاب وسورة البقرة لن تقرأ بحرف منهما الا أعطيته ومن قرأهما في دار لم يقربها شيطان ثلاث ليال والبقرة وآل عمران يحاجان عن صاحبهما يوم القيامة وان لآية الكرسي لسانا وشفتين تقدس الملك عند ساق العرش وانها تعدل ربع القرآن وكان صلى الله عليه وسلم يقول من حفظ عشر آيات من سورة الكهف عصم من

السقاية فعرضوا عليه دلوا فتناولها منهم وشرب قائما وشربه قائما اما لبيان جواز ذلك ولما للضرورة والحاجة وقد كان نبي الله في هذا الطواف راكبا راحلته وسبب الركوب قال بعضهم كثرة الازدحام أو ليكون مشرفا على الناس ليراه الحاضرون فيتعلموا الطواف وآدابه وقال بعضهم كان في رجله المباركة عارض يؤذيه فركب ضرورة ورجع من حينه الى منى وصلى الظهر بها كذا في الصحيحين وفي صحيح مسلم أنه صلى الظهر بمكة وأكثر العلماء يرجحون أنه صلى الظهر بمكة لان هذا الحديث رواه صحابيان جابر وعائشة وذاك رواه ابن عمر الثاني أن عائشة أخص وأعلم بأحواله وبعضهم يرجح حديث ابن عمر لانه متفق عليه وليس فيه اضطراب ورجال اسناده أعظم وأجل ولما رجع الى منى بات بها وأقام في اليوم الثاني الى أن زالت الشمس فسار على قدميه قبل أداء صلاة الظهر نحو الجمرة الاولى وهي التي تلي مسجد الخيف ورمى سبعا يكبر مع كل ولما فرغ من الرمي تقدم قليلا الى السهل واستقبل القبلة

الجبال وكان صلى الله عليه وسلم يقول يس قلب القرآن لا يقرأها رجل يريد الله والدار الآخرة الا غفر له
اقرؤها على موتاكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول سورة الملك هي المانعة هي المنجية تنجي قارئها من
عذاب القبر ولوددت انها في قلب كل مؤمن وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سره أن ينظر الى يوم القيامة
كأنه رأي عين فليقرأ اذا الشمس كورت واذا السماء انفطرت واذا السماء انشقت وكان صلى الله عليه
وسلم يقول اذا زلزلت تعدل نصف القرآن وقل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن وقل يا أيها الكافرون تعدل
ربع القرآن واذا جاء نصر الله تعدل ربع القرآن وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا يستطيع أحدكم
أن يقرأ ألف آية كل يوم قالوا ومن يستطيع ذلك قال أما يستطيع أحدكم أن يقرأ ألهاكم التكاثر وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ قل هو الله أحد عشر مرات بنى الله له قصرا في الجنة فقال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه اذا نستكثر يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله أكثر وأطيب وكان أنس
ابن مالك يقول كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فطلعت الشمس بيضاء ولها شعاع ونور
فقلنا يا رسول الله ما بال الشمس اليوم كثيرة الشعاع فنزل جبريل عليه السلام فسأله رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن ذلك فقال جبريل عليه السلام لان معاوية بن معاوية الليثي مات اليوم بالمدينة وقد بعث الله تعالى
له سبعين ألف ملك من الملائكة يصلون عليه قال وفيم ذلك قال جبريل لانه كان يكثر قراءة قل هو الله أحد
ليلا ونهارا وفي ممشاه وقيامه وقعوده فهل لك يا رسول الله أن أقبض لك الارض فتصلي عليه قال نعم فرفع له
سريره حتى نظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعوذوا بقل
أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس فانه ما تعوذ متعوذ بمثلهما فان استطعتم أن لا تفوتكم قل أعوذ برب
الفلق في صلاتكم فافعلوا ❊(خاتمة في الاستغفار)❊ قال ابن مسعود كان بنو اسرائيل اذا أذنبوا أصبح
مكتوبا على باب أحدهم الذنب وكفارته فيفتضح فأعطينا خيرا من ذلك وهو الاستغفار وذكر الله ويقرأ
والذين اذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله الآية وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يقول الله عز وجل يا بني آدم كلكم مذنب الا من عافيته فاستغفروني أغفر
لكم يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك يا ابن آدم انك لو أتيتني بقراب الارض
خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا لأتيتك بقرابها مغفرة وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال ابليس وعزتك
لا أبرح أغوي عبادك ما دامت أرواحهم في أجسادهم فقال الله تبارك وتعالى وعزتي وجلالي لا أزال أغفر لهم
ما استغفروني وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا أدلكم على دوائكم من الذنوب قالوا بلى يا رسول الله قال
دواؤكم الاستغفار وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لزم الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجا ومن كل
ضيق مخرجا ورزقه من حيث لا يحتسب وكان صلى الله عليه وسلم يقول طوبى لمن وجد في صحيفته استغفارا
كثيرا فمن أحب أن تسره صحيفته فليكثر فيها من الاستغفار وكان صلى الله عليه وسلم يقول من استغفر
للمؤمنين والمؤمنات كتب الله تعالى له بكل مؤمن ومؤمنة حسنة وفي رواية من استغفر للمؤمنين
والمؤمنات في كل يوم سبعا وعشرين مرة أو خمسا وعشرين مرة كان من الذين يستجاب لهم ويرزق به
أهل الارض ومن استغفر الله عند الغروب سبعين مرة كل يوم لم يكتب من الكاذبين ومن استغفر الله في ليلة
سبعين مرة لم يكتب من الغافلين وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يعمل ذنبا الا وقف الملك
ثلاث ساعات فان استغفر من ذنبه لم يوقفه عليه ولم يعذبه يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ان العبد اذا أخطأ خطيئة نكتت في قلبه نكتة سوداء فان هو نزع واستغفر صقلت فان عاد زيد فيها حتى
تعلو على قلبه فذلك الران الذي ذكره الله تعالى كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون وكان صلى الله
عليه وسلم يقول ان القلوب تصدأ كما يصدأ الحديد وجلاؤها الاستغفار وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال
أستغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم وأتوب اليه غفر له وان كان قد فر من الزحف ومن قاله في
دبر كل صلاة غفرت له ذنوبه كلها ومن استغفر الله تعالى سبعين مرة في دبر كل صلاة نغفر الله له ما اكتسب من

ودعا قدر سورة البقرة ولما فرغ من الدعاء أتى الجمرة الوسطى ورمى كما فعل في الاولى وأخذ على الطريق اليسرى ومشى خطوات نحو وسط الوادي ودعا قدر ما دعا في الاولى وسار نحو جمرة العقبة واستقبلها وجعل الكعبة على يساره ومنى على يمينه ورمى ورجع من حينه ولم يشتغل بالدعاء ولهذا وجهان أحدهما انه كان زحام عظيم ولم يتيسر الوقوف الثاني أن دعاء هذه العبادة كان قد أتى به في صلب العبادات والدعاء في صلب العبادة أفضل منه في غير العبادة وكذا دعاء الصلاة غالبا كان في آخر التشهد قبل السلام ولم يتعجل في النفر بل أقام ثلاثا وبعض الرابع السبت والاحد والاثنين وبعد الزوال من يوم الثلاثاء رمى وسار الى المحصب وهو موضع خارج مكة يقال له الابطح أيضا فنزل به حيث كان أبو رافع المقدم على أحماله قد نزل ثمة وضرب الخيمة بحسب الاتفاق لا عن أمر فنزل صلى الله عليه وآله وسلم وصلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء هنالك ونام قليلا ولما استيقظ ركب وسار الى مكة وطاف

الذنوب ولم يطرح من الشياطين بعد أن واجهوها كنت من الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد ولا أمة يستغفر الله في يوم سبعين مرة الا غفر له سبعمائة ذنب وقد خاب عبد أو أمة عمل في يوم وليلة أكثر من سبعمائة ذنب وكان أنس رضي الله عنه يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال واذنوباه واذنوباه يقول ذلك مرتين أو ثلاثا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قل اللهم مغفرتك أوسع من ذنوبي ورحمتك أرجى عندي من عملي فقالها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قم فقد غفر الله لك وكان البراء بن عازب رضي الله عنه يقول في قوله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة هو الرجل يذنب الذنب فيقول لا يغفره الله ● والاحاديث في فضل الاستغفار كثيرة وفي هذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين والله أعلم

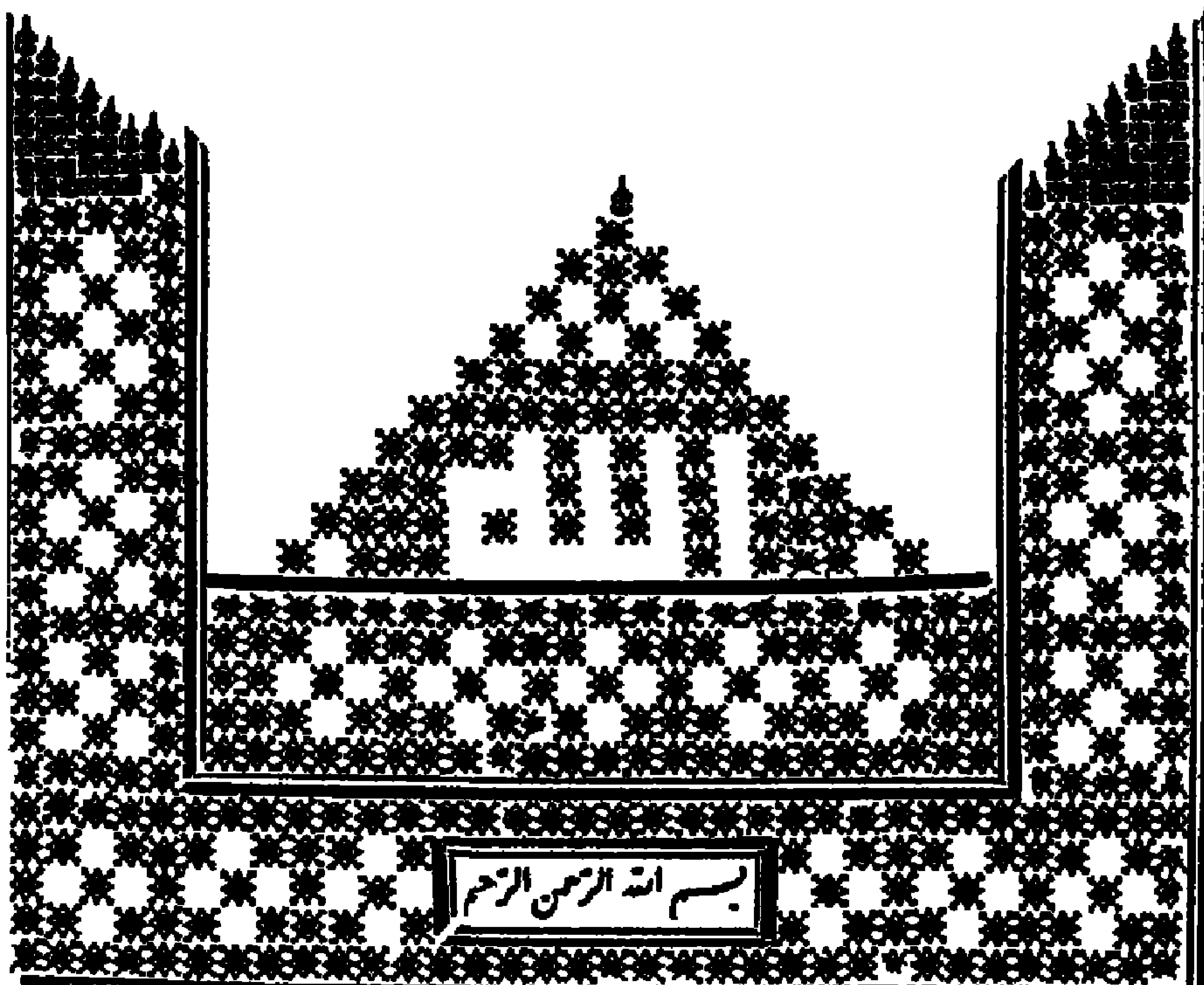
●(تم الجزء الاول من كتاب كشف الغمة عن جميع الامة ويتلوه ان شاء الله تعالى الجزء الثاني وأوله كتاب البيوع)●

الوداع ولم يرمل في هذه الليلة رغبت عائشة في العمرة فالزمها ليلا وأرسل معها عبد الرحمن الى التنعيم وهو خارج عن الحرم فأحرمت وجاءت الى مكة وتممت عمرتها قبل مضي الليل ورجعت الى المحصب فقال صلى الله عليه وآله وسلم فرغتم فقالوا نعم فأمر بالرحيل فرحلوا بأجمعهم وطاف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم طواف الوداع ثم توجه الى المدينة واختلف العلماء في التحصيب قال بعضهم أمر اتفاق ولم يكن من السنن ولا من الآداب وقال بعضهم هو من سنن الحج وتمام المناسك لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال انا نازلون غدا بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر والمراد بخيف بني كنانة المحصب لان قريشا وبني كنانة تعاهدوا وتحالفوا هناك على أن لا يخالطوا بني هاشم ولا يناكحوهم ولا يواكلوهم حتى يسلموا اليهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقصد صلى الله عليه وآله وسلم أن يظهر شعائر الاسلام حيث أظهر واشعائر الكفر والله أعلم

(فهرست الجزء الثاني من كشف الغمة)

الجزء الثانى من كتاب كشف الغمه عن
جميع الامه للامام العلامة قطب
دائرة المحققين الشيخ عبد
الوهاب الشــعرانى
رحمــة الله
ونفعنا به
آمين

*(وبهامشه بقية كتاب سفر السعادة للامام مجد الدين محمد بن يعقوب
الفيروزابادى الشيرازى صاحب القاموس)*



﴿كتاب البيع وفيه بيان الامر بالكسب القادر وغير ذلك مما يأتي﴾

كان أنس بن مالك رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول علم الله عز وجل آدم ألف حرفة من الحرف وقال له قل لولدك وذريتك ان لم تصبروا فاطلبوا الدنيا بهذه الحرف ولا تطلبوها بالدين فان الدين لي وحدي خالصا ويل لمن طلب الدنيا بالدين ويل له وتقدم في باب التعفف عن السؤال مزيد أحاديث وكان المقدام بن معدي كرب رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما أكل أحد طعاما قط خيرا من أن يأكل من عمل يده ان نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده وكان عمر رضي الله عنه يقول كان عمل يد داود عليه السلام القفاف وعمل زكريا النجارة بالقدوم وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول يا معشر القراء ارفعوا رؤسكم ما أوضح الطريق استبقوا الخيرات ولا تكونوا كلا على المسلمين وكان رضي الله عنه يقول اني لأرى الرجل فيعجبني فأقول هل له حرفة فاذا قالوا لا سقط من عيني (وسئل) ابن عباس رضي الله عنهما عن صنائع الانبياء فقال كان آدم حراثا وكان ادريس خياطا وكان نوح نجارا وكذلك زكريا وكان هود تاجرا وكذلك صالح وكان ابراهيم زراعا وكان اسمعيل قناصا وكان اسحق راعيا وكذلك يعقوب وشعيب وموسى وكان يوسف ملكا وكذلك سليمان وكان أيوب غنيا مثريا وكان هرون وزيرا وكان الياس نساجا وكان داود زرادا وكان يونس زاهدا وكذلك يحيى وكان عيسى سياحا وكان محمد صلى الله عليه وسلم وعليهم أجمعين مجاهدا في الله حق جهاده والله أعلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول أطيب الكسب عمل الرجل بيده وكل كسب مبرور وفي رواية وكل بيع مبرور وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يحب المؤمن المحترف وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أمسى كالا من عمل يده أمسى مغفورا له وكان صلى الله عليه وسلم يقول من خرج يسعى على أبويه الكبيرين الشيخين أو ولده الصغار فهو في سبيل الله وكان صلى الله عليه وسلم يحث على البكور في طلب الرزق وغيره من حوائج الدنيا ويقول اللهم بارك لأمتي في بكورها وكان صلى الله عليه وسلم يقول باكروا طلب الرزق فان الغدو بركة ونجاح وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صليتم الصبح فلا

تناموا

﴿فصل في دخول الكعبة والوقوف بالملتزم في طواف الوداع﴾ قال جماعة من العلماء والفقهاء لما حج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دخل الكعبة ودخول الكعبة من سنن الحج والاحاديث والآثار دالة على ان دخول الكعبة لم يكن في هذه السنة بل في عام فتح مكة وفي الصحيحين قال ابن عمر دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم فتح مكة على ناقة لأسامة حتى أناخ بفناء الكعبة فدعا عثمان بن طلحة بالمفتاح فجاء ودخل النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأسامة وبلال وعثمان بن طلحة فأغلقوا عليهم الباب مليا ثم فتحوه فبادرت الناس قال ابن عمر فوجدت بلالا على الباب فقلت أين صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

تناموا عن طلب أرزاقكم فان نوم الصبحة يمنع الرزق وكان أنس رضي الله عنه يقول دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على فاطمة رضي الله عنها بعد صلاة الصبح فوجدها مضطجعة فحركها برجله ثم قال لها يا بنية قومي فاشهدي رزق ربك ولا تكوني من الغافلين فان الله يقسم أرزاق الناس ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس وكان علي رضي الله عنه ينهى كل من رآه نائما قبل طلوع الشمس وكان صلى الله عليه وسلم يحث على كثرة ذكر الله تعالى في الاسواق ويقول من دخل السوق فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له ألف ألف حسنة ومحا عنه ألف ألف سيئة ورفع له ألف ألف درجة وبنى الله له بيتا في الجنة وذاكر الله في الغافلين بمنزلة الصابر في الفارين وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أحب العمل الى الله عز وجل سبحة الحديث وأبغض العمل الى الله التحريف فقال له رجل يا رسول الله وما سبحة الحديث قال يكون القوم يتحدثون والرجل يسبح فقال يا رسول الله وما التحريف قال القوم يكونون بخير فيسألهم الجار أو الصاحب فيقولون نحن بشر وكان صلى الله عليه وسلم يقول شر المجالس الاسواق والطرق وخير المجالس المساجد فان لم تجلس في المسجد فالزم بيتك

* (فصل في الاقتصاد في طلب الرزق) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تستبطئوا الرزق فانه لم يكن عبد ليموت حتى يبلغ آخر رزق هوله فاجملوا في الطلب خذوا ما حل ودعوا ما حرم فان كلا ميسر لما خلق له وفي رواية ان روح القدس نفث في روعي ان أحدا منكم لن يخرج من الدنيا حتى يستكمل رزقه فاجملوا في الطلب فان الرزق ليطلب العبد أكثر مما يطلبه أجله وفي رواية لو فر أحدكم من رزقه أدركه كما يدركه الموت ولو اجتمع الثقلان الجن والانس أن يصدوا عن عبد شيئا من رزقه ما استطاعوا فلا ييأس عبد من الرزق ما لم يزهر ثم أسف الانسان تلده أمه أحمر وليس عليه قشر ثم يعطيه الله ويرزقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أصبح وهمه الدنيا فليس من الله في شيء وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أحب الدنيا التاط منها بثلاث هم لا ينقطع أبدا وفقر لا يبلغ غناه أبدا وأمل لا يبلغ منتهاه أبدا وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول في خطبته ما قل وكفى خير مما كثر وألهى وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول في دعائه اللهم اني أعوذ بك من نفس لا تشبع ومن قلب لا يخشع ومن دعاء لا يسمع وكان صلى الله عليه وسلم يحث المكتسب على الانفاق ويقول ما أتت شمس قط الا وبجنبيها ملكان يناديان يسمعان أهل الارض الا الثقلين اللهم اعط منفقا خلفا واعط ممسكا تلفا

* (فصل في طلب الحلال) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طلب الحلال واجب على كل مسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أكل طعاما حراما لم يستجب له دعاء وكان كثيرا ما يذكر ويقول ان الرجل ليطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه الى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فاني يستجاب له وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اشترى ثوبا بعشرة دراهم وفيه درهم من حرام لم يقبل الله صلاة ما دام عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اشترى سرقة وهو يعلم أنها سرقة فقد اشترك في عارها واثمها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يكتسب عبد مالا حراما فيتصدق به فيقبل منه ولا ينفق منه فيبارك له فيه ولا يتركه خلف ظهره الا كان زاده الى النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول يأتي على الناس زمان لا يبالي المرء ما أخذ أمن الحلال أم من الحرام فهنالك لا تجاب له دعوة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت

* (فصل في الورع) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهة فمن ترك ما اشتبه عليه من الاثم كان لما استبان أترك ومن اجترى على ما يشك فيه من الاثم أوشك أن يواقع ما استبان والمعاصي حمى الله تعالى من يرتع حول الحمى يوشك أن يواقعه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا لما به بأس وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا

قال بين العمودين المقدمين قال ونسيت أن أسأله كم صلى وهذا الحديث صريح في أن دخول البيت كان عام فتح مكة وقال اني دخلت البيت ووددت أني لم أكن دخلت اني أخاف أن أكون قد أتعبت أمتي من بعدي وسألت عائشة دخول البيت فقال صلى الله عليه وآله وسلم صلي في الحجر ركعتين فكأنما صليت في الكعبة وأما الوقوف في الملتزم ففي سنن أبي داود عن عبد الله ابن عمر أنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قائما بين الركن والباب واضعا صدره على جدار الكعبة باسطا ذراعيه وكفيه وهذا يحتمل أن يكون عام الفتح ويحتمل أن يكون عام الحج وكأنه كان في العامين لان مجاهدا والامام الشافعي

دخل أحدكم على أخيه المسلم فأطعمه طعاما فليأكل من طعامه ولا يسأله وإن سقاه شرابا من شرابه فليشرب من شرابه ولا يسأل عنه وكان أنس رضي الله عنه يقول إذا دخلت على مسلم لا يتهم فكل من طعامه واشرب من شرابه وكان عمر رضي الله تعالى عنه إذا سئل عن طعام أهل الربا يقول كلوا إذا دعوكم ما لم تعلموا أن ذلك الطعام من الحرام وكان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه يقدم إلى الضيف الكسرة والقمقم ويقول إن الحلال في زماننا هذا لا يحتمل السرف وقال ميمون بن مهران رضي الله عنه زرت الحسن البصري رضي الله عنه فلما دققت الباب خرجت إلي جارية سداسية فقالت من تكون قلت ميمون بن مهران قالت كاتب عمر بن عبد العزيز قلت نعم قالت وما حياتك يا شقي إلى هذا الزمان الخبيث ثم أذنت لي فدخلت فلما سلمت على الحسن قدم إلي نصف خبازة ونصف رغيف وقال كل فإن الحلال لا يحتمل السرف في هذا الزمان ولو وجدت درهمين من حلال لكنت اشتري بهما حبات من الحنطة وأطحنها وامزجها بالماء ثم أدور بها على المرضى فكل مريض شرب منها جرعة شفي من ساعته رضي الله عنهم أجمعين

(فصل في السماحة في البيع والشراء) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم بمن يحرم على النار وتحرم عليه النار كل قريب هين سهل إذا باع سهل إذا اشترى سهل إذا اقتضى يقول الله تعالى يوم القيامة أنا أحق بذا السماحة منك اسمحوا عبدي وتجاوزوا عنه كما كان يسامح في دار الدنيا وكان معاوية رضي الله عنه يقول ليس من المروءة الربح على الإخوان والأصحاب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عليك بأول السوم فإن الربح مع السماح

(فصل في تحريم الغش) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من غشنا فليس منا والمكر والخداع في النار وفي رواية من غشنا فليس منا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من باع شيئا فيه عيب لم يبينه لم يزل في مقت الله ولم تزل الملائكة تلعنه

(فصل في الدين وثقله) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على الصبر على جفاء صاحب الدين ويقول إن لصاحب الحق مقالا وكان صلى الله عليه وسلم يستعيذ بالله منه ويقول اللهم إني أعوذ بك من الكفر والدين فقال له رجل أتعدل الكفر بالدين يا رسول الله قال نعم وهو راية الله في الأرض فإذا أراد الله أن يذل عبدا وضعه في عنقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول شهيد البحر يغفر له كل ذنب حتى الدين والأمانة فقيل لابن مسعود وما الأمانة قال الصلاة والصيام والوضوء والغسل والوديعة وفي رواية شهيد الغرق وشهيد البر يغفر له إلا الدين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تداين بدين وفي نفسه وفاؤه ثم مات تجاوز الله عنه وأرضى غريمه بما شاء ومن تداين بدين وليس في نفسه وفاؤه ثم مات اقتص الله تعالى لغريمه يوم القيامة فيأخذ من حسناته فيجعل في حسنات الآخر فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات الآخر فجعل عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول أتدرون من السابق إلى ظل الله عز وجل الذين إذا أعطوا الحق قبلوه وإذا سئلوه بذلوه وحكموا للناس كحكمهم لأنفسهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ أموال الناس يريد إتلافها أتلفه الله ومن كان عليه دين همه قضاؤه لم يزل معه من الله حارس ولذلك كانت عائشة رضي الله عنها لا تقضي دينا إلا استدانت شيئا آخر لهذا الحديث وسيأتي في باب الضمان مزيد أحاديث والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في حث التاجر وغيره على الصدق فيما يخبر به وعلى الصدقة وعدم الحلف وغيرها من الآداب)
قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التاجر الأمين الصدوق مع النبيين والصديقين والشهداء وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن التجار يبعثون يوم القيامة فجارا إلا من اتقى وبر وصدق وكان أبو بكر الصديق رضي الله عنه إذا أراد أن يشتري شيئا يقول فبكان هو يعني بكم هو وكان أبو ذر رضي الله عنه يقول فجور التاجر أن يزين سلعته بما ليس فيها وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول تجارة الأمير في إمارته خسارة وكان رضي الله عنه يقول من اتجر في شيء ثلاث مرات فلم يربح فيه فليتحول منه إلى غيره وكان صلى الله عليه وسلم يقول يا معشر قريش لا يغلبنكم الموالي على التجارة فإن الرزق عشرون بابا تسعة

و جماعة من العلماء قالوا بأنه يستحب بعد طواف الوداع أن يقف بالملتزم ويدعو لأنه ما وقف به أحد ودعا إلا استجيب له ولما صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصبح تجاه الكعبة قرأ في الصلاة سورة ق والطور ثم توجه إلى المدينة ولما وصل إلى منزل الروحاء ليلة الجمعة رأى جماعة فسلم عليهم وسألهم عن شأنهم فقالوا نحن مسلمون فمن أنت قال أنا رسول الله فجاءت امرأة وقدمت طفلا وقالت أيصح حج هذا الطفل قال نعم ولك أجر وتتابعت أيضا ولما بلغ الذي الحليفة نزل بها وبات فلما أصبح سار ولما شاهد المدينة كبر ثلاثا ثم قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون تائبون عابدون

عشر منها التاجر وباب واحد للصانع وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما أوحي الي ان أكون تاجرا ولكن أوحي الي ان سبح بحمد ربك وكن من الساجدين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أعيته المكاسب فعليه بمصر وعليه بالجانب الغربي وكان صلى الله عليه وسلم يقول يا معشر التجار ان البيع يحضره اللغو والحلف والكذب فشوبوه بالصدقة وكان صلى الله عليه وسلم يقول الحلف عند البيع منفقة للسلعة ممحقة للبركة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان صدق البيعان وبينا بورك لهما في بيعهما وان كتما وكذبا فعسى ان يربحا ربحا ويمحق بركة بيعهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أقال نادما أقاله الله عثرته وكان صلى الله عليه وسلم يقول أحب البقاع الى الله المساجد وابغض البقاع الى الله الاسواق وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لا يبع في السوق الا من قد تفقه في الدين وكان رضي الله عنه يتفقد على السوق محتسبا واستعمل عبد الله بن عتبة على سوق المدينة قال العلماء وهو أصل في ولاية الحسبة ويؤيده ما سيأتي في باب أحكام العيوب من أنه صلى الله عليه وسلم مر على رجل يبيع طعاما فادخل يده فيه فاذا هو مبلول فقال من غشنا فليس منا وفيه دليل لجواز التجسس للمحتسب والله أعلم وكان رضي الله عنه يقول في دعائه اللهم لا تطع فينا تاجرا ولا مسافرا فان التاجر يحب الغلاء والمسافر يكره المطر وكان سلمان الفارسي رضي الله عنه يقول لا تكونن اول من يدخل السوق ولا آخر من يخرج منها فانها معركة الشيطان وبها ينصب رايته وصيا بقوله صلى الله عليه وسلم اذا اشترى أحدكم الجارية فليأخذ بناصيتها وليدع بالبركة واذا اشترى البعير فليأخذ بسنامه وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم *(فرع في توفية الكيل والوزن)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على توفية المكيال والميزان ويقول ان الكيل والوزن أهلكا من كان قبلكم فاتقوا الله فيهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول الوزن وزن مكة والكيل كيل المدينة وفي رواية بالعكس وكان صلى الله عليه وسلم يقول كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا بعت فكل واذا ابتعت فاكتل وكان مده صلى الله عليه وسلم مدا ونصفا بمد هشام فزيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز

(فصل في التسعير وتحريم الاحتكار) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره التسعير اذا غلا القوت ويقول لهم اذا قالوا اسعر لنا ان الله هو القابض الباسط الرازق المسعر واني لارجو أن ألقى الله عز وجل ولا يطلبني أحد بمظلمة ظلمتها اياه في دم ولا مال وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأيتم عمودا أحمر من قبل المشرق في شهر رمضان فادخروا طعام سنتكم فانها سنة جوع وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن احتكار الاقوات ويقول من دخل في شيء من اسعار المسلمين ليغليه عليهم كان حقا على الله ان يقعده بعظم من النار يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يحتكر الا خاطئ وكان صلى الله عليه وسلم يقول من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والافلاس * وفي رواية أخرى من احتكر حكرة يريد أن يغلي بها على المسلمين فهو خاطئ وكان سعيد بن المسيب رضي الله عنه يحتكر الزيت وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لا حكرة في سوقنا لا يعمد رجال بايديهم فضول من ذهب الى رزق من أرزاق الله ينزل بساحتنا فيحتكرونه علينا ولكن أيما جالب جلب في الشتاء والصيف فذلك ضيف عمر فليبع كيف شاء وليمسك كيف شاء وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن كسر سكة المسلمين الجائزة بينهم الا من بأس يعني ان يكسر الدرهم فيجعل فضة أو يكسر الدينار فيجعل ذهبا والله أعلم *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع فضل الماء ويقول لا يمنع نقع البئر * وفي رواية المسلمون شركاء في ثلاثة الماء والكلأ والنار وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الملح والقصير عليه في معدنه ويقول هو الشيء الذي لا يحل منعه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حميرا من أعطى نارا فكأنما تصدق بجميع ما أنضجت تلك النار ومن أعطى ملحا فكأنما تصدق بجميع ما طيب ذلك الملح والله أعلم

(باب بيان ما لا يجوز بيعه وتحريم الحيلة من غير ضرورة شديدة)

ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده ثم دخل المدينة *(فصل)* اعلم ان الذبائح التي تحصل بها القربة ثلاثة أنواع أحدها الهدي الثاني الاضحية الثالث العقيقة والنبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يرسل الهدي الغنم والابل وكان يهدي عن أمهات المؤمنين البقر ولما حج ساق الهدي معه ولما اعتمر أيضا ساق معه الهدي وكان اذا قام في بعض الاعوام أرسل الهدي مع من يذهب الى مكة ولم يكن في حالة ارسال الهدي يحرم عليه شيء وكان من عادته اذا أهدى غنما أن يقلدها واذا أهدى ابلا قلدها وأشعرها وقد تقدم بيان ذلك وكان اذا أرسل الهدي

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير وان جاءه أحد يطلب ثمن الكلب فاملؤا كفه ترابا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن ثمن الكلب الا كلب الصيد وكذلك كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع السنور والاصنام وجاءه رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فانه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال هو حرام قاتل الله اليهود ان الله تعالى لما حرم عليهم الشحوم أجملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه وان الله عز وجل اذا حرم على قوم أكل شئ حرم عليهم أكل ثمنه وسأله صلى الله عليه وسلم رجل عن أيتام ورثوا خمرا فقال صلى الله عليه وسلم اهرقها واكسر الدنان قال أفلا أجعلها خلا قال لا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع المضطر وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في بيع أمهات الاولاد ثم منع من بيعها وقال ايما وليدة ولدت من سيدها فانه لا يبيعها ولا يهبها ولا يورثها ويستمتع بها ما عاش فاذا مات فهي حرة كما سيأتي بسطها آخر الكتاب ان شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع القينات المغنيات ويقول لا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام قال أبو امامة رضي الله عنه وفي مثل ذلك نزل ومن الناس من يشتري لهو الحديث وكان صلى الله عليه وسلم يقول اشتروا الرقيق وشاركوهم في أرزاقهم واياكم والزنج فانهم قصيرة أعمارهم قليلة أرزاقهم وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع ضراب الفحل فقال له رجل يا رسول الله انا نطرق الفحل فيكرم لاجل ذلك فرخص له في الكرامة وكان عمر رضي الله عنه يقول لا تبيعوا المصاحف ولا تشتروها وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع التمر وعن بيع العنب ممن يتخذه خمرا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله في الخمر عشرة أشياء عاصرها ومعتصرها وشاربها وحاملها والمحمولة اليه وساقيها وبائعها وآكل ثمنها والمشتري لها والمشتراة له والله أعلم * (فرع في بيع المصحف) * كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول كانت المصاحف لا تباع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان الرجل يأتي بورقه عند النبي صلى الله عليه وسلم فيقوم الرجل فيكتب له احتسابا ثم يقوم آخر فيكتب حتى يفرغ من المصحف وكان ابن عمر رضي الله عنهما يمر بأصحاب المصاحف فيقول بئس التجارة ولوددت ان الايدي قطعت في بيعه وكان ابن عباس رضي الله عنهما كثيرا ما يقول لا أرى للرجل ان يجعل المصحف متجرا ولكن اذا عمل بيديه فلا بأس وكان الحسن والشعبي لا يريان بذلك بأسا والله أعلم

(باب ما لا يجوز فعله في البيع وبيان ما يجوز من الشروط)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما البيع عن تراض وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر في الحرث والزرع وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا الى دينكم قال العلماء والعينة هو ان يشتري من رجل سلعة بثمن معلوم الى أجل معلوم ثم يبيعها منه بأقل من الثمن الذي باعها به ويسقط له الزائد في تطير صبره عليه وذلك ربا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر وكثيرا ما كان صلى الله عليه وسلم يقول لا تشتروا السمك في الماء فانه غرر وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن حبل الحبلة وكانوا في الجاهلية يتبايعون لحم الجزور الى حبل الحبلة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن شراء ما في بطون الانعام حتى تضع وعن بيع ما في ضروعها الا بكيل وعن شراء العبد وهو آبق وعن شراء المغانم حتى تقسم وعن شراء الصدقات حتى تقبض وعن ضربة الغائص وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تبيعوا الثمر حتى يطعم ولا الصوف حتى يجز ولا اللبن حتى يحلب ولا السمن في اللبن حتى يتميز من اللبن وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن المنابذة والثنيا والملامسة في البيع فالمنابذة ان ينبذ الرجل الى الرجل ثوبه وينبذ الآخر ثوبه ويكون ذلك بيعهما من غير نظر ولا تراض والثنيا كقوله بعتك هذا الثوب الا بعضه أو الا ان أشاء عدم البيع والملامسة لمس الرجل ثوب الآخر بيده في ليل أو نهار ولا يقلبه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن المزابنة والمحاقلة

على يد أحد أمرها اذا أشرف شئ على الهلاك أن يذبحه ويصبغ نعله بدمه ويضرب به صفحته ولا يأكل منه هو ولا من في تلك الصحبة وان حضر أجانب قسم المذبوح بينهم وكان يهدي البدنة والبقرة عن سبعة وكان يجيز ركوب الهدي وقت الحاجة ما لم يجهده وكان ينحر الابل قائمة معقولة اليسار ويقول عند النحر باسم الله والله أكبر وكان اذا ذبح الغنم يجعل قدمه المباركة على صفحتها وأباح لامته أن يأكلوا من هديهم ويتزودوا وكان يقسم الهدي حينا وحينا يقول من له حاجة فليقتطع لنفسه واستدل بعضهم بهذا على جواز الانتهاب في النثار وما ساق من الهدي في العمرة نحر عند المروة اليوم وما ساق في الحج نحر في منى ولم ينحر

فالمزابنة اشتراء التمر بالتمر في رؤس النخل والمحاقلة كرى الارض بالحنطة وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما ينهى عن هذه الامور ثم يقول الا الآن تعلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول سيد السلعة أحق أن يسام وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيعتين في بيعة ويقول من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن صفقتين في صفقة وهو ان يقول الرجل لآخر ابتع هذا البعير مثلا بنقد حتى ابتاعه منك الى أجل أو الرجل يبيع البيع فيقول هو بيننا بكذا وبنقد بكذا وكذا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع العربون بأن يشتري ويعطيه دراهم لتكون من الثمن ان رضي السلعة والا فهبة *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع ما لا يملكه ثم يمضي فيشتريه ويسلمه ويقول صلى الله عليه وسلم لا تبع ما ليس عندك وكان حكيم بن حزام يأتيه الرجل فيسأله البيع ليس عنده شئ فيبيعه ثم يشتريه من السوق ويسلمه الرجل فنهاه صلى الله عليه وسلم عن ذلك وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الرجل سلعة من رجل ثم من آخر ويقول أيما رجل باع بيعا من رجلين فهو للاول منهما وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الدين بالدين ويرخص في بيعه بالعين ممن هو عليه ويقول لا تبيعوا الكالئ بالكالئ وقال ابن عمر رضي الله عنهما أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني أبيع الابل وغيرها فأبيع بالدنانير وآخذ الدراهم وأبيع بالدراهم وآخذ الدنانير فقال لا بأس أن تأخذ بسعر يومها مالم تتفرقا وبينكما شئ وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في التصرف في الثمن قبل قبضه وان كان في مدة الخيار وفي الحديث دليل على ان خيار الشرط لا يدخل الصرف *(فرع)* وكان ابن عمر رضي الله عنهما يرى الركون الى البيع بيعا وكان رضي الله عنه اذا أراد أن يشتري جارية يواطئ أهلها على ثمن ثم يضع يده على عجزها وبطنها وقبلها ويكشف عن ساقها *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم ينهى المشتري عن بيع ما اشتراه قبل قبضه ويقول اذا اشتريت شيأ فلا تبعه حتى تقبضه وتكاله ثم تحوزه الى رحلك وفي رواية من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه وينقله قال ابن عباس رضي الله عنهما ولا أحسب كل شئ الا مثله وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان صاع البائع وصاع المشتري فيكون لصاحبه الزيادة وعليه النقصان

(فصل) وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اشترى أحدكم الخادم فليكن أول ما يطعمها الحلوى فانه أطيب لنفسه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن التفريق بين ذوي المحارم في البيع ويقول من فرق بين والدة وولدها أو أخ وأخيه فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة ومن لا يرحم لا يرحم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن باع ارتجع ما بعت ولا تبعهما الا جميعا وفي رواية رده فان الله لعن من فرق بين الوالدة وولدها وبين الاخ وأخيه وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في التفريق بعد البلوغ وكان الصحابة رضي الله عنهم اذا غزوا وسبوا نساءهم وبناتهم اقتسموها وكثيرا ما كان الامير ينفل بعضهم البنات البالغين ثم يستوهبها منهم ويفادي بها من أسر من المسلمين وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع حاضر لباد وان كان أخاه أو أباه ويقول دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض وفي رواية لا تلقوا الركبان ولا يبع حاضر لباد فقيل لابن عباس رضي الله عنهما ما قوله لا يبع حاضر لباد قال لا يكون سمسارا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن النجش وهو أن يزيد في الثمن لا لرغبة في السلعة بل ليخدع غيره وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تلقى الجلب يعني الركبان قبل دخولهم فاشترى منهم شيأ فصاحب السلعة فيها بالخيار اذا ورد السوق وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الرجل على بيع أخيه وأن يسوم على سومه بعد استقرار الثمن ويرخص في ذلك في المناداة المزايدة من الناس ويقول لا يبع أحدكم على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه الا أن يأذنه أو يذر وتقدم في باب التعفف عن المسألة انه صلى الله عليه وسلم باع قدحا وحلسا وصار يقول من يزيد من يزيد حتى انتهت الرغبات باعهما والله أعلم *(فرع في الاشهاد على البيع ونحوه)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن البيع بغير اشهاد ثم يقرأ

أبدا الا بعد صلاة العيد ولم ينحر قبل يوم العيد أبدا وهذه الامور مرتبة هكذا في يوم العيد رمي جمرة العقبة ثم النحر ثم الحلق ثم الطواف

(فصل في قربانه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم) لم يترك الاضحية فضحى بكبشين من الضأن ذبحهما بعد صلاة العيد وقال من ذبح قبل صلاة العيد فليعد فانها ليست بقربة وانما هي شاة لحم يقدمها لاهله وقال يجزي من الضأن ما كان لسنة ومن غيره ما كان لسنتين فصاعدا ومجموع يوم العيد وثلاثة أيام التشريق أيام ذبح ومن السنة النبوية أن من قصد الاضحية في يوم العيد أن لا يأخذ من شعره اذا أهل هلال ذي الحجة ولا من ظفره وأن يكون كالمحرم وان

وأشهدوا اذا تبايعتم وقال أنس رضي الله عنه اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة من اعرابي بعيرا بغير اشهاد فجحد الاعرابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلى قد ابتعته فطفق الاعرابي يقول هلم شهيدا فقال خزيمة يا رسول الله أنا أشهد انك ابتعته فاقبل النبي صلى الله عليه وسلم على خزيمة فقال بم تشهد قال بتصديقك يا رسول الله فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادة خزيمة بشهادة رجلين ثم ان الاعرابي اعترف بالبيع قال أنس رضي الله عنه فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد قصة الجمل يجعل شهادة خزيمة بشهادة رجلين حتى مات والله أعلم

(فصل) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع نخلا بعد أن أبرت فثمرها للذي باعها الا أن يشترط المبتاع ومن ابتاع عبدا فماله للذي باعه الا أن يشترط المبتاع كما يأتي ايضاحه في باب بيع الاصول والثمار ان شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في اشتراط منفعة المبيع وما في معناها في البيع و يقول من باع بعيرا واستثنى حملانه الى أهله أو الى بلده فله ذلك وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن جمع شرطين من ذلك و يقول لا يحل سلف و بيع ولا شرطان في بيع ولا ربح ما لم يضمن ولا بيع ما ليس عندك وكان صلى الله عليه وسلم يقضي فيمن اشترى عبدا بشرط أن يعتقه بصحة البيع وقال لعائشة رضي الله عنها لما أرادت أن تشتري بريرة للعتق اشتريها واعتقيها فانما الولاء لمن أعتق وكان أهلها أرادوا اشتراط الولاء لهم فالغى النبي صلى الله عليه وسلم اشتراطهم وقال لعائشة الولاء لك وان اشترطوا مائة شرط فلا يمنعك ذلك فكان صلى الله عليه وسلم يرى في مثل ذلك صحة العقد والغاء الشرط الفاسد وقد اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من جابر بعيرا فباعه جابر على ان له ظهره الى المدينة لانه لم يكن له بعير غيره فاشتراه النبي صلى الله عليه وسلم على هذا الشرط وأركبه جابرا الى المدينة وكان ابن عمر رضي الله عنهما يبتاع الى الميسرة ولا يسمي أجلا فابتاع من شخص مرة الى الميسرة فاتاه بنقد أفضل من نقده فقال الرجل هذا أفضل من نقدي فقال ابن عمر هو نيلي من قبلي أتقبله قال نعم والله أعلم

(باب الخيار في البيع)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا باع رجلا في الجاهلية خيره بعد البيع فقال له اعرابي مرة عمرك الله من أنت قال امرؤ من قريش تعجبا من حسن بيعه صلى الله عليه وسلم وقال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لمن يبيع وفي عقله خبل وضعف فيغبن في البيع اذا بايعت فقل لا خلابة يعني لا خديعة ثم أنت في كل سلعة ابتعتها بالخيار ثلاث ليال ان رضيت فامسك وان سخطت فارددها على صاحبها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما ينهى مثل هذا عن البيع و يقول فان أبيت الا أن تبيع فبايع وقل لا خلابة وكان صلى الله عليه وسلم يرى جواز خيار المجلس و يقول البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو يقول أحدهما لصاحبه اختر ولا يحل له أن يفارقه خشية أن يستقيله وفي رواية اذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا أو يخير أحدهما الآخر فان خير أحدهما الآخر فتبايعا على ذلك وجب البيع وفي رواية كل بيعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا الا بيع الخيار وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا بايع رجلا فأراد أن لا يقيله قام فمشى هنيهة ثم رجع وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في عدم رؤية المبيع حالة العقد اكتفاء بالصفة أو الرؤية المتقدمة وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول بعت مالا بالوادي من أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه بمال له بخيبر فلما تبايعنا رجعت على عقبي حتى خرجت من بيته خشية أن يرادني البيع وكانت السنة ان المتبايعين بالخيار حتى يتفرقا والله أعلم

(باب الربا)

كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشدد في أمر الربا و يقول لعن الله آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه وهم سواء ودرهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم أشد من ستة وثلاثين زنية في الاسلام

بخنار لاضحيته السمين السالم من العيوب لا العوراء ولا العمياء ولا معضوبة الاذن ولا مقطوعتها وكان من العادة النبوية أن يذبح الضحايا في المصلى قال جابر حضرت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما فرغ من الصلاة خطب ولما فرغ من الخطبة ونزل عن المنبر جاؤا بكبش فذبحه صلى الله عليه وآله وسلم بيده وقال باسم الله والله أكبر هذا عني وعمن لم يضح من أمتي وثبت في سنن أبي داود انه ضحى بكبشين أقرنين أملحين موجوأين فلما وجههما قال وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما أنا من المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من

وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما أكثر أحد من الربا الا كان عاقبة أمره الى قلة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل * وفى رواية وزنا بوزن ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد فمن زاد أو استزاد فقد أربى الآخذ والمعطى فيه سواء فاذا اختلفت الاجناس فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد وقال أبو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجنا مرة فاتخذت خلخال امرأتي في السنة التي استخلف فيها أبو بكر رضي الله تعالى عنه فلقيني أبو بكر رضي الله عنه فقال ما هذا فقلت احتاج اهلى الى نفقة فقال ان معي ورقا أريد بها فضة فدعا بالميزان فوضع الخلخالين فى كفة فشف الخلخالان نحوا من دانق فقرضه فقلت يا خليفة رسول الله هو لك حلال فقال يا أبا رافع ان أحللته فان الله تعالى لا يحله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الذهب بالذهب وزنا بوزن الزائد والمزيد فى النار وكان عمر رضي الله عنه يقول انما الربا على من أراد أن يربى وينسى وكان صلى الله عليه وسلم يرخص لهم فى بيع الذهب بالفضة وبالعكس كيف شاؤا وفى بيع البر بالشعير والشعير بالبر اذا كان ذلك كله يدا بيد كيف شاؤا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما وزن مثلا بمثل اذا كانوا نوعا واحدا وما كيل فمثل ذلك واذا اختلف النوعان فلا بأس وكان البراء بن عازب وزيد بن أرقم رضي الله عنهما يقولان سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصرف وكنا تاجرين فقال صلى الله عليه وسلم ان كان يدا بيد فلا بأس ولا يصلح نسيئة قال ابن عباس رضي الله عنهما استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا على خيبر فجاءهم بتمر جنيب فقال أكل تمر خيبر هكذا قال انا لنأخذ الصاع من هذا بصاعين والصاعين بالثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا وقال فى الموزون مثل ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يرى الجهل بالتساوى فى المبيع كالعلم بالتفاضل وكان يقول لا يبيع أحدكم الصبرة من التمر لا يعلم كيلها بالكيل المسمى من التمر *(فرع فى أمور متفرقة)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع كل رطب من حب أو تمر بيابسه ويقول لا يبيع أحدكم تمر حائطه ان كان نخلا بتمر كيلا وان كان كرما أن يبيعه بزبيب كيلا وان كان زرعا ان يبيعه بكيل طعام وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يسأل من حوله أينقص الرطب مثلا اذا يبس فان قالوا نعم نهى عنه وكان يرخص فى بيع العرايا أن يشترى بخرصها يأكلها أهلها رطبا اذا كانت وسقين أو ثلاثة أو أربعة ويقول بيعوا الرطب على النخل بتمر فى الارض وبيعوا العنب فى الشجر بزبيب اذا كانت دون خمسة أوسق وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع اللحم بالحيوان وعن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة وكان يرخص فى التفاضل فى غير المكيل والموزون واشترى عليه الصلاة والسلام مرة عبدا بعبدين واشترى صفية رضي الله عنها من دحية الكلبي بسبعة أرؤس وكان كثيرا ما يرخص فى بيع البعير ببعيرين وثلاثة واشترى على بن أبي طالب رضي الله عنه مرة جملا بعشرين بعيرا الى أجل واشترت امرأة غلاما من زيد بن أرقم بستمائة درهم نقدا وكانت باعته بثمانمائة درهم نسيئة الى العطاء فقالت لها عائشة رضي الله عنها بئسما اشتريت وبئسما شريت أبلغي زيد بن أرقم أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الا أن يتوب قالت أرأيت ان لم آخذ الا رأس مالى فقالت عائشة رضي الله عنها فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وتقدم حديث النهى عن بيع العينة بتفسيره فى باب ما لا يجوز فعله فى البيع فراجعه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع القلادة التى فيها خرز وذهب حتى يفصل الخرز من الذهب وقال فضالة بن عبيد اشتريت قلادة يوم خيبر باثنى عشر دينارا فيها ذهب وخرز فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تباع حتى تميز فقلت انما أردت فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا حتى تميز قال فردنى حتى ميزت بينهما فلما فصلتها وجدت فيها أكثر من اثنى عشر دينارا والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب أحكام العيوب)

المسلمين اللهم منك ولك عن محمد وأمته باسم الله والله أكبر ثم ذبح وأمر الناس بالاحسان فى الذبح وقال ان الله تعالى كتب الاحسان على كل شئ فاذا قتلتم فأحسنوا القتلة واذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته ومن الاحسان أن لا يذبح بحضور البعض وأن لا يشرع فى السلخ الا بعد كمال الموت

(فصل فى السنة النبوية فى العقيقة) العقيقة اسم أول شعر نبت على رأس الطفل لانه يعق اللحم والجلد أى يشقهما ويخرج وكان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يكره هذا الاسم سئل عن العقيقة قال لا أحب العقوق فقالوا نعمل نسكا عن الولد فقال من أحب

تقدم قوله صلى الله عليه وسلم من أقال نادما أقاله الله من عثرته وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على تبيين العيب ويقول المسلم أخو المسلم لا يحل لمسلم باع من أخيه بيعا وفيه عيب الا بينه له ولا يحل لاحد يعلم ذلك الا بينه ومر رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل يبيع طعاما فأدخل يده فيه فاذا هو مبلول فقال من غشنا فليس منا وقال ابن عباس رضي الله عنهما كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم للعداء بن خالد بن هوذة هذا ما اشترى العداء بن خالد بن هوذة من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى منه عبدا أو أمة لا داء ولا غائلة ولا خبثة بيع المسلم المسلم وباع ابن عمر رضي الله عنهما عبدا على البراءة فادعى المشتري أن به داء لم يسمه ابن عمر فتحاكما الى عثمان رضي الله عنه فقضى على ابن عمر أن يحلف له لقد باعه العبد وما به داء يعلمه فأبى أن يحلف وارتجع العبد وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في الرد بالعيب ولو حدث للمبيع كسب ويقول الخراج بالضمان وتحاكم اليه رجلان فقال احدهما يا رسول الله هذا ابتاع غلاما فاستغله ثم وجد به عيبا فرده بالعيب ولم يرد معه الغلة فقال صلى الله عليه وسلم الغلة بالضمان وكان صلى الله عليه وسلم يقول شر المبير الاسود القصير *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن تصرية الانعام ويقول من ابتاعها فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها ان رضيها أمسكها وان سخطها ردها وصاعا من تمر يعني في مقابلة اللبن * وفي رواية من اشترى مصراة فهو منها بالخيار الى ثلاثة أيام ان شاء أمسكها وان شاء ردها ومعها صاع من تمر لا سمراء والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب اختلاف المتبايعين)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اختلف البيعان وليس بينهما بينة فالقول ما يقول صاحب السلعة أو يترادان والسلعة كما هي * وفي رواية اذا اختلف البيعان والمبيع مستهلك فالقول قول البائع واختلف رجلان في سلعة فأتيا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أحدهما أخذتها بكذا وقال الآخر بعت بكذا وكذا فأمر بالبائع أن يستحلف ثم يخير المبتاع ان شاء أخذ وان شاء ترك وكان صلى الله عليه وسلم يقول عهدة الرقيق ثلاثة أيام ان وجد داء في الثلاث ليال رد بغير بينة وان وجد داء بعد الثلاث كلف البينة انه اشتراه وبه هذا الداء واشترى عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وليدة فوجدها تنز وج فردها والله أعلم

(باب بيع الاصول والثمار وبيان فضل غرس الاشجار والزرع)

قال جابر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقل أحدكم زرعت وليقل حرثت فان الله هو الزارع وكان صلى الله عليه وسلم يقول اطلبوا الرزق في خبايا الارض يعني الزرع وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله جعل الزرع حرمة غلوة سهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يقولن أحدكم للعنب الكرم فان الكرم قلب المؤمن ولكن قولوا حدائق الاعناب وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يغرس غرسا الا كان ما أكل منه له صدقة وما سرق منه صدقة ولا يرزؤه أحد الا كان له صدقة الى يوم القيامة وفي رواية لا يغرس مسلم غرسا ولا يزرع زرعا فيأكل منه انسان ولا دابة ولا طير الا كانت له صدقة ومعنى يرزؤه يصيب منه وينقصه وفي رواية ما من مسلم بنى بنيانا في غير ظلم ولا اعتداء أو غرس غرسا في غير ظلم ولا اعتداء الا كان له أجر جار يا ما انتفع به خلق الرحمن تبارك وتعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول من نصب شجرة فصبر على حفظها والقيام عليها حتى تثمر كان له في كل شيء يصاب من ثمرها صدقة عند الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا طلعت الثريا أمن الزرع من العاهة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن تحصين البساتين عن المحتاجين والجائعين بالحيطان والزروب يأكلوا منها وقال لاصحابه يوما كنتم في الجاهلية أذلاء تعبدون غير الله تحملون الكل وتفعلون في أموالكم المعروف وتصلون الى ابن السبيل حتى اذا من الله عليكم بالاسلام وبنبيه صلى الله عليه وسلم اذا أنتم تحصنون أموالكم فيما يأكل ابن آدم أجرا وفيما يأكل السبع والطير أجرا فرجع القوم فما منهم أحد الا هدم من حديقته ثلاثين بابا

(فصل) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع نخلا قد أبرت فثمرتها للذي باعها الا أن

أن يؤدي نسكا عن الولد فمن الغلام شاتين ومن الجارية شاة وورد في الحديث الصحيح ان الغلام رهينة بعقيقة تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويسمى قال الامام أحمد معنى الحديث ان الولد محبوس عن أن يشفع لوالديه مالم يؤديا عنه العقيقة وقال بعضهم هو ممنوع ومحبوس عن الخيرات والزيادات مالم يؤدوا عنه العقيقة ووقع في بعض الروايات بدل ويسمى ويدمى وقال قتادة تفسيره ان الشاة اذا ذبحت أخذ قليل من صوفها وجعل في الدم السائل من المذبوح ثم وضع على رأس الطفل ليسيل من الدم على رأسه مثل الخيط ثم يغسل ويحلق رأسه والصواب ان هذا تغيير من بعض الرواة لان النبي صلى الله

يشترط المبتاع ومن ابتاع عبدا فماله الذي باعه الا أن يشترط المبتاع وكان صلى الله عليه وسلم ينهى البائع والمشتري عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها وفي رواية نهى عن بيع النخل حتى تزهو وعن بيع السنبل حتى يشتد و يطيب و يبيض و يأمن العاهة وعن بيع العنب حتى يسود وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا منع الله الثمرة فبم يستحل أحدكم مال أخيه وكان صلى الله عليه وسلم يقضي في الثمرة المشتراة تلحقها الجائحة بوضعها بعني الجائحة و يقول اذا بعت من أخيك ثمرا واصابتها جائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيأ بم تأخذ مال أخيك بغير حق وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة وأن يشتري النخل حتى يشقه والاشقاه أن يحمر أو يصفر أو يؤكل منه شئ والمحاقلة أن يباع الحقل بكيل من الطعام معلوم والمزابنة أن يباع النخل بأوساق من الثمر والمخابرة الثلث والربع وأشباه ذلك كذا فسره رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما طلع نجم الثريا صباحا قط و بقوم عاهة الا و رفعت عنهم أو خفت والله أعلم (خاتمة) قال طلحة مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوم على رؤس النخل فقال ما يصنع هؤلاء فقلت يلقحونه يجعلون الذكر في الانثى فيلقح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أظن ذلك يغني شيأ فسمعوا ذلك فتركوا التلقيح تلك السنة فخرج النخل شيصا ونقص الحمل فأخبروا بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان كان ينفعهم ذلك فليصنعوه فاني انما ظننت ظنا فلا تؤاخذوني في الظن فانما أنا بشر ولكن اذا أمرتكم بشئ من دينكم عن الله فخذوا به فاني لن أكذب واذا أمرتكم بشئ من رأيي فأنتم أعلم بأمر دنياكم والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب معاملة العبيد)

كانت الصحابة رضي الله عنهم يرسلون عبيدهم في تجاراتهم وقبض ديونهم ونحو ذلك لا يرون به بأسا وتقدم قوله صلى الله عليه وسلم أوائل باب البيوع يا معشر قريش لا يغلبنكم الموالي على التجارة والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب السلم)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث فيهن البركة البيع الى أجل والمقارضة وخلط البر بالشعير للأكل لا للبيع وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار السنة والسنتين والثلاث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أسلف في تمر فليسلف في كيل معلوم و وزن معلوم الى أجل معلوم وقال رضي الله عنه وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يصيبون المغانم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يأتيهم أنباط من انباط الشام فيسلفونهم في الحنطة والشعير والزيت الى أجل مسمى فقيل لأنس رضي الله عنه أكان لهم زرع أو لم يكن فقال ما كانوا يسألون عن ذلك وفي رواية عن ابن عباس وغيره كنا نسلف على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما في الحنطة والشعير والزبيب والتمر وما نراه عندهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أسلف في شئ فلا يصرفه الى غيره قبل أن يقبضه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أسلف سلفا فلا يشرط على صاحبه غير قضائه وفي رواية من أسلف في شئ فلا يأخذ الا ما أسلف فيه أو رأس ماله وأسلف رجل آخر في نخل فلم يخرج تلك السنة فاختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بم تستحل ماله اردد عليه ماله ثم قال صلى الله عليه وسلم لا تسلفوا في النخل حتى يبدو صلاحه وسئل عمر رضي الله عنه عن رجل أسلف طعاما على أن يعطيه اياه في بلد آخر فكره ذلك عمر رضي الله عنه فقال وأين كراء الحمل وكان رضي الله عنه يكره السلم في الحيوان الى أجل معلوم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يكره هذه الكلمة أسلمت في كذا وكذا و يقول انما الاسلام لله رب العالمين وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول من أسلف سلفا فلا يشترط أفضل منه وان كان قبضة من علف فهو ربا وكان طاوس رضي الله عنه يقول سألت ابن عمر رضي الله عنهما بعيرا ببعير نظرة فأبى وكرهه فسألت ابن عباس فقال قد يكون البعير خيرا من البعيرين والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب القرض وما جاء في فضله)

عليه وآله وسلم عق عن الحسن والحسين بشاتين ولم يفعل ذلك وهذا الفعل بعرائد الجاهلية أشبه والله أعلم وصح انه صلى الله عليه وآله وسلم عق عن الحسن بشاة وعن الحسين بشاة وأمر فاطمة بحلق رأسه وأن تتصدق بوزن شعره فضة فوزنا فكان قدر درهم ولكن حديث عن الغلام شاتان أقوى وأصح لانه يرويه جماعة من أكابر الصحابة وأيضا الفعل يدل على الجواز والقول أقوى من الفعل وأتم لان الفعل يحتمل الاختصاص وأيضا الفعل يدل على الجواز والقول على الاستحباب وأيضا قصة ذبح العقيقة عن الحسن والحسين متقدمة على حديث أم كرز لانها عام أحد والعام الذي بعده وحديث أم كرز عام الحديبية

قال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يقرض مسلما قرضا مرتين الا كان كصدقتهما مرة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من منح منيحة لبن أو ورق أو أهدى زقاقا كان له مثل عتق رقبة ومعنى منح الورق قرض الدراهم ومعنى أهدى زقاقا هداية الضال الى الطريق وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل قرض صدقة وكان صلى الله عليه وسلم يقول رأيت ليلة أسري بي مكتوبا على باب الجنة الصدقة بعشر أمثالها والقرض بثمانية عشر فقلت يا جبريل كيف صارت الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر فقال لان الصدقة تقع في يد الغني والفقير والقرض لا يقع الا فيمن هو محتاج اليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة وكان صلى الله عليه وسلم يستقرض من الحيوان ويرد خيرا منه ويقول خياركم أحسنكم قضاء وقال أنس رضي الله عنه جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقاضاه دينا كان عليه فأرسل الى خولة بنت قيس فقال لها ان كان عندك تمر فأقرضينا حتى يأتينا تمر فنقضيك وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في الزيادة عند الوفاء وينهى عنها قبله ويقول اذا أقرض أحدكم أخاه قرضا فأهدى اليه أو حمله على الدابة فلا يركبها ولا يقبله الا أن يكون جرى بينه وبينه قبل ذلك وفي رواية من أقرض فلا يأخذ هدية وكان أبو حنيفة رضي الله عنه لا يجلس في ظل جدار غريمه ويقول كل قرض جر نفعا فهو ربا وقال عبد الله بن سلام لأبي موسى الاشعري رضي الله عنهما انك بأرض فيها الربا فاش فاذا كان لك على رجل حق فأهدى اليك حمل تبن أو حمل شعير أو حمل قت فلا تأخذه فانه ربا وسئل ابن عمر رضي الله عنهما عمن أقرض رجلا قرضا فأهدى له هدية فقال رضي الله عنه ليثبه على هديته أو يحسبها مما عليه أو يردها عليه وجاءه رجل اليه فقال اني أسلفت رجلا سلفا واشترطت عليه قضاء أفضل مما أسلفته فقال ابن عمر ذلك الربا فقال كيف تأمرني قال السلف على ثلاثة وجوه سلف يريد به العبد وجه الله فلك وجه الله وسلف يريد به وجه صاحبه فليس لك الا وجهه وسلف أسلفته لتأخذ خبيثا بطيب فان كانت نفسه طيبة فخذه فانما هو شكر شكره لك في نظير ما أنظرته وان لم تطب به نفسه فلا تأخذه والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب الرهن)

قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرهن كثيرا عند أهل الذمة وغيرهم قال أنس رضي الله عنه توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند يهودي بالمدينة في ثلاثين صاعا من شعير أخذها لاهله وكان صلى الله عليه وسلم يقول الظهر يركب بنفقته اذا كان مرهونا ولبن الدر يشرب بنفقته اذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويشرب النفقة وفي رواية اذا كانت الدابة مرهونة فعلى المرتهن علفها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يغلق الرهن من صاحبه الذي رهنه له غنمه وعليه غرمه والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب الحوالة والضمان وآداب المطالبة والقضاء وبيان شدة الدين في الدنيا والآخرة)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مطل الغني ظلم واذا أحيل أحدكم على ملي فليحتل وليتبعه وكان علي رضي الله عنه يقول من مطله المحال عليه لا يرجع على صاحبه الا أن يفلس أو يموت وكان صلى الله عليه وسلم يحث على وفاء الدين ويشدد في أمره ويقول من أخذ أموال الناس يريد اتلافها أتلفه الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول من حمل من أمتي دينا ثم جهد في قضائه ثم مات قبل ان يقضيه فأنا وليه ومن مات وهو لا ينوي قضاءه فذلك الذي يؤخذ من حسناته ليس يومئذ دينار ولا درهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده لو قتل رجل في سبيل الله ثم عاش ثم قتل ثم عاش ثم قتل وعليه دين ما دخل الجنة حتى يقضي دينه وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول كثيرا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدثنا عن رجل من بني اسرائيل احتاج فسأل بعض بني اسرائيل أن يسلفه ألف دينار فقال ائتني بالشهداء أشهدهم فقال كفى بالله شهيدا قال فائتني بالكفيل فقال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى أجل مسمى فخرج في البحر فقضى حاجته ثم التمس مركبا يركبه يقدم عليه للاجل الذي أجله فلم يجد مركبا فأخذ خشبة

وأيضا الحق جل شأنه فضل الذكر على الانثى في الميراث وفي جميع الامور وذا يقتضي الفرق في هذا الباب أيضا وفي حديث أنس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذبح العقيقة عن نفسه بعد النبوة ولكن في اسناده ضعف وقال أبو رافع رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم أذن في أذن الحسن ابن علي حين ولدته فاطمة بالصلاة وأما تسمية المولود فالسنة أن يكون في اليوم السابع وأما الختان فابن عباس رضي الله عنهما يقول كانت الصحابة يختنون أولادهم بعد البلوغ وقال مكحول ختن ابراهيم صلى الله عليه وآله وسلم ابنه اسحق عليه السلام في اليوم السابع واسمعيل عليه السلام في السنة الثالثة عشر فبقيت

فنقرها فاذا فيها ألف دينار وصحيفة منه الى صاحبه ثم زجج موضعها ثم أتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم انى تسلفت فلانا ألف دينار فسألنى كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضى بك وسألنى شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضى بك وانى جهدت أن أجد مركبا أبعث اليه الذى له فلم أقدر وانى استودعتكها فرمى بها فى البحر حتى ولجت فيه ثم انصرف وهو فى ذلك يلتمس مركبا يخرج الى بلده فخرج الرجل الذى كان أسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا الخشبة التى فيها المال فأخذها لاهله حطبا فلما نشرها وجد المال والصحيفة ثم قدم الذى كان أسلفه وأتى بالالف دينار فقال والله مازلت جاهدا فى طلب مركب لآتيك بمالك فما وجدت مركبا قبل الذى جئت فيه قال فان الله عز وجل قد أدى عنك الذى بعثت فى الخشبة فانصرف بالألف دينار راشدا *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ادان دينا وهو ينوى أن لا يؤديه الى صاحبه فهو سارق وكان صلى الله عليه وسلم يقول أعظم الذنوب عند الله أن يلقاه بها عبد بعد الكبائر التى نهى الله عنها أن يموت الرجل وعليه دين لا يدع له قضاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه وتقدم فى أوائل البيع قوله صلى الله عليه وسلم الشهيد يغفر له كل ذنب الا الدين وفى رواية حتى الدين وفى رواية شهيد البحر يغفر له كل ذنب حتى الدين وشهيد البر يغفر له كل ذنب الا الدين *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم يقول من حالت شفاعته دون حد من حدود الله تعالى فقد ضاد الله فى أمره ومن خاصم فى باطل وهو يعلم لم يزل فى سخط الله حتى ينزع ومن أعان ظالما بباطل ليدحض به حقا فقد برئ من ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم ومن قال فى مؤمن ما ليس فيه حبس فى ردغة الخبال حتى يأتى بالمخرج مما قال وكان صلى الله عليه وسلم يقول من انصرف غريمه وهو عنه راض صلت عليه دواب الارض ونون الماء ومن انصرف غريمه وهو ساخط كتب له فى كل يوم وليلة وجمعة وشهر ظلم وقال أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه جاء اعرابى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقاضاه دينا كان عليه فاشتد حتى قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أحرج عليك الا قضيتنى فانتهره الصحابة وقالوا ويحك تدرى من تكلم قال انى أطلب حقى فقال النبى صلى الله عليه وسلم هلا مع صاحب الحق كنتم ثم أرسل الى خولة بنت قيس فقال ان كان عندك تمر فأقرضينا حتى يأتينا تمر فنقضيك فقالت نعم بأبى أنت وأمى يا رسول الله فأقرضته فقضى الاعرابى وأطعمه فقال أوفيت أوفى الله لك فقال أولئك خيار الناس انه لا قدست أمة لا يأخذ الضعيف فيها حقه غير متعتع أى بغير تعب وكثرة تردد لغريمه *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم اذا أتى بجنازة ليصلى عليها يقول هل عليه دين فان قالوا نعم ولم يخلف شيأ يقول صلوا على صاحبكم فأتى بجنازة يوما فقال هل عليه دين فقالوا نعم ديناران فقال صلوا على صاحبكم فقال أبو قتادة صل عليه يا رسول الله وعلى دينه فصلى عليه وفى رواية وانا أتكفل به وهو صريح فى انشاء الضمان والكفالة لانه لا يحتمل الاخبار بما مضى وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول انما كان امتناع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلاة على المديون قبل أن يفتح الله عليه الفتح فلما وسع الله تعالى صار يقول أنا أولى بكل مؤمن من نفسه فمن ترك دينا فعلى ومن ترك مالا فلورثته وفيه دليل على صحة ضمان المفلس الحى والميت وكان صلى الله عليه وسلم لا يرى براءة المضمون عنه الا باداء الضامن عنه لا بمجرد ضمانه فان أبا قتادة لما قال الصلاة يا رسول الله وعلى دينه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أوفى الله حق الغريم وبرئ منه الميت قال أبو قتادة نعم فصلى عليه ثم قال بعد ذلك بيوم ما فعل الديناران قال انما مات أمس قال فعاد اليه من الغد فقال قد قضيتهما فقال النبى صلى الله عليه وسلم الآن بردت عليه جلدته وانما قال وبرئ منه الميت لانه دخل فى الضمان متبرعا غير ناو الرجوع عليه وقال أنس رضى الله عنه أتى النبى صلى الله عليه وسلم بجنازة فلما قام يكبر سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم هل على صاحبكم دين قالوا نعم ديناران فعدل النبى صلى الله عليه وسلم عنه وقال صلوا على صاحبكم فقال على رضى الله عنه دينه على يا رسول الله برئ منهما فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى عليه ثم قال لعلى رضى الله عنه جزاك الله خيرا فك الله رهانك كما فككت رهان أخيك انه ليس من

السنة قولنا سميل أن يحتنوا فى الثالثة عشر وكان من العادة النبوية أن يسمى الولد باسم حسن وقال ان أحب أسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن وأصدقها حارث وهمام وأقبحها حرب ومرة وقال ان أخنع اسم عند الله رجل تسمى ملك الاملاك وقال لا تسمين غلامك يسارا ولا رباحا ولا نجيحا ولا أفلح فانك تقول أثم هو فلا يكون فيقول لا انما هن أربع فلا تزيدن على وكان اذا سمع اسما مستكرها غيره باسم حسن غير اسم عاصية وقال انما أنت جميلة وبرة سماها جويرية وقال لشخص ما اسمك فقال اصرم فقال بل أنت زرعة وقال آخر حزن قال أنت سهل وسمى حربا سلما وسمى المضطجع المنبعث وبنو الريبة بنو

ميت يموت وعليه دين الا وهو مرتهن بدينه ومن فك رهان ميت فك الله رهانه يوم القيامة فقال بعض القوم يارسول الله هذا لعلي خاصة أم للمسلمين عامة قال بل للمسلمين عامة وكان صلى الله عليه وسلم لا يسأل عن شئ من عمل الرجل غير الدين الذي لم يجد له وفاء ويقول لهم ما ينفعكم أن أصلي على رجل روحه مرتهن في قبره لا يصعد روحه الى السماء

(فصل) وكان صلى الله عليه وسلم يرى ان ضمان درك المبيع على البائع اذا خرج مستحقا ويقول من سرق له متاع أو ضاع منه شئ فوجده بيد رجل بعينه فهو أحق به ويرجع المشتري على البائع بالثمن وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لزم رجل غريما له بعشرة دنانير فقال ما أنا فارقك حتى تقضيني أو تأتيني بحميل فتحمل لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتاه بها من وجه غير مرضي فقضاها رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه وقال الحميل غارم وكان الوجه المذكور هو انه أصابها من معدن كما في رواية اخرى فلما قال له صلى الله عليه وسلم من أين هذا الذهب قال من معدن قال لا حاجة لنا فيه ليس فيها خير ثم قضاها رسول الله صلى الله عليه وسلم والله سبحانه وتعالى أعلم *(باب التفليس والحجر وبيان فضل انظار المعسر)*

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لي الواجد ظلم يحل عرضه وعقوبته يعني شكايته وحبسه وقال ابن عمر رضي الله عنهما أصيب رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا عليه فتصدق الناس عليه وقال للغرماء خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك ومن وجد سلعة باعها من رجل عند ذلك الرجل وقد أفلس فهو أحق بها من غيره وفي رواية اذا وجد الرجل متاعه عند رجل قد أفلس ولم يفرقه فهو لصاحبه الذي باعه وفي رواية ايما رجل أفلس فوجد رجل عنده ماله ولم يكن اقتضى من ماله شيأ فهو له وفي رواية أيما رجل باع متاعا فأفلس الذي ابتاعه ولم يقبض الذي باعه من ثمنه شيأ فوجد متاعه بعينه فهو أحق به وان مات المشتري فصاحب المتاع اسوة الغرماء وكان سعيد بن المسيب رضي الله عنه يقول اياكم والدين فان أوله هم وآخره حرب

(فصل) وكان صلى الله عليه وسلم يحجر على المدين ويبيع ماله في قضاء دينه وحجر النبي صلى الله عليه وسلم على معاذ بن جبل رضي الله عنه في ماله وباعه في دين كان عليه وكان معاذ شابا سخيا وكان لا يمسك شيأ فلم يزل يدان حتى أغرق ماله كله في الدين فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فكلمه ليكلم غرماءه فكلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبوا فباع رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم ماله حتى قام معاذ بغير شئ وكان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يستحلفان من ادعى الاعسار بالله تعالى انه لا يجد ما يقضي به من عرض ولا ناض ولئن وجدت من حيث لا تعلم لتقضينه ثم يخليان سبيله وكان عثمان وعلي رضي الله عنهما يحجران على المبذر في ماله ويمنعانه من التصرف حتى يتصلح حاله وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يتم بعد احتلام وكان صلى الله عليه وسلم يرى البلوغ بالاحتلام أو ببلوغ خمسة عشر سنة وكان المغيرة بن شعبة رضي الله عنه يقول احتلمت وانا ابن ثنتي عشرة سنة وكان الحسن بن صالح رضي الله عنه يقول ادركت جارة لنا كانت جدة ولها احدى وعشرون سنة وقال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للصحابة يوم قريظة من أنبت يعني عانته فاقتلوه ومن لم ينبت خلوا سبيله وفي رواية من كان محتلما أو أنبت عانته تقتل ومن لا ترك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ذلك اليوم كثيرا اقتلوا شيوخ المشركين واستحيوا شرخهم والشرخ الغلمان الذين لم ينبتوا

(فصل) وكان صلى الله عليه وسلم يرغب في التيسير على المعسر وانظاره والوضع عنه ويقول من سره أن ينجيه الله من كرب يوم القيامة فلينفس عن معسر أو يضع عنه يعني يترك شيأ مما له عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان رجلا ممن كان قبلكم أتاه الملك ليقبض روحه فقال هل عملت من خير قال ما أعلم قيل له انظر قال ما أعلم شيأ غير اني كنت أبايع الناس في الدنيا فانظر الموسر وأتجاوز عن المعسر فقال الله تعالى أنا أحق بذا منك تجاوزوا عن عبدي وادخلوه الجنة فادخل الجنة وفي رواية كان

وشتموه شعب الضلال سماه شعب الهدى وغير أسماء كثيرة غير ما ذكرنا وأمر الامة بتحسين الاسماء وفي هذا تنبيه على أن الافعال ينبغي أن تكون مناسبة للاسماء لان الاسماء قوالب الافعال ودالة عليها لاجرم اقتضت الحكمة الربانية أن يكون بينهما ارتباط وتناسب وأن لا يكون أحدهما أجنبيا من الآخر بحيث أن لا يكون بينهما تعلق بوجه من الوجوه لان الحكمة تأبى ذلك والواقع المشاهد غير ذلك وتأثير الاسماء في المسميات والمسميات في الاسماء ظاهر وبالتي والى هذا المعنى أشار القائل

وقل ان أبصرت عيناك ذا لقب
الا ومعناه ان فكرت في لقبه

وكان رسول الله صلى الله

رجل يداين الناس فكان يقول لغلامه خذ ما تيسر واترك ما عسر وتجاوز لعل الله يتجاوز عنا فقال الله قد تجاوزت عنك وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أنظر معسرا فله بكل يوم مثله صدقة وذلك قبل أن يحل الدين فإذا حل فأنظره فله كل يوم مثليه صدقة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من فرج عن مسلم كربة جعل الله له شعبتين من نور على الصراط يستضيء بضوئهما عالم لا يحصيهم إلا رب العزة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أراد أن تستجاب دعوته وأن تكشف كربته فليفرج عن معسر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أنظر معسرا إلى ميسرة أنظره الله بذنبه إلى توبته ووقاه من فيح جهنم وأظله في ظله يوم لا ظل إلا ظله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من يسر على معسر في الدنيا يسر الله عليه في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه والله أعلم

* (باب أحكام الولي على الأيتام وبيان النهي عن التولي عليهم إلا لمصلحة) *

وكان أبو ذر رضي الله عنه يقول أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم وقال يا أبا ذر إني أراك ضعيفا وإني أحب لك ما أحب لنفسي فلا تأمرن على اثنين ولا تولين مال يتيم وكان صلى الله عليه وسلم يرخص للولي في الأكل من مال اليتيم بالمعروف بشرط العمل والحاجة فيأكل من مال اليتيم مكان قيامه عليه وتحصين ماله غير مسرف ولا مبذر ولا متأثل ولا يقي ماله بمال اليتيم ومعنى متأثل يعني يخصص نفسه بشيء زائد وكان ابن عمر رضي الله عنهما يزكي مال اليتيم ويستودعه ويستقرض منه ويدفعه مضاربة ولما نزل قوله تعالى ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن اعتزل الصحابة بأموالهم عن مال الأيتام حتى جعل الطعام يفسد واللحم ينتن فأنزل الله تعالى وإن تخالطوهم فإخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح فقال صلى الله عليه وسلم خالطوهم فخالطوهم في الطعام والشراب وقال عكرمة جاء رجل إلى ابن عباس رضي الله عنهما فقال إن لي يتيما وله إبل أفأشرب من لبن إبله فقال له ابن عباس إن كنت تبغي ضالة إبله وتطلي جربها وتلوط حوضها وتسقيها يوم وردها فاشرب غير مضر بنسل ولا ناهك في الحلب وكانت عائشة رضي الله عنها تقول يأكل الوصي بقدر عمالته وكان صلى الله عليه وسلم يقول أطيب ما أكلتم من كسبكم وإن أولادكم من كسبكم فكلوا من أموالهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن في الجنة دارا يقال لها دار الفرح لا يدخلها إلا من فرح يتامى المسلمين وفي رواية لا يدخلها إلا من فرح الصبيان وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصبي الذي له أب يمسح رأسه إلى خلف واليتيم يمسح رأسه إلى قدام وجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكى إليه أن والده يأخذ ماله بغير إذنه فقال له صلى الله عليه وسلم أنت ومالك لأبيك يعني إن من بر الوالد أن لا يمنع من شيء احتاج إليه * (خاتمة) * جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن في حجري يتيما أأضربه قال مما كنت ضاربا منه ولدك وسئلت عائشة رضي الله عنها عن أدب اليتيم فقالت إن كان أحدهم ليضرب يتيمه حتى ينبسط والله سبحانه وتعالى أعلم

* (باب الصلح وأحكام الجوار والنهي عن البناء فوق الحاجة) *

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص في جواز الصلح عن المعلوم والمجهول ويأمر بتحليل كل من الخصمين أخاه كما سيأتي في باب الأقضية إن شاء الله تعالى واختصم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان في مواريث بينهما قد درست وليس بينهما بينة فقال الرسول صلى الله عليه وسلم إنكم تختصمون إلي وإنما أنا بشر ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض وإنما أقضي بينكم على نحو مما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار يأتي بها إسطاما في عنقه يوم القيامة فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما حقي لأخي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما إذ قلتما فاذهبا فاقتسما ثم توخيا الحق ثم استهما ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه وفي رواية إنما أقضي بينكم برأيي فيما لم ينزل علي فيه شيء وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحا حرم حلالا أو أحل حراما والمسلمون على شروطهم إلا شرطا حرم حلالا أو أحل حراما وقال جابر رضي الله عنه جئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إن أبي

عليه وآله وسلم يأخذ تعبير الرؤيا من معاني الأسماء كما فعل مرة في منام رآه قال رأيت في منامي كأني في دار عقبة بن رافع وأتينا برطب ابن طاب فأولت الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة لنا في الآخرة وأن ديننا قد طاب يعني أن الذي اختاره الله لهم قد أرطب وطاب ومرة أخرى أشار أن تحلب شاة فقام شخص ليحلبها فقال ما اسمك فقال مرة قال اقعد فقام آخر فقال ما اسمك قال حرب فقال اقعد فقام آخر فقال ما اسمك فقال يعيش قال احلب وكذا الطرق والمنازل المكروهة الأسماء كان يتجنب عبورها والنزول بها لسبب ارتباط بين الأسماء ومسمياتها وكان إياس بن معاوية إذا رأى شخصا قال ينبغي أن يكون اسمه كذا وقلما يخطئ في

قتل شهيدا يوم أحد وعليه دين واشتد الغرماء في حقوقهم فأتاهم النبي صلى الله عليه وسلم فسألهم أن يقبلوا ثمرة حائطي ويحللوا أبي فأبوا ولم يعطهم النبي صلى الله عليه وسلم حائطي وقال سنغدو عليك يا جابر فغدا علينا حين أصبح فطاف في النخل ودعا في ثمرها بالبركة قال جابر فجددتها فقضيتهم منها وبقي لنا من ثمرها سبعة عشر وسقا (فرع) وكان صلى الله عليه وسلم يصالح عن دم العمد بأكثر من الدية وأقل ويقول من قتل متعمدا دفع الى أولياء المقتول فان شاؤا قتلوا وان شاؤا أخذوا الدية وهي ثلاثون حقة وثلاثون جذعة وأربعون خلفة أي حاملا وذلك عقل العمد وما صالحوا عليه فهو لهم وذلك تشديد العقل وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا من كانت عنده مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء فليتحلل منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم ان كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته وان لم يكن له حسنات أخذ من سيآت صاحبه فحمل عليه والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في بيان بعض حقوق الجار) كان صلى الله عليه وسلم يحث على اكرام الجار بطلاقة الوجه واحتمال الأذى واعارته الماعون وافتقاده بالطعام كلما طبخ ولو بالمرقة كما سيأتي ذلك مبسوطا في الباب الجامع آخر الكتاب ان شاء الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة في حائط جاره يعني وان كره الجار ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول أربعون دارا جار وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في اخراج الرواشن وميازيب المطر الى الشارع قال أنس رضي الله عنه وكان للعباس ميزاب على طريق عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى المسجد فلبس عمر رضي الله عنه ثيابه يوم الجمعة فلما وافى ميزاب العباس رضي الله عنهما صب عليه ماء ممزوج بدم وكان أهل العباس قد ذبحوا له فرخين وغسلوا الدم عنهما وصبوه فأمر عمر رضي الله عنه بقلع الميزاب ثم رجع عمر الى بيته فطرح ثيابه ولبس ثيابا غيرها ثم جاء فصلى بالناس فأتاه العباس فقال يا أمير المؤمنين والله انه للموضع الذي وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم الميزاب فيه فبكى عمر رضي الله عنه وقال للعباس أعزم عليك لما صعدت على ظهري حتى تضعه في الموضع الذي وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم ففعل ذلك العباس رضي الله عنهما وقال أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة نزل في دارنا وكان لنا غرفة وبيت أسفل فقلت يا رسول الله اصعد الغرفة فاني لا أقدر أن أسكن أنا وأم أيوب في موضع أعلى من موضعك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الأسفل أرفق بنا لكثرة من يأتينا من الوفود فلما رأى ما بنا صعد لاجلنا بمتاعه وكان شيأ خفيفا فلما رأينا مشقة ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم ٧ فبتنا تلك الليلة لا يأخذنا نوم أنا وأم أيوب مخافة أن نتقلب في الليل فينزل الغبار على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانكسرت مطهرة الماء فصرت أنا وأم أيوب نتشف الماء بالكساء الذي كان علينا رضي الله عنهم أجمعين *(فرع)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تساكنوا المشركين ولا تجامعوهم فمن ساكنهم أو جامعهم فهو منهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تسكنوا الكفور فان ساكن الكفور كساكن القبور *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبعة أذرع

(فصل) وقال عبادة بن الصامت رضي الله عنه قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرحبة تكون في الطريق ثم يريد أهلها البنيان فيها ان يترك الطريق منها سبعة أذرع وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا الحجر الحرام في البنيان فانه أساس الخراب وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المؤمن يؤجر في كل شيء ينفقه الا في شيء يجعله في هذا التراب فان البناء لا خير فيه وقال ابن عمر رضي الله عنهما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فرأى قبة مشرفة فقال ما هذه فقيل لفلان فسكت وحملها في نفسه حتى جاء صاحبها فسلم عليه في الناس فأعرض رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه صنع ذلك مرارا حتى عرف الرجل الغضب فيه والاعراض عنه فشكى ذلك لأصحابه وقال اني لأنكر ود رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا خرج فرأى قبتك فرجع الرجل الى القبة فهدمها حتى سواها بالارض فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلم

ذلك ولما كانت الانبياء صلوات الله عليهم أشرف الخلق وأكملهم وأخلاقهم وأعمالهم أشرف الاخلاق والاعمال وأسماؤهم أشرف الاسماء فلهذا الوجه أمر صلى الله عليه وآله وسلم بالتسمي بأسمائهم وفي سنن النسائي تسموا بأسماء الانبياء وأما الكنية فنوع اكرام وقد كنى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صهيبا أبا يحيى وأمير المؤمنين عليا أبا تراب مع كنيته الاولى أبو الحسن وكانت أحب كناه اليه وكنى صنو أنس الطفل أبا عمير ولم يثبت في المنع عن التكني شيء الا حديث تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي وللعلماء في هذه المسئلة أقوال بعضهم يقول لا يجوز أن يتكنى أحد بأبي القاسم مطلقا سواء كان اسمه محمدا أو غيره

٧ قوله فبتنا لعل هنا سقطا أي أبقيناه صلى الله عليه وسلم في الاسفل حتى يتم ما بعده اه مصحح

بها فقال لما فعلت القبة فذ فمعا كان من صاحبها فقال صلى الله عليه وسلم أما ان كل بناء وبال على صاحبه يوم القيامة الا ما لا بد منه قال العلماء وهو ما يقي من الحر والبرد والسباع ونحو ذلك وبلغ عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن خارجة بن حذافة أنه بنى بمصر غرفة فكتب الى عمرو بن العاص انه بلغني ان خارجة بنى غرفة ولقد أراد خارجة أن يطلع على عورات جيرانه فاذا أتاك كتابي هذا فاهدمها ان شاء الله والسلام وكان رضي الله عنه يكره أن يكون لشخص ببلد وله دار ببلد آخر ويقول فليبعها المسلمين ينتفعون بها وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أراد الله بعبد شرا خضر له في الطين واللبن حتى يبني وفي رواية اذا أراد الله بعبده هوانا أنفق ماله في البنيان وكان صلى الله عليه وسلم يقول من بنى فوق ما يكفيه كلف ان يحمله يوم القيامة وبنى العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه غرفة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اهدمها فقال أهدمها أو أتصدق بثمنها فقال اهدمها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما أنفق المؤمن من نفقة فان خلفها على الله والله ضامن الا ما كان في بنيان أو معصية وكان ابراهيم النخعي رضي الله عنه يقول كل نفقة ينفقها العبد فانه يؤجر عليها غير نفقة البناء الا بناء مسجد يراد به وجه الله عز وجل فقيل لابراهيم أرأيت ان كان بناء كفافا قال لا أجر ولا وزر قال عطية بن قيس رضي الله عنه وكان حجر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم من جريد النخل فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة وكانت أم سلمة رضي الله عنها موسرة فجعلت مكان الجريد لبنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما هذا فقالت أم سلمة يا رسول الله أردت أن أكف عني أبصار الناس فقال يا أم سلمة ان شر ما ذهب فيه مال المرء المسلم البنيان وكان الحسن رضي الله عنه يقول لما بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد قال ابنوه عريشا كعريش موسى قيل للحسن وما عريش موسى قال اذا رفع يده بلغ العرش يعني السقف وكان عمرو بن دينار يقول لم يكن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على بيته حائط يستر انما كان جدارا قصيرا فبناه عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من بنى حائطا فليدعم على جدار أخيه ومن بنى في رباع قوم باذنهم فأرادوا اخراجه فله القيمة يعني النفقة كما في رواية ومن بنى بغير اذنهم وأرادوا اخراجه فله النقض وكان عمار بن عامر رضي الله عنه يقول اذا رفع الرجل بناءه فوق سبعة أذرع نودي يا أفسق الفاسقين الى أين وقال ابن عمر رضي الله عنهما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم غرفة يصعد اليها بالدرج وكان فيها الطعام ومفاتيحها مع عمر رضي الله عنه يخرج من حجرته ويفتح اذا جاء سائل يطلب طعاما يعطيه ما طلب رضي الله عنه *(خاتمة)* كان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يبني بناء في غير ظلم ولا اعتداء الا كان له اجر جار ما انتفع به خلق الرحمن والله أعلم

(باب الغصب وما جاء فيه)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ظلم قيد شبر من الارض طوقه من سبع أرضين الى القيامة وفي رواية خسف به يوم القيامة الى سبع أرضين وفي رواية من ظلم شبرا من الارض كلفه الله عز وجل ان يحفره حتى يبلغ به سبع أرضين ثم يطوقه يوم القيامة حتى يقضى بين الناس وفي رواية من أخذ أرضا بغير حقها كلف ان يحمل ترابها الى المحشر وفي رواية من ظلم من الارض شبرا كلف ان يحفره حتى يبلغ الماء ثم يحمله الى المحشر وقال أبو مسعود رضي الله عنه قلت يا رسول الله أي الظلم أظلم فقال ذراع من الارض ينتقصها المرء المسلم من حق أخيه وليس حصاة من الارض يأخذها الا طوقها يوم القيامة الى قعر الارض ولا يعلم قعرها الا الله الذي خلقها وفي رواية أعظم الغلول عند الله عز وجل ذراع من الارض تجدون الرجلين جارين في الارض أو في الدار فيقتطع أحدهما من حظ صاحبه ذراعا فاذا اقتطعه طوقه من سبع أرضين ولقي الله وهو عليه غضبان وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ من طريق المسلمين شبرا جاء يوم القيامة يحمله من سبع أرضين وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لمسلم أن يأخذ عصا أخيه بغير طيب نفس منه قال ذلك لشدة ما حرم الله من مال المسلم على المسلم وسيأتي في كتاب قطع السرقة ان عمر رضي الله عنه كان يجعل القول قول المسروق له لا الغارم وكان يضمن العبيد لسيدهم في جميع ما يتلفونه من

محمد وهذا القول منقول عن الشافعي القول الثاني أنه لا يجوز الجمع بين اسمه صلى الله عليه وآله وسلم وكنيته كما ورد في حديث الترمذي من تسمى باسمي فلا يتكن بكنيتي ومن تكنى بكنيتي فلا يتسم باسمي وهذا الحديث مقيد ومفسر لذلك الحديث القول الثالث أن الجمع بين الاسم والكنية جائز وهذا مذهب مالك واستدلاله بحديث أمير المؤمنين علي حيث قال يا رسول الله ان ولد لي من بعدك ولد اسميه باسمك وأكنيه بكنيتك قال نعم قال علي وكانت رخصة لي صححه الترمذي وحديث عائشة قالت جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالت يا رسول الله اني قد ولدت غلاما فسميته محمدا وكنيته أبا

أموال الناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول من زرع فى أرض قوم بغير اذنهم فليس له من الزرع شئ وله نفقته وقال ابن عمر رضى الله عنهما غرس قوم أرض قوم بغير اذنهم فقضى عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن يدفع اليهم أهل الارض قيمة نخلهم فان أبوا أعطاهم أهل النخل قيمة أرضهم وسيأتى مزيد على ذلك فى باب حياة الموات * (خاتمة) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن قطع السدر ويقول من قطع سدرة فى فلاة يستظل بها ابن السبيل والبهائم عبثا وظلما بغير حق يكون له فيها صوب الله رأسه فى النار وفى رواية من قطع السدر الا من زرع بنى الله بيتا فى النار وصب عليه العذاب صبا وكان صلى الله عليه وسلم يقول سيد الشجر السدر وكان صلى الله عليه وسلم يقول لما أهبط آدم الى الارض كان أول ما أكل من ثمارها النبق وكان عروة رضى الله عنه يقطعه من أرضه ويقول لا بأس به

(باب الشفعة)

قال جابر رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضى بالشفعة فى كل ما لم يقسم ويقول فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول الصبى على شفعته حتى يدرك فاذا أدرك ان شاء أخذ وان شاء ترك وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كان له شريك فى ربع أو نخل فلا يحل له أن يبيع حتى يؤذن شريكه فان شاء أخذ وان شاء ترك واذا باع ولم يؤذنه فهو حق به وكان صلى الله عليه وسلم يقول الجار أحق بشفعة جاره ينتظر بها وان كان غائبا اذا كان طريقهما واحدا وفى رواية جار الدار أحق بدار الجار والارض وكان عثمان رضى الله عنه يقول اذا وقعت الحدود فى الارض فلا شفعة فيها ولا شفعة فى بئر ولا فحل النخل وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارضى ليس لاحد فيها شركة ولا قسمة الا الجوار فقال صلى الله عليه وسلم الجار احق بصقبه والله أعلم

(باب الشركة والقراض والمضاربة)

قال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحذر من الخيانة ويقول قال الله تعالى أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه فاذا خانه خرجت من بينهما قال العلماء رضى الله عنهم وخيانته ان يرى لنفسه الحظ الأوفر على شريكه فى أمر من الامور وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم شريكا للسائب ابن أبى السائب فكان السائب يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم كنت شريكى فى الجاهلية فنعم الشريك كنت لا تدارينى ولا تمارينى وقال ابن عمر رضى الله عنهما جاء زيد بن أرقم والبراء بن عازب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا يا رسول الله انا كنا شريكين فاشترينا فضة بنقد ونسيئة فأمرهما وقال ما كان بنقد فأجيزوه وما كان نسيئة فردوه وكان الصحابة رضى الله عنهم يشتركون شركة الابدان وقال عبد الله بن عمر رضى الله عنهما اشتركت أنا وعمار وسعد فيما نصيب يوم بدر فجاء سعد بأسيرين ولم أجئ أنا وعمار بشئ وكان رويفع بن ثابت يقول كان فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ الرجل منا نضو أخيه على ان له النصف فيما يغنم ولنا النصف وان كان أحدنا ليطير له النصل والريش وللآخر القدح وكان حكيم بن حزام رضى الله عنه يشترط على الرجل اذا أعطاه مالا مقارضة يضرب له به يقول له لا تجعل مالى فى كبد رطبة ولا تحمله فى بحر ولا تنزل به بطن مسيل فان فعلت شيأ من ذلك فقد ضمنت مالى وكان عثمان بن عفان رضى الله عنه كثيرا ما يعطى ماله قراضا لمن يعمل فيه ويشترط عليه الربح بينهما وكان ابن عمر وغيره يقولون لمن يقارضه اذا نقص المال أو هلك تضمنه فيقول نعم فيعطيه وكان على رضى الله عنه يقول فى المضاربة أو الشريكين الوضيعة على المال والربح على ما اصطلحوا عليه ومن قاسم الربح فلا ضمان عليه والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب الوكالة وبيان ما يجوز فيه التوكيل من العقود وايفاء الحقوق واخراج الزكوات وغير ذلك)

قال أبو رافع رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستسلف البكر فاذا جاءت ابل الصدقة أمرنى أن أقضى الرجل بكره وقال ابن أبى أوفى أتيت النبى صلى الله عليه وسلم بصدقة مالى فقال اللهم صل على آل ابن

القاسم فذكر لى انك تكره ذلك فقال ما الذى أحل اسمى وحرم كنيتى أو ما الذى حرم كنيتى وأحل اسمى وهذه الطائفة تقول أحاديث المنع منسوخة بهذين الحديثين القول الرابع أن التكنى بأبى القاسم كان ممنوعا فى حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأما بعد وفاته فجائز لان سبب المنع أن شخصا بالبقيع نادى شخصا وقال يا أبا القاسم فالتفت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال المنادى يا رسول الله انما أنادى غيرك فقال تسموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى فيكون مخصوصا بزمانه صلى الله عليه وآله وسلم وحديث على يشير الى هذا المعنى وقال بعض العلماء ممن لا يعرج على قوله ثبت النهى عن التكنى بكنية

أبي أوفى وكان صلى الله عليه وسلم يقول الخازن الامين الذي يعطي ما أمر به كاملا موفرا طيبة به نفسه حتى يدفعه الى الذي أمر به أحد المتصدقين وسيأتي في باب حد الزنا قوله صلى الله عليه وسلم واغد يا أنيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها وكان علي رضي الله عنه يقول أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقوم على بدنه في الحج وأن أقسم جلودها وجلالها وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حفظ زكاة رمضان وقال عقبة بن عامر رضي الله عنه أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم غنما أقسمها بين أصحابه وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا رافع مولاه ورجلا من الانصار فزوجاه ميمونة بنت الحارث وهو بالمدينة قبل أن يخرج وهذا دليل على أن تزوجه بها كان سابقا على احرامه وان ذلك خفي على ابن عباس في قوله انه تزوجها محرما كما سبق في باب محرمات الاحرام وكان جابر رضي الله عنه يقول لما أردت الخروج الى خيبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أتيت وكيلي فخذ منه خمسة عشر وسقا فان ابتغى منك آية فضع يدك على ترقوته وقال يعلى بن أمية قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أتتك رسلي فأعطهم ثلاثين درعا وثلاثين بعيرا فقلت له يا رسول الله أعارية مضمونة أو عارية مؤداة قال بل مؤداة وكان صلى الله عليه وسلم يرخص للوكيل في شراء شيء أن يشتري بالثمن أكثر منه ويتصرف في الزيادة وقال عروة أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا لأشتري له به شاة فاشتريت به شاتين فبعت احداهما بدينار وجئته بدينار وشاة فدعا لي بالبركة في بيعي فأنا الآن لو اشتريت التراب لربحت فيه وقال حكيم بن حزام بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم لأشتري أضحية بدينار فاشتريت أضحية فأربحت فيها دينارا فاشتريت أخرى مكانها فجئت بالاضحية والدينار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضح بالشاة وتصدق بالدينار وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في اجزاء دفع الصدقة الى ولد المتصدق اذا كان الوكيل في الدفع جاهلا به ويقول صلى الله عليه وسلم للمتصدق لك ما نويت ويقول للآخذ لك ما أخذت والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب بيان أصل الزرع وما جاء في المساقاة والمزارعة)

كان أبو امامة رضي الله عنه يقول دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض القرى فوجد فيها سكة وشيأ من آلة الحرث فقال لا يدخل هذا بيت قوم الا دخله الذل وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لما نزل آدم عليه السلام الى الارض أوحى الله تعالى اليه بالزرع فجاءه جبريل عليه السلام بحبة الحنطة على كبر بيض النعام أبيض من اللبن وألين من الزبد وأحلى من العسل وجاءه بثورين من ثيران الفردوس وجاءه بالحديد ليتخذ منه آلة التي يحتاج اليها وفي رواية ان الذي أتاه بالحب ميكائيل عليه السلام وقال له قم فاحرث الارض وابذر البذر وأجر الماء فان رزقك ورزق أولادك ورزق كل حيوان يحول في هذه الارض قال فقام آدم عليه السلام الى الثورين وهما ثوران أحمران فعقد النير على أعناقهما ثم حرث وبذر البذر فكان آدم عليه السلام يقف من التعب ويقول لحواء أنت كنت سبب هذا التعب كله فقال له ميكائيل يا آدم أنفق أول التعب اصبر الى أن يبلغ فتحصده ثم تجمعه ثم تدرسه وتذريه ثم تطحنه ثم تعجنه وتخبزه ثم تأكله بعد عرق الجبين فعند ذلك تعرف تعبه ونصبه ثم احمد الله تعالى واشكره ففعل آدم ذلك كله قال ابن عباس رضي الله عنهما فلم يزل الحب كذلك في عصر آدم وابنه شيث الى أول زمان ادريس فلما كفر الناس نقص الحب عن بيض النعام الى أصغر منه ثم كان كذلك الى أيام فرعون فنقص ثم كذلك الى أيام الياس ثم نقص حين كفر واثم صار الى قدر بيض الدجاج الى أيام رومية فلما قتلوا يحيى وزكريا وصارت الايام الى بختنصر عادت الى قدر البنادق فكان ذلك الى أيام عزير فلما قالت اليهود عزير ابن الله نقص الحب الى قدر الحمص ثم صار كذلك الى أيام عيسى فلما قالوا فيه وفي أمه ما قالوا نقص الى ما ترون (قال وهب رضي الله عنه) وكان الزرع في غلظ النخل والسنبلة الواحدة طولها اثنا عشر ذراعا بيضاء كأنها الفضة وكانت الرياح ثم ما عليه فكانت الشمال تزكيه والجنوب تربيه وآدم يحصده وحواء تجمعه ثم درسه بالثورين وذراه فأرسل الله تعالى ريح الصبا فعزل الحب ناحية والتبن ناحية والله سبحانه وتعالى أعلم

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلا يجوز التكني بكنيته وكذا التسمي باسمه فلا ينبغي أن يحرز والصواب من هذه المقالات أن التسمي باسمه جائز بل مستحب لقوله تسموا باسمي والتكني بكنيته ممنوع والمنع كان في حياته أقوى وأشد والجمع بين اسمه وكنيته ممنوع والجواب عن حديث عائشة رضي الله عنها أنه غريب فلا يعارض الصحيح وفي حديث علي نظر ومع ذلك ثبت أنه قال رخصة لي وذا دلالة بقاء المنع والله تعالى أعلم

(فصل) ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يسمى العنب كرما لان الكرم قلب المؤمن وفي هذا النهي وجهان أحدهما أن النهي عن تخصيص العنب بهذا

(فصل) وكان صلى الله عليه وسلم يعامل أهل خيبر بشطر ما يخرج من ثمر أو زرع فانه لما ظهر على خيبر جاءت اليهود فسألوه أن يقرهم بها على أن يكفوه عملها من مالهم ولهم نصف الثمرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نقركم بها على ذلك ما شئنا وفيه دليل على أنها عقد جائز لا لازم وظاهره أن البذر منهم وأن تسمية نصيب العامل تغني عن تسمية نصيب رب المال ويكون الباقي له وجاءت الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله اقسم بيننا وبين اخواننا النخل قال لا فقال أتكفونا العمل ونشرككم في الثمرة فقالوا سمعنا وأطعنا وكان معاذ بن جبل رضي الله عنه يكري الارض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان على الثلث والربع وكان علي وسعد بن مالك وابن مسعود وعمر بن عبد العزيز وغيرهم يزارعون وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يزارع ويعامل على أنه ان جاء بالبذر من عنده فله الشطر وان جاؤا بالبذر فلهم كذا وكانت الصحابة رضي الله عنهم يرون فساد العقد فيما اذا شرط أحدهما لنفسه التبن أو بقعة بعينها ونحو ذلك وقال رافع بن خديج رضي الله عنه كنا أكثر الانصار كراء الارض فكنا نكري الارض على أن لنا هذه ولهم هذه فربما أخرجت هذه الارض ولم تخرج هذه فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قال رافع ولم يكن الذهب والورق يومئذ فكان الناس لا يكرون الارض الا ببعض ما يخرج منها فاما اذا كان الكراء بشيء معلوم مضمون فلا بأس به وفي رواية كنا نكري الارض بالناحية منها تسمى لسيد الارض قال فربما أصاب نصيب السيد وسلم نصيب العامل وربما أصاب نصيب العامل وسلم نصيب السيد فنهينا عن ذلك وقال أسيد بن ظهير رضي الله عنه كان أحدنا اذا استغنى عن أرضه أو افتقر اليها أعطاها بالنصف والثلث والربع ويشترط ثلاث جداول والقصارة وما سقى الربيع وكان أحدنا يعمل فيها عملا شديدا ويصيب فيها منفعة فأتانا رافع بن خديج فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أمر كان لكم نافعا وطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم خير لكم نهاكم عن الحقل يعني كراء الارض وكان سالم رضي الله عنه يقول لقد أكثر أبو رافع في المنع من كراء الارض ولو كانت لي مزرعة أكريتها وكان عبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنه يكاري أرضا فلم تزل في يده حتى مات قال ابنه فما كنت أراها الا لنا من طول ما مكثت في يده حتى ذكرها لنا عند موته فأمرنا بقضاء شيء كان عليه من كرائها ذهب أو ورق وكان زيد بن ثابت رضي الله عنه يقول يرحم الله أبا رافع أنا والله أعلم بالحديث منه انما الامر انه قد أتاه رجلان قد اقتتلا من الانصار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان هذا شأنكم فلا تكروا المزارع فسمع قوله لا تكروا المزارع * وسئل رافع بن خديج عن كراء الارض البيضاء بالذهب والفضة فقال حلال لا بأس به ذلك فرض الارض وكان جابر رضي الله عنه يقول كنا نخابر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصيب من القصري وهو ما يبقى في السنبل بعدما يداس ويذرى ومن كذا ومن كذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له أرض فليزرعها أو ليمنحها أخاه والا فليدعها وقال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه كان أصحاب المزارع في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرون مزارعهم بما يكون على السواقي وما سعد بالماء مما حول النبت واقبال الجداول فاختصموا في ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاهم عن ذلك وقال اكروا بالذهب والفضة فتلخص من مجموع هذه الاحاديث ان محل النهي عن المخابرة والمزارعة ما اذا ترتب عليه مفسدة كما بينته هذه الاحاديث أو يحمل على اجتنابها ندبا واستحبابا وقد كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لم يحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المزارعة وانما أمرهم أن يرفق بعضهم ببعض وقال لأن يمنح أحدكم أخاه خير له من أن يأخذ عليها خراجا معلوما وفي رواية من كانت له أرض فليزرعها أو ليمنحها أخاه فان أبى فليمسك أرضه وأجمعت العلماء على أنه تجوز الاجارة ولا تجب الاعارة فما بقي الا انه صلى الله عليه وسلم اراد الندب خوفا من حصول محذور والله تعالى أعلم

(باب الاجارة وبيان ما يجوز الاستئجار عليه)

قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول آجرت نفسي قبل النبوة في رعاية الغنم

وغيرها

بالاسم والحال أن قلب المؤمن أولى بذلك فلا يكون ذلك منعا عن تسمية العنب بالكرم بل يكون نهيا عن تخصيص العنب بهذا الاسم الوجه الثاني المنع عن تسمية العنب كرما لان تسمية الشجرة التي هي أصل أم الخبائث بالكرم والخير يؤدي الى مدح المحرمات وتهييج النفوس الى ذلك والله أعلم ومنع صلى الله عليه وآله وسلم أن تسمى العشاء العتمة وقال لا تغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم ألا وانها العشاء وانهم يسمونها العتمة وورد في حديث آخر لو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا قال بعضهم المنع منسوخ بالجواز وقال بعضهم الجواز منسوخ بالمنع والصواب أنه ليس بين الحديثين تعارض بل لم ينه

وغيرها فكنت أرعى الغنم على قراريط لاهل مكة وما من نبي الا وقد رعى الغنم ولما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة مهاجرا ومعه أبو بكر رضي الله عنه استأجرا رجلا من بني الديل هاديا ماهرا بالهداية وكان على دين كفار قريش وأمناه فدفعا اليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال فأتاهما براحلتيهما صبيحة ثلاث ليال فارتحلا نحو المدينة وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول كنت أرحل النبي صلى الله عليه وسلم رواحله فقيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان فلانا يرحل أحسن من عبد الله لرجل من الطائف فجعله النبي صلى الله عليه وسلم يرحل له مكاني بأجرة فوجدت في نفسي من ذلك الرجل ثم انه سألني أي الرواحل أحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لأرحلها له فقلت له الراحلة الفلانية وكان صلى الله عليه وسلم يكرهها فلما قدمها الى النبي صلى الله عليه وسلم قال من رحل لنا هذه قالوا فلان الجديد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا ابن أم عبد فليرحل لنا فأعيد التوحيل الي فكنت أرحل له صلى الله عليه وسلم ووالله ما كذبت منذ أسلمت غير هذه الكذبة وكان صلى الله عليه وسلم اذا مر على من يزن الناس بالاجرة يقول لزن وأرجح وفيه دليل على أن من وكل رجلا في اعطاء شيء لآخر ولم يقدر مبلغه يحمل على ما يتعارفه الناس بينهم في مثل ذلك ويشهد لذلك حديث جابر في بيعه جمله للنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا بلال اقضه وزده فأعطاه بلال أربعة دنانير وزاده قيراطا والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن جعل النفع أو الاجر مجهولا ولا يرخص في استئجار الاجير بطعامه وكسوته ويقول لا تستأجروا أجيرا حتى تبينوا له أجره وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن قفيز الطحان وفسره قوم بطحن الطعام بجزء منه مطحونا وذلك لما فيه من استحقاق طحن قدر الاجرة لكل واحد منهما على الآخر وذلك متناقض وقال بعضهم لا بأس بذلك مع العلم بقدره وانما المنهي عنه طحن الصبرة لا يعلم كيلها بقفيز منها وان شرط حبالا بما عداه مجهول فهو كبيعها الا قفيزا وقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن القسامة فقلنا يا رسول الله وما القسامة قال الشيء يكون بين الناس فينتقص من حظ هذا وحظ هذا يعني ما يأخذه القسام لنفسه في القسمة وينتقص من نصيب الناس وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ سورة القصص حتى بلغ قصة موسى عليه السلام فقال ان موسى آجر نفسه ثمان سنين أو عشر سنين على عفة فرجه وطعام بطنه *(فرع)* وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص في الاستئجار على العمل مياومة ومشاهرة ومعاومة ومعاددة يعني على العمل يوما أو شهرا أو سنة أو عددا كل دلو بتمرة مثلا وكانوا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقدون الاجارة بلفظ البيع كما مر في الباب قبله في قوله صلى الله عليه وسلم من كان له فضل أرض فليزرعها أو ليزرعها أخاه ولا تبيعوها قيل لسعيد بن المسيب رضي الله عنه ما معنى لا تبيعوها قال الكراء قال شيخنا رضي الله عنه والاحتياط في هذا الزمان أن لا يعقد الاجارة بلفظ البيع لئلا يشهد المستأجر على ذلك اللفظ ويتملك العين مع منفعتها *(فرع)* وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على أعطاء الاجير أجرته ويقول أعطوا الاجير أجرته قبل أن يجف عرقه زاد في رواية وأعلموه أجره وهو في عمله وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة ومن كنت خصمه خصمته رجل أعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا وأكل ثمنه ورجل استأجر أجيرا فاستوفى العمل ولم يوفه أجره وكان صلى الله عليه وسلم ينهى من لم يعلم الطب أن يطبب أحدا ويقول من تطبب ولم يعلم منه طب فهو ضامن والله أعلم

(باب ما جاء في كسب الامة والحجام ومعلم القرآن وأهل السباق والقمار)

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن كسب الامة الا ما عملت بيديها وقال بيده هكذا نحو الخبز والغزل والنقش * وفي رواية لا تأكلوا من كسب الامة فاني أخاف أن تبغي بفرجها وكان صلى الله عليه وسلم يقول كسب الاماء حرام وكان عثمان رضي الله عنه يقول لا تكلفوا الصبيان الكسب فانكم متى كلفتموهم الكسب سرقوا ولا تكلفوا الامة غير ذات الصنعة الكسب فانكم متى

أن يطلق اسم العتمة بالكلية بل نهى أن يهجر اسم العشاء ويكتفى بالعتمة حتى لو سماها بالعشاء تارة وبالعتمة تارة جاز والله أعلم

(باب أذكار النبي صلى الله عليه وآله وسلم)

قالت عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يذكر الله على كل أحيانه يعني في جميع أوقاته وكان لا يعوقه شيء من ذكر الحق سبحانه لان جميع كلامه كان في ذكر الله والامر والنهي والتشريع للامة وكله ذكر وبيان الاسماء والصفات وأحكام الله تعالى والوعد والوعيد وكل هذا ذكر والثناء والدعاء والتمجيد والتحميد والتسبيح والسؤال والترهيب والترغيب بالكلية ذكر الحق سبحانه وحال سكوته أيضا كان

كلفتموهما كسبت بغرجها وعفوا اذا عفكم الله وعليكم من المطاعم بما طاب منها وكان صلى الله عليه وسلم يقول وهبت خالتي فاختة بنت عمرو غلاما وأمرتها أن لا تجعله جازرا ولا صائغا ولا حجاما وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن أكل طعام أهل السباق والقمار وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن أكل كسب الحجام ومهر البغي وثمن الكلب وحلوان الكاهن ويقول ان ذلك شر المكاسب وحلوان الكاهن هو رشوته وما يعطى على ان يتكهن وقال أنس رضي الله عنه أكل أبو بكر من طعام جاء به غلامه فأكل منه لقمة قبل أن يسأله فقال له الغلام كنت تكهنت لانسان في الجاهلية وما كنت أحسن الكهانة فأعطاني ذلك فأدخل أبو بكر رضي الله عنه أصبعه في فيه فقاء كل شئ في بطنه قال ابن عباس رضي الله عنهما وزار النبي صلى الله عليه وسلم مرة قوما من الانصار في دارهم فذبحوا له شاة وصنعوا له طعاما فأخذ من اللحم شيأ فلاكه ومضغه ساعة لا يسيغه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شأن هذا اللحم قالوا شاة لفلان ذبحناها حتى يجيء فنرضيه في ثمنها فأمر صلى الله عليه وسلم برفع الطعام وأمر صاحبه أن يطعمه الاسارى قال علماؤنا وفي هذا الحديث دليل على أن الرجل أن يعمل في مال الرجل بغير اذنه ويتصدق بربحه قال ابن عمر رضي الله عنهما وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتورعون عن الاكل من جزية اليهود والنصارى ويطعمون من ذلك الارقاء والبهائم في الغزوات وغيرها قال أنس رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يأمر من له غلام حجام أن يطعم كسبه رقيقه أو يعلفه ناضحه وكان لا يرخص له في الصدقة به ولا ان يطعمه الايتام ثم رخص فيه بعد ذلك وصار يعطي الحجام الاجرة ولو كان خبيثا ما أعطاه اياه وكان صلى الله عليه وسلم يكره للقراء أن يأخذوا أجرا على القرآن ويقول اقرؤا القرآن ولا تغلوا فيه ولا تجفوا عنه ولا تأكلوا به ولا تستكثروا به وسلوا الله به فان من بعدكم قوما يقرؤن القرآن يسألون الناس به وقال أبي بن كعب رضي الله عنه علمت الطفيل بن عمرو الدوسي القرآن فأهدى لي قوسا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ان أخذتها أخذت قوسا من نار فقلت يا رسول الله انا نأكل من طعام الاطفال الذين نعلمهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما طعام صنع لغيرك فحضرته فلا بأس أن تأكله وأما ما صنع لك فانك ان أكلته فانما تأكل بخلاقك وتقدم في باب الاذان ماله تعلق بهذا في قوله صلى الله عليه وسلم لعثمان بن أبي العاص اتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا ثم رخص بعد ذلك في أخذ الاجرة في التعليم والرقية حين كثرت أولاد المهاجرين والانصار وصار المعلم يتعطل بتعليمهم عن الكسب وقال لهم ان أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله وسيأتي في باب الصداق جواز جعل تعليم القرآن صداقا وقال لاصحابه لما رقوا اللديغ وأخذوا قطيعا من غنم اقتسموا واضربوا لي معكم سهما وضحك وكانوا قد رقوه بفاتحة الكتاب وتفلوا على موضع اللدغ ورقى خارجة بن الصلت مجنونا وهو موثق بالحديد بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام كل يوم مرتين فبرئ مما كان فيه فأعطوه مائتي شاة فأخذها وسيأتي في كتاب الصداق أنه صلى الله عليه وسلم كان يزوج فقراء الصحابة ويجعل صداقهم تعليمهم لتلك المرأة سورة أو نحوها من القرآن *(خاتمة)* سئل ابن عباس رضي الله عنهما عن أجرة كتابة المصحف فقال لا بأس انما هم مصورون وانما يأكلون من عمل أيديهم والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب الوديعة والعارية)

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا ضمان على مؤتمن وكان صلى الله عليه وسلم يقول أد الامانة الى من ائتمنك ولا تخن من خانك وكان صلى الله عليه وسلم يقول تقبلوا لي ستا أتقبل لكم بالجنة فذكر منها اذا حدث أحدكم فلا يكذب واذا وعد فلا يخلف واذا ائتمن فلا يخن وغضوا أبصاركم واحفظوا فروجكم وكفوا أيديكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الامانة في جذر قلوب الرجال ثم نزل القرآن فعلموا من القرآن وعلموا من السنة ويرفع الامانة ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل أثرها في قلبه مثل الوكت ثم ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل أثرها مثل أثر المجل كجمر دحرجته على رجلك فنفط فتراه منتبرا وليس فيه شئ ثم أخذ حصاة فدحرجها على رجله فيصبح الناس

قلبه وضميره في الذكر فتكون أنفاسه مشتغلة على الذكر وحالة قيامه وقعوده ورقوده وذهابه وايابه وجميع حالاته لا يغفل فيها عن ذكر الله وكان اذا استيقظ من منامه قال الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا واليه النشور وروت عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا هب من الليل كبر عشرا وحمد عشرا وقال سبحان الله وبحمده عشرا وقال سبحان الملك القدوس عشرا واستغفر عشرا وهلل عشرا ثم قال اللهم اني أعوذ بك من ضيق الدنيا وضيق يوم القيامة عشرا ثم يفتتح الصلاة وعنها أيضا ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا استيقظ قال لا اله الا أنت سبحانك اللهم أستغفرك

يتبايعون فلا يكاد أحد يؤدي الامانة حتى يقال ان في بني فلان رجلا أمينا حتى يقال للرجل ما أظرفه ما أعقله وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان والجذر هو أصل الشئ والوكت هو الاثر اليسير والمجل هو تنفط اليد من العمل وغيره وقوله منتبرا أي مرتفعا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا ايمان لمن لا أمانة له وكان عبد الله بن أبي الحمساء رضي الله عنه يقول بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ببيع قبل أن يبعث فبقيت له بقية ووعدته أن آتيه بها في مكانه فنسيت ثم ذكرت بعد ثلاث فجئت فاذا هو مكانه فقال يا فتى لقد شققت علي أنا ههنا منذ ثلاث أنتظرك وكان صلى الله عليه وسلم يقول من علامة تحاول القمار بأمتي أن تصير الامانة مغنما والزكاة مغرما وأن يخرج الرجل من رعاع الناس فيقوم له أشرافهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول أشد الدين الامانة وأليته شهادة أن لا اله الا الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن وكان صلى الله عليه وسلم يقول على اليد ما أخذت حتى تؤديه وكان الحسن رضي الله عنه يقول أمينك لا ضمان عليه يعني العارية وكان عمر رضي الله عنه يضمن في الوديعة وضمن أنس بن مالك مرة وديعة سرقت من بيت ماله وقال أنت فرطت وكان رضي الله عنه يقول كثيرا العارية بمنزلة الوديعة ولا ضمان فيها الا ان يتعدى وكان علي رضي الله عنه يقول ليست العارية مضمونة انما هو معروف الا أن يخالف فيضمن وكان علي رضي الله عنه يضمن الاجير كالخياط والصباغ وأشباه ذلك حفظا واحتياطا للناس ويقول لا يصلح الناس الا ذلك وكان صلى الله عليه وسلم اذا استعار شيأ يقول لصاحبه عارية مضمونة فكان اذا ضاع بعضها أو تلف يعطيه قيمته واستعار مرة قصعة فضاعت فضمنها صلى الله عليه وسلم لأصحابها وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول كنا نعد الماعون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عارية القدر والدلو وكان لعائشة رضي الله عنها درع قطري ثمنه خمسة دراهم تعيره للنساء في الاعراس فقلما كانت امرأة تحضر عرسا الا أرسلت تستعيره وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي حقها الحديث قالوا يا رسول الله وما حقها قال اطراق فحلها واعارة دلوها ومنحها وحلبها على الماء وحمل الناس عليها في سبيل الله تعالى *(خاتمة)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيأتي على الناس زمان يصدق فيه الكاذب ويكذب فيه الصادق ويؤتمن فيه الخائن ويخون فيه الامين والله تعالى أعلم

(باب احياء الموات)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أحيا أرضا ميتة فهي له وفي رواية من أحاط حائطا على أرض فهي له وليس لعرق ظالم حق *وفي رواية من عمر أرضا ليست لاحد فهو أحق بها واختصم مرة رجلان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم غرس أحدهما نخلا في أرض الآخر فقضى لصاحب الارض بأرضه وأمر صاحب النخل ان يخرج نخله منها قال عروة رضي الله تعالى عنه فلقد رأيتها وان أصولها لتضرب بالفؤوس وانها النخل عم حتى أخرجت كلها منها واختصم مرة أخرى قوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في حظار كان في وسط دار فبعث اليهم حذيفة بن اليمان ليقضي بينهم فقضى به للذي يليه القمط فلما أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبره بما قضى به قال أصبت وأحسنت وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا من سبق الى ما لم يسبق اليه مسلم فهو له وكان الناس اذا سمعوا ذلك خرجوا يتعادون أيهم يسبق الى الشئ فيأخذه

(باب النهي عن فضل الماء)

قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلأ *وفي رواية لا يباع فضل الماء ليباع به الكلأ *وفي رواية لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلأ وكان صلى الله عليه وسلم يقول من منع فضل مائه أو فضل كلئه منعه الله عز وجل عن فضله يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أن يمنع نقع البئر ولما قضى بين أهل المدينة في النخل أمر أن لا يمنع نقع بئر وقضى أيضا

فقهني وأسألك رحمتك اللهم زدني علما ولا تزغ قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك أنت الوهاب وهذان الخبران في سنن أبي داود وروى البخاري في صحيحه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من تعار من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير الحمد لله وسبحان الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله ثم قال اللهم اغفر لي أو دعا استجيب له فان توضأ وصلى قبلت صلاته وقال ابن عباس بت ليلة في بيت خالتي ميمونة فرأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما استيقظ من النوم نظر الى السماء وقرأ عشر آيات من آخر سورة آل عمران ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل

بين أهل البادية أن لا يمنع ماء ليمنع به الكلأ * وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا الناس شركاء في ثلاث في الماء والنار والكلأ * وتقدم في باب البيع ان ثمن ذلك حرام وكان صلى الله عليه وسلم يقضي في شرب النخل من السيل أن الاعلى يشرب قبل الاسفل ويترك الماء الى الكعبين ثم يرسل الماء الى الاسفل الذي يليه وهكذا حتى تنقضي الحوائط أو يفنى الماء واختصم رجلان في حريم نخلة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بها فذرعت بجريدة من جريدها فوجدت سبعة أذرع فقضى بذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تضاروا في الحفر فقيل لأبي قلابة ما معنى ذلك قال لا يحفر الرجل الى جنب الرجل ليذهب ماؤه * وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن احتفر بئرا فليس لأحد أن يحفر حولها أربعين ذراعا عطنا لابله وماشيته والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب الحمى لدواب بيت المال)

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا حمى الا حمى الله ورسوله قال ابن عمر رضي الله عنهما وحمى رسول الله صلى الله عليه وسلم البقيع لخيل المسلمين وحمى عمر السرف والربذة ولما استعمل عمر رضي الله عنه على الصدقة مولى له يدعى هنيا قال يا هني ضم جناحك عن الناس واتق دعوة المظلوم فانها مجابة وأدخل رب الصريمة ورب الغنيمة واياك ونعم ابن عفان وابن عوف فانهما ان تهلك ماشيتهما يرجعان الى نخل وزرع وان رب الصريمة ورب الغنيمة ان تهلك ماشيتهما يأتيني ببنيه فيقول يا أمير المؤمنين أفتاركهم أنا لا أبا لك فالماء والكلأ أيسر علي من الذهب والفضة وايم الله انهم ليرون انا قد ظلمناهم انها لبلادهم ومياههم قاتلوا عليها في الجاهلية وأسلموا عليها في الاسلام والذي نفسي بيده لولا المال الذي أحمل عليه في سبيل الله ما حميت على الناس من بلادهم شبرا وقال أبيض بن حمال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يحمى من الاراك فقال لا حمى في الاراك فقلت يا رسول الله اراكة في حظاري فقال لا حمى في الاراك والحظار هي الارض التي فيها الزرع المحاط عليها وفي رواية سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يحمى من الاراك فقال ما لم تنله أخفاف الابل يعني أن الابل تأكل منتهى رؤسها ويحمى ما فوقه والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب في الاقطاع وأرزاق العمال)

كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا وقال وائل بن حجر رضي الله عنه أقطعني رسول الله صلى الله عليه وسلم أرضا بحضرموت وكان معاوية رضي الله عنه أميرا عليها اذ ذاك وكتب اليه ليعطيها اياه وأقطع رسول الله صلى الله عليه وسلم بلال بن الحارث المزني العقيق كله وأقطعه أيضا معادن القبلية جلسيها وغوريها وحيث يصلح الزرع من قدس ولم يقطعه حق مسلم وكتب له بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أعطى محمد صلى الله عليه وسلم بلال بن الحارث أعطاه معادن القبلية جلسيها وغوريها وحيث يصلح الزرع من قدس ولم يعطه حق مسلم قال العلماء فتلك المعادن لا يؤخذ منها الا الزكاة حتى اليوم وقال أوفى بن مولة التميمي رضي الله عنه أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقطعني الغميم وشرط علي أن أطعم ابن السبيل وأقطع صلى الله عليه وسلم ساعدة رضي الله عنه بئرا بالفلاة يقال لها الجعرانية وهي بئر يجيء منها الماء وليس بالماء العذب وأقطع صلى الله عليه وسلم اياس بن قتادة العنبري الجابية وهي دون اليمامة وكانا أتياه جميعا وكتب لكل رجل منا في أديم وقال أبيض بن حمال رضي الله عنه وفدت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقطعته الملح الذي بمأرب فقطعه لي فلما وليت قال رجل من المجلس أتدري ما قطعت له يا رسول الله انما قطعت له الماء العد فانتزعه مني ولما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى تبوك نزل بجهينة بالرحبة فقال لهم من أهل ذي المروة فقالوا بنو رفاعة من جهينة فقال صلى الله عليه وسلم قد أقطعتها لبني رفاعة فاقتسموها فمنهم من باع ومنهم من أمسك فعمل وقالت أسماء أقطع رسول الله صلى الله عليه وسلم نخلا ورمى بسوطه مرة وقال أعطوه من حيث بلغ السوط وكان صلى الله عليه وسلم يقول

والنهار لآيات لأولي الالباب الى آخر السورة ثم قال اللهم أنت نور السموات والارض ومن فيهن فلك الحمد أنت قيوم السموات والارض ومن فيهن فلك الحمد أنت الحق ووعدك الحق وقولك الحق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت واليك أنبت وبك خاصمت واليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت أنت الهي لا اله الا أنت ولا حول ولا قوة الا بالله * وروت عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا استيقظ من نومه قال اللهم رب جبريل وميكائيل واسرافيل فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة

من

من استعملناه على عمل فرزقناه رزقا فما أخذ بعد ذلك فهو غلول وفي رواية من كان لنا عاملا فليكتسب زوجة وان لم يكن له خادم فليكتسب خادما وان لم يكن له مسكن فليكتسب مسكنا من اتخذ غير ذلك فهو غال أو سارق وكان صلى الله عليه وسلم يقول للعامل اذا رأى منه تساهلا في قبول الهدايا من رعيته هلا جلس أحدكم في بيته حتى ينظر هل أحد يهدي اليه شيأ والله أعلم

(باب الهبة والعمرى والرقبى والهدية)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس لنا مثل السوء الذي يعود في هبته كالكلب الذي يقيء ثم يعود في قيئه كما قال قتادة رضي الله عنه ولا نعلم القيء الا حراما وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لرجل أن يعطي عطية أو يهب هبة ثم يرجع فيها الا الوالد فيما يعطي ولده وفي رواية اذا كانت الهبة لذي رحم محرم لم يرجع فيها وكان صلى الله عليه وسلم يقول اني وهبت خالتي غلاما وأنا أرجو أن يبارك لها فيه فقلت لها لا تسلميه حجاما ولا صائغا ولا قصابا وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذي يسترد ما وهب كمثل الكلب يقيء ثم يأكل قيأه فاذا استرد الواهب فليوقف فليعرف بما استرد ثم يدفع اليه ما وهب وقال النعمان بن بشير رضي الله عنه تصدق أبي علي بصدقة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فأرسل الى أبي يقول له أعطيت ذلك ولدك كلهم قال لا قال اتقوا الله واعدلوا في أولادكم فرجع أبي فأخذ تلك الصدقة التي أعطانيها وفي رواية أن بشير بن سعد أتى بابنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني نحلت ابني غلاما وأنا أحب أن تشهد قال ألك ابن غيره قال نعم قال فكلهم نحلت مثل ما نحلته قال لا قال فلا أشهد على شيء قال رضي الله عنه وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لأبي ان لأولادك عليك من الحق أن تعدل بينهم كما أن لك عليهم من الحق أن يبروك وكانت عائشة رضي الله عنها تقول نحلني أبو بكر رضي الله عنه جاد عشرين وسقا من ماله بالغابة فلما حضرته الوفاة قال والله يا بنية ما من الناس أحد أحب الي غنى بعدي منك ولا أعز علي فقرا بعدي منك واني كنت نحلتك جاد عشرين وسقا ولو كنت جددتيه واحترتيه لكان ذلك وانما هو اليوم مال الوارث وانما هو أخواك وأختاك فاقتسموه على كتاب الله عز وجل قالت رضي الله عنها فقلت يا أبت لو كان كذا وكذا لتركته انما هي أسماء فمن الأخرى قال ذو بطن ابنة خارجة أراها جارية وكان عمر رضي الله عنه يقول ما بال أقوام ينحلون أبناءهم نحلا ثم يمسكونها فان مات ابن أحدهم قال مالي بيدي لم أعطه أحدا وان مات هو قبل ذلك قال هو لابني قد كنت أعطيته اياه من نحل نحلة لم يحزها الذي نحلها حتى تكون ان مات لورثته فذلك باطل وكان عثمان رضي الله عنه يقول من نحل ولدا له صغيرا لم يبلغ ان يحوز نحله على نفسه فأعلن الأب بها وأشهد عليها فهي جائزة وان وليها أبوه بعد ذلك فان كانت ذهبا أو ورقا ثم هلك وهو يليه فليس للابن شيء الا أن يكون عزلها بعينها أو دفعها الى رجل وضعها له عنده فان فعل ذلك فهي جائزة للابن وان كان النحل عبدا أو وليدة أو شيأ معلوما معروفا ثم أشهد عليه وأعلن به ثم هلك الأب وهو يلي ابنه فذلك جائز لانه بمنزلة الحائز لابنه وكان عمر رضي الله عنه يقول من وهب هبة لصلة رحم أو على وجه صدقة فانه لا يرجع فيها ومن وهب هبة يعلم و يرى أنه أراد بها الثواب فهو على هبته يرجع فيها ان لم يرض منها وقالت أسماء يوما للقاسم بن محمد وابن أبي عتيق ورثت من أختي عائشة بالغابة مالا وقد أعطاني به معاوية مائة ألف فهو لكما وتقدم في باب الزكاة والوكالة قول جابر قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أتيت وكيلي فخذ منه خمسة عشر وسقا ولما خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة قال في خطبته لا يجوز لامرأة عطية الا باذن زوجها وفي رواية لا يجوز لامرأة أمر في مالها اذا ملك زوجها عصمتها *(فرع)* وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي بالعمرى لمن وهبت له اذا مات المعطى له وهو أحق بها من ورثة المعطي له وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما رجل أعمر عمرى فهي له ولعقبه واذا قال هي لك ما عشت فانها ترجع الى صاحبها وكان جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول انما العمرى التي أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول هي لك ولعقبك فأما اذا قال

أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم وكان في بعض الأحيان يختم الصلاة بهذا الدعاء وكان اذا فرغ من صلاة الوتر قال سبحان الملك القدوس سبحان الملك القدوس سبحان الملك القدوس وكان في الثالثة يرفع صوته وكان اذا أراد الخروج من بيته يقول بسم الله توكلت على الله اللهم اني أعوذ بك أن أزل أو أزل أو أضل أو أضل أو أجهل أو يجهل علي وقال صلى الله عليه وآله وسلم من قال يعني اذا خرج من بيته باسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله يقال له كفيت ووقيت وهديت وتنحى عنه الشيطان وقال ابن عباس لما بت في بيت خالتي ميمونة

حتى اشماشئت فانها ترجع الى صاحبها وفي رواية كان جابر يقول قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه أيما رجل أعمر رجلا عمرى له ولعقبه فقال قد أعطيتكها وعقبك ما بقي منكم أحد فانها لمن أعطيها وانها لا ترجع الى صاحبها من أجل أنه اعطى عطاء وقعت فيه المواريث وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا العمرى ميراث لأهلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أعمر له ولعقبه فهي له بتلة لا يجوز للمعطي فيها شرط ولا ثنيا وكان صلى الله عليه وسلم يقول امسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها فان من أعمر عمرى فانها للذي أعمرها حيا وميتا ولعقبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تعمروا ولا ترقبوا فمن أعمر شيأ أو أرقبه فهو لورثته وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أعطى شيأ حياته فهي له حياته وموته والعائد في هبته كالكلب يعود في قيئه *(فرع)* وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول علمن لا يعودك واهد لمن لا يهدي لك وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تهادوا فان الهدية تذهب وحر الصدر ولا تحقرن جارة لجارتها ولو شق فرسن شاة وتقدم في باب آداب الاكل قوله صلى الله عليه وسلم اذا أتى أحدكم بهدية فلساؤه شركاؤه فيها وكان صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويكافئ عليها بأزيد منها وأهدى له مالك بن ذي يزن حلة حراء أخذها بثلاثة وثلاثين بعيرا فقبلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من شفع لاحد شفاعة فاهدى له هدية عليها فقبلها فقد أتى بابا عظيما من أبواب الربا *(خاتمة)* قال نافع كان ابن عمر رضي الله عنهما يقبل هدايا المختار وكذلك ابن عباس وكتب عبد العزيز بن مروان الى ابن عمر رضي الله عنهما ارفع حوائجك الى فكتب اليه ابن عمر لست بسائلك شيا ولا راد عليك ما رزقني الله منك فبعث اليه بألف دينار فقبلها منه وكذلك أرسل ابن معمر الى ابن عمر مرة بعشرة آلاف فقبلها وكانت عائشة رضي الله عنها تقول نعم العون الهدية في طلب الحاجة وكانت كثيرا ما تقول رضي الله عنها مفتاح الحاجة الهدية بين يديها والله أعلم

(باب اللقطة)

قال زيد بن خالد رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سئل عن لقطة الذهب أو الورق يقول للسائل احفظ وكاءها وعفاصها وعددها ثم عرفها سنة فان لم تعرف فاستنفقها ولتكن وديعة عندك فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه وفي رواية فاستنفقها ثم كلها وفي رواية ثم افضها في مالك فان جاء صاحبها فادفعها اليه وكان صلى الله عليه وسلم اذا سئل عن ضالة الابل يقول للسائل مالك ولها دعها فان معها حذاءها وسقاءها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يجدها ربها وكان صلى الله عليه وسلم اذا سئل عن ضالة الشاة يقول خذها فانما هي لك أو لاخيك أو للذئب وقال أبي بن كعب رضي الله عنه وجدت صرة فيها مائة دينار على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته بها فقال صلى الله عليه وسلم عرفها حولا قال فعرفتها فلم أجد من يعرفها ثم أتيته بها فقال عرفها حولا فلم أجد من يعرفها ثم أتيته بها فقال عرفها حولا فلم أجد من يعرفها ثلاث سنين فقال احفظ عددها ووعاءها ووكاءها فان جاء صاحبها والا فاستمتع بها كما تستمتع بمالك وفي رواية انه أمره أن يعرفها عاما واحدا وفي رواية عامين أو ثلاثا وقال الجارود قلت يا رسول الله اللقطة نجدها قال انشدها ولا تكتم ولا تغيب فان وجدت صاحبها فادفعها اليه والا فمال الله يؤتيه من يشاء *وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة عن اللقطة فقال ما كان منها في الطريق المبني والقرية الجامعة فعرفها سنة فان جاء صاحبها فادفعها اليه وان لم يأت فهي لك وما كان منها في الخراب ففيها وفي الركاز الخمس وقال سهل بن سعد دخل علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرة على فاطمة رضي الله عنها فوجد الحسن والحسين رضي الله عنهما يبكيان فقال ما يبكيكما قالت الجوع فخرج علي رضي الله عنه فوجد دينارا بالسوق فجاء الى فاطمة فأخبرها فقالت اذهب الى فلان اليهودي فخذ لنا دقيقا فجاء الى اليهودي فاشترى به دقيقا فقال اليهودي أنت ختن هذا الذي يزعم أنه رسول الله قال نعم قال فخذ دينارك ولك الدقيق فخرج به علي رضي الله عنه حتى جاء به فاطمة فأخبرها فقالت اذهب الى فلان الجزار فخذ لنا بدرهم لحما فذهب فرهن الدينار بدرهم لحم فعجنت ونصبت وخبزت وأرسلت الى أبيها صلى الله عليه وسلم فجاءهم فقالت يا رسول الله أذكر

سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما خرج من حجرته يريد صلاة الصبح في المسجد يقول اللهم اجعل في قلبي نورا وفي لساني نورا واجعل في سمعي نورا واجعل في بصري نورا واجعل من خلفي نورا ومن أمامي نورا واجعل من فوقي نورا ومن تحتي نورا اللهم أعطني نورا قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما من عبد خرج من بيته يريد الصلاة فقال اللهم اني أسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي هذا اليك فاني لم أخرج بطرا ولا أشرا ولا رياء ولا سمعة خرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك أسألك أن تنقذني من النار وأن تغفر لي ذنوبي انه لا يغفر الذنوب الا أنت الا قيض الله سبعين ألف

أبيه قال رأيت سلالا كانوا كلنا سمعنا الصمن شأنه كذا وكذا فقال كلوا باسم الله فانه رزق الله فأكلوا منه
فبيناهم مكانهم اذ غلام ينشد الله والاسلام الدينار فأمر به رسول الله فدعى له فسأله فقال سقط مني في
السوق فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا علي اذهب الى الجزار فقل له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لك ارسل الي بالدينار ودرهمك علي فأرسل به فدفعه اليه وقال ابن عمر رضي الله عنهما جاء رجل الى عمر
رضي الله عنه بصرة وجدها في طريق الشام فيها ثمانون دينارا فأمره أن يعرفها على أبواب المساجد ويذكرها
لمن يقدم من الشام سنة ثم قال له اذا مضت سنة فشأنك بها وكان عمر رضي الله عنه يعطي الصبيد والاماء اذا
وجدوا شيأ ضاع من صاحبه ويقول انه أحرى أن يؤدوا اذا وجدوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من وجد
لقطة فليشهد ذوي عدل أو ذا عدل ولا يكتم ولا يغيب فان وجد صاحبها فليردها عليه والا فهو مال الله يؤتيه
من يشاء وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في ضالة الابل
المكتومة بغرامتها ومثلها معها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يأوي الضالة الا ضال ما لم يعرفها وكان
جرير رضي الله عنه اذا لحق غنمه شيء لا يعرف فلمن هو يقول لتزجروه من الغنم فانه لا يأوي الضالة الا
ضال وكان عمر رضي الله عنه يقول لمن وجد لقطة فليعرفها على باب المساجد ثلاثة أيام فان جاء من يعرفها
والا فامسكها الى تمام الحول فان جاء من يعرفها والا فشأنك بها وكان رضي الله عنه يقول لمن وجد بعيرا
وعرفه فلم يجد له مالكا وضربه العلف والتعب في مؤنته فليذهب به ويرسله حيث وجده ماله ولا يأخذه
وكان رضي الله عنه يقول كثيرا من عرف لقطته ولم يجد لها صاحبا فليتصدق بها فان جاء صاحبها بعد
ما تصدق بها خيره فان اختار الاجر كان له الاجر وان اختار ماله كان له ماله وكان عثمان رضي الله عنه يقول
ان لم تجدوا أصحاب الضالة بعد تعريفها فبيعوها وضعوا أثمانها في بيت المال فان جاء صاحبها فادفعوا له
ثمنها وقال نافع جاء رجل الى ابن عمر رضي الله عنهما بلقطة فقال له عرفها قال قد فعلت قال زد قال قد فعلت
قال لا آمرك أن تأكلها ولو شئت لم تأخذها ووجد ثابت بن الضحاك رضي الله عنه بعيرا ضالة فعقله ثم ذكره
لعمر فأمره عمر أن يعرفه ثلاث مرات فقال له ثابت قد شغلني عن ضيعتي فقال ارسله حيث وجدته قال ابن
شهاب وكانت ضوال الابل في زمن عمر بن الخطاب ابلا مؤبلة تناتج لا يمسها أحد حتى اذا كان زمان عثمان
ابن عفان أمر بتعريفها ثم تباع فاذا جاء صاحبها أعطي ثمنها *(فرع)* كان أبو الدرداء رضي الله عنه
يقول لاهله لا تسألوا أحدا شيأ فقالت له أمه يوما فان احتجت قال تتبعي آثار الحصادين فانظري ما يسقط منهم
فخذيه فاخبطيه ثم اطحنيه ثم اعجنيه ثم كليه ولا تسألي أحدا شيأ وكان الاوزاعي رضي الله عنه يقول ما أخطأت
يد الحاصد أو جنت يد القاطف فليس لصاحب الزرع عليه سبيل انما هو للمارة وابن السبيل وكان جابر
رضي الله عنه يقول رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في العصا والسوط والحبل وأشباهه يلتقطه
الرجل ينتفع به وقال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من وجد دابة قد عجز
عنها أهلها فسيبوها فهلكت فأخذها فأحياها فهي له وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن لقطة الحاج
يعني اذا وجدها لا يأخذها حتى يجد صاحبها وقال أنس رضي الله عنه مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمرة
في الطريق فقال لولا اني أخشى أن تكون من الصدقة لاكلتها واشترى ابن مسعود رضي الله عنه
جارية ففقد صاحبها فالتمس سنة فلم يوجد فأخذ رضي الله عنه يعطي الدرهم والدرهمين ويقول اللهم
عن فلان فان أتى بعد ذلك فلي وعلي وقال هكذا فافعلوا باللقطة اذا لم تجدوا صاحبها وفعل مثل ذلك ابن
عباس رضي الله عنهما

(كتاب اللقيط)

كان أبو جميلة رضي الله عنه يقول وجدت منبوذا في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فجئت به
اليه فلما رآني قال عسى الغوير أبؤسا ما حملك على أخذ هذه النسمة قلت وجدتها ضائعة فأخذتها
فكأنه اتهمني فقال له عريفي انه رجل صالح قال عمر كذلك قال نعم قال اذهب به وهو حر وعلينا نفقته

ما لك يسألون له الرحمة وأقبل الله بوجهه الكريم عليه حتى يفرغ من صلاته * وفي سنن أبي داود من قال حين يدخل المسجد أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم الا قال الشيطان حفظ مني سائر اليوم وقال صلى الله عليه وآله وسلم اذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وليقل اللهم افتح لي أبواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني أسألك من فضلك وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا دخل المسجد قال اللهم صل على محمد وسلم اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك وكان اذا صلى الصبح جلس في مصلاه الى طلوع الشمس ثم صلى ركعتين وورد في فضل ذلك

وأجر غزو شاعه ولاؤه المسلمين يرونه و يصخلون عنه ومرادهم بقوله عسى الغوير أبؤسا اتهام الرجل بأن يكون هو صاحب النبوذ حتى أثنى عليه عمر خيرا وسيأتي في باب الردة وقطع السرقة ماله تعلق بهذا وقال البراء بن عازب رضي الله عنه كنا حول النبي صلى الله عليه وسلم يوما فجاءت أم أيمن فقالت يا رسول الله لقد ضل الحسن والحسين وذلك عند ارتفاع النهار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا فاطلبوا ابني فأخذ كل رجل تجاه وجهه وأخذت نحو النبي صلى الله عليه وسلم فلم يزل حتى أتى سفح جبل واذا الحسن والحسين يلتزق كل واحد منهما الى صاحبه واذا شجاع قائم على ذنبه يخرج من فيه شبه النار فأسرع اليه رسول صلى الله عليه وسلم فالتفت مخاطبا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انساب فدخل بعض الاجحرة ثم أتاهما ففرق بينهما ثم حمل أحدهما على عاتقه الأيمن والآخر على عاتقه الأيسر فقلت طوبى لكما نعم المطية مطيتكما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ونعم الراكبان هما وأبوهما خير منهما والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب الوقف)

قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له وقال عمر رضي الله عنه قلت يا رسول الله أصبت أرضا بخيبر لم أصب مالا قط أنفس عندي منه فما تأمرني قال ان شئت حبست أصلها وتصدقت بها فتصدق بها عمر رضي الله عنه على أن لا تباع ولا توهب ولا تورث في الفقراء وذوي القربى والرقاب والضيف وابن السبيل لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف و يطعم غير متمول صديقه وكان ابن عمر رضي الله عنهما هو الذي يلي صدقة عمر و يهدي للناس من أهل مكة كان ينزل عليهم وقال عثمان رضي الله عنه قدم رسول صلى الله عليه وسلم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بئر رومة فقال من يشتري بئر رومة فيجعل فيها دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة فاشتريتها من صلب مالي

(فصل) وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في وقف المنقول والمشاع و يقول لمن سأله عن اباحة ذلك ان كانت نخلا احبس أصلها وسبل ثمرتها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من احتبس فرسا في سبيل الله ايمانا واحتسابا جعل الله شبعه وريه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة حسنات وكانت الصحابة رضي الله عنهم يقفون ادراعهم وسلاحهم في سبيل الله وتقدم في باب الحج ان لمن وقف جملا في سبيل الله أن يحج عليه لان الحج في سبيل الله (فرع) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للواقف ابدأ بالاقربين من الاولاد وبني الاعمام ونحوهم وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يطلق ولد الولد على الولد بالقرينة لا بالاطلاق فمن وقف على الولد دخل فيه ولد الولد وسيأتي في باب القسم والنشوز انه صلى الله عليه وسلم كان يقول لصفية بنت حيي رضي الله عنها انك لابنة نبي يعني هرون وعليها السلام وان عمك لنبي يعني موسى عليه السلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان ابني هذا لسيد يعني الحسن بن علي رضي الله عنهما وقال لعلي رضي الله عنه أنت ختني وأبو ولدي وقال أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب وكان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار ولابناء أبناء الانصار وفي رواية اللهم اغفر للانصار ولذراري الانصار ولذراري ذراري الانصار (خاتمة) قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يهم أن ينفق فاضل مال الكعبة في سبيل الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعائشة رضي الله عنها لولا ان قومك حديثو عهد بجاهلية لأنفقت كنز الكعبة وكان عمر رضي الله عنه يقول لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر لم يتعرضا لمال الكعبة بشيء لم أدع فيها صفراء ولا بيضاء الا قسمتها بين المسلمين ولكنهما امام القدوة في كل أمر والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب الجعالة)

قال ابن شهاب رضي الله عنه رفع الى شريح رجل رد آبقا من موضع بعيد فانفلت منه فقضى عليه بالضمان فبلغ ذلك عليا رضي الله عنه فقال كذب شريح وأخطأ القضاء انما كان يحلف انه انفلت منه من غير اذنه ولا

أحاديث كثيرة تزيد على عشرة وقال هذا أعدل بعدل حجة وعمرة تامة تامة تامة وكان يقول عند الصباح اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا وبك نحيا وبك نموت واليك النشور أصبحنا وأصبح الملك لله والحمد لله ولا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير رب أسألك خير ما في هذا اليوم وخير ما بعده وأعوذ بك من شر هذا اليوم وشر ما بعده أعوذ بك من الكسل وسوء الكبر رب أعوذ بك من عذاب النار وعذاب القبر وكان يقول عند المساء أمسينا وأمسى الملك لله الى آخره وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه يا رسول الله علمني كلمات أقولهن في الصباح والمساء قال قل اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب

شئ عليه وكانوا يرون أن الجعل إنما يكون مستحقا بالشرط والله أعلم

(كتاب الوصايا)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحثنا على الصدقة وتعجيزها حال الحياة وكان ينهى عن الحيف بها ويقول ما حق امرئ مسلم يبيت ليلتين وله شئ يريد أن يوصي فيه إلا ووصيته مكتوبة عند رأسه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يوص لم يؤذن له في الكلام مع الموتى وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الصدقة أن تصدق وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر وتؤمل البقاء ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الرجل أو المرأة ليعمل بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرهما الموت فيضاران في الوصية فتجب لهما النار وكان صلى الله عليه وسلم يكره مجاوزة الثلث في الوصية ويقول إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس وكان عمر رضي الله عنه وغيره من الصحابة يجيز وصية الصبي دون العبد قال ابن عمر رضي الله عنهما وأوصى صبي عمره ثنتا عشرة سنة ببئر له قومت بثلاثين ألفا فأجاز عمر وصيته وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ليكتب الرجل في وصيته إن حدث بي حدث الموت قبل أن أغير وصيتي هذه وقال سعد بن أبي وقاص عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضي فقال أوصيت قلت نعم قال بكم قلت بمالي كله في سبيل الله في الفقراء والمساكين وابن السبيل قال فما تركت لولدك قلت هم أغنياء قال أوص بالعشر فما زال يقول وأقول حتى قال أوص بالثلث والثلث كثير قال العلماء وفي هذا نسخ لوجوب الوصية للأقربين وأوصى أبو بكر وعلي بالخمس من أموالهما لمن لا يرث من ذوي قرابتهما احتسابا وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الله تعالى تصدق عليكم بثلث أموالكم عند وفاتكم زيادة في حسناتكم ليجعلها لكم زيادة في أعمالكم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لا تنبغي الوصية إلا لمن ترك مالا كثيرا أما من ترك نحو سبعمائة درهم فلا يوصي استقله علي ورضي الله تعالى يقول كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية والخير هو المال الكثير وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول إن الله تعالى قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث وفي رواية لا تجوز وصية لوارث إلا أن يشاء الورثة وكانت الصحابة رضي الله عنهم يجعلون تبرعات المريض من الثلث وأعتق رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أعبد عند موته وليس له مال غيرهم فأقرع بينهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن جزأهم أثلاثا فأعتق اثنين وأرق أربعة ثم قال لو شهدته قبل أن يدفن لم يدفن في مقابر المسلمين ولما أوصى العاص بن وائل أن يعتق عنه مائة رقبة أراد ابنه أن يعتق عنه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان مسلما لو فعلت ذلك نفعه وكان صلى الله عليه وسلم لا يأمر ورثة الحربي بتنفيذ وصيته إذا أسلموا ويقول لو كان مسلما فأعتقتم عنه أو تصدقتم عنه أو حججتم عنه بلغه ذلك قال أنس رضي الله عنه وكان لصفية بنت حيي رضي الله عنها أخ يهودي فقالت له أسلم ترثني فسمع بذلك قومه فلاموه فأبى أن يسلم فأوصت له بالثلث وكان لا شغل له إلا ابن قمع بذلك فأسلم رجاء الميراث فوجد المال قد نفد فأعطته عائشة رضي الله عنها الألف دينار التي كانت أوصت بها صفية له وكانت الصحابة رضي الله عنهم يرون صحة الإيصاء بما يتعلق بالنيابة من خلافة وعتاقة ولحوق نسب ونحو ذلك قال ابن عمر رضي الله عنهما حضرت أبي رضي الله عنه حين أصيب فقالوا له استخلف فقال أتحملوني أمركم حيا وميتا والله لوددت أن حظي منها الكفاف لا علي ولا لي فإن أستخلف فقد استخلف من هو خير مني يعني أبا بكر وإن أترككم فقد ترككم من هو خير مني يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت عائشة رضي الله عنها تقول اختصم عبد بن زمعة وسعد بن أبي وقاص إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابن أمة زمعة فقال سعد يا رسول الله أوصاني أخي إذا قدمت أن أنظر ابن أمة زمعة فأقبضه فإنه ابني وقال ابن زمعة أخي وابن أمة أبي ولد على فراش أبي فرأى النبي صلى الله عليه وسلم شبها بعتبة فقال هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش واحتجبي منه يا سودة وجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أمي أوصت أن أعتق عنها رقبة مؤمنة قال اعتق عنها كما قالت والله سبحانه وتعالى أعلم

والشهادة رب كل شئ ومليكه أشهد أن لا إله إلا أنت أعوذ بك من شر نفسي ومن شر الشيطان وشركه وأن أقترف على نفسي سوءا أو أجره إلى مسلم قل هذا عند الصباح والمساء ووقت النوم وقال ما من عبد يقول في صباح كل يوم ومساء كل ليلة بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شئ في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاث مرات لم يضره شئ وقال من قال حين يمسي وإذا أصبح رضيت بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا كان حقا على الله أن يرضيه وقال من قال حين يصبح أو يمسي اللهم إني أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك بأنك أنت الله لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك وأن محمدا

(فصل في نكاح المريض) كان بعض الصحابة اذا حضره الموت يتزوج من شاء من النساء اللاتي ليس لهن من يقوم بشأنهن بقصد شركتها في ميراثه وقال نافع رضي الله عنه كانت ابنة حفص بن المغيرة عند عبد الله بن أبي ربيعة فطلقها تطليقة ثم ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه تزوجها فحدث أنها عاقر لا تلد فطلقها قبل أن يجامعها فمكثت حياة عمر و بعض خلافة عثمان ثم تزوجها عبد الله بن أبي ربيعة وهو مريض لتشارك نساءه في الميراث وكان بينه و بينها قرابة *(فرع في الرجوع عن الوصية)* كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول يغير الرجل ما شاء من الوصية عتاقة أو غيرها وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ليكتب أحدكم في وصيته ان حدث بي حدث الموت قبل أن أغير وصيتي كما تقدم آنفا والله أعلم

(فصل في وصية من لا يعيش مثله) قال عمرو بن ميمون رضي الله عنه رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل أن يصاب بأيام بالمدينة توقف على باب حذيفة بن اليمان وعثمان بن حنيف فأطال معهما الكلام ثم قال لئن سلمني الله الى قابل لأدعن أرامل العراق لا يحتجن الى رجل بعدي أبدا فما أتت عليه رابعة حتى أصيب قال واني لقائم ما بيني وبينه الا عبد الله بن عباس غداة أصيب وكان عمر رضي الله عنه اذا مر بين الصفين قال استووا حتى اذا لم ير فيهن خللا تقدم وكبر وربما قرأ سورة يوسف أو النحل أو نحو ذلك في الركعة الاولى حتى يجتمع الناس فما هو الا أن كبر فسمعته يقول قتلني أو أكلني الكلب حين طعنه العلج بسكين ذات طرفين فكان لا يمر على أحد يمينا ولا شمالا الا طعنه حتى طعن ثلاثة عشر رجلا مات منهم تسعة فلما رأى ذلك رجل من المسلمين طرح عليه برنسا فلما ظن العلج انه مأخوذ نحر نفسه وتناول عمر رضي الله عنه يد عبد الرحمن ابن عوف فقدمه فمن كان يلي عمر رأى الذي أرى وأما نواحي المسجد فانهم لا يدرون غير أنهم قد فقدوا صوت عمر وهم يقولون سبحان الله سبحان الله فصلى بهم عبد الرحمن صلاة خفيفة فلما انصرفوا قال يا ابن عباس انظر من قتلني فجال ساعة ثم جاء فقال غلام المغيرة فقال الصنع قال نعم قال قاتله الله لقد أمرت به معروفا الحمد لله الذي لم يجعل منيتي بيد رجل يدعي الاسلام قد كنت أنت وأبوك تحبان أن يكثر العلوج بالمدينة وكان العباس أكثرهم رقيقا فقال ان شئت فعلت أي ان شئت قتلنا قال كذبت بعدما تكلموا بلسانكم وصلوا قبلتكم وحجوا حجكم فاحتمل الى بيته فانطلقنا معه وكأن الناس لم تصبهم مصيبة قبل يومئذ ثم جيء بنبيذ حلو فشربه فخرج من جوفه ثم أتي بلبن فشربه فخرج من جوفه فعلم أنه ميت فدخلنا عليه وجاء الناس يثنون عليه وجاء شاب فقال أبشر يا أمير المؤمنين ببشرى الله من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم في الاسلام ما قد علمت ثم وليت فعدلت ثم شهادة فقال وددت ذلك كفافا لا علي ولا لي فلما أدبر اذا ازاره يمس الارض قال ردوا علي الغلام فقال يا ابن أخي ارفع ثوبك فانه أتقى لثوبك وأتقى لربك يا عبد الله بن عمر انظر ماذا علي من الدين فحسبوه فوجدوه ستة وثمانين ألفا ونحوه قال ان أوفى له مال آل عمر فأده من أموالهم والا فسل في بني عدي بن كعب فان لم تف أموالهم فسل في قريش ولا تعدهم الى غيرهم فأد عني هذا المال انطلق الى عائشة أم المؤمنين فقل يقرئ عليك عمر السلام ولا تقل أمير المؤمنين فاني لست اليوم للمؤمنين أميرا وقل يستأذن عمر بن الخطاب أن يدفن مع صاحبيه فسلم عبد الله واستأذن ثم دخل عليها فوجدها قاعدة تبكي فقال يقرئ عمر بن الخطاب عليك السلام و يستأذن يدفن مع صاحبيه فقالت كنت أريده لنفسي ولأوثرنه اليوم على نفسي فلما أقبل قيل هذا عبد الله بن عمر قد جاء قال ارفعوني فأسنده رجل اليه فقال ما لديك قال الذي تحب يا أمير المؤمنين أذنت قال الحمد لله ما كان شيء أهم عندي من ذلك فاذا أنا قبضت فاحملوني ثم سلم فقل يستأذن عمر بن الخطاب فان أذنت لي فأدخلوني فان ردتني فردوني الى مقابر المسلمين وجاءت أم المؤمنين حفصة والنساء تسير معها فلما رأيناها قمنا فدخلت عليه فبكت عنده ساعة واستأذن الرجال فولجت داخلا لهم فسمعنا بكاءها من الداخل فقالوا أوص يا أمير المؤمنين استخلف والملك فقال يكفي واحد من آل الخطاب يأتي يوم القيامة و يداه مغلولتان الى عنقه ولكن عبد الله يحضرهم ثم قال ما أحد أحق بهذا الامر من هؤلاء النفر أو الرهط الذين توفي عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض فسمى عليا وعثمان والزبير

عبدك ورسولك أعتق الله ربعه من النار ومن قالها مرتين أعتق الله نصفه من النار ومن قالها ثلاثا أعتق الله ثلاثة أرباعه من النار ومن قالها أربعا أعتقه الله من النار وقال من قال حين يصبح اللهم ما أصبح بي من نعمة أو بأحد من خلقك فمنك وحدك لا شريك لك لك الحمد ولك الشكر فقد أدى شكر يومه ومن قال ذلك حين يمسي فقد أدى شكر ليلته ولم يكن صلى الله عليه وآله وسلم يدع هؤلاء الكلمات حين يمسي وحين يصبح اللهم اني أسألك العافية في الدنيا والآخرة اللهم اني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي اللهم استر عوراتي وآمن روعاتي اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن

وطلحة

وطلحة وسعدا وعبد الرحمن وقال يشهد كم عبد الله بن عمر وليس له من الامر شئ كهيئة التعزية له فان أصابت الامرة سعدا فذاك والا فليستعن به أيكم مدة امارته فانى لم أعزله من عجز ولا خيانة ثم قال رضي الله عنه أوصى الخليفة من بعدى بالمهاجرين الاولين أن يعرف لهم حقهم ويحفظ لهم حرمتهم وأوصيه بالانصار خيرا الذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم ان يقبل من محسنهم وان يعفو عن مسيئهم وأوصيه باهل الامصار خيرا فهم ردء الاسلام وجباة الاموال وغيظ العدو وان لا يأخذ منهم الا فضلهم عن رضاهم وأوصيه بالاعراب خيرا فانهم أصل العرب ومادة الاسلام ان يأخذ من حواشى أموالهم ويرد على فقرائهم وأوصيه بذمة الله وذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يوفى لهم بعهدهم وان يقاتل من ورائهم ولا يكلفهم الا طاقتهم فلما قبض خرجنا به فانطلقنا نمشى فسلم عبد الله بن عمر فقال يستأذن عمر بن الخطاب قالت ادخلوه فادخل فوضع هنالك مع صاحبيه فلما فرغوا من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط فقال عبد الرحمن اجعلوا أمركم الى ثلاثة منكم فقال الزبير قد جعلت أمرى الى على وقال طلحة قد جعلت أمرى الى عثمان وقال سعد قد جعلت أمرى الى عبد الرحمن ابن عوف فقال عبد الرحمن بن عوف أيكم تبرأ من هذا الامر فنجعله عليه والله عليه والاسلام لينظرن أفضلهم فى نفسه فاسكت الشيخان فقال عبد الرحمن أتجعلونه الى والله على أن لا آلو عن أفضلكم قالا نعم فاخذ بيد أحدهما فقال لك من قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم فى الاسلام ما قد علمت فالله عليك لئن أمرتك لتعدلن ولئن أمرت عثمان لتسمعن ولتطيعن ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك فلما أخذ الميثاق قال ارفع يدك يا عثمان فبايعه وبايع له على وولج أهل الدار فبايعوه وقد علم بهذا من رأى الوصى والوكيل أن يوكلا وكان صلى الله عليه وسلم يتعوذ من موت الفجأة وكان يعجبه أن يمرض قبل أن يموت

(كتاب الفرائض)

قال عكرمة رضي الله عنه كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ادعى أحد على مورثهم دينا وعلموا صدقه يقضونه من غير مطالبة ببينة وجاء سعد الاطول الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان أخى مات وترك ثلاثمائة درهم وترك عيالا فاردت أن أنفقها على عياله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أخاك محتبس بدينه فاقض عنه فقال يا رسول الله قد أديت عنه الا دينارين ادعتهما امرأة وليس لها بينة قال فاعطها فانها محقة وكان صلى الله عليه وسلم يحث على تعليم الفرائض ويقول تعلموا الفرائض وعلموها فانها نصف العلم وهو أول شئ ينسى وينزع من أمتى وكان صلى الله عليه وسلم يقول العلم ثلاثة وما سوى ذلك فضل آية محكمة أو سنة قائمة أو فريضة عادلة وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعلموا القرآن وعلموه الناس وتعلموا الفرائض وعلموها فانى امرؤ مقبوض والعلم مرفوع ويوشك ان يختلف اثنان فى الفريضة والمسئلة فلا يجدان أحدا يخبرهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول ارحم أمتى بامتى أبو بكر وأشدها فى دين الله عمر وأصدقها حياء عثمان وأعلمها بالحلال والحرام معاذ بن جبل وأقرؤها لكتاب الله عز وجل أبى بن كعب وأعلمها بالفرائض زيد بن ثابت ولكل أمة أمين وأمين هذه الامة أبو عبيدة بن الجراح وكان صلى الله عليه وسلم يبدأ بذوى الفروض ثم يعطى العصبة ما بقى ويقول ألحقوا الفرائض باهلها فما بقى فهو لاولى رجل ذكر وقال جابر رضي الله عنه جاءت امرأة سعد بن الربيع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بابنتيها من سعد فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد قتل أبوهما معك يوم أحد وان عمهما أخذ مالهما فلم يدع لهما مالا ولا ينكحان الا بمال فقال صلى الله عليه وسلم يقضى الله فى ذلك فنزلت آية الميراث فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمهما فقال أعط ابنتى سعد الثلثين وأمهما الثمن وما بقى فهو لك وقال زيد ابن ثابت رضي الله عنه قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى زوج وأخت لاب وبين بان للزوج النصف وللاخت النصف وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مؤمن الا وأنا أولى به فى الدنيا والآخرة واقرؤا ان شئتم النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم فايما مؤمن مات وترك مالا فليرثه عصبته من كانوا ومن ترك دينا أو ضياعا فليأتنى فانا مولاه والله أعلم

يمينى وعن شمالى ومن فوقى وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتى أصبحنا وأصبح الملك لله رب العالمين اللهم انى أسألك خير هذا اليوم فتحه ونصره ونوره وبركته وهداه وأعوذ بك من شر ما فيه وشر ما بعده وكان اذا أصلح المساء يقول أمسينا وأمسى الملك لله تعالى آخره وقال لبعض بناته قولى حين تصبحين سبحان الله وبحمده لا قوة الا بالله ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن أعلم أن الله على كل شئ قدير وان الله قد أحاط بكل شئ علما فانه من قالهن حين يصبح حفظ حتى يمسى ومن قالهن حين يمسى حفظ حتى يصبح وقال لبعض الصحابة الا أعلمك كلمات ان قلتهن أذهب الله همك وقضى دينك قال بلى يا رسول الله قال قل اذا أصبحت واذا أمسيت

(فصل في سقوط ولد الأب بالإخوة من الأبوين) كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول إنكم تقرؤون هذه الآية من بعد وصية توصي بها أو دين وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية وإن أعيان بني الأم يتوارثون دون بني العلات الرجل يرث أخاه لأبيه وأمه دون أخيه لأبيه وكان زيد بن ثابت رضي الله عنه يقول ولد الأبناء بمنزلة الأبناء إذا لم يكن دونهم ابن ذكرهم كذكرهم وأنثاهم كأنثاهم يرثون كما يرثون ويحجبون كما يحجبون ولا يرث ولد ابن مع ابن ذكر فإن ترك ابنة وابن ابن كان للبنت النصف ولابن الابن ما بقي لقوله صلى الله عليه وسلم ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر وفي رواية اقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله فما تركت الفرائض فلأولى رجل ذكر * وسئل علي رضي الله عنه عن ابني عم أحدهما أخ لأم والآخر زوج فقال الزوج النصف وللأخ من الأم السدس وما بقي بينهما نصفان والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في أن الأخوات مع البنات عصبة) كان ابن مسعود رضي الله عنه إذا سئل عن ابنة وابنة ابن وأخت يقول البنت النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين وما بقي فللأخت ثم يقول هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي وقال الأسود رضي الله عنه ورث معاذ بن جبل رضي الله عنه أختا وابنة فجعل لكل واحدة منهما النصف وذلك باليمن ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في ميراث الجدة والجد) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للجدتين لكما السدس فإن اجتمعتما فهو بينكما وأيتكما خلت به فهو لها وكان يعطي الجدة السدس إذا لم يكن دونها أم وكان زيد ابن ثابت رضي الله عنه يقول يحجب الرجل أمه كما تحجب الأم أمها من السدس وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة لثلاث جدات بالسدس ثنتين من قبل الأب وواحدة من قبل الأم وجاءت الجدتان إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه فأراد أن يجعل السدس التي من قبل الأم فقال له رجل من الأنصار أما إنك تترك التي لو ماتت وهو حي كان إياها يرث فجعل السدس بينهما وكان عمران بن حصين رضي الله عنه يقول جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن ابني مات فما لي من ميراثه قال لك السدس فلما أدبر دعاه فقال لك سدس آخر فلما أدبر دعاه فقال إن السدس الآخر طعمة وقال الحسن رضي الله عنه سأل عمر رضي الله عنه عن فريضة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجد فقام معقل بن يسار فقال قضى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسدس قال عمر رضي الله عنه مع من قال لا أدري قال لا دريت فما يغني إذا وكتب معاوية إلى زيد بن ثابت رضي الله عنهما يسأله عن الجد فكتب إليه زيد بن ثابت إنك كتبت تسألني عن الجد فالله أعلم وإن ذلك أمر ما كان يقضي فيه إلا الخلفاء وقد حضرت الخليفتين قبلك يعطيانه النصف مع الأخ الواحد والثلث مع الاثنين فصاعدا لا ينقص عن الثلث وإن كثر الإخوة وقال ابن عمر رضي الله عنهما كان عمر وعثمان وزيد يفرضون للجد الثلث مع الإخوة إذا كثروا وكان إبراهيم يقول كان زيد بن ثابت يشرك الجد مع الإخوة والأخوات إلى الثلث فإذا بلغ الثلث أعطاه الثلث وكان للإخوة والأخوات ما بقي ويقاسم بالأخ للأب ثم يرد على أخيه ولا يورث أخا لأم مع جد شيئا ويقاسم بالإخوة من الأب الإخوة والأخوات من الأب والأم ولا يورثهم شيئا وإذا كان الأخ للأب والأم أعطاه النصف وإذا كانت أخوات وجد أعطاها مع الأخوات الثلث ولهن الثلثان فإن كانتا اثنتين أعطاهما النصف وله النصف وكان زيد رضي الله عنه يقول أكثر ما بلغ العول مثل ثلثي رأس الفريضة وكان رضي الله عنه يقول لا يرث ابن أخت ولا ابنة أخ ولا ابنة عم ولا خال ولا عمة ولا خالة * وسئل رضي الله عنه عن زوج وأبوين فقال الزوج النصف وللأب ثلثا ما بقي وللأم الفضل وكان رضي الله عنه يقضي للجدتين أيتهما كانت أقرب فهي أولى وكان ابن مسعود رضي الله عنه يسوي بينهن إذا كانت أقرب أو لم تكن أقرب وكان زيد رضي الله عنه لا يورث الجدة أم الأب وابنها حي وكان لا يرد على ذوي القرابات شيئا قط فكان يعطي أهل الفرائض فرائضهم ويجعل ما بقي في

اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن وأعوذ بك من العجز والكسل وأعوذ بك من الجبن والبخل وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال قال الراوي ففعلت فأذهب الله تعالى همي وغمي قريبا وقضى ديني وقال من قال عند الصباح والمساء اللهم إني أصبحت منك في نعمة وعافية وستر فأتم علي نعمتك وعافيتك وسترك كفاه الله هموم الدنيا والآخرة (وجاء) شخص إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله إني تصيبني آفات كثيرة فقال صلى الله عليه وآله وسلم قل عند كل صباح بسم الله على نفسي وأهلي فإنك لا تصاب وقال لفاطمة رضي الله عنها ما الذي يمنعك أن تسمعي ما أوصيك به تقولين إذا أصبحت وإذا أمسيت يا حي

بيت المال قال ابن عمر رضي الله عنهما ولما طعن عمر رضي الله عنه صار يقول اني قضيت في الجد قضاء فان شئتم أن تأخذوا به فافعلوا وكان علي رضي الله عنه يقول للجد الثلث على كل حال وكان زيد بن ثابت رضي الله عنه يقول له الثلث مع الاخوة وله السدس من جميع المال بعد الفرائض ويقاسم ما كانت المقاسمة خيرا له وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول هو أب ليس للاخوة معه ميراث وقد قال تعالى ملة أبيكم ابراهيم وبيننا وبينه آباء كثيرة وكان عمر يأخذ بقول زيد تارة وبقول غيره أخرى فقد علمت من كثرة اختلاف أقضية الصحابة رضي الله عنهم ان المبادرة الى مسائل الجد من التساهل في الدين ومن أراد الاحاطة بفتوى الصحابة فيه فلينظر مسانيد الصحابة والله أعلم

(فصل في ذوي الارحام والموالي ومن أسلم على يدي رجل وميراث المعتق وغير ذلك) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين افتتح خيبر ووسع الله عليه من ترك مالا فلورثته وأنا وارث من لا وارث له أعقل عنه وارثه والخال وارث من لا وارث له يعقل عنه ويفك عانيه ويرثه وكان زيد بن ثابت رضي الله عنه يقول لا يرث ابن الاخ للام برحمه شيأ ثالث ولا ترث الجدة أم أبي الام ولا الجد أب الام ولا ابنة الاخ للام ولا الاب ولا العمة أخت الاب للام والاب ولا الخالة ولا من هو أبعد نسبا من المتوفى وكتب عمر رضي الله عنه كتابا في شأن العمة ثم بعد مدة محاه وقال لو رضيك الله أقرك لو رضيك الله أقرك وكان كثيرا ما يقول رضي الله عنه عجبا للعمة تورث ولا ترث وكان صلى الله عليه وسلم يقول ابن أخت القوم منهم قال أنس رضي الله عنه وشكى نساء المهاجرين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ضيق منازلهن وخروجهن منها فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تورث دور المهاجرين النساء فماتت امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فورث امرأته دارا بالمدينة وقال محمد بن يحيى رضي الله عنه قضى عثمان وعلي رضي الله عنهما في امرأة طلقها زوجها وهي ترضع فتربصت سنة ثم مات ولم تحض وقالت أنا أرثه لم أحض فقضى لها بالميراث وورث عثمان أيضا نساء ابن مكمل رضي الله عنه وكان طلقهن وهو مريض وسألت امرأة عبد الرحمن بن عوف منه الطلاق فطلقها ألبتة أو تطليقة كانت بقيت لها وهو مريض وشدد فورثها عثمان منه زوجها بعد انقضاء عدتها وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا مات شخص ولا وارث له الا عتيقه فيعطيه ميراثه كله وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أسلم رجل على يد رجل من المسلمين فهو أولى الناس به محياه ومماته وقالت عائشة رضي الله عنها خر مولى النبي صلى الله عليه وسلم من عذق نخلة فمات فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل له من نسيب أو رحم قالوا لا قال اعطوا ميراثه بعض أهل قريته وقال بريدة رضي الله عنه توفي رجل من الازد فلم يدع وارثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادفعوا ماله الى أكبر خزاعة وقضى عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه من كان حليفا أو عديدا في قوم قد عقلوا عنه ونصروه فميراثه لهم اذا لم يكن له وارث يعلم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لما آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه كانوا يتوارثون بذلك حتى نزلت وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله فتوارثوا بالنسب وتقدم في باب اللقيط ان عمر رضي الله عنه كان يقول اللقيط حر وميراثه لبيت المال والسائبة حر وميراثه لبيت المال والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في القوم يموتون بغرق أو هدم لا يدرى أيهم السابق) كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعلي ابن أبي طالب رضي الله عنه يقضيان في القوم يموتون جميعا لا يدرى أيهم مات قبل بانه يرث بعضهم بعضا وقضينا في قوم غرقوا جميعا لا يدرى أيهم مات قبل كأنهم كانوا اخوة ثلاثة ماتوا جميعا لكل رجل منهم ألف درهم وأمهم حية يرث هذا أمه وأخوه ويرث هذا أمه وأخوه فيكون للام من كل رجل منهم سدس ما ترك وللاخوة ما بقي كلهم كذلك ثم تعود الام فترث سوى السدس الذي ورثت أول مرة من كل رجل مما ورث من أخيه الثلث وقال الشعبي كان عمر رضي الله عنه يورث بعضهم بعضا من تلاد أموالهم ولا يورث مما ورث بعضهم من بعض شيأ والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في ميراث ابن الملاعنة والزانية وميراثه منها وانقطاعه من الاب) كان سعد بن سعد رضي الله

يا قيوم بك أستغيث فاصلح لي شأني كله ولا تكلني الى نفسي طرفة عين وقال من قال في كل يوم حين يصبح وحين يمسي حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم سبعا كفاه الله ما أهمه من أمر الدنيا والآخرة وقال صلى الله عليه وآله وسلم من قال في أول النهار اللهم أنت ربي لا اله الا أنت عليك توكلت وأنت رب العرش العظيم ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم أعلم ان الله على كل شيء قدير وأن الله قد أحاط بكل شيء علما اللهم اني أعوذ بك من شر نفسي ومن شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم لم تصبه مصيبة حتى يمسي ومن قالها في أول الليل لم تصبه مصيبة حتى يصبح وقال

عنهما يقول في حديث المتلاعنين كانت الملاعنة حاملا وكان ابنها ينسب الى أمه فجرت السنة أنه يرثها وترث منه ما فرض الله لها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا مساعاة في الاسلام من ساعى في الجاهلية فقد ألحقته بعصبته ومن ادعى ولدا من غير رشدة فلا يرث ولا يورث وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما رجل عاهر بحرة أو أمة فالولد ولد الزنا لا يورث ولا يرث وكان صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يجعل ميراث ابن الملاعنة لأمه ولورثتها من بعدها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول المرأة تحوز ثلاث مواريث عتيقها ولقيطها وولدها التي لاعنت عنه *(فرع في الكلالة)* قال ابن عباس رضي الله عنهما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكلالة فقال للسائل يكفيك في ذلك الآية التي أنزلت في الصيف في آخر سورة النساء وكان أبو بكر رضي الله عنه يقول الكلالة هو من مات ولم يدع والدا ولا ولدا ثم يقول رضي الله عنه هذا قولي فيها برأيي فان كان صوابا فمن الله فلما كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال اني لأستحي من الله أن أخالف أبا بكر والله أعلم

(فصل في ميراث الحمل) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا استهل المولود ورث وفي رواية عن ابن عباس أنه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لا يرث الصبي حتى يستهل وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لا يورث الحمل شيأ * وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امرأة أسقطت جنينا ميتا فوال فيه غرة عبد أو أمة ثم توفيت المرأة التي قضى لها بالغرة فقضى عليه الصلاة والسلام بأن ميراثها لبنيها وزوجها وأن العقل على عصبتها *(فرع في ميراث الخنثى)* سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مولود له قبل وذكر من أين يورث فقال صلى الله عليه وسلم يورث من حيث يبول

(فصل في الميراث بالولاء) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الولاء لمن أعتق وأعطى الورق وولي النعمة وكان قتادة رضي الله عنه يقول مات مولى سلمى بنت حمزة وترك ابنته فورث النبي صلى الله عليه وسلم ابنته النصف وورث يعلى بن سلمى النصف وفي رواية قالت فقسم لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاني النصف ولبنت مولاي النصف وهذا يحتمل لتعدد الواقعة وأنه أضاف مولى الوالد الى الولد بناء على القول بانتقاله اليه وتوريثه به وكان عمر وعلي وزيد رضي الله عنهم يقولون لا يرث النساء من الولاء الا ما أعتقن أو كاتبن وجاء رجل الى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما فقال اني أعتقت عبدا لي وجعلته سائبة وقد مات وترك مالا ولم يدع وارثا فقال عبد الله ان أهل الاسلام لا يسيبون انما كان يسيب أهل الجاهلية وأنت ولي نعمته ولك ميراثه وان تأثمت وتحرجت في شيء فنحن نقبله ونجعله في بيت المال وكان زيد رضي الله عنه يقول لا يرث المملوك من سيده شيأ *(فرع في ميراث الصدقة)* قال بريدة رضي الله عنه أتت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله كنت تصدقت على أمي بوليدة وانها ماتت وتركت الوليدة قال قد وجب أجرك ورجعت الوليدة اليك في الميراث وفي رواية وردها عليك الميراث *(فرع في ميراث المعتق بعضه)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المكاتب يعتق بقدر ما أدى ويقام عليه الحد بقدر ما عتق ويورث بقدر ما عتق وسيأتي الكلام على ارث المطلقة ثلاثا آخر الربع والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في امتناع الارث باختلاف الدين وحكم من أسلم على ميراث قبل أن يقسم) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا لا يتوارث أهل ملتين شيأ قال اسامة بن زيد ولما مات أبو طالب ورثه عقيل وطالب ولم يرث جعفر ولا علي شيأ لأنهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يرث المسلم النصراني الا أن يكون عبده أو أمته وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل قسم قسم في الجاهلية فهو على ما قسم وكل قسم أدركه الاسلام فانه على ما قسم الاسلام وكتب عمرو بن العاص الى عمر بن الخطاب ان في مصر جماعة يترهبون فيموت أحدهم وليس له وارث فكتب اليه عمر رضي الله عنه من كان منهم له عقب فادفع ميراثه الى عقبه ومن لم يكن

صلى الله عليه وآله وسلم سيد الاستغفار اللهم أنت ربي لا اله الا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك علي وأبوء بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا أنت من قالها في أول النهار موقنا بها فمات من يومه قبل أن يمسي فهو من أهل الجنة ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات قبل أن يصبح فهو من أهل الجنة وقال ومن قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت أحد يوم القيامة بأفضل مما جاء به الا أحد قال مثل ما قال أو زاد عليه وقال من قال اذا أصبح لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير كان له عدل رقبة من ولد اسمعيل صلى الله

له عقب فاجعل ماله في بيت مال المسلمين فان ولاءه للمسلمين والله أعلم

(فصل في أن القاتل لا يرث وان دية المقتول لجميع ورثته من زوج وغيرها) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس لقاتل ميراث وفي رواية شيء من ميراثه وكان عبد الله بن عمر يقول من قتل صاحبه خطأ ورث من ماله ولم يرث من ديته وكان صلى الله عليه وسلم يورث المرأة من دية زوجها سواء قتل عمدا أو خطأ قال سعيد بن المسيب رضي الله عنه وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العقل ميراث بين ورثة القتيل على فرائضهم الام والزوج وغير ذلك يرثون كغيرهم من الورثة والله أعلم

(فصل في أن الانبياء عليهم الصلاة والسلام لا يورثون) قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة ولما أراد أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يبعثن عثمان الى أبي بكر رضي الله عنهما يسألنه ميراثهن قالت لهن عائشة رضي الله عنها أليس قال النبي صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركناه صدقة فرجعن عن ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقتسم ورثتي دينارا ولا درهما ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة وقالت فاطمة رضي الله عنها لابي بكر من يرثك اذا مت قال ولدي وأهلي قالت فما لنا لا نرث النبي صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر رضي الله عنه سمعته صلى الله عليه وسلم يقول ان النبي لا يورث ولكن أعول من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعول وأنفق على من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق عليه والله تعالى أعلم

(كتاب النكاح وفيه أبواب)

الاول في بيان جملة من خصائص رسول الله صلى الله عليه وسلم *(اعلم)* ان جميع الكرامات والخصائص الواقعة في هذا العالم من منذ خلق الله تعالى الدنيا لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم بحكم الاصالة وان وقع شيء منها لخواص الخلق فذلك بحكم التبعية في الارث له صلى الله عليه وسلم ثم اعلم أن كل ما مال الى تعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لاحد البحث فيه ولا المطالبة بدليل خاص فيه فان ذلك سوء أدب فكل ما نسب في رسول الله صلى الله عليه وسلم على سبيل المدح لا حرج وما ضبط العلماء رضي الله عنهم هذه الخصائص الا تنبيها على علو مقامه صلى الله عليه وسلم عن التغيير الواقع على أمته وصيانة لغيره أن يدعي ما ليس له وقد سب رجل مرة أبا بكر رضي الله عنه فأراد عمر رضي الله عنه أن يضرب عنقه فقال أبو بكر رضي الله عنهما انها لم تكن لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمته واعلم أن العلماء رضي الله عنهم قد قسموا الخصائص الى ثمانية أقسام فلنذكر من كل قسم منها طرفا صالحا فأقول وبالله التوفيق

(القسم الاول فيما اختص به في ذاته في الدنيا)

خص رسول الله صلى الله عليه وسلم بانه أول النبيين خلقا وبتقديم نبوته وكان نبيا وآدم بين الماء والطين وبتقديم أخذ الميثاق عليه وأنه أول من قال بلى يوم ألست بربكم وخلق آدم وجميع المخلوقات لاجله وكتابة اسمه الشريف على العرش وكل سماء والجنان وما فيها وسائر ما في الملكوت وذكر الملائكة له في كل ساعة وذكر اسمه في الاذان في عهد آدم وفي الملكوت الاعلى وأخذ الميثاق على النبيين آدم فمن بعده أن يؤمنوا به وينصروه والتبشير به في الكتب السابقة ونعته فيها ونعت أصحابه وخلفائه وأمته وحجب ابليس من السموات لمولده وشق صدره وجعل خاتم النبوة بظهره بازاء قلبه حيث يدخل الشيطان وسائر الانبياء كان الخاتم في يمينهم وبان له ألف اسم وباشتقاق اسمه من اسم الله تعالى وبانه سمي من أسماء الله تعالى بنحو سبعين اسما وبانه سمي أحمد ولم يسم به أحد قبله كما مر بيانه في باب العقيقة وباظلال الملائكة له في سفره وبانه أرجح الناس عقلا وبانه أوتي كل الحسن ولم يؤت يوسف الا شطره وبغطه ثلاثا عند ابتداء الوحي وبرؤيته جبريل في صورته التي خلق عليها وبانقطاع الكهانة لمبعثه وحراسة السماء من استراق السمع والرمي بالشهب وباحياء أبويه حتى آمنا به وبوعده بالعصمة من الناس وبالاسراء وما تضمنه من اختراق السموات السبع والعلو الى قاب قوسين ووطئه مكانا ما وطئه نبي مرسل ولا ملك مقرب

عليه وآله وسلم وكتب له عشر حسنات وحط عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات وكان في حرز من الشيطان حتى يمسي وان قالها اذا أمسى كان مثل ذلك حتى يصبح ومن قالها في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت أحد بافضل مما جاء به الا رجل عمل أكثر منه وثبت في مسند الامام أحمد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم علم زيد ابن ثابت هذا الدعاء وأمره بالمواظبة على ذلك كل صباح لبيك اللهم لبيك لبيك وسعديك والخير كله في يديك ومنك واليك اللهم ما قلت من قول أو حلفت من حلف أو نذرت من نذر فمشيئتك بين يدي

واحياء الانبياء له وصلاته اماما بهم وبالملائكة واطلاعه على الجنة والنار ورؤية بعض آيات ربه
الكبرى وحفظه حتى ما زاغ البصر وما طغى ورؤيته للبارى سبحانه وتعالى مرتين وقتال الملائكة معه
وسيرهم معه حيث سار يمشون خلف ظهره وايتاؤه الكتاب وهو أمي لا يقرأ ولا يكتب وبان كتابه معجز
ومحفوظ من التبديل والتحريف على ممر الدهور ومشتمل على ما اشتملت عليه جميع الكتب وزيادة وجامع
لكل شئ ومستغن عن غيره وميسر للحفظ ونزل منجما وعلى سبعة أحرف ومن سبعة أبواب وبكل لغة
ويكتب لقارئه بكل حرف عشر حسنات وبانه فضل على سائر الكتب المنزلة بثلاثين خصلة لم تكن في غيره
منها انه دعوة وحجة ولم يكن مثل هذا لنبي قط انما كان لكل منهم دعوة ثم يكون له حجة غيرها فالقرآن
العظيم دعوة بمعانيه حجة بالفاظه وكفى الدعوة شرفا أن تكون حجتها معها وكفى الحجة شرفا ان لا تنفصل
الدعوة عنها وأعطى صلى الله عليه وسلم من كنز تحت العرش ولم يعط منه أحد وخص بالبسملة والفاتحة
وآية الكرسي وخواتيم سورة البقرة والسبع الطوال والمفصل وبان معجزته مستمرة الى يوم القيامة وهي
القرآن ومعجزات سائر الانبياء انقرضت لوقتها وبانه أكثر الانبياء معجزات وبانه جمع له كل ما أوتيه الانبياء
من معجزات وفضائل ولم يجمع ذلك لغيره بل اختص كل بنوع وأوتي انشقاق القمر وتسليم الحجر وحنين
الجذع ونبع الماء من بين الاصابع وبكلام الشجرة وشهادتها له بالنبوة واجابتها دعوته وبانه خاتم النبيين
وبعموم الدعوة للناس كافة وأرسل الى الجن بالاجماع وبان الله أقسم بحياته وأقسم على رسالته وتولى
الرد على أعدائه عنه وقرن اسمه باسمه في كتابه وفرض على العالم طاعته والتأسي به فرضا مطلقا لا شرط فيه
ولا استثناء ووصف في كتابه عضوا عضوا ولم يخاطبه باسمه في القرآن بل يا أيها النبي يا أيها الرسول وحرم على
الامة نداءه باسمه وخاطبه بالطف مما خاطب به الانبياء قبله ولم يره الله تعالى في أمته شيئا يسوءه حتى قبضه
بخلاف سائر الانبياء وبانه حبيب الرحمن وجمع له بين المحبة والخلة وبين الكلام والرؤية وكلمه عند سدرة
المنتهى وكلم موسى بالجبل وجمع له بين القبلتين والهجرتين وجمع له بين الحكم بالظاهر والباطن معا
ونصر بالرعب مسيرة شهر أمامه وشهر خلفه وأوتي جوامع الكلم وأوتي مفاتيح خزائن الارض على فرس
أبلق عليه قطيفة من سندس وكلمه بجميع أصناف الوحي وهبط اسرافيل عليه ولم يهبط على نبي قبله وجمع
له بين النبوة والسلطان وأوتي علم كل شئ حتى الروح والخمس التي في آية ان الله عنده علم الساعة وبين له في
أمر الدجال ما لم يبين لاحد ووعد بالمغفرة وهو يمشي حيا صحيحا فقال ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر
وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لم يؤمن الله تعالى أحدا من خلقه الا محمدا صلى الله عليه وسلم ورفع
ذكره فلا يذكر الله جل جلاله في أذان ولا خطبة ولا تشهد الا وذكر معه وعرض عليه أمته بأسرهم حتى
رآهم وعرض عليه ما هو كائن في أمته الى يوم القيامة بل عرض عليه سائر الامم كما علم آدم أسماء كل شئ وهو
سيد ولد آدم وأكرم الخلق على الله تعالى فهو أفضل من سائر المرسلين وجميع الملائكة المقربين وكان
أفرس العالمين وأيد بأربعة وزراء جبريل وميكائيل وأبي بكر وعمر وأعطي من أصحابه أربعة عشر نجيبا
وكل نبي أعطي سبعة وأسلم قرينه وكان أزواجه عونا له وزوجاته وبناته أفضل نساء العالمين وثواب
أزواجه وعقابهن مضاعف وأصحابه أفضل العالمين الا النبيين ويقاربون عدد الانبياء وكلهم مجتهدون
مصيبون ولهذا قال أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم وأحلت له مكة ساعة من نهار وحرم ما بين لابتي
المدينة وتربتها مؤمنة من العذاب وغبارها يطفئ الجذام ويسأل عنه الميت في قبره ولما دخل عليه ملك
الموت استأذن عليه ولم يستأذن على نبي قبله ويحرم نكاح أزواجه من بعده وأمته وطئها والبقعة التي دفن
فيها أفضل من الكعبة ومن العرش ويجوز أن يقسم على الله به وليس ذلك لاحد ولم تر عورته قط ولو رآها
أحد طمست عيناه وبانه ما من نبي له خاصة نبوة في أمته الا وفي أمة محمد صلى الله عليه وسلم من علمائها من
يقوم في قومه مقام ذلك النبي في أمته يعمومه فيخلفه في زمانه ولهذا ورد علماء أمتي كأنبياء بني اسرائيل وورد
ان العالم في قومه كالنبي في أمته وسماه الله عبد الله ولم يطلقها على أحد سواه وانما قال عبدا شكورا نعم

ذلك كما شئت كان وما
لم تشأ لم يكن ولا حول ولا
قوة الا بالله انك على كل شئ
قدير اللهم ما صليت من
صلاة فعلى من صليت وما
لعنت من لعن فعلى من
لعنت أنت ولي في الدنيا
والآخرة توفني مسلما
وألحقني بالصالحين اللهم
فاطر السموات والارض
عالم الغيب والشهادة ذا
الجلال والاكرام فاني على
عهدك في هذه الحياة الدنيا
وأشهدك وكفى بك شهيدا
باني أشهد أن لا اله الا أنت
وحدك لا شريك لك لك
الملك ولك الحمد وأنت على
كل شئ قدير وأشهد أن
محمدا عبدك ورسولك
وأشهد أن وعدك حق
ولقاءك حق والساعة حق
آتية لا ريب فيها وانك
تبعث من في القبور وانك
ان تكلني الى نفسي تكلني
الى ضعف وعورة وخطيئة

لعبد وليس في القرآن ولا غيره أمر بالصلاة على غيره وأسماؤه توقيفية كأسماء الله تعالى بحكم التبعية والله سبحانه وتعالى أعلم

(القسم الثاني فيما اختص به في شرعه وأمته في دار الدنيا)

اختص صلى الله عليه وسلم باحلال الغنائم وجعل الارض كلها مسجدا ولم تكن الامم تصلي الا في البيع والكنائس وبجعل التراب طهورا وهو التيمم وبالوضوء فانه لم يكن الا للانبياء دون أممهم وبمسح الخف وبجعل الماء مزيلا للنجاسة وأن كثير الماء لا تؤثر فيه النجاسة والاستنجاء بالجامد وبالجمع في الاستنجاء بين الماء والحجر وبمجموع الصلوات الخمس ولم تجمع لاحد وبأنهن كفارات لما بينهن وبالعشاء ولم يصلها أحد وبالاذان والاقامة وافتتاح الصلاة بالتكبير وبالتأمين وبقول اللهم ربنا لك الحمد وبتحريم الكلام في الصلاة وباستقبال الكعبة وبالصف في الصلاة كصفوف الملائكة وبتحية السلام وهي تحية الملائكة وأهل الجنة وباتخاذ يوم الجمعة عيدا له ولامته وبساعة الاجابة وبعيد الاضحى وبصلاة الجمعة وصلاة الجماعة وصلاة الليل على الهيئة المشروعة الآن وبصلاة العيدين والكسوفين والاستسقاء والوتر وبقصر الصلاة في السفر وبالجمع بين الصلاتين في السفر وفي المطر وفي المرض وبصلاة الخوف ولم تشرع لاحد من الامم قبلنا وبصلاة شدة الخوف عند التحام القتال ايماء وحيث ما توجه وبشهر رمضان على هذه الكيفية من الشروط وبتصفيد الملائكة الشياطين فيه وأن الجنة تزين فيه وأن خلوف فم الصائم أطيب من ريح المسك وتستغفر لهم الملائكة حين يفطرون وبغفر لجميعهم في آخر ليلة منه وبالسحور وتعجيل الفطر وباباحة الاكل والشرب والجماع ليلا الى الفجر وكان محرما على من قبلنا بعد النوم كما تقدم في كتاب الصوم وبتحريم الوصال في الصوم وكان مباحا لمن قبلنا وباباحة الكلام في الصوم وكان محرما على من قبلنا فيه عكس الصلاة وبليلة القدر وبيوم عرفة وبجعل صوم يوم عرفة كفارة سنتين لانه سنته وصوم عاشوراء كفارة سنة واحدة لانه سنة موسى عليه السلام وغسل اليدين بعد الطعام بحسنتين لانه شرعه وقبله بحسنة لانه شرع التوراة وبالاستغسال من العين وانه يدفع ضررها كما تقدم كيفيته في باب الرقى والتمائم وبالاسترجاع عند المصيبة وباللحد وكان لاهل الكتاب الشق وبالنحر ولهم الذبح وبفرق شعر الرأس ولهم السدل وبصبغ الشعر وكانوا لا يغيرون الشيب وبتوفير اللحى وتقصير السبال وكانوا يقصرون لحاهم ويوفرون سبالهم وكانوا يعقون عن الذكر دون الانثى وشرع ذلك لنا معا وبترك القيام للجنازة وبتعجيل المغرب والفجر وبكراهة اشتمال الصماء وبكراهة صوم يوم الجمعة منفردا وكان اليهود يصومون يوم عيدهم منفردا وبضم تاسوعاء الى عاشوراء في الصوم وبالسجود على الجبهة وكانوا يسجدون على حرف وكراهة التمايل في الصلاة وكانوا يتمايلون وبكراهة تغميض البصر فيها والاختصار والمقام بعدها للدعاء وقراءة الامام فيها في المصحف والتعلق فيها بالحبال وبالاكل يوم العيد قبل الصلاة وكان أهل الكتاب لا يأكلون يوم عيدهم حتى يصلوا وبالصلاة في النعال والخفاف قال ابن عمر رضي الله عنهما كان بنو اسرائيل اذا قرأت أئمتهم جاوبوهم فكره الله ذلك لهذه الامة فقال واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا رآه جالسا في الصلاة معتمدا على يده اليسرى وقال انها صلاة اليهود وأذن للنساء في هذه الامة في الصلاة في المساجد ومنعت نساء بني اسرائيل وكان في شرعهم فسخ الحكم اذا رفعا الخصم الى حاكم آخر يرى خلافه وبالعذبة في العمامة وهي سيما الملائكة وبالائتزار في الاوساط وبكراهة السدل والطيلسان المقور وشد الوسط على القميص الواحد والقزع وبالاشهر الهلالية وبالوقف وبالوصية بالثلث عند موتهم وبالاسراع بالجنازة وبأن أمته صلى الله عليه وسلم خير الامم وآخر الامم ففضحت الامم عندهم ولم يفضحوا واشتق لهم اسمان من أسماء الله تعالى المسلمون والمؤمنون وسمي دينهم الاسلام ولم يوصف بهذا الا الانبياء دون أممهم ورفع عنهم الاصر الذي كان على الامم قبلهم وأبيح لهم الكنز اذا أدوا زكاته ولم يجعل عليهم في الدين من حرج وأبيح لهم أكل الابل والنعام وحلو

وانى لا أثق الا برحمتك فاغفر لي ذنوبي كلها انه لا يغفر الذنوب الا أنت وتب علي انك أنت التواب الرحيم وكان يقول عند الصباح اللهم اني أصبحت لا أستطيع دفع ما أكره ولا أملك نفع ما أرجو أصبح الامر بيد غيري وأصبحت مرتهنا بعملي فلا فقير أفقر مني اللهم لا تشمت بي عدوي ولا تسؤ بي صديقي ولا تجعل مصيبتي في ديني ولا تجعل الدنيا أكبر همي ولا مبلغ علمي ولا تسلط علي من لا يرحمني اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا وبك نحيا وبك نموت واليك المصير اللهم عالم الغيب والشهادة فاطر السموات والارض رب كل شئ ومليكه أشهد أن لا اله الا أنت أعوذ بك من شر نفسي ومن شر الشيطان وشركه سبحان

الوحش والاوز والبط وجميع الحمك والشحوم والدم الذي ليس بمسفوح كالكبد والطحال والعروق ورفع عنهم المؤاخذة بالخطا والنسيان وما استكرهوا عليه وحديث النفس وان من هم بسيئة ولم يعملها لم تكتب سيئة بل تكتب حسنة فان عملها كتبت سيئة واحدة وان من هم بحسنة ولم يعملها كتبت حسنة فان عملها كتبت عشرا الى سبعمائة ضعف ووضع عنهم قتل النفس في التوبة وقلع العين من النظر الى ما لا يحل وقرض موضع النجاسة وربع المال في الزكاة ونسخ عنهم تحريم الاولاد والقصر والرهبانية والسياحة وفي الحديث ليس في ديني ترك النساء ولا اللحم ولا اتخاذ الصوامع وكان من عمل من اليهود شغلا يوم السبت يصلب ولم يجعل علينا يوم الجمعة مثل ذلك وكانوا لا يأكلون طعاما حتى يتوضؤن كوضوء الصلاة وكان من سرق استرق عبدا ومن قتل نفسه حرمت عليه الجنة وكان اذا ملك الملك عليهم اشترط عليهم أنهم رقيقه وان أموالهم له ما شاء أخذ منها وما شاء ترك وشرع لهم نكاح أربع والطلاق ثلاثا ورخص لهم في نكاح غير ملتهم وفي نكاح الامة وفي مخالطة الحائض سوى الوطء واتيان المرأة في قبلها على أي هيئة شاؤا وشرع لهم التخيير بين القصاص والدية وشرع لهم دفع الصائل وكانت بنو اسرائيل كتب عليهم اذا الرجل بسط يده الى الرجل لا يمتنع منه حتى يقتله أو يدعه وحرم عليهم كشف العورة والنوح على الميت والتصوير وشرب المسكر وآلات الملاهي ونكاح الاخت وأواني الذهب والفضة والحرير وحلي الذهب على رجالهم والسجود لغير الله وكان ذلك تحية لمن قبلنا فأعطينا مكانه السلام وكرهت لهم الصلاة بين عصمها من الاجتماع على الضلالة ومن أن يظهر أهل الباطل على أهل الحق ومن أن يدعو عليهم نبيهم بدعوة فيهلكوا واجتماعهم حجة واختلافهم رحمة وكان اختلاف من قبلهم عذابا والطاعون لهم شهادة ورحمة وكان على الامم عذابا وما دعوا به استجيب لهم ويؤمنون بالكتاب الاول وبالكتاب الآخر ويحجون البيت الحرام لا ينأون عنه أبدا ويعجل لهم الثواب في الدنيا مع ادخاره في الآخرة وتتباشر الجبال والاشجار بمرورهم عليها لتسبيحهم وتقديسهم وتفتح أبواب السماء لاعمالهم وأرواحهم وتتباشر بهم الملائكة ويصلي عليهم الله وملائكته كما صلى على الانبياء كما قال هو الذي يصلي عليكم وملائكته ويقبضون على فرشهم وهم شهداء عند الله وتوضع المائدة بين أيديهم فما يرفعونها حتى يغفر لهم ويلبس أحدهم الثوب فما ينفضه حتى يغفر له وصديقهم أفضل الصديقين وهم علماء حكماء كادوا الفقههم أن يكونوا كلهم أنبياء ولا يخافون في الله لومة لائم وأذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين وقربانهم الصلاة وقربانهم دماؤهم وستر على من لم يتقبل عمله منهم وكان من قبلهم يفتضح اذا لم تأكل النار قربانه وتغفر لهم الذنوب بالاستغفار والندم لهم توبة وروي ان آدم عليه الصلاة والسلام قال ان الله عز وجل أعطى أمة محمد صلى الله عليه وسلم أربع كرامات لم يعطنيها كانت توبتي بمكة وأحدهم يتوب في أي مكان كان وسلبت ثوبي حين عصيت وهم لا يسلبون وفرق بيني وبين زوجتي وأخرجت من الجنة قال الرزين وكان بنو اسرائيل اذا أخطأ أحدهم حرم عليه طيب الطعام وأصبحت خطيئته مكتوبة على باب داره انتهى ووعدوا أن لا يهلكوا بجوع ولا بعدو من غيرهم يستأصلهم ولا بغرق ولا يعذبوا بعذاب عذب به من قبلهم واذا شهد اثنان منهم لعبد بخير وجبت له الجنة وكان الامم السالفة لا يجب لاحد منهم الجنة الا ان شهد له مائة وهم أقل الامم عملا وأكثرهم أجرا وأقصر أعمارا وكان الرجل من الامم السالفة أعبد منهم بثلاثين ضعفا وهم خير منه بثلاثين ضعفا ووهب لهم عند المصيبة الصلاة والرحمة والهدى وأوتوا العلم الاول والعلم الآخر وفتح عليهم خزائن كل شيء حتى العلم وأوتوا الاسناد والانساب والاعراب وتصنيف الكتب وحفظ سنة نبيهم في كل دور حتى ينزل عيسى بن مريم عليه السلام ومنهم أقطاب وأوتاد ونجباء وابدال ومنهم من يصلي اماما بعيسى عليه السلام ومنهم من يجري مجرى الملائكة في الاستغناء عن الطعام بالتسبيح ويقاتلون الدجال ويسمع الملائكة أذانهم في السماء وتلبيتهم وهم الحمادون لله على كل حال ويكبرون على كل شرف ويسبحون عند كل هبوط ويقولون عند ارادة الامر أفعله ان شاء الله واذا غضبوا هللوا واذا تنازعوا سبحوا واذا أرادوا أمرا قدموا الاستخارة ثم عزموا واذا استووا على ظهور دوابهم حمدوا الله تعالى ومصاحفهم في صدورهم وسابقهم سابق ويدخل الجنة

اللهم بحمده لا حول ولا قوة الا بالله ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن أعلم أن الله على كل شيء قدير وأن الله قد أحاط بكل شيء علما فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وله الحمد في السموات والارض وعشيا وحين تظهرون يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ويحيي الارض بعد موتها وكذلك تخرجون اللهم اني أسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة اللهم اني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي اللهم استر عوراتي وآمن روعاتي اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي وأعوذ بعظمتك ان أغتال من تحتي اللهم أصبحنا نشهدك ونشهد حملة عرشك وملائكتك وجملة خلقك

بغير حساب ومقتصدهم ناج ويحاسب حسابا يسيرا وظالمهم مغفور له وليس منهم أحد الا مرحوما ويلبسون ألوان ثياب أهل الجنة ويراعون الشمس للصلاة وهم أمة وسط عدول بتزكية الله عز وجل وتحضرهم الملائكة اذا قاتلوا وافترض عليهم ما افترض على الانبياء والرسل وهو الوضوء والغسل من الجنابة وكذلك الحج والجهاد وأعطوا من النوافل ما أعطى الانبياء ونودوا يا أيها الذين آمنوا ونودى غيرهم من الامم في كتبهم يا أيها المساكين وخوطبوا بقوله تعالى اذكروني أذكركم فأمرهم أن يذكروه بغير واسطة وخوطبت بنو اسرائيل بقوله اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم فانهم لم يعرفوا الله الا بالآية فكانت النعم موصلة الى ذكر المنعم وهم أكثر الامم أيامى ومملوكين ولهم نزلت والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الامة كلها وليس بعد الرمي حفظ وسموا أهل القبلة وشهادتهم تجوز على من سواهم وكانت الامم لا تجوز لهم شهادة على غير ملتهم وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول لا يحل في هذه الامة التجريد ولا مد ولا غل ولا صفد يعني لا تجرد ثيابه ولا يمد عند اقامة الحدود بل يضرب قاعدا وعليه ثوبه قال العلماء وكان بدء الشرائع على التخفيف ولا يعرف في شرع نوح وصالح وابراهيم تثقيل ثم جاء موسى عليه السلام بالتشديد والاثقال وتبعه عيسى على نحو ذلك وجاءت شريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بنسخ تشديد أهل الكتاب وفوق تسهيل من كان قبلهم فهي على غاية الاعتدال والله أعلم

(القسم الثالث فيما اختص به في ذاته في الآخرة) اختص صلى الله عليه وسلم بانه أول من تنشق الارض عنه وأول من يفيق من الصعقة بانه يحشر في سبعين ألف ملك ويحشر على البراق ويؤذن باسمه في الموقف ويكسى في الموقف أعظم الحلل من الجنة بأنه يقوم عن يمين العرش وبالمقام المحمود وان بيده لواء الحمد وآدم فمن دونه تحت لوائه وانه امام النبيين وقائدهم وخطيبهم وأول من يؤذن له في السجود وأول من يرفع رأسه وأول من ينظر الى الله تعالى وأول شافع وأول مشفع ويسأل الله في حق غيره وكل الناس يسألون في أنفسهم وبالشفاعة العظمى في فصل القضاء وبالشفاعة في ادخال قوم الجنة بغير حساب وبالشفاعة في حق من استحق النار ان لا يدخلها وبالشفاعة في رفع درجات ناس في الجنة وبالشفاعة في اخراج عموم أمته من النار حتى لا يبقى منهم أحد وبالشفاعة لجماعة من صلحاء المسلمين ليتجاوز عنهم في تقصيرهم في الطاعات وبالشفاعة في الموقف تخفيفا عمن يحاسب وبالشفاعة فيمن خلد في النار من الكفار ان يخفف عنهم العذاب وبالشفاعة في أطفال المشركين ان لا يعذبوا وسأل ربه ان لا يدخل النار أحد من أهل بيته فأعطاه ذلك وانه أول من يجوز على الصراط الى الجنة وأن له في كل شعرة من رأسه ووجهه نورا وليس للانبياء الا نوران ويؤمر أهل الجمع بغض أبصارهم حتى تمر ابنته على الصراط فتمر وعلى كتفها ثوب بالحسين ملطخا بدمه حتى تقف بين يدي الله عز وجل فيقضي الله تعالى بينهم ما يشاء وانه أول من يقرع باب الجنة وأول من يدخلها وبعده فاطمة رضي الله عنها وخص بالكوثر وبالحوض الاعظم ولكل نبي حوض ولكن حوضه أعرض الحياض وأكثرها ورادا وخص بالوسيلة وهي أعلى درجة في الجنة وقوائم منبره رواتب في الجنة ومنبره على ترعة من ترع الجنة وما بين منبره وقبره روضة من رياض الجنة ولا يطلب منه شهيد على التبليغ ويطلب ذلك من سائر الانبياء ويشهد لجميع الانبياء بالبلاغ وكل سبب ونسب منقطع يوم القيامة الا سببه ونسبه ويكنى آدم عليه السلام في الجنة دون سائر ولده تكريما له فيقال له أبو محمد ووردت أحاديث في أهل الفترة انهم يمتحنون يوم القيامة فمن أطاع دخل الجنة ومن عصى دخل النار والظن بآل بيته كلهم ان يطيعوا عند الامتحان لتقر بهم عينه صلى الله عليه وسلم وورد ان درجات الجنة بعدد آي القرآن وانه يقال لصاحبه اقرأ وارق فآخر منزلته عند آخر آية يقرؤها ولم يرد في سائر الكتب مثل ذلك ولا يقرأ في الجنة الا كتابه صلى الله عليه وسلم دون سائر الكتب ولا يتكلم أحد في الجنة الا بلسانه وكان صلى الله عليه وسلم يقول أنا أول من يقرع باب الجنة فيقوم الخازن فيقول من أنت فأقول أنا محمد فيقول أقوم

وجميع خلقك أنك أنت الله لا اله الا أنت وحدك لا شريك لك فلك الحمد ولك الشكر أصبحنا وأصبح الملك لله رب العالمين وكان يقول اللهم رحمتك أرجو فلا تكلني الى نفسي طرفة عين وأصلح لي شأني كله لا اله الا أنت اللهم اني أعوذ بك من جهد البلاء ودرك الشقاء وسوء القضاء وشماتة الاعداء وأعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعوة لا يستجاب لها وأعوذ بك من زوال نعمتك ومن تحول عافيتك وفجاءة نقمتك ومن جميع سخطك اللهم اني أعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم أعمل اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت واليك أنبت وبك خاصمت واليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما

فأفتح لك ولم أتم لاحد قبلك ولا أقوم لاحد بعدك والله سبحانه وتعالى أعلم

(القسم الرابع فيما اختص به في أمته في الآخرة)

اختص صلى الله عليه وسلم بأن أمته أول من تنشق عنهم الارض من الامم ويأتون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء ويكونون في الموقف على كوم عال ولهم نوران كالانبياء وليس لغيرهم الا نور واحد ولهم سيما في وجوههم من أثر السجود وتسعى ذريتهم بين أيديهم ويؤتون كتبهم بأيمانهم ويمرون على الصراط كالبرق والريح ويشفع محسنهم في مسيئهم وتجعل عذابها في الدنيا وفي البرزخ لتوافي القيامة ممحصة وتدخل قبورها بذنوبها وتخرج بلا ذنوب تمحص عنها باستغفار المؤمنين لها ولها ما سعت وما سعي لها وليس لمن قبلهم الا ما سعى ويقضى لهم قبل الخلائق ويغفر لهم المقحمات وهم أثقل الناس ميزانا ونزلوا منزلة العدول من الحكام يشهدون على الناس ان رسلهم بلغتهم ويعطى كل منهم يهوديا أو نصرانيا فيقال له يا مسلم هذا فداؤك من النار ويدخلون الجنة قبل سائر الامم ويدخل منهم الجنة سبعون ألفا بغير حساب ومع كل واحد من السبعين ألفا سبعون ألفا وأطفالهم كلهم في الجنة وأهل الجنة مائة وعشرون صفا سائر الامم أربعون وهذه الامة ثمانون ويتجلى الله عليهم فيرونه ويسجدون له باجماع أهل السنة وفي الحديث كل أمة بعضها في الجنة وبعضها في النار الا هذه الامة فانها كلها في الجنة والله سبحانه وتعالى أعلم

(القسم الخامس فيما اختص به من الواجبات التي هي تخفيف على غيره وربما شاركه في بعضها الانبياء عليهم الصلاة والسلام كما مر بيانه أول الباب)

خص صلى الله عليه وسلم بوجوب صلاة الضحى والوتر والتهجد والسواك والاضحية والمشاورة وركعتي الفجر وغسل الجمعة وأربع قبل الزوال والوضوء لكل صلاة وكلما أحدث ثم نسخ بالسواك كما مر بيانه في آداب الصلاة وبالاستعاذة ومصابرة العدو وان كثر عددهم واذا بارز رجلا في الحرب لم ينكشف عنه قبل قتله واظهار تغيير المنكر وعدم سقوطه عنه بالخوف وجوب الوفاء بوعده وقضاء دين من مات من المسلمين معسرا كما تقدم في باب الضمان وتخيير نسائه في فراقه واختياره وامساكهن بعد ان اخترنه وعدم التزوج عليهن والتبدل بهن مكافأة لهن ثم نسخ ذلك لتكون المنة له صلى الله عليه وسلم وان يؤدي فرض الصلاة كاملة لا خلل فيها وان يدفع بالتي هي أحسن وكلف من علم السياسة وحده ما كلفه الناس بأجمعهم وكلف بمشاهدة الحق مع معاشرة الناس وكلف من العمل بما كلف به الناس أجمعون وكان يؤخذ عن الدنيا حالة الوحي ولا تسقط عنه الصلاة والصوم وسائر الاحكام وكلف بالاستغفار كل يوم سبعين مرة وكانت جميع نوافله التابعة للفرائض زيادة في الاجر لا جبرا لخلل الفرائض فانها كانت تامة منه صلى الله عليه وسلم وخص بثواب خمسين صلاة في كل يوم وليلة على وفق ما كان من ليلة الاسراء وأورد بعض العلماء الاحاديث في صلاة غير الخمس فبلغت مائة ركعة وخص بوجوب ايقاظ النائم وقت الصلاة امتثالا لقوله تعالى ادع الى سبيل ربك وخص بوجوب العقيقة والاثابة على الهدية وأوجب عليه التوكل وحرم عليه الادخار وكان يمون عيال من مات معسرا ويؤدي الجنايات عمن لزمته وهو معسر وكذلك الكفارات وخص بوجوب الصبر على ما يكره وصبر نفسه مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي وخطاب الناس بما يعقلون صلى الله عليه وسلم

(القسم السادس فيما اختص به من المحرمات تشريفا له صلى الله عليه وسلم)

اختص رسول الله صلى الله عليه وسلم بتحريم الزكاة والصدقة والكفارة عليه وعلى آله وموالي آله وان كان لهم ما يكفيهم وعلى زوجاته بالاجماع وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول انما كان حراما عليه صدقة الاعيان دون العامة كالمساجد ومياه الآبار وخص بتحريم جعل آله عمالا بصرف النذر والكفارة اليهم وأكل ثمن أحد من ولد اسمعيل ومما اختص به تحريم الكتابة والشعر والقراءة في الكتاب وكان يحرم عليه نزع لامته اذا لبسها حتى يقاتل أو يحكم الله بينه وبين عدوه وكذلك الانبياء كلهم عليهم الصلاة والسلام

أعلنت أنت المقدم وأنت المؤخر لا اله الا أنت اللهم اني أعوذ بك من شر سمعي ومن شر بصري وشر لساني وشر قلبي وشر منيي اللهم اني أعوذ بك من التردي ومن الغرق والحرق والهدم وأعوذ بك من أن يتخبطني الشيطان عند الموت وأعوذ بك من أن أموت في سبيلك مدبرا وأعوذ بك من أن أموت لديغا أعوذ بكلمات الله التامات من شر غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون اللهم ألهمني رشدي وأعذني من شر نفسي أعوذ بوجه الله العظيم الذي لا شيء أعظم منه وبكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر وبأسماء الله الحسنى كلها ما علمت منها وما لم أعلم من شر ما خلق وذرأ وبرأ

والمن ليستكثر أي أن يهدي هدية ليثاب بأكثر منها وخائنة الاعين ونكاح الكتابية ومد الاعين الى ما متع به الناس وتحريم الاغارة اذا سمع التكبير وحرم عليه الشعر من أول ما بعث قبل أن يحرم على الناس بنحو عشرين سنة ولم يشرب قط ولا أبو بكر لا في جاهلية ولا اسلام وينهى عن التعري وكشف العورة قبل مبعثه بخمس سنين

(القسم السابع فيما اختص به من المباحات)

اختص رسول الله صلى الله عليه وسلم باباحة المكث في المسجد جنبا كما تقدم في باب الغسل وبجواز صلاة الوتر على الراحلة وقاعدا مع وجوبه عليه وبالجهر في القراءة فيه وغيره بسر وبجواز صلاة الركعة الواحدة بعضها من قيام وبعضها من قعود عند بعضهم والقبلة في الصوم مع قوة الشهوة لعصمته والوصال وقهر من شاء على طعامه وشرابه ولباسه اذا احتاج ويجب على مالكه بذله وان هلك ويفدي بمهجته مهجة رسول الله صلى الله عليه وسلم واباحة النظر الى الاجنبيات والخلوة بهن وارداقهن ونكاح أكثر من أربع نسوة وكذلك الانبياء والنكاح بلا مهر ابتداء وانتهاء وبلا ولي وبلا شهود وفي حال الاحرام وبغير رضى المرأة واذا رغب في نكاح امرأة حرم على غيره خطبتها بمجرد الرغبة واذا رغب في مزوجة وجب على زوجها طلاقها لينكحها وكان له أن يخطب على خطبة غيره وأن يزوج المرأة ممن شاء بغير اذنها واذن وليها وأن يزوجها لنفسه ويتولى الطرفين بغير اذنها واذن وليها وزوج ابنة حمزة مع وجود عمها العباس فقدم على الاقرب وقال لام سلمة مري ابنك أن يزوجك فزوجها وهو يومئذ صغير لم يبلغ كما سيأتي في الباب قريبا ان شاء الله تعالى وزوجه الله تعالى زينب فدخل عليها بتزويج الله تعالى بغير عقد من نفسه كما سيأتي في باب القسم والنشوز وكان له أن يستثني في كلامه بعد حين منفصلا وان يصطفي من الغنيمة قبل القسمة ما شاء وكان له أن يشهد لنفسه ولولده وأن يقبل شهادة من شهد له ولولده وقبول الهدية بخلاف غيره من الحكام وكان له قتل من اتهمه بالزنا من غير بينة ولا يجوز ذلك لغيره وكان له أن يدعو لمن شاء بلفظ الصلاة وليس لنا أن نصلي الا على نبي أو ملك وضحى عن أمته وليس لاحد أن يضحي عن الغير بغير اذنه وله أن يجمع في الضمير بينه وبين الله بخلاف غيره وله قتل من سبه أو هجاه وكان يقطع الاراضي قبل فتحها لان الله ملكه الارض كلها وله أن يقطع أرض الجنة من باب أولى صلى الله عليه وسلم والله أعلم

(القسم الثامن فيما اختص به من الكرامات والفضائل)

اختص النبي صلى الله عليه وسلم بمنصب الصلاة وبأنه لا يورث وكذلك الانبياء فلهم أن يوصوا بكل مالهم صدقة وكان اذا خرج للغزاة بنفسه يجب على كل أحد الخروج معه لقوله تعالى ما كان لاهل المدينة ومن حولهم من الاعراب أن يتخلفوا عن رسول الله ولم يبق هذا الحكم مع غيره من الخلفاء وخص بتحريم رؤية أشخاص أزواجه وبناته في الازر وبتحريم كشف وجوههن وأكفهن لشهادة أو غيرها وسؤالهن مشافهة وصلاتهن على ظهور البيوت وانهن أمهات المؤمنين ووجوب جلوسهن بعده في البيوت وأباح لهن وله الجلوس في المسجد مع الحيض والجنابة كما مر ذلك في بابه وكان تطوعه قاعدا كتطوعه قائما بلا عذر وكان يجب على المصلي اجابته وكذلك الانبياء وكان جابر رضي الله عنه يقول ليس من ضحك في الصلاة وضوء انما وجب على الصحابة لكونهم ضحكوا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحرم نداؤه من وراء الحجرات والصياح به من بعيد وخص بطهارة دمه وبوله وسائر فضلاته بل شرب بوله شفاء ومن سبه قتل ومن استهان به كفر ومحبته فرض على الامة وكذلك محبة أهل بيته وأصحابه ولم تبغ امرأة نبي قط وأولاد بناته ينسبون اليه وفي حديث ان الله تعالى لم يبعث نبيا قط الا جعل ذريته من صلبه غيري فان الله تعالى جعل ذريتي من صلب علي ولا يجوز التزوج على بناته ومنع بعض العلماء التزوج على ذرية بناته وان سفلن الى يوم القيامة ووجهه ظاهر ومن صاهر من الجانبين لم يدخل النار ولا يجتهد في محرابه صلى الله عليه وسلم يمنة ولا يسرة ويجل منصبه عن الدعاء له بلفظ الرحمة وليس لاحد أن ينقش محمد رسول الله على خاتمه كما كان خاتمه

اللهم اغفر لي جدي وهزلي وخطئي وعمدي وكل ذلك عندي اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي وأصلح لي آخرتي التي فيها معادي واجعل الحياة زيادة لي في كل خير واجعل الموت راحة لي من كل شر اللهم اني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى رب أعني ولا تعن علي وانصرني ولا تنصر علي وامكر لي ولا تمكر علي واهدني ويسر لي الهدى وانصرني على من بغى علي رب اجعلني لك شاكرا لك ذاكرا لك رهابا لك مطواعا لك مخبتا اليك أواها منيبا رب تقبل توبتي وأجب دعوتي واغسل حوبتي وثبت حجتي وسدد لساني وأيد قلبي واسلل سخيمة صدري اللهم ما رزقتني مما أحب فاجعله قوة لي فيما

صلى الله عليه وسلم وكان لا يقول في الغضب والرضى الاحقا ورؤيا موحى وكذلك الانبياء ولا يجوز على الانبياء الجنون ولا الاغماء الطويل الزمن على ان اغماءهم بخلاف اغماء غيرهم كما نالف نومهم نوم غيرهم وبالجملة فيجب تنزيه الانبياء عليهم الصلاة والسلام من كل نقص ينفر النفوس وكان له أن يخص من شاء بما شاء من الاحكام كجعل شهادة خزيمة بشهادة رجلين وكترخيص في النياحة لخولة بنت حكيم وفي الاحداد لاسماء بنت عميس وأسلم رجل على انه لا يصلي الا صلاتين فقبل منه ذلك وخص نساء المهاجرين بان يرثن دور أزواجهن لكونهن غرائب لا مأوى لهن كما تقدم في كتاب الفرائض بيانه وكان أنس رضي الله عنه يصوم من طلوع الشمس لا من طلوع الفجر فالظاهر انها خصوصية له وأسلم أطفال أهل بيته وهم رضع وكان يرى من خلفه كما ينظر أمامه وعن يمينه وعن شماله ويرى بالليل وفي الظلمة كما يرى بالنهار وفي الضوء وريقه يعذب الماء المالح ويجزي الرضيع ويبلغ صوته وسمعه ما لا يبلغه غيره وتنام عينه ولا ينام قلبه ولا تثاءب قط ولا احتلم قط وكذلك الانبياء في الثلاثة وعرقه أطيب من المسك وكان اذا مشى مع الطويل طاله واذا جلس يكون كتفه أعلى عن جميع الجالسين ولم يقع ظله على الارض ولا رؤي له ظل في شمس ولا قمر لانه كان نورا ولم يقع على ثيابه ذباب قط ولا آذاه القمل وكان اذا ركب دابة لا تروث ولا تبول وهو راكبها ولم تتمكن لقدمه أخمص وكانت خنصر رجله متظاهرة وكانت الارض تطوى له اذا مشى وأوتي قوة أربعين في الجماع والبطش كل رجل قوته قوة مائة رجل وكان أقنع الناس في الغذاء تقنعه العلقة وكانت الارض تبتلع ما يخرج منه ويشم من مكانه رائحة المسك وكذلك الانبياء كما تقدم في باب الاستنجاء ولم يقع في نسبه من لدن آدم سفاح قط وتقلب في الساجدين حتى خرج نبيا ولم يلد أبواه غيره ونكست الاصنام لمولده وولد مختونا مقطوع السرة نظيفا ما به قذر ووقع الى الارض ساجدا رافعا أصبعه كالمتضرع المبتهل ورأت أمه عند ولادته نورا خرج منها أضاءت له قصور الشام وكذلك أمهات النبيين ولم ترضعه مرضعة الا أسلمت وكان مهده يتحرك بتحريك الملائكة وعيل القمر اليه حيث أشار اليه وتكلم في المهد وكذلك جماعة غيره كما مر بيانهم في باب العقيقة وكان ما تكلم به أن قال الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وردت اليه الروح بعد ما قبض ثم خير بين البقاء في الدنيا والرجوع الى الله فاختار الرجوع اليه وكذلك الانبياء وأرسل اليه ربه جبريل ثلاثة أيام في مرضه يسأله عن حاله ولما نزل اليه ملك الموت نزل معه ملك يقال له اسمعيل يسكن الهواء لم يصعد الى السماء قط ولم يهبط الى الارض قبل ذلك اليوم قط وسمعوا صوت ملك الموت يبكي وينادي عليه وا محمداه وصلى عليه ربه والملائكة وصلى عليه الناس أفواجا بغير امام وقالوا هو امامكم حيا وميتا وبغير دعاء الجنازة المعروف ودفن في بيته حيث قبض وكذلك الانبياء والافضل في حق غيرهم الدفن في المقبرة وأظلمت الارض بعد موته وهو حي في قبره يصلي فيه بأذان واقامة وكذلك الانبياء وقراءة احاديثه عبادة يثاب عليها كقراءة القرآن ويستحب الغسل لقراءة حديثه والطيب ولا ترفع عنده الاصوات كما هو في حياته صلى الله عليه وسلم ويكره للقارئ حديثه أن يقوم لاحد ووجوه أهل الحديث لا تزال وجوههم نضرة وأصحابه كلهم عدول ومن خصائص الامام بعده لا يكون الا واحدا ولم تكن الانبياء قبله كذلك وان آله لا يكافئهم في النكاح أحد من الخلق ويطلق عليهم الاشراف وهم ولد علي وعقيل وجعفر والعباس كذا مصطلح السلف رضي الله عنهم وانما حدث تخصيص الشرف بولد الحسن والحسين في مصر خاصة من عهد الخلفاء الفاطميين ومن خصائص ابنته فاطمة رضي الله عنها انها كانت لا تحيض وكانت اذا ولدت طهرت من نفاسها بعد ساعة حتى لا تفوتها صلاة ولذلك سميت الزهراء ولما جاعت وضع صلى الله عليه وسلم يده على صدرها فما جاعت بعد ولما احتضرت غسلت نفسها وأوصت ان لا يكشفها أحد فدفنها علي رضي الله عنه بغسلها ذلك وكان صلى الله عليه وسلم اذا مسح بيده رأس أقرع نبت شعره في وقته واذا غرس نخلا أثمرت من عامها وكان اذا تبسم في البيت في الليل أضاء البيت وانه كان يسمع حفيف أجنحة جبريل وهو بعد في سدرة المنتهى ويشم رائحته اذا توجه بالوحي اليه وكان له قراءة القرآن بالمعنى واهتز العرش لموت بعض

أصحابه

اللهم ما زويت عني مما أحب فاجعله فراغا لي فيما تحب اللهم اقسم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا وبين معاصيك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا ومتعنا بأسماعنا وأبصارنا وقوتنا ما أحييتنا واجعله الوارث منا واجعل ثأرنا على من ظلمنا وانصرنا على من عادانا ولا تجعل مصيبتنا في ديننا ولا تجعل الدنيا أكبر همنا ولا مبلغ علمنا ولا تسلط علينا من لا يرحمنا اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق أحيني ما علمت الحياة خيرا لي وتوفني اذا علمت الوفاة خيرا لي وأسألك خشيتك في الغيب والشهادة وأسألك كلمة الحق في الرضا والغضب وأسألك القصد في الفقر والغنا وأسألك نعيما لا ينفد وقرة

أصحابه فرجا لقائه ومحبته ولم يكن يمر صلى الله عليه وسلم في طريق فيتبعه فيها أحد الا عرف أنه سلكها من طيبه وحسن رائحته وبالجملة فأوصافه صلى الله عليه وسلم الحسنة لا تحصى ولا تحصر وفي هذا القدر كفاية وتنبيه على ما سواه وقد كتبت هذه الخصائص من خط سيدنا وشيخنا خاتمة الحفاظ الشيخ جلال الدين السيوطي رحمه الله ونفعنا به وعلومه المسلمين وكان رضي الله عنه يقول تتبعت هذه الخصائص حتى أنهيتها الى هذا الحد مدة عشرين سنة ولم أعلم أحدا أنهاها الى هذا الحد والله أعلم

(باب مقدمات النكاح وما جاء في الامر به للقادر المحتاج اليه)

كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على النكاح ويكره للقادر عليه تركه وكان كثيرا ما يقول يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل ليرفع العبد الدرجة فيقول يا رب أنى لي هذه الدرجة فيقال بدعاء ولدك لك وكان عمر رضي الله عنه يقول والله اني لاكره نفسي على الجماع رجاء أن يخرج الله تعالى مني نسمة تسبح الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعامر ما بدء يستغني من الحلال الا ابتلاه الله بالحرام وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كان موسرا لان ينكح ثم لم ينكح فليس مني وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا تزوج الرجل فقد استكمل نصف الدين فليتق الله في النصف الباقي وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تزوج يريد العفاف فحق على الله تعالى عونه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تزوج لله كفي ووقي وكان عمر رضي الله عنه يقول اني لاقشعر من الشاب ليست له امرأة وكان سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه يقول رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبتل ولو أذن له لاختصينا وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله اني رجل شاب وأنا أخاف العنت ولا أجد ما أتزوج به ألا أختصي فسكت عني ثم قلت له فأعرض عني ثم قال يا أبا هريرة جف القلم بما أنت لاق فاختص على ذلك أو ذر وكانت عائشة رضي الله عنها اذا سئلت عن ذلك تقرأ ولقد أرسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم أزواجا وذرية وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول أكره الاختصاء لان فيه عدم نماء الخلق وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كانت سنة ثمانين ومائة فقد أحلت لامتي العزوبة والترهب في رؤس الجبال وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا ركعتان من المتأهل خير من اثنتين وثمانين ركعة من العزب وكان صلى الله عليه وسلم يقول النكاح سنتي فمن رغب عنه فليس مني وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول للعزاب تزوجوا فان خير هذه الامة أكثرها نساء وكان صلى الله عليه وسلم يقول شراركم عزابكم والله أعلم

(فصل في صفة المرأة التي يستحب خطبتها) قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا تزوج أحدكم فليكتم الخطبة ثم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يصلي ما كتب الله ثم يستغفر به عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول تزوجوا الودود الولود فاني مكاثر بكم الانبياء يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول انكحوا أمهات الاولاد فاني أباهي بكم يوم القيامة وجاءه صلى الله عليه وسلم زيد بن ثابت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تزوجت يا زيد فقال لا فقال له تزوج تستعف مع عفتك ولا تزوجن خمسا فقال زيد من هن يا رسول الله فقال الشهبرة والهبرة والنهبرة والهندرة واللفوت فقال زيد لا أعرف شيأ مما قلت يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم أما الشهبرة فهي الزرقاء البذية يعني العين وأما الهبرة فهي الطويلة المهزولة وأما النهبرة فهي العجوز المدبرة وأما الهندرة فالقصيرة الذميمة وأما اللفوت فذات الولد من غيرك قال ابن عمر رضي الله عنهما جاء رجل يوما فقال يا رسول الله اني أصبت امرأة ذات حسن وجمال وانها لا تلد أفأتزوجها قال لا ثم أتاه الثانية فنهاه ثم أتاه الثالثة فنهاه وقال تزوجوا الودود الولود فاني مكاثر بكم وتزوج رجل امرأة فدخل بها فوجدها شمطاء فطلقها وقال حصير في بيت خير من امرأة لا تلد ولما تزوج جابر رضي الله عنه ثيبا قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا تزوجت بكرا تلاعبها وتلاعبك وفي رواية

عين لا تنقطع وأسألك الرضا بعد القضاء وأسألك برد العيش بعد الموت وأسألك لذة النظر الى وجهك والشوق الى لقائك في غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة اللهم زينا بزينة الايمان واجعلنا هداة مهديين اللهم اجعلني أعظم شكرك وأكثر ذكرك وأتبع نصحك وأحفظ وصيتك اللهم اني أسألك الصحة والعفة والامانة وحسن الخلق والرضا بالقدر اللهم طهر قلبي من النفاق وعملي من الرياء ولساني من الكذب وعيني من الخيانة فانك تعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور اللهم اجعل سريرتي خيرا من علانيتي واجعل علانيتي صالحة اللهم اني أسألك من صالح ما تؤتي الناس من الاهل والمال والولد غير الضال ولا المضل اللهم

يتقدمهن وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بتزويج الأيم من له بنات أو أخوات صغار ليس لهن من يقوم بتعهدهن وكانت عائشة رضي الله عنها تقول تزوجوا النساء فانهن يأتين بالمال وكان صلى الله عليه وسلم يقول تنكح المرأة لأربع لمالها وحسبها وجمالها ودينها فعليك بذات الدين تربت يداك وكان صلى الله عليه وسلم يقول مسكين مسكين مسكين رجل ليس له امرأة وان كان غنيا ومسكينة مسكينة مسكينة امرأة ليس لها زوج وان كانت غنية من المال وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أراد أن يلقى الله طاهرا مطهرا فليتزوج الحرائر وكان صلى الله عليه وسلم يقول الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة ان نظر اليها سرته وان أمرها أطاعته وان أقسم عليها أبرته وان غاب عنها حفظته في نفسها وماله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سعادة ابن آدم ثلاثة المرأة الصالحة والمسكن الصالح والمركب الصالح ومن شقوة ابن آدم ثلاثة المرأة السوء والمسكن السوء والمركب السوء وفي رواية أربع من سعادة المرء أن تكون زوجته صالحة وأولاده أبرارا وخلطاؤه صالحين وأن يكون رزقه في بلده وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير نساء أمتي أصبحهن وجها وأقلهن مهرا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تزوج امرأة لعزها لم يزده الله الا ذلا ومن تزوجها لمالها لم يزده الله الا فقرا ومن تزوجها لحسبها لم يزده الله الا دناءة ومن تزوج امرأة لم يرد بها الا أن يغض بصره ويحصن فرجه أو يصل رحمه بارك الله فيها وبارك لها فيه ولا تتزوجوا سوداء ذات دين أفضل

(فرع في نهي الولي أن يذكر للخاطب زلة سبقت من المخطوبة ثم تابت منها) كان نافع رضي الله عنه يقول خطب رجل أخت رجل من أختها على عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكر أخوها انها كانت أحدثت فلما بلغ ذلك عمر رضي الله عنه فضربه أو كاد أن يضربه ثم قال مالك وللخبر وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا خطب أحدكم المرأة وهو يخضب بالسواد فليعلمها انه يخضب وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير نسائكم العفيفة الغلمة عفيفة في فرجها غلمة على زوجها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أفضل الشفاعة ان تشفع بين الاثنين في النكاح وقال أنس رضي الله عنه جاء قوم فقالوا يا رسول الله ألا تتزوج من نساء الأنصار قال ان فيهن غيرة شديدة وكان صلى الله عليه وسلم يقول زوجوا أبناءكم وبناتكم قيل يا رسول الله هذا أبناؤنا نزوج فكيف بناتنا قال حلوهن الذهب والفضة وأجيدوا لهن الكسوة وأحسنوا اليهن بالنحلة ليرغب فيهن

(فصل في بيان ان خطبة المجبرة الى وليها أو الرشيدة الى نفسها) كان عروة رضي الله عنه يقول لما خطب النبي صلى الله عليه وسلم عائشة من أبي بكر قال له أبو بكر انما أنا أخوك فقال أنت أخي في دين الله وكتابه وهي لي حلال وقالت أم سلمة رضي الله عنها لما مات أبو سلمة أرسل الي رسول الله صلى الله عليه وسلم حاطب بن أبي بلتعة يخطبني له فقلت له ان لي بنتا وأنا غيور فقال أما ابنتها فندعو الله أن يغنيها عنها وأما هي فندعو الله أن يذهب بالغيرة وقال جابر رضي الله عنه كان سبب خطبة خديجة رضي الله عنها بعد أن تزوجت قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرعى غنما لأخته وابلا هو وشريك له فلما استحقت الأجرة كان شريك رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي يتقاضاهم وكان يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم انطلق فطالبهم فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب أنت فاني أستحي فبلغ ذلك أخت خديجة فقالت لخديجة ما رأيت رجلا أشد حياء ولا أعف ولا ... من محمد فوقع في نفس خديجة فبعثت اليه فقالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ائت أبي فاخطبني منه فقال أبوك رجل كثير المال وهو لا يفعل فقالت انطلق فكلمه ثم أنا أكفيك فيفعل فأتاه فزوجه فلما أصبح جلس في المجلس فقيل له قد أحسنت زوجت محمدا قال أوفعلت قالوا نعم فقام فدخل على خديجة فأخبرها فقالت أظهر هذا الأمر ولا تسفهن رأيك فان محمدا كذا وكذا فلم تزل به حتى رضي فكانت الخطبة منه لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم اذا أراد أن يزوج المرأة من نسائه الذين تحت أمره يأتيها من وراء الحجاب ويقول لها يا بنية ان فلانا قد خطبك فان كرهتيه فقولي لا فانه لا يستحي أحد أن يقول لا وان أحببت فان سكوتك اقرار

اهدني وسددني اللهم رب السموات السبع ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شئ فالق الحب والنوى ومنزل التوراة والانجيل والفرقان أعوذ بك من شر كل شئ أنت آخذ بناصيته اللهم أنت الأول فليس قبلك شئ وأنت الآخر فليس بعدك شئ وأنت الظاهر فليس فوقك شئ وأنت الباطن فليس دونك شئ اقض عنا الدين وأغننا من الفقر يا أرحم الراحمين اللهم رب جبريل وميكائيل واسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم * ومهما أمكن ينبغي أن يصلي على النبي صلى الله عليه وآله

وكان قتادة رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب امرأة قال اذكر والها جفنة سعد بن عبادة وخطب هو صلى الله عليه وسلم امرأة فقال لها لك كذا وكذا وجفنة سعد تدور معي اليك كلما درت وكانت قصعة كبيرة وكان صلى الله عليه وسلم اذا خطب امرأة فردّ لم يعد فخطب مرة امرأة فأبت ثم عادت فقال لها قد التحفنا لحافا غيرك

(فرع في تحريم خطبة الرجل على خطبة أخيه) قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل للرجل أن يخطب على خطبة الرجل حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له الخاطب

(فصل في تزويج ولي اليتيمة لها) كان عمر رضي الله عنه اذا جاءه ولي اليتيمة وقال انها بلغت فان كانت غنية حسنة قال له عمر زوجها غيرك أو التمس لها من هو خير منك واذا كانت بها دمامة ولا مال لها قال له تزوجها فانت أحق بها

(فصل في التعريض بالخطبة في العدة) قالت فاطمة بنت قيس رضي الله عنها لما طلقني زوجي ثلاثا لم يجعل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم سكنى ولا نفقة وقال اذا حللت فآذنيني فآذنته فخطبني معاوية وأبو جهم واسامة بن زيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما معاوية فرجل ترب لا مال له وأما أبو جهم فرجل ضراب للنساء ولكن اسامة فقلت بيدي هكذا اسامة اسامة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم طاعة الله وطاعة رسوله فتزوجته فاغتبطت رضي الله عنها وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء يقول اني أردت التزويج ولوددت انه يسر لي امرأة صالحة ونحو ذلك كقوله انك لجميلة انك لنافعة ونحو ذلك وقالت سكينة بنت حنظلة رضي الله عنها استأذن علي محمد بن علي رضي الله عنه ولم تنقض عدتي من مهلك زوجي فقال قد عرفت قرابتي من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرابتي من علي وموضعي من العرب فقلت غفر الله لك يا أبا جعفر انك رجل يؤخذ عنك أتخطبني في عدتي قال انما أخبرتك بقرابتي من رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن علي وقد دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أم سلمة وهي متأيمة من أبي سلمة فقال لقد علمت اني رسول الله صلى الله عليه وسلم وخيرته من خلقه وموضعي من قومي كانت تلك خطبته صلى الله عليه وسلم

(فصل في النظر الى المخطوبة) كانت عائشة رضي الله عنها تقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أريتك في المنام ثلاث ليال جاء بك الملك في سرقة من حرير يقول هذه امرأتك فاكشف عن وجهك فاذا هي أنت فاقول ان يكن هذا من عند الله يمضه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يشتد عليه الحياء فكان يرسل امرأة تنظر له وكان أنس رضي الله عنه يقول اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة أن يتزوج امرأة فبعث بامرأة لتنظر اليها وقال لها شمي عوارضها وانظري الى عرقوبيها قال أنس فجاءت المرأة الى أهل المخطوبة فقالوا لها ألا تغديك يا أم فلان فقالت لا آكل الا من طعام جاءت به فلانة قالت فصعدت في رف لهم فنظرت الى عرقوبيها ثم قلت أفليني يا بنية ففلتني فجعلت أشم عارضيها قال أنس رضي الله عنه فلما جاءت وأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فتبسم وقال المغيرة بن شعبة خطبت امرأة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر اليها فانه احرى ان يؤدم بينكما قال المغيرة فأتيت أهلها فذكرت ذلك لهم فنظر أحدهما الى صاحبه فقمت فخرجت فقالت الجارية علي الرجل فرجعت فرمقت ناحية خدرها فقالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرك ان تنظر الي فانظر والا فاني أحرج عليك ان تنظر فنظرت اليها فتزوجتها فما تزوجت امرأة قط كانت أحب الي منها وأكرم علي منها وقد تزوجت سبعين امرأة وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول خطب رجل امرأة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر اليها فان في أعين الانصار شيأ وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا خطب أحدكم المرأة فقدر أن يرى منها بعض ما يدعوه الى نكاحها فليفعل اذا كان انما ينظر اليها لخطبة وان كانت لا تعلم وفي رواية اذا ألقى الله عز وجل في قلب امرئ خطبة امرأة فلا بأس ان ينظر اليها والله سبحانه وتعالى أعلم

وسلم وكيفيات الصلاة المنقولة عن حضرته صلى الله عليه وآله وسلم كثيرة ذكرناها في كتاب الصلاة والبشر أحدها اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد والسلام عليك ورحمة الله وبركاته الكيفية الثانية اللهم صل على محمد وعلى أهل بيته كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد اللهم صل علينا معهم اللهم بارك على محمد وعلى أهل بيته كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك علينا معهم صلوات الله وصلوات المؤمنين على محمد النبي الامي السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وجميع ما عهد من

(فصل في النهي عن الخلوة بالاجنبية والامر بغض البصر والعفو عن نظر الفجأة) قال جابر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يخلون بامرأة لا يحل له ليس معها ذو محرم منها الا كان ثالثهما الشيطان وكان صلى الله عليه وسلم يقول الا لا يبيتن رجل عند امرأة ثيب الا ان يكون ناكحا أو تكون ذا محرم منه فقام رجل فقال يا رسول الله ان امرأتي خرجت حاجة واني قد اكتتبت في غزاة جيش كذا وكذا قال ارجع فحج مع امرأتك ودخل نفر من بني هاشم على اسماء بنت عميس فدخل أبو بكر رضي الله عنه وهي يومئذ تحته فرآهم فكره ذلك فذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ولم أر الا خيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد برأها من ذلك ثم قام صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة الا ومعه رجل أو اثنان وكانت الصحابة رضي الله عنهم يدخلون على القواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا ويخلون بهن ولا يعيب بعضهم على بعض وكانوا رضي الله عنهم لا يدخلون على غير القواعد حتى يستأذنوا أهلهن أو أزواجهن ان كانوا متزوجين وقال أنس رضي الله عنه جاءت امرأة في عقلها شيء فقالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة فقال يا أم فلان انظري الى أي السكك شئت حتى أقضي لك حاجتك فخلا معها في بعض الطرق حتى فرغت من حاجتها وهذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم كما تقدم ورأى صلى الله عليه وسلم على فاطمة ثوبا اذا قنعت به رأسها لم يبلغ رجليها واذا غطت به رجليها لم يبلغ رأسها وهي مستحيية من عبد كان عندها وهبه لها أبوها صلى الله عليه وسلم فلما رأى صلى الله عليه وسلم ما بها من الحياء قال انه ليس عليك بأس انما هو أبوك وغلامك وتقدم في باب شروط الصلاة قوله صلى الله عليه وسلم لا ينظر الرجل الى عورة الرجل ولا تنظر المرأة الى عورة المرأة ولا يفضي الرجل الى الرجل في الثوب الواحد ولا المرأة الى المرأة في الثوب الواحد وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وغلام له حبشي يغمز ظهره فقلت يا رسول الله أتشتكي شيأ فقال ان الناقة تقحمت بي البارحة وكان جابر رضي الله عنه يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظرة الفجأة فقال اصرف بصرك وكان أبو طلحة رضي الله عنه يقول لما صرع صلى الله عليه وسلم هو وصفية أتيته صلى الله عليه وسلم مهرولا فقال عليك بالمرأة فقلبت ثوبي على وجهي وقصدت مكانها فالقيت عليها ملاءة ورفعتها من الارض وكان علي رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتبع النظرة النظرة فانما لك الاولى وليست لك الآخرة وقال جابر رضي الله عنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة فدخل على زينب بنت جحش رضي الله عنها فقضى حاجته منها ثم خرج الى أصحابه فقال لهم ان المرأة تقبل في صورة شيطان فمن وجد من ذلك فليأت أهله فانه يضمر ما في نفسه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اياكم والدخول على النساء فقال رجل من الانصار يا رسول الله أفرأيت الحمو قال الحمو الموت كانه كره ان يخلو أخو الزوج أو ابن العم بامرأة أخيه أو امرأة ابن عمه وكان عمر رضي الله عنه يضرب بالدرة من يدخل على الاجانب من أقارب الزوج أو من أقارب الزوجة ويقول لا تدخل وقم على الباب وقل ألكم حاجة أتريدون شيأ وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخلون رجل بامرأة الا مع ذي محرم قال عبد الرحمن بن عوف يا رسول الله انا نغيب ويكون لنا أضياف قال ليس أولئك عنيت فقال رجل آخر يا رسول الله اما ندخل عليهن ليطعمنا فقال ليدخل أحدكم وليعلم ان الله يراه قال نافع وجاء رجل الى عمر رضي الله عنه فقال وجدت مع امرأتي رجلا وقد أغلقا عليهما وأرخيا عليهما الاستار فجلدهما عمر مائة مائة ورفع الى عمر أيضا رجل وجد ملفوفا في حصير في بيت أجنبية فضربه مائة سوط وأتى ابن مسعود برجل وجد رجلا مع امرأته في لحاف واحد فضرب كل واحد منهما أربعين سوطا وأقامهما للناس فشكى أهل المرأة وأهل الرجل الى عمر رضي الله عنه ذلك فقال عمر لابن مسعود ما يقول هؤلاء قال قد فعلت ذلك قال أو رأيت ذلك قال نعم قال نعم ما رأيت فقالوا أتيناه نستأذنه فاذا هو يسأله وكان صلى الله عليه وسلم يقول يعني عن ربه عز وجل النظر سهم مسموم من سهام ابليس من تركها من مخافتي أبدلته ايمانا يجد

الكيفيات ثمانون وأربعون المروي منها من سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ست وثلاثون والباقي من الصحابة والتابعين والعلماء خلاف في أيها أفضل قال الشيخ محيي الدين النواوي في كتاب الاذكار أفضلها أن يقول اللهم صل على محمد عبدك ورسولك النبي الامي وعلى آل محمد وأزواجه وذريته كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم وبارك على محمد النبي الامي وعلى آل محمد وأزواجه وذريته كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد لانها جامعة العبارات التي وردت في الاحاديث الصحاح وقال الامام ابراهيم المروزي أفضلها اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كلما ذكره

حلاوته في قلبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اضمنوا لي ستاً من أنفسكم أضمن لكم الجنة اصدقوا اذا حدثتم وأوفوا اذا وعدتم وأدوا اذا ائتمنتم واحفظوا فروجكم وغضوا أبصاركم وكفوا أيديكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا مدرك ذلك لا محالة العينان زناهما النظر والاذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل زناها الخطا والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه وفي رواية والفم يزني وزناه القبل وكان صلى الله عليه وسلم يقول لتغضن أبصاركم ولتحفظن فروجكم أو ليكسفن الله وجوهكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لان يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له وكان صلى الله عليه وسلم يقول كانت خطيئة أخي داود النظر وفي الحديث قصته وكان علي رضي الله عنه يقول أردف النبي صلى الله عليه وسلم الفضل ابن العباس ثم أتى الجمرة فرماها فاستقبلته جارية شابة من خثعم فسألته عن مسئلة فأفتاها ولوى عنق الفضل فقال له العباس لم تلوي عنق ابن عمك يا رسول الله قال رأيت شاباً وشابة فلم آمن الشيطان عليهما والله أعلم

(فرع في المشي مع النساء في الطريق) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لان يزحم الرجل خنزيراً متلطخاً بطين أو حمأة خير له من أن يزحم منكبه منكب امرأة لا تحل له والحمأة الطين الاسود المنتن وقال أبو أسيد رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو خارج من المسجد وقد اختلط الرجال مع النساء في الطريق يقول استأخرن فليس لكن ان تحققن الطريق عليكن بحافات الطرق قال أبو أسيد فكانت المرأة تلصق بالجدار حتى ان ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها قال أنس رضي الله عنه وكان صلى الله عليه وسلم يمشي مرة في الطريق وأمامه امرأة فقال لها تنحي عن الطريق فقالت الطريق واسع فقال صلى الله عليه وسلم دعوها فانها جبارة وكان عمر رضي الله عنه اذا كلمته امرأة في الطريق وقف معها يستمع وربما وضع يده على كتفها والناس وقوف ينتظرونه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى الرجل أن يمشي بين المرأتين

(فصل في بيان أن المرأة كلها عورة الا الوجه والكفين وان عبدها كمحرمها في نظر ما يبدو) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عورة الرجل على الرجل كعورة المرأة على الرجل وعورة المرأة على المرأة كعورة المرأة على الرجل وتقدم في باب ستر العورة ان أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رقاق فأعرض عنها وقال يا أسماء ان المرأة اذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها الا هذا وأشار الى وجهه وكفيه وفي رواية فقبض على ذراعه وترك من جهة المفصل نحو قبضة أخرى وتقدم قريباً قوله صلى الله عليه وسلم لفاطمة لما رآها مستحيية من عبدها لقصر خمارها ليس عليك بأس انما هو غلامك وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كاتبت احداكن عبدها فليرها ما بقي عليه شيء من كتابته فاذا قضاها فلا تكلمه الا من وراء حجاب قال أنس رضي الله عنه وكان اماء عمر رضي الله عنه يخدمننا كاشفات عن شعورهن يضربن ثديهن وكان السلف يكرهون أن ينظر العبد الى شعر سيدته وكأنهم عدوا الشعر من الزينة التي لا تبديها لعبدها

(فصل في ابداء المسلمة زينتها دون الكافرات) كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يكره أن تقبل النصرانية المسلمة وكان يمنع نساء المسلمين أن يدخلن الحمامات ومعهن نساء أهل الكتاب ويقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تضع خمارها عند مشركة لان الله تعالى يقول أو نسائهن وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول في قوله تعالى ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها وهو الخاتم والكحل والخضاب والطوق والقرطان

(فصل في بيان غير أولي الاربة) قالت عائشة رضي الله عنها كان يدخل على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم مخنث يقال له مانع وكانوا يعدونه من غير أولي الاربة فدخل النبي صلى الله عليه وسلم على أم سلمة وهو عندها فاذا هو ينعت امرأة بالطائف ويقول اذا أقبلت أقبلت بأربع واذا أدبرت أدبرت بثمان فقال صلى

الذاكرون وكلما سها عنه الغافلون

(فصل) كان صلى الله عليه وآله وسلم اذا لبس ثوبا جديدا قرأ هذا الدعاء اللهم لك الحمد أنت كسوتنيه أسألك خيره وخير ما صنع له وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له وقال من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذي كساني هذا الثوب ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه وقال أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه سمعت الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يقول من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي وأتجمل به في حياتي ثم عمد الى الثوب الذي أخلق فتصدق به كان في حفظ الله وفي كنف الله وفي سبيل الله حيا وميتا وكان من عادته صلى الله عليه

الله عليه وسلم الا هذا يعرف ما هاهنا لا يدخلن عليكم هذا فحجبوه واخرجوه الى البيداء فقيل له يا رسول الله انه اذا يموت من الجوع فأذن له أن يدخل في كل جمعة مرتين فيسأل الناس ثم يرجع وكان مجاهد رضي الله عنه يقول اذا كان الصغير لا يدري ما النساء لصغره فليس على النساء بأس في ابداء زينتهن له والله أعلم

(فصل في نظر المرأة الى الرجل) قالت أم سلمة رضي الله عنها كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم وميمونة فأقبل ابن أم مكتوم حتى دخل عليه وذلك بعد ان أمر بالحجاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجبا منه فقلنا يا رسول الله أليس هو أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا فقال أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه وقالت عائشة رضي الله عنها لما ذهبت أنظر الى لعب الحبشة في المسجد بالحراب يوم العيد قبل نزول آية الحجاب جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسترني بثوبه وكان لا ينصرف حتى أكون أنا التي أريد الانصراف فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو وفي ذلك دليل على انها كانت صغيرة غير بالغة والله أعلم

(فصل في بيان الأمر بالاستئذان) كان ابن مسعود رضي الله عنه يقول عليكم الاذن على أمهاتكم فان لم تفعلوا رأيتم منهن ما يكرهن وسأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أستأذن على أمي قال نعم فقال يا رسول الله اني معها في البيت فقال استأذن عليها فقال الرجل اني خادمها فقال أتحب أن تراها عريانة قال لا قال فاستأذن عليها وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عن الاستئذان في العورات الثلاث فقال ان الله ستير يحب الستر كان الناس ليس لهم ستور على أبوابهم ولا حجاب في بيوتهم فربما فاجأ الرجل خادمه أو ولده أو يتيمه في حجره وهو على أهله فأمرهم الله عز وجل بالاستئذان في العورات الثلاث فلما وسع الله على الناس واتخذوا الحجاب والستور رأى الناس ان ذلك قد كفاهم عن الاستئذان الذي أمروا به وسيأتي بسط ذلك في الباب الجامع ان شاء الله تعالى

(فصل في بيان جواز تقبيل الرجل الرجل) كان السلف رضي الله عنهم يكرهون أن يحد الرجل النظر الى الغلام الامرد الجميل الوجه وكانوا يكرهون معانقة الرجل الرجل اذا حركت شهوة وكانت الصحابة رضي الله عنهم يقبلون رؤس بعضهم اذا كان بينهم شحناء وقال أبو بكر رضي الله عنه لعائشة رضي الله عنها في قصة الافك قومي فقبلي رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقبل القادم من السفر بين عينيه وكانت الصحابة رضي الله عنهم يقبلون خدود أولادهم واخوانهم ولما قدم عمر رضي الله عنه الشام قبل أبو عبيدة يده وفي رواية رجله وطعن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كشح رجل مرة فقال يا رسول الله أقدني فكشف له صلى الله عليه وسلم عن كشحه ليطعنه فقبله

(فصل في بيان ان لا نكاح الا بولي) قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نكاح الا بولي وشاهدي عدل وأيما امرأة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل فنكاحها باطل فنكاحها باطل ثلاث مرات فان دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها فان لم يكن لها ولي فالسلطان ولي من لا ولي له وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول كثيرا لا نكاح الا بولي وشاهدي عدل فان أنكحها ولي مسخوط عليه فنكاحها باطل ومعنى مسخوط عليه سفيه وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لا يكون الكافر وليا للمسلمة من أخته أو ابنته وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما عبد تزوج بغير اذن مواليه فهو عاهر وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها فان الزانية هي التي تزوج نفسها وسئل ابن عمر رضي الله عنهما عن مملوك تزوج حرة بغير اذن مواليه فقال هي أباحت فرجها وكان رضي الله عنه يقول يعاقب من زوج عبدا بغير اذن مواليه وكان عمر رضي الله عنه يجيز شهادة النساء مع الرجل في النكاح وكان علي رضي الله عنه يجيز نكاح الخال ورفع الى علي رضي الله عنه رجل تزوج امرأة بغير ولي فدخل بها فأمضاه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لا تزوج امرأة أقبل بنتها ولكن لتأمر وليها فليزوجها وكان عكرمة بن خالد رضي الله عنه يقول جمعت الطريق ركبا فجعلت امرأة منهن ثيب أمرها بيد رجل غير ولي فأنكحها فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فجلد الناكح والمنكح ورد نكاحهما وقال الشعبي

وآله وسلم أنه اذا استجد ثوبا سماه باسمه عمامة أو قميصا أو رداء و رأى صلى الله عليه وآله وسلم على أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه ثوبا فقال أجديد هذا أم غسيل فقال بل غسيل فقال البس جديدا وعش حميدا ومت شهيدا

(فصل) كان صلى الله عليه وآله وسلم اذا رجع الى بيته قال الحمد لله الذي كفاني وآواني والحمد لله الذي أطعمني وسقاني والحمد لله الذي من علي أسألك أن تجيرني من النار وقال اذا ولج الرجل بيته فليقل اللهم اني أسألك خير المولج وخير المخرج بسم الله ولجنا وبسم الله خرجنا وعلى الله ربنا توكلنا ثم يسلم على أهل بيته وقال أنس بن مالك قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا بني

رضي الله عنهما كان أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد في النكاح بغير ولي من علي بن أبي طالب رضي الله عنه كان يضرب فيه وكانت الصحابة رضي الله عنهم يقولون لا ولاية لوصي في أمر العقد على من وصي عليه والله أعلم

(فصل في حكم الاجبار والاستئمار) كانت عائشة رضي الله عنها تقول تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بنت ست سنين أو سبع وأدخلت عليه وأنا بنت تسع ومكثت عنده تسعا وكان صلى الله عليه وسلم يقول الثيب أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها واذنها صماتها وفي رواية والبكر يستأمرها أبوها وفي رواية واليتيمة تستأذن في نفسها وفي رواية ليس للولي مع الثيب أمر واليتيمة تستأمر فان أبت لم تكره وصمتها اقرارها وقالت الخنساء بنت حزام الانصارية زوجني أبي وأنا بكر فكرهت ذلك فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فرد نكاحي وفي رواية فخيرني وقال جابر رضي الله عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله عندنا يتيمة وقد خطبها رجلان موسر ومعسر وهي تهوى المعسر ونحن نهوى الموسر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ير للمتحابين مثل النكاح وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا البكر حتى تستأذن فقيل يا رسول الله انها تستحي فقال صلى الله عليه وسلم اذنها سكاتها وتزوج رجل من الانصار بكرا في سترها ودخل بها فاذا هي حبلى فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لها الصداق بما استحل من فرجها والولد عبد للزوج واذا ولدت فاجلدوها الحد وتوقف العلماء رضي الله عنهم في ملك الزوج للولد ولا توقف لان السيد صلى الله عليه وسلم أن يسترق من شاء من الاحرار وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وسيأتي ذلك أيضا في باب رد المنكوحة بالعيب وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا أمروا النساء في بناتهن وكان عثمان رضي الله عنه اذا أراد أن يزوج أحدا من بناته قعد الى خدرها وقال ان فلانا يذكرك وكان صلى الله عليه وسلم يقول مكتوب في التوراة من بلغت ابنته اثنتي عشرة سنة فلم يزوجها فأصابت اثما فاثم ذلك عليه وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى يتيمة جهزها من عنده وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مات عبد الله بن مظعون وترك بنتا وأوصى الى أخيه فزوجها ابن عمها فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هي يتيمة ولا تنكح الا باذنها فانتزعت من زوجها وزوجت المغيرة بن شعبة قال العلماء وفيه دليل على ان اليتيمة لا يجبرها وصي ولا غيره والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في اجتماع الاولياء) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا زوج الوليان فالاول أحق وفي رواية أيما امرأة زوجها وليان فهي للاول منهما ورفع الى علي رضي الله عنه امرأة زوجها أولياؤها ببلد وزوجها أهلها بعد ذلك ببلد آخر ففرق علي رضي الله عنه بينها وبين زوجها الثاني وردها الى زوجها الاول وجعل لها صداقها بما أصاب من فرجها وأمر زوجها الاول أن لا يقربها حتى تنقضي عدتها

(فصل) في ان الرجل لا يزوج نفسه امرأة هو وليها كما لا يشتري من نفسه شيئا هو ولي بيعه وسيأتي قوله صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي وشاهدي عدل وخاطب

(فصل في أن الاب يزوج ابنه الصغير) كان ابن عمر رضي الله عنهما يزوج ابنه الصغير الذي في حجره بابنة أخيه وكان رضي الله عنه يقول الصداق على الابن الذي أنكحتموه وكان الحسن رضي الله عنه يقول اذا زوج ابنه الصغير وهو كاره فلا نكاح له وكان الزهري رضي الله عنه يقول هو صحيح

(فصل في أنه لا نكاح لمن لم يولد) قال ابن عباس رضي الله عنهما جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان فلانا قال من يعطيني رحا بثوابه قلت وما ثوابه قال أزوجه أول ابنة تكون لي فأعطيته رحى ثم تركته حتى ولدت له ابنة وبلغت فطلبتها فلم يجهزها الي حتى يأخذ لها صداقا فحلفت أن لا أفعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها لا خير لك فيها

(فصل في أن الابن يزوج أمه) قالت أم سلمة رضي الله عنها لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطبني قلت ليس أحد من أوليائي شاهدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من أوليائك أحد شاهد ولا

اذا دخلت على أهلك فسلم تكن بركة عليك وعلى أهل بيتك وقال صلى الله عليه وآله وسلم ثلاثة كلهم ضامن على الله عز وجل رجل خرج غازيا في سبيل الله عز وجل فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من أجر أو غنيمة ورجل راح الى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من أجر أو غنيمة ورجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله سبحانه وتعالى وكان صلى الله عليه وآله وسلم يقول اذا دخل الرجل بيته وذكر الله تعالى عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء واذا دخل فلم يذكر الله تعالى عند دخوله قال الشيطان أدركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه

ثاب بكر مثلك فقلت لابن عمر فمها والذى فزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلم فزوجه قال العلماء وفيه دليل على انه اذا توفرت القرائن بأن الولى راض بهذا الزوج صح العقد ولو لم يحضر الولى فهو كما لا شرط

(فصل فى العضل وبيان جواز انتصار الاب لابنته اذا آذاها الزوج) قال معقل بن يسار رضى الله عنه كانت لى أخت تخطب الى فأتانى ابن عم لى فأنكحتها اياه ثم طلقها طلاقا له رجعة ثم تركها حتى انقضت عدتها فلما خطبت الى أتانى يخطبها فقلت لا والله لا أنكحها أبدا قال ففى نزلت هذه الآية واذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن اذا تراضوا بينهم بالمعروف الآية قال فكفرت عن يمينى وأنكحتها اياه وكان رجلا لا بأس به وكانت المرأة تريدان ترجع اليه وهو حجة لاعتبار الولى وقال أنس رضى الله عنه لما خطب على بن أبى طالب رضى الله عنه ابنة أبى جهل على فاطمة رضى الله عنها جاءت فاطمة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت يزعم قومك انك لا تغضب لبناتك وهذا على ناكح ابنة أبى جهل فقام النبى صلى الله عليه وسلم خطيبا فحمد الله وأثنى عليه ثم قال الا ان فاطمة بضعة منى يريبنى ما أرابها ويؤذينى ما يؤذيها ولن تجمع بنت عدو الله مع بنت نبى الله انى أخاف ان تفتن فاطمة فى دينها وانى أنكحت أبا العاص فحدثنى وصدقنى ووعدنى فوفانى كالتوبيخ لعلى رضى الله عنه وانى لست أحرم حلالا ولا أحل حراما وان عليا ان أراد بنت أبى جهل يطلق فاطمة قال أنس رضى الله عنه فنزل على رضى الله عنه عن الخطبة على فاطمة قال بعض العلماء وهذا خاص برسول الله صلى الله عليه وسلم فلو احتج محتج بذلك وأراد منع من التزويج على ابنته لم يجب الى ذلك قال شيخنا رضى الله عنه والاولى أن ينظر فى ضرر الزوج وضرر المرأة ويجلب أكثرهما ضررا ومن نور الله قلبه ترك ماله فعله خوفا من عدم القيام بما عليه والسلام

(فصل فى الشهادة فى النكاح) قال أبو هريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نكاح الا بولى وشاهدى عدل وخاطب فان تشاجروا فالسلطان ولى من لا ولى له وقال ابن عباس رضى الله عنهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول البغايا اللاتى ينكحن أنفسهن بغير بينة قال ورفع مرة الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه رجل نكح بشهادة رجل وامرأة فقال هذا نكاح السر ولو كنت تقدمت فيه لرجمت وقال ابن عمر رضى الله عنهما تزوج رجل امرأة سرا فكان يختلف اليها فرآه جارله فقذفه بها فاستعداه الى عمر رضى الله عنه فقال له عمر بينتك على تزويجها فقال يا أمير المؤمنين كان أمر دون ما أشهدت عليه أهلها فدرأ الحد عن قاذفه وقال حصنوا فروج النساء وأعلنوا هذا النكاح وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول لا تنكح المرأة الا باذن وليها أو ذوى الرأى من أهلها أو السلطان وتقدم آنفا قول النبى صلى الله عليه وسلم آمروا النساء فى بناتهن وزوجت امرأة ابنتها بحضرة جماعة من أهلها ليسوا بأوليائه فرفع ذلك الى على رضى الله عنه فقال هل دخل بها قالوا نعم قال النكاح جائز والله أعلم

(فصل فى الكفاءة فى النكاح) قال بريدة رضى الله عنه جاءت فتاة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان أبى يزوجنى ابن أخيه ليرفع بى خسيسته فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الامر اليها فقالت قد أجزت ما صنع أبى ولكن أردت ان أعلم النساء ان ليس الى الآباء من ذلك الامر شئ وكان صلى الله عليه وسلم يقول احملوا النساء على أهوائهن يعنى زوجوا المرأة بمن تحب اذا كان كفؤا لها وكان عمر رضى الله عنه يقول لامنعن تزويج ذوات الاحساب الا من الاكفاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه الا تفعلوا تكن فتنة فى الارض وفساد كبير قالوا يا رسول الله وان كان فيه قال اذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه قالها ثلاث مرات يعنى والله أعلم وان كان من الموالى وكانت أسماء رضى الله عنها تقول انما النكاح رق فلينظر أحدكم أين يرق عتيقه وقالت عائشة رضى الله عنها ان أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس وكان ممن شهد بدرا تبنى سالما وأنكحه ابنة أخيه الوليد بن عتبة بن ربيعة وهو مولى لامرأة من الانصار وقال حنظلة رضى الله عنه تزوج بلال أخت عبد الرحمن بن عوف وكان عمر رضى الله عنه يقول لا يتزوج اعرابى امرأة مهاجرة ليخرجها من دار هجرتها ورفع اليه رضى

قال أدركتم المبيت والعشاء

(فصل) كان صلى الله عليه وآله وسلم يقول عند دخول الخلاء اللهم انى أعوذ بك من الخبث والخبائث ويامر بقوله وفى حديث آخر لا ينبغى أن يعجز أحدكم اذا أراد دخول الخلاء أن يقول اللهم انى أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم ومر رجل به صلى الله عليه وآله وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه وقال ان الله يبغض المعلنا يعنى الكلام فى الخلاء مع حالة البول وكان صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا بغائط وروى هذا الحديث جماعة من الصحابة وأما حديث الرخصة الذى رواه الامام أحمد فى مسنده عن عائشة أنها قالت ذكر

الله عنها من أمر زوجها أهلها بشيخ وكانت شابة فقتلته فقال أيها الناس اتقوا الله ولينكح الرجل شبهه من النساء والمرأة شبهها من الرجال وكان جبير بن نفير رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنكحوا من بني فلان وأنكحوا من بني فلان وبني فلان وان بني فلان وبني فلان حصنوا فحصنت فروج نسائهم وان بني فلان وهوا فوهت نساؤهم والوهي المكر ومفسنوا الفروج وكانت الصحابة رضي الله عنهم ينورعون عن تزويج نساء اخوتهم واعمامهم وأكابرهم سواء المطلقات والمتوفى عنهن لحديث الأكبر من الاخوة بمنزلة الاب وحديث سالم ابيه وتقدم في باب صلاة الجماعة قول سلمان الفارسي رضي الله عنه حين امتنع من الامامة كيف نصلي بقوم هدانا الله على يديهم أو تنكح نساءهم والله أعلم

(فصل في استحباب الخطبة للنكاح وما يدعى به المتزوج) قال ابن مسعود رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد في الصلاة والتشهد في الحاجة فذكر تشهد الصلاة ثم قال والتشهد في الحاجة ان الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وكان صلى الله عليه وسلم يقرأ في خطبة النكاح قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وأنتم مسلمون وقوله تعالى واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا وقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا الثلاث آيات وكانت الصحابة رضي الله عنهم يعقدون النكاح بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم تارة بانكحتكها بكذا وتارة بزوجتكها بكذا وتارة بملكتكها بما معك من القرآن وسيأتي في معنى حديث استحللتم فروجهن بكلمة الله ان الكلمة هي كلمة النكاح والتزويج الذين وردبهما القرآن وكان ابن عمر رضي الله عنهما يخطب ثم يقول أنكحتك على ما أمر الله على امساك بمعروف أو تسريح باحسان وكان صلى الله عليه وسلم اذا رفأ انسانا تزوج جديدا يقول له بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير وفي رواية اللهم بارك لهم وبارك عليهم وفي رواية بارك الله فيك وبارك لك فيها وكانوا يكرهون أن يقال بالرفاء والبنين وكان النساء يقلن للعروس اذا أدخلنها على زوجها على الخير والبركة وعلى خير طائر والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في توكيل الزوجين واحدا في العقد) قال عقبة بن عامر رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل أترضى أن أزوجك فلانة قال نعم وقال للمرأة أترضين أن أزوجك فلانا قالت نعم فزوج أحدهما صاحبه فدخل بها ولم يفرض لها صداقا ولم يعطها شيأ وكان ممن شهد الحديبية وله سهم بخيبر فلما حضرته الوفاة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجني فلانة ولم أفرض لها صداقا ولم أعطها شيأ واني أشهدكم اني أعطيتها من صداقها سهمي الذي بخيبر وكان لم يأخذه فأخذت سهمه فباعته بالف وقال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه يوما لام حكيم أتجعلين أمرك الي قالت نعم قال فقد تزوجتك قال العلماء وهذا يدل على ان مذهب عبد الرحمن بن عوف ان من وكل في تزويج أو بيع شيء فله ان يبيع ويزوج من نفسه وان يتولى ذلك بلفظ واحد وبه أخذ بعض الائمة

(فصل في بيان نسخ نكاح المتعة) قال ابن مسعود رضي الله عنه كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس معنا النساء فقلنا ألا نستخصي فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا بعد أن تنكح المرأة بالثوب الى أجل وقال ابن عباس رضي الله عنهما انما كانت المتعة في أول الاسلام وفي الحال الشديد من العزوبة وحين كان في النساء قلة فكان الرجل يقدم في البلدة ليس له بها معرفة فيتزوج المرأة بقدر ما يرى انه يقيم فتحفظ له متاعه وتصلح له شأنه حتى نزلت هذه الآية الا على أزواجهم أو ما ملكت ايمانهم فكل فرج سواهما حرام وكان سلمة بن الاكوع رضي الله عنه يقول رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في متعة النساء عام أوطاس ثلاثة أيام ثم نهى عنها وقال يا أيها الناس اني كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء وان الله قد حرم ذلك الى يوم

عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان جماعة كرهوا استقبال القبلة حالة البول فقال لمنكرا انك أوقد فعلوا فاجعلوا القبلة تجاه أدبارهم فالبخاري امام أهل الحديث يطعن فيه ولم يثبته أحد من الائمة الكبار وكلام أحمد لا يقتضي اثباته وتحسينه وأيضا هو منقطع ومرسل وبعض رواته ضعيف وكان اذا خرج من الخلاء قال الحمد لله الذي أذهب عني الاذى وعافاني وأما أذكار الوضوء فقد ذكرناها في أول الكتاب

(فصل في أذكار الاذان) شرع لنا صلى الله عليه وآله وسلم خمسة أشياء أحدها أن السامع يقول مثل ما يقول المؤذن الا في لفظ حي على الصلاة وحي على الفلاح فانه يبدل ذلك

القبلة فمن كان عنده منهن شىء فليخل سبيله ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيأ واستقر الامر على ذلك حتى كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول من تمتع وهو محصن رجمته بالحجارة الا أن يأتى بأربعة يشهدون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحلها بعد أن حرمها

(فصل فى نكاح المبتوتة ثلاثا) قال بن عباس رضى الله عنهما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يطلق امرأته ثلاثا فيتزوجها الرجل فيغلق الباب و يرخى الستر ثم يطلقها قبل أن يدخل بها فقال صلى الله عليه وسلم لا تحل للاول حتى يجامعها الآخر وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول اذا أغلق بابا وأرخى سترا فقد وجب عليها الصداق ولها الميراث وكان زيد بن ثابت رضى الله عنه يقول فى الرجل يطلق الامة ثلاثا ثم يشتريها انها لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره وكان ابن شهاب رضى الله عنه يقول اهدى عبد الله بن عامر لعثمان بن عفان جارية ولها زوج ينطلها بالبصرة فقال عثمان لا أقربها حتى يفارقها زوجها ففارقها وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول لا يطأ الرجل وليدة الا وليدة ان شاء باعها وان شاء أمسكها وان شاء وهبها وان شاء صنع بها ما شاء

(فصل فى الجمع بين حرة وأمة) كان على رضى الله عنه يقول النكاح أفضل من الصبر عنه والصبر عنه أفضل من نكاح الامة وسئل ابن عباس وابن عمر رضى الله عنهم عن رجل كان تحته امرأة حرة فاراد أن ينكح عليها أمة فكرها أن يجمع بينهما وكان جابر رضى الله عنه يقول من وجد صداق حرة فلا ينكح أمة وكان رضى الله عنه كثيرا ما يقول لا تنكح الامة على الحرة وتنكح الحرة على الامة وكان عطاء رضى الله عنه اذا سئل عن نكاح الاماء يقول لا يصلح اليوم نكاح الاماء وانما رخص فيهن لمن لم يجد طول حرة وخشى العنت وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول لا ينكح الحر عند الحاجة الا أمة واحدة فقط وليس له الجمع بين أمتين *وسئل الحسن عن رجل تزوج حرة وأمة فى عقدة فقال يفرق بينه و بين الامة وكان مسروق وغيره يقولون نكاح الحر على الامة طلاق الامة لانها بمنزلة الميتة يأكل منها اذا اضطر فاذا استغنى عنها أمسك وكان مسروق أيضا يقول لا تنكح الامة على الحرة الا المملوك الذى تحته حرة والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فى نكاح المرأة عبدها) قال قتادة رضى الله عنه تسررت امرأة بعبدها فسألها عمر ما حملك على هذا فقالت كنت أرى أنه يحل لى ما يحل للرجل من ملك اليمين فاستشار عمر فيها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا اتبعها الله تأولت كتاب الله على غير تأويله فقال عمر لا جرم والله لا أحلك لحر بعده أبدا كأنه عاقبها بذلك ودرأ الحد عنها وأمر العبد أن لا يقربها وسأل النساء امرأة أخرى فقالت أعتق عبدى وأتزوجه لانه أهون على مؤنة من غيره فضربها عمر حتى بالت ثم قال لن تزال العرب بخير ما منعت نساؤها

(فصل فى نكاح المحلل) قال ابن مسعود رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله المحلل والمحلل له وفى رواية ألا أخبركم بالتيس المستعار قالوا بلى يا رسول الله قال هو المحلل وكان ابن سيرين رضى الله عنه يقول طلق رجل امرأته ثلاثا فقامت المرأة الى مسكين بباب المسجد من الاعراب فقالت هل لك فى امرأة تنكحها فتبيت معها الليلة وتصبح فتفارقها فقال نعم فكان ذلك ثم قالت له اذا أصبحت وقالوا لك فارقها فلا تفعل فلما أتوه أغلظوا عليه فمضى الى عمر رضى الله عنه فقال الزم امرأتك فكان بعد ذلك يغدو و يروح فى حلة وكان اذا مر على عمر يقول له الحمد لله الذى كساك يا ذا الرقعتين حلة تغدو فيها وتروح وقال أنس رضى الله عنه رفع الى عثمان رجل تزوج امرأة ليحلها لزوجها ففرق بينهما وقال لا ترجع الى الاول الا بنكاح رغبة غير دلسة والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فى نكاح الشغار) قال ابن عمر رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن نكاح الشغار ويقول لا شغار فى الاسلام قال ابن عباس رضى الله عنهما والشغار أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه ابنته وليس بينهما صداق أو يقول زوجنى أختك على أن أزوجك أختى كذلك

بلا حول ولا قوة الا بالله والحديث الذى ورد فى الجمع بين الحوقلة والحيعلة لم يصح وكذا ما ورد فى الاقتصار على الحيعلة الثانى أن يقول رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا وهذا القول يوجب المغفرة الثالث أن يصلى على الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بعد اجابة المؤذن الرابع أن يدعو بهذا الدعاء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذى وعدته انك لا تخلف الميعاد الخامس أن يدعو لنفسه بما فيه صلاح آخرته ودنياه وفى بعض الروايات فى مسند الامام أحمد من قال بعد أذان المؤذن اللهم رب هذه الدعوة القائمة والصلاة النافعة صل على محمد

وكان معاوية رضي الله عنه يرى نكاح الشغار أن يتزوج رجل ابنة رجل على أن يزوجه ابنته والآخر كذلك وكل منهما بصداق وكان يأمر بالتفريق ويقول هذا هو الشغار الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم

(فصل في حكم الشروط في النكاح) قال عقبة بن عامر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أحق الشروط أن يوفى به ما استحللتم به من الفروج وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من شرط في نكاحه شرطا فاسدا فالنكاح جائز والشرط ليس بشيء وكان صلى الله عليه وسلم يقول النساء مع أزواجهن حيثما كانوا وكان صلى الله عليه وسلم ينهى المرأة أن تشترط طلاق أختها ويقول لا يحل أن تنكح امرأة بطلاق أخرى فانما رزق كل أحد على الله تعالى

(فصل في نكاح الزاني والزانية) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الزاني المجلود لا ينكح الا مثله وقال ابن أبي مرثد الغنوي رضي الله عنه قلت يا رسول الله اني أريد أن أنكح عناقا وهي بغي بمكة فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية والزانية لا ينكحها الا زان أو مشرك فدعاني فقرأها وقال لا تنكحها * وسئل أبو بكر رضي الله عنه عن رجل زنى بامرأة ثم يريد أن يتزوجها فقال ما من توبة أفضل من أن يتزوجها خرجا من سفاح الى نكاح * وسئل علي رضي الله عنه عمن زنى بامرأة هل تحرم عليه ابنتها فقال لا تحرم فان الحرام لا يحرم الحلال * وسئلت عائشة رضي الله عنها عن قوله صلى الله عليه وسلم ولد الزنا شر الثلاثة فقالت ما عليه من وزر أبويه شيء ثم قرأت ولا تزر وازرة وزر أخرى وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لا تحل جارية للاب أو الام للولد الا بحلال وجاء رجل فقال ان أمي أحلت لي جاريتها فقال ابن عمر رضي الله عنهما لا تحل لك الا باحدى ثلاث هبة بتة أو شراء أو نكاح * وسئل الزهري رضي الله عنه عن رجل وطئ أم امرأته هل تحل له ابنتها التي تحته فقال لا يحرم الحرام الحلال وانما يحرم ما كان بنكاح حلال وكان علي رضي الله عنه كثيرا ما يقول لا يفسد حلال بحرام ومن أتى امرأة فجورا فلا عليه أن يتزوج أمها أو ابنتها فأما نكاح فلا

(فصل في نكاح الكتابية) كان الصحابة رضي الله عنهم يتزوجون من اليهود والنصارى كثيرا زمن الفتح بالكوفة حين قلت المسلمات قال جابر رضي الله عنه فلما رجعنا طلقناهن وقال أنس نكح عثمان نصرانية ونكح طلحة يهودية قال ابن عباس رضي الله عنهما ولا تحل الامة الكتابية لمسلم أبدا والله أعلم

(باب ما يحرم من النكاح)

كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول يحرم من النسب تسع ومن الصهر خمس ثم يقرأ قوله تعالى حرمت عليكم أمهاتكم الى آخرها قال شيخنا رضي الله عنه وخامس عشر المحرمات قوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء قبل قوله حرمت عليكم أمهاتكم والله أعلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما رجل نكح امرأة فدخل بها فلا يحل له نكاح ابنتها وان لم يكن دخل بها فلينكح ابنتها وأيما رجل نكح امرأة فلا يحل له أن ينكح أمها دخل بها أو لم يدخل * وسئل زيد بن ثابت رضي الله عنه عن رجل تزوج امرأة ثم فارقها قبل أن يصيبها هل تحل له أمها فقال زيد بن ثابت لا الام مبهمة ليس فيها شرط وانما الشرط في الربائب ولما سئل ابن مسعود رضي الله عنه عن نكاح الام بعد الابنة اذا لم تكن مست رخص في ذلك فخرج السائل من عند ابن مسعود فسأل عن ذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ليس الامر كما قال ابن مسعود وانما الشرط في الربائب فأمر ابن مسعود ذلك الرجل الذي كان رخص له أن يفارق امرأته وذلك بعد أن ولدت وقالوا له ليفارقها وان ولدت عشرا * وسئل عمر رضي الله عنه في المرأة وابنتها من ملك اليمين توطأ احداهما بعد الاخرى فقال عمر رضي الله عنه ما أحب أن أحرمهما جميعا ونهاه عن ذلك وكذلك نهى عثمان رضي الله عنه وقال نافع وهب عمر رضي الله عنه لابنه جارية وقال له لا تمسها فاني قد كشفتها وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول حرم الله اثني عشر امرأة وأنا أكره اثنتي عشرة الامة وأمها والاختين يجمع

وارض عني رضا لا تسخط بعده ثم دعا استجيب له وقالت أم سلمة علمني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن أقول وقت أذان المغرب اللهم هذا اقبال ليلك وادبار نهارك وأصوات دعاتك فاغفر لي وقال أبو أمامة كان صلى الله عليه وآله وسلم اذا سمع الاذان قال اللهم رب هذه الدعوة التامة المستجابة المستجاب لها دعوة الحق وكلمة التقوى توفني عليها وأحيني عليها واجعلني من صالحي أهلها عملا يوم القيامة وكان صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا يرد الدعاء بين الأذان والاقامة قالوا فماذا نقول يا رسول الله قال سلوا الله العافية في الدنيا والآخرة

(فصل) في عشر ذي الحجة كان صلى الله عليه وآله وسلم يكثر الدعاء فيه

بينهما والأمة اذا وطئها أبوك والامة اذا وطئها ابنك والامة اذا زنت والامة في عدة غيرك والامة لها زوج والامة المشركة والامة التي كانت فجرت وسيأتي في باب اللعان انه صلى الله عليه وسلم أمر بضرب عنق رجل تزوج امرأة أبيه وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول اذا زنى الرجل بأخت امرأته أو أمها لم تحرم عليه امرأته وسيأتي في كتاب الرضاع قوله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وفي رواية يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة من خال أو عم أو ابن أو ابن أخ ولما أرادوا انكاح ابنة حمزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم منعهم صلى الله عليه وسلم وقال انها ابنة أخي من الرضاعة والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في النهي عن الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها وفي رواية لا تنكح المرأة على عمتها أو خالتها وجمع ابن عباس رضي الله عنهما بين امرأة رجل وابنته بعد طلقتين وخلع وجمع عبد الله بن جعفر بين امرأة علي وابنة علي وجمع بعض الصحابة بين امرأة رجل وابنته من غيرها قال شيخنا رضي الله عنه وهذه غير صورة ابن عباس فتأمل * وسئل عثمان رضي الله عنه عن أختين مملوكتين لرجل هل يجمع بينهما فقال عثمان رضي الله عنه أحلتهما آية وحرمتهما آية فأما أنا فلا أحب ان اصنع ذلك فخرج الرجل فسأل علي بن أبي طالب رضي الله عنه فنهاه عن ذلك وقال لو وجدت من فعل ذلك لجعلته نكالا وتقدم في آخر الباب السابق النهي عن الجمع بين حرة وأمة

(فصل في العدد المباح للحر والعبد واعتبار اذن السيد في تزويج عبده) قال قيس بن الحارث رضي الله عنه أسلمت وعندي ثمان نسوة فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال اختر منهن أربعا وفارق سائرهن وفي رواية فأمرني باختيار أربع ولم يأمرني بفراق الباقيات بل كان اختياري الأربع عين الفراق للبواقي * وسئل الحسن رضي الله عنه عن رجل تزوج امرأتين في عقدة وتحته ثلاث نسوة فقال يفرق بينه وبين هاتين اللتين تزوج في عقدة ثم قال واذا تزوج ثلاثا في عقدة وعنده امرأتان فرق بينه وبين الثلاث وكان عمر وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما يقولان ينكح العبد امرأتين ويطلق تطليقتين وتعتد الامة حيضتين وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما عبد تزوج بغير اذن سيده فهو عاهر وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لا بأس أن يتسرى العبد وتقدم في باب الخصائص انه صلى الله عليه وسلم كان له الزيادة على الأربع وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحل له أن ينكح ما شاء

(باب خيار الامة اذا اعتقت تحت عبد)

قالت عائشة رضي الله عنها لما أعتقت بريرة كانت تحت عبد فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اختاري فان شئت أن تمكثي تحت هذا العبد وان شئت ان تفارقيه قالت عائشة رضي الله عنها ولو كانت تحت حر لم يخيرها وكانوا يرون ان الخيار في ذلك على التراخي ما لم يطأ قال ابن عباس رضي الله عنهما وكأني انظر الى مغيث زوج بريرة وهو عبد أسود يطوف حول بريرة في سكك المدينة يتوقع أسبابا يرضاها لتختاره ودموعه تسيل على لحيته فلم تفعل واختارت نفسها فاستشفع برسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل بريرة فردت شفاعته فلم يغضب عليها صلى الله عليه وسلم ولما اعتقت قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قربك فلا خيار لك وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول في الامة تعتق لا تخير الا ان تكون عند عبد واذا أصابها فلا خيار لها واذا اعتقت عند حر فلا خيار لها وكان فقهاء المدينة يقولون اذا سكتت الامة بعد عتقها ولم تخير حتى عتق زوجها بعدها فلا خيار لها * وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عن الامة اذا عتقت قبل الدخول فاختارت نفسها فلا شيء لها لئلا يجتمع عليه ذهاب نفسها وماله والله أعلم *(فرع فيمن أعتق أمته ثم تزوجها)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أيما رجل كانت عنده وليدة فعلمها فأحسن تعليمها وأدبها فأحسن تأديبها ثم اعتقها وتزوجها فله أجران وفي رواية اذا أعتق الرجل أمته ثم تزوجها بمهر جديد كان

ويأمر بالتهليل والتكبير والتحميد وجاء في بعض الروايات انه صلى الله عليه وآله وسلم يكبر دبر كل صلاة من الفرائض من صبح عرفة الى عصر أيام التشريق ويقول الله أكبر الله أكبر لا اله الا الله والله أكبر الله أكبر ولله الحمد وهذا الحديث وان لم يبلغ اسناده درجة الصحة لكن عمل أهل الاسلام عليه ونقل عن الامام الشافعي أنه لو زاد على هذا فقال الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه مخلصين له الدين ولو كره الكافرون لا اله الا الله وحده صدق وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده لا اله الا الله والله أكبر يكون حسنا

(فصل) كان صلى الله عليه وآله وسلم اذا رأى

له أبوان وقال أنس رضي الله عنه لما اصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية بنت حيي واتخذها لنفسه
خيرها بين أن يعتقها وتكون زوجته أو يلحقها بأهلها فاختارت أن يعتقها وتكون زوجته فجعل عتقها
صداقها وفيه دليل على ان من جرى عليه ملك المسلمين من السبي يجوز رده الى الكفار اذا كان على دينه
والله أعلم

(باب رد المنكوحة بالعيب ونكاح من فقد زوجها)

كان زيد بن كعب رضي الله عنه يقول تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من بني غفار فلما دخل عليها
وضع ثوبه وقعد على الفراش أبصر بكشحها بياضا فانحاز عن الفراش ثم قال خذي عليك ثيابك فخرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولم يأخذ مما آتاها شيأ فردها الى أهلها وقال دلستم علي وقال بصرة بن أكثم رضي الله
عنه تزوجت امرأة على أنها بكر في سترها فدخلت عليها فاذا هي حبلى فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
لها الصداق بما استحللت من فرجها والولد عبد لك وفرق بيننا وقال اذا وضعت فاجلدوها قال بعض العلماء
وهذا محمول على انه يربي الولد ويصطنع اليه معروفا فيكون له في الطاعة كالعبد فان ولد الزنا اذا كان من حرة
حر وتقدم الحديث في حكم الاجبار للبكر والذي نقول به انه يصير رقيقا لانه صلى الله عليه وسلم أعطى حرف
كن في هذه الدار قبل الآخرة فاذا قال عن قرشي انه رقيق صار رقيقا بمجرد القول والله أعلم وقال قتادة رضي
الله عنه تزوج غلام لابي موسى امرأة حرة غرها بنفسه بغير اذن أبي موسى فساق اليها خمس قلائص فتخاصما
الى عثمان رضي الله عنه فابطل النكاح وأعطاها قلوصين ورد الى أبي موسى ثلاثا وكان علي رضي الله عنه
يقول أيما رجل نكح امرأة وبها جنون أو جذام أو برص أو قرن فزوجها بالخيار ما لم يمسها ان شاء أمسك
وان شاء فارقها بغير طلاق *وسئل ابن عمر عن امرأة مكنت زوجها من الوطء وزعمت انها جهلت ان الخيار
لها فهل يقبل منها فقال هي متهمة غير مصدقة وليس لها خيار بعد ان وطئها وكان عطاء يقول اذا وقع
عليها ولم تعلم فلها الخيار اذا علمت وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول أيما امرأة غر بها رجل بها جنون
أو جذام أو برص فلها مهرها بما أصاب منها وصداق الرجل على من غره وكان ابن عمر يقول قضى عمر في
البرصاء والجذماء والقرناء والمجنونة ان يفرق بينهما ان كان دخل بها وقضى بان الصداق لها بمسيسه اياها وهو
له على وليها الذي غره وقضى أيضا في امرأة غرت رجلا بنفسها وذكرت انها حرة فتزوجها فولدت له أولادا
ان يفدى أولاده بمثلهم من العبيد وكان مالك رضي الله عنه يحكي عنه ذلك ويقول القيمة أعدل في ذلك عندي
قال العلماء والمراد بقوله مثلهم يعني في الشبر والذرع لا في الحسن وكان عثمان رضي الله عنه يقضي في
الاولاد المذكورين بانه يفدى كل عبد بعبدين وكل جارية بجاريتين وكان عمر رضي الله عنه يضرب للعنين
سنة فان لم يزل عارضه طلق عليه وفي رواية يفرق بينهما ولها المهر وعليها العدة قال العلماء وهذا مبني على أن
الخلوة تقرر المهر وتوجب العدة وكان الشعبي رضي الله عنه يقول أول أجل العنين من ساعة ترفع أمرها
الى الحاكم وكان الزهري وغيره يقولون ما زلنا نسمع أن الزوج اذا أصابها مرة فلا كلام لها ولا خصومة
وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول جاءت امرأة الى عمر فشكت من تغير فرج زوجها فبعث اليه فقال الرجل
استنكهه فوجده كما قالت فخيره بين خمسمائة درهم وجارية من الفيء على ان يطلقها فاختار خمسمائة
والجارية فأعطاه وطلقها وجاءت الى عمر امرأة أخرى فقالت ان زوجي لا يصيبني فارسل الى زوجها فسأله
فقال يا أمير المؤمنين كبرت وذهبت قوتي فقال عمر رضي الله عنه أتصيبها في كل شهر قال أكثر من ذلك قال عمر
في كم قال أصيبها في كل طهر مرة فقال عمر رضي الله عنه اذهبي فان في هذا ما يكفي المرأة وقال ابن عباس اشتكت
امرأة زوجها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا يصل اليها فلم تلبث ان جاء زوجها فقال يا رسول الله
هي كاذبة وهو يصل اليها ولكنها تريد أن ترجع الى زوجها الاول فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس
ذلك لها حتى تذوق عسيلته وكان السلف رضي الله عنهم يقولون كثيرا القول قول الزوج في الاصابة وان
كانت ثيبا فان انكرت حلف والله أعلم *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم يقول امرأة المفقود امرأته حتى

الهلال قال اللهم أهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام ربي وربك الله وفي بعض الاحيان كان يقول الله أكبر اللهم أهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والتوفيق لما تحب وترضى ربنا وربك الله وفي سنن أبي داود أن قتادة بلغه أن نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا رأى الهلال قال هلال خير ورشد هلال خير ورشد هلال خير ورشد آمنت بالذي خلقك آمنت بالذي خلقك آمنت بالذي خلقك الحمد لله الذي أذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا وفي اسناده ضعيف

(فصل) كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا أكل طعاما سمى الله وكان يأمر بذلك وقال اذا أكل أحدكم فليذكر الله

بآتيها البيان وكان عمر رضي الله عنه يقول أيما امرأة فقدت زوجها فلم تدر أين هو فانها تنتظر أربع
سنين ثم يطلقها ولي زوجها ثم تعتد أربعة أشهر وعشرا ثم تحل ورفع اليه رضي الله عنه امرأة تزوجت بعد
ان فقدت زوجها ثم جاء الزوج الاول وأخبر انه كان مع الجن فقال له عمر ان شئت رددنا اليك امرأتك وان شئت
زوجناك غيرها قال بل زوجني غيرها فزوجه وأخذ له المهر الذي تزوجت به غيره وكان مسروق رضي الله
عنه يقول لولا ان عمر رضي الله عنه خير المفقود بين امرأته والصداق لرأيت انه أحق بها اذا جاء وكان عثمان
رضي الله عنه يقول ان جاء زوجها وقد تزوجت خير بين امرأته وبين صداقها فان اختار الصداق كان على
زوجها الآخر وان اختار امرأته اعتدت حتى تحل ثم ترجع الى زوجها الاول وكان لها من زوجها
الآخر المهر بما استحل من فرجها وكان علي رضي الله عنه يقول اذا جاء الغائب فهي زوجته ان شاء طلق
وان شاء أمسك ولا تخير قال النخعي وتزوج عبد الله بن الحر جارية من قومه يقال لها الدرداء زوجها اياها
أبوها فانطلق عبد الله فلحق بمعاوية فأطال الغيبة على امرأته ومات أبو الجارية فزوجها أهلها من رجل
منهم يقال له عكرمة فبلغ ذلك عبد الله فقدم فخاصمهم الى علي رضي الله عنه فرد عليه المرأة وكانت حاملا من
عكرمة فوضعها عند عدل فلما وضعت ما في بطنها ردها الى عبد الله بن الحر والحق الولد بأبيه عكرمة وكان عمر
رضي الله عنه يقول في المرأة يطلقها زوجها وهو غائب عنها ثم راجعها فلم يبلغها رجعته وقد بلغها
طلاقها اياها فتزوجت انه ان كان دخل بها زوجها الآخر أو لم يدخل بها فلا سبيل لزوجها الأول الذي
طلقها اليها والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب أنكحة الكفار واقرارهم عليها)

قالت عائشة رضي الله عنها كان النكاح في الجاهلية على أربعة أنحاء فنكاح منها نكاح الناس اليوم
يخطب الرجل الى الرجل وليته أو ابنته فيصدقها ثم ينكحها ونكاح آخر كان الرجل يقول لامرأته اذا طهرت
من طمثها ارسلي الى فلان فاستبضعي منه ويعتزلها زوجها ولا يمسها حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي
تستبضع منه فاذا تبين حملها أصابها زوجها اذا أحب وانما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد فكان هذا النكاح
يسمى نكاح الاستبضاع ونكاح آخر يجتمع الرهط دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيبونها فاذا
حملت ووضعت ومر ليال بعد وضعها حملها أرسلت اليهم فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها
فتقول لهم قد عرفتم الذي كان من أمركم وقد ولدت فهو ابنك يا فلان تسمي من أحبت باسمه فيلحق به ولدها
لا يستطيع ان يمتنع منه الرجل ونكاح رابع يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا تمتنع ممن جاءها
وهن البغايا ينصبن على أبوابهن الرايات تكون علما على الباب فمن أرادهن دخل عليهن فاذا حملت
احداهن ووضعت حملها جمعوا لها ودعوا لهم القافة ثم ألحقوا ولدها بالذي يرون فالتاط به ودعي ابنه لا يمتنع
من ذلك فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم بالحق هدم نكاح الجاهلية كله الا نكاح الناس اليوم فالحمد لله رب
العالمين وكتب النبي صلى الله عليه وسلم الى مجوس هجر يعرض عليهم الاسلام فمن أسلم قبل منه ومن أبى
ضربت عليه الجزية على أن لا يؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة *(فرع في طلاق الجاهلية)*
كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول من طلق امرأته في الجاهلية تطليقتين وفي الاسلام طلقة
لا آمره ولا أنهاه وكان عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه يقول بل أنا آمره وأقول له ليس طلاقك في
الشرك بشيء

(فصل فيمن أسلم وتحته أختان أو أكثر من أربع) كان الضحاك بن فيروز يقول أسلم أبي وتحته
امرأتان أختان فأمره النبي صلى الله عليه وسلم ان يطلق احداهما وفي رواية فقال اختر أيتهما شئت وقال
ابن عمر رضي الله عنهما أسلم غيلان الثقفي وتحته عشر نسوة في الجاهلية فأسلمن معه فأمره النبي صلى الله
عليه وسلم ان يختار منهن أربعا فلما كان في عهد عمر طلق نساءه وقسم ماله بين بنيه فبلغ ذلك عمر فقال اني
لأظن الشيطان فيما يسترق من السمع سمع بموتك فقذفه في نفسك ولعلك لا تمكث الا قليلا وأيم الله

تعالى فان نسي أن يذكر
اسم الله في أوله فليقل بسم
الله في أوله وآخره وعند
المحققين من أهل الحديث
أن التسمية في أول الطعام
واجبة لان أحاديث الامر
صحيحة سالمة من المعارضة
أما ان كان في جماعة فهل
تجزي تسمية أحدهم أم لا
قال جماعة من العلماء
تجزي وحديث حذيفة
لا يوافق قولهم لانه قال
حضرنا مع النبي صلى الله
عليه وآله وسلم طعاما
فجاءت جارية كأنها تدفع
فذهبت لتضع يدها في
الطعام فأخذ بيدها ثم جاء
اعرابي فأخذ بيده وقال
صلى الله عليه وآله وسلم ان
الشيطان يستحل الطعام
أن لا يذكر اسم الله عليه
جاء بهذه الجارية فأخذت
بيدها فجاء بهذا الاعرابي
ليستحل به فأخذت بيده
والذي نفسي بيده ان يده

لتراجعن نساءك ولترجعن مالك أولا ورثهن منك ولآمرن بقبرك يرجم كما يرجم قبر أبي رغال قال العلماء وفي قوله لتراجعن نساءك دليل على انه كان رجعيا وهو يدل على ان الرجعية ترث وان انقضت عدتها في المرض والا فنفس الطلاق الرجعي لا يقطع ليتخذ حيلة في المرض والله أعلم

(فصل في الزوجين الكافرين يسلم أحدهما قبل الآخر) كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول اذا أسلمت النصرانية تحت الذمي قبل زوجها بساعة حرمت عليه وقال أبو هريرة رضي الله عنه أسلم رجل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ثم أسلمت امرأته بعده فجاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لزوجها يا رسول الله انها كانت قد أسلمت معي فردها النبي صلى الله عليه وسلم وأسلمت امرأة أخرى على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وتزوجت فجاء زوجها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني كنت قد أسلمت وعلمت هي باسلامي فانتزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها الآخر وردها الى زوجها الاول وتقدم في الباب قبله انهم كانوا يرون ان الامة لها الخيار اذا اعتقت مالم يمسها وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول رد النبي صلى الله عليه وسلم زينب على زوجها أبي العاص بن الربيع بالنكاح الاول لم يحدث شيأ وكان اسلامها قبل اسلامه بست سنين وفي رواية بسنتين فاحدهما على النكاح الاول وفي رواية فلم يحدث شهادة ولا صداقا وفي رواية انه ردها بمهر جديد ونكاح جديد وقال أنس رضي الله عنه أسلمت ابنة الوليد بن المغيرة يوم الفتح وكانت تحت صفوان بن أمية فهرب من الاسلام فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه أمانا فشهد حنينا والطائف وهو كافر وامرأته مسلمة فلم يفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما حتى أسلم صفوان واستقرت عنده بذلك النكاح وكان بين اسلام صفوان وبين اسلام زوجته نحو من شهر وأسلمت أم حكيم ابنة الحارث بن هشام يوم فتح مكة وهرب زوجها عكرمة بن أبي جهل من الاسلام حتى قدم اليمن فارتحلت أم حكيم حتى قدمت على زوجها باليمن ودعته الى الاسلام فأسلم وقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعه فثبتا على نكاحهما ذلك قال ابن شهاب ولم يبلغنا ان امرأة هاجرت الى الله والى رسوله وزوجها كافر مقيم بدار الكفر الا فرقت هجرتها بينها وبين زوجها الا أن يقدم زوجها مهاجرا قبل أن تنقضي عدتها وانه لم يبلغنا ان امرأة فرق بينها وبين زوجها اذا قدم وهي في عدتها وكان ابن عباس رضي الله عنهما كثيرا ما يقول اذا كانت نصرانية تحت نصراني فأسلمت قبل ان يدخل بها يفرق بينهما ولا صداق لها وكان جابر رضي الله عنه يقول لو كان لرجل أمة مسلمة وعبد نصراني فاراد تزويجها له لم يجز ذلك

(فصل في المرأة تسبى وزوجها بدار الشرك) وقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين جيشا الى أوطاس فلقي عدوا فقاتلوهم وظهروا عليهم وأصابوا لهم سبايا فكان ناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تحرجوا من غشيانهن من أجل أزواجهن من المشركين فأنزل الله تعالى في ذلك والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم أي فهن حلال لكم اذا انقضت عدتهن وكان العرباض بن سارية رضي الله عنه يقول حرم النبي صلى الله عليه وسلم وطء السبايا حتى يضعن ما في بطونهن وهذا عام في ذوات الازواج وغيرهن كما سيأتي بيانه في باب الاستبراء والله أعلم

(كتاب الصداق وجواز التزويج على القليل والكثير واستحباب القصد فيه)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول استحلوا فروج النساء بأطيب أموالكم وكان أنس رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أيما رجل تزوج امرأة ينوي ان لا يعطيها من صداقها شيأ مات يوم يموت وهو زان وكان عامر بن ربيعة رضي الله عنه يقول تزوجت امرأة من فزارة على نعلين وفي رواية على نعل فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم رضيت من نفسك ومالك بنعلين قالت نعم فأجازه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو أن رجلا أعطى امرأة صداقها ملء يديه طعاما كانت له حلالا وفي رواية من أعطى في صداق امرأة ملء كفيه سويقا أو تمرا أو برا أو دقيقا فقد استحل وقال أنس رضي الله عنه تزوج أبو طلحة أم سليم فكان صداق ما بينهما الاسلام أسلمت أم سليم قبل أبي طلحة فقالت

لئن يدعو بها ثم ذكر اسم الله وأكل وثبت في سنن الترمذي من حديث عائشة أنها قالت أكل النبي صلى الله عليه وآله وسلم الطعام مع ستة من الصحابة فدخل اعرابي فتناول أكل الطعام في لقمتين فقال صلى الله عليه وآله وسلم لو أن هذا الاعرابي قال بسم الله لكفانا كهذا الطعام وتحقق أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان قد سمى الله وكذلك أصحابه فلو أن تسمية الواحد تكفي عن الباقي لما احتيج الى تسمية الاعرابي وورد في حديث ضعيف من نسي أن يسمي على طعامه فليقرأ قل هو الله أحد اذا فرغ وكان اذا فرغ من الطعام يقول الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا

لي قد أسلمت فان أسلمت نكحتك فأسلم فكان صداق ما بينهما وفي رواية فان تسلم فذلك مهري ولا أسألك غيره فأسلم وكان ذلك مهرها قال ثابت رضي الله عنه فما سمعت بامرأة قط كانت أكرم مهرا من أم سليم كان مهرها الاسلام وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يتزوجون من غير اعلام رسول الله صلى الله عليه وسلم لشدة حيائهم فرأى على عبد الرحمن بن عوف أثر صفرة فقال ما هذا فقال يا رسول الله تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب قال بارك الله لك أولم ولو بشاة وكان صلى الله عليه وسلم يقول أعظم النساء بركة أيسرهن مؤنة وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول كان صداقنا اذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة أواق وطبق بيده وذلك أربعمائة * وسئلت عائشة رضي الله عنها كم كان صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان صداقه لأزواجه اثني عشر أوقية ونش قالت للسائل أتدري ما النش قال لا قالت نصف أوقية فتلك خمسمائة درهم وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كثيرا ما يقول لا تغالوا صدق النساء فانها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى في الآخرة كان أولاكم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه ولا أصدقت امرأة من بناته أكثر من ثنتي عشرة أوقية وصعد رضي الله عنه مرة المنبر فقال لا تزيدوا في صداق على أربعمائة درهم فاعترضته امرأة من قريش فقالت تنهى الناس عن شيء أباحه الله لهم فقال كيف فقالت أما سمعت قول الله تبارك وتعالى وآتيتم احداهن قنطارا فقال اللهم عفوا كل الناس أفقه من عمر ثم صعد المنبر ثانيا قال اني كنت نهيتكم أن تزيدوا في صداق النساء على أربعمائة فمن شاء أن يعطي من ماله ما طابت به نفسه فليفعل قال معاذ بن جبل رضي الله عنه والقنطار ألف ومائتا أوقية وقال أبو سعيد هو ملء مسك الثور ذهبا وكان مجاهد رضي الله عنه يقول هو سبعون ألف دينار قال أنس رضي الله عنه فكان عمر رضي الله عنه بعد ذلك يزوج بناته على ألف دينار فكان عليها من ذلك أربعمائة دينار قال الزهري وتزوج أنس رضي الله عنه امرأة على عشرين ألف درهم فضة وكان أبو الدرداء رضي الله عنه يقول في قوله تعالى وآتيتم احداهن قنطارا القيراط من هذا القنطار مثل التل العظيم قال أنس رضي الله عنه وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني تزوجت امرأة من الأنصار فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم على كم تزوجتها قال على أربع أواق فقال النبي صلى الله عليه وسلم على أربع أواق كأنما تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل ما عندنا ما نعطيك ولكن عسى أن نبعثك في بعث تصيب منه قال ابن عباس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يسئل عن قدر مهر النساء فيقول هو ما اصطلح عليه أهلوهم وكان أنس رضي الله عنه يقول اعتق النبي صلى الله عليه وسلم صفية وجعل عتقها صداقها وسيأتي في باب عشرة النساء ان شاء الله تعالى أنه صلى الله عليه وسلم تزوج أم حبيبة وهي بأرض الحبشة زوجها النجاشي وأمهرها أربعمائة دينار وجهزها من عنده وبعث بها مع شرحبيل بن حسنة ولم يبعث اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء وكان مهر نسائه أربعمائة درهم والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في جواز جعل تعليم القرآن العظيم صداقا) قال سهل بن سعد رضي الله عنه جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني قد وهبت نفسي لك فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال يا رسول الله زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل عندك من شيء تصدقها اياه فقال ما عندي الا ازاري هذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان أعطيتها ازارك جلست لا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما أجد شيئا فقال التمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل معك من القرآن شيء قال نعم سورة كذا وسورة كذا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قد زوجتكها بما معك من القرآن وفي رواية فقد ملكتكها بما معك من القرآن وفي رواية قم فعلمها عشرين آية وهي امرأتك وكان أبو النعمان الأزدي يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم زوج امرأة على سورة من القرآن ثم قال لا تكون لأحد بعدك مهرا

وأحيانا كان يقول الحمد لله الذي كفانا وآوانا وكان صلى الله عليه وآله وسلم يقول من أكل أو شرب فقال الحمد لله الذي أطعمني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر الله له ما تقدم من ذنبه وأحيانا كان يقول اللهم أطعمت وسقيت وأغنيت وأقنيت وهديت وأحييت فلك الحمد على ما أعطيت وكان يقول في بعض الاحيان الحمد لله الذي من علينا وهدانا والذي أشبعنا وأروانا وكل الاحسان آتانا وثبت في حديث آخر أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا أكل أحدكم طعاما فليقل اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا خيرا منه واذا أكل لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه وكان صلى الله عليه وآله وسلم اذا شرب الماء شرب على ثلاثة

*(فصل

(فصل فيمن تزوج ولم يسم صداقا) كان معقل بن سنان الأشجعي رضي الله عنه يقول تزوج رجل امرأة ولم يفرض لها صداقا ثم مات قبل الدخول فرفعت المرأة أمرها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها مثل مهر عشيرتك وعليك العدة أربعة أشهر وعشرا وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ينكح الرجل أمته بغير مهر وكان رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما لرجل أترضى أن أزوجك من فلانة قال نعم وقال للمرأة أترضين أن أزوجك فلانا قالت نعم فزوج أحدهما صاحبه فدخل بها الرجل ولم يفرض لها صداقا ولم يعطها شيأ فلما حضرته الوفاة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجني فلانة يعني امرأته ولم أفرض لها صداقا ولم أعطها شيأ واني أشهدكم اني قد أعطيتها من صداقها سهمي بخيبر فأخذته المرأة فباعته بعد موته بمائة ألف وقال نافع رضي الله عنه مات ابن عبد الله بن عمر عن زوجة قبل الدخول وكان لم يسم لها صداقا فجاءت أمها تبغي من عبد الله صداقها فقال لها ابن عمر لا صداق لها ولو كان لها صداق لم أمسكه ولم أظلمها فأبت أن تقبل منه فجعلوا بينهم زيد بن ثابت فقضى أن لا صداق لها ولها الميراث

(فصل في تقرير المهر) كان عمر وابن مسعود وغيرهما رضي الله عنهم يقولون اذا تزوج الرجل فأغلق الباب وأرخى الستر ثم طلقها ولم يمسها فعليه نصف الصداق وكان علي رضي الله عنه يقول عليه الصداق كاملا وقضى بعد به الخلفاء

(فصل في المتعة) كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لكل مطلقة متعة الا التي تطلق قبل الدخول وقد فرض لها فلها نصف ما فرض لها ولا متعة لها وسيأتي في باب الطلاق قول ابن عباس رضي الله عنهما ان لها المتعة وذلك نصف ما سمى وان كان لم يسم لها شيء فلها المتعة وهي غير لازمة وكان رضي الله عنه يقول ان أدنى ما أراه يجزي من متعة النساء ثلاثون درهما أو ما أشبهها وكان جابر رضي الله عنه يقول لما طلق حفص بن المغيرة امرأته فاطمة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لزوجها متعها ولو بصاع وكان عمر رضي الله عنه يقول اذا رخيت الستور في النكاح وجب الصداق والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في تقديم شيء من المهر قبل الدخول والرخصة في تركه) قال ابن عباس رضي الله عنهما لما تزوج علي فاطمة رضي الله عنهما قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطها شيأ قال ما عندي شيء قال أين درعك فأراد علي رضي الله عنه أن يدخل بها فمنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يعطيها شيأ فلما أعطاها درعه أرسلها له النبي صلى الله عليه وسلم فدخل بها قال العلماء وفي ذلك دليل على جواز الامتناع من تسليم المرأة ما لم تقبض مهرها وكانت عائشة رضي الله عنها تقول أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة أن أدخل امرأة على زوجها قبل أن يعطيها شيأ ورفع الى عمر رضي الله عنه رجل عشق امرأة فزادها مالا فلم ترض الا على حكمها فحكمها ثم طلقها قبل أن يقدر شيأ فقال عمر ليس ذلك بشيء هي امرأة من المسلمين يعني لها مهر امرأة من نسائها المسلمين وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لا يصلح للرجل أن يقع على المرأة حتى يقدم اليها شيأ من ماله ما رضيت به من كسوة أو عطاء أو نحو ذلك يلقيه اليها حين يدخل والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في حكم هدايا الزوج للمرأة أو أوليائها) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أيما امرأة نكحت على صداق أو حباء أو عدة قبل عصمة النكاح فهو لها وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن أعطيه وأحق ما يكرم عليه الرجل ابنته وأخته وكان عمر رضي الله عنه يقول ان النساء يعطين رغبة ورهبة فأيما امرأة أعطت زوجها شيأ فشاءت ترجع رجعت وتقدم في باب النكاح قوله صلى الله عليه وسلم أحق ما أوفيتم من الشروط ما استحللتم به الفروج والله أعلم

(باب ما جاء في وليمة العرس والختان)

قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في طعام العرس مثقال من ريح الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن تزوج أولم ولو بشاة ولما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية

أنفاس يقول في أول كل نفس بسم الله وفي آخره الحمد لله ونهى أن يتنفس في الاناء

(فصل) كان صلى الله عليه وآله وسلم في بعض الاحيان اذا دخل البيت يقول هل عندكم طعام فان أحضر واشيا وكان موافقا لمزاجه أكل والا تركه وما عاب طعاما قط ان اشتهى أكل والا تركه وكان يمدح الطعام في بعض الاحيان كقوله نعم الادام الخل وغير ذلك وان لم يحضروا شيا ينوي الصيام ويقول اني اليوم صائم وكان يتكلم على الطعام ويكرر عرض الطعام على الضيفان كما هو عادة الكرام كما ورد في حديث أبي هريرة وقصة شرب اللبن وقوله صلى الله عليه وآله وسلم اشرب فشرب فقال اشرب فشرب فقال

رضى الله عنها أولم عليها بتمر وسويق وفى رواية بتمر وأقط وسمن بسطت الانطاع وألقى عليها التمر والاقط
والسمن وكان ذلك بين مكة والمدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم مسافر وأولم صلى الله عليه وسلم على
بعض نسائه بمدين من شعير وكان كثيرا ما يقول صلى الله عليه وسلم لابد للعروس من وليمة ولما تزوج صلى الله
عليه وسلم فاطمة لعلى رضى الله عنهما أولم صلى الله عليه وسلم عنه بكبش وجمع الناس عليه قال أنس رضى الله
عنه وكان الكبش من غنم سعد وكان الخبز من الذرة جمعه رهط من الانصار ولما تزوج رسول الله صلى الله
عليه وسلم خديجة رضى الله عنها بعث اليها أوقيتين من فضة أو ذهب وقالت اشتر حلة واهدها لى وكبشين وكذا
وكذا فنعل صلى الله عليه وسلم وتقدم بيان كيفية خطبتها فى باب النكاح وكان أنس رضى الله عنه يقول دعا
أبو أسيد الساعدى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وليمة عرسه وكان خادمهم فى تقريب الطعام والشراب
والطبخ العروس وكان الصحابة رضى الله عنهم يصنعون وليمة العرس بعد الدخول وأولم ابن سيرين مرة
ثمانية أيام ومرة سبعة أيام يدعو اليها الصحابة ولما أدخلت فاطمة رضى الله عنها على السيد على رضى الله عنه
دخلت معها أم أيمن تصلح من شأنها فلما دخل على رضى الله عنه تحصنت فى بابه من النار وكانت اليهود
يحدون الرجل عن امرأته اذا دخل بها فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلى وفاطمة حين دخلا
مكانكما حتى آتيكما فأتاهما بتور من ماء فتفل فيه وعوذ ورشه عليهما وقال يا فاطمة أعلم وجئتك بخير أهلى
فقال على رضى الله عنه يا رسول الله أنا أحب اليك أم فاطمة قال هى أحب الى وأنت أعز على منها والله سبحانه
وتعالى أعلم

(فصل فى اجابة الداعى) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجيب الى كل طعام دعى اليه وان لم يكن له
سبب ويقول والله لو دعيت الى كراع لاجبت وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول شر الطعام طعام
الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء ومن لم يجب فقد عصى الله ورسوله وكان صلى الله عليه وسلم
يقول أجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم اليها وكان ابن عمر رضى الله عنهما يأتى الدعوة فى العرس وغير العرس
وهو صائم ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعى أحدكم الى وليمة فليأتها فان كان مفطرا فليطعم
وان كان صائما فليدع ومن دخل على غير دعوة دخل سارقا وخرج مغيرا وفى رواية اذا دعى أحدكم الى طعام
وهو صائم فليجب فان شاء طعم وان شاء ترك وفى رواية فان كان صائما فليصل وان كان مفطرا فليطعم وفى
رواية اذا دعى أحدكم الى الطعام وهو صائم فليقل انى صائم ولا يقل لا آكل وكان صلى الله عليه وسلم
يقول اذا دعى أحدكم الى طعام فجاء مع الرسول فهو اذنه فى الطعام وكان عمر رضى الله عنه يقول من أتى
مائدة لم يدع اليها أهين فلا يلومن الا نفسه وكان الصحابة رضى الله عنهم ينهون من دعى الى طعام أن يعطى
منه شخصا لم يجلسه صاحب الطعام ويقولون انما دعى الرجل ليأكل لا ليعطى ودعا سلمان رضى الله عنه
جماعة من الصحابة الى طعام فأخذ رجل من الطعام فناول سائلا فقال سلمان الرجل ضع انما دعيت لتأكل
فاستحى الرجل فلما فرغ قال سلمان لعله شق عليك ما قلت لك قال اى والله فقال سلمان وما كان حاجتك أن
يكون الاجر لى والوزر عليك* وسئل قتادة رضى الله عنه مرة عن الطفيلى لم سمى بذلك فقال هو منسوب الى
طفيل الاعراس رجل من بنى غطفان من أهل الكوفة كان يأتى الولائم من غير أن يدعى اليها والله سبحانه
وتعالى أعلم

(فصل فيما يصنع اذا اجتمع الداعيان) قال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اذا اجتمع الداعيان فأجب أقربهما بابا فان أقربهما جوارا فان سبق أحدهما فأجب الذى سبق
وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا اذا كان لاحدكم جاران وأراد الهدية فليهد الى أقربهما منه بابا والله
سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فى اجابة من قال لصاحبه ادع من لقيت وحكم الاجابة فى اليوم الثانى والثالث) قال ابن عباس
رضى الله عنهما لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ودخل بأهله صنعت أم سليم حيسا فجعلته فى تور وقالت

لابنها

اشرب فشرب ولم يزل يكرر
حتى قال لا والذى بعثك
بالحق نبيا لا أجد له مسلكا
وكان صلى الله عليه وآله
وسلم اذا أكل طعام قوم
دعا لهم فقال اللهم بارك
لهم فيما رزقتهم واغفر
لهم وارحمهم وفى بعض
الاحيان كان يقول أفطر
عندكم الصائمون وأكل
طعامكم الابرار وصلت
عليكم الملائكة وصنع أبو
الهيثم بن التيهان طعاما
فدعا النبى صلى الله عليه
وآله وسلم وأصحابه فلما
فرغوا قال أثيبوا أخاكم قالوا
يا رسول الله وما اثابته قال
ان الرجل اذا دخل بيته
فأكل طعامه وشرب شرابه
فدعوا له فذلك اثابته وكان
صلى الله عليه وآله وسلم
يقول اذا أكلتم طعاما
فاذيبوه بذكر الله عز وجل
والصلاة ولا تناموا عليه
فتقسو به قلوبكم وأخذ

لابنه أنس بن مالك اذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهب به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضعه يا أنس ثم قال اذهب فادع لي فلاناً وفلاناً ومن لقيت فدعا أنس من سمى ومن لقي وكان صلى الله عليه وسلم يقول الوليمة أول يوم حق والثاني معروف واليوم الثالث سمعة ورياء

(فصل فيمن دعي فاستعفى عن الاجابة لعذر) قال عطاء رضي الله عنه دعي ابن عباس الى طعام وهو يعالج أمر السقاية فقال للقوم قوموا الى أخيكم فاقرؤا السلام عليه وأخبروه اني مشغول والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيمن دعي فرأى منكرا) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وكان علي رضي الله عنه يقول صنعت طعاما فدعوت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فرأى في البيت تصاوير فرجع وكذلك كان الصحابة يفعلون وكان سهل بن حنيف رضي الله عنه يقول لم يرخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في رقم الصور على الثوب ونحوه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعد على مائدة يدار عليها الخمر والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في طعام المتباهين) كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل طعام المتباريين وهما المتباهيان بالطعام فخرا وبطرا

(فصل في النثار في العرس) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زوج أو تزوج نثر تمرا وفي رواية نثر عليها التمر وكان معاذ رضي الله عنه يقول شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم املاك رجل من أصحابه فقال على الالفة والخير والطير الميمون والسعة في الرزق بارك الله لكم ثم قال صلى الله عليه وسلم دففوا على رأسه فجيء بدف وجيء بأطباق عليها فاكهة وسكر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهبوا فقالوا أولم تنهنا عن النهبة قال انما نهيتكم عن نهبة العساكر أما العرس فلا قال معاذ فتجاذبه الناس والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في حجة من كره النثار والانتهاب منه) كان زيد بن خالد رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النهبة والخلسة ويقول ان الله ينهاكم عن النهبة فمن انتهب فليس منا وفي رواية ان النهبة ليست بأحل من الميتة والله أعلم *(خاتمة في اجابة دعوة الختان)* قال الحسن رضي الله عنه دعي عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه الى ختان فأبى أن يجيب فقيل له في ذلك فقال كنا لا نأتي الختان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ندعى له والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب ما جاء في استعمال الدف واللهو في النكاح وقدوم الغائب وما في معناه)

قال محمد بن حاطب رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة مزمار عند نغمة ورنة عند مصيبة وكان صلى الله عليه وسلم يقول فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت في النكاح وكان صلى الله عليه وسلم يقول أعلنوا هذا النكاح واضربوا عليه بالغربال ورفع الى عمر رضي الله عنه رجل تزوج امرأة سرا فكان يختلف اليها فرآه جار له فقذفه بها فقال له عمر رضي الله عنه أين بينتك على تزويجها فقال يا أمير المؤمنين كان أمر دون ما شهد عليه أهلها فقط فدرأ عمر رضي الله عنه الحد عن قاذفه وقال حصنوا فروج هذه النساء وأعلنوا هذا النكاح وقال عامر بن سعد رضي الله عنه دخلت على أبي مسعود الانصاري في عرس واذا جوار يغنين فقلت أي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن أهل بدر يفعل هذا عندك فقال اجلس ان شئت فاسمع معنا وان شئت فاذهب فانه قد رخص لنا في اللهو عند العرس وكان عمر رضي الله عنه اذا سمع صوتا ودفا قال ما هذا فان قالوا عرس أو ختان صمت قال أنس رضي الله عنه وكان النساء يذهبن الى العرس بصبيانهن كحال الناس اليوم وكان صلى الله عليه وسلم اذا رآهم ذاهبين يقول ما هذا فيقولون فلان عرس فيسكت صلى الله عليه وسلم وكانت عائشة رضي الله عنها

صلى الله عليه وآله وسلم بيد مجذوم فوضعها معه في القصعة فقال كل بسم الله ثقة بالله وتوكلا على الله وثبت أنه قال فر من المجذوم كما تفر من الاسد والتطبيق بينهما ظاهر وكان يأمر بالأكل باليمين وينهى عن الأكل بالشمال لأن الشيطان يأكل ويشرب بشماله وشكوا اليه فقالوا انا نأكل ولا نشبع قال فلعلكم تفترقون قالوا نعم قال فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله عليه يبارك لكم فيه

(فصل في السلام والآداب النبوية في هذا الباب) ثبت في الصحيح أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال أفضل الاسلام وخيره اطعام الطعام وأن تقرأ السلام على من عرفت وعلى من لم تعرف وفي الصحيح أيضا لما خلق الله

تقول زففت امرأة الى رجل من الانصار فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فما كان معكم من لهو فان الانصار يعجبهم اللهو وانى اكره نكاح السر حتى يرى في البيت دخان و يضرب عليه بدف و يقال أتيناكم أتيناكم فحيونا نحييكم قالت رضي الله عنها وزففنا مرة امرأة اخرى فقال النبي صلى الله عليه وسلم اهديتم الفتاة قلنا نعم قال ارسلتم معها من يغني قلنا لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الانصار قوم فيهم غزل فلو بعثتم معها من يقول أتيناكم أتيناكم فحيونا نحييكم ولولا الحنطة السمراء ما سمنت عذاريكم وقالت الربيع بنت معوذ رضي الله عنها دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة بنى على فجلس على فراشي وجويريات يضربن بالدف يندبن من قتل من آبائهن يوم بدر حتى قالت احداهن وفينا نبي يعلم ما في غد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقولي هكذا وقولي كما كنت تقولين وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اجتلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها في أهلها قبل أن يدخل بها

(فصل في ضرب النساء بالدف لقدوم الغائب وغيره) قال بريدة رضي الله عنه خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه فلما انصرف جاءت جارية سوداء فقالت يا رسول الله اني كنت نذرت ان ردك الله صالحا ان اضرب بين يديك بالدف وأتغنى فقال صلى الله عليه وسلم ان كنت نذرت فاضربي والا فلا فجعلت تضرب فدخل أبو بكر رضي الله عنه وهي تضرب ثم دخل علي وهي تضرب ثم دخل عثمان وهي تضرب ثم دخل عمر فألقت الدف تحت استها ثم قعدت عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان ليخاف منك يا عمر اني كنت جالسا وهي تضرب فدخل أبو بكر وهي تضرب ثم دخل علي وهي تضرب ثم دخل عثمان وهي تضرب فلما دخلت أنت يا عمر ألقت الدف وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا سمع صوت زامر يعدل عن الطريق حتى لا يصير يسمع صوت مزمار ثم يقول هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل وكان علي رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما هممت بشيء مما كان أهل الجاهلية يفعلونه الا مرتين كنت ليلة أسمر كما تسمر الفتيان في مكة فسمعت في دار صوت غناء ودفوف وزمير فقلت ما هذا قالوا فلان تزوج فلهوت بذلك الغناء والصوت حتى غلبتني عيني فنمت فما أيقظني الا حر الشمس فرجعت فسمعت مثل ذلك فغلبتني عيني أيضا فنمت فوالله ما هممت سوأ حتى أكرمني الله بنبوته والله أعلم

(باب البناء على النساء وما يكره لهن التزين به وما لا يكره سواء ليلة الدخول وما بعدها)

كانت عائشة رضي الله عنها تقول تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال وبنى بي في شوال فأي نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت أحظى عنده مني وكانت رضي الله عنها تستحب ان تدخل نساءها في شوال وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أفاد احدكم امرأة أو خادما أو دابة فليأخذ بناصيتها وليقل اللهم اني أسألك من خيرها وخير ما جبلتها عليه وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه وكان النساء في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعرن الثياب الحسنة للعروس اذا كانت فقيرة والزوج فقيرا وكان لعائشة رضي الله عنها ثوب تعيره للعروس وكان صلى الله عليه وسلم يقول اغسلوا ثيابكم وخذوا من شعوركم واستاكوا وتزينوا وتنظفوا فان بني اسرائيل لم يكونوا يفعلون ذلك فزنت نساؤهم وكان عطاء رضي الله عنه يقول سمعت ابن عباس يقول اني أحب ان أتزين للمرأة كما أحب أن تتزين لي وما أحب أن استوفي جميع حقي عليها لان الله تعالى يقول وللرجال عليهن درجة قال عطاء بن يسار رضي الله عنه كان جهاز فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة عرسها خميل وقربة ووسادة تحشوها ليف أو اذخر وكانا يفترشان الخميل ويلتحفان بنصفه قال عطاء رضي الله عنه والخميل هو القطيفة وكان جابر رضي الله عنه يقول حضرنا عرس علي وفاطمة رضي الله عنهما فما رأينا عرسا كان أحسن منه حشونا الفراش يعني الليف وأتينا بتمر وزبيب فأكلنا وكان فراشها ليلة عرسها جلد كبش وكانت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما تقول جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان لي ابنة عروسا وانه أصابتها حصبا فتمرق شعرها وسقط أفأصله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة

آدم قال له اذهب فسلم على أولئك نفر من الملائكة جلوس فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوا ورحمة الله وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم دائما يأمر بافشاء السلام ويقول أولا أدلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم تحابوا وقال لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا وفي صحيح البخاري قال عمار ثلاث من جمعهن فقد جمع الايمان الانصاف من نفسك وبذل السلام للعالم والانفاق من الاقتار وهذا الكلام يتضمن جميع أصول الخيرات وفروعها لان الانصاف يوجب أداء حقوق الخالق والخلائق على الوجه الأكمل

والمستوشمة

والمستوشمة والنامصة والمتنمصة والواشرة والمستوشرة والمتفلجة للحسن المغيرة خلق الله قال العلماء والنامصة ناتفة الشعر من الوجه والواشرة التي تشر الاسنان حتى تكون محدودة رقيقة تفعله المرأة الكبيرة تتشبه بالحديثة السن والواشمة التي تغرز اليد أو نحوها بابرة ثم تحشى بالكحل أو بدخان الشحم حتى يخضر وكان معاوية رضي الله عنه يتناول قصة من شعر ويقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما هلكت بنو اسرائيل حين اتخذها نساؤهم فأيما امرأة أدخلت في شعرها من شعر غيرها فانما تدخله زورا وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لا بأس بالمرأة الزعراء أن تأخذ شيأ من صوف فتصل به شعرها تزين به عند زوجها انما لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة التي تبغي في شبيبتها حتى اذا هي أسنت وصلتها بالقيادة وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلوا الشعر الا من داء وفي رواية لا تصلوا الشعر ولو من داء وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله القاشرة والمقشورة قال أهل اللغة أراد هذه الغمرة التي تعالج بها النساء وجوههن حتى ينسحق أعلى الجلد ويبدو ما تحته من البشرة وهو شبيه بما جاء في النامصة وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كانت امرأة عثمان بن مظعون تخضب وتطيب ثم تركت ذلك فدخلت علي يوما فقلت أمشهد أم مغيب فقالت مشهد كمغيب قلت لها ما لك قالت عثمان لا يريد الدنيا ولا يريد النساء قالت عائشة رضي الله عنها فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بذلك فلقي عثمان فقال يا عثمان تؤمن بما نؤمن به قال نعم يا رسول الله قال فأسوة ما لك بنا وكانت عائشة رضي الله عنها تقول للناس ليس عليكن بأس في اختضاب بالحناء بين كل حيضتين أو عند كل حيضة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره الرجلة من النساء ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة أظفارها بيض فأمرها أن تخضبهم بالحناء وقالت عائشة دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندنا امرأة في خبائه فأخرجت يدها من تحت الستارة تسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان كفها كف سبع لتخضب احداكن يديها ولا تتشبه بالرجال وكان صلى الله عليه وسلم يأمر أهل العروس باصلاح أمرها الدخول وأن يكثروا عليها من الطيب بعد غسل رأسها وبدنها وأن يلبسوها الحلي وكذلك كان يأمر أهل الزوج وكان صلى الله عليه وسلم اذا اجتلى النساء أقعى وقبل وسيأتي في باب حد الزنا أنه صلى الله عليه وسلم كان يلعن المخنثين من الرجال ويقول أخرجوهم من بيوتكم وكان عمر يخرجهم الى البرية ويأمر بعدم الاختلاط بهم والله أعلم

(فصل في آداب الجماع وما يلحق به من العزل) قال علي رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما أهبط الله عز وجل آدم عليه الصلاة والسلام من الجنة وأهبط معه حواء لم يكن بينهما جماع في الجنة فكان كل واحد ينام وحده حتى أتى جبريل عليه السلام الى آدم وأمره أن يأتي أهله وعلمه كيف يأتيها فلما أتاها جاءه جبريل عليه السلام فقال كيف وجدت امرأتك قال صالحة ان شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول فضلت المرأة على الرجل بتسعة وتسعين جزأ من اللذة لكن الله تعالى ألقى عليها الحياء وكان صلى الله عليه وسلم يحث على التسمية والتستر عند الجماع ويقول لو أن أحدكم اذا أتى أهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فان قدر بينهما في ذلك ولد لن يضر ذلك الولد الشيطان أبدا وكان الصحابة رضي الله عنهم يكرهون أن يجامع الرجل المرأة والاخرى تسمع أو تنظر وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان جبريل عليه الصلاة والسلام أتاني بقدر فأكلت منها فأعطيت قوة أربعين رجلا في الجماع وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن التعري ويقول اذا أتى أحدكم أهله فليستتر ولا يتجرد تجرد العيرين فان معكم من لا يفارقكم الا عند الغائط وحين يفضي الرجل الى أهله فاستحيوهم وأكرموهم وفي رواية فاذا تجردتم عن ثيابكم خرجت الملائكة وحضركم الشيطان وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا جامع أحدكم أهله فلا يتنحى عنها بعد قضاء حاجته حتى تقضي حاجتها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من الجفاء أن يجامع الرجل أهله قبل أن يلاعبها وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لما رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قط ولا رأى مني تعني رضي الله عنها الفرج وكانت رضي الله عنها تقول لتعلم احداكن اذا كان زوجها اذا أتاها فاذا قضى الرجل حاجته

وبذل السلام لجميع الناس يتضمن أن لا يتكبر أحد على أحد وانفاق المال من قلة وفقر يقتضي كمال الوثوق بالله وأنت اذا جمعتها علمت أنها جامعة فروع الايمان وأصوله وكان صلى الله عليه وآله وسلم يمر على الصبيان فيسلم عليهم وأيضا كان يسلم على العجائز والمساكين وكان يقول يسلم الكبير على الصغير والمار على القاعد والراكب على الماشي والقليل على الكثير فان تساووا في هذه الصفات فالبادئ أفضل وقال أقرب الخلق الى الله وأولاهم به الذي يبدأ بالسلام وكان من العادة النبوية أنه صلى الله عليه وآله وسلم اذا دخل سلم واذا رجع سلم وقال اذا انتهى أحدكم الى مجلس فليسلم فان بدا له أن يجلس فليجلس ثم

استمصت بهم ثم تأوله فسح بها وكان ابراهيم النخعي رضي الله عنه يقول من نظر الى فرج امرأة أو امسها لم ينظر الله تعالى اليه يوم القيامة وكان معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه يقول نهيت أن آتي أهلي غرة الهلال وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تجامعوا النساء وهن كارهات وكان علي رضي الله عنه يقول لا تكثروا الكلام عند الجماع فان منه يكون الخرس والفأفأة في الولد وليغط أحدكم رأسه ومؤخره ولا يجامع قائما ولا على جنب ولا على ظهر ولا في شدة حر ولا برد ولا وهو يدافع الاخبثين فمنه يكون الحصاة والبواسير وليحذر أحدكم الجماع في وقت امتلاء البطن فمن ذلك يكون اليرقان وفي عقب الفصادة والاحتلام وشرب الدواء فانه يورث مرض السل والغشاوة في العين وكان رضي الله عنه يقول نهينا عن الجماع صدر الليل وعقب الخروج من الحمام

(فصل) كان جابر رضي الله عنه يقول كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن ينزل فبلغه ذلك فلم ينهنا وقال أنس رضي الله عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان لي جارية هي خادمنا وسانيتنا في النخل وأنا أطوف عليها بعض أوقات وأكره أن تحمل فقال اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها فلبث الرجل ثم أتاه فقال ان الجارية قد حملت قال قد أخبرتك انه سيأتيها ما قدر لها وقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق فأصبنا سبايا من العرب فاشتهينا النساء واشتدت علينا العزوبة وأحببنا العزل فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ما عليكم الا تفعلوا فان الله عز وجل قد كتب ما هو خالق الى يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو أن الماء الذي يكون منه الولد صب على صخرة لأخرج الله منها ولدا وليخلقن الله تعالى نفسا هو خالقها قال ابن عباس رضي الله عنهما وكانت اليهود تقول العزل هو الموؤدة الصغرى فقال النبي صلى الله عليه وسلم كذبت يهود ان الله عز وجل لو أراد أن يخلق شيئا لم يستطع أحد أن يصرفه وكان صلى الله عليه وسلم يقول في العزل أنت تخلقه أنت ترزقه أقره قراره فانما ذلك القدر وكان بعض الصحابة يعزل عن امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تفعل ذلك فقال نخوفا على أولادها من السقم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان ضارا ضر فارس والروم ولقد كنت هممت أن أنهى عن الغيلة حتى رأيت فارس والروم يغيلون أولادهم ولا يضر أولادهم ذلك شيأ قال مالك رضي الله عنه والغيلة هي نكاح المرأة حال رضاعها حتى تفطم الولد وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أن يعزل عن الحرة الا باذنها وكان ابن عباس وسعد بن أبي وقاص وأبو أيوب رضي الله عنهم يعزلون وكان عمر بن الخطاب وابن عمر رضي الله عنهما يكرهان العزل وكان ابن عباس رضي الله عنهما كثيرا ما يقول تستأمر الحرة في العزل ولا تستأمر الأمة السرية وان كانت أمة تحت حر كان عليه أن يستأمرها وكان عمر رضي الله عنه يقول ما بال رجال يطؤن ولائدهم ثم يعزلون عنهن لا تأتيني وليدة يعترف سيدها انه قد ألم بها الا ألحقت به ولدها فاعزلوا بعد ذلك أو اتركوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقتلوا أولادكم سرا فان الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن فرسه أي لانه يفسد بدن المغيل ومزاجه وتبقى واقيته حتى تضر وهو فارس وكانت جذامة بنت وهب رضي الله عنها تقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول عن العزل ذلك الوأد الخفي وكان عمر رضي الله عنه يعزل عن جارية له فحملت فشق ذلك عليه وقال اللهم لا تلحق بآل عمر من ليس منهم فولدت غلاما أسود فسألها فقالت من راعي الابل فاستبشر قال شيخنا رضي الله عنه فحاصل الامر الكراهة الا لضرورة شديدة والله أعلم

(فصل في الاستمناء ويسمى الخضخضة والجلد) كان ابن عباس رضي الله عنهما اذا سأله الشاب عن ذلك يقول نكاح الأمة خير منه وهو خير من الزنا وجاءه مرة شاب جميل الوجه فقال اني شاب واجد غلمة شديدة فأدلك ذكري حتى أنزل فقال هو خير من الزنا

(فصل في كتمان السر) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى الزوجين عن التحدث بما يجري حال الوقاع وغيره ويقول ان من شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي الى المرأة وتفضي اليه ثم ينشر

اذا قام فليسلم فليست الاولى باحق من الآخرة وقال في موطن آخر اذا لقي أحدكم صاحبه فليسلم عليه فان حال بينهما شجرة أو جدار ثم لقيه فليسلم عليه أيضا وكان صلى الله عليه وآله وسلم اذا دخل المسجد ابتدأ بتحية المسجد فصلى ركعتين ثم سلم على الحاضرين لان حق الله تعالى في مثل هذه الصورة مقدم على حق العباد وكان اذا جاء الى البيت بليل سلم سلاما يسمعه المستيقظون ولا ينتبه منه الراقدون وقال السلام قبل الكلام ولا تدعوا أحدا الى طعام حتى يسلم ولئن كان في اسناد هذا الحديث ضعف فعمل أهل الاسلام عليه وفي حديث آخر السلام قبل السؤال فمن بدأكم بالسؤال فلا تجيبوه وفي بعض الروايات أنه كان

سرها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول هلا أغلق أحدكم بابه وأرخى ستره ولم يحدث أحدا بما فعل في بيته فانما مثل من فعل ذلك مثل شيطان وشيطانة لقي أحدهما صاحبه في وسط الطريق فقضى حاجته منها والناس ينظرون اليه وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول لا تقوم الساعة حتى يتسافد الناس في الطريق تسافد الحمير فيأتيهم ابليس فيصرفهم الى عبادة الاوثان والله أعلم

(فصل في تحريم اتيان المرأة في دبرها) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن ذلك أشد النهي ويقول من أتى امرأة في دبرها أو حائضا فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم وهي اللوطية الصغرى وكانت اليهود تقول اذا أتيت المرأة من دبرها ثم حملت كان ولدها أحول فنزل قوله تعالى نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم ان شاء أحدكم مجبيا من ورائها ومن أمام لكن في صمام واحد قال العلماء والحرث لا يكون الا فيما ينبت الزرع وكان ابن عباس رضي الله عنهما وأبو هريرة يعيبان النكاح في الدبر عيبا شديدا ويقولان هل يفعل ذلك الا كافر قال شيخنا رضي الله عنه ومن نقل عنهما غير ذلك فقد افترى اثما عظيما وكان عطاء ابن أبي رباح يقول كثيرا ما تناكرنا في قوله تعالى نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم بحضرة ابن عباس رضي الله عنهما فقال ابن عباس معناه ائتوها من حيث شئتم مقبلة ومدبرة فقال رجل كان هذا حلالا فأنكر علينا الحاضرون فقال ابن عباس انما أردت مقبلة ومدبرة في الفرج حيث يكون الحرث والله أعلم

(باب ما جاء في احسان العشرة وبيان حق الزوجين)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول احملوا النساء على أهوائهن وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول ينبغي للرجل أن يكون في أهله كالصبي فاذا طلب ما عنده وجد رجلا وتقدم في باب الصداق قوله صلى الله عليه وسلم أيما رجل تزوج امرأة على ما قل من المهر أو كثر ليس في نفسه أن يؤدي اليها حقها خدعها فمات ولم يؤد اليها حقها لقي الله يوم القيامة وهو زان وكان صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع ومسؤل عن رعيته الامام راع ومسؤل عن رعيته والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤلة عن رعيتها والرجل راع في أهله ومسؤل عن رعيته والخادم راع في مال سيده ومسؤل عن رعيته وكلكم راع ومسؤل عن رعيته وكان صلى الله عليه وسلم يقول أكمل المؤمنين ايمانا أحسنهم خلقا وخياركم خياركم لنسائهم وألطفهم بأهله وأنا خيركم لأهلي وكان صلى الله عليه وسلم اذا خلا بنسائه ألين الناس وأكرم الناس ضحاكا بساما وكان صلى الله عليه وسلم اذا رمدت عين امرأة من نسائه لا يقربها حتى تبرأ عينها وجاء جابر الى عمر بن الخطاب يشكو اليه ما يلقى من نسائه فقال عمر رضي الله عنه انا لنجد ذلك حتى انى لأريد الحاجة فتقول لي ما تذهب الا الى فتيات أبي فلان تنظر اليهن وقد شكى ابراهيم عليه الصلاة والسلام الى الله تعالى من خلق سارة فأوحى الله تعالى اليه انها خلقت من ضلع فالبسها على ما كان فيها ما لم تر عليها خزية في دينها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول ان المرأة خلقت من ضلع فان أقمتها كسرتها فدارها تعش بها وفي رواية استوصوا بالنساء خيرا فان المرأة خلقت من ضلع لن تستقيم لك على طريقة فان استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج وان أعوج ما في الضلع أعلاه فان ذهبت تقيمه كسرته وان تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء وفي رواية فان استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج وان ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يفرك مؤمن مؤمنة ان كره منها خلقا رضي منها آخر ومعنى يفرك يبغض وكان معاوية بن حيدة رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه قال أن تطعمها اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر الا في البيت ومعنى لا تقبح أي لا تسمعها المكروه ولا تشتمها ولا تقل لها قبحك الله ونحو ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما امرأة ماتت وزوجها راض عنها دخلت الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فأبت أن تجيء فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح ولو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها والذي نفسي بيده لو كان من قدمه الى مفرق رأسه قرحة تنبجس بالقيح والصديد ثم استقبلته تلحسه ما أدت حقه ولو أن رجلا أمر

لا يأذن بالدخول لمن لم يسلم وقال لا تأذنوا لمن لم يبدأ بالسلام وقال كلدة بن الحنبل أرسلني صفوان بن أمية الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بهدية لبن وجداية وضغابيس فولجت عليهم قبل السلام والاستئذان فقال ارجع ثم قل السلام عليكم وادخل وكان اذا أتى باب قوم لا يقوم تجاه الباب بل يتيامن أو يتياسر فيقول السلام عليكم ويبدأ من لقيه بالسلام وكان يحمل السلام الى غيره ويبلغه كما تحمل سلام الله سبحانه وتعالى الى خديجة حيث قال له جبريل عليه السلام انها خديجة قد جاءتك بطعام فقل لها الرب يسلم عليك ويبشرك ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب وقال مرة أخرى لعائشة هذا جبريل

امرأته أن تنقل من جبل أحمر الى جبل اسود ومن جبل اسود الى جبل أحمر لكان نولها أن تفعل ولو سألها
نفسها وهي على قتب لم تمنعه وفي رواية اذا دعا الرجل زوجته لحاجته فلتأته وان كانت على التنور
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله المسوفات التي يدعوها زوجها الى فراشه فتقول سوف حتى تغلبه عيناه
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يحب المرأة الملقة البزعة مع زوجها الحصان عن غيره وكان
صلى الله عليه وسلم يقول خير النساء التي تسر زوجها اذا نظر وتطيعه اذا أمر ولا تخالفه في نفسها ولا مالها بما
يكره وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها وحصنت فرجها وأطاعت بعلها
دخلت من أي أبواب الجنة شاءت وقال أنس رضي الله عنه جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
لها أذات زوج أنت قالت نعم قال فأين أنت منه قالت ما آلوه الا ما عجزت عنه قال فكيف أنت له فانه جنتك ونارك
وكانت عائشة رضي الله عنها تقول قلت يا رسول الله فأي الناس أعظم حقا على المرأة قال زوجها قلت فأي
الناس أعظم حقا على الرجل قال أمه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول أيما امرأة غاب عنها زوجها
فحفظت غيبته في نفسها وطرحت زينتها وقيدت رجلها وأقامت الصلاة فانها تحشر يوم القيامة عذراء فان
كان زوجها مؤمنا فهو زوجها في الجنة وان لم يكن زوجها مؤمنا زوجها الله من الشهداء وان هي فتشت
بطنها لغيره وتزينت لغيره وأفسدت في بيتها وأخذت رجلها تريد البغي نكست على رأسها الى جهنم وكانت
رضي الله عنها كثيرا ما تقول أيما امرأة استشارت غير زوجها القمت من جمر جهنم وأيما امرأة سخط عليها
زوجها سخط الله عليها الا أن يأمرها بما لا يحل وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو تعلم المرأة حق الزوج لم تقعد
ما حضر غداؤه وعشاؤه حتى يفرغ منه وجاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله أنا
وافدة النساء اليك هذا الجهاد كتبه الله على الرجال فان لم يصيبوا أجروا وان قتلوا كانوا أحياء عند ربهم
يرزقون ونحن معاشر النساء نقوم عليهم فما لنا من ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبلغي من لقيت من
النساء ان طاعة الزوج واعترافا بحقه يعدل ذلك وقليل منكن من تفعله فسمعت بذلك امرأة فجاءت فقالت
يا رسول الله ان أبي يريد أن يزوجني ولا أتزوج يا رسول الله حتى تخبرني ما حق الزوج على زوجته فقال صلى
الله عليه وسلم حق الزوج على زوجته لو كانت به قرحة فلحستها أو انتثر منخره صديدا ودما ثم ابتلعته ما أدت
حقه فقالت والذي بعثك بالحق لا أتزوج أبدا ما بقيت الدنيا فقال صلى الله عليه وسلم لابيها لا تنكحوهن
الا باذنهن وكان سعيد بن المسيب رضي الله عنه يقول أيما امرأة أقسم عليها زوجها فلم تبر حبطت
منها سبعون صلاة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم بنسائكم في الجنة قالوا بلى يا رسول الله قال كل
ودود ولود اذا غضبت أو أسيء اليها أو غضب زوجها قالت هذه يدي في يدك لا أكتحل بغمض حتى ترضى
وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تكلموا النساء الا باذن أزواجهن وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا ينظر
الله الى امرأة لا تشكر لزوجها وهي لا تستغني عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من باتت وزوجها ساخط
عليها لم تقبل لها صلاة ولم يصعد لها الى السماء حسنة حتى يرضى عنها زوجها *(فرع)* وكان صلى الله
عليه وسلم يقول استعينوا على النساء بالعري فان المرأة اذا كثرت ثيابها وأحسنت زينتها أعجبها الخروج
وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا خرجت المرأة من بيتها وزوجها كاره لعنها كل ملك في السماء وكل شيء
مرت عليه غير الجن والانس حتى ترجع وتقدم في باب صلاة الجماعة ان عمر رضي الله عنه لما غار على حضور
زوجته مع الرجال في المسجد أمرها يوما بالخروج ثم سبقها من مكان آخر والتفع بردائه ثم أتى من ورائها
ومس مقعدتها ففزعت ورجعت لبيتها فلما رجع من المسجد قال لها لم أرك هناك فقالت كنا نظن أن الناس
ناس وانما فعل ذلك معها حيلة على عدم الخروج رضي الله عنهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تؤدي المرأة
حق الله عليها حتى تؤدي حق زوجها كله ولا يحل لها أن تصوم تطوعا الا باذنه فان فعلت جاعت وعطشت
ولا يقبل الله منها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله أن تأذن في بيت زوجها وهو كاره
ولا تخرج وهو كاره ولا تطيع فيه أحدا ولا تعزل فراشه ولا تضر به فان كان هو أظلم فلتأته حتى ترضيه فان قبل

حاضر يبلغك السلام
فقالت وعليه السلام
ورحمة الله وبركاته وجاء
رجل الى النبي صلى الله
عليه وآله وسلم فقال
السلام عليكم فرد عليه ثم
جلس فقال صلى الله عليه
وآله وسلم عشر ثم جاء آخر
فقال السلام عليكم ورحمة
الله فرد عليه فجلس فقال
عشرون ثم جاء آخر فقال
السلام عليكم ورحمة الله
وبركاته فرد عليه فقال
ثلاثون وفي بعض الروايات
جاء آخر فقال السلام عليكم
ورحمة الله وبركاته ومغفرته
فرد وقال أربعون هكذا
تكون الفضائل وفي
اسناده ضعف وكان صلى
الله عليه وآله وسلم يبدأ
من لقيه بالسلام وان بدأه
أحد رد عليه مثل ذلك أو
أفضل على الفور من غير
تأخير الا أن يمنع من ذلك
عذر كالصلاة أو قضاء

منها

منها فيها ولعمت وقبل الله عذرها وأفلج حجتها ولا اثم عليها وان هو لم يرض فقد أبلغت عند الله عذرها ومعنى أفلج حجتها أظهرها وقواها وكان أنس رضى الله عنه يقول كان من جملة ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم فى خطبته فى حجة الوداع ألا واستوصوا بالنساء خيرا فانما هن عندكم عوان ليس تملكون منهن شيأ غير ذلك الا أن يأتين بفاحشة مبينة فان فعلن فاهجروهن فى المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا الا وان لكم على نسائكم حقا ولنسائكم عليكم حقا فأما حقكم على نسائكم فلا يوطئن فرشكم من تكرهون ولا يأذن فى بيوتكم لمن تكرهون وأما حقهن عليكم فان تحسنوا اليهن فى كسوتهن وطعامهن يعنى كلما احتجن ولا تضربوا وجوههن ولا تقبحوا عليهن ولا تهجروهن الا فى البيت وفى رواية لا تهجروا النساء فى بيوتهن ولا تهجروهن الا فى المضاجع قال ابن جبير رضى الله عنه وهو كناية عن الجماع وان هجرها فى الكلام فلا يجاوز ثلاثة أيام لما سيأتى من الاحاديث فى الباب الجامع آخر الكتاب ان شاء الله تعالى وكان ابن مسعود يقول الهجر هو ترك الجماع لا غير وكانت أم قيس ابنة محصن رضى الله عنها تقول ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص فى شئ من الكذب الا فى ثلاث الرجل يصلح بين الناس فيقول القول لا يريد به الا الاصلاح والرجل يقول القول فى الحرب ليخدع عدوه والرجل يحدث امرأته والمرأة تحدث زوجها وكان معاذ بن جبل رضى الله عنه يقول قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنفق على عيالك من طولك ولا ترفع عنهم عصاك أدبا وأخفهم فى الله تعالى وكان محمد بن كعب القرظى يقول اذا سئل عن النشوز ما هو النشوز ان ترى من امرأتك خفة من بصرها أو نحو وجهها أو مقامها أو مدخلها والله أعلم *(فرع)* وكان صلى الله عليه وسلم يقول علقوا السوط حيث يراه أهل البيت فانه أدب لهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يسأل الرجل فيم ضرب امرأته وكان صلى الله عليه وسلم يقول انى لأبغض المرأة تخرج من بيتها تجر ذيلها تشكو زوجها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس للمرأة نصيب فى الخروج الا مضطرة وليس لها نصيب فى الطريق الا الحواشى ومعنى مضطرة ان تخرج لما لا بد منه من حوائج الأكل والشرب ونحو ذلك أو تخرج لصلاة العيدين ونحو ذلك وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم المرأة من فراشها فتصلى تطوعا الا باذن زوجها وكان أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه يقول جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن عنده فقالت يا رسول الله زوجى صفوان بن المعطل يضربنى اذا صليت ويفطرنى اذا صمت ولا يصلى الفجر حتى تطلع الشمس فأرسل وراءه فاء فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عما قالت فقال يا رسول الله أما قولها يضربنى اذا صليت فانها تصلى بسورتين طوال وقد نهيتها فقال صلى الله عليه وسلم لو كان سورة واحدة لكفت الناس وأما قولها يفطرنى اذا صمت فانها تنطلق تصوم وأنا رجل شاب لا أصبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل للمرأة أن تصوم يوما فى غير رمضان وزوجها شاهد الا باذنه وأما قولها انى لا أصلى حتى تطلع الشمس فانا أهل بيت قد عرف لنا ذلك لا نكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس قال فاذا استيقظت يا صفوان فصل وقال ابن عمر رضى الله عنهما جاءت امرأة الى عمر رضى الله عنه فقالت يا أمير المؤمنين زوجى يقوم الليل ويصوم النهار فقال عمر أفتأمرينى ان أمنعه قيام الليل وصيام النهار فانطلقت ثم عاودته ثانيا وثالثا وهو يقول لها ذلك فقال له كعب يا أمير المؤمنين ان لها حقا قال وما حقها قال أحل الله لزوجها أربعا فاجعلها واحدة من الاربع لها فى كل أربع ليال ليلة وفى كل أربعة أيام يوم فدعا عمر رضى الله عنه زوجها وأمره ان يبيت معها فى كل أربع ليال ليلة وان يفطر يوما من أربعة أيام وكان عمر رضى الله عنه يقول خالفوا النساء فان فى خلافهن البركة *(فرع)* وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أفسد امرأة على زوجها فليس منا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم لعله يعانقها ويجامعها من آخر اليوم وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أن يضحك الرجل مما يخرج من الانفس قال أنس رضى الله عنه ولما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ضرب النساء وقال لا تضربوا اماء الله تعالى جاء عمر بن الخطاب

الحاجة وكان يجيب السلام بحيث يسمع المسلم ولا يكتفى بالايماء والاشارة الا أن يكون فى الصلاة فقد ثبت فى الاحاديث الصحيحة أنه كان اذا سلم عليه أحد وهو فى الصلاة أشار اليه باصبعه المباركة جواب السلام وليس لهذه الاحاديث معارض الا حديث مجهول وهو من أشار فى صلاته اشارة تفهم عنه فليعد صلاته وهذا الحديث لا يصلح للمعارضة وكان يبتدئ السلام بقوله السلام عليكم ورحمة الله وكان يكره فى الابتداء أن يقال عليكم السلام قال أبو جرى الجهمى أتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقلت عليك السلام يا رسول الله فقال لا تقل عليك السلام فان عليك السلام تحية الموتى يعنى ان عادة الشعراء وغيرهم أن

رضي الله عنه فقال يا رسول الله ان النساء ذئرن على أزواجهن وساءت أخلاقهن معهم فرخص للرجل في ضربهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اضربوهن فضرب الناس نساءهم تلك الليلة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم نساء كثير نحو سبعين امرأة كلهن يشتكين الضرب فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فقال وايم الله لقد طاف بآل محمد صلى الله عليه وسلم نساء كثير يشكون أزواجهن من كثرة الضرب وايم الله لا تجدون أولئك خياركم * وفي رواية لن يضرب خياركم واني ما أحب أن أرى الرجل ثائرا فريصه غضيب رقبته على مريته يقاتلها وقال ابن عمر رضي الله عنهما ترافع رجل وامرأته الى عمر رضي الله عنه فادعى الرجل انها ناشزة فوعظها عمر رضي الله عنه فلم تقبل فحبسها في بيت كثير الزبل ثلاثة أيام ثم أخرجها فقال لها كيف رأيت فقالت والله ما رأيت راحة الا هذه الثلاث ليال فقال عمر رضي الله عنه اخلعها ويحك ولو من قرطها والله أعلم

(فصل في بيان بعض ما يلزم المرأة من الخدمة) كان أنس رضي الله عنه يقول كانت نساء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زفوا امرأة على زوجها يأمرونها بخدمة الزوج ومراعاة حقه من غير الزامه يرون أن ذلك من المعروف وكانت عائشة رضي الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نعم لهو المرأة مغزلها وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول قال لي علي بن أبي طالب رضي الله عنه ألا أحدثك عني وعن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت من أحب أهله اليه قلت بلى قال انها جرت بالرحى حتى أثرت في يدها واستقت بالقربة حتى أثرت في نحرها وكنست البيت حتى اغبرت فأتى النبي صلى الله عليه وسلم خدم فقلت لفاطمة رضي الله عنها لو أتيت أباك فسألته خادما فأتته فوجدت عنده حداثا فرجعت فأتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغد فقال لها ما حاجتك قال فذكرت ما هي فيه فقال صلى الله عليه وسلم اتقي الله يا فاطمة وأدي فريضة ربك واعملي عمل أهلك خذي هذا وارفعي هذا واصنعي ما يصنع الخادم واذا أخذت مضجعك فسبحي الله تعالى ثلاثا وثلاثين واحمدي ثلاثا وثلاثين وكبري أربعا وثلاثين فتلك مائة فهو خير لك من خادم ثم حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم على فاطمة بالعجين والطبخ والفرش وكنس البيت واستقاء الماء اذا كان الماء معها وعمل البيت كله وكان علي رضي الله عنه يقول قلت لأمي فاطمة بنت أسد اكفي فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم سقاية الماء والذهاب في الحاجة وتكفيك خدمة الداخل كالطحين والعجين وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تنزلوا النساء الغرف ولا تعلموهن الكتابة وعلموهن المغزل وسورة النور وقالت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما كنت أخدم بيت الزبير كله وكانت له فرس فكنت أسوسه فلم يكن من الخدمة شيء أشد علي من سياسة الفرس وكنت احتش له وأقوم عليه وأسوسه فأعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم خادما فكأنما أعتقني وفي رواية تزوجني الزبير وليس له في الارض من مال ولا مملوك ولا شيء غير فرسه فكنت أعلف فرسه وأكفيه مؤنته وأسوسه وأدق النوى لناضحه وأعلفه وأستقي الماء وأخرز دلوه وأعجن الدقيق ولم أكن أحسن أخبز فكان يخبز لي جارات من الانصار وكن نسوة صدق وكنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعها اياه رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأسي وهي على ثلثي فرسخ فجئت يوما والنوى على رأسي فلقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه نفر من الانصار فدعاني وقال أخ أخ ليحملني خلفه فاستحييت منه صلى الله عليه وسلم وعرفت غيرة الزبير فلما رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم استحييت مضى وتركني فجئت فذكرت ذلك للزبير فقال والله لحملك النوى على رأسك أشد علي من ركوبك معه والله أعلم *(فرع في استحباب مشاورة المرأة لزوجها في كل أمر يورث عنده منة لها)* كانت أسماء رضي الله عنها أيضا تقول أتاني مرة رجل فقال يا أم عبد الله اني رجل فقير أردت أن أبيع في ظل دارك فقلت ان رخصت لك أبى الزبير من شدة غيرته ولكن تعال فاسألني في ذلك والزبير حاضر عندي وأنا أقول لك أما وجدت في المدينة الا ظل جدار غير جدارنا فجاء الرجل فسألها فقالت له ذلك فقال الزبير ائذني له فانه رجل فقير فصار الرجل يبيع تحت جدارها حتى كثر ماله رضي الله عنهم أجمعين

يحيوا الموتى بهذه الصيغة فينبغي أن يحترز من أن يخاطب بها الاحياء وكان يقول في جواب السلام وعليك السلام بالواو وقال بعض الفقهاء لو أجاب أحد بغير واو لا يكون مجيبا ولا يسقط الفرض عنه لانه مخالف السنة وعند أكثر العلماء يسقط واستدلوا بنص التنزيل قالوا سلاما قال سلام ونهى صلى الله عليه وآله وسلم أن يبتدأ بالسلام على أهل الكتاب وروى أبو هريرة لا تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام واذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم الى أضيقه وللعلماء في هذه المسئلة قولان الجماهير يمنعون من ابتدائهم بالسلام وبعضهم يجوز وفي وجوب رد السلام عليهم قولان الجمهور على وجوبه

*(فصل

(فصل فى نهى المسافر ان يطرق أهله ليلا) قال أنس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى أن يطرق الرجل أهله ليلا ويقول اذا أطال أحدكم غيبته فلا يدخل على أهله ليلا وليمهل حتى تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة وكان صلى الله عليه وسلم يأمر القادم من السفر ان يتلطف ويقول اذا قدمت فالكيس الكيس وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان أحسن ما دخل الرجل على أهله اذا قدم من سفر أول الليل وكان صلى الله عليه وسلم اذا قدم من السفر بدأ بالمسجد فيمكث فيه ما شاء الله ثم يدخل وكان لا يدخل من السفر الا غدوة أو عشية ولم يكن يدخل عليهن بعد العشاء قط فان قدم من سفر بكرة لا يدخل الا عشية وان قدم عشية لا يدخل الا بكرة فكان عكث خارج البيت بعد علمهن بقدومه صلى الله عليه وسلم بقدر ما يتفطن وتزوج عمر رضى الله عنه امرأة فدخل بها على غير ميعاد فعاركها حتى غلبها على نفسها فنكحها فلما فرغ قال أف أف أف ثم خرج من عندها وتركها لا يأتيها فارسلت اليه مولاة لها ان تعال فانى سأصلح لك من شأنى وانك دخلت علىّ بغتة والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فى القسم للبكر والثيب الجديدتين) كانت أم سلمة رضى الله عنها تقول لما تزوجنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أقام عندى ثلاثة أيام وقال انه ليس بك هوان على فان شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائى وفى رواية وان شئت أقمت عندك ثلاثا خالصة لك وان شئت سبعت لك وسبعت لنسائى فقالت تقيم بى ثلاثة أيام خالصة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا تزوج أحدكم البكر على الثيب أقام عندها سبعا ثم قسم واذا تزوج أحدكم الثيب على البكر أقام عندها ثلاثا ثم قسم وكان صلى الله عليه وسلم يقول للحرة يومان وللامة يوم وكان الصحابة رضى الله عنهم اذا أرادوا تزويج امرأة على أخرى يقولون للقديمة ان شئت الفراق فارقناك وان شئت أن تقيمين على ضرتك فافعلى وكان على رضى الله عنه يقول اذا نكح الرجل الحرة على الامة فلها الثلثان وللامة الثلث والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فى السكن) كان عمر رضى الله عنه يقول اذا تزوج الرجل المرأة وشرط لها أن لا يخرجها من مصرها فليس له أن يخرجها بغير رضاها وكان على رضى الله عنه يقول اذا سئل عن ذلك شرط الله قبل شرطها والشارط لها يعنى قوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وتقدم فى كتاب النكاح قول عمر رضى الله عنه لا يتزوج الاعرابى المهاجر ليخرجها من دار هجرتها وجاءته امرأة فقالت يا أمير المؤمنين ان هذا تزوجنى وشرطت عليه دارى فقال لك شرطك فقال الرجل هلكت الرجال اذا لا تشاء امرأة أن تطلق زوجها الا طلقت فقال عمر رضى الله عنه المسلمون على شروطهم عند مقاطع حقوقهم وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول رفع الى عمر رضى الله عنه رجل وامرأة أراد زوجها أن يسافر بها فمنعه أهلها فقال المرأة مع زوجها ولو شرط أهلها عليه أن لا يخرجها قال شيخنا رضى الله عنه وبالجملة فالامر فى ذلك راجع الى الحاكم فان رأى ضرر المرأة بالنقلة أشد من ضرر الزوج حكم لها بعدمها أو ضرر الزوج بعدم النقلة أشد حكم له بنقلتها هذا هو الحق والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيما يجب فيه التسوية والتعديل بين الزوجات وما لا يجب) قالت عائشة رضى الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفضل بعضنا على بعض فى القسم من مكثه عندنا قالت وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم تسع نسوة فكان اذا قسم بينهن لا ينتهى الى نوبة المرأة الاولى الى تسع ليال فكن يجتمعن كل ليلة عند صاحبة النوبة حتى يدخل النبى صلى الله عليه وسلم فيتفرقن قالت وما من يوم الا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف علينا جميعا امرأة امرأة فيدنو ويلمس من غير مسيس حتى يفضى الى التى هو يومها فيبيت عندها وكان كلما انصرف من صلاة العصر يدخل بيوت جميع أزواجه فيقول هل لكم من حاجة وكان صلى الله عليه وسلم يعطى كل زوجة من نسائه ثمانين وسقا كل عام من التمر وعشرين وسقا من الشعير وكان صلى الله عليه وسلم يستأذن فى بعض الاحيان صاحبة النوبة اذا أراد قيام الليل قالت عائشة ولما كانت ليلة النصف من شعبان قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم انى أريد قيام هذه الليلة

وبعضهم يقول لا يجب كما لا يجب رد سلام أهل البدعة وثبت فى الصحيح أنه صلى الله عليه وآله وسلم مر على أخلاط من الناس منهم المسلمون والمشركون وعبدة الاوثان فسلم عليهم وأما الحديث الذى فى سنن أبى داود يجزى عن الجماعة اذا مروا أن يسلم أحدهم ويجزى عن الجلوس أن يرد أحدهم فاحد رواته سعيد الخزاعى وقد ضعفه جماعة وكان من عادته صلى الله عليه وآله وسلم اذا بلغه شخص سلام غيره أن يرد على المبلغ والمبلغ عنه كما ثبت فى السنن أن رجلا قال ان أبى يقرئك السلام فقال فى جوابه عليك وعلى أبيك السلام وكان من عادته صلى الله عليه وآله وسلم أنه اذا ظهر من شخص منكر عظيم أن يعرض عنه وأن يحرمه

أتأذنين لي فقلت نعم يارسول الله فقامها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول من كانت له امرأتان يميل الى احداهما على الاخرى جاء يوم القيامة يجر أحد شقيه ساقطا أو مائلا وكان صلى الله عليه وسلم يقسم ويعدل ويقول اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تؤاخذني فيما تملك ولا أملك يعني ميل القلب وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا وكان صلى الله عليه وسلم اذا أراد سفرا يقرع بين أزواجه فأيتهن خرج اسمها خرج بها معه فاقرع مرة فطارت القرعة على عائشة وحفصة رضي الله عنهما فخرجا جميعا فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر بالليل سار مع عائشة رضي الله عنها يتحدث معها فقالت حفصة لعائشة ألا تركبين الليلة بعيري وأركب بعيرك تنظرين وأنظر قالت بلى فركبت عائشة على بعير حفصة وركبت حفصة على بعير عائشة فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جمل عائشة وعليه حفصة فسلم وسار معها حتى نزلوا فافتقدته عائشة فجعلت تجعل رجليها بين الاذخر وتقول يارب سلط على حية أو عقربا بلدغني فاني لا أستطيع أن أقول لرسولك شيأ وسيأتي في وفاة النبي صلى الله عليه وسلم عقب كتاب الجهاد قول عائشة رضي الله عنها لما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم مرض موته كان يسأل ويقول أين أنا غدا أين أنا غدا يريد يومي وكان في بيت ميمونة رضي الله عنها فقال اني لا أستطيع ان أدور بينكن فان رأيتن أن تأذن لي فأكون عند عائشة فعلتن فاذن كلهن له صلى الله عليه وسلم يكون حيث شاء فلما بلغني الخبر قمت مسرعة فكنست بيتي ولم يكن لي خادم وفرشت له فراشا فدخلوا به يهادى بين رجلين حتى وضع على فراشي فكان في بيتي حتى مات عندي صلى الله عليه وسلم

(فصل في المرأة تهب يومها لضرتها أو تصالح الزوج على اسقاطه) كانت عائشة رضي الله عنها تقول لما كبرت سودة بنت زمعة وهبت يومها لي فكان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم لي بيومين يومي ويوم سودة وكانت رضي الله عنها تقول في قوله تعالى وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا هي المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها فيريد طلاقها ويتزوج غيرها فتقول له امسكني لا تطلقني ثم تزوج غيري وأنت في حل من النفقة على والقسم لي فذلك قوله تعالى فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا والصلح خير وفي رواية قالت هو الرجل يرى من امرأته ما لا يعجبه كبرا أو غيره فيريد فراقها فتقول امسكني واقسم لي ما شئت قالت فلا بأس اذا تراضيا قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول كثيرا اذا كانت امرأة عند رجل فنبت عيناه عنها من دمامتها أو كبرها أو سوء خلقها وهي تكره مفارقته فوضعت له من مهرها شيأ حل له ذلك وان جعلت له أيامها بان وهبتها لضرتها ولمن يريد أن يتزوجها فلا بأس كما فعلت سودة وكان صلى الله عليه وسلم يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة قال عطاء رضي الله عنه والتي كان لا يقسم لها صفية بنت حيي بن اخطب والتي ترك القسم لها يحتمل أن يكون عن صلح ورضا منها ويحتمل انه كان مخصوصا بعدم وجوبه عليه لقوله تعالى ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء وكانت عائشة رضي الله عنها تقول وجد النبي صلى الله عليه وسلم مرة على صفية فقالت يا عائشة هل لك أن ترضي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولك يومي قالت نعم فأخذت خمارا لها مصبوغا بزعفران فسته بالماء ليفوح ريحه ثم جاءت فقعدت الى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اليك يا عائشة انه ليس بيومك قالت ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وأخبرته بالقصة فرضي عنها والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في نهي المرأة أن تقول أعطاني زوجي كذا وهو لم يعطها) قال ابن عباس رضي الله عنهما جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله ان لي ضرة وغيرة وايتها رأة أفيصلح ان أقول أعطاني زوجي كذا وكذا وهو لم يعطني فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقولي ذلك فان المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في ذكر ما يستحى منه عند الجماع اذا دعت الحاجة اليه) قال عكرمة رضي الله عنه لما طلق

السلام ورد السلام ولما كان السلام الذي هو أعظم شعار أهل الاسلام في هذه البلاد الهندية مهجورا الى الغاية وقام مقامه الانحناء والانثناء اللذان هما شعار أهل البدع صار التلفظ بالسلام عند أكثرهم يعلمن سوء الادب وعدم التمييز فلزم ذمة أرباب الولاية وحكام منصب الرياسة ومأموركذا أن يسعوا في افشائه الى النهاية وأن يبذلوا الجهد الى أقصى الغاية وأن يتلفظوا في ابداء هذه الشعيرة العظيمة من شعائر الدين وأن يعدوا ذلك من أعظم القرب وأشرف الوسائل عند رب العالمين

(فصل في الاستئذان) ثبت في الصحيح أن السلام كان قبل الاستئذان فعلا وتعليما استأذن شخص على النبي صلى الله عليه

رفاعة القرظي امرأته تزوجها عبد الله بن الزبير القرظي فأتت الى عائشة رضي الله عنها وعليها خمار أخضر فشكت اليها فسمع بذلك زوجها فأتاها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ابنان من غيرها فقالت والله ما اليه من ذنب الا ان ما به ليس بأغنى من هذه وأخذت هدبة من ثوبها فقال كذبت والله يا رسول الله انى لانفضها نفض الاديم ولكنها ناشز تريد رفاعة فقال النبي صلى الله عليه وسلم فان كان ذلك لم تحلى ولم تصلحى حتى تذوق عسيلته *(فرع في الحكمين في الشقاق)* قال أنس رضي الله عنه ترافع رجل وامرأة الى علي رضي الله عنه ومع كل واحد منهما فئام من الناس فأمرهم علي رضي الله عنه فبعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها ثم قال للحكمين تدريان ما عليكما عليكما ان رأيتما ان تجمعا ان تجمعا وان رأيتما ان تفرقا ان تفرقا فقالت المرأة رضيت بكتاب الله على ولى ثم أقبل على الرجل فقال قد رضيت بما حكما قال لا ولكن أرضى ان يجمعا ولا أرضى أن يفرقا فقال علي رضي الله عنه ليس ذلك لك ولست ببارح حتى ترضى بمثل ما رضيت به وكان ابن عباس يقول ان اجتمع رأيهما على أن يفرقا أو يجمعا فأمرهما جائز واذا حكم أحد الحكمين ولم يحكم الآخر فليس حكمه بشيء حتى يجتمعا وكان الحسن يقول انما عليهما ان يصلحا وان ينظرا في ذلك وليست الفرقة في يدهما الا ان يجعلاها اليهما وكان شريح يجيز حكمهما بالفرقة ولو كره الزوج ذلك *(فرع في الغيرة)* قال أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى يحب من الرجل الغيرة عند ترك بنات الريبة في أهله وذوي رحمه وقال ابن عباس رضي الله عنهما جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امرأتي لا ترد يد لامس فقال صلى الله عليه وسلم عزبها قال يا رسول الله اني أخاف ان تتبعها نفسي قال فاستمتع بها وشكى اليه رجل من قوم امرأته فقال طلقها فقال ان لي منها ولدا وصحبة يا رسول الله فقال عظها فان يك فيها خير ستقبل والله سبحانه وتعالى أعلم *(خاتمة في بيان نبذة من أخلاقه صلى الله عليه وسلم مع نسائه رضي الله عنهن أجمعين)* كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول كنا نتقي الكلام والانبساط الى نسائنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم خيفة أن ينزل فينا شيء فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلمنا وانبسطنا وقال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أوسع الناس خلقا وكان اذا دخل بيته يكون أكثر عمله فيه الخياطة وكان يصنع كما تصنع آحاد الناس يشيل هذا ويحط هذا ويقم البيت ويقطع اللحم ويعين الخادم كما سيأتي بسط ذلك في الباب الجامع ان شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يحث على بر الزوجات والصبر عليهن وكان يقول للازواجات أمركن لما يهمني من بعدي ولن يصبر عليكن الا الصابرون وكان صلى الله عليه وسلم يثني على بعض نسائه بحضرة ضرائرها فاذا ذكرنها ضرتها بمكروه يغضب لذلك حتى يهتز مقدم شعره من الغضب *(فرع فيما يتعلق بخديجة رضي الله عنها)* قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر خديجة كثيرا بعد موتها ويستغفر لها ويقول كانت وكانت وكان يكرم صدائقها بعد موتها وربما ذبح الشاة ثم قطعها أعضاء ثم يبعثها في صدائق خديجة وربما دخلت عليه العجائز اللاتي كن يدخلن على خديجة فيكرمهن ويقول اني رزقت حب خديجة وحب من يحبها ولما توفيت خديجة رضي الله عنها نزل صلى الله عليه وسلم في حفرتها ولم يكن حينئذ سنة الجنازة الصلاة عليها لان الصلاة انما فرضت بعد موت خديجة رضي الله عنها ولما تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب ليخرج فقالت له الى أين يا محمد اذهب وانحر جزورا أو جزورين واطعم الناس ففعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي أول وليمة أولمها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس رضي الله عنهما وكانت قد تزوجت قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجين ولم يتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها غيرها حتى ماتت وارسل الله عز وجل لها السلام مع جبريل عليه السلام وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ما غرت على أحد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما غرت على خديجة وما رأيتها ولكن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر ذكرها فأدركتني الغيرة يوما فقلت هل كانت الا عجوزا وقد أخلف الله لك خيرا منها فغضب حتى اهتز مقدم رأسه من الغضب ثم قال والله

وآله وسلم وهو في بيت فقال أألج فقال صلى الله عليه وآله وسلم لخادمه أخرج الى هذا فعلمه الاستئذان فقل له قل السلام عليكم أأدخل فسمعه الرجل فقال السلام عليكم أأدخل فأذن له النبي صلى الله عليه وآله وسلم فدخل وقال صلى الله عليه وآله وسلم اذا استأذن أحدكم ثلاثا فلا يؤذن له فليرجع وكان صلى الله عليه وآله وسلم يقول لو أن شخصا تطلع في بيت قوم جاز لهم قلع عينه ولا دية ولا قصاص وكان يكره للمستأذن اذا سئل من أنت يقول أنا بل يذكر اسمه أو كنيته أو لقبه وفي حديث أبي هريرة المروي في سنن أبي داود رسول الرجل الى الرجل اذنه وفي لفظ اذا دعي أحدكم الى طعام ثم جاء مع الرسول

ما أخلف الله لي خيرا منها لقد آمنت بي إذ كفرني الناس وصدقتني إذ كذبني الناس وواستني بمالها إذ حرمني الناس رضي الله تعالى عنها والله أعلم * (فرع فيما يتعلق بعائشة رضي الله عنها) * وقال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما توفيت خديجة نزل جبريل بصورة عائشة رضي الله عنها في سرقة حرير خضراء فقال يا محمد هذه زوجتك في الدنيا والآخرة عوضا عن خديجة بنت خويلد قالت عائشة رضي الله عنها ولما تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءت بي أمي وأنا أرجح فمسحت وجهي بشيء من ماء ثم دخلت بي على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت رجال ونساء فقالت هؤلاء أهلك فبارك الله لك فيهن وبارك لهن فيك قالت فقام الرجال والنساء فخرجوا وبنى بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ذلك في بيتي ولا والله ما نحرت علي من جزور ولا ذبحت علي من شاة ولكن جفنة كان يبعث بها سعد بن عبادة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دار بين نسائه وكانت رضي الله عنها تقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم إن جبريل يقرئك السلام فقلت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته وكانت تقول قلت يا رسول الله لو نزلت واديا فيه شجرة قد أكل منها ووجدت شجرة لم يؤكل منها في أيهما كنت ترعى بعيرك قال في التي لم يؤكل منها وكان صلى الله عليه وسلم إذا أصابت أحد زوجاته ضرتها يقول للضرة سبيها كما سبتك وكثيرا ما كان يأمر الضرة بالصبر وعدم الجواب وكان أبو عبيدة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله كتب الجهاد على الرجال والغيرة على النساء فمن صبر منهن كان لها مثل أجر المجاهد في سبيل الله عز وجل قالت عائشة رضي الله عنها وكان صلى الله عليه وسلم إذا دخل علي وضع ركبتيه على فخذي ويديه على عاتقي ثم أكب فأحنى علي قالت رضي الله عنها وكان أزواجه صلى الله عليه وسلم يرسلن فاطمة إليه كثيرا ويقلن لها قولي له إن أزواجك يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة فتوانا كثرة فتأتي فاطمة إليه فيقول لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أي بنية ألست تحبين ما أحب فتقول بلى قال فأحبي هذه فترجع فاطمة فتخبرهن بما قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقلن لها ما أغنيت عنا من شيء فارجعي إليه ثانيا فلما أكثرن على فاطمة قالت لا أكلمه فيها أبدا فسكتن قالت رضي الله عنها وكان الناس يتحرون بهداياهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم نوبتي فغارت أم سلمة وصواحبها وقلن نكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك يكلم الناس ويقول ألا من أراد أن يهدي هدية إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فليهدها إليه حيث كان من بيوت نسائه فكلمته أم سلمة فسكت صلى الله عليه وسلم فأعادت عليه القول مرة أخرى فقال لا تؤذيني في عائشة فقالت يا رسول الله أتوب إلى الله قال أنس رضي الله عنه وكان نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم حزبين حزب كان فيه عائشة وحفصة وصفية وسودة والحزب الآخر أم سلمة وسائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قالت عائشة رضي الله عنها وكنت إذا رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم طيب نفس سألته الدعاء فسألته يوما فقال اللهم اغفر لعائشة ما تقدم من ذنبها وما تأخر وما أسرت وما أعلنت قالت فكنت أفرح بذلك فيقول أفرحت يا عائشة بذلك فأقول نعم يا رسول الله فيقول والذي بعثني بالحق ما خصصتك بها من بين أمتي وإنها لصلاتي لأمتي في الليل والنهار فيمن مضى منهم ومن بقي إلى يوم القيامة وأنا أدعو لهم والملائكة يؤمنون على دعائي قالت رضي الله عنها وكنت إذا غضبت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يجيء ويعرك بأنفي ويقول لي يا عويش قولي اللهم رب محمد اغفر لي ذنبي وأذهب غيظ قلبي وأجرني من مضلات الفتن وكنت كثيرا ما أغضب منه صلى الله عليه وسلم فيجيء يترضاني فإن أبيت فيقول لي من ترضين أن يكون بيني وبينك فقال لي مرة أترضين أن يكون عمر بن الخطاب بيني وبينك قلت لا إنه فظ غليظ قال فمن ترضين قلت أبي فبعث إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فقال إن هذه من أمرها كذا وكذا فقلت يا رسول الله اتق الله ولا تقل إلا حقا فرفع أبي يده ولطم أنفي فخرج الدم يجري وقال لا أم لك أنت وأبوك تقولان الحق ورسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا لم ندعك لهذا يا أبا بكر قالت ثم قام أبي إلى جريدة في البيت فجعل يضربني بها فوليت هاربة فالتزقت بظهر النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقسمت عليك إلا

فإن ذلك له إذن وكلما أراد صلى الله عليه وآله وسلم الاعتزال في محل خلوة عين شخصا للجلوس على الباب وأمر أن لا يدع أحدا يدخل إلا بإذن

* (فصل) * كان صلى الله عليه وآله وسلم إذا عطس وضع يده المباركة أو ثوبه على فيه وخفض صوته وقال التثاؤب الرفيع والعطسة الشديدة من الشيطان وقال إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب فإذا عطس أحدكم وحمد الله كان حقا على كل مسلم سمعه أن يقول له يرحمك الله فأما التثاؤب فإنما هو من الشيطان فإذا تثاءب أحدكم فليرد ما استطاع فإن أحدكم إذا تثاءب ضحك منه الشيطان وفي صحيح البخاري أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال إذا عطس أحدكم فليقل الحمد

خرجت فأنا لم تدعك لهذا الفرح أبي فتنحيت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعاني فأتيت فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لي خذ كتت آنفا شديدة الفزع بظهري قالت رضي الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لي يا عائشة انه ليهون على الموت اني رأيتك زوجتي في الجنة وكانت تقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لأعلم اذا كنت عني راضية فإنك تقولين اذا كنت راضية لا ورب محمد واذا كنت غضبى قلت لا ورب ابراهيم فاقول له نعم يا رسول الله ما أهجر الا اسمك فقط وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى شدة الغيرة من بعض أزواجه يقول سبحان الله ان الغيرة لا تبصر أسفل الوادي من أعلاه فكان يعذرهن في الغيرة وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وحوله أصحابه اذ أقبلت امرأة عريانة فقام اليها رجل من القوم فالقى عليها ثوبا وضمها اليه فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض أصحابه يا رسول الله لعلها غيرى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلها ثم قال صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الغيرة على النساء وكانت عائشة رضي الله عنها تقول أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بحريرة طبختها له فقلت لسودة والنبي صلى الله عليه وسلم بيني وبينها كلي فأبت فقلت لها والا لطخت وجهك فأبت فوضعت يدي في الحريرة فطليت بها وجهها فضحك النبي صلى الله عليه وسلم ووضع فخذه لها وقال لسودة الطخي وجهها فلطخت وجهي فضحك النبي صلى الله عليه وسلم قالت ثم مر عمر بن الخطاب رضي الله عنه فنادى يا عبد الله يا عبد الله لابنه فظن النبي صلى الله عليه وسلم انه سيدخل علينا فقال قوما فاغسلا وجوهكما قالت عائشة رضي الله عنها فما زلت أهاب عمر لهيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه قالت عائشة رضي الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأى أعجوبة يقول يا عائشة تعالى فانظري فأجيء فيسترني حتى أفرغ قالت رضي الله عنها ولما ضاق الامر على رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمر المعيشة وقصرت يده عن نفقة نسائه وأنزل الله تعالى آية التخيير خيرهن فبدأ بي فقلت لنختار الله ورسوله ففرح صلى الله عليه وسلم بذلك وتبعني بقية صواحبي قالت وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جار طيب المرق فصنع لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما ثم جاء يدعوه فقال وهذه يعني عائشة فقال لا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ثم دعاه ثانيا فقال له مثل الاولى ثم دعاه ثالثا فقال نعم فقمنا نتدافع حتى أتينا منزله فأكلنا وذلك قبل الامر بالحجاب قالت وكنت أنام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في لحاف واحد وأنا حائض وعلي ثوب قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسابقني فأسبقه فلما لحقني اللحم كان يسبقني قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحثني على اعمال البر ومراعاة الادب فدخل علي يوما فرأى في جدار البيت كسرة ملقاة فقال لي التقطيها ثم قال يا عائشة أحسني جوار نعم الله تعالى فانها قلما نفرت عن أهل بيت فكادت ترجع اليهم قالت رضي الله عنها وكنت أغار على اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأقول تهب المرأة نفسها فلما أنزل الله تعالى ترجي من تشاء منهن الآية قلت ما أرى ربك الا يسارع لك في هواك وكانت رضي الله عنها تقول فقدت النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فظننت أنه قام الى جاريته القبطية فقمت في الظلام ألتمس الجدر فوجدته قائما يصلي فأدخلت يدي في شعره لأنظر هل اغتسل أم لا فقال لي لما فرغ أخذك شيطانك فقلت ولي شيطان يا رسول الله قال نعم ولجميع بني آدم ولكن أعانني الله عليه فأسلم فصار لا يأمرني الا بخير وكانت رضي الله عنها تقول صنعت أم سلمة مرة طعاما لرسول الله صلى الله عليه وسلم وجاءته به وهو بين أصحابه فقمت فأخذت حجرا فضربت الصحفة فكسرتها فتبدد الطعام فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمع الطعام في الصحفة وقال غارت أمكم غارت أمكم مرتين قالت ثم أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم صحفتي فأرسلها الى أم سلمة وأعطاني المكسورة قالت وجاءت صفية مرة بطعام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمت فكسرته ثم سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن كفارته فقال اناء كاناتها وطعام كطعامها وكانت عائشة رضي الله عنها تقول خصني الله تعالى بسبع خصال لم تكن لاحد من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم كنت أحبهن اليه أبا ونفسا وتزوجني بكرا وما تزوج بكرا غيري وما تزوجني حتى أتاه جبريل عليه السلام بصورتي

قوله فليقل له أخوه أو صاحبه يرحمك الله فاذا قال يرحمك الله فليقل يهديكم الله ويصلح بالكم وعطس رجلان عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر فقال الذي لم يشمته عطس فلان فشمته وعطست فلم تشمتني فقال هذا حمد الله وأنت لم تحمد الله وفي صحيح مسلم قال اذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه وان لم يحمد الله فلا تشمتوه وقال حق المسلم على المسلم ست اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فأجبه واذا استنصحك فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وفي سنن أبي داود اذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله على كل حال وليقل أخوه أو صاحبه يرحمك الله ويقول هو يهديكم

في سرقة من حرير ولقد رأيت جبريل وما رآه أحد من نسائه غيري وكان جبريل يأتيه وأنا معه في شعاره ولقد نزل في شأني عذر كاد أن يهلك فيه فئام من الناس ولقد قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي وفي ليلتي وبين سحري ونحري وكان أنس رضي الله عنه يقول استأذن ابن عباس رضي الله عنهما على عائشة فأرسلت اليه اني أجد غما فانصرف فقال للرسول ما أنا بالذي أنصرف حتى أدخل فأخبرها الرسول بذلك فأذنت له فقالت له اني أجد غما وكربا وأنا مشفقة بما أخاف أن أهجم عليه فقال لها ابن عباس ابشري فوالله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عائشة في الجنة ورسول الله أكرم على الله من أن يزوجه جمرة من جمر جهنم فقالت فرجت عني فرج الله عنك قال أنس رضي الله عنه ولما قربت وفاة عائشة رضي الله عنها قيل لها ندفنك مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني أحدثت بعده أمورا ادفنوني مع اخواتي بالبقيع رضي الله عنها فلما توفيت سنة ثمان وخمسين دفنت بالبقيع وصلى عليها أبو هريرة وكان خليفة مروان بالمدينة وكان عمرها ستا وستين سنة رضي الله عنها

(فرع فيما يتعلق بحفصة بنت عمر رضي الله عنهما) قال عمر رضي الله عنه لما تأيمت بنتي حفصة من زوجها خنيس بن حذافة السهمي عرضتها على عثمان فقال سأنظر في ذلك فلبثت ليالي فلقيني فقال ما أريد ان أتزوج يومي هذا قال عمر رضي الله عنه فلقيت أبا بكر فقلت ان شئت أنكحتك حفصة فلم يرجع الى شيأ فكنت أوجد عليه من عثمان فلبثت ليالي فخطبها الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنكحتها اياه فلقيني أبو بكر فقال لعلك وجدت علي حين عرضت علي حفصة فلم أرجع اليك شيأ قال قلت نعم قال فانه لم يمنعني ان أرجع اليك شيأ حين عرضتها علي الا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرها ولم أكن لأفشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو تركها لنكحتها وكان ابن عمر يقول لما عرض عمر حفصة على عثمان يوم ماتت بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له عثمان حتى تستأمر لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فأتاه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أدلك على صهر هو خير لك من عثمان وأدل عثمان على صهر هو خير له منك فقال نعم فقال تزوجني حفصة وأزوج عثمان ابنتي فقال نعم ففعل صلى الله عليه وسلم ولما بلغ عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق حفصة حثى على رأسه التراب وقال ما يعبأ الله بعمر وابنته بعد اليوم فنزل جبريل عليه السلام من الغد على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ان الله تعالى يأمرك أن تراجع حفصة بنت عمر رحمة لعمر فانها الصوامة القوامة وانها زوجتك في الجنة فراجعها صلى الله عليه وسلم قال أنس رضي الله عنه ولما قرب النبي صلى الله عليه وسلم من مارية القبطية في بيت حفصة بكت وقالت يا رسول الله في بيتي وفي نوبتي ما صنعت هذا بي من بين نسائك الا من هواني عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أرضيك واني مسر اليك سرا فاحفظيه اشهدك ان هذه علي حرام رضاك وابشرك ببشارة أن أبا بكر هو الخليفة من بعدي وأن أباك هو الخليفة من بعده * ولدت رضي الله عنها وقريش تبني البيت قبل مبعث النبي صلى الله عليه وسلم بخمس سنين وتوفيت سنة خمس وأربعين في أيام معاوية وهي ابنة ستين سنة وقيل ماتت في خلافة عثمان رضي الله عنه

(فرع فيما يتعلق بميمونة بنت الحارث رضي الله عنها) تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنة سبع من الهجرة كان اسمها برة فسماها النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة توفيت رضي الله عنها سنة احدى وخمسين بوادي سرف وهو بينه وبين مكة عشرة أميال وصلى عليها ابن عباس ودخل قبرها هو وبنو اخواتها رضي الله عنها

(فرع فيما يتعلق بأم سلمة رضي الله عنها) قالت أم سلمة لما مات زوجي أبو سلمة سنة أربع من الهجرة فتزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انقضت عدتي قالت ولما خطبني رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اني امرأة كبيرة ذات عيال فقال اما الذي ذكرت من السن فقد أصابني الذي أصابك وأما عيالك فانهم عيالي فقلت سلمت نفسي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتزوجني من ابني فأرسل الي رسول الله صلى الله عليه وسلم جرتين أصنع فيهما طحيني ورحى ووسادة من أدم حشوها ليف ثم قال صلى الله عليه وسلم اني آتيكم الليلة ان شاء الله تعالى

الله ويصلح بالكم وظاهر الاحاديث يدل على ان التشميت فرض على كل من سمع حمد العاطس وان تشميت الواحد لا يجزى عن الباقين وهذا قول جماعة من أكابر العلماء وهو الظاهر وهذا الشعار مهجور في بلاد الهند الى الغاية والنهاية ولا يأتي بها الا الخواص من الصلحاء ومن قصد متابعة السنة النبوية وأما عامة الخلق فانهم لا يعرفون هذا المعروف ولا يعلمونه ونسأل الله السلامة وفي سنن أبي داود عطس رجل من القوم عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال السلام عليكم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعليك وعلى أمك ثم قال اذا عطس أحدكم فليحمد الله وليقل له من عنده يرحمك الله وليرد يعني عليهم

قالت فقمت فاخرجت حبات من شعير كان عندي في بيوا أخرجت نحيما فصدنته قالت ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فبات عندى الى الصبح ثم فعل ذلك ثلاثة أيام قالت عائشة رضي الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى العصر دار على نسائه يبدأ بأم سلمة لانها أكبرهن وكان يختم بي وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يعد نساءه بالشيء يطلب رضاهن ولما تزوج أم سلمة قال لها يا أم سلمة اني قد أهديت الى النجاشي حلة وأواقي مسك واني لا أراها الا قدمات وما أرى الهدية الا سترد الى فان ردت الى فهي لك قالت أم سلمة فكان الامر كما قال فأعطى كل امرأة من نسائه أوقية أوقية وأعطاني بقية المسك والحلة قال المسور ابن مخرمة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشاور أم سلمة في بعض أموره وهي التي أشارت اليه عام الحديبية بنحر البدن والحلق حين استشار الصحابة وسكتوا وقالت يا نبي الله اخرج ولا تكلم أحدا منهم حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلق رأسك ففعل وقال لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا رضي الله عنها (فرع فيما يتعلق بأم حبيبة رضي الله عنها) ** وقالت رضي الله عنها كنت تحت عبيد الله بن جحش فهاجر بي الى الحبشة الهجرة الثانية فارتد عن الاسلام وتنصر ومات هنالك فبقيت على ديني الى أن أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابه يخطبني من النجاشي مع عمرو بن أمية الضمري وكنت قد رأيت تلك الليلة قائلا لي يا أم المؤمنين ففرحت بذلك المنام وأولت تلك الرؤيا بان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتزوجني فما هو الا ان انقضت عدتي واذا رسول النجاشي على بابي يستأذن فخرجت فاذا هي جارية النجاشي فقالت يقول لك الملك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى يخطبك مني فأعطيتها سوارين من فضة وخلخالين وخواتيم كانت في يدي ورجلي سرورا بما بشرتني فلما كان العشي أمر النجاشي جعفر بن أبي طالب ومن هناك من المسلمين فحضروا وأرسل يقول لي وكلي من يزوجك فارسلت الى خالد بن سعيد بن أبي العاص فوكلته فزوجني وفي رواية عن أم حبيبة رضي الله عنها قالت لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم كتابه الى النجاشي رضي الله عنه ان يزوجني له جاءني النجاشي حتى وقف على باب داري واستأذن فاذنت له فاخبرني بذلك فقلت له بشرك الله بخير فقالت لي ابرهة جارية النجاشي التي كانت تقوم على طيبه ودهنه يقول لك الملك وكلي من يزوجك فوكلت فقام النجاشي فخطب فقال الحمد لله الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون أما بعد فقد أجبت الى ما دعا اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أصدقتها أربعمائة دينار ثم سكب الدنانير بين يدي القوم ثم خطب الوكيل وقال قد أجبت الى ما دعا اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد زوجته أم حبيبة بنت أبي سفيان فبارك الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقبض الدنانير فلما وصل الى المال أرسلت الى ابرهة التي كانت بشرتني بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لها اني كنت أعطيتك ومنعنا أعطيتك ولا مال لي فهذه خمسون مثقالا فخذيها فابت وأخرجت لي حقا فيه كل ما كنت أعطيتها وردته علي وقالت عزم على الملك ان لا آخذ منك شيئا وقد تبعت دين محمد وأسلمت لله رب العالمين قالت أم حبيبة رضي الله عنها ولما قبض خالد المال أراد القوم أن يقوموا فقال النجاشي اجلسوا فان سنة الانبياء عليهم الصلاة والسلام اذا تزوجوا أن يؤكل طعام على التزويج فدعا بطعام فأكلوا ثم تفرقوا ثم أمر النجاشي رضي الله عنه نساءه ان يبعثن الى بكل ما عندهن من أنواع العطر فارسلن الى الورس والعود والعنبر والزباد مع جارية النجاشي فاعطتني ذلك ثم بكت وقالت اقرئي رسول الله صلى الله عليه وسلم مني السلام اذا قدمت عليه وما زالت تتردد الى بانواع الهدايا وتقول لا تنسي حاجتي قالت أم حبيبة رضي الله عنها فلما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرته كيف كانت الخطبة فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقرأته سلام الجارية فقال وعليها السلام ورحمة الله وبركاته قال أنس رضي الله عنه وكانت أم حبيبة رضي الله عنها تقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة يكون لها زوجان ثم تموت فتدخل الجنة هي وزوجاها لايهما تكون للاول أو للآخر فقال تخير أحسنهما خلقا كان معها في الدنيا يكون زوجها في الجنة قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وكانت أم

يغفر الله لنا ولكم وقوله في الجواب عليك وعلى أمك اشارة بان أحدهما ان سلامك في هذا المحل لغير موقع كما وسلم على أمك الثانية تذكيره بان هذا من أدب الاميين ومن أدب أناس حرموا تربية الرجال ونشؤا في حجر الامهات وتشريع الحمد في وقت العطاس لان العطسة نعمة وحصول منفعة اذ بها تخرج البخارات المحتقنة من الدماغ وبقاؤها يورث أمراضا وأوجاعا وعطس شخص عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال له يرحمك الله ثم عطس أخرى ثانية فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الرجل مزكوم ويلحق بحديث آخر شمت أخاك ثلاثا فما زاد فهو زكام وفي لفظ اذا عطس أحدكم فليشمته

حبيبة رضي الله عنها كلما يدخل عليها أبو سفيان بن حرب أبوها تطوي فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم دونه فاذا سألها عنه تقول له أنت امرؤ نجس مشرك وذلك قبل اسلامه وقد أسلم يوم فتح مكة رضي الله عنه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لما قربت وفاة أم حبيبة دعتني فقالت قد كان بيننا ما يكون من الضرائر فغفر الله لي ولك ما كان من ذلك فقلت غفر الله لك ذلك كله وتجاوز عنك فقالت سررتيني سرك الله ثم أرسلت الى أم سلمة فقالت لها مثل ذلك رضي الله عنهن أجمعين توفيت سنة أربع وأربعين في أيام معاوية رضوان الله عليها *(فرع فيما يتعلق بجويرية بنت الحارث رضي الله عنها)* توفيت سنة ست وخمسين من الهجرة وهي بنت خمس وستين سنة رضي الله عنها قالت عائشة رضي الله عنها لما أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء بني المصطلق وقعت جويرية في سهم ثابت بن قيس فكاتبها على تسع أواق وكانت امرأة حلوة لا يكاد يراها أحد الا أخذت بنفسه فبينا رسول الله صلى الله عليه وسلم عندي اذ دخلت عليه جويرية تسأله في كتابتها فوالله ما هو الا أن رأيتها فكرهت دخولها على النبي صلى الله عليه وسلم وعلمت انه سيرى منها مثل الذي رأيت فكلمته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو نفعل بك خيرا من ذلك قالت وما هو قال أؤدي عنك كتابتك وأتزوجك قالت نعم يا رسول الله قال قد فعلت ثم خرج الخبر الى الناس فقالوا أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتقوا يا ناس ما في أيديكم من نساء بني المصطلق فبلغ عتقهم مائة أهل بيت بتزويجه اياها فلا أعلم امرأة أعظم بركة على قومها منها رضي الله عنها *(فرع فيما يتعلق بسودة رضي الله عنها)* قالت عائشة رضي الله عنها لما أسنت سودة هم رسول الله صلى الله عليه وسلم بطلاقها فقالت يا رسول الله سألتك الله لا تطلقني وأنت في حل من شأني وانما أريد أن أحشر في أزواجك واني قد وهبت يومي لعائشة واني لا أريد ما تريد النساء فأمسكها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفي عنها مع سائر من توفي عنهن من أزواجه رضي الله عنها *(فرع فيما يتعلق بزينب بنت جحش رضي الله عنها)* قال أنس رضي الله عنه تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش في سنة خمس من الهجرة وكانت من المهاجرات الاول وكان مذكور مولى زينب يقول قالت لي زينب خطبني عدة من قريش فأرسلت أختي حمنة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم استشيره فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أين هي ممن يعلمها كتاب ربها وسنة نبيها قالت ومن هو يا رسول الله قال زيد بن حارثة قال فغضبت حمنة وقالت يا رسول الله أتزوج ابنة عمتك مولاك ثم جاءتني فأخبرتني فغضبت أشد من غضبها فأنزل الله عز وجل وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله أمرا أن تكون لهم الخيرة من أمرهم الآية فقلت يا رسول الله اني أستغفر الله وأطيع الله ورسوله افعل يا رسول الله ما رأيت فزوجني زيدا فكنت أزرأ عليه فشكاني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فعاتبني رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عدت فآذيته بلساني فشكاني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسك عليك زوجك واتق الله فقال يا رسول الله أنا أطلقها قالت فطلقني فلما انقضت عدتي تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس رضي الله عنهما ولما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب زينب بعد انقضاء عدتها قال لزيد بن حارثة اذكرني لها قال زيد فأتيتها وهي تخمر عجينها فلما رأيتها عظمت في عيني فلم أستطع أن أنظر اليها لكون رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرها فوليتها ظهري ونكصت على عقبي فقلت يا زينب بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرك فقالت ما كنت لأحدث شيأ حتى أؤامر ربي عز وجل فقامت الى مسجد لها فأنزل الله تعالى فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليها بغير اذن فلما جلس عندها قال ما اسمك قالت برة فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب وأولم عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا ولحما فأكل الناس أفواجا أفواجا حتى تركوه وجلسوا في البيت يتحدثون فصار النبي صلى الله عليه وسلم يتهيأ للقيام كذا وكذا مرة ليقوموا فلم يقوموا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركهم فأنزل الله تعالى آية الحجاب قال أنس رضي الله عنه فقمت لأدخل على العادة فألقى الحجاب بيني وبينهم ثم انطلق صلى الله عليه وسلم حتى دخل على حجرة عائشة رضي الله عنها

فقال

بمجلسه فان زاد على ثلاث فهو من كوم ولا تشميت بعد ثلاث فاذا لم يحمد العاطس ينبغي للحاضرين أن يحمدوا تذكيرا له وقال بعض العلماء يحمدوا تعزيرا له لانه لو كان سنة كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم أولى بفعلها *(فصل في أذكار السفر)* قال صلى الله عليه وآله وسلم اذا هم أحدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم أن هذا الامر شر لي في ديني

فقال السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته فقالت وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته كيف وجدت أهلك بارك الله لك فيها فتدخل حجر نسائه كلهن فسلم عليهن وقلن له كما قالت عائشة رضي الله عنها فلما رجع الى زينب أرسلت أم سليم مع أنس بن مالك حيسا فجعلته في تور وقالت يا أنس اذهب بهذا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل بعثت اليك بهذا أمي وهي تقرئك السلام وتقول ان هذا لك منا قليل يا رسول الله فلما دخل به أنس وقال له ما قالته أمه قال له صلى الله عليه وسلم ضعه واذهب فادع الناس فأكل منه زهاء ثلثمائة ثم انصرفوا وبقي منه أكثر مما أكلوه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول رحم الله زينب بنت جحش لقد نالت في هذه الدنيا الشرف الذي لا يبلغه شرف وهو تزويج الله تعالى لها وقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسرعكن بي لحوقا أطولكن يدا قالت عائشة رضي الله عنها فكنا اذا اجتمعنا نتطاول ونعد أيدينا في الحائط نتطاول فلم نزل نفعل ذلك حتى توفيت زينب بنت جحش رضي الله عنها وكانت امرأة قصيرة ولم تكن أطولنا يدا فعرفنا أن النبي صلى الله عليه وسلم انما أراد بطول اليد الصدقة وكانت زينب امرأة صناعا تعمل بيدها تدبغ وتخرز وتتصدق بذلك في سبيل الله عز وجل وكانت ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها تقول قسم النبي صلى الله عليه وسلم بين أزواجه مما أفاء الله عليه فأعطى جميع أزواجه الا زينب بنت جحش فبعثت زينب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة وقالت لها قولي له يا رسول الله قدم عطاؤك جميع نسائك وما منهن امرأة الا وهي ذو قرابة منك وترى حولك أخاها وأباها أو ذا قرابتها عندك يذكرك بها فاذكرني يا رسول الله من أجل الله عز وجل فلما حرق رسول الله صلى الله عليه وسلم قولها وبلغ منه كل مبلغ فانتهرها عمر فقالت دعني عنك يا عمر فوالله لو كانت بنتك لما رضيت بهذا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أعرض عنها يا عمر فانها أواهة ثم أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم عطاءها وذهب به اليها بنفسه وهو يترضاها ويبكي رضي الله عنها وقالت برة بنت نافع لما خرج عطاء عمر أرسل الى زينب بثمانين درهما ففرقتها بيدها وقالت اللهم لا يدركني عطاء لعمر بعد عامي هذا فماتت في عامها ذلك سنة عشرين وهي بنت ثلاث وخمسين سنة رضي الله عنها وكانت عائشة رضي الله عنها تقول ما كان يساميني من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في المنزلة عنده والمحبة الا زينب ولم أر امرأة في الدين قط خيرا من زينب ولا أتقى ولا أصدق ولا أوصل للرحم ولا أعظم صدقة ولا أشد ابتذالا في خدمة المساكين والاعمال التي يتقرب بها الى الله عز وجل منها ما عدا سورة من حدة ترجع منها عن قريب رضي الله تعالى عنها

(فرع فيما يتعلق بصفية بنت حيي رضي الله عنها) * كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول رأت صفية في المنام وهي عروس بكنانة بن الربيع ان قمرا وقع في حجرها فعرضت رؤياها على زوجها فقال ما هذا الا انك تمنين ملك الحجاز يعني محمدا صلى الله عليه وسلم فلطم وجهها فخضر عينها فلما أتي بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وبها ذلك الاثر سألها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا فأخبرته بما كان من أمر الرؤيا قال ابن عمر رضي الله عنهما وكانت صفية بنت حيي رضي الله عنها كثيرة الآداب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما أتي صلى الله عليه وسلم بها يوم خيبر وقد قتل أخوها وزوجها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلال خذ بيد صفية الى المنزل فأخذ بيدها فمر بها بين المقتولين فكره ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رؤي الغضب في وجهه ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليها فنزعت شيئا كانت جالسة عليه فألقته لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم خيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أن يعتقها فترجع الى من بقي من أهلها أو تسلم فيتخذها لنفسه فقالت أختار الله ورسوله فثنى لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ركبته لتطأ على فخذه فأجلت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تضع قدمها على فخذه فوضعت ركبتها على فخذه ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختلف الناس فيها فقال قوم ان أحجبها فهي من أمهات المؤمنين فألقى النبي صلى الله عليه وسلم عليها كساءه ثم سار فقال المسلمون حجبها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان على ستة أميال من خيبر مال عن الطريق ليعرس بها فأبت صفية فوجد النبي صلى الله عليه وسلم في نفسه عليها فلما كان بالصهباء مال الى دومة هناك فطاوعته فقال

ومعاشي وعاقبة أمري فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به ويسمي حاجته ولما كانت عادة أهل الجاهلية اذا قصدوا سفرا أو أمرا أن يستقسموا بالازلام وان يزجروا بالطير والعيافة والفأل والتطير وأمثال هذه الامور والتي هي شعار أهل الشرك والكفر عوض صاحب الشرع عن ذلك بالتوحيد والافتقار والعبودية والتوكل وسؤال الرشد والفلاح من الواهب المطلق الذي أزمة الخيرات في يد قدرته وفي مسند الامام أحمد من رواية سعد بن أبي وقاص سعادة ابن آدم في استخارة الحق والرضا بقضائه وشقاوة ابن آدم في ترك الاستخارة وعدم الرضا بقضائه وفي حديث أنس ان النبي صلى الله عليه

ما حلت على امتناطق في المنزل الاول قالت يا رسول الله خشيت عليك قربهم ودفعهم عن بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسهام وبات أبو أيوب الانصاري رضي الله عنه ليلة يحرس النبي صلى الله عليه وسلم يدور حول خبائه مخافة على رسول الله صلى الله عليه وسلم

(فرع فيما يتعلق بام شريك رضي الله عنها)

هي بنت حكيم بن جابر الدوسية وهي التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يقبلها فلم تتزوج حتى ماتت وقال بعضهم انه قبلها ودخل بها وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول أسلمت أم شريك سرا وهي بمكة وصارت تدخل على نساء قريش فتدعوهن سرا وترغبهن في الاسلام حتى ظهر أمرها لاهل مكة فاخذوها فاوثقوها ومنعوها الاكل والشرب فكان ينزل على صدرها الطعام والشراب فتأكل وتشرب ولا يدرون من أين اتاها به فلما شهدوا ذلك منها أسلموا جميعا وقالوا دينك خير مما نحن عليه ثم أقبلوا بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم * فهذه نبذة من أحواله صلى الله عليه وسلم مع أزواجه وأحوال أزواجه والحمد لله رب العالمين

(كتاب الخلع)

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المختلعات هي المنافقات وكان الصحابة رضي الله عنهم يجيزون الخلع عند غير ذي سلطان وكان عمر رضي الله عنه يقول يخلع المرأة بما دون عقاص رأسها وكان صلى الله عليه وسلم اذا جاءته المرأة تطلب الخلع من زوجها يقول لها أتردين عليه ما أعطاك فتقول نعم فيقول لزوجها اقبل منها ما أعطيتها من غير زيادة وطلقها تطليقة وفي رواية خذ الذي لها عليك وخل سبيلها وكان صلى الله عليه وسلم يأمرها بعد الخلع ان تتربص حيضة واحدة ثم يلحقها باهلها قال ابن عباس رضي الله عنهما وجاءت امرأة ثابت بن قيس بن شماس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ما أعيب على ثابت في دين ولا خلق ولكني أكره الكفر في الاسلام لا أطيقه بغضا فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم أتردين عليه حديقته فقالت نعم وزيادة فقال صلى الله عليه وسلم أما الزيادة من مالك فلا ولكن الحديقة فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ منها حديقته ولا يزداد فلما خلعها زوجها أمرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تعتد بحيضة ورفع الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجل وامرأة في خلع فاجازه وقال انما طلقك بمالك ورفع الى عثمان رضي الله عنه امرأة اختلعت من زوجها بكل شيء تملكه ثم ندمت وندم زوجها فاجاز رضي الله عنه الخلع وقال هي تطليقة الا أن يكون الزوج سمى شيأ فهو على ما سمى فراجعها ورفع اليه مرة أخرى رجل زوج ابنة أخيه رجلا فخلعها فاجازه وأمرها ان تعتد بحيضة وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول الخلع فسخ لا ينقص عدد الطلاق وفي رواية كل شيء أجازه المال فليس بطلاق وسئل ابن عباس رضي الله عنهما مرة عن امرأة طلقها زوجها تطليقتين ثم اختلعت منه أيتزوجها فقال ذكر الله الطلاق في أول الآية وآخرها والخلع بين ذلك فليس الخلع بطلاق لينكحها وكان رضي الله عنه يقول لا يلحق المختلعة طلاق لانه طلق ما لا يملك والله أعلم

(كتاب الطلاق)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص فيه للحاجة ويكرهه عند عدم الحاجة ويرى على الولد طاعة الوالد فيه وتقدم في باب النشوز قول عمر رضي الله عنه لمن كرهته زوجته بعد طلقها ولو من قرظها وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا سئل عن الطلاق يقول طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حفصة ثم راجعها وقال لقيط بن صبرة رضي الله عنه قلت يا رسول الله ان لي امرأة بذيئة اللسان قال طلقها قلت ان لها صحبة وولدا قال مرها أوقل لها فان يكن فيها خير ستفعل ولا تضرب ضعينتك ضربك أمتك ثم لعلك تعانقها من بقية النهار وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما امرأة سألت زوجها الطلاق في غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول تزوجوا ولا تطلقوا فان الطلاق يهتز منه العرش وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تطلقوا النساء الا من ريبة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما بال أقوام يلعبون بحدود

وآله وسلم ما عزم على سفر قط الا قال عند ارادة القيام اللهم بك انتشرت واليك وجهت وبك اعتصمت وعليك توكلت اللهم أنت ثقتي وأنت رجائي اللهم اكفني ما أهمني وما لا أهتم وما أنت أعلم به مني عز جارك وجل ثناؤك ولا اله غيرك اللهم زودني التقوى واغفر لي ذنوبي ووجهني للخير أينما توجهت والذي قاله بعض المحققين من المشايخ الكبار وكتبه يستحب للشخص ان يعمل في كل يوم وقتا معينا يصلي فيه صلاة الاستخارة ويقول اللهم اني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك فانك تعلم ولا أعلم وتقدر ولا أقدر وأنت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان جميع ما أتحرك فيه في حقي وفي حق غيري وجميع ما يتحرك فيه غيري في حقي وفي حق

الله يقول أحدهم قد طلقتك قد راجعتك قد طلقتك قد راجعتك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما حلف بالطلاق مؤمن ولا استحلف به إلا منافق وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كان الناس والرجل يطلق امرأته ما شاء أن يطلقها وهي امرأته إذا ارتجعها وهي في العدة وإن طلقها مائة مرة حتى قال رجل لامرأته والله لا أطلقك فتبينين مني ولا آويك أبدا قالت وكيف ذلك قال أطلقك فكلما همت عدتك أن تنقضي راجعتك فذهبت المرأة حتى دخلت على عائشة رضي الله عنها فأخبرتها فأخبرت عائشة بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكت حتى نزل القرآن الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان قالت عائشة رضي الله عنها فاستأنف الناس الطلاق مستقبلا من كان طلق ومن لم يكن طلق وقال ثور بن زيد الديلي رضي الله عنه كان الرجل يطلق امرأته ثم يراجعها ولا حاجة له بها ولا يريد إمساكها إلا ليطول عليها بذلك العدة ليضار بها فأنزل الله عز وجل ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا وكان عمران بن حصين رضي الله عنه إذا سئل عن الرجل يطلق امرأته ثم يقع بها ولم يشهد على طلاقها ولا على رجعتها يقول طلقها لغير سنة وراجعها لغير سنة ليشهد على طلاقها وعلى رجعتها ولا يعد إلى ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسأل طلاق أختها لتستفرغ صحفتها فإنما لها ما قدر لها وكان صلى الله عليه وسلم يقول أبغض الحلال إلى الله عز وجل الطلاق وكان صلى الله عليه وسلم يقول تزوجوا ولا تطلقوا فإن الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول كان تحتي امرأة أحبها وكان عمر يكرهها فأمرني أن أطلقها فأبيت فذكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عبد الله بن عمر طلق امرأتك وأطع أباك والله أعلم

(فصل في النهي عن الطلاق في الحيض والطهر بعد أن يجامعها ما لم يبن حملها) قال ابن عمر رضي الله عنهما طلقت امرأتي وهي حائض فذكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال راجعها ثم طلقها إن شئت طاهرا أو حاملا وفي رواية قال ابن عمر فردها علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يرها شيئا وفي رواية فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعها ثم أمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر فإن بدا لك أن تطلقها فطلقها قبل أن تمسها فتلك العدة التي أمر الله تعالى أن يطلق بها النساء ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن وكان عطاء رضي الله عنه يقول كانت تلك الطلقة التي طلقها عبد الله محسوبة من طلاقها فلذلك أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بمراجعتها وهو وجه ظاهر ولعلهما واقعتان وكان ابن عمر رضي الله عنهما إذا سئل عن ذلك يقول للسائل إن كنت طلقت امرأتك مرة أو مرتين فإن ذلك الرجعة وإن كنت طلقت ثلاثا فقد حرمت عليك حتى تنكح زوجا غيرك وعصيت الله تعالى فيما أمرك من طلاق امرأتك وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المرأة يطلقها زوجها دون الثلاث ثم يتركها حتى تنكح زوجا غيره فيموت عنها أو يطلقها ثم ينكحها زوجها الأول فقضى فيها أنها تعود على ما بقي من الطلاق وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول هو نكاح جديد وطلاق جديد وبالأول أخذ مالك وغيره وقال تلك السنة التي لا خلاف فيها عندنا وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول الطلاق على أربعة أوجه وجهان حلالان ووجهان حرام فأما اللذان هما حلال فأن يطلق الرجل امرأته وهي طاهر من غير جماع تطليقة واحدة فإذا حاضت وطهرت طلقها أخرى ثم تعتد بعد ذلك بحيضة أو يطلقها حاملا مستبينا حملها وأما اللذان هما حرام فأن يطلقها حائضا أو يطلقها عند الجماع لا يدري أاشتمل الرحم على ولد أم لا والله أعلم

(فصل في طلاق البتة وجمع الثلاث واختيار تفريقها) كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحبون أن لا يزيدوا في الطلاق على واحدة حتى تنقضي العدة ويرون أن ذلك أفضل من أن يطلق الرجل ثلاثا عند كل طهر واحدة وقال ركانة بن عبد يزيد طلقت امرأتي البتة فأخبرت بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي آلله ما أردت إلا واحدة فقلت آلله ما أردت إلا واحدة فراجعها إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم

أهلي وولدي وما ملكت يميني من ساعتي هذه إلى مثلها من الغد خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وإن كنت تعلم أن جميع ما أتحرك فيه في حقي وفي حق غيري وجميع ما يتحرك فيه غيري في حقي وفي حق أهلي وولدي وما ملكت يدي من ساعتي هذه إلى مثلها من الغد شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به والاستخارة على هذه الكيفية وإن لم توجد في الأحاديث لكن العمل بها موافق لحديث الاستخارة وهو أنسب لاتباع السنة

(فصل) كان صلى الله عليه وآله وسلم إذا استوى على الراحلة قال الله أكبر

طلقتها الثانية في زمن عمر والثالثة في زمن عثمان رضي الله عنهما وقال أنس رضي الله عنه أخبر رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن رجل أنه طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعا فقام غضبان ثم قال أيلعب بكتاب الله عز
وجل وأنا بين أظهركم حتى قام رجل فقال يا رسول الله ألا أقتله وجاء رجل الى عبد الله بن مسعود فقال اني
طلقت امرأتي ثمان تطليقات فقال ابن مسعود فما قيل لك قال قيل لي انها قد بانت منك فقال ابن مسعود
صدقوا من طلق كما أمر الله فقد بين الله ومن لبس على نفسه لبسا جعلنا لبسه به لا تلبسوا على أنفسكم ونتحمله
عنكم هو كما يقولون وقال أبو هريرة رضي الله عنه سألت بعض الصحابة امرأته في عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله طلقتها ان أمسكتها هي الطلاق وهي الطلاق وهي الطلاق ولما طلق ابن عمر امرأته
واحدة وأراد أن يتبعها بطلقتين أخريين عند القرأين قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هكذا أمرك الله
تعالى أن تطلق انك قد أخطأت السنة والسنة أن تستقبل الطهر فتطلق لكل قرء قال ابن عمر فقلت
يا رسول الله أرأيت لو طلقتها ثلاثا أكان يحل لي أن أراجعها قال لا كانت تبين وتكون معصية وكان الحسن
وحماد بن زيد يقولان لو قال أنت طالق وأشار بيده أنها تكون ثلاثا ورفعا ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم
وكان عثمان رضي الله عنه يقول في قوله لزوجته أمرك بيدك القضاء ما قضت وكان علي وابن عمر يقولان لو
قال أنت خلية ثلاثا أو برية ثلاثا أو بتة ثلاثا أو بائن ثلاثا أو حرام ثلاثا لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره وكان
ابن عباس رضي الله عنهما يقول من حرم امرأته فليس بشيء ويقرأ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة وفي
رواية عنه اذا حرم الرجل عليه امرأته فهي يمين يكفرها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على
يمين فاستثنى فقال ان شاء الله فان شاء مضى وان شاء ترك غير حانث وجاء رجل فقال اني جعلت امرأتي علي
حراما قال كذبت ليست عليك بحرام ثم قرأ يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك عليك أغلظ الكفارة عتق رقبة
* وسئل ابن عمر عن رجل جعل أمر امرأته في يدها فطلقت نفسها فقال الذي أراه أنها كما قالت فقال الرجل لا تفعل
يا أبا عبد الرحمن فقال ابن عمر أنا أفعل أنت الذي فعلته ورفع الى عمر رضي الله عنه رجل جعل أمر امرأته في
يدها فطلقته امرأته ثلاثا فجعلها عمر واحدة ووافقه ابن مسعود وكان علي رضي الله عنه يقول من كانت
بيده عقدة فجعلها بيد غيره من زوجة أو أجنبي فهي كما جرت على لسانه من ثلاث أو واحدة وتقدم قول عثمان
في هذه المسئلة وان القضاء ما قضت وجاء رجل الى عمر رضي الله عنه فقال اني قلت لامرأتي حبلك على غاربك
فقال له ما أردت قال الطلاق فاستحلفه على ذلك وفرق بينهما وكان عمر وأبو هريرة وابن عباس وابن شهاب
وغيرهم يقولون من طلق امرأته قبل الدخول بها ثلاثا لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره وفي رواية الواحدة
تبينها والثلاث تحرمها حتى تنكح زوجا غيره ولا عدة عليها في واحدة ولا ثلاث لقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا
اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها ولها المتعة وذلك
نصف ما سمى وان كان لم يسم لها شيئا فلها المتعة وهي غير لازمة فقال الزوج انما طلاقي لها واحدة فقال له
ابن عباس انك أرسلت من يدك ما كان لك من فضل وكان ابن عباس رضي الله عنهما كثيرا ما يقول فيمن
طلق زوجته ثلاثا قبل الدخول وسأله عن ذلك ينطلق أحدكم فيركب الحموقة ثم يقول يا ابن عباس يا ابن
عباس وان الله تعالى قال ومن يتق الله يجعل له مخرجا وانك لم تتق الله فلم أجد لك مخرجا عصيت ربك فبانت
منك امرأتك وكان رضي الله عنه يقول من طلق امرأته ثلاثا بفم واحدة طلقت واحدة وكان رضي الله عنه
يقول فيمن طلق امرأته مائة أو ألفا أو عدد النجوم ان امرأته حرمت عليه وأخطأ السنة وكان يكفيه ثلاث
تطليقات ويدع الباقي وكان رضي الله عنه يقول اذا قال أنت طالق أنت طالق أنت طالق ثلاث مرات فهي
واحدة ان أراد التوكيد للاولى وكانت غير مدخول بها قال العلماء رضي الله عنهم وهذا كله يدل على اجماعهم
على صحة وقوع الثلاث بالكلمة الواحدة قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان الطلاق على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة فقال عمر بن الخطاب رضي الله
عنه ان الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة فلو أمضيناه عليهم فأمضاه عليهم وقال قد أجزنا عليهم

الله أكبر الله أكبر سبحان
الذي سخر لنا هذا وما كنا
له مقرنين وانا الى ربنا
لمنقلبون اللهم اني أسألك
في سفري هذا البر والتقوى
ومن العمل ما ترضى اللهم
هون علينا سفرنا هذا
واطو عنا بعده اللهم أنت
الصاحب في السفر والخليفة
في الاهل اللهم اصحبنا في
سفرنا واخلفنا في أهلنا
واذا رجع من السفر قال
آيبون تائبون ان شاء الله
عابدون لربنا حامدون
ولفظ الدعاء في مسند الامام
أحمد اللهم أنت الصاحب
في السفر والخليفة في الاهل
اللهم اني أعوذ بك من
الضبنة في السفر والكآبة
في المنقلب اللهم اقبض لنا
الارض وهون علينا السفر
واذا أراد الرجوع قال
آيبون تائبون عابدون
لربنا حامدون واذا دخل
البلد قال توبا توبا لربنا

ما استعجلوا من ذلك فمن قال لامرأته أنت علي حرام فهي حرام ومن قال أنت بائنة فهي بائنة ومن قال أنت طالق ثلاثا فهي ثلاث فيلزم كل شخص ما ألزم نفسه وفي رواية عن ابن عباس كان الرجل اذا طلق امرأته ثلاثا قبل الدخول بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وصدرا من خلافة عمر فلما رأى عمر الناس قد تتابعوا فيها قال اجيزوهن عليهم وتقدم حديث أنس رضي الله عنه في غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم على من جمع الثلاث تطليقات ولعل ابن عباس رضي الله عنهما لم يبلغه هذا الحديث فانه صلى الله عليه وسلم جعلها ثلاثا لا واحدة واختلف العلماء في تأويل هذا الحديث فذهب بعض التابعين الى ظاهره في حق من لم يدخل بها وذهب بعضهم الى ان المراد به تكرير لفظ الطلاق فيقول أنت طالق أنت طالق فانه يلزم واحدة اذا قصد التوكيد وثلاث ان قصد تكرير الايقاع قال العلماء فكان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر على صدقهم وسلامتهم وقصدهم في الغالب الفضيلة والاختيار ولم يظهر فيهم افساد ولا خداع فكانوا يصدقون في ارادة التوكيد وعدمه فلما رأى عمر رضي الله عنه في زمانه أمورا ظهرت وأحوالا تغيرت وفشا ايقاع الثلاث جملة بلفظ لا يحتمل التأويل ألزمهم الثلاث في صورة التكرير اذ صار الغالب عليهم قصدها كما أشار اليه رضي الله عنه بقوله انما ان الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في المرأة تقيم شاهدا على طلاقها وجحد الزوج منكر) قال ابن عباس رضي الله عنهما رفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة ادعت على زوجها انه طلقها وجاءت بشاهد واحد عدل فاستحلف رسول الله صلى الله عليه وسلم الزوج وأبطل شهادة الشاهد وقال ان نكل الزوج فنكوله بمنزلة شاهد آخر وجاز طلاقه ورفع الى عمر رضي الله عنه رجل طلق امرأته ثلاثا ثم أصابها وانكر ان يكون طلق فشهد عليه بطلاقها فقال فرقوا بينهما وليس عليه رجم ولا عقوبة والله أعلم

(فصل في كلام الهازل والمكره والسكران بالطلاق وغيره) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا طلاق ولا عتاق في اغلاق والاغلاق الغضب وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يسأل من يريد اقامة الحد عليه يقول أبك جنون وجاءه شخص فقال يا رسول الله طهرني من الزنا فقال صلى الله عليه وسلم أبه جنون قالوا لا قال أشرب خمرا فاستنكهوه فلم يجدوا منه رائحة الخمر فقال له صلى الله عليه وسلم أزنيت قال نعم فأمر به فرجم وسيأتي بسطه في بابه ان شاء الله تعالى وكان عقبة بن عامر رضي الله عنه يقول لا يجوز طلاق الموسوس وكان عمر رضي الله عنه يقول اذا عبث الموسوس بامرأته اذاها طلق عنه وليه وكان عثمان رضي الله عنه يقول ليس لمجنون ولا لسكران طلاق وكان عمر رضي الله عنه يجيزه وكان ابن عباس يقول طلاق السكران والمستكره ليس بجائز وكان رضي الله عنه يقول من أكرهته اللصوص على الطلاق فطلق لم يقع وكان رضي الله عنه يقول الجوع اكراه والوثاق اكراه والضرب والحبس اكراه والوعيد اكراه وكان الشعبي رضي الله عنه يقول لا يجوز طلاق الصبي حتى يبلغ ولا النائم حتى يستيقظ وكان علي رضي الله عنه يجيز طلاق السكران وعتقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل الطلاق جائز الا طلاق المعتوه والمغلوب على عقله والمكره وقال ابن عمر رضي الله عنهما نزل رجل البئر في حبل فجاءت امرأته فجلست على الحبل وكانت تكرهه فقالت طلقني ثلاثا والا قطعت الحبل فلتذكرها الله والاسلام فأبت فطلقها ثلاثا ثم خرج الى عمر رضي الله عنه فذكر ذلك له فقال ارجع الى اهلك فليس هذا بطلاق وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول من قال لامرأته ان فعلت كذا وكذا فأنت طالق ففعلته طلقت ولمد قوهو أحق بها وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من قال لامرأته هي طالق الى سنة فهي امرأته يستمتع بها الى سنة وسئل ابن عمر رضي الله عنهما عن أخذه شخص الى بيته فوجد في بيته سياطا موضوعة وقيودا وعبيدا وانفين ينتظرون أمره وقال له طلق امرأتك والا فعلت والله بك كذا وكذا فقال ابن عمر ليس ذلك بطلاق ارجع الى

أو بالانقلاب علينا سوء ولفظ الدعاء في صحيح مسلم اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل اللهم اصحبنا في سفرنا واخلفنا في أهلنا اللهم اني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب ومن الحور بعد الكور ومن دعوة المظلوم ومن سوء المنظر في المال والاهل وفي بعض الروايات انه صلى الله عليه وآله وسلم وضع رجله في الركاب وقال بسم الله فلما استوى على الظهر قال الحمد لله الحمد لله الحمد لله الله أكبر الله أكبر الله أكبر سبحان الله سبحان الله سبحان الله لا اله الا أنت سبحانك اني ظلمت نفسي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا أنت وكان صلى الله عليه وآله وسلم اذا ودع مسافرا قال أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك

امرأتك فانتم لم تحرم عليك وكان صلى الله عليه وسلم يكره للرجل أن يقول لزوجته يا أختي ويقول أختك هي والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في طلاق العبد) قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طلاق الامة تطليقتان وعدتها قرءان حيضتان وكان عثمان وابن عمر رضي الله عنهم يقولان اذا طلق العبد امرأته اثنتين حرمت عليه حتى تنكح زوجا غيره حرة كانت أو أمة وعدة الحرة ثلاث حيض وعدة الامة حيضتان وقال ابن عباس رضي الله عنهما جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله سيدي زوجني أمته وهو يريد أن يفرق بيني وبينها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم انما الطلاق لمن أخذ بالساق وقال نفيع كنت مملوكا وعندي حرة فطلقتها تطليقتين فسألت عثمان وزيد بن ثابت فقالا طلاقك طلاق عبد وعدتها عدة حرة فهو مثل ابن عباس رضي الله عنهما عن مملوك تحته مملوكة فطلقها تطليقتين ثم عتقا هل يصلح له أن يخطبها قال نعم قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية بقيت لك واحدة قضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابن المبارك رضي الله عنه يقول لقد تحمل من روى هذا الحديث صخرة عظيمة وفي رواية عن ابن عباس اذا طلقها تطليقتين ثم عتقا فله أن يتزوجها وتكون عنده على واحدة ولا يبالي في العدة عتقا أو بعد العدة وافق ابن عباس على ذلك جابر وأبو سلمة وقتادة رضي الله عنهم وقال الخطابي رضي الله عنه لم يذهب الى هذا أحد من العلماء فيما أعلم ومذهب عامة الفقهاء ان المملوكة اذا كانت تحت مملوك وطلقها ثنتين لا تحل له الا بعد زوج آخر والله أعلم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول من أذن لعبده أن ينكح فالطلاق بيد العبد ليس بيد غيره من طلاقه شيء فاما أن يأخذ الرجل أمة غلامه أو أمة وليدته فلا جناح عليه وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول طلاق العبد بيد سيده ان طلق جاز وان فرق فهي واحدة اذا كانا له جميعا وان كان العبد له والامة لغيره طلق السيد ان شاء وفي رواية عنه لا طلاق لعبد الا باذن سيده وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لما أردت أن أعتق عبدين لي أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أبدأ بالرجل قبل الامة لئلا يكون لها خيار وكان سعيد بن المسيب رضي الله عنه يقول طلق مكاتب امرأته على عهد عمر رضي الله عنه فأنزله منزلة العبد وتقدم قبيل باب الصداق ان طلاق الجاهلية ليس بشيء والله أعلم

(فصل فيمن علق الطلاق قبل النكاح) وقال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طلاق لابن آدم فيما لا يملك وفي رواية لا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل ملك وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من قال لامرأته اذا جاء رمضان فأنت طالق ثلاثا ثم ندم وبينه وبين رمضان ستة أشهر فليطلق واحدة تنقضي بها عدتها قبل أن يجيء رمضان فاذا مضى خطبها ان شاءت وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه وابنه عبد الله وعبد الله بن مسعود وغيرهم يقولون اذا حلف الرجل بطلاق المرأة قبل أن ينكحها ثم اثم ان ذلك لازم له اذا نكحها وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول فيمن قال كل امرأة أنكحها فهي طالق اذا لم يسم قبيلة أو امرأة بعينها فلا شيء عليه وكان علي وابن عباس وعمر وغيرهم يقولون انما جعل الله الطلاق بعد النكاح قال عكرمة رضي الله عنه وكان زيد بن ثابت رضي الله عنه يقول بصحة ذلك وفي المسئلة السريجية ان الطلاق لا يقع قال شيخنا رضي الله عنه ولم يبلغني في حكم التعاليق التي يعلقها حكام زماننا الآن على العامة في بلغه في ذلك شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين فليلحقه هنا والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في الطلاق بالكنايات اذا نوا بها أو غير ذلك) كانت عائشة رضي الله عنها تقول لما نزلت آية التخيير خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه فلم يعدها شيئا ولما أدخلت ابنة الجون على رسول الله صلى الله عليه وسلم ودنا منها قالت أعوذ بالله منك فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد عذت بعظيم الحقي بأهلك فهي من جملة أزواجه اللاتي لم يدخل بهن وقد تمسك بقصتها من يرى لفظي الخيار والحقي بأهلك واحدة لا ثلاثا الا ان جمع الثلاث منكر وهو الظاهر انه صلى الله عليه وسلم لم يفعله وفي قصة توبة كعب بن مالك قال يا رسول الله أطلقها أم أعتزلها قال بل اعتزلها فقال لها الحقي بأهلك وكان علي رضي الله عنه يقول اذا وهب رجل امرأته

لا

وقال رجل من الصحابة يا رسول الله اني أريد سفرا فزودني فقال زودك الله التقوى قال زدني قال وغفر لك ذنبك قال زدني قال ويسر لك الخير حيثما كنت وقال رجل يا رسول الله اني أريد أن أسافر فأوصني قال عليك بتقوى الله والتكبير على كل شرف فلما ولى الرجل قال اللهم ازو له الارض وهون عليه السفر وكان صلى الله عليه وآله وسلم اذا علا شرفا في سفر كبر واذا هبط سبح وفي بعض الاحيان كان يقول على الشرف اللهم لك الشرف على كل شرف ولك الحمد على كل حال ونهى عن السفر منفردا وعن استصحاب الكلب والجرس وقال من نزل منزلا ثم قال أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من

لاملها ثلاثاو بابه الطلاق فان قبلوها فهي تطليقة بائنة وان ردوها فهي واحدة وهو أملك برجعتها ويذكر فيمن قال لزوجته أنت طالق هكذا وأشار بأصابعه ما روي في قوله صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا يعني يكون ثلاثين ويكون تسعة وعشرين وتقدم عن الحسن وحماد انهما كانا يقولان لو قال أنت طالق وأشار بيده طلقت ثلاثا ويذكر في مسئلة من قال لغير مدخول بها أنت طالق وطالق أو طالق ثم طالق قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان بل قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان ويذكر فيمن طلق بقلبه ما روي من قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تعمل به أو تكلم به وسيأتي ذلك عن عكرمة آخر الباب وقوله صلى الله عليه وسلم لمن خطب وقال ومن يعصهما فقد غوى بئس الخطيب أنت قل ومن يعص الله ورسوله فقد غوى ورفع الى عمر رضي الله عنه رجل قال لامرأته حبلك على غاربك فاستحلفه عمر وقال ما أردت فقال الفراق فقال عمر هو ما أردت وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا ملك الرجل امرأته أمرها فالقضاء ما قضت ولو ثلاثا الا أن ينكر عليها فيقول ما أردت الا واحدة فيحلف على ذلك ويكون أملك بها ما كانت في عدتها وتقدم قضاء عمر وابن مسعود انها لو طلقت ثلاثا فهي واحدة وقال خارجة بن زيد رضي الله عنه جاء محمد بن أبي عتيق الى زيد بن ثابت وعينه تدمعان فقال له زيد ما شأنك فقال ملكت امرأتي أمرها ففارقتني فقال له زيد بن ثابت ما حملك على ذلك فقال له القدر فقال زيد فارتجعها ان شئت فانما هي واحدة وأنت أملك بها وكان حماد بن زيد يقول قلت لايوب رضي الله عنه هل علمت أحدا قال في أمرك بيدك انها ثلاث غير الحسن فقال لا ثم قال اللهم اغفر الا ما حدثني قتادة عن كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث قال أيوب فلقيت كثيرا فسألته فلم يعرف فرجعت الى قتادة فأخبرته فقال نسي وكانت عائشة رضي الله عنها تقول جعل عبد الرحمن بن أبي بكر أمر زوجته قريبة ابنة أبي أمية بيدها فاختارت زوجها الذي كان قبل عبد الرحمن فلم يكن ذلك طلاقا وكانت عائشة رضي الله عنها زوجته باذن أهلها ثم ندموا فقال عبد الرحمن أمرها بيدها * وسئل ابن عمر وأبو هريرة رضي الله عنهم عمن ملك امرأته أمرها فردت ذلك اليه ولم تقض فيه شيئا قالا ليس ذلك بطلاق وكان مسروق رضي الله عنه يقول ما أبالي خيرت امرأتي واحدة أو مائة أو ألفا بعد أن تختارني ولقد خير رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه فاخترنه فلم يعد ذلك شيئا *(خاتمة)* قال عكرمة رضي الله عنه من طلق امرأته في نفسه ولم يحرك بالطلاق لسانه انه لا تطلق لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تكلم به والله سبحانه وتعالى أعلم

(كتاب الرجعة والاباحة للزوج الاول)

تقدم أوائل الباب قبله قول عائشة رضي الله عنها كان الرجل يطلق امرأته ما شاء ان يطلقها وهي امرأته اذا ارتجعها وهي في العدة وان طلقها مائة مرة وأكثر حتى قال رجل لامرأته والله لا أطلقك فتبيني مني ولا آويك أبدا قالت وكيف ذلك قال أطلقك فكلما همت عدتك أن تنقضي راجعتك فذهبت المرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكت حتى نزل القرآن الطلاق مرتان فامساك بمعروف أو تسريح باحسان قالت عائشة رضي الله عنها فاستأنف الناس الطلاق مستقبلا من كان طلق ومن لم يكن طلق وتقدم أيضا قول عمران بن حصين فيمن طلق امرأته ولم يشهد على طلاقها ثم راجعها ولم يشهد انه طلق لغير سنة وراجع لغير سنة ثم يقول من طلق أو راجع فليشهد وكان الصحابة رضي الله عنهم يرون تحريم الرجعية عليه تحريم المبتوتة حتى يراجعها وطلق ابن عمر رضي الله عنه امرأته وهي في مسكن حفصة وكان طريقه الى المسجد فكان يسلك الطريق الآخر من أدبار البيوت كراهية أن يستأذن عليها فلم يزل كذلك حتى راجعها

(فصل في نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث) كانت عائشة رضي الله عنها تقول جاءت امرأة رفاعة القرظي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان رفاعة طلقني فبت طلاقي فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير وانما معه مثل هدبة الثوب فقال أتريدين أن ترجعي الى رفاعة لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق

منزله ذلك وكان اذا سافر فاقبل الليل في بعض الاحيان يقول يا أرض ربي وربك الله أعوذ بالله من شرك وشر ما فيك وشر ما خلق فيك وشر ما دب عليك أعوذ بالله من شر كل أسد وأسود وحية وعقرب ومن شر ساكني البلد ومن شر والد وما ولد وقال اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حقها أو قال حظها من الارض واذا سافرتم في السنة فاسرعوا عليها السير وبادروا بها نقيها واذا عرستم بالليل فاجتنبوا الطريق فانها طرق الدواب ومأوى الهوام بالليل وكان اذا دنا من العمران وأشرف على قرية أو مدينة قال اللهم رب السموات السبع وما أظللن ورب الارضين السبع وما أقللن ورب الشياطين وما أضللن ورب

عسيلتك قالت عائشة رضي الله عنها والعسيلة هي الجماع وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يطلق امرأته ثلاثا فيتزوجها آخر فيغلق الباب ويرخي الستر ثم يطلقها قبل أن يدخل بها هل تحل للاول قال لا حتى يجامعها الآخر وكان عثمان رضي الله عنه يورث المبتوتة اذا مات المطلق وهي في العدة وكان الزبير يقول أما أنا فلا أرى ان ترث المبتوتة وكان ابن شهاب رضي الله عنه يقول ان عثمان رضي الله عنه قضى في امرأة عبد الرحمن بن عوف وكان طلقها مريضا انها ترثه منه بعد انقضاء العدة ووقع ذلك ايضا من عبد الرحمن بن مكمل فطلق امرأتين حين أخذه الفالج ثم مكث بعد طلاقهما عامين ومات في عهد عثمان فورثتهما وقال ابن عمر رضي الله عنهما كان أبو بكر وعمر يورثان المرأة اذا مات زوجها وهي في العدة الرجعية
* وسئل ابن عباس عن رجل له أربع نسوة فطلق واحدة منهن ثم مات ولم يدر أيتهن طلق فقال الميراث بينهن جميعا يعني موقوفا حتى يعرف عينها قال وكذلك اذا طلق واحدة منهن ثلاثا ولم يعلم من هي فانه يعتزلهن جميعا والله سبحانه وتعالى أعلم

(كتاب الايلاء)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان ايلاء الجاهلية السنة والسنتين وأكثر من ذلك فوقته الله لهذه الامة أربعة أشهر وكان عطاء يقول اذا آلى من زوجته وهي في بيت أهلها قبل أن يبني بها فليس بايلاء وكان ابن عباس يقول كل يمين منعت الجماع فهي ايلاء وكان علي رضي الله عنه يقول انما الايلاء في الغضب وكان ابن عباس يقول يصح الايلاء في الرضى والغضب لان الله أنزل الايلاء مطلقا وكانت عائشة رضي الله عنها تقول آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وحرم فجعل الحرام حلالا وجعل في اليمين الكفارة وكان عثمان وعلي وابن عمر وأبو الدرداء وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم يقولون اذا مضت أربعة توقف فاما أن يفيء واما أن يطلق ولا يقع عليه الطلاق حتى يطلق وكان ابن عباس وغيره يقولون الايلاء تطليقة بائنة اذا مرت أربعة أشهر قبل أن يفيء فهي أملك بنفسها وتعتد عدة المطلقة وكان عبد الله بن مسعود يقول اذا مضى عليك أربعة أشهر فاعترف بتطليقة والله سبحانه وتعالى أعلم

(كتاب الظهار)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى ان يقول الرجل لامرأته يا أختي قال وكان الرجل في الجاهلية اذا أراد ان يطلق امرأته يقول لها أنت علي كظهر امي فلما جاء الاسلام جعل الله كفارة ولم يعتد به طلاقا وقال سلمة بن صخر كنت امرأ قد أوتيت من جماع النساء ما لم يؤت غيري فلما دخل رمضان ظاهرت من امرأتي حتى ينسلخ رمضان خوفا من ان أصيب في ليلتي شيئا فأتتابع في ذلك الى ان يدركني النهار وأنا لا أقدر على ان أنزع فبينما هي تخدمني من الليل اذ تكشف لي منها شيء فوثبت عليها فلما اصبحت غدوت على قومي فأخبرتهم خبري وقلت لهم انطلقوا معي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بأمري فقالوا والله لا نفعل نتخوف ان ينزل فينا قرآن أو يقول فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالة يبقى علينا عارها ولكن اذهب أنت واصنع ما بدا لك فخرجت حتى أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته خبري فقال لي أنت بذاك فقلت أنا بذاك فقال أنت بذاك فقلت أنا بذاك فقال أنت بذاك فقلت أنا بذاك أنا ذا فامض في حكم الله عز وجل فانا صابر له قال اعتق رقبة فضربت صفحة رقبتي بيدي وقلت لا والذي بعثك بالحق ما أصبحت أملك غيرها قال فصم شهرين متتابعين قال فقلت يا رسول الله وهل أصابني ما أصابني الا من الصوم قال فتصدق قال قلت والذي بعثك بالحق لقد بتنا ليلتنا هذه ما لنا عشاء قال اذهب الى صاحب صدقة بني زريق فقل له فليدفعها اليك فاطعم عنك منها وسقا من تمر ستين مسكينا كل مسكين مدا ثم استعن بسائره عليك وعلى عيالك قال فرجعت الى قومي فقلت وجدت عندكم الضيق وسوء الرأي ووجدت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم السعة والبركة وقد أمر لي بصدقتكم فادفعوها الي قال فدفعوها الي
(فصل) قال ابن عباس رضي الله عنهما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المظاهر يواقع قبل ان

يكفر

الرياح وما ذرين اللهم انا نسألك خير هذه القرية وخير أهلها وخير ما فيها ونعوذ بك من شر هذه القرية وشر ما فيها وكان في سفره اذا تنفس الصبح يقول سمع سامع بحمد الله ونعمته وحسن بلائه علينا ربنا صاحبنا فأفضل علينا عائذا بالله من النار يقولها ثلاثا بصوت رفيع ونهى أن يسافر بالقرآن الى دار الحرب وبلاد الكفر ونهى النساء عن مطلق السفر ولو بريد الا بذي رحم محرم واذا قضت حاجتها فلتسرع الاوبة الى أهلها وكان اذا علا شرفا قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده (ومنع)

يكفر قال عليه كفارة واحدة وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ظاهر من امرأته فقال يا رسول الله انى ظاهرت من امرأتى فوقعت عليها قبل أن أكفر فقال وما حملك على ذلك يرحمك الله قال رأيت خلخالها فى ضوء القمر قال فلا تقربها حتى تفعل ما أمرك الله تعالى وهو حجة فى تحريم الوطء قبل التكفير بالاطعام وغيره وفى رواية فاعتزلها حتى تقضى ما عليك وهو حجة فى ثبوت كفارة الظهار فى الذمة * وسئل القاسم بن محمد رضى الله عنه عن رجل طلق امرأته ان هو تزوجها فقال القاسم ان رجلا جعل امرأة عليه كظهر أمه ان هو تزوجها على عهد عمر فأمره عمر ان هو تزوجها ان لا يقربها حتى يكفر كفارة المظاهر والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيمن حرم زوجته أو أمته) كان ابن عباس رضى الله عنهما يقول اذا حرم الرجل امرأته فهى يمين يكفرها ثم يقرأ لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة وأتاه رجل يوما فقال انى جعلت امرأتى على حراما قال له كذبت ليست هى عليك بحرام ثم تلى هذه الآية يا أيها النبى لم تحرم ما أحل الله لك عليك أغلظ الكفارة عتق رقبة وتقدم ايضاح المسئلة فى باب عشرة النساء والله سبحانه وتعالى أعلم

(كتاب اللعان والقذف والعمل بقول القافة)

كان ابن عمر رضى الله عنهما يقول لاعن رجل امرأته وانتفى من ولدها ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وألحق الولد بالمرأة وفى رواية جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت لو وجد أحدنا امرأته على فاحشة كيف يصنع ان تكلم تكلم بأمر عظيم وان سكت سكت على مثل ذلك وان قتل تقتلوه قال فسكت النبى صلى الله عليه وسلم فلم يجبه فلما كان بعد ذلك أتاه فقال ان الذى سألتك عنه يا رسول الله قد ابتليت أنا به فأنزل الله تعالى هؤلاء الآيات فى سورة النور والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء الا أنفسهم فتلاهن عليه ووعظه وذكره وأخبره ان عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة فقال لا والذى بعثك بالحق ما كذبت عليها ثم دعاها فوعظها وأخبرها ان عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة فقالت لا والذى بعثك بالحق انه لكاذب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله أعلم ان أحدكما كاذب فهل منكما من تائب ثلاث مرات ثم بدأ بالرجل فشهد أربع شهادات بالله انه لمن الصادقين والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ثم ثنى بالمرأة فشهدت أربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين ثم فرق بينهما وفى رواية فقال الزوج يا رسول الله كذبت عليها ان أمسكتها فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم ذاكم التفريق بين كل متلاعنين الى يوم القيامة اذا تفرقا لا يجتمعان أبدا وفى رواية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمتلاعنين حسابكما على الله وأحدكما كاذب لا سبيل لك عليها قال يا رسول الله مالى قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها وان كنت كذبت عليها فذلك أبعد لك منها وهو حجة فى ان كل فرقة بعد الدخول لا تؤثر فى اسقاط المهر وفى رواية لما طلقها زوجها ثلاث تطليقات انفذه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ما صنع عند النبى صلى الله عليه وسلم سنة قال سهل وحضرت ذلك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فمضت السنة بعد فى المتلاعنين ان يفرق بينهما ثم لا يجتمعان أبدا وكان هانئ بن حزام يقول كنت جالسا عند عمر بن الخطاب فأتاه رجل فذكر أنه وجد مع امرأته رجلا فقتلهما فكتب عمر الى عامله فى العلانية ان يقتله وكتب اليه فى السر ان يأخذوا الدية وقال أنس رضى الله عنه لما ولدت مارية ابراهيم عليه السلام كان يقع فى نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم منه حتى أتاه جبريل عليه السلام فقال السلام عليك أبا ابراهيم والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فى أن اللعان يسقط ايجاب حد القذف على الزوج) كان ابن عباس رضى الله عنهما يقول قذف هلال بن أمية امرأته عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحماء جاء هلال من أرضه عشاء فوجد عندها فقال النبى صلى الله عليه وسلم البينة أو حد فى ظهرك فقال يا رسول الله اذا رأى أحدنا على

بالقول والفعل أن يطرق الغائب أهله ليلا وكان يدخل بكرة أو وقت العصر وكان اذا رجع من السفر خرج الملاقاته معهم الاولاد والاطفال وكان يركبهم وراءه أو أمامه أركب عبد الله بن جعفر أمامه ثم جاؤا بالحسن ابن على فأردفه ودخل المدينة على هذه الحالة وكان يعتنق القادمين فى بعض الاحيان وان كان من أهله قبل وجهه وفى بعض الاحيان يقبل جبهته قالت عائشة لما قدم جعفر وأصحابه تلقاه النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقبل ما بين عينيه واعتنقه وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا قدموا من السفر تعانقوا وكان صلى الله عليه وآله وسلم اذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى

امرأته رجلا ينطلق يلتمس البينة فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول البينة والا حد في ظهرك فقال هلال والذي بعثك بالحق اني لصادق ولينزلن الله تعالى ما يبرئ ظهري من الحد فنزل جبريل عليه السلام بقوله تعالى والذين يرمون أزواجهم الآيات فقرأها عليهم حتى بلغ ان كان من الصادقين فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم فأرسل اليها فجاء هلال فشهد والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعلم ان أحدكما كاذب فهل منكما تائب ثم قامت فشهدت فلما كان عند الخامسة وقفوها فقالوا انها موجبة قال فتلكأت ونكصت حتى ظننا انها ترجع ثم قالت لا أفضح قومي سائر اليوم فمضت فقال النبي صلى الله عليه وسلم انظروها فان جاءت به أكحل العينين سابغ الاليتين خدلج الساقين فهو لشريك بن سحماء فجاءت به كذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ما مضى في كتاب الله من الايمان لكان لي ولها شأن فكان هلال رضي الله عنه أول رجل لاعن في الاسلام وهو أحد الثلاثة الذين خلفوا وفي الحديث حجة على جواز القذف بشخص معين يسميه وان اللعان يمين وجواز اللعان على الحمل والاعتراف به قال ابن عباس رضي الله عنهما ولما لاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بين هلال بن أمية وامرأته وفرق بينهما قضى ان لا يدعى ولدها لاب ولا يدعى الا لامه وقضى ان لا يرمى ولدها ومن رماها أو رمى ولدها فعليه الحد قال عكرمة فكان الولد بعد ذلك أميرا على مصر وما يدعى الا لامه وقضى عمر رضي الله عنه في رجل أنكر ولد امرأته وهو في بطنها ثم اعترف به وهو في بطنها ثم أنكره لما ولد فأمر به عمر فجلد ثمانين جلدة لفريته عليها ثم ألحق به ولدها والله أعلم

(فصل في مشروعية الملاعنة بعد الوضع لقذف قبله وان شهد الشبه لاحدهما) قال ابن عباس رضي الله عنهما ذكر التلاعن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي في ذلك قولا ثم انصرف فأتاه رجل من قومه يشكو اليه انه وجد مع امرأته رجلا فقال عاصم ما ابتليت بهذا الا لقولي فذهب به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بالذي وجد عليه امرأته وكان ذلك الرجل مصفرا قليل اللحم سبط الشعر وكان الذي ادعى عليه انه وجد عند أهله خدلا آدم كثير اللحم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بين فوضعت شبيها بالذي ذكر زوجها انه وجد عندها فلاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما فقال رجل لابن عباس أهي المرأة التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو رجمت أحدا بغير بينة لرجمت هذه فقال ابن عباس لا تلك امرأة كانت تظهر في الاسلام السوء والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في قذف الملاعنة وسقوط نفقتها) قال ابن عباس رضي الله عنهما في قصة الملاعنة قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم لها ان لا قوت لها ولا سكنى من أجل انهما يتفرقان من غير طلاق ولا متوفى عنها وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا في ولد المتلاعنين انه يرث أمه وترثه أمه ومن رماها به جلد ثمانين ومن دعاه ولد زنا جلد ثمانين

(فصل في النهي أن يقذف زوجته لأن ولدها خالف لونهما) قال أبو هريرة رضي الله عنه جاء رجل من بني فزارة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولدت امرأتي غلاما أسود واني أنكره وهو حينئذ يعرض بأن ينفيه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل لك من ابل قال نعم قال فما ألوانها قال حمر قال فيها من أورق قال ان فيها لورقا قال فأنى أتاها ذلك قال عسى ان يكون نزعه عرق قال وهذا عسى ان يكون نزعه عرق ولم يرخص له في الانتفاء منه وكان عمر رضي الله عنه يقول من اعترف بولده ساعة ثم أنكره بعد ألحق به شاء أم أبى والله أعلم

(فصل في ان الولد للفراش دون الزاني وما جاء فيمن ولدت لدون ستة أشهر وفي ولد ادعاه اثنان) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الولد لصاحب الفراش وللعاهر الحجر قالت عائشة اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ابن أخي ابن عتبة بن أبي وقاص عهد الي انه ابنه انظر الى شبهه وقال عبد بن زمعة هذا أخي يا رسول الله ولد على فراش أبي فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه فرأى شبها بينا بعتبة فقال هو لك

ركعتين قبل دخول بيته *(فصل)* كان صلى الله عليه وآله وسلم يعلم الصحابة خطبة الحاجة الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وأنتم مسلمون يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا

يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي عنه يا سودة بنت زمعة فليس هو لك بأخ فلم يره سودة بعدها قط وكان عمر رضي الله عنه يقول ما بال رجال يطؤن ولائدهم ثم يعزلونهن لا تأتيني وليدة يعترف سيدها أنه قد ألم بها إلا ألحقت به ولدها فاعزلوا بعد أو اتركوا وقال عبد الله بن أمية هلك رجل وتخلفت امرأته العدة فاعتدت أربعة أشهر وعشرا ثم تزوجت حين حلت فمكثت عند زوجها أربعة أشهر ونصفا ثم ولدت ولدا تاما فجاء زوجها إلى عمر فذكر ذلك له فدعا عمر نسوة قدماء من نساء الجاهلية فسألهن عن ذلك فقالت امرأة منهن أنا أخبرك عن هذه المرأة هلك عنها زوجها حين حملت فأهريقت عليها الدماء فحش ولدها في بطنها فلما أصابها زوجها الذي نكحت وأصاب الولد الماء تحرك في بطنها وكبر فصدقهن عمر وفرق بينهما وقال أما إنه لم يبلغني عنكما إلا خير وألحق الولد بالأول وجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن فلانا ابني عاهرت بأمه في الجاهلية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا دعوة في الإسلام ذهب أمر الجاهلية الولد للفراش وللعاهر الحجر وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يليط أولاد الجاهلية بمن ادعاهم في الإسلام فأتاه رجلان كلاهما يدعي ولد امرأة فدعا عمر رضي الله عنه قائفا فنظر إليهما فقال القائف لقد اشتركا فيه فضربه بالدرة وقال ما يدريك ثم دعا المرأة فقال أخبريني خبرك فقالت كان هذا وأشارت لأحد الرجلين يأتيها وهي في إبل لأهلها فلا يفارقها حتى يظن وتظن أنه قد استمر بها الحمل ثم انصرف عنها فهريقت عليها الدماء ثم خلفها الآخر فلا أدري من أيهما هو فكبر القائف فقال عمر للغلام وال أيهما شئت ثم قال رضي الله عنه ما كنت أظن أن ماءين يجتمعان من رجلين في ولد واحد أبدا وتقدم في باب رد المنكوحة بالعيب أن بصرة بن أكثم تزوج امرأة في خدرها على أنها بكر فدخل عليها فإذا هي حبلى ففرق بينهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لها الصداق بما استحل من فرجها والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في الشركاء يطؤن الأمة في طهر واحد) قال زيد بن أرقم رفع إلى علي رضي الله عنه وهو باليمن ثلاثة نفر وقعوا على امرأة في طهر واحد فسأل اثنين فقال أتقران لهذا بالولد قالا لا ثم سأل اثنين قال أتقران لهذا بالولد قالا لا فجعل كلما سأل اثنين قالا لا فأقرع بينهم فألحق الولد بالذي أصابته القرعة وجعل عليه ثلثي الدية وفي رواية فأغرمه ثلثي قيمة الجارية لصاحبيه فلما ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه ورفع إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجل وقع على جارية له فيها شرك فأصابها فجلده عمر مائة سوط إلا سوطا

(فصل في الحكم بالقافة) قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل بأخبار القافة ولقد دخل علي مسرورا تبرق أسارير وجهه فقال ألم تري أن مجززا المدلجي نظر آنفا إلى زيد بن حارثة وأسامة بن زيد فقال إن هذه الأقدام بعضها من بعض وكانا قد غطيا رؤوسهما بقطيفة وبدت أقدامهما وكان أسامة أسود وزيد أبيض وكان بعض المنافقين لا يثبتهما والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب حد القذف)

كانت عائشة رضي الله عنها تقول لما أنزل الله عذري قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فذكر ذلك وتلا القرآن فلما نزل أمر برجلين وامرأة فضربوا الحد وكان صلى الله عليه وسلم يقول الراوية أحد الشاتمين وأشد الشتم الهجاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول كفارة من اغتبت أن تستغفر له وكان صلى الله عليه وسلم يقول أنا لا أقبل قول أحد في أحد ونقل إليه رجل كلاما فخطب الناس وقال لا تبلغوني عن أصحابي إلا خيرا فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا قال رجل لرجل يا لوطي فاضربوه عشرين وإن قال له يا مخنث فاقتلوه * وسئل علي رضي الله عنه عن رجل قال لرجل يا كافر أو يا خبيث أو يا فاسق أو يا حمار فقال ليس عليه حد معلوم ولكن يعزره الوالي بما رأى وكان إبراهيم النخعي يقول كانوا يقولون إذا قال الرجل للرجل يا كلب أو يا خنزير أو يا حمار قال الله تعالى

عقدها قال شعبة قلت لراوي الحديث هذه خطبة نكاح أم غير نكاح فقال هذه خطبة كل الحاجات وقال صلى الله عليه وآله وسلم إذا تزوج أحدكم امرأة أو اشترى خادما فليأخذ بناصيتها قائلا بسم الله ثم يدعو ويقول اللهم إني أسألك خيرها وخير ما جبلت عليه وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلت عليه وكان إذا رأى الإنسان تزوج قال بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير وقال لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فقضي بينهما ولد لم يضره شيطان أبدا وقال من رأى مبتلى فقال الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلا لم يصبه ذلك

أترانى خلقته كلبا أوخنزيرا أوحمارا وكان عمر رضى الله عنه يضرب فى التعريض والهجاء الحد ويقول هو كالصريح فرفع اليه شخص عرض بالقذف وقال لم أرد هذا فقال الرجل فيسمى لى الذى عنى فقال عمر صدق قد أقررت على نفسك بالقبيح وتركه على من شئت فلم يذكر أحدا فجلده الحد وكان غيره من الصحابة لا يجلدون الا فى القذف الصريح ورفع الى أبى بكر رجل قال للآخر يا فاعلا بأمه فجلده الحد ثمانين سوطا وقال عمرو ابن العاص وهو أمير مصر لرجل يا منافق فرفع الرجل الأمر الى عمر بن الخطاب فكتب الى عمرو ان أقم البينة عليك يا عمرو جلدتك تسعين فعظم ذلك على الناس فعفا الرجل عن عمرو وقال ابن عمر رضى الله عنه ورفع الى عمر رضى الله عنه رجل قال للآخر أنا ما صنعت بأمك فى الجاهلية فنهاه وقال لا يقولها أحد بعدك الا جلدته وكان رضى الله عنه يجلد من يفترى على نساء أهل الذمة ورفع اليه رضى الله عنه رجل قال لرجل ما أتى امرأتك الا زنا أو حراما وقال تذفنى فقال له عمر قذفك بامرئ على الك وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قذف مملوكه يقام عليه الحد يوم القيامة الا أن يكون كما قال وقال أبو الزناد كان عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان والخلفاء الراشدون يجلدون العبد فى الفرية أربعين وما بلغنا أن أحدا منهم جلد أكثر من أربعين غير عمر بن عبد العزيز فانه جلد عبدا فى فرية ثمانين والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فى بيان أن من أقر بالزنا بامرأة لا يكون قاذفا لها) قال نعيم بن هزال كان ماعز بن مالك يتيما فى حجر أبى فأصاب جارية من الحى فقال له أبى ائت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بما صنعت لعله يستغفر لك فأتاه فقال يا رسول الله انى زنيت فأقم على كتاب الله فأعرض عنه فعاد فقال يا رسول الله انى زنيت فأقم على كتاب الله ثم أتاه الثالثة فقال يا رسول الله انى زنيت فأقم على كتاب الله فأعرض عنه ثم أتاه الرابعة فقال يا رسول الله انى زنيت فأقم على كتاب الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك قد قلتها أربع مرات فبمن قال بفلانة قال هل ضاجعتها قال نعم قال باشرتها قال نعم فأمر به أن يرجم فأخرج به الى الحرة فلما رجم فوجد مس الحجارة جزع فخرج يعدو فلقيه عبد الله بن أنيس وقد أعجز أصحابه فنزع بظلف بعير فرماه به فقتله ثم أتى النبى صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال هلا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه والله سبحانه وتعالى أعلم

(كتاب العدد)

كان ابن عباس رضى الله عنهما وغيره يقولون من الامانة ائتمان المرأة على فرجها وكان عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه يقول الحامل من الاجر أجر العابد الصائم القائم المجاهد فاذا ضربها الطلق فلا يدرى أحد من الخلائق ما لها من الاجر وان أرضعت فلها بكل رضعة أو مصة أجر عتق رقبة وصيام سنة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عدة الحامل بوضع الحمل ثم يقرأ قوله تعالى وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن وجاءت سبيعة حين توفى عنها زوجها وهى حامل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تستأذنه يوم وضعت حملها فقال لها تزوجى اليوم ان شئت وكان زوجها توفى قبل وضعها بعشر ليال وكان عبد الله بن عمر وغيره يقولون لو والناس أمور زوجها على السرير لم يدفن بعد لحلت وكان ابن عمر يقول عدة أم الولد اذا توفى عنها سيدها حيضة وكان عمرو بن العاص يقول عدتها أربعة أشهر وعشر كالحرة وكان عمر رضى الله عنه يقول لو استطعت ان أجعل عدة الامة حيضة ونصفا لفعلت فقال رجل فاجعلها يا أمير المؤمنين شهرا ونصفا فسكت عمر رضى الله عنه ورفع الى على رضى الله عنه رجل طلق امرأته وفى بطنها ولدان فوضعت واحدا وبقى الآخر فقال رضى الله عنه زوجها أحق برجعتها ما لم تضع الآخر وسئل سعيد بن المسيب رضى الله عنه ما بال العشر فى عدة المتوفى عنها زيادة على الاربعة أشهر فقال لانها هى التى ينفخ فيها الروح وكان رضى الله عنه يقول اذا رأت الحامل الدم فهو نقص فى غذاء الولد وزيادة فى مدة الحمل واذا لم تر دما تم الولد وعظم وربما ولد فى تسعة أشهر أو سبعة ورفع الى عمر رضى الله عنه امرأة تزوجت فى العدة فضربها عمر وضرب زوجها بالخفقة ضربات وفرق بينهما ثم قال رضى الله عنه أيما امرأة نكحت فى عدتها فان كان زوجها الذى تزوجها لم يدخل بها فرق بينهما واعتدت بقية عدتها من الاول ثم كان الآخر خاطبا من الخطاب وان دخل بها فرق

البلاء وقال ما أنعم الله على عبد بنعمة فى أهل ومال وولد فقال ما شاء الله لا قوة الا بالله فيرى آفة دون الموت وقال اذا رأيتم من الطيرة شيأ تكرهونه فقولوا اللهم لا يأتى بالحسنات الا أنت ولا يدفع السيئات الا أنت لا حول ولا قوة الا بك أو يقول اللهم لا طير الا طيرك ولا خير الا خيرك ولا رب غيرك ولا حول ولا قوة الا بك فلا يصل اليه ضرر واذا رأى فى منامه ما يكرهه فلينفث عن يساره ثلاث مرات اذا استيقظ والنفث فوق النفخ ودون التفل فهو بينهما ثم يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم ومن شرها أى ولا يحدث به فانها لن تضره وان ابتلى بوسوسة الشيطان فليدفع ذلك بالتعوذ وان غلبه الغضب فليتعوذ واذا رأى ما يسره

بينهما ثم اعتدت بقية عدة الاول ثم اعتدت من الآخر ثم لا يجتمعان أبدا ولها مهرها كاملا بما استحل من فرجها وقال أبي بن كعب رضي الله عنه قلت يا رسول الله وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن المطلقة ثلاثا أو المتوفى عنها زوجها فقال هي المطلقة ثلاثا والمتوفى عنها وقال الزبير بن العوام كانت عندي أم كلثوم بنت عقبة وهي حامل طيب نفسي بتطليقة فطلقتها تطليقة ثم خرجت الى الصلاة فرجعت وقد وضعت فقلت لها خدعتني خدعك الله ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال سبق الكتاب أجله اخطبها الى نفسها أي لأن الرجعة انما تكون ما لم تنقض عدتها وكان زيد بن ثابت رضي الله عنه يقضي فيمن مات حين دخلت امرأته في الحيضة الثالثة وكان قد طلقها بأنها قد برئت منه وبرئ منها لا يرثها ولا ترثه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا طلق الرجل امرأته فدخلت في الدم في الحيضة الثالثة فقد برئت منه وبرئ منها وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول أيما امرأة طلقت فحاضت حيضة أو حيضتين ثم رفعتها حيضتها فانها تنتظر تسعة أشهر فان بان بها حمل فذاك والا اعتدت بعد التسعة أشهر ثلاثة أشهر ثم حلت وتقدم في باب الخلع انه صلى الله عليه وسلم أمر الربيع بنت معوذ حين اختلعت ان تعتد بحيضة وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول عدة المختلعة عدة المطلقة وكان علي رضي الله عنه يقول عدة المطلقتين حين يبلغها الخبر وتقدم بيان حكم من فقد زوجها في باب رد المنكوحة بالعيب والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في الاعتداد بالاقراء وتفسيرها) قالت عائشة رضي الله عنها لما أعتقت بريرة أمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تعتد عدة الحرة وتقدم في باب الحيض قوله صلى الله عليه وسلم في المستحاضة تجلس أيام اقرائها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول طلاق الامة تطليقتان وعدتها حيضتان وفي رواية وقرؤها حيضتان وفي رواية وعدة الحرة ثلاث حيض

(فصل في احداد المعتدة) قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج أربعة أشهر وعشرا وقالت أم سلمة رضي الله عنها جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفنكحلها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مرتين أو ثلاثا كل ذلك يقول لا ثم قال انما هي أربعة أشهر وعشر وقد كانت احداكن تجلس في شر أحلاسها أو شر بيتها فاذا كان حول فمر كلب رمت ببعرة فسألت زينب بنت أم سلمة ما معنى رمت ببعرة فقالت كانت المرأة اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا ولا شيأ حتى يمر بها سنة ثم تؤتى بدابة حمار او شاة أو طير فتفتض به فقلما تفتض بشئ الا مات ثم تخرج فتعطى بعرة فترمي بها ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره واحتج بالحديث من لم ير الاحداد على المطلقة وقال أنس رضي الله عنه ولما توفي أبو سفيان دعت بنته أم حبيبة رضي الله عنها بطيب فيه صفرة خلوق أو غيره فدهنت منه عارضيها وما شاءت من بدنها ثم قالت والله ما لي بالطيب من حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج أربعة أشهر وعشرا وكذلك فعلت زينب بنت جحش حين توفي أخوها رضي الله عنها

(فصل فيما تجتنب الحادة وما رخص لنا فيه) كانت أم عطية رضي الله عنها تقول كنا ننهى أن نحد على ميت غير زوج وان نكتحل ولو رمدت عيوننا وان نتطيب وان نلبس ثوبا مصبوغا الا من عصب والعصب نوع من البرود وان نمس طيبا ورخص لنا عند الطهر اذا اغتسلت احدانا من محيضها في نبذة من قسط أو أظفار قالت وكنا ننهى عن لبس المشق من الثياب والحلي والاختضاب وقالت أم سلمة دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفي أبو سلمة وقد جعلت على صبرا فقال ما هذا يا أم سلمة فقلت انما هو صبر يا رسول الله ليس فيه طيب فقال انه يشب الوجه فلا تجعليه الا بالليل وتنزعيه بالنهار ولا تمتشطي بالطيب ولا بالحناء فانه خضاب فقلت بأي شئ أمتشط يا رسول الله فقال بالسدر والزيت تغلفين به رأسك

يقول الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وان رأى ما يكرهه يقول الحمد لله على كل حال وان تقرب الى حضرته صلى الله عليه وآله وسلم أحد بما يسره من نعمة أو أمر محبوب دعا له بالخير كما أن ابن عباس هيأ ماء لوضوئه فقال صلى الله عليه وآله وسلم اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل ودعا لابي قتادة لانه لازم خدمة ركابه الشريف وكان يحفظ نفسه دعامة صلى الله عليه وآله وسلم عندما يغلبه النعاس فقال حفظك الله بما حفظت به نبيه وقال من صنع اليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد أبلغ في الثناء واستدان من عبد الله بن أبي ربيعة فلما وفاه دينه قال بارك الله لك في أهلك ومالك وقال اذا سمعتم صياح الديكة فاسألوا الله من

وقال جابر رضي الله عنه طلقت خالتي ثلاثا فأرادت أن تجذ نخلا لها فلقيها رجل فنهاها فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك فقال لها اخرجي فجذي نخلك لعلك أن تصدقي منه أو تفعلي خيرا وقالت أسماء بنت عميس لما أصيب جعفر عليه السلام دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم الثالث من قتل جعفر فقال لا تحدي بعد يومك هذا وفي رواية تسلبي ثلاثا ثم اصنعي ما شئت قال العلماء وهذا محمول على المبالغة في الاحداد والجلوس للتعزية والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل أين تعتد المتوفى عنها) قالت فريعة بنت مالك رضي الله عنها خرج زوجي في طلب أعلاج له فأدركهم بطرف القدوم فقتلوه فأتاني نعيه وأنا في دار شاسعة من دور أهلي فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقلت ان نعي زوجي أتاني في دار شاسعة من دور أهلي ولم يدع نفقة ولا مالا ورثته وليس المسكن له فلو تحولت الى أهلي وأخوتي لكان أرفق بي في بعض شأني قال تحولي فلما خرجت الى المسجد أو الى الحجرة دعاني فقال امكثي في بيتك الذي أتاك فيه نعي زوجك حتى يبلغ الكتاب أجله قالت فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشرا قالت وأرسل الى عثمان فأخبرته بذلك فأخذ به وسيأتي في كتاب النفقات ان شاء الله تعالى أين تعتد المبتوتة وقصة فاطمة بنت قيس وأنه صلى الله عليه وسلم أذن لها أن تخرج الى بيت أهلها لتعتد فيه حين خافت من المنزل وكانت مطلقة مبتوتة ثلاثا فقال لها صلى الله عليه وسلم اخرجي الى بيت ابن أم مكتوم لا يراك اذا خلعت ثيابك وكان عمر رضي الله عنه رخص للمتوفى عنها أن تبيت عند أبيها وهو وجع ليلة واحدة ثم ترجع الى بيتها وقال أنس رضي الله عنه مرض زوج امرأة أهلها في عدة الوفاة فضربها الطلق فسألوا عثمان رضي الله عنه فقال احملوها الى بيتها وهي تطلق وقال مجاهد كان عمر وعثمان رضي الله عنهم يرجعانهن حواج ومعتمرات من الجحفة وذي الحليفة وكان ابن عباس وجابر يقولان تعتد المبتوتة والمتوفى عنها حيث شاءت وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لا تنتقل المبتوتة والمتوفى عنها زوجها من بيت زوجها ولو ليلة واحدة وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول في قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متاعا الى الحول غير اخراج نسخ ذلك بقوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا

(باب الاستبراء للأمة اذا ملكت)

قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم سبي أوطاس لا توطأ حامل حتى تضع ولا غير حامل حتى تحيض حيضة وفي رواية لا يقعن رجل على امرأة وحملها لغيره وقال ابن عباس رضي الله عنهما أتى النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة مجح في فسطاط فقال لعله يلم بها فقالوا نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد هممت أن ألعنه لعنة تدخل معه قبره كيف يورثه وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو لا يحل له ثم قال صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يسقي ماءه ولد غيره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا ينكحن ثيبا من السبايا حتى تحيض ومفهومه أن البكر لا تستبرأ وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يأمر باستبراء الأمة التي لا تحيض ثلاثة أشهر وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا وهبت الوليدة التي توطأ أو بيعت أو أعتقت أو كانت أم ولد ثم مات سيدها فلتستبرأ بحيضة ولا تستبرأ العذراء ووقع لعلي رضي الله عنه في سهمه وليدة بكر من سبايا اليمن فأصبح وقد اغتسل منها رضي الله عنه فأنكر عليه بعض الصحابة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فأقر عليا على ذلك وقال ان لعلي في الخمس أكثر من ذلك وكان المنكر يبغض عليا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا تبغض عليا قال الرجل فما صار أحد أحب الي من علي لكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم

(كتاب الرضاع وبيان الرضاعات المحرمة وما يثبت به الرضاع)

قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تحرم الرضعة والرضعتان والمصة والمصتان والاملاجة والاملاجتان وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ما كان في الحولين وان كانت مصة

واحدة

فضله فانهما رأت ملكا واذا سمعتم نهاق الحمير فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم فانها رأت شيطانا واذا رأيتم الحريق فكبروا فان التكبير يطفئه وينبغي أن لا يجلس مجلسا الا ويذكر اسم الله فيه وكان اذا أراد القيام من المجلس يقول سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا اله الا أنت أستغفرك وأتوب اليك فسمعه بعض الصحابة فقال يا رسول الله سمعت كلاما لم أكن أسمعه قبل قال هو كفارة لما وقع في المجلس وشكا خالد بن الوليد الأرق فقال له صلى الله عليه وآله وسلم اذا أخذت مضجعك فقل اللهم رب السموات السبع وما أظلت ورب الارضين وما أقلت ورب الشياطين وما أضلت كن لي جارا من شر خلقك كلهم أجمعين

فالجدة فهو محرم وكان المغيرة بن شعبة رضي الله عنه يقول لا تحرم العيفة قيل له مرة وما العيفة قال المرأة تلد فيعتقل لبنها فترضعه جارتها المرة والمرتين وجاء أعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى كانت لى امرأة فتزوجت عليها أخرى فزعمت امرأتي الاولى انها أرضعت امرأتي الجديدة رضعة أو رضعتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان والاملاجة هي اختلاس المرأة ولد غيرها فتلقمه ثديها وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخ بخمس معلومات وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك وفي رواية كان فيما أنزل الله لا يحرم الا عشر رضعات أو خمس معلومات ثم سقط خمس منها وبقي الامر على خمس ولما بلغ ابن عمر ان الزبير يأثر عن عائشة أن الرضاعة لا يحرم منها دون سبع رضعات قال ابن عمر رضي الله عنهما قول الله تعالى خير من قول عائشة قال الله تعالى وأخواتكم من الرضاعة ولم يقل رضعة ولا رضعتين والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في رضاعة الكبير) قالت أم سلمة رضي الله عنها لعائشة انه يدخل علينا الغلام الايفع الذي ما أحب ان يدخل على فقالت لها عائشة أما لك في رسول الله أسوة حسنة ان امرأة أبي حذيفة قالت يا رسول الله ان سالما يدخل على ويأوي معي وهو رجل وفي نفس أبي حذيفة منه شئ فقال صلى الله عليه وسلم أرضعيه حتى يدخل عليك فأرضعته خمس رضعات فكان بمنزلة ولد أبي حذيفة من الرضاعة فأرسلت أم سلمة الى بقية أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فأبين ما قالت عائشة رضي الله عنها وقلن كلهن لا يدخل علينا أحد بتلك الرضاعة أبدا وما نرى هذا الذي ذكرته عائشة رضي الله عنها الا رخصة أرخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم لسالم خاصة فانا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحرم من الرضاع الا ما فتق الامعاء من الثدي وكان قبل الفطام وسمعناه أيضا يقول لا رضاع الا ما كان في الحولين وسمعناه أيضا يقول لا رضاع بعد فصال ولا يتم بعد احتلام فرجعت عائشة رضي الله عنها الى قولهن ثم تذكرت قوله صلى الله عليه وسلم حين دخل عليها يوما وعندها رجل فقال يا عائشة من هذا قالت أخي من الرضاعة فقال يا عائشة انظرن من اخوتكن فانما الرضاعة من المجاعة وكان الزهري رضي الله عنه يقول لم تزل عائشة رضي الله عنها تفتي بانه لا يحرم الرضاع بعد الفصال حتى ماتت وقال القاسم بن محمد كانت عائشة رضي الله عنها يدخل عليها من أرضعته اخواتها او بنات أختها ولا يدخل عليها من أرضعته نساء اخوتها والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في قوله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وشهادة المرأة الواحدة بالرضاع وما يستحب ان يعطى المرأة عند الفطام) قال ابن عباس رضي الله عنهما لما أريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينكح ابنة حمزة قال صلى الله عليه وسلم انها لا تحل لي فانها ابنة أخي من الرضاعة ويحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب وفي رواية من الولادة وفي رواية ان الله حرم من الرضاع ما حرم من النسب وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تنكح من أرضعته امرأة أبيك ولا امرأة ابنك ولا امرأة أخيك وكانت عائشة رضي الله عنها تقول جاء عمي من الرضاعة يستأذن على بعد ان نزل الحجاب فأبيت ان آذن له فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرته بالذي صنعت فامرني أن آذن له * وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عن رجل كانت له امرأتان فأرضعت احداهما جارية والأخرى غلاما أيحل الغلام أن ينكح الجارية قال لا الا ان اللقاح واحد وفي رواية جاريتان بدل المرأتان والمعنى واحد وكان أنس رضي الله عنه يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاع قال الغرة العبد والامة وكان عقبة بن الحارث رضي الله عنه يقول تزوجت أم يحيى بنت أبي اهاب فجاءت أمة سوداء فقالت قد أرضعتكما قال عقبة فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأعرض عني فتنحيت فذكرت ذلك له مرة أخرى وقلت يا رسول الله انها كاذبة فقال دعها ونهاني عنها وقال كيف وقد زعمت انها قد أرضعتكما قال عقبة ففارقتها ونكحت زوجا غيري وكان عمر رضي الله عنه يتوقف في قبول امرأة واحدة في الرضاع ويقول لا بد من رجل وامرأة وكان كثيرا ما يقول الرجل اذا قالت له امرأة انا أرضعتكما اذهب بامرأتك وجاءت امرأة سوداء في امارة عثمان الى أهل

أن يفرط على أحد منهم أو أن يبغي عز جلالك وجل ثناؤك ولا اله الا أنت وشكا شخص الفزع في النوم فقال صلى الله عليه وآله وسلم قل أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون ونهى أن يقال ما شاء الله وشاء فلان ومرة قال شخص ما شاء الله وشئت فقال صلى الله عليه وآله وسلم جعلتني لله ندا ومن هذا القبيل نحن في كنف الله وكنفكم واعتمادنا على الله وعليكم هذه الالفاظ وأمثالها منهي عنها لشم منها رائحة الشرك ومن المنهيات التي منع منها صلى الله عليه وآله وسلم لا تسبوا الديك ولا تسبوا الريح ولا يسب بعضكم بعضا أيها المسلمون دعوا طريق الجاهلية كالنخوة

ثلاث آيات فلا تنا تكوا فقالت أشرتي و بيني تفرقيهم وقبل شهادتها وأقام سبعة والله تعالى أعلم

(كتاب النفقات وبيان ما جاء في فضل الانفاق على العيال والاولاد والارقاء والبهائم والاحسان اليهم وغير ذلك)

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أفضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله ودينار ينفقه على دابته في سبيل الله ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله قال أبو قلابة رضي الله عنه بدأ بالعيال ثم قال وأي رجل أعظم أجرا من رجل ينفق على عيال صغار يعفهم الله أو ينفعهم الله به ويغنيهم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا بات أحدكم مغموما مهموما من سبب العيال كان أفضل عند الله من ألف ضربة بالسيف في سبيل الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول عرض علي أول ثلاثة يدخلون الجنة وأول ثلاثة يدخلون النار فأما أول ثلاثة يدخلون الجنة فالشهيد وعبد مملوك أحسن عبادة ربه ونصح لسيده وعفيف متعفف ذو عيال وأما أول ثلاثة يدخلون النار فأمير مسلط وذو ثروة من مال لا يؤدي حق الله في ماله وفقير فخور وكان صلى الله عليه وسلم يقول انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله تعالى الا أجرت عليها حتى ما تجعله في في امرأتك وفي رواية اذا أنفق الرجل على أهله نفقة وهو يحتسبها كانت صدقة وفي رواية ما أطعمت نفسك فهو لك صدقة وما أطعمت ولدك فهو لك صدقة وما أطعمت زوجتك فهو لك صدقة وما أطعمت خادمك فهو لك صدقة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اليد العليا أفضل من اليد السفلى وابدأ بمن تعول أمك وأباك وأختك وأخاك وأدناك فأدناك وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أنفق على نفسه نفقة ليستعف بها فهي صدقة ومن أنفق على امرأته وولده وأهل بيته فهي صدقة وقال صلى الله عليه وسلم يوما لاصحابه تصدقوا فقال رجل يا رسول الله عندي دينار قال انفقه على نفسك قال ان عندي آخر قال انفقه على زوجتك قال ان عندي آخر قال انفقه على ولدك قال ان عندي آخر قال انفقه على خادمك قال ان عندي آخر قال أنت أبصر به وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول ما أنفقه الرجل على نفسه وأهله وولده وذي رحمه وقرابته فهو له صدقة وما وقى به المرء عرضه كتب له صدقة وما أنفق المؤمن من نفقة فان خلفها على الله والله ضامن الا ما كان في بنيان أو معصية قال محمد بن المنكدر رضي الله عنه المراد بما وقى بها المرء عرضه ما يعطى الشاعر وذوي اللسان المتقي وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المعونة تأتي من الله على قدر المؤنة وان الصبر يأتي من الله على قدر البلاء وأول ما يوضع في ميزان العبد يوم القيامة نفقته على أهله وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل اذا سقى امرأته من الماء أجر وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا ما من يوم يصبح العباد فيه الا وملكان ينزلان فيقول أحدهما اللهم اعط منفقا خلفا ويقول الآخر اللهم اعط ممسكا تلفا وكان صلى الله عليه وسلم يقول كفى بالمرء اثما أن يضيع من يعول وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى سائل كل راع عما استرعاه حفظ أم ضيع حتى يسأل الرجل عن أهل بيته وقالت عائشة رضي الله عنها دخلت علي امرأة ومعها ابنتان لها تسأل فلم تجد عندي شيأ غير تمرة واحدة فأعطيتها اياها فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها ثم قامت وخرجت فدخل النبي صلى الله عليه وسلم علينا فأخبرته فقال صلى الله عليه وسلم من ابتلي من هذه البنات بشيء فأحسن اليهن كن له سترا من النار * وفي رواية من عال ابنتين أو ثلاثا أو أختين أو ثلاثا حتى يبن أو يموت عنهن كنت أنا وهو في الجنة كهاتين وأشار بأصبعه السبابة والتي تليها وكان له أجر مجاهد في سبيل الله صائما قائما قالت امرأة وواحدة يا رسول الله قال وواحدة وتقدم في باب عشرة النساء نبذة تتعلق بهذا الباب وهي بيان حقوق الزوجين وما على المرأة من الخدمة وغيرها فلا نعيده هنا وقال معاوية القشيري رضي الله عنه أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ما تقول في نسائنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أطعموهن مما تأكلون واكسوهن مما تكسون ولا تقبحوهن ولا تضربوهن والله أعلم

*(فصل في اثبات الفرقة للمرأة اذا تعذرت النفقة باعسار ونحوه وجواز انفاقها من مال الزوج بغير علمه اذا

منعها

وذكورة القبائل ولا يتناجى اثنان دون ثالث لا تباشر المرأة المرأة تصفها لزوجها كأنه ينظر اليها لا تقل اللهم اغفر لي ان شئت لا تكثروا الحلف لا تحلفوا بغير الله لا تقولوا بوجه الله قسما لا تسموا المدينة يثرب لا يسئل الرجل فيم ضرب امرأته الا عن ضرورة ونهى عن تسمية القوس الذي يظهر في السماء قوس قزح

*(فصل في ألفاظ ليس في كراهتها خلاف) *ملك الملوك قاضي القضاة سيد الناس سيد الكل عبدي عابدي عمر السلطان يكون طويلا أيامكم طويلة عش ألف سنة دائمة ولا ينبغي أن يقول في المسائل الاجتهادية أحل الله كذا أو حرم كذا بل يقول ذلك فيما ورد النص بتحريمه أو تحليله ولا يقال في أدلة

منعها الكفاية)* قال أبوهريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول فقال رجل من أعول يارسول الله قال امرأتك ممن تعول تقول أطعمني والا فارقني جاريتك تقول أطعمني واستعملني وولدك يقول الى من تتركني قال أبو هريرة رضي الله عنه وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرجل لايجد ما ينفق على امرأته بأن يفرق بينهما قال وجاءت هند امرأة أبي سفيان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله ان أبا سفيان رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفيني وولدي الا ما أخذت منه وهو لا يعلم قال خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف وكان سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه يقول لما بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء قامت امرأة جليلة كأنها من نساء مضر فقالت يارسول الله انا كل على آبائنا وأبنائنا وأزواجنا فما يحل لنا من أموالهم قال صلى الله عليه وسلم الرطب تأكلنه وتهدينه قال العلماء والرطب هو الطعام الذي يفسد اذا بقي وتقدم في باب عشرة النساء ان السكن أمره راجع الى اختيار الزوج لا المرأة لقوله تعالى أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وأما أواني البيت وحوائجه من المنخل والغربال والقدر وغير ذلك فوكل الشارع صلى الله عليه وسلم أمره الى العرف ولم يعين من يلزمه لان الامر في ذلك سهل والله أعلم

(فصل في نفقة المبتوتة وسكناها) قالت فاطمة بنت قيس رضي الله عنها لما طلقني زوجي ثلاثا لم يجعل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم سكنى ولا نفقة قالت رضي الله عنها وقلت يارسول الله اني في مكان وحش وأخاف أن يقتحم علي أحد فيطلقني العيب فأذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أعتد في بيت أهلي وفي رواية قالت فاطمة ان زوجي خرج الى اليمن مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه وبعث الى بتطليقة كانت قد بقيت لي وامر عياش بن أبي ربيعة والحرث بن هشام أن ينفقا علي وقال بعض الصحابة والله ما لها من نفقة الا أن تكون حاملا فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا نفقة لك الا أن تكوني حاملا قالت واستأذنته في الانتقال فأذن لي فقلت الى أين أنتقل يارسول الله قال عند ابن أم مكتوم تضعي ثيابك عنده ولا يبصرك قالت ثم فلم أزل هنالك حتى مضت عدتي فزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم أسامة قال ابن أخي الزهري رضي الله عنه وأخبرني ابن شهاب عن عروة أن عائشة أنكرت ذلك على فاطمة وكذلك كان ابن عمر ينكر انتقال المطلقة المبتوتة قال عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أرسل مروان الى فاطمة فسألها عن هذا الحديث فأخبرته فقال مروان لم نسمع هذا الحديث الا من امرأة سنأخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها فبلغ ذلك فاطمة فقالت بيننا وبينكم كتاب الله قال الله تعالى فطلقوهن لعدتهن حتى بلغت لاتدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا قالت فاطمة فأي أمر يحدث بعد الثلاث وانما هي مراجعة الرجل امرأته فكيف تقولون لا نفقة لها الا اذا كانت حاملا وكيف تحبس امرأة بغير نفقة *(فرع في النفقة والسكنى للمعتدة الرجعية)* قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول انما النفقة والسكنى للمرأة على زوجها اذا كانت له عليها رجعة فان لم يكن له عليها رجعة فلا نفقة ولا سكنى والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في النفقة على الاقارب ومن يقدم منهم) كان أبوهريرة رضي الله عنه يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله من أحق بالبر قال أمك قال ثم من قال أمك قال ثم من قال أمك قال ثم من قال أبوك ثم الاقرب فالاقرب وكان صلى الله عليه وسلم يحث على التسوية بين الذكور والاناث من الاولاد في النفقة والكسوة كما تقدم ذلك في باب الهبة وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا وهو على المنبر ابدأ بمن تعول أمك وأباك وأختك وأخاك ثم أدناك أدناك ومولاك الذي يلي ذلك حق واجب ورحم موصولة والله أعلم

(فصل في حث المرأة على الرضا بالدون في الكسوة وما يلحق النهي عن تشبهها بالرجال وعكسه وغير ذلك) تقدم في باب اللباس عقب صلاة العيدين نبذة صالحة من هذا الفصل كالتتمة لذلك وله تعلق بهذا الباب كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون في آخر الزمان من أمتي رجال يركبون على سروج كأشباه الرحال ينزلون على أبواب المساجد نساؤهم كاسيات عاريات على رؤسهن كأسنمة

القرآن والحديث الظواهر القطعية وكذا لايقال فيها مجازات لان هذه ألفاظ تزيل الحرمة من قلوب الجهلة لاسيما عند قوم يسمعون شبه الفلاسفة والمتكلمين البراهين العقلية والحجج القواطع نعوذ بالله من الخذلان

(باب في عموم أحواله صلى الله عليه وآله وسلم ومعاشه وهو مشتمل على فصول)

(فصل في طعامه صلى الله عليه وآله وسلم) كان من كريم عادته اذا حضر طعام لايرده ولا يتكلف في طلب مفقود ومتى حضر طعام صالح من طيبات الاطعمة لابد وأن يتناوله وماعاب طعاما قط ان اشتهاه أكله والا تركه وكان يكثر أكل الحلوى والعسل ويحب

البخت العجاف العنوهن فانهن ملعونات لو كان وراءكم أمة من الامم لخدمتهن نساؤكم كما خدمكم نساء الامم قبلكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول صنفان من أهل النار لم أرهما قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وان ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ترك لبس الحرير وهو يقدر عليه كساه الله تعالى من حضيرة القدس وكان صلى الله عليه وسلم يقول ويل للنساء من الاحمرين الذهب والمعصفر وكان صلى الله عليه وسلم يقول أريت انى دخلت الجنة فاذا أعالى أهل الجنة فقراء المهاجرين وذرارى المؤمنين واذا ليس فيها أحد أقل من الاغنياء والنساء فقيل لى أما الاغنياء فانهم على الباب يحاسبون ويمحصون وأما النساء فألهاهن الاحمران الذهب والحرير وكان صلى الله عليه وسلم ينهى كثيرا عن تشبه المرأة بالرجل فى لباس أو كلام أو حركة ونحو ذلك ويقول لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال قال أبو هريرة رضى الله عنه ومرت امرأة على رسول الله صلى الله عليه وسلم متقلدة قوسا وهى تمشى مشية الرجل فقال لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال وفى رواية لعن الله المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء قال العلماء والمخنث من فيه انخناث وتكسر وتثن كما تفعله النساء لا الذى يأتى بالفاحشة الكبرى وفى رواية لعن الله الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل وفى رواية لعن الله امرأة جعلها الله أنثى فتذكرت وتشبهت بالرجال وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا يدخلون الجنة العاق لوالديه والديوث ورجلة النساء والديوث هو الذى يعلم الفاحشة فى أهله ويقرهم عليها ولا يبالى من دخل على أهله ورجلة النساء هى التى تشبه بالرجال وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان البذاذة من الايمان والبذاذة هى التواضع فى اللباس ورثاثة الهيئة وترك الزينة والرضا بالدون من الثياب وقال الحسن رضى الله عنه كان مروط نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى أكسيتهن من الصوف مما يشترى بالستة أو السبعة دراهم وكن رضى الله عنهن يأتزرن بها اذا خرجن لحاجة وسأل رجل ابن عمر رضى الله عنهما ما ألبس من الثياب فقال مالا يزدريك به السفهاء ولا يعيبك به الحكماء قال ما هو قال ما بين الخمسة الى العشرين درهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول سيكون رجال من أمتى يأكلون ألوان الطعام ويشربون ألوان الشراب ويلبسون ألوان الثياب ويتشدقون فى الكلام أولئك شرار أمتى وكان صلى الله عليه وسلم يقول يكون قوم يخضبون فى آخر الزمان بالسواد يعنى شعورهم كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يحث الرجال والنساء على الاكتحال بالاثمد ويقول ان من خير اكحالكم الاثمد فاكتحلوا به فانه يجلو البصر وينبت الشعر ويذهب القذا وتقدم فى باب ما تتزين به النساء عقب كتاب الصداق مزيد على ذلك

(باب الحضانة ومن أحق بكفالة الطفل)

قال البراء بن عازب رضى الله عنهما اختصم على وجعفر وزيد فى ابنة حمزة فقال على رضى الله عنه أنا أحق بها هى ابنة عمى وقال جعفر بنت عمى وخالتها تحتى وقال زيد ابنة أخى فقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة الام وطلق عمر رضى الله عنه امرأة له منها ولد فجاء عمر رضى الله عنه يوما فوجده يلعب فأخذه ففرقه فنازعته أمه فترافعا الى أبى بكر رضى الله عنه فقال يا عمر خل بينها وبين ابنها فما راجعه عمر وقال عبد الله بن عمرو بن العاص جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنى هذا كان بطنى له وعاء وحجرى له حواء وثديى له سقاء وان أباه طلقنى وزعم أنه ينزعه منى فقال صلى الله عليه وسلم أنت أحق به مالم تنكحى وقال أبو هريرة رضى الله عنه تنازع رجل وامرأة فى ولدهما بعد الطلاق فقالت المرأة يا رسول الله ابنى تعنى وقال الرجل من يخاصمنى فى ولدى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استهما عليه فأبى الرجل فخير النبى صلى الله عليه وسلم الولد وقال هذا أبوك وهذه أمك فخذ بيد أيهما شئت فأخذ بيد أمه فانطلقت وقال جعفر الانصارى رضى الله عنه أسلم أبى وأبت امرأته الاسلام فأبى أبى وأنا صغير لم أبلغ قال فأجلس النبى صلى الله عليه وسلم أبى ههنا وأمى ههنا ثم خيرنى وكنت مائلا الى أمى وقال

ذلك وكان يشرب فى كل يوم قدحا من ماء وعسل يتجرعه ويصبر حتى تغلب عليه شهوة الطعام ثم يأكل قليلا من خبز الشعير بالماء أو بادام ويكتفى بذلك وثبت فى الصحيح أنه أكل لحم الابل ولحم الغنم ولحم الدجاج ولحم الحبارى ولحم الارنب ولحم السمك ولحم العنبر البحرى والرطب والتمر وشرب اللبن المحض ومزوجا وأكل الخبز بالتمر والخبز بالخل والخبز بالشحم المسلى ونقيع التمر والرطب بالخيار وكبد الغنم مشويا والحم القديد والدبا مطبوخة والجبن والثريد والخبز بالزيت والتمر بالزبد والرطب بالبطيخ وثبت أنه صلى الله عليه وآله وسلم تناول هذه الاشياء كلها وفى الجملة مهما حضر من الطيبات لم يرده وان لم يجد

الهم

اللهم اهده فذهبت الى أبي والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب نفقة الرقيق والبهائم والرفق بهم وترغيب المملوك في أداء حق مواليه وترهيبه من الاباق والخروج عن الطاعة في المعروف)

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا نصح العبد لسيده وأحسن عبادة ربه فله أجره مرتين وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لهم أجران رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد صلى الله عليه وسلم والعبد المملوك اذا أدى حق الله وحق مواليه ورجل كانت له أمة فأدبها فأحسن تاديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها فتزوجها فله أجران وكان صلى الله عليه وسلم يقول للمملوك على سيده ثلاث لا يعجله عن صلاته ولا يقيمه عن طعامه ويشبعه كل الاشباع وزاد في رواية أخرى رابعة وهي ويبيعه اذا استباعه وكان صلى الله عليه وسلم يقول الاسود اذا جاع سرق واذا شبع فسق وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول والذي نفس أبي هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي لاحببت أن أموت وأنا مملوك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان عبدا ادخل الجنة فرأى عبده فوق درجته فقال يارب هذا عبدي فوق درجتي فقال نعم جزيته بعمله وجزيتك بعملك وكان صلى الله عليه وسلم يقول أول سابق الى الجنة مملوك أطاع الله وأطاع مواليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة بخيل ولا خب ولا سيئ الملكة والخب هو الخداع للناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اعتبد محررا لم يقبل الله له صلاة قال العلماء ومعنى ذلك ان يعتقه ثم يكتم عتقه أو ينكره أو يعتقله بعد العتق ويستخدمه كرها وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما عبد ابق فقد برئت منه الذمة وفي رواية اذا أبق العبد من سيده لم يقبل الله له صلاة وفي رواية فقد كفر حتى يرجع اليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة ولا يصعد لهم الى السماء حسنة السكران حتى يصحو والمرأة الساخط عليها زوجها والعبد الآبق حتى يرجع فيضع يده في يد مواليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا يسأل الله عنهم رجل فارق الجماعة وعصى امامه وعبد أبق من سيده فمات ومات عاصيا وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفاها مؤنة الدنيا فخانته بعده وثلاثة لا يسأل عنهم رجل نازع الله رداءه فان رداءه الكبر وازاره العز ورجل شك في أمر الله والقانط من رحمة الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا كفى بالمرء اثما ان يحبس عمن يملك قوته وكان صلى الله عليه وسلم يقول للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل ما لا يطيق وكان صلى الله عليه وسلم يقول هم اخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت أيديكم وفضلكم عليهم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما يأكله وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم فاعينوهم وفي رواية فبيعوهم وفي رواية فمن لم يلائمكم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا ضرب أحدكم خادمه فذكر الله فارفعوا أيديكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لطم مملوكا أو ضربه فكفارته عتقه وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا ضرب عبدا أعتقه ولو لم يكن له خادم غيره وكان لجابر رضي الله عنه جارية سوداء ترعى له شياها فسمن منها شاة ليضحي بها فغافلها الذئب فأخذها فلما بلغ جابرا رضي الله عنه ذلك لطم الجارية على وجهها فشكته الى أهله فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كفارة لطمها عتقها فقال يارسول الله انها سوداء أعجمية ما تدري ما الايمان فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أين الله قالت في السماء قال اعتقها فانها مؤمنة وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى رجلا يضرب مملوكه يقول اعلم ياهذا أن الله تعالى أقدر عليك منك على هذا الغلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول اعفوا عن الخادم في كل يوم سبعين مرة وكان عمر رضي الله عنه يضرب الخدم والنساء تاديبا وكان عمر رضي الله عنه يذهب كل يوم الى العوالي فكل عبد وجده في عمل لا يطيقه وضع عنه منه وكان رضي الله عنه اذا رأى شخصا يسعى خلف انسان راكب يقول قطع فؤاده قطع الله فؤاده وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اشترى أحدكم عبدا فليكن أول ما يطعمه الحلوى لان ذلك أطيب لنفسه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تضربوا اماءكم على كسر اناءكم فان لها آجالا كآجالكم وكان صلى الله

شيأ صبوحتى أنه شد الحجر على بطنه الشريف من شدة الجوع وكان يمر عليه الهلالان والثلاثة لا يوقد في بيته نارا واذا حضر الطعام وضعوه على السفرة وبسطوها على الارض ولم يأكل على خوان مرتفع وكان يأكل بثلاثة أصابع واذا فرغ لعق أصابعه وكان لا يأكل متكئا والاتكاء على ثلاثة أنواع أحدها أن يضع جنبه على الارض الثاني أن يقعد متربعا الثالث أن يعتمد باحدى يديه على الارض ويأكل بالاخرى وكلها مذمومة وكان اذا فرغ من الطعام قال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا وفي بعض الاحيان يقول الحمد لله الذي أطعم من الطعام وسقى من الشراب وكسا

عليه وسلم يقول لا تستقدموا الارقاء بالليل فانما لكم النهار ولهم الليل وسيأتي في كتاب الجراح قوله صلى الله عليه وسلم من خصي عبده خصيناه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أتى أحدكم خادمه بطعامه فان لم يجلس معه فليناوله لقمة أو لقمتين أو أكلة أو أكلتين فانه ولي حره وعلاجه قال أنس رضي الله عنه وكانت عامة وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حضرته الوفاة وهو يغرغر بنفسه الشريف الصلاة وما ملكت أيمانكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا لا يقولن أحدكم عبدي وأمتي ولا يقول المملوك ربي وربتي وليقل المالك فتاي وفتاتي وليقل المملوك سيدي وسيدتي فانكم المملوكون والرب الله عز وجل *(خاتمة في الاحسان الى الدواب من كل ذي روح)* كان تميم الداري رضي الله عنه ينقي الشعير لفرسه ثم يعلقه ويقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من امرئ مسلم ينقي لفرسه ثم يعلقه الا كتب الله بكل حبة حسنة وقال عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يردف أحدكم أمامه على دابته الا ان كانت تحملهما واذا ركبها فصاحب الدابة أحق بمقدمها الا ان أذن له وكان صلى الله عليه وسلم يقول اياكم ان تتخذوا ظهور دوابكم منابر فانما سخرها الله لكم لتبلغكم الى بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس وفي رواية اركبوا هذه الدواب ولا تتخذوها كراسي لاحاديثكم في الطرق والاسواق فرب مركوب خير من راكبها وأكثر ذكرا لله منه وكان صلى الله عليه وسلم يقول أخروا الاحمال فان الايدي معلقة والارجل موثقة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا الله في هذه البهائم المعجمة فاركبوها صالحة وكلوها صالحة وكان صلى الله عليه وسلم يقول قرصت نملة نبيا من الانبياء فامر بقرية النمل فاحرقت فاوحى الله تعالى اليه أن قرصتك نملة أحرقت أمة من الامم تسبح الله تعالى فهلا كانت نملة واحدة وكان صلى الله عليه وسلم يقول عذبت امرأة في هرة سجنتها حتى ماتت فدخلت فيها النار لاهي أطعمتها ولاهي أسقتها اذ حبستها ولاهي تركتها تأكل من خشاش الارض وكان صلى الله عليه وسلم يقول بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني فنزل البئر فملأ خفه ماء ثم أمسكه بفمه حتى رقي فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له قالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم أجرا قال في كل كبد رطبة أجر وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن صبر البهائم واخصائها والتحريش بينها ووسمها في الوجه ويقول صلى الله عليه وسلم لعن الله من اتخذ شيأ فيه الروح غرضا ودخل أنس رضي الله عنه من دار فرأى قوما نصبوا دجاجة يرمونها فقال رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تصبر البهائم وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن اخصاء الخيل والبهائم وعن ضرب الوجه ووسمه بالنار وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في كي الحمار في باطن فخذيه لانهما أقصى شئ من الوجه وكان الصحابة رضي الله عنهم يربون الطيور ويحبسونها عندهم ويقرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول لا بأس اذا تعاهدوه بالاطعام وسقي الماء وكان صلى الله عليه وسلم يقول اتخذوا الديك الابيض فان دارا فيها ديك أبيض لا يقربها شيطان ولا ساحر ولا الدويرات حولها والله سبحانه وتعالى أعلم

(كتاب الجراح وبيان ما جاء في تعظيم حرمات المؤمنين وقتلهم بغير حق وايجاب القصاص بالقتل العمد وتخيير مستحقه بين القتل والدية)

قال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من هوان الدنيا على الله أن يحيى ابن زكريا قتلته امرأة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل منها لانه أول من سن القتل قال مجاهد رضي الله عنه وقتل قابيل هابيل بحجر رضخ به رأسه بتعليم ابليس له حين لم يهتد لقتله وصار يلوي رأسه ورقبته فقال له ابليس ضع رأسه على حجر واضرب رأسه بحجر آخر قال مجاهد رضي الله عنه فوجد قابيل من يومئذ الشمس حيثما دارت عليه وعليه في الصيف حظيرة من نار وفي الشتاء حظيرة من ثلج وكان صلى الله عليه وسلم يقول لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول ان من ورطات الامور التي لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام

من الغي وهدى من الضلالة وبصر من العمى وفضل على كثير ممن خلق تفضيلا الحمد لله رب العالمين وفي بعض الاحيان يقول الحمد لله الذي أطعم وسقى وسوغه ولم يكن من العادة أن يغسل الايدي بعد الطعام دائما وكان يشرب الماء قاعدا في الغالب وكان يمنع من يشرب قائما ويزجره وشرب قائما مرة قال بعضهم انما شرب قائما لبيان الجواز وقال بعضهم بل لعذر لازم قال أكثر العلماء لا ينبغي أن يشرب قائما واذا منع عذر من القعود جاز الشرب قائما وكان اذا شرب الماء دفع الباقي لمن هو عن يمينه وان كان الذي عن يساره أسن وأدرى

(فصل في لباسه صلى الله عليه وآله وسلم) كان غالب لباسه القطن وكذا

بغير حله وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ليس لمن قتل مؤمنا متعمدا توبة لان آية النساء تأخرت في النزول عن قوله تعالى ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فلا نعلم لها ناسخا انتهى قال شيخنا رضي الله عنه والحق قبول توبة القاتل المتعمد ولكن الشارع سد باب سفك الدماء كباقي بقية المحرمات الواردة في الشرع بعيد والله أعلم وقال جعدة بن خالد بن الصمت شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أتي برجل فقيل يا رسول الله هذا أراد أن يقتلك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ترع لم ترع ولو أردت ذلك لم يسلطك الله تعالى علي قال أنس رضي الله عنه ولما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل فرات بن حيان لكونه كان عينا لابي سفيان وحليفا لرجل من الانصار مر بحلقة من الانصار فقال اني مسلم فلما أدركوه ليقتلوه جاء رجل من الانصار فقال يا رسول الله لا تقتلوه فانا سمعناه يقول اني مسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان منكم رجالا نكلهم الى ايمانهم منهم فرات بن حيان فتركوه ولم يقتلوه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا اله الا الله الا باحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة قال شيخنا رضي الله عنه وما تقدم في كتاب الصوم عنه صلى الله عليه وسلم من ان تارك الصوم أو الصلاة مراق الدم داخل في قوله صلى الله عليه وسلم هنا التارك لدينه فافهم وفي رواية أخرى لا يحل دم الا من ثلاثة الا من زنى بعدما أحصن أو كفر بعدما أسلم أو قتل نفسا فقتل بها وفي رواية لا يحل قتل مسلم الا في احدى ثلاث خصال زان محصن فيرجم ورجل يقتل مؤمنا متعمدا ورجل يخرج من الاسلام فيحارب الله عز وجل ورسوله فيقتل أو يصلب أو ينفى من الارض قال العلماء وهو حقيق انه لا يؤخذ مسلم بكافر وسيأتي في باب الردة اهدار دم من شتم النبي صلى الله عليه وسلم أو سبه وكانت عائشة رضي الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعثمان كيف أنت يا عثمان اذا جئتني يوم القيامة وأوداجك تشخب دما فاقول لمن فعل بك هذا فتقول بين آمر وقاتل وخاذل فبينا نحن كذلك اذ نادى مناد من تحت العرش الا ان عثمان بن عفان قد حكم في أصحابه فقال عثمان لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قتل له قتيل فهو بخير النظرين اما ان يعفو واما ان يقتل وفي رواية من أصيب بدم أو خبل فهو بالخيار بين احدى ثلاث اما أن يقتص واما أن يأخذ العقل واما ان يعفو فان أراد رابعة فخذوا على يديه والخبل هو الجراح قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان في بني اسرائيل القصاص ولم يكن فيهم الدية فقال الله تعالى لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى الآية فمن عفي له من أخيه شئ قال رضي الله عنه العفو ان يقبل في العمد الدية والاتباع بالمعروف وهو أن يتبع الطالب بمعروف ويؤدي اليه المطلوب باحسان وذلك تخفيف من ربكم ورحمة فيما كتب على من كان قبلكم انما هو القصاص وليس غيره وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل رجلا مسلما عمدا فهو قود به ومن حال دونه فعليه لعنة الله وغضبه ولا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا أعفي من قتل بعد أخذ الدية قال العلماء ومعنى لا أعفي أي لا كثر ماله ولا استغنى فهو دعاء عليه والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في قتل الجماعة بالواحد) قال ابن عمر رضي الله عنهما قتل عمر رضي الله عنه خمسة نفر او سبعة برجل واحد قتلوه غيلة وقال لو تمالأ عليه أهل صنعاء لقتلتهم جميعا والله أعلم

(فصل في حكم المجنون والسكران اذا قتل احدا) قال يحيي بن سعيد كتب مروان الى معاوية رضي الله عنه انه أتي اليه بمجنون قد قتل رجلا فكتب اليه معاوية ان اعقله ولا تقد منه فانه ليس على مجنون قود وكتب اليه مرة أخرى في سكران قتل رجلا فكتب اليه معاوية ان اقتله به والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيما جاء في انه لا يقتل مسلم بكافر والتشديد في قتل الذمي بغير حق وما جاء في قتل الحر بالعبد) قال أبو جحيفة رضي الله عنه قلت لعلي بن ابي طالب رضي الله عنه هل عندكم شئ من الوحي ما ليس في القرآن فقال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة الا فهما يعطيه ما الله رجلا في القرآن وما في هذه الصحيفة قلت وما في

أصحابه الاخيار وفي بعض الاحيان كان يلبس الصوف والكتان أو بهما حضر وتيسر اكتسى به جبة كان أو قباء أو قميصا وكان يلبس السراويل والرداء والخفين والنعلين يلبس كل ذلك وكان يجعل العمامة عذبة في بعض الاحيان ويرخيها بين كتفيه وقد يلبسها بغير عذبة وكان يتحنك في بعض الاحيان وكان اذا استجد ثوبا سماه باسمه عمامة أو قميصا أو رداء ثم يقول اللهم أنت كسوتنيه أسألك خيره وخير ما صنع له وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له واذا لبس ثوبا ابتدأ بالجانب الايمن في الحكم ونحوه وكان في بعض الاحيان يلبس ثوبا من شعر قالت عائشة خرج من البيت ولبس ثوبا من الشعر الاسود وقال قتادة

هذه الصفة قال العقل وفي كتاب الأشباه أنه لا يقتل مسلم بكافر قال أبو حنيفة رضي الله عنه وكان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يقولان كثيراً دية اليهودي والنصراني مثل دية الحر المسلم وكان علي رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المؤمنون تتكافؤ دماؤهم وهم يد على من سواهم ويسعى بذمتهم أدناهم ألا لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده قال العلماء وهو حجة في أخذ الحر بالعبد وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً وفي رواية من قتل نفساً معاهدة لها ذمة الله وذمة رسوله فقد أخفر ذمة الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قتل عبده قتلناه ومن جدع عبده جدعناه ومن خصى عبده خصيناه وأكثر أهل العلم على أنه لا يقتل السيد بعبده وتأولوا الخبر وقد رفع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل قتل عبده متعمداً فجلده النبي صلى الله عليه وسلم ونفاه سنة ومحا سهمه من المسلمين ولم يقده به وأمره أن يعتق رقبة والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في قتل الوالد ولده وعكسه) قال سراقة بن مالك حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقيد الأب من ابنه ولا يقيد الابن من أبيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يقتل الوالد بالابن وسيأتي أواخر الديات قوله صلى الله عليه وسلم لا يجني جان إلا على نفسه لا يجني والد على ولده ولا مولود على والده ثم يقرأ ولا تزر وازرة وزر أخرى وفي رواية لا يؤخذ الرجل بجريرة أبيه ولا بجريرة ابنه والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيمن قتل زانياً بغير بينة) قال ابن المسيب رضي الله عنه وجد رجل مع امرأته رجلاً فقتله أو قتلهما يعني امرأته والرجل فقضى علي رضي الله عنه فيه أنه إن لم يأت بأربعة شهداء فليعط برمته وتقدم في باب اللعان أن عمر رضي الله عنه أمر جهراً بقتل من وقع له ذلك وقال العلماء وسر الاختلاف وجود البينة والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في القتل بالطب والسم) كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تطبب ولم يعلم منه طب فهو ضامن قال العلماء ومعنى تطبب قطع عرقاً أو بط جرحاً أو كوى عضواً إلا ما يصفه الطبيب من المأكولات أو المشروبات وكان عمر رضي الله عنه يضمن من يختن الصبيان إذا قطع من ذكر الصبي شيئاً وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول لم يقتل النبي صلى الله عليه وسلم اليهودية التي سمته وقال الحكم إنه صلى الله عليه وسلم أمر بقتلها والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في قتل الرجل بالمرأة والقتل بالمثقل وهل يقتل بالقاتل إذا مثل أم لا) قال أنس رضي الله عنه رض يهودي رأس جارية بين حجرين فقيل لها من فعل هذا بك فعدوا لها جماعة وهي تومئ برأسها لا حتى سمي ذلك اليهودي لها فأومأت برأسها أي نعم فجيء به فاعترف فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فرض رأسه بين حجرين وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقتل الرجل بالمرأة وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأتين ضربت إحداهما الأخرى بمسطح فقتلتها وجنينها بغرة في الجنين وأن تقتل بها وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن المثلة ويقول إن الله كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته وكان صلى الله عليه وسلم يقول أعف الناس قتلة أهل الإيمان وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن خصي أحد من ولد آدم والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في بيان شبه العمد وحكمه ومن أمسك رجلاً فقتله آخر) قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عقل شبه العمد مغلظ مثل عقل العمد ولا يقتل صاحبه وذلك أن الشيطان ينزو بين الناس فتكون دماء في غير ضغينة ولا حمل سلاح وكان صلى الله عليه وسلم يقول قتيل الخطأ شبه العمد قتيل السوط أو العصا فيه مائة من الإبل منها أربعون في بطونها أولادها وفي رواية من قتل في عمياء رمي يكون بينهما بالحجارة أو قتل بالسوط أو ضرب بعصا فهو خطأ عقله عقل الخطأ وكان صلى الله

عليه

سألت أنساً عن أحب الثياب إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال الحبرة والحبرة برد يمني وكان في بعض الأحيان يلبس ثوباً خشناً من كتان مصر قالت عائشة صنعت له ثوباً من صوف فلبسه وعرق فيه فشم رائحة الصوف فألقاه عنه في الحال لأنه كان يكره الرائحة الكريهة إلى الغاية ويحب الريح الطيبة قال ابن عباس رأيت رسول الله في أحسن حلة وقال أبو رمثة رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخطب وقد لبس برداً أخضر والبرد الأخضر هو ما فيه خطوط خضر لا أنه أخضر خالص ووسادته من أدم حشوها ليف وأكثر الناس قد صار واقتبس ثمة اختاروا البعد عن الملابس الجميلة واقتصروا على

عليه وسلم يقول اذا أمسك الرجل الرجل وقتله الآخر يقتل الذى قتل و يحبس الذى أمسك فى السجن وكان على رضى الله عنه يقضى بحبس الماسك حتى يموت والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فى القصاص فى كسر السن وفيمن عض يد رجل فانتزعها فسقط شئ من أسنانه) قال أنس رضى الله عنه كسرت الربيع ثنية جارية فطلبوا اليها العفو فأبوا فعرضوا الارش فأبوا فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبوا الا القصاص فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال أنس بن النضر يا رسول الله أتكسر ثنية الربيع لا والذى بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أنس كتاب الله القصاص فرضى القوم فعفوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره وقال ابن عباس رضى الله عنهما رفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان عض أحدهما يد صاحبه فنزع يده من فيه فوقعت ثنيتاه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيعض أحدكم يد صاحبه كما يعض الفحل لا دية لك وفى رواية أخرى فأبطله وقال أردت أن تأكل لحمه وفى رواية فقال للعاض ادفع يدك حتى يعضها ثم انتزعها فأنزل الله تعالى والجروح قصاص وقال يعلى بن أمية كان لى أجير فقاتل انسانا فعض أحدهما صاحبه فانتزع أصبعه فاندر ثنيته فسقطت فانطلق الى النبى صلى الله عليه وسلم فأهدر ثنيته وقال أيدع يده فى فيك تقضمها كما يقضم الفحل

(فصل فى اللطمة) قال ابن عباس رضى الله عنهما وقع رجل فى أب كان له فى الجاهلية فجاء العباس فلطمه فبلغ ذلك قومه فقالوا لنلطمنه كما لطمه فلبسوا السلاح فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فصعد المنبر فقال أيها الناس أى أهل الارض تعلمون انه أكرم على الله عز وجل فقالوا أنت يا رسول الله قال فان العباس منى وأنا منه لا تسبوا أمواتنا فتؤذوا أحياءنا فجاء القوم فقالوا نعوذ بالله من غضبك يا رسول الله فاستغفر لهم والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيمن اطلع فى بيت قوم مغلق عليهم بغير اذنهم) قال سهل بن سعد رضى الله عنه اطلع رجل فى جحر باب دار رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم مدرى يحك به رأسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أعلم أنك تنظر لطعنت به فى عينك انما جعل الاذن من أجل البصر وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو أن رجلا اطلع عليك بغير اذنك فخذفته بحصاة ففقأت عينه ما كان عليك جناح وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اطلع فى بيت قوم بغير اذنهم فقد حل لهم أن يفقؤا عينه ولا دية له ولا قصاص والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فى النهى عن الاقتصاص فى الطرف قبل الاندمال وبيان ان الدم حق لجميع الورثة من الرجال والنساء) قال جابر رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى أن يستقاد من الجارح حتى يبرأ المجروح قال أبو هريرة رضى الله عنه وطعن رجل رجلا بقرن فجاء به الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال أقدنى فقال حتى تبرأ ثم جاء اليه فقال أقدنى فأقاده ثم جاء اليه فقال يا رسول الله عرجت فقال قد نهيتك فعصيتنى فأبعدك الله وبطل عرجك ثم قال صلى الله عليه وسلم لا يقتص من جرح حتى يبرأ صاحبه وكان صلى الله عليه وسلم يقضى أن يعقل عن المرأة عصبتها من كانوا ولا يرثوا منها الا ما فضل من ورثتها وان قتلت فعقلها بين ورثتها وهم يقتلون قاتلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول وعلى أولياء المقتولين الطالبين القود أن ينكفوا عن القود الاقرب فالاقرب بعفو أحدهم ولو كان امرأة وفى رواية وعلى المقتولين أن ينحجزوا الاول فالاول وان كانت امرأة يعنى الاقرب فالاقرب من ورثة القتيل من النساء والرجال أن يعفوا عن دم موروثهم فايهما عفا ولو امرأة سقط القود واستحقوا الدية والله أعلم

(فصل فى ثبوت القصاص بالاقرار) قال وائل بن حجر رضى الله عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه حبشى مكتوف فقال يا رسول الله هذا قتل أخى فقال للحبشى كيف قتلته قال كنت أنا وهو نحتطب من شجرة فسبنى فأغضبنى فضربته بالفاس على قرنه ولم أرد قتله فمات فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم

المرقعات والمقترات وقتة لشتلوا أفخر الملابس وأشرف الثياب ولبسوا الناعم المزين ذا الشهرة وهاتان الفتنتان مخالفتان لسنة النبى صلى الله عليه وآله وسلم لانه قال من لبس ثوب شهرة لبس يوم القيامة ثوب مذلة

(فصل) النبى صلى الله عليه وآله وسلم لبس السراويل ولبس العمامة بغير قلنسوة ومع القلنسوة والقلنسوة بغير العمامة وكان يجعل العذبة بين كتفيه فى أكثر الاحوال وجاء فى بعض الاحاديث أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال رأيت ربى العزة فى النوم فقال يا محمد فيم يختصم الملأ الاعلى فقلت لا أدرى قال فوضع يده بين كتفى فعلمت ما بين السماء والارض فلما أصبح صلى الله عليه وآله وسلم جعل

هل لك مال تؤدي ديته قال لا قال أفرأيت ان أرسلتك تسأل الناس هل تجمع ديته قال لا قال فمواليك يعطونك ديته قال لا فقال للرجل خذه فخرج به ليقتله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما انه ان قتله كان مثله فرجع به الرجل حين سمع قوله صلى الله عليه وسلم فقال هو ذا فمر فيه ما شئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسله يبوء باثم صاحبه واثمه فيكون من أصحاب النار فأرسله الرجل وحل كتافه وخلى سبيله وقتل رجل آخر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع القاتل الى ولي المقتول فقال القاتل يا رسول الله والله ما أردت قتله فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما انه ان كان صادقا فقتلته دخلت النار فخلاه الرجل وكان مكتوفا بنسعة فخرج يجر نسعته فكان يسمى ذا النسعة قال بعض العلماء رضي الله عنهم وأراد بقوله ان قتله كان مثله التعريض بالعفو لا سيما وقد ادعى القاتل انه لم يقصد قتله والله سبحانه وتعالى أعلم

❊(فصل في ثبوت القتل بشاهدين وما جاء في القسامة)❊ قال رافع بن خديج رضي الله عنه أصبح رجل من الانصار بخيبر مقتولا فانطلق أولياؤه الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له فقال لكم شاهدان على قتل صاحبكم فقالوا يا رسول الله لم يكن ثم أحد من المسلمين وانما هم يهود قد يجترئون على أعظم من هذا فقال أتحلفون خمسين يمينا قسامة قالوا يا رسول الله كيف نحلف على ما لم نعلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استحلفوا من اليهود خمسين قسامة قال فاختاروا منهم خمسين فاستحلفوهم فقال الجماعة كيف نأخذ أيمان قوم كفار فوداه النبي صلى الله عليه وسلم من عنده من اليهود بمائة من ابل الصدقة لانه وجد بين أظهرهم وكره أن يهدر دمه وكان كثيرا ما يقول البينة على المدعي واليمين على من أنكر الا في القسامة وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقر القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية واكتفى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة بايمان رجل واحد خمسين يمينا قال ابن عمر رضي الله عنهما وجد قتيل مرة في خربة همدان فرفع ذلك الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاحلفهم خمسين يمينا ما قتلناه ولا علمنا قاتلا ثم غرمهم الدية ثم قال يا معشر أهل همدان حقنتم دماءكم بايمانكم فما يبطل دم هذا الرجل المسلم وكان علي رضي الله عنه يقول أيما قتيل وجد بفلاة من الارض فديته من بيت المال لكيلا يبطل دم في الاسلام وأيما قتيل وجد بين قريتين فهو على أسبقهما يعني أقربهما والله سبحانه وتعالى أعلم

❊(فصل هل يستوفى القصاص وتقام الحدود في الحرم أم لا)❊ قالت أم سلمة رضي الله عنها دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزعه جاءه رجل فقال له يا رسول الله ان ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال صلى الله عليه وسلم اقتلوه ان الله تعالى حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمسلمين وانها لم تحل لاحد قبلي وانما أحلت لي ساعة من نهار وانها لا تحل لاحد بعدي وفي رواية ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دما فان ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقولوا له ان الله قد أذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما أذن لي فيها ساعة من نهار ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس الى يوم القيامة وليبلغ الشاهد الغائب ولما أخبر أبو شريح الخزاعي رضي الله عنه عمرو بن سعيد بهذا الحديث وهو يبعث البعوث الى مكة قال أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح ان الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لو وجدت قاتل عمر في الحرم ما هجته وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول في الذي يصيب حدا ثم يلجأ الى الحرم يقام عليه الحد اذا خرج من الحرم والله سبحانه وتعالى أعلم

❊(فصل في العفو عن الاقتصاص والشفاعة في ذلك)❊ قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما عفا رجل عن مظلمة الا زاده الله بها عزا وما من رجل يصاب بشيء في جسده فيتصدق به الا رفعه الله به درجة وحط عنه به خطيئة وقال ابن عمر رضي الله عنهما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتص من نفسه وتقدم في باب النكاح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طعن في كشح رجل فقال يا رسول الله أقدني فكشف له رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كشحه فقبله ولم يطعنه ورفع الى عمر بن الخطاب رضي

الله

العذبة بين كتفيه وكان كم قميصه لا يجاوز رسغه وكان أحب الثياب اليه القميص ولبس حلة حمراء والحلة عبارة عن ثوبين والمراد بالاحمر هنا ما فيه خطوط حمر لانه أحمر خالص لان الاحمر الخالص منهي عنه لبس عبد الله بن عمرو بن العاص ثوبا أحمر فقال صلى الله عليه وآله وسلم ما هذا قال فعرفت ما كره فانطلقت فاحرقته فلما جئت في اليوم الثاني قال لي ما فعلت بثوبك فقلت أحرقته قال هلا كسوته بعض أهلك فانه لا بأس به للنساء وفي الصحيح قال عبد الله بن عمرو رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علي ثوبين معصفرين فقال ان هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها وفي الجملة ينبغي الاحتراز من لبس الثياب

الله عنه رجل قتل رجلا فجاء أولياء المقتول وقد عفا أحدهم فقال عمر لابن مسعود وهو الى جنبه ما تقول فقال ابن مسعود أقول انه قد أحرز من القتل فضرب على كتفه وقال كنيف ملئ علما وفي رواية فقال ابن مسعود كانت النفس لهم جميعا فلما عفا هذا أحيا النفس فلا يستطيع ان يأخذ حقه حتى يأخذ غيره فقال عمر فما ترى قال يجعل الدية عليه في ماله وترفع حصة الذي عفا قال عمر رضي الله عنه وأنا أرى ذلك والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيما جاء في توبة القاتل والتشديد في القتل) قال ابن مسعود رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء وتقدم أوائل الباب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها لانه أول من سن القتل وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أعان على قتل مؤمن ولو بشطر كلمة لقي الله عز وجل ومكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله قال العلماء والمراد بشطر الكلمة قوله مثلا ا ق ت ل وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل ذنب عسى أن يغفره الله تعالى الا الرجل يموت كافرا أو الرجل يقتل مؤمنا متعمدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا توجه المسلمان بسيفيهما فقتل أحدهما صاحبه فالقاتل والمقتول في النار قيل هذا القاتل فما بال المقتول قال كان حريصا على قتل صاحبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجزع فأخذ سكينا فقطع بها يده فما رقأ الدم حتى مات فقال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه حرمت عليه الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ومن قتل نفسه بسم فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدا مخلدا فيها وقال المقداد بن الاسود رضي الله عنه قلت يا رسول الله أرأيت ان لقيت رجلا من الكفار فقاتلني فضرب احدى يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة فقال أسلمت لله أأقتله يا رسول الله بعد ان قالها قال لا تقتله فقلت يا رسول الله انه قطع يدي ثم قال ذلك بعد ان قطعها أأقتله قال لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قال وقال أنس رضي الله عنه قطع رجل براجمه فشخبت يداه حتى مات وكان صاحبا الطفيل بن عمرو وكان ذلك الرجل ممن هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم قال الطفيل فرأيته في المنام على هيئة حسنة مغطيا يديه فقلت له كيف حالك قال غفر لي ربي بهجرتي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لي لن نصلح منك ما أفسدت قال الطفيل فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وليديه فاغفر يا رب وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يبايع الناس على أن لا يقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أصاب شيئا فعوقب في الدنيا فهو كفارته ومن أصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله في الدنيا فهو الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه وكان صلى الله عليه وسلم يقول كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا فسأل عن أعلم أهل الارض فدل على راهب فأتاه فقال انه قتل تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة فقال لا فقتله فكمل به مائة ثم سأل عن أعلم أهل الارض فدل على رجل عالم فأتاه فقال انه قتل مائة نفس فهل لي من توبة فقال نعم من يحول بينك وبين التوبة انطلق الى أرض كذا وكذا فان بها أناسا يعبدون الله تعالى فاعبد الله معهم ولا ترجع الى أرضك فانها أرض سوء فانطلق حتى اذا كان نصف الطريق أتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فأتاهم ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم فقال قيسوا ما بين الارضين فالى أيتهما كان أدنى فهو له فقاسوه فوجدوه أدنى الى الارض التي أراد فقبضته ملائكة الرحمة وكان واثلة بن الاسقع رضي الله عنه يقول أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في صاحب لنا أوجب يعني النار بالقتل فقال اعتقوا عنه يعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار والله أعلم

(فصل في النهي عن حضور من يقتل أو يضرب ظلما) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

الجزء الثالث وكان صلى الله عليه وآله وسلم يلبس الثوب المعلم والثوب السابغ والثوب الاسود والفرو المعلم على أطرافه بالسندس والنعل والتاسومة كل هذا لبسه ولبس الخاتم والروايات مختلفة ففي بعضها أنه لبسه في اليد اليمنى وفي بعضها في اليد اليسرى وكان نقشه على هذه الهيئة



وقال لا ينقش أحد على نقش خاتمي هذا ولبس الدرع من الزرد والخود والجوشن وضاعف بين درعين في بعض الأحيان وكانت له جبة خسروانية مفرجة عليها صنف من الديباج مخيطة وأما

لا يشهد أحدكم قتيلا لعله أن يكون قد قتل ظلما فتصيبه السخطة وفي رواية لا يحضر أن يقتل مظلوما فلعل السخطة تنزل عليهم فيصيبه معهم وفي رواية لا يقفن أحدكم موقفا يقتل فيه رجل ظلما فان اللعنة تنزل على من حضر حين لم يدفعوا عنه ولا يقفن أحدكم موقفا يضرب فيه رجل ظلما فان اللعنة تنزل على من حضره حين لم يدفعوا عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من جرد ظهر مسلم بغير حق لقي الله وهو عليه غضبان وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول ظهر المؤمن حمى الا بحقه والله تعالى أعلم

(كتاب الديات دية النفس واعضائها ومنافعها)

قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعتبط مؤمنا قتيلا عن بينة فانه قود الا أن يرضى أولياء المقتول وان في النفس الدية مائة من الابل وان في الانف اذا أوعب قطعه الدية واذا جدعت أرنبته نصف الدية وفي اللسان الدية وفي الشفتين الدية وفي البيضتين الدية وفي الذكر الدية وفي الصلب الدية وفي العينين الدية وفي الرجل الواحدة نصف الدية وفي المأمومة ثلث الدية وفي الجائفة ثلث الدية وفي المنقلة خمسة عشر من الابل وفي كل أصبع من أصابع اليد والرجل عشر من الابل وفي السن خمس من الابل وفي الموضحة خمس من الابل وان الرجل يقتل بالمرأة وعلى أهل الذهب ألف دينار وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول هذه وهذه سواء يعني الخنصر والابهام ودية أصابع اليدين والرجلين سواء عشر من الابل لكل أصبع وكان صلى الله عليه وسلم يقول الاسنان سواء الثنية والضرس سواء وكان صلى الله عليه وسلم يقول في العين العوراء السادة لمكانها اذا طمست بثلث ديتها وفي اليد الشلاء اذا قطعت بثلث ديتها وفي السن السوداء اذا نزعت بثلث ديتها وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول قضى عمر في رجل ضرب رجلا فذهب سمعه وبصره ونكاحه وعقله بأربع ديات والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في دية أهل الذمة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول دية الكافر نصف دية المسلم وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن عقل أهل الكتابين نصف عقل المسلمين من أهل الكتابين اليهود والنصارى قال ابن عمر رضي الله تعالى عنه وكانت الدية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانمائة دينار وثمانية آلاف درهم دية أهل الكتاب يومئذ النصف من دية المسلم وكان ذلك كذلك حتى استخلف عمر رضي الله تعالى عنه فقام خطيبا فقال ان الابل قد غلت قال ففرضها عمر على أهل الذهب ألف دينار وعلى أهل الورق اثني عشر ألفا وعلى أهل البقر مائتي بقرة وعلى أهل الشاة ألفي شاة وعلى أهل الحلل مائتي حلة وجعل دية اليهودي والنصراني أربعة آلاف والمجوسي ثمانمائة وكتب أبو موسى الاشعري الى عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ان رجلا من المسلمين قتل رجلا من أهل الكتاب فكتب اليه ان كان لصا أو خاربا فاضرب عنقه وان كان طيرة منه في غضب فاغرمه أربعة آلاف درهم وكتب اليه أيضا في مسلم قتل مجوسيا ماذا ترى فيه فكتب اليه عمر رضي الله تعالى عنه انما هم عبيد فأقمهم قيمة العبيد فيهم فكتب أبو موسى رضي الله تعالى عنه بثمانمائة درهم فوضعها عمر للمجوسي والله أعلم

(فصل في دية المرأة في النفس فما دونها) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عقل المرأة مثل عقل الرجل حتى تبلغ الثلث من ديتها وقال ربيعة بن أبي عبد الرحمن سألت سعيد بن المسيب كم في أصبع المرأة قال عشر من الابل قال قلت فكم في أصبعين فقال عشرون من الابل قلت فكم في ثلاث أصابع قال ثلاثون من الابل قلت فكم في أربع قال أربعون من الابل قلت حين عظم جرحها واشتدت مصيبتها نقص عقلها قال سعيد أعراقي أنت قلت بل عالم متثبت أو جاهل متعلم قال هي السنة يا ابن أخي والله أعلم

(فصل في دية الجنين) قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين امرأة من بني لحيان سقط ميتا وقد نبت شعره بغرة عبد أو أمة ثم ان المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن ميراثها لبنيها وزوجها وان العقل على عصبتها وفي رواية اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت احداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

الطيلسان فانه كان يلبسه حال الحر كما في اليوم الذي أمر فيه بالهجرة فانه جاء في نصف النهار الى بيت أبي بكر وهو متطيلس وأما حديث أنس كان يكثر القناع يعني يلبس الطيلسان كثيرا فحمله بعضهم على أوقات الضرورة وفي السفر وكان يلبس جبة ضيقة الكمين وكان يلبس الازار والرداء في بعض الاحيان طول الرداء ستة أذرع وعرضه ثلاثة أذرع وشبر وطول الازار أربعة أذرع وشبر وعرضه ذراعان وشبر والله أعلم

(فصل في العادة النبوية في معاشرة أزواجه الطاهرات ومباشرتهم) قال صلى الله عليه وآله وسلم حبب الي من دنياكم النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة وبعض المستغنين يزيد

فقضى أن دية جنينها غرة عبد أو أمة وقضى بدية المرأة على عاقلتها فقال العصبة يعني عصبة العاقلة أندى من لا طعم ولا شرب ولا صاح ولا استهل مثل ذلك بطل فقال سجع مثل سجع الاعراب وفي الحديث دليل على أن دية شبه العمد تحملها العاقلة وكان المغيرة رضي الله تعالى عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي في املاص المرأة بالغرة على العاقلة عبدا وأمة وكان قيس بن عاصم يقول قلت يا رسول الله اني وأدت ثمان بنات في الجاهلية فما علي في ذلك قال أعتق عن كل واحدة رقبة فقلت اني صاحب ابل قال فاهد عن كل واحدة بدنتان شئت والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيمن قتل في المعترك من يظنه كافرا فبان مسلما من أهل دار الاسلام) قال محمود بن لبيد رضي الله عنه اختلفت سيوف المسلمين على اليمان أبي حذيفة رضي الله تعالى عنه يوم أحد ولا يعرفونه فقتلوه فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يديه فتصدق حذيفة بديته على المسلمين وقال حذيفة للذين قتلوه يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين وكان حذيفة رضي الله تعالى عنه ينادي أبي أبي والمسلمون لا يسمعونه من شغل الحرب رضي الله عنهم أجمعين

(فصل فيما جاء في مسئلة الزبية والقتل بالسبب) قال علي رضي الله تعالى عنه بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فانتهينا الى قوم قد بنوا زبية للاسد فبينما هم كذلك يتدافعون اذ سقط رجل فتعلق بآخر حتى صاروا فيها أربعة فجرحهم الاسد فانتدب له رجل بحربة فقتله وماتوا من جراحتهم كلهم فقام أولياء الاول الى أولياء الآخر فأخرجوا السلاح ليقتتلوا فأتاهم علي رضي الله تعالى عنه على تفيئة ذلك فقال تريدون أن تقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي اني أقضي بينكم قضاء ان رضيتم به فهو القضاء والا حجز بعضكم عن بعض حتى تأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فيكون هو الذي يقضي بينكم فمن عدا بعد ذلك فلا حق له اجمعوا من قبائل الذين حفروا البئر ربع الدية وثلث الدية ونصف الدية والدية كاملة فللاول ربع الدية لانه هلك من فوقه ثلاثة وللثاني ثلث الدية وللثالث نصف الدية وللرابع الدية كاملة فأبوا أن يرضوا فأتوا الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو عند مقام ابراهيم فقصوا عليه القصة فأجازه رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية فجعل الدية على قبائل الذين ازدحموا وقضى عمر رضي الله عنه في أعمى كان يقوده بصير فوقعا في بئر فوقع الاعمى على البصير فمات البصير فقضى عمر رضي الله تعالى عنه بعقل البصير على الاعمى فكان الاعمى ينشد في المواسم في خلافة عمر رضي الله عنه

يا أيها الناس لقيت منكرا * هل يعقل الاعمى الصحيح المبصرا * خرا معا كلاهما تكسرا

قال ابن عمر رضي الله عنهما وتوجه رجل سائل مرة أهل أبيات من المدينة فاستسقاهم فلم يسقوه حتى مات فبلغ ذلك عمر فأغرمهم الدية وكان عثمان رضي الله تعالى عنه يقول أيما رجل جالس أعمى فأصابه الاعمى بشيء فهو هدر والله تعالى أعلم

(فصل في أجناس مال الدية وأسنان ابلها) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل خطأ فديته مائة من الابل ثلاثون بنت مخاض وثلاثون بنت لبون وثلاثون حقة وعشرة بني لبون ذكر وفي رواية في دية الخطأ عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنت مخاض وعشرون بنت لبون وعشرون ابن مخاض ذكر وقال جابر رضي الله تعالى عنه فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدية على أهل الابل مائة من الابل وعلى أهل البقر مائتي بقرة وعلى أهل الشاة ألفي شاة وعلى أهل الحلل مائتي حلة وكان صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة يقول الا وان قتيل خطأ العمد بالسوط والعصا والحجر دية مغلظة مائة من الابل منها أربعون من ثنية الى بازل عامها كلهن خلفة وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قتل رجل فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل ديته اثني عشر ألفا والله أعلم

(فصل في بيان العاقلة وما تحمله) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي بدية المرأة المقتولة ودية جنينها على عصبة العاقلة وقال جابر رضي الله تعالى عنه كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل بطن

لغنا ثلاث وذلك غلط وحينئذ يستقيم أوله بتأويلان كلها سهو فان الصلاة ليست من أمور الدنيا وأحب الاشياء اليه من أمور الدنيا النساء والطيب وفي كثير من الليالي كان يطوف على جميع نسائه التسع وأكرمه الله تعالى بقوة ثلاثين رجلا من الاقوياء ولا جرم أبيح له ما شاء من النساء وكان يسوي بينهن في المبيت والايواء والنفقة وجميع الامور وأما في المحبة فقال اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك يعني في المحبة والجماع وفي وجوب رعاية المساواة بينهن عليه قولان أحدهما وجوب القسم الثاني انه كان يجوز له أن يباشرهن بغير قسم وذا من خصائصه وطلق بعضهن وراجع وآلى

مقتولة ثم كتب انه لايحل ان يتوالى مولى رجل مسلم بغير اذنه ولما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين المقتول بغرة ورثها بطهاو بنوها كما تقدم في الباب وقال جابر رضي الله تعالى عنه اقتتلت امرأتان من هذيل فقتلت احداهما الاخرى ولكل واحدة منهما زوج وولد فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المقتولة على عاقلة القاتلة وبرأ زوجها وولدها فقال عاقلة المقتولة ميراثها لنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاميراثها لزوجها وولدها وهو جهة في ان ابن المرأة ليس من عاقلتها وقال عمران بن حصين قطع غلام لأناس فقراء أذن غلام لاناس أغنياء فجاء أهله الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يارسول الله انا أناس فقراء فلم يجعل عليهم شيأ وفيه دليل على أن ماتحمله العاقلة يسقط منهم بفقرهم ولا يرجع على القاتل وتقدم قوله صلى الله عليه وسلم لايجني جان الا على نفسه لايجني والد على ولده ولا مولود على والده وفي رواية لا يؤخذ الرجل بجريرة أبيه ولا بجريرة أخيه وجاء مرة ناس الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعهم جماعة فقالوا يارسول الله هؤلاء بنو فلان الذين قتلوا فلانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتجني نفس على نفس وكان صلى الله عليه وسلم يقول لاتجعلوا على العاقلة من قول معترف شيأ وكان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه يقول العمد والصلح والاعتراف والعبد لاتعقله العاقلة وكان الزهري رضي الله تعالى عنه يقول كثيرا مضت السنة ان العاقلة لاتحمل شيأ من دية العمد الا أن يشاؤا على هذا وأمثاله تحمل العمومات المذكورة ومضت السنة أن الرجل اذا أصاب امرأته بجبر خطأ انه يعقلها ولا يرث منها فان أصابها عمدا اقتيد بها *(خاتمة)* قص رجل شارب عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فأفزعه فضرط الرجل فقال عمر انا لم نرد هذا ولكن سنعقلها له فأعطاه أربعين درهما وشاة والله أعلم

(باب الصيال وضمان ما أتلفته البهائم)

قال حزام بن سعد رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الدار حرم فمن دخل عليك حرمك فاخرجه فان لم يخرج فاضربه وفي رواية فاقتله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أريد ماله بغير حق فقاتل فقتل فهو شهيد ومن قتل دون نفسه فهو شهيد ودخلت ناقة البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه حائط رجل من الانصار فأفسدت فيه فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان على أهل الاموال حفظها بالنهار وعلى أهل المواشي الضار بحفظها بالليل وان على أهل الماشية ما أصابت ماشيتهم بالليل وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول العجماء عقلها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي رواية المعدن جرحه جبار والعجماء جرحها جبار وفي رواية الرجل جبار يعني الدابة تضرب برجلها وصاحبها راكبها وفي رواية والنار جبار وفي رواية ولغم الدابة برجلها جبار ورفع الى عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه غلام دخل دار رجل فضربته ناقة الرجل فقتلته فعمد أولياء الغلام فعقروها فأبطل عمر رضي الله تعالى عنه دم الغلام وأغرم الاب ثمن الناقة وكان عمر رضي الله تعالى عنه يشدد على عماله ويأخذ الناس حقوقهم منهم وأكره رجل من عماله رجلا على دخول نهر ليعرف العسكر عمقه فمات فعزله وقال لولا أخشى أن تكون سنة لضربت عنقك وأكره آخر رجلا من الرعية على صعود شجرة لينظر العسكر العدو فوقع فمات فقال له اذهب فاعط اهله الدية ولا أراك بعدها أبدا وكان رضي الله تعالى عنه يقول برد البعير أو البقرة أو الحمار وسائر الضواري الى أهلهن ثلاث مرات ثم يعقرن اذا كانت الحائط محظرا محصنا وكان رضي الله تعالى عنه يقضي في قلع عين الجمل بنصف ثمنه وقضى مرة في جمل أصيب عينه بنصف ثمنه ثم نظر اليه بعد فقال ما أراه نقص من قوته ولا من هدايته شئ فقضى فيه بربع ثمنه وكذلك كان علي رضي الله تعالى عنه يقضي قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وكان الصحابة يختنون أولادهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قاربوا البلوغ قال رضي الله تعالى عنه واختتن ابراهيم عليه الصلاة والسلام بالقدوم وهو ابن ثمانين سنة فاشتد عليه الوجع فدعا ربه عز وجل فأوحى الله اليه انك عجلت قبل ان نأمرك بالآلة قال يارب كرهت أن أؤخر أمرك وختن اسماعيل عليه السلام وهو ابن ثلاث عشرة وختن اسحق عليه السلام وهو ابن سبعة أيام وتقدم في كتاب

موقتا بشهر واحكن ماالطاهر وبعض الفقهاء قال ظاهر أيضا وهو غلط واضح وسهو فاضح وسيرته معهن أحسن السير وقد قال خيركم خيركم لاهله وأنا خيركم لاهلي وكان يسوق بنات الانصار الى عائشة ليلاعبوها واذا التمست أمرا ليس فيه محذور وافق وتابع وشربت من كوز فأخذه صلى الله عليه وآله وسلم ووضع شفته موضع شفتها ثم شرب ورفعت عظما فنهشت مما عليه من اللحم فأخذه صلى الله عليه وآله وسلم من يدها وأكل من موضع فمها وكان يتكئ عليها ويقرأ القرآن وكان يجعل رأسه في حضنها ويتلو وان كانت حائضا وفي حالة الحيض كان يأمرها بشد الازار ثم يعانقها فوقه ويلصق سائر بشرته بها وكان يقبلها في أيام الصيام

الجراح أن عمر رضي الله تعالى عنه كان يضمن من يختن الصبيان اذا قطع من الذكر شيأ والله تعالى أعلم

(كتاب الحدود وفيه أبواب الاول في حد الزنا وما جاء في رجم الزاني المحصن وجلد البكر وتغريبه)

قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أصاب ذنبا فأقيم عليه حد ذلك الذنب فهو كفارته وفي رواية عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما أدرى الحدود كفارة لأهلها أم لا وما أدرى تبع كان لعينا أم لا وما أدرى ذو القرنين كان نبيا أم لا وكان رضي الله تعالى عنه يقول أحب الرجل اذا وقع في حد أن يستر نفسه و يستغفر الله تعالى ولا يأتي الى الحاكم يطلب التطهير فان الله يقبل التوبة عن عباده وكان يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت ان وجدت مع امرأتي رجلا أمهله حتى أذهب فآتي بأربعة شهداء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم وقال ابن عباس رضي الله عنهما جاء رجل آخر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ابني كان أجيرا عند امرأة فلان فزنى بها فاقض بيننا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنك جلد مائة وتغريب عام وعلى المرأة ان اعترفت الرجم قال فاعترفت المرأة فرجمت وفي هذا دليل على ثبوت الزنا بالاقرار مرة والاقتصار على الرجم وهو خلاف ما يأتي قريبا قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن زنى ولم يحصن بنفي عام واقامة الحد عليه ورفع الى علي رضي الله تعالى عنه رجل زنى بعد ان عقد عقده على امرأة ولم يدخل بها فجلده مائة ولم يرجمه قال الشعبي رضي الله تعالى عنه جمع علي رضي الله تعالى عنه بين الجلد والرجم في امرأة زنت بعد احصان فرجمها يوم الجمعة وكان ضربها يوم الخميس وقال جلدتها بكتاب الله تعالى ورجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول خذوا عني خذوا عني مرتين فقد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم وقال جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما زنى رجل بامرأة فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلد الحد ثم أخبر أنه محصن فأمر به فرجم وكان جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه يقول رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ماعز بن مالك ولم يذكر جلدا والله أعلم وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول من أشرك بالله فليس بمحصن وكان الصحابة لا يعدون المجنون والصبي وأمر عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه برجم مجنونة زنت فرجموها فبلغ ذلك عليا رضي الله تعالى عنه فقال يا أمير المؤمنين أمرت برجم فلانة قال نعم قال أما بلغك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاث فرجع وامر أن يخلى سبيلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ولد الزنا شر الثلاثة اذا عمل بعمل أبويه وكان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يقول أول ما كان حد الزاني في الاسلام حين أنزل الله تعالى واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم واللذان يأتيانها منكم فآذوهما فان تابا وأصلحا فأعرضوا عنهما ثم نزل بعد ذلك الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ثم نزلت آية الرجم في سورة النور فكان الاول البكر ثم رفعت آية الرجم من التلاوة وبقي الحكم بها وكان عمر رضي الله تعالى عنه يقول اياكم ان تهلكوا ان يقول قائل لا نجد الرجم في كتاب الله تعالى عز وجل فقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده وانى والذي نفسي بيده لولا ان يقول قائل أحدث عمر بن الخطاب رضي الله عنه في كتاب الله تعالى لكتبتها ولقد قرأناها الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة وكان الصحابة رضي الله تعالى عنهم يغربون الرقيق وكان علي رضي الله تعالى عنه يقول لا تغريب على رقيق وكان عمر رضي الله تعالى عنه اذا غرب البكر ينفيه من المدينة الى البصرة والى خيبر حولا كاملا والله أعلم

(فصل في رجم المحصن من أهل الكتاب ودليل من قال ان الاسلام ليس بشرط في الاحصان) قال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما جاء اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل وامرأة منهم قد زنيا فأمر بهما فرجما قال فلقد رأيته يجانئ عليها يقيها الحجارة بنفسه وقال جابر رضي الله تعالى عنه رجم النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من أسلم ورجلا من اليهود وامرأة وقال البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه مر النبي صلى الله عليه

ومن كمال لطفه وغاية مكارم أخلاقه مع أهل بيته انه كان يمكنها من اللعب باللعب كما هي عادة البنات واتكأت على كتفه لتنظر الى الحبشة ورقصهم وفي السفر سابقها مرتين واحدة سبقته عائشة في المرة الاولى وفي المرة الثانية كانت عائشة قد بدنت فسبقها صلى الله عليه وآله وسلم فقال هذا بتلك وخرج مرة من الحجرة معا وتدافعا عند محل الباب حتى خرجا وكان اذا عزم على سفر أقرع بينهن فمن وقعت قرعتها ذهب بها ولم يقض المقيمات عند العود وربما لاعب احداهن ووضع يده عليها بحضور الجميع وكان يطوف على الحجرات كلها في كل يوم بعد العصر يتفقد أحوال أهلها فاذا جن الليل بات في حجرة

وسلم بيهودي محمم مجلود فدعاهم فقال أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم قالوا نعم فدعا رجلا من علمائهم فقال أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم قال نعم ولولا أنك نشدتني بهذا لم أخبرك نجده الرجم ولكنه كثر في أشرافنا فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا فلنجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه فأمر به فرجم فأنزل الله تعالى يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم الى قوله إن أوتيتم هذا فخذوه يقولون ائتوا محمدا فإن أمركم بالتحميم والجلد فخذوه وإن أفتاكم بالرجم فاحذروه فأنزل الله تبارك وتعالى ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون قال هي في الكفار كلها ورفع الى علي رضي الله تعالى عنه مسلم زنى بنصرانية فأقام عليه الحد ودفع النصرانية الى أهلها وكان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يقول ليس على الأمة حد حتى تحصن لقوله تعالى فإذا أحصن يعني تزوجن وكان غيره من الصحابة يجلدها إذا أحصنت أو لم تحصن والله أعلم

(فصل في اعتبار تكرار الاقرار بالزنا أربعا) قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه أتى رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فناداه فقال يا رسول الله اني زنيت فأعرض عنه حتى ردد عليه أربع مرات فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال أبك جنون قال لا قال فهل أحصنت قال نعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه قال جابر فرجمناه بالمصلى فلما أذلقته الحجارة هرب فأدركناه بالحرة فرجمناه وفيه دليل على أن الاحصان يثبت بالاقرار وأن الجواب بنعم اقرار وقال جابر بن سمرة رضي الله عنه رأيت ماعز بن مالك حين جيء به الى النبي صلى الله عليه وسلم فشهد على نفسه أربع شهادات فأمر برجمه ثم سأل الناس عنه فقالوا ما نعلم الا خيرا * وفي رواية فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قومه فقال تعلمون بعقله بأسا تنكرون منه شيئا فقالوا ما نعلمه الا وفي العقل من صالحينا فيما نرى ثم أرسل اليهم ثانيا فقالوا لا بأس به ولا بعقله فأمر صلى الله عليه وسلم برجمه فرجم فلما مات ماعز قال الصحابة يا رسول الله ما نصنع بجسده قال اصنعوا به ما تصنعون بموتاكم من الكفن والصلاة عليه والدفن قال بريدة وكنا نتحدث معشر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ماعزا لو جلس في رحله بعد اعترافه ثلاث مرات لم يرجمه وانما رجمه عند الرابعة وكذا تحدثت أيضا في الغامدية وماعز لو رجعا بعد اعترافهما أو قال لم يرجعا بعد اعترافهما لم يطلبهما وانما رجمهما بعد الرابعة وسيأتي في الباب عقبه أن أبا بكر رضي الله تعالى عنه كان يقول للسارق عند الاستفسار أسرقت قل لا

(فصل في استفسار المقر بالزنا واعتبار تصريحه بما لا تردد فيه) قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أتاه من يعترف بالزنا يقول له لعلك قبلت أو غمزت أو نظرت قال ذلك مرة لرجل فقال لا يا رسول الله فقال أنكتها لا يكني قال نعم فأمر برجمه عند ذلك وكان أبو هريرة رضي الله تعالى عنه يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فشهد على نفسه أربع مرات أنه أصاب امرأة حراما أربع مرات كل ذلك يعرض عنه فأقبل عليه في الخامسة فقال أنكتها قال نعم فقال صلى الله عليه وسلم كما يغيب المرود في المكحلة والرشاء في البئر قال نعم قال فهل تدري ما الزنا قال نعم أتيت منها حراما ما يأتي الرجل من امرأته حلالا قال فما تريد بهذا القول قال أريد أن تطهرني يا رسول الله فأمر به فرجم وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول من أصاب من هذه القاذورات شيئا فليستتر بستر الله تعالى فانه من يبد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله ثم يقرأ والذين لا يدعون مع الله الها آخر الآية ففرق الله تعالى في الآية الزنا مع الشرك

(فصل في بيان من أقر بحد ولم يسمه لا يحد) قال أنس رضي الله عنه كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل فقال يا رسول الله اني أصبت حدا فأقمه علي ولم يسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال

صاحبة النوبة وقسم بين ثمانيتهن نسائه لأن سودة رضي الله عنها وهبت نوبتها لعائشة فكان لعائشة ليلتان وللأخريات ليلة ليلة والذي وقع في صحيح مسلم عن عطاء أنه قال الزوجة التي لم يقسم لها هي صفية غلط صريح من عطاء وسبب هذا الوهم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجد على صفية في بعض الأيام فاضطربت صفية وقالت لعائشة ان استطعت أن ترضي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عني وهبتك نوبتي فقالت عائشة بلى ثم جاءت وقعدت الى جنب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في يوم نوبة صفية فقال ابعدي فإن اليوم ليس نوبتك فقالت عائشة ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وحكت له فرضي على

قال وحضرت الصلاة فصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام اليه الرجل فقال يا رسول الله انى أصبت حدا فأقم على كتاب الله قال أليس قد صليت معنا قال نعم قال فان الله عز وجل قد غفر ذنبك أو قال حدك وقال وائل بن حجر أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل قد غصب امرأة فزنى بها فقال أستغفر الله وأتوب اليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم سبيله وقال لقد تاب توبة لو تاب بها أهل المدينة لتقبل منهم وكان وائل رضى الله تعالى عنه كثيرا ما يقول التوبة تسقط كل حد لله تعالى ثم يتلو آية المحاربة الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا ان الله غفور رحيم وجاء رجل الى على رضى الله تعالى عنه فقال ان هذا يعني من فلان فانه احتلم بأمى فقال على رضى الله تعالى عنه ما أجد على النائم حكما ولكن أقمه فى الشمس واضرب ظله

•(فصل فى حكم الرجوع عن الاقرار)• تقدم قول بريدة رضى الله تعالى عنه فى ذلك فى فصل اعتبار تكرار الاقرار بالزنا أربعا وقال أبو هريرة رضى الله تعالى عنه لما جاء ماعز الاسلمى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واعترف له أربع مرات وهو يعرض عنه الى أن قال فى الخامسة فأمر به فرجم بالحجارة فلما وجد مس الحجارة فر يشتد حتى مر برجل معه لحى جمل فضربه به وضربه الناس حتى مات فلما ذكروا ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وانه فر حين وجد مس الحجارة والموت قال هلا تركتموه وفى رواية فلما وجد مس الحجارة صرخ بنا يا قوم ردونى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قومى قتلونى وغرونى من نفسى وأخبرونى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير قاتلى فلم ننزع عنه حتى قتلناه فلما رجعنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبرناه قال هلا تركتموه وجئتمونى به ليستثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فاما لترك حد فلا

•(فصل فى أن الحد لا يجب بالتهم وانه يسقط بالشبهات)• كان ابن عباس رضى الله تعالى عنهما يقول لاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بين العجلانى وامرأته فقال له شداد بن الهاد أهى المرأة التى قال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما أحدا بغير بينة لرجمتها قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما لا تلك امرأة أعلنت فى الاسلام فقال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما أحدا بغير بينة لرجمت فلانة فقد ظهر منها الريبة فى منطقها وهيئتها ومن يدخل عليها واحتج به من لم يحد المرأة بنكولها عن اللعان وكان على رضى الله تعالى عنه يقول أرسلنى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة الى رجل كان يتهم بأم ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن اضرب عنقه فأتيته فاذا هو فى ركى يتبرد فيه فقلت له اخرج فناولنى يده فأخرجته فاذا هو مجبوب ليس له ذكر فكففت عنه ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فحسن فعلى وقال الشاهد يرى ما لا يرى الغائب قال بعضهم أم الولد هى مارية القبطية والرجل المذكور نسيب كان لها من أهل مصر أسلم وحسن اسلامه قال ابن عمر رضى الله عنهما وأتى عثمان رضى الله تعالى عنه بامرأة ولدت فى ستة أشهر فأمر برجمها فقال له على رضى الله تعالى عنه ليس عليها رجم لان الله تعالى يقول وحمله وفصاله ثلاثون شهرا وقال والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة فالحمل يكون ستة أشهر ولا رجم عليها فأمر عثمان رضى الله تعالى عنه بردها فوجدت قد رجمت وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول ادرؤا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فان كان له مخرج فخلوا سبيله فان الامام ان يخطئ فى العفو خير له من أن يخطئ فى العقوبة وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى وجدت مع امرأتى رجلا فقال لو سترته لكان خيرا لك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ادفعوا الحدود ما وجدتم لها مدفعا وقال ابن عباس رضى الله عنهما قال لى عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه كان فيما أنزل الله تعالى آية الرجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده فأخشى ان طال الزمان أن يقول قائل والله ما نجد الرجم فى كتاب الله تعالى فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله تعالى والرجم فى كتاب الله تعالى حق على من زنى اذا أحصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف وكان الصحابة رضى الله تعالى عنهم يرون ان شهود الزنا ان لم يجتمعوا على فعل واحد فلا حد على المشهود عليه قال ابن عباس رضى الله عنهما وأول

الله عليه وآله وسلم من صفية وهذه الحالة انما كانت فى يوم واحد ونوبة واحدة لا غير فلذا وهم بعض الرواة وحديث كان يقسم لثمان صحيح وكان من العادة النبوية أنه اذا واقع فى أول الليل اغتسل ثم نام فى بعض الاحيان وفى بعضها كان يتوضأ وينام ثم يغتسل فى آخر الليل والحديث المروى عن عائشة أنها قالت ربما نام ولا يمس ماء غلط من بعض الرواة وربما طاف على جميعهن واغتسل فى الآخر غسلا واحدا وربما اغتسل عقيب كل مواقعة وكان اذا قدم من السفر لا يدخل البيت ليلا

•(فصل فى نوم سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويقظته)• كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ينام فى بعض

من فرق بين الشهود فدعا دانيال عليه السلام فقال لأحد الشاهدين ما الذي رأيتما التي شهدتما فقال أشهد
انى رأيت سوسن زنى في البستان برجل شاب قال له في أي مكان قال تحت شجرة كمثرى ثم دعا بالآخر فقال بم
تشهد قال أشهد انى رأيت سوسن زنى تحت شجرة التفاح قال فبعث الله عليهما نارا من السماء
فأحرقتهما وأبرأ الله سوسن قال ابن عمر رضي الله عنهما وكان عمر يستحلف من ادعى انه لم يعلم تحريم الزنا ثم
يخلي سبيله كما سيأتي ورفع الى عمر رضي الله تعالى عنه امرأة متعبدة حملت فقالت انى قمت من الليل أصلي
فخشعت فسجدت فأتاني غاو من الغواة فتجشمني فخلى سبيلها وقال هذا ما كنت خلقته فيك قبل أن تخبريني
ورفع اليه رضي الله تعالى عنه امرأة أخرى لقيها راع بفلاة من الارض وهي عطشى فاستسقت فأبى أن
يسقيها الا أن تتركه يفعل بها القبيح فناشدته بالله تعالى فأبى فلما أتوى عليها العطش أمكنته فدرأ عمر عنها
الحد للضرورة وأخذ لها منه المهر ورفع اليه رضي الله تعالى عنه رجل أقر بالزنا ثم قال ما علمت ان الله حرمه فلم
يحده وقال لا حد الا بعد العلم قال أبو أمامة بن سهل رضي الله تعالى عنه أصاب الناس ليلة مطيرة باردة فمر رجل
ضرير من مساكين المسلمين فدعته امرأة الى بيتها فوثب عليها فغلبها على نفسها فأتت النبي صلى الله عليه
وسلم فأخبرته بما صنع فأرسل اليه فاعترف فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بعثكول فيه مائة شمراخ ثم أمر به
فضرب به ضربة واحدة

(فصل فيمن اقر أنه زنا بامرأة فجحدت) قال سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه جاء رجل الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال انه زنى بامرأة سماها فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم الى المرأة فدعاها فسألها عما قال فأنكرت
فحده وتركها وكان عمر رضي الله تعالى عنه اذا رفع اليه رجل أكره امرأة على الزنا حده دونها وقال ابن عمر
رضي الله تعالى عنهما رفع الى عمر رضي الله تعالى عنه عبد استكره أمة حتى افتضها فجلده ونفاه ولم يجلدها
من أجل انه استكرهها وقال وائل بن حجر رضي الله تعالى عنه خرجت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم تريد الصلاة فتلقاها رجل فتجللها فقضى حاجته منها فصاحت به فأدركها جماعة فقالوا هذا صاحبك فقالت
نعم فأمر به فرجم وقال ابن عباس رضي الله عنهما جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فأقر أربع مرات انه
زنى بامرأة فجلده مائة وكان بكرا ثم سأله البينة على المرأة فقالت كذب والله يا رسول الله فجلده حد الفرية
ثمانين

(فصل في الحث على اقامة الحد اذا ثبت والنهي عن الشفاعة فيه) قال أبو هريرة كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول حد يعمل به في الارض خير لاهل الارض من أن يمطروا أربعين صباحا وكان الزهري رضي
الله تعالى عنه يقول كان سبب تعذيب قوم شعيب يوم الظلة انهم كانوا اذا عطلوا حدا من حدود الله وسع
الله عليهم الرزق فاستدرجا فجعلوا كلما عطلوا حدا وسع الله عليهم رزقهم حتى تركوا الحدود فاستحقوا الهلاك
وكان صلى الله عليه وسلم يقول أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم الا الحدود وكان صلى الله عليه وسلم يقول من
حالت شفاعته دون حد من حدود الله تعالى فهو مضاد لله تعالى في أمره وسيأتي في باب قطع السرقة انه رفع
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل سرق بردة فأمر بقطعه فقال صاحب البردة يا رسول الله قد تجاوزت
عنه قال أفلا كان قبل أن تأتيني به فقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ما من شيء الا والله تعالى يحب
أن يعفو عنه ما لم يكن حدا عن عباده والله سبحانه وتعالى أعلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعافوا الحدود
فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب وقال ميسرة جاء رجل وأمه الى علي رضي الله تعالى عنه فقالت ان
ابني هذا قتل زوجي وقال الابن ان عبدي وقع على أمي هذه فقال علي رضي الله تعالى عنه خبتما وخسرتما
ان تكوني صادقة فقتلنا ابنك وان يكن ابنك صادقا رجمناك ثم قام علي رضي الله عنه للصلاة فقال الغلام لامه
ما تنتظرين الآن يقتلني أو يرجمك فانصرفا فلما صلى سأل عنهما فقيل انطلقا والله تعالى أعلم

(فصل في أن المستحب بداءة الشاهد بالرجم وبداءة الامام اذا ثبت بالاقرار) قال الشعبي رضي الله عنه
كان لشراحة زوج غائب بالشام وانها حملت فجاء بها مولاها الى علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه فقال

ان

الاحيان على الفراش
وحينا على النطع وحينا
على الحصير وحينا على
الارض مجردا ولم فراشه من
أدم حشوه ليف عوض
القطن وكانت له مسح من
شعر ينام عليه في الليل
وكانوا يثنونه له عند النوم
فجعلوه في بعض الليالي
أربع طاقات فنهاهم وقال
اجعلوه مثنيا كما كنتم
تفعلون أولا فانه منعني
البارحة من صلاتي وفي
الجملة كان ينام على
الفراش أيضا ويلتحف
وقال ان جبريل لم يأتني قط
في لحاف امرأة سوى
لحاف عائشة وكانت وسادته
من أدم حشوها ليف

(فصل في الركوب)
كان صلى الله عليه وآله
وسلم في بعض الاحيان
يركب الفرس وفي بعضها
يركب البغل والحمار وكان
قد يركب الفرس عريانا

ان هذه زنت واعترفت فجلدها يوم الخميس مائة جلدة ورجمها يوم الجمعة وحفر لها الى السرة وأنا شاهد ثم قال رضي الله تعالى عنه ان الرجم سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان شهد على هذه أحد لكان أول من يرمي الشاهد يشهد ثم يتبع شهادته حجره ولكنها أقرت فانا أول من رماها فرماها بحجر ثم رمى الناس وأنا فيهم قال فكنت والله فيمن قتلها

(فصل في الحفر للمرجوم) قال أبو سعيد رضي الله تعالى عنه لما أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نرجم ماعز بن مالك خرجنا به الى البقيع فوالله ما حفرنا له ولكنه قام لنا فرميناه بالعظام والخزف فاشتكى فخرج يشتد حتى انتصب لنا في عرض الحرة فرميناه بجلاميد الجندل حتى سكت وقال بريدة رضي الله تعالى عنه جاءت الغامدية امرأة من غامد من الأزد فقالت يا رسول الله اني قد زنيت فطهرني فردها فلما كان من الغد قالت يا رسول الله لم تردني لعلك تردني كما رددت ماعزا فوالله اني لحبلى قال اما لا فاذهبي حتى تلدي فلما ولدت أتته بالصبي في خرقة قالت هذا قد ولدته قال اذهبي فأرضعيه حتى تفطميه فلما فطمته أتته بالصبي في يده كسرة خبز فقالت هذا يا نبي الله قد فطمته وقد أكل الطعام فدفع الصبي الى رجل من المسلمين ثم أمر بها فحفر لها الى صدرها وأمر الناس فرجموها فأقبل خالد بن الوليد فرمى رأسها فتنضح الدم على وجه خالد فسبها فسمع النبي صلى الله عليه وسلم سبه اياها فقال مهلا يا خالد فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت وكذلك حفر لماعز الى صدره وأمر الناس برجمه والله تعالى أعلم

(فصل في تأخير الرجم عن الحبلى حتى تضع وتأخير الجلد عن ذي المرض المرجو زواله فيه حديث بريدة السابق في الفصل قبله) وقال عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه جاءت امرأة من جهينة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حبلى من الزنا فقالت يا رسول الله أصبت حدا فأقمه علي فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وليها فقال أحسن اليها فاذا وضعت فأتني ففعل فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فشدت عليها ثيابها ثم أمر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر أتصلي عليها يا رسول الله وقد زنت فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم وهل أفضل من ان جادت بنفسها لله عز وجل وقال علي رضي الله تعالى عنه زنت أمة سوداء لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرني ان أجلدها فأتيتها فاذا هي قريبة عهد بنفاس فخشيت ان جلدتها ان أقتلها فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحسنت اتركها حتى تماثل

(فصل في صفة سوط الجلد وكيف يجلد من به مرض لا يرجى برؤه) قال زيد بن أسلم اعترف رجل على نفسه بالزنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسوط فأتي بسوط مكسور فقال فوق هذا فأتي بسوط جديد لم تقطع ثمرته يعني طرفه فقال بين هذين فأتي بسوط قد لان وركب به فأمر به فجلد وقال سعيد بن عبادة كان بين أبياتنا رجل ضعيف مخدج فلم يرع الحي الا وهو على أمة من امائهم يخبث بها فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ذلك الرجل مسلما فقال اضربوه حده فقالوا يا رسول الله انه أضعف مما تحسب لو ضربناه مائة قتلناه وفي رواية لو حملناه اليك لتفسخت عظامه ما هو الا جلد على عظم فقال صلى الله عليه وسلم خذوا له عثكالا فيه مائة شمراخ ثم اضربوه به ضربة واحدة ففعلوا وكان صلى الله عليه وسلم رحيما بالخلق فرحمه وخفف عنه لزمانته وقال ابن عمر أقام عمر رضي الله تعالى عنهما الحد على رجل وهو مريض وقال أخشى ان يموت قبل ان يقام عليه الحد وسيأتي في باب حد شارب الخمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يجلد في التعزير فوق عشرة أسواط الا في حد من حدود الله تعالى

(فصل فيمن وقع على ذات رحم أو عمل عمل قوم لوط أو أتى بهيمة) قال البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه لقيت خالي ومعه الراية فقلت له أين تريد فقال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده بعد أن قرأ سورة النساء وقرأ قوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء أن أضرب عنقه وآخذ ماله وكان صلى الله عليه وسلم يقول كان اللواط في قوم لوط في النساء قبل ان يكون في الرجال بأربعين

بغير سرج وقد يسوق وفي الغالب كان يركب منفردا وفي بعض الأحيان كان يردف على البعير أحدا وربما أركب شخصا آخر بين يديه فيصيروا ثلاثة على بعير وربما أردف بعض أمهات المؤمنين وغالب مراكبه صلى الله عليه وآله وسلم الفرس والبعير وأما البغل فانه كان قليلا في العرب أهدي له صلى الله عليه وآله وسلم بغلة من الاسكندرية وكان يركبها فقال بعض الصحابة نحن أيضا ننزي الحمير على الخيل لتنتج البغال فقال انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون

(فصل) كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قطيع من الغنم وكان لا يحب أن يزيد على مائة فان زاد شيء ذبحه وكان له جوار وغلمان وكان

سنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به وقيل لابن عباس رضي الله تعالى عنهما ما شأن البهيمة تقتل فقال ما سمعت في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيأ ولكني أرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كره أن يؤكل لحمها أو ينتفع بها بعد ذلك العمل القبيح لانه يقال هذه البهيمة التي فعل بها كذا وكذا وكان الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما يقول يرجم من أتى بهيمة وكان صلى الله عليه وسلم يقول سحاق النساء زنا بينهن وكان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يقول في البكر يوجد على اللوطية انه يرجم محصنا كان أو غير محصن وقال غيره من الصحابة ان لم يكن محصنا جلد مائة وغرب عاما وقالت عائشة رضي الله تعالى عنها اتهم رجل بالامر القبيح يعني بعمل قوم لوط فأمر عمر شباب قريش ان يجالسوه وكانت عائشة رضي الله تعالى عنها تقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حزينا فقلت يا رسول الله ما الذي يحزنك قال شيأ تخوفت على أمتي ان يعملوا بعدي بعمل قوم لوط وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله من يتأنث يعني يتخنث وكان سعيد بن جبير رضي الله تعالى عنه يقول حرق اللوطية بالنار أربعة من الخلفاء أبو بكر الصديق وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن الزبير وهشام بن عبد الملك وكتب خالد بن الوليد مرة الى أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهما انه وجد رجلا في بعض ضواحي العرب ينكح كما تنكح المرأة فجمع أبو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه لذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه فقال علي ان هذا ذنب لم يعمل به أمة الا أمة واحدة ففعل الله بهم ما قد علمتم أرى ان تحرقه بالنار فاجتمع رأي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحرق بالنار فأمر به أبو بكر رضي الله تعالى عنه ان يحرق بالنار والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيمن وطئ جارية امرأته أو ادعى الجهل بالتحريم وغير ذلك) قال النعمان بن بشير كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أتى جارية امرأته فعليه جلد مائتين ان كانت أحلتها له وان لم تكن أحلتها له فعليه الرجم وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجل وقع على جارية امرأته مستكرها لها انها تصير حرة وعليه لسيدتها مثلها وان كانت الجارية طاوعته فهي له وعليه لسيدتها مثلها وفي رواية فهي ومثلها من ماله لسيدتها وكان علي رضي الله تعالى عنه يقول اذا استكرهت الامة على الزنا فان كانت بكرا فعشر ثمنها وان كانت ثيبا فنصف عشر ثمنها وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول لا تحل جارية الا لامرئ الا باحدى ثلاث اما ان تزوجها له أو يشتريها أو تهبها له وسأل رجل ابن عمر رضي الله تعالى عنه فقال له ان أمي أحلت لي جاريتها فقال لا تحل لك الا ان تطأ فرجا الا فرجا ان شئت بعته وان شئت وهبته وان شئت أعتقته ورفع الى عمر رجل وقع على جارية امرأته وادعى انها وهبتها له فقال سلوها فاذا اعترفت فخلوا سبيله فأنكرت فعزم عمر رضي الله تعالى عنه على رجمه ثم اعترفت فتركه ورفع اليه رجل آخر فادعى الجهل بالتحريم فتركه وعذره بالجهالة ورفع اليه رجل وقع على امته بعد أن زوجها فضربه ضربا ولم يبلغ فيها الحد ورفع اليه رجل وجد مع امرأة في ثوب واحد فجلد كل واحد منهما مائة وكذلك كان يفعل علي رضي الله تعالى عنه ورفع الى عمر رضي الله تعالى عنه امرأة تزوجت في عدتها فضربها أربعين تعزيرا دون الحد وتقدم بسط ذلك في كتاب النكاح

(فصل في أن حد الرقيق خمسون جلدة) تقدم حديث علي رضي الله تعالى عنه في قوله أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أمة سوداء زنت لاجلدها الحد فوجدتها في دمها فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته بذلك فقال صلى الله عليه وسلم اذا تعالت من نفاسها فاجلدها خمسين وكان علي رضي الله تعالى عنه يقول يا أيها الناس اقيموا الحدود على أرقائكم من أحصن منهم ومن لم يحصن وكان عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه يقضي بجلد ولائد الامارة كل أمة خمسين خمسين في الزنا والله أعلم

(فصل في ان السيد يقيم الحد على رقيقه) قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا

العتقاء من تلك الجملة ينيفون على الارقاء أكثر مواليه وعتقائه الغلمان لا الاماء وقال أيما امرئ أعتق امرأ مسلما كان فكاكه من النار يجزى كل عضو منه عضوا منه وأيما امرئ مسلم أعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار يجزى كل عضو منهما عضوا منه وهذا الحديث صحيح ودليل على أن عتق الغلام أفضل من عتق الامة وان عتق الغلام يعدل عتق أمتين

(فصل) باع سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واشترى لكن بعد نزول الوحي كان لشرائه غالبا والبيع قليلا وأما بعد الهجرة فلم يحفظ لبيع الا في ثلاث صور والشراء كثيرا أجر صلى الله عليه وآله وسلم واستأجر

يثرب عليها ثم ان زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر وقيل ثم ان زنت الرابعة فليجلدها وليبعها ومعنى لا يثرب لا يقتصر على التثريب وقال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير وكان الزهري رضي الله تعالى عنه يقول لا أدري أقال ثم بيعوها بعد الثالثة أو الرابعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول أقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول ان كانت الامة غير ذات زوج جلدها سيدها وان كانت من ذوات الازواج رفع أمرها الى السلطان وكان صلى الله عليه وسلم يقضي على ان على العبد نصف حد الحر في الحد الذي يتبعض كزنا البكر والقذف وشرب الخمر (خاتمة) قال الحميدي رضي الله تعالى عنه وجدت في بعض نسخ البخاري قال أبو رجاء العطاردي وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أدرك الجاهلية رضي الله تعالى عنه قال رأيت في الجاهلية قردة زنت فاجتمع عليها قرود كثيرة فرجموها فرجمتها معهم وتقدم بيان حد القذف في باب اللعان والله تعالى أعلم

﴿كتاب قطع السرقة وفيه فصول الاول في بيان ما يلحق كم يقطع السارق﴾

كان عبد الله بن سلام رضي الله تعالى عنه يقول سرق حمار لنبي من أنبياء بني اسرائيل فقال ذلك النبي يا رب يسرق حمار نبيك وأنت ترى أما لك أن تطلعني على من سرقه فأوحى الله تعالى اليه انه حين سرق حمارك سألني أن أستر عليه وانا أستحي أن أفضحه ولكن أعطيك حمارا مكانه وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع يد السارق في ربع دينار فصاعدا وقطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اقطعوا في ربع دينار ولا تقطعوا فيما هو أدنى من ذلك وكان ربع الدينار يومئذ ثلاثة دراهم والدينار اثني عشر درهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قال الاعمش وكانوا يرون انه بيض الحديد والحبل كانوا يرون ان منها ما يساوي ثلاثة دراهم

﴿فصل في محل القطع وغير ذلك﴾ كان علي رضي الله تعالى عنه يقول تقطع اليد من الكوع والرجل من نصف القدم ويترك العقب يعتمد عليها وأتي النبي صلى الله عليه وسلم برجل سرق أربع مرات فقطعت يداه ورجلاه ثم سرق الخامسة فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتله قال جابر فقتلناه ثم طرحناه في بئر ورمينا عليه بالحجارة قال بعض العلماء ولعل هذا منسوخ والله سبحانه وتعالى أعلم وكان عمر رضي الله تعالى عنه يقطع اليد ثم الرجل فاذا سرق الثالثة أمر به وحبسه وأتي علي رضي الله تعالى عنه بسارق فقطع يده ثم أتي به فقطع رجله ثم أتي به فقال أقطع يده بأي شيء يتمسح وبأي شيء يأكل وان قطعت رجله على أي شيء يمشي اني لأستحي من الله تعالى فضربه وخلده في السجن وكان أبو بكر رضي الله تعالى عنه كثيرا ما يقول للسارق اذا أتوا به اليه أسرقت قل لا أسرقت قل لا وكان رضي الله تعالى عنه يقول لو لم أجد للسارق والزاني والشارب الا ثوبي لأحببت أن أستره عليه وقال أنس رضي الله تعالى عنه سرق طوق أخت أبي بكر رضي الله تعالى عنه بنت أبي قحافة فقام أبو بكر في المسجد فقال أنشد بالله والاسلام طوق أختي فلم يجبه أحد ثم قال الثانية والثالثة فلم يجبه أحد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فقال أبو بكر رضي الله تعالى عنه والله ان الامانة اليوم في الناس لقليل كيف يقطعوا الطوق أختي من عنقها والله أعلم

﴿فصل في اعتبار الحرز والقطع فيما يسرع اليه الفساد﴾ قال رافع بن خديج رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا قطع في ثمر ولا كثر والكثر هو الجمار وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أصاب من الثمر المعلق بفيه من ذي حاجة غير متخذ خبنة فلا شيء عليه ومن خرج بشيء منه فعليه غرامة مثليه والعقوبة ومن سرق منه شيئا بعد أن يؤويه الجرين فبلغ ثمن ثلاثة دراهم فعليه القطع وكان الصحابة رضي الله تعالى عنهم يقطعون الطرار وكانوا لا يقطعون السارق حتى يخرج المتاع من الحرز وكان صلى الله عليه

و الاستتار أغلب وحفظ أنه قبل النبوة أجر نفسه لرعي الغنم وأجر نفسه لخديجة أيضا البخاري لها وفي صحيح مسلم انه أجر نفسه من خديجة مرتين وفي سفرتين كل سفرة بجمل وشارك صلى الله عليه وآله وسلم ووكل وتوكل وكان التوكيل أكثر وأهدى له صلى الله عليه وآله وسلم وقبل الهدية وعوض عنها ووهبه صلى الله عليه وآله وسلم وقبل الهبة وحصل لسلمة بن الاكوع في بعض الغزوات جارية حسناء فقال له صلى الله عليه وآله وسلم هبها لي فأخذها وفادى بها جماعة من الاسرى بمكة وخلصهم من الاسر واقترض صلى الله عليه وآله وسلم برهن وبغير رهن واستعار واشترى بنقد ونسيئة وضمن عن الله عز وجل

وسلم يأمر بقطع يد سارق الصبيان اذا باعهم في بلاد أخرى وكان عمر رضي الله تعالى عنه لا يقطع من سرق العبد الصغير أو الأعجمي ويقول انما هو لاعب لا يدرى وسئل صلى الله عليه وسلم عمن سرق من الحريسة التي توجد في الجبل في مراتعها قال فيها ثمنها مرتين وضرب نكال قال العلماء والحريسة هي الشاة التي يدركها الليل قبل أن تصل الى مأواها وسئل صلى الله عليه وسلم أيضا عما أخذ من عطنه وهو المراح فقال فيه القطع اذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثلاثة دراهم وفي رواية فقال صلى الله عليه وسلم ليس في شيء من الماشية قطع الا فيما آواه المراح فبلغ ثلاثة دراهم ففيها القطع وما لم يبلغ ثلاثة دراهم ففيه غرامة مثليه وجلدات النكال وكان عمر رضي الله تعالى عنه يقول من باع حرا صار عبدا كما أقر بالعبودية على نفسه وكان علي رضي الله تعالى عنه يقول لا يكون عبدا ويقطع البائع وكان عمر رضي الله تعالى عنه يقول لصاحب الناقة المسروقة كم ثمنها فاذا قال أربعمائة درهم مثلا يقول للسارق أعطه ثمانمائة درهم وسئل صلى الله عليه وسلم عن الثمار وما أخذ منها في أكمامها فقال صلى الله عليه وسلم من أخذ بفمه ولم يتخذ خبنة فليس عليه شيء ومن احتمل فعليه ثمنه مرتين وضرب نكال وما أخذ من اجرانه ففيه القطع اذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثلاثة دراهم وقضى عثمان رضي الله تعالى عنه في سارق سرق خرزة ذهب قيمتها ثلاثة دراهم وكانوا يعلقون ذلك كثيرا في عنق الاطفال وكانت الدراهم من ضرب اثنى عشر بدينار والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في تفسير الحرز وان المرجع فيه الى العرف) قال صفوان بن أمية رضي الله تعالى عنه كنت نائما في المسجد على خميصة لي فسرقت فأخذنا السارق فرفعناه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بقطعه فقلت يا رسول الله أفي خميصة ثمنها ثلاثون درهما أنا أهبها له أو أبيعها له قال فهلا كان قبل أن تأتيني به فقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عمر رضي الله عنهما ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع يد سارق سرق برنسا من صفة النساء ثمنه ثلاثة دراهم وجاء رجل بغلام له الى عمر رضي الله تعالى عنه فقال اقطع يده فانه سرق مرآة لامرأتي قيمتها ستون درهما فقال عمر رضي الله تعالى عنه لا قطع عليه هو خادمكم أخذ متاعكم قال ابن عمر وكان عمر رضي الله تعالى عنه اذا أتوه بصغير سرق يقول قيسوه بالشبر فان وجد تم طوله ستة أشبار فاقطعوه فأتوه يوما بصغير فوجدوه ستة أشبار الا أنملة فتركه وسرق جماعة من الغلمان بعيرا فانتحروه فوجد عندهم جلده فأمر عمر رضي الله عنه بقطعهم ثم قال لسيدهم أراك تستعملهم وتجيعهم حتى لو وجدوا ما حرم عليهم الله حل لهم ثم قال لصاحب البعير كم كنت تعطى ببعيرك قال أربعمائة درهم قال لسيدهم قم فاغرم لهم أربعمائة درهم وكان عثمان رضي الله عنه لا يقطع الغلام حتى تنبت عانته فان سرق قبل طلوعها زجره وتركه وكان رضي الله تعالى عنه لا يقطع في سرقة الطير وسرق رجل دجاجة على عهد عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه فأراد أن يقطعه فقال له أبو سلمة لا تقطعه فان عثمان كان لا يقطع في الطير فتركه وكان عثمان رضي الله تعالى عنه لا يقطع العبد الآبق اذا سرق وكان أبو بكر رضي الله عنه يقطع يد العبد مطلقا اذا سرق ولو لم يكن آبقا وكان علي رضي الله عنه يقول ليس على من سرق من بيت المال قطع وانما هو مال الله سرق بعضهم بعضا

(فصل فيما جاء في المختلس والمنتهب والخائن وجاحد العارية) قال جابر رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس على خائن ولا منتهب ولا مختلس قطع وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها فأتى أهلها أسامة ابن زيد فكلموه فكلم النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا أسامة لا أراك تشفع في حد من حدود الله عز وجل ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا فقال هل من امرأة تائبة الى الله تعالى عز وجل ورسوله ثلاث مرات وهي شاهدة فلم تقم ولم تتكلم ثم قال انما هلك من كان قبلكم بأنه كان اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف قطعوه والذي نفسي بيده لو كانت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها فقطع يد المخزومية وفي رواية أخرى عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما استعارت امرأة حليا على ألسنة ناس

ضمانا خاصا كما قال من ضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه ضمنت له الجنة ومثل هذا الضمان في السنة كثير وضمن ضمانا عاما عمن مات وعليه دين ولم يترك وفاء دينه وكان صلى الله عليه وآله وسلم يشفع ويشفع اليه وشفع لمغيث عند امرأته بريرة فلم تقبل الشفاعة ولم يغضب عليها ولم يعاتبها وكان يكثر القسم بالله والثابت من ذلك يزيد على ثمانين موضعا وأمر الله تعالى نبيه بالقسم في ثلاثة مواضع الأول قال الله تعالى ويستنبئونك أحق هو قل اي وربي انه لحق الثاني قال تعالى وقال الذين كفروا لا تأتينا الساعة قل بلى وربي لتأتينكم الثالث قال تعالى زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا قل بلى وربي لتبعثن ثم

يعرفون

يعرفون ولا تعرف هي قباحته فأخذت وأتى بها الى النبي صلى الله عليه وسلم فأمر بقطع يدها فقطعها بلال رضي الله تعالى عنه

(فصل في القطع بالاقرار وانه لا يكتفى فيه بالمرة في الاقرار) قال أبو أمية المخزومي رضي الله تعالى عنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم سارق بلص قد اعترف اعترافا ولم يوجد معه متاع فقال له صلى الله عليه وسلم ما أخالك سرقت قال بلى مرتين أو ثلاثا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطعوه ثم جيئوا به قال فقطعوه ثم جاؤا به فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قل أستغفر الله وأتوب اليه فقال أستغفر الله وأتوب اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم تب عليه وأتى عمر رضي الله تعالى عنه بسارق فقال والله ما سرقت قط قبلها قال كذبت ما كان الله ليسلم عبدا عند أول ذنب فقطعه وأتى أبو الدرداء بجارية سوداء سرقت فقال لها سرقت قولي لا فقالت لا فخلى سبيلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يغرم صاحب سرقة اذا أقيم عليه الحد وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا وجدت السرقة في يد الرجل غير المتهم فان شاء صاحبها أخذها بما اشتراها وان شاء اتبع سارقه وكان علي رضي الله تعالى عنه يقول لا يقطع السارق حتى يشهد على نفسه مرتين والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في حسم يد السارق اذا قطعت واستحباب تعليقها في عنقه وغير ذلك) قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شهد عنده السارق واعترف يقول اذهبوا به فاقطعوه ثم احسموه ثم علقوا يده في عنقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سرق العبد فبيعوه ولو بنش والنش هو النصف من كل شئ وقال ثعلبة بن مالك القرظي رضي الله عنه سرق رجل جملا ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني سرقت جمل بني فلان فطهرني فأمر النبي صلى الله عليه وسلم فقطع قال ثعلبة رضي الله عنه فكأني أنظر اليه حين وقعت يده وهو يقول الحمد لله الذي طهرني منك أردت أن تدخلي جسدي النار والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيما جاء في التهمة وقطع النباش للقبور) قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال المسلم وقعته في تهمة ممن برئ منه حتى يكون أعظم جرما من السارق وسرق لجماعة متاع فاتهموا أناسا فرفعوهم الى النعمان بن بشير فحبسهم أياما ثم خلى سبيلهم فأتوا النعمان فقالوا خليت سبيلهم بغير ضرب ولا امتحان فقال لهم النعمان ما شئتم ان شئتم أن أضربهم لكم فان خرج متاعكم فذلك والا أخذت لهم من ظهوركم مثل ما أخذت من ظهورهم فقالوا هذا حكمك فقال هذا حكم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وقال أنس رضي الله تعالى عنه حبس رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا في تهمة ساعة واحدة ثم خلى سبيله وكان علي رضي الله تعالى عنه يقول حبس الامام لمن أقيم عليه الحد ظلم الا في السنة أن يخلي سبيله وكان عامر بن يزيد رضي الله تعالى عنه يقول اذا دخل النباش القبر وأخذ كفن الميت قطعت يده ثم يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي ذر رضي الله تعالى عنه كيف بك اذا أصاب الناس موت يكون البيت فيه بالوصيف يعني القبر فسماه النبي صلى الله عليه وسلم بيتا

(فصل فيما جاء في السارق يهب السرقة بعد وجوب القطع أو يشفع فيه) قال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب وفي رواية عن ابن مسعود أول حد أقيم في الاسلام لسارق أتي به الى النبي صلى الله عليه وسلم فلما قامت عليه البينة قال انطلقوا به فاقطعوه فنظر الناس الى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما سفي والله عليه الرماد فقالوا يا رسول الله لكأن هذا اشتد عليك فقال وكيف لا يشتد علي وأنتم أعوان الشيطان على أخيكم قالوا فهلا خليت سبيله يا رسول الله قال أفلا كان هذا قبل أن تأتوني به فان الامام اذا بلغه حد فليس له ان يعطله ثم قرأ وليعفوا وليصفحوا الآية وكان صلى الله عليه وسلم يقول أقيلوا لذوي الهيآت عثراتهم الا الحدود ولقي الزبير بن العوام رضي الله تعالى عنه رجلا قد أخذ سارقا وهو يريد أن يذهب به الى السلطان فشفع له الزبير

لتبوؤن بما علمتم وذلك على الله يسير وكان في بعض الاحيان يستثني في يمينه وقد يكفر عنها في بعض الاحيان وقال اني والله ان شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير وكان صلى الله عليه وآله وسلم يمزح ولا يقول الا حقا ويورى ولا يقول في توريته الا حقا كأنه كان اذا عزم على قصد جهة سأل عن جهة أخرى وبلادها ومراعيها ومنازلها وأمثال هذه التورية كان يفعلها في الغزوات والجهاد كثيرا وكان صلى الله عليه وآله وسلم يستشير ويشير ويعود المرضى ويحضر الجنائز ويجيب الدعوة ويمشي مع الارامل والمساكين والضعفاء لقضاء حوائجهم فيقضيها

ليرسله فقال لاحتى أبلغ به السلطان فقال الزبير رضي الله عنه اذا بلغت به السلطان فلعن الله الشافع والمشفع وتقدم حديث المخزومية وشفاعة أسامة رضي الله تعالى عنهما وعدم اجابته صلى الله عليه وسلم له

(فصل في حد القطع هل يستوفى في السفر ودار الحرب أم لا) قال أنس رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن القطع في الغزو وكان بشير بن أرطاة رضي الله تعالى عنه يقول وجدنا رجلا سرق في الغزو فجلدناه ولم نقطع يده لانه صلى الله عليه وسلم كان كثيرا ما يقول لا تقطعوا الايدي في السفر وقال عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول جاهدوا الناس في الله تعالى القريب والبعيد ولا تبالوا في الله تعالى لومة لائم وأقيموا حدود الله تبارك وتعالى في الحضر والسفر وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا قطع في زمن المجاعة والله أعلم

(باب حد شارب الخمر وبيان كيفيته)

قد تقدم بيان الخمر والنبيذ وما يتعلق به في باب الاشربة في ربع العبادات وكان أنس رضي الله تعالى عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدتين نحو أربعين قال وفعله أبو بكر رضي الله عنه فلما كان زمن عمر استشار الناس حين فسقوا في شربها فقال عبد الرحمن بن عوف أخف الحدود ثمانون فأمر به عمر رضي الله تعالى عنه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يأمر بضرب الشارب بالنعال والايدي والاردية والثياب وكان صلى الله عليه وسلم يأخذ ترابا من الارض فيرمي به في وجه الشارب وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن سب الشارب ويقول لا تعينوا عليه الشيطان قال أنس وضرب امرأة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا اسمه عبد الله كان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاهم عن ذلك وقال أما علمتم أنه يحب الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وكان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه يقول اذا رأيتم أخاكم زل زلة فقوموه وسددوه وادعوا الله أن يتوب عليه ويراجع به الى التوبة ولا تكونوا أعوانا للشيطان عليه وقال حضين بن المنذر رضي الله تعالى عنه شهدت عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه وقد أتوه بالوليد حين صلى الصبح ركعتين وهو سكران ثم قال أزيدكم يعني على الركعتين فشهد عليه رجلان أحدهما حمران رضي الله تعالى عنه أنه شرب الخمر وشهد آخر أنه رآه يتقيأ فقال عثمان رضي الله تعالى عنه انه لم يتقيأها حتى شربها ثم قال يا علي قم فاجلده فقال علي رضي الله عنه قم يا حسن فاجلده فقال الحسن ول حارها من تولى قارها يعني ول التعب من تولى السكون فكأنه وجد عليه فقال يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده فجلده وعلي رضي الله تعالى عنه يعد حتى بلغ أربعين فقال امسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم أربعين وأبو بكر أربعين وعمر رضي الله عنه ثمانين وكل سنة وهذا أحب الي قال الشافعي رضي الله عنه ومن روى أنه جلده ثمانين فهو صحيح لان السوط اذ ذاك كان له طرفان ويؤيده ما تقدم قريبا أنه صلى الله عليه وسلم ضرب الشارب بجريدتين أربعين والله تعالى أعلم ورفع الى عمر رضي الله تعالى عنه شيخ سكران في رمضان فقال له عمر رضي الله تعالى عنه ويلك صبياننا صيام وضربه ثمانين وكان عمر رضي الله تعالى عنه يجلد أولاده ويبالغ في الضرب فضرب ابنه عبد الرحمن ضربا شديدا فلبث شهرا صحيحا ثم مات وكان عبد الرحمن قد شرب الخمر بمصر وجاء الى عمرو بن العاص وقال طهرني فجلده وحلق رأسه وكانوا يحلقون رأس الشارب على رؤس الاشهاد مع الحد فبلغ ذلك عمر رضي الله عنه فقال لعمرو أرسله الي على قتب فأرسله اليه فجلده ثانيا بحسب عامة الناس انما مات من جلد عمر ولم يمت من جلده هكذا كان عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه يقول قال العلماء وكان جلده ثانيا تعزيرا لان الحد لا يعاد وكان علي رضي الله تعالى عنه يقول ما كنت لاقيم حدا على أحد فيموت فأجد في نفسي منه شيئا الا صاحب الخمر فانه لو مات وديته من عندي وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه يعني لم يقدره بعدد وانما قدرناه نحن وكان أبو سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه يقول كان الجلد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخمر أربعين بنعلين فلما كان في زمن عمر رضي الله تعالى عنه جعل بدل كل نعل سوطا قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه

وكان يسمع الشعر من الشعراء ويعطيهم الخلع لان جميع ما قالوه وما يقولونه الى يوم القيامة قطرة من بحر فعطاؤه لهم على قول حق وأما مدح غيره فانه في الغالب زور وبهتان وكذب صراح لاجرم قال احثوا في وجوه المداحين التراب

(فصل) سابق صلى الله عليه وآله وسلم على قدميه وصارع وخصف نعله بيده الكريمة صلى الله عليه وآله وسلم ورقع ثوبه ودلو بيته وحلب الشاة بيده ونقى ثوبه من الهوام وكان يخدم أهل بيته بنفسه صلى الله عليه وآله وسلم وفي عمارة المسجد كان يعين العمال ويحمل اللبن ويعالج حتى شد الحجر على بطنه وأصناف وأضيق واحتجم صلى الله عليه وآله وسلم

وأتى برجل نشوان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى لم أشرب خمرا انما شربت زبيبا وتمرا فى دباة قال فأمر به فنهز بالايدى وخفق بالنعال ونهى عن التمر والزبيب أن يخلطا وقال السائب بن يزيد خرج علينا عمر رضى الله تعالى عنه فقال انى وجدت من فلان ريح خمر فزعم انه شرب الطلاء وانى سائل عما شرب فان كان يسكر اجلدته فجلده عمر رضى الله عنه الحد تاما وكان على رضى الله تعالى عنه يقول فى شارب الخمر اذا شرب سكر واذا سكر هذى واذا هذى افترى وعلى المفترى ثمانون جلدة وكان عمر رضى الله تعالى عنه اذا وجد شاربا فى رمضان نفاه مع الحد وأتى مرة بربيعة بن أمية بن خلف رضى الله تعالى عنه وهو شارب فى رمضان فغربه الى أرض خيبر فلحق بهرقل فتنصر فقال عمر رضى الله تعالى عنه لا اغرب بعده مسلما أبدا وأتى عمر رضى الله تعالى عنه على قوم يشربون ومعهم رجل صائم فجلده معهم وقال له لم تجلس معهم وكان على رضى الله تعالى عنه اذا جلد فى الخمر يقول للجلاد اضرب ودع يديه يتقى بهما واجتنب وجهه ومذاكيره وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول ما أصاب السكران فى سكره أقيم عليه الحد فيه قال ابن شهاب وكان عمر وعثمان وعبد الله بن عمر وغيرهم يجلدون عبيدهم نصف الحد فى الخمر رضى الله تعالى عنهم أجمعين

(فصل فيما ورد فى قتل الشارب فى المرة الرابعة وبيان نسخه تخفيفا) قال ابن عمر رضى الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لمن شرب الخمر فاجلدوه فان عاد الثانية فاجلدوه فان عاد الثالثة فاجلدوه فان شرب الرابعة فاقتلوه وفى رواية فاضربوا عنقه وكان ابن عمر رضى الله تعالى عنهما يقول ائتونى برجل قد شرب الخمر فى الرابعة ولكم على أن اقتله وقال قبيصة بن أبى ذؤيب وغيره رضى الله تعالى عنهم انما كان هذا فى أول الامر ثم نسخ فلم يبلغ ابن عمر فانه صلى الله عليه وسلم أتى مرة برجل قد شرب فجلده ثم أتى به فجلده ورفع القتل فكانت رخصة وكان الزهرى رضى الله تعالى عنه كثيرا ما يقول اذا سمع من يقول ان الشارب يقتل فى الرابعة ان النبى صلى الله عليه وسلم أتى بسكران فى الرابعة فخلى سبيله والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيمن وجد منه سكر او ريح خمر ولم يعترف) كان ابن عباس رضى الله تعالى عنهما يقول لم يفرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الخمر حدا حتى فرض أبو بكر رضى الله تعالى عنه أربعين ثم فرض عمر رضى الله تعالى عنه ثمانين ثم ان عثمان رضى الله تعالى عنه جلد ثمانين وأربعين كان اذا أتى بالرجل الذى قد ظلع من الشراب جلده ثمانين وان كان زلزلة واحدة فأربعين وكان عمر رضى الله تعالى عنه يقول اذا استقرئ صاحب الشراب أم القرآن فلم يعرفها أولم يعرف ورداءه من بين الاردية فاحدوه وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما شرب مرة رجل فسكر فلقى يميل بالفج يعنى الطريق فانطلق به الى النبى صلى الله عليه وسلم فلما حاذى بدار العباس انفلت فدخل على العباس فالتزمه فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك وقال أوقد فعلها ولم يأمر فيه بشئ وقال علقمة رضى الله تعالى عنه كنت بحمص فقرأ ابن مسعود سورة يوسف فقال رجل ما هكذا أنزلت فقال عبد الله والله لقد قرأتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحسنت فبينما هو يكلمه اذ وجد منه ريح الخمر فقال أتشرب الخمر وتكذب بالكتاب فضربه الحد ووجد عمر رضى الله تعالى عنه مرة من رجل ريح خمر فجلده الحد تاما وكان الرجل عمن يدمن الخمر وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول كان عمر اذا وجد ريح الخمر من غير مدمن تركه واذا وجده من مدمن جلده ورفع الى عثمان رضى الله تعالى عنه رجل وجد معه نبيذ فى دباة فجلده أسواطا وأهراق الشراب وكسر الدباة وكان أبو بكر رضى الله تعالى عنه يقول لو وجدت رجلا على حد من حدود الله تعالى لم أحده انا ولم ادع له أحدا حتى يكون معى غيرى وجاء رجل بابن أخ له من المسلمين وهو سكران الى ابن مسعود رضى الله تعالى عنه فجلده وقال لعمه بئس لعمر الله والى اليتيم أنت ما أدبته فاحسنت الادب ولا سترت الخزية قال يا أبا عبد الرحمن أما والله انه لابن أخى ومالى ولد وانى لأجد له من الوجع ما أجد لولدى ولكن لم آل عن

وأمر أمته بالحجامة وثبت أنه احتجم على رأسه وعلى ظهر قدميه وفى الاخدعين والكاهل والاخدعان عبارة عن عرقين فى جانبى العنق والكاهل عبارة عن مقدم الظهر يعنى بين الكتفين وتداوى صلى الله عليه وآله وسلم وعند الضرورة أشار الى الكى وأمر به لكن لم يكتو وكان يرقى المرضى ولم يسترق لنفسه صلى الله عليه وآله وسلم وأمر المرضى بالحمية والمعالجة وأما استعمال الادوية المركبة المذكورة فى القراباذين والمعاجين والمركبات وأمثالها فلم تكن من عادته بل كان يتداوى بالمفردات وربما أضاف شيأ الحقه سورة ذلك الدواء النادر وهذا كمال الحكمة وغاية معرفة الاطباء روى أبو خزامة عن أبيه قال قلت يا رسول

التعزير فقال ابن مسعود ان الله عفو يحب العفو ولكن لا ينبغي لولي أمر ان يؤتى بحد الا اقامه وبلغ سلمان الفارسي رضي الله تعالى عنه عن عامل من عمال عمر رضي الله تعالى عنه انه قال للناس من أذنب ذنبا فليأتنا فلنطهره فأتاه قوم فضربهم فبلغ ذلك سلمان فقال أجعل الله اليك من التوبة شيأ قال لا قال فالق السوط ولا تهتك سترا ستره الله تعالى وقال نافع سئل ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن غلام سرق بعيرا له نحرا فتواعده بالضرب * وسئل أيضا عن النساء يمتشطن بالحرفير ويسهرن فنهاهن وقال ألق الله في قلوبكن الحسباء والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في قدر التعزير والحبس في التهم) قال أبو بردة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد فوق عشرة أسواط الا في حد من حدود الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يعزر في التهمة بالحبس تارة وبالضرب الخفيف أخرى وحبس النبي صلى الله عليه وسلم رجلا في تهمة ثم خلى سبيله وكان عمر رضي الله تعالى عنه اذا رأى أولادا يأكلون الذي من الاطعمة أو يلبسون الثياب الحسنة يضربهم بالدرة ويقول تأكلون الطيبات مع تقصيركم في الطاعات وتلبسون ما تعجب به نفوسكم رضي الله تعالى عنه وتقدم في باب قطع السرقة ان النعمان بن بشير كان يحبس من اتهم بسرقة تقرا جمعوا الله أعلم

(باب في ان السحر حق وما جاء في حد الساحر وذم السحر والكهانة)

قال جندب رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حد الساحر ضربه بالسيف وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أخذ عمر مرة ساحرا فدفنه الى صدره ثم تركه حتى مات وكتب عمر قبل موته بسنة الى الحرث بن معاوية عم الاحنف بن قيس ان اقتلوا كل ساحر وساحرة قالوا فقتلنا ثلاث سواحر قال أنس رضي الله تعالى عنه قتلت حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم جارية لها سحرتها وكانت قد دبرتها فأمرت بها فقتلت * وسئل ابن شهاب رضي الله تعالى عنه أعلى من سحر من أهل العهد قتل فقال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صنع له ذلك فلم يقتل من صنعه وكان من أهل الكتاب وكانت عائشة رضي الله تعالى عنها تقول لما سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم صار يخيل اليه انه يفعل الشيء وما يفعله حتى اذا كان ذات يوم وهو عندي دعا الله تعالى ودعاه ثم قال أشعرت يا عائشة ان الله تعالى قد أفتاني فيما استفتيته فيه فقلت وما ذاك يا رسول الله قال جاءني رجلان فجلس أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي ثم قال أحدهما لصاحبه ما وجع الرجل قال مطبوب قال ومن طبه قال لبيد بن الاعصم اليهودي من بني زريق قال فيماذا قال في مشط ومشاطة وجف طلعة ذكر قال فأين هو قال في بئر ذي أروان فذهب النبي صلى الله عليه وسلم في أناس من أصحابه الى البئر فنظر اليها وعليها نخل ثم رجع الى عائشة فقال والله لكأن ماءها نقاعة الحناء ولكأن نخلها رؤس الشياطين قلت يا رسول الله أفأخرجته قال لا أما أنا فقد عافاني الله وشفاني وخشيت أن أثور على الناس منه شرا فأمر بالبئر فردمت وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا يدخلون الجنة مدمن خمر وقاطع رحم ومصدق بسحر وكان صلى الله عليه وسلم اذا سئل عن الكهان يقول ليسوا بشيء فقالوا يا رسول الله انهم يحدثون أحيانا بشيء فيكون حقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرها في اذن وليه فيخلطون معها مائة كذبة وقال معاوية ابن الحكم قلت يا رسول الله اني حديث عهد بجاهلية وقد جاء الله بالاسلام وان منا رجالا يأتون الكهان قال فلا تأتهم قلت ومنا رجال يتطيرون قال ذلك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدنكم قلت ومنا رجال يخطون قال كان نبي من الانبياء يخط فمن وافق خطه فذاك وتقدم بسط ذلك أواخر ربع العبادات فراجعوا والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب المحاربين وقطاع الطريق)

قال أنس رضي الله تعالى عنه قدم ناس من عكل وعرينة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وتكلموا بالاسلام

فاستوخموا

الله أرأيت رقى نسترقيها ودواء نتداوى به وتقاة نتقيها هل ترد من قدر الله شيأ قال هي من قدر الله ومنع من التخمة وكثرة الاكل وقال ما ملأ ابن آدم وعاء شرا من بطنه بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه فان كان لا بد فاعلا فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه

(فصل) كان صلى الله عليه وآله وسلم يعالج الامراض بثلاثة أنواع أحدها بالادوية الطبيعية الثاني بالادوية الالهية الثالث بادوية مركبة من هذين القسمين أما علاج الحمى فقال الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء وجاء أيضا اذا حم أحدكم فليرش عليه الماء البارد ثلاث ليال من السحر وفي موضع آخر في مسند الامام أحمد كان رسول الله صلى

فاستوخموا المدينة فأمر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بذود وراع وأمرهم ان يخرجوا فيشربوا من أبوالها وألبانها فانطلقوا حتى اذا كانوا بناحية الحرة كفروا بعد اسلامهم وقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا الذود فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث الطلب في آثارهم فأدركوهم فأمر بهم فسمروا أعينهم وقطعوا أيديهم وتركوا في ناحية الحرة حتى ماتوا على حالهم وفي رواية ثم صلبهم * وفي رواية فأمر لهم بمسامير فأحميت فكحلهم وقطع أيديهم وأرجلهم وما حسمهم ثم ألقوا الى الحرة يستسقون فما سقوا حتى ماتوا قال محمد بن سيرين وكان ذلك قبل أن ينزل الله تعالى الحدود فلما نزل قوله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا أو يصلبوا الآية عاتبه الله فيما فعل فنهى عن المثلة * وفي رواية انما سمل النبي صلى الله عليه وسلم أعينهم لانهم سملوا أعين الرعاة وكان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يقول في قطاع الطريق اذا قتلوا وأخذوا المال قتلوا وصلبوا واذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا واذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف والله أعلم

(باب في قتال الخوارج وأهل البغي)

كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيخرج قوم في آخر الزمان حداث الاسنان سفهاء الاحلام يقولون من قول خير البرية لا يجاوز ايمانهم حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فأينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم أجرا لمن قتلهم يوم القيامة * وفي رواية يخرج قوم من أمتي يقرؤن القرآن ليس قراءتكم الى قراءتهم بشيء ولا صلاتكم الى صلاتهم بشيء ولا صيامكم الى صيامهم بشيء يقرؤن القرآن يحسبون انه لهم وهو عليهم لا تجاوز صلاتهم تراقيهم يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية يقتلون أهل الاسلام ويدعون أهل الاوثان لئن أنا أدركتهم لاقتلنهم قتل عاد قال العلماء وفي هذا حجة على أنه لو أظهر قوم رأي الخوارج لم يحل قتلهم بذلك وانما يحل اذا كثروا وامتنعوا بالسلاح واستعرضوا الناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول تكون أمتي فرقتين فتخرج من بينهما مارقة يلي قتلهم أولاهما بالحق قال مروان بن الحكم لما كان يوم الجمل صرخ صارخ لعلي رضي الله تعالى عنه لا يقتلن مدبر ولا يذفف على جريح ومن أغلق بابه فهو آمن ومن ألقى السلاح فهو آمن وكان الزهري رضي الله تعالى عنه يقول هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون فاجمعوا ان لا يقاد أحد ولا يؤخذ مال على تأويل القرآن الا ما أخذ بعينه وكان عثمان رضي الله تعالى عنه يقول اذا اقتتل المقتتلان فما كان بينهما من جراح فهو قصاص وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كانت الفتنة بين المسلمين فاتخذ سيفا من خشب والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب الامامة العظمى والصبر على جور الائمة وترك قتالهم والكف عن اقامة السيف)

قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الامام الضعيف ملعون وهو الذي يضعف عن تنفيذ الامور الشرعية واقامتها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من عصى أميري فقد عصاني ومن أطاع أميري فقد أطاعني قال مجاهد وذلك الامراء بعده الى يوم القيامة وكان علي بن أبي طالب يقول لم يكن ذو القرنين نبيا ولا ملكا وانما كان عبدا صالحا أحب الله فأحبه وناصح الله فنصحه فضرب على قرنه فمكث ما شاء الله ثم دعاهم الى الهدى فضرب على قرنه الاخرى ولم يكن له قرنان كقرني الثور وكان صلى الله عليه وسلم يقول خلافة النبوة ثلاثون سنة ثم يؤتي الله الملك من يشاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال هذا الدين قائما حتى يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش وتجتمع عليه الامة فقال رجل يا رسول الله ثم يكون ماذا قال يكون الهرج وكان محمد بن كعب القرظي رضي الله تعالى عنه يقول قال رجل لعبد الملك بن مروان يا خليفة الله فقال له رجل قطع الله لسانك انما يستخلف من يغيب أو يموت والله لا يغيب ولا يموت فقال له عبد الملك اما قال الله للملائكة اني جاعل في الارض خليفة فقال له الرجل نعم هو خليفة للملائكة الذين كانوا قبله في الارض يعني اني جاعل في الارض خليفة وأرفعكم الى السماء ويخلفكم

الله عليه وآله وسلم اذا حم دعا بقربة من ماء فأفرغها على رأسه فاغتسل وثبت في الترمذي اذا أصابت أحدكم الحمى فانما الحمى قطعة من النار فليطفئها بالماء البارد ويستقبل نهرا جاريا فليستقبل جرية الماء بعد طلوع الفجر وقبل طلوع الشمس وليقل بسم الله اللهم اشف عبدك وصدق رسولك وينغمس فيه ثلاث غمسات ثلاثة أيام فان برأ والا فخمسا وان لم يبرأ في خمس فسبع فانها لا تكاد تجاوز السبع باذن الله اتفق أهل الحديث ان هذا خطاب خاص لاهل الحجاز كخطاب لا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ولكن شرقوا أو غربوا ولما كان أكثر الحميات العارضة لهم من نوع حمى يوم الناشئة من شدة حرارة

الذي في الارض فهو خليفة الملائكة لا خليفة الله وتفسير يجعلنا كم خلائف في الارض من بعدهم وكان
داود خليفة أيضا لمن كان قبله وكذلك قوله تعالى واذكروا اذ جعلكم خلفاء من بعد عاد وكذلك قال ان يشأ
يذهبكم و يستخلف من بعدكم ما يشاء وكذلك قوله وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم
في الارض كما استخلف الذين من قبلهم وقيل مرة لابي بكر يا خليفة الله فغضب وقال ويحك قل يا خليفة
رسول الله وقيل ذلك لعمر أيضا رضي الله تعالى عنه فقال لسنا الفنا اتقينك انما أنا خليفة أبي بكر رضي الله تعالى
عنه وقيل ذلك لعمر بن عبد العزيز فقال ويحك قل يا خليفة سليمان وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ما كانت نبوة قط الا كان بعدها قتل وصلب * وفي رواية ما كانت نبوة قط الا وتبعها خلافة ولا كانت
خلافة الا وتبعها ملك * وفي رواية ما من نبوة الا تبعتها الجبروتية وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا
رأيتم الرايات السود قد اقبلت من قبل خراسان فأتوها فان فيها خليفة الله المهدي وكان صلى الله عليه وسلم
يقول منا السفاح ومنا المنصور ومنا المهدي * وفي رواية منا القائم ومنا المنصور ومنا السفاح ومنا المهدي
فاما القائم فتأتيه الخلافة فلم يهرق فيها محجمة من دم وأما المنصور فلا ترد له راية وأما السفاح فهو يسفح
المال والدم وأما المهدي فيملؤها عدلا كما ملئت ظلما وكان صلى الله عليه وسلم يقول تدور رحى الاسلام لخمس
وثلاثين أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين فان يهلكوا فسبيل من هلك وان يقم لهم دينهم يقم لهم سبعين
عاما فقال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه أمما بقي أو مما مضى قال مما مضى وكان صلى الله عليه وسلم يقول
اني لارجو ان لا يعجز أمتي عند ربها ان يؤخرهم نصف يوم قيل لسعد بن أبي وقاص كم نصف يوم قال خمسمائة
سنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا أوصيكم بأصحابي ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب حتى يحلف الرجل
ولا يستحلف و يشهد الشاهد ولا يستشهد ألا لا يخلون رجل بامرأة الا كان الشيطان ثالثهما عليكم بالجماعة
واياكم والفرقة فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد فمن أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة ومن سرته
حسنته وساءته سيئته فذلكم المؤمن وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كانت عنده نصيحة لذي سلطان فلا يكلمه
بها علانية وليأخذ بيده فليخل به فان قبلها قبلها والا كان قد أدى الذي له والذي عليه وكان صلى الله عليه
وسلم يقول كما تكونوا يولى عليكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أراد الله بقوم سوأ جعل أمرهم الى مترفيهم
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من رأى من أميره شيأ يكرهه فليصبر عليه فانه ليس أحد من الناس خرج من
طاعة السلطان شبرا فمات على ذلك الا مات ميتة جاهلية وان بني اسرائيل كانت تسوسهم الانبياء عليهم
السلام كلما هلك نبي خلفه نبي وانه لا نبي بعدي صلى الله عليه وسلم وسيكون خلفاء فتكثر قالوا فما تأمرنا قال
أوفوا ببيعة الاول فالاول ثم اعطوهم حقهم فان الله سائلهم عما استرعاهم وكان عمر رضي الله تعالى عنه يقول
ان الله تعالى بدأ هذا الامر حين بدأ نبوة ورحمة ثم تعود الى خلافة ورحمة ثم تعود الى سلطان ورحمة ثم تعود الى
ملك ورحمة ثم تعود الى جبرية يتكادمون تكادم الحمر فعند ذلك يكون بطن الارض خيرا من ظهرها وكان
صلى الله عليه وسلم يقول خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار
أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم قالوا يا رسول الله أفلا ننابذهم عند ذلك قال لا
ما أقاموا فيكم الصلاة الا من ولي عليه وال فرآه يأتي شيأ من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله تعالى ولا
ينزعن يدا من طاعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول السلطان ظل الله تعالى في الارض يأوي اليه كل مظلوم
من عباده فان عدل كان له الاجر وعلى الرعية الشكر وان جار أو حاف أو ظلم كان عليه الوزر وعلى الرعية
الصبر وكان صلى الله عليه وسلم يقول لولا انكم تسبون ولا تتكلا لأرسل الله عليهم نارا فأهلكتهم وانما يدفع
الله ذلك عنهم بسبكم اياهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تلعنوا الولاة فان الله تعالى أدخل جهنم أمما من
الامم بلعنهم ولاتهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تشغلوا قلوبكم بسب الملوك ولكن تقربوا الى الله تعالى
بالدعاء لهم يعطف الله تعالى قلوبهم عليكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اتركوا الترك ما تركوكم ودعوا
الحبشة ما ودعوكم زاد في رواية فان أول من سلب أمتي ملكهم وما خولهم الله بنو قنطورا وقال حذيفة بن

الشمس أمره صلى الله عليه
وآله وسلم أن تعالج بالماء
البارد شربا واغتسالا
(فصل) استطلاق
البطن حيث كان من كثرة
المادة عولج بتقوية
الاطلاق كما في الصحيحين
أن رجلا أتى النبي صلى الله
عليه وآله وسلم فقال ان
أخي يشتكي بطنه فقال
اسقه عسلا فذهب ثم
رجع فقال قد سقيته فلم
يغن عنه شيأ وفي لفظ فلم
يزده الا استطلاقا مرتين أو
ثلاثا كل ذلك يقول اسقه
عسلا فقال له في الثالثة أو
الرابعة صدق الله وكذب
بطن أخيك وفي صحيح مسلم
ان أخي عرب بطنه أي
فسد هضمه واعتلت معدته
وفي تكرار الامر بشرب
العسل نكتة لطيفة من
حيث ان الدواء ينبغي أن
يكون له مقدار وكمية
بحسب حال المرض حتى لو

اليمان رضي الله تعالى عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهديي ولا يستنون بسنتي وسيقوم فيكم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان انس قال حذيفة كيف أصنع يا رسول الله ان أدركت ذلك قال تسمع وتطيع وان ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع وكان عمر رضي الله تعالى عنه يقول الرعية مؤدية الى الامام ما أدى الامام الى الله تعالى فاذا رتع الامام رتعوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه وكان كثيرا ما يقول اذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما وتقدم في أول الكتاب عن عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا وان لا ننازع أحدنا الامر أهله الا أن نرى كفرا بواحا عند مفيه من الله برهان وقال أبو ذر رضي الله تعالى عنه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك يا أبا ذر عند ولاة يستأثرون عليك بهذا الفيء قلت والذي بعثك بالحق أضع سيفي على عاتقي واضرب به حتى الحقك قال أفلا أدلك على ما هو خير لك من ذلك تصبر حتى تلقني وكان مجاهد يقول لما آذى قوم امامهم وناصحهم وأخرجوه من بينهم الامر فيهم الله بعده ثم يقرأ وان كادوا ليستفزونك من الارض ليخرجوك منها واذن لا يلبثون خلفك الا قليلا فاهلكهم الله يوم بدر

(تتمة) قال الزهري ولم يؤت رسول الله صلى الله عليه وسلم برأس قط أمر بقطعها ولم يأمر بقطعها فلما كان أبو بكر أتوه برأس فنهاهم وقال انها سنة الاعاجم وكان ابن عباس يقول قال لي حذيفة بن اليمان وكعب الاحبار اذا مات الخلافة فتبنوك لم تزل الخلافة فيهم حتى يدفعوها الى عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام والله سبحانه وتعالى أعلم

(كتاب أحكام الردة عن الاسلام وفيه فصول)

الاول فيما يتعلق بقتل من صرح بسب النبي صلى الله عليه وسلم دون من عرض به قال علي رضي الله تعالى عنه كانت يهودية تشتم النبي صلى الله عليه وسلم وتقع فيه فخنقها رجل حتى ماتت فابطل رسول الله صلى الله عليه وسلم دمها وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كان أعمى له امرأة تشتم النبي صلى الله عليه وسلم وتقع فيه فينهاها فلا تنتهي ويزجرها فلا تنزجر فلما كانت ذات ليلة جعلت تقع في النبي صلى الله عليه وسلم وتشتمه فأخذ المعول فوضعه في بطنها واتكأ عليه فقتلها فلما أصبح ذكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فجمع الناس فقال أنشد الله رجلا فعل ما فعل لي عليه حق الا قام فقام الاعمى يتخطى الناس حتى قعد بين يدي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله انا صاحبها كانت تشتمك وتقع فيك فأنهاها فلا تنتهي وأزجرها فلا تنزجر ولي منها ابنان مثل اللؤلؤتين وكانت بي رفيقة فلما كان البارحة جعلت تشتمك وتقع فيك فأخذت المعول فوضعته في بطنها واتكأت عليها حتى قتلتها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا اشهدوا ان دمها هدر وقال أنس رضي الله تعالى عنه مر يهودي برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السام عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتدرون ما يقول قال السام عليك قالوا يا رسول الله ألا نقتله قال لا اذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم وسيأتي في باب الجهاد ان شاء الله تعالى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل ابن النواحة حين قال أنا مؤمن بمسيلمة الكذاب وقال أبو سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسما فقام ذو الخويصرة وهو رجل من بني تميم فقال يا رسول الله اعدل فقال ويلك فمن يعدل اذا لم أعدل قد خبت وخسرت ان لم أكن أعدل فقال عمر رضي الله تعالى عنه يا رسول الله أتأذن لي فيه أضرب عنقه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم دعه ومنعه من قتله قال العلماء وفيه دليل على ان من توجه عليه تعزير لحق الله تعالى جاز للامام تركه وتقدم بيان ذلك في باب الزنا وقطع السرقة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سب الانبياء قتل ومن سب أصحابي جلد ومن سب عليا فقد سبني ومن سبني فقد سب الله وقال أبو برزة الاسلمي رضي الله تعالى عنه اغلظ رجل على أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه فقلت ألا أضرب عنقه يا خليفة رسول الله فانتهرني وقال ما هي لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم

فضر عن ذلك لا يزيل المرض بالكلية وان تزاد عن ذلك أسقط القوى وزاد المرض ولعلم يسقي في كل نوبة ما يقاوم المرض لا جرم كان الاطلاق يزداد وكان صلى الله عليه وآله وسلم يأمر باعادة شرب العسل وحيث وصل الى حده قال صلى الله عليه وآله وسلم صدق الله وكذب بطن أخيك وكذب البطن عبارة عن كثرة المادة الفاسدة واعلم ان الطب النبوي لا نسبة له من طب الاطباء لان الطب النبوي متيقن النجح قطعا لانه صادر من الوحي الالهي ومشكاة النبوة وكمال العقل وأما طب الغير غالبا فانه مأخوذ من الحدس والظن والتجربة وهذا مشاهد الملحوظ ومن لا ينتفع بالطب النبوي فينبغي أن يعلم يقينا أنه من نقص ايمانه

(فصل في حكم الزنادقة) قال عكرمة رضي الله تعالى عنه سمعت ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جحد آية من القرآن فقد حل ضرب عنقه وأتى علي رضي الله تعالى عنه بزنادقة فأحرقهم فبلغ ذلك ابن عباس رضي الله تعالى عنهما فقال لو كنت أنا لم أحرقهم لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التعذيب بالنار وكثيرا ما كان يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تعذبوا بعذاب الله وانما كنت أقتلهم بغير النار لقوله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه وفي رواية من رجع عن دينه فاقتلوه فقال علي رضي الله تعالى عنه صدق ابن عباس قال الامام مالك رضي الله تعالى عنه ومعنى بدل دينه فاقتلوه ان من خرج من الاسلام الى الردة يستتاب فان تاب والا قتل هذا اذا لم يكن زنديقا اما الزنادقة فلا يستتابون لانه لا يعرف توبتهم لاسرارهم بالكفر واعلانهم بالاسلام وكان عمر وعلي رضي الله تعالى عنهما يقولان يستتاب المرتد ثلاثا ثم يقرآن ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا ويقولان ليس المراد بها الثلاثة أيام انما المراد بالثلاث وقوع الارتداد منه ثلاث مرات قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ولما قدم أبو موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه الى اليمن وجد عندهم شخصا موثقا فقال ما هذا قالوا كان يهوديا فأسلم ثم تهود فقال لا أجلس حتى يقتل بقضاء الله ورسوله وكان له عندهم عشرون ليلة يدعونه الى الاسلام وهو يأبى منه فضرب عنقه معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه وكان عمر رضي الله تعالى عنه اذا بلغه ان شخصا قتل بعد ان ارتد وكفر بعد اسلامه يقول هلا حبستموه ثلاثا واطعمتموه كل يوم رغيفا واستتبتموه لعله يتوب ويراجع أمر الله اللهم اني لم أحضر ولم أرض اذ بلغني وسيأتي في باب الامان ان شاء الله تعالى ان ابن أبي سرح كان يكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي فلحق بالكفار فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله يوم فتح مكة فأجاره عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه من القتل والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيما يصير الكافر به مسلما وصحة الاسلام مع الشرط الفاسد) كان ابن مسعود رضي الله تعالى عنه يقول ان الله عز وجل أوحى الى نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ان قم فادخل الكنيسة لادخل الرجل الجنة فدخل الكنيسة فاذا هو بيهود واذا يهودي يقرأ عليهم التوراة فلما أتوا على صفة النبي صلى الله عليه وسلم امسكوا وفي ناحيتها رجل مريض فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما لكم أمسكتم فقال المريض انهم أتوا على صفة نبي فامسكوا ثم ان المريض جاء يحبو حتى أخذ التوراة فقرأ حتى أتى صفة النبي صلى الله عليه وسلم وصفة أمته فقال هذه صفتك وصفة أمتك أشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه تولوا أمر أخيكم وأقيموا اليهود عنه فلما مات قال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم فتولينا كفنه وحنطه والصلاة عليه قال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ولما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا أسلمنا فجعلوا يقولون صبأنا صبأنا وجعل خالد رضي الله تعالى عنه يأسر ويقتل ودفع الى كل رجل منا أسيره حتى اذا أصبح أمر خالد أن يقتل كل رجل منا أسيره فقلت والله لا أقتل أسيري ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره حتى نقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فنذكر له ذلك فلما قدمنا وذكرنا له ذلك فرفع صلى الله عليه وسلم يديه وقال اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد مرتين قال العلماء وفي الحديث دليل على أن الكناية مع النية كصريح لفظ الاسلام وقال نصر بن عاصم الليثي رضي الله تعالى عنه جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسلم على أن يصلي صلاتين فقبل منه وفي رواية فاسلم على أن لا يصلي الا صلاتين فقبل ذلك منه قال جابر رضي الله تعالى عنه ولما جاء وفد ثقيف بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم واشترطوا عليه ان لا صدقة عليهم ولا جهاد فقبل ذلك منهم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيتصدقون ويجاهدون ان شاء الله تعالى وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يسلم فقال يا رسول الله أجدني كارها قال أسلم ولو كنت كارها

(فصل في بيان حكم تبعية الطفل لابويه في الكفر ولمن أسلم منهما في الاسلام وصحة اسلام المميز) قال أبو

ومن تلقاه بالقبول والصدق وحسن الاعتقاد انتفع به البتة كما ان القرآن الكريم شفاء لما في الصدور والقلوب ومن لم يتلقه بالقبول والاخلاص زاده مرضه وبلاءه

(فصل في علاج الطاعون والوباء) كان صلى الله عليه وآله وسلم يقول الطاعون رجز أرسل على طائفة من بني اسرائيل وعلى من كان قبلكم فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وأنتم بها فلا تخرجوا منها وثبت في حديث آخر الطاعون شهادة لكل مسلم وجاء في حديث آخر الطاعون وخز الجن وجاء في رواية أخرى الطاعون دعوة نبي وفي هذا الحديث الذي نهى فيه عن دخول بلد فيها وباء وعن الخروج منها اشارة الى الاحتراز

هريرة رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مولود الا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يقرأ أبو هريرة رضي الله تعالى عنه فطرة الله التي فطر الناس عليها الآية وفي رواية فقالوا يا رسول الله أفرأيت من يموت منهم وهو صغير قال الله أعلم بما كانوا عاملين قال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه لما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل عقبة بن أبي معيط قال من للصبية من بعدي قال النار لهم ولأبيهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث الا أدخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم قال العلماء وهذا عام فيما اذا كانوا من مسلمة أو كافرة قال أنس رضي الله تعالى عنه وكان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما مع أمه من المسلمين المستضعفين ولم يكن مع أبيه اذ كان أخذاله على دين قومه وكان جابر رضي الله تعالى عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مولود يولد على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه فاذا أعرب عنه لسانه فاما شاكرا واما كفورا وقد صح انه صلى الله عليه وسلم عرض الاسلام على ابن صياد صغيرا حين وجده يلعب مع الصبيان في اطم بني مغالة وقد قارب يومئذ الحلم فلم يشعر حتى ضربه رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده وقال له أتشهد اني رسول الله فنظر اليه ابن صياد وقال أشهد انك رسول الاميين فقال ابن صياد لرسول الله صلى الله عليه وسلم أتشهد اني رسول الله فرفضه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال آمنت بالله وبرسله الحديث قال العلماء بالله تعالى وفي هذا الحديث من الادب مع الله تعالى ما لا يخفى لسعة الاطلاق مع علمه صلى الله عليه وسلم بانه خاتم النبيين وكان عروة رضي الله تعالى عنه يقول اسلم علي رضي الله تعالى عنه وهو ابن ثمان سنين وقتل وهو ابن ثمان وخمسين سنة وكان اسلامه رضي الله تعالى عنه أوائل البعث بعد خديجة وأبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه وكان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يقول أول من صلى علي رضي الله تعالى عنه قال العلماء وقد صح ان من مدة بعث النبي صلى الله عليه وسلم الى وفاته نحو ثلاث وعشرين سنة وان عليا عاش بعده نحو ثلاثين سنة فيكون قد عمر رضي الله تعالى عنه بعد اسلامه فوق الستين فقد علم انه أسلم صغيرا والله أعلم

(فصل في حكم أموال المرتدين وجناياتهم) قال ابن شهاب بلغنا وقد سرا حتى من أسد وغطفان الى أبي بكر يسألون الصلح فخيرهم بين الحرب المجلية والسلم المخزية فقالوا هذه المجلية قد عرفناها فما المخزية قال ننزع منكم الحلقة والكراع ونغنم ما أصبنا منكم وتردون علينا ما أصبتم منا وتدون لنا قتلانا وتكون قتلاكم في النار وتتبعون أقواما يتبعون أذناب البقر والابل حتى يري الله تعالى خليفة رسوله والمهاجرين أمرا يعذرونكم به فعرض أبو بكر رضي الله تعالى عنه ما قاله على القوم فقام عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فقال قد رأيت رأيا وسنشير عليك أما ما ذكرت من ان ننزع منهم الحلقة والكراع فنعم ما رأيت وأما ما ذكرت من الحرب المجلية والسلم المخزية فنعم ما ذكرت وأما ما ذكرت تدون قتلانا وتكون قتلاكم في النار فان قتلانا قاتلت فقتلت على أمر الله تعالى وأجورها على الله تعالى ليس لها ديات فتتابع القوم على ما قال عمر رضي الله تعالى عنه والله أعلم

(كتاب السير وأحكام الجهاد وفيه فصول الاول في الحث على الجهاد وفضل الشهادة والرباط والحرب)

قال أنس رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مات ولم يحدث نفسه بالجهاد مات ميتة جاهلية وكان صلى الله عليه وسلم يقول أردية الغزاة السيوف وكان صلى الله عليه وسلم يقول الغدوة أو روحة في سبيل الله تعالى خير من الدنيا وما فيها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول الجنة تحت ظلال السيوف ولرباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها وفي رواية رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل وخير من صيام شهر وقيامه واذا مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله وأجرى عليه رزقه وأمن الفتان وكان صلى الله عليه وسلم يقول من جرح

والاجتناب من الوباء لان في الدخول الى محل الوباء تعرضا للبلاء والقاء النفس في التهلكة وهذا مخالف للشريعة ومناف للعقل وقد ثبت في الحديث ان من الغرف التلف والقرف مداناة المرض ومقاربة الوباء ففي هذا الحمل أمر بالحذر والحمية ونهي عن التعرض لاسباب التلف وأما النهي عن الخروج من محل دخله الوباء فيظهر فيه معنيان حمل النفس على التوكل والاعتماد على الخالق والصبر على القضاء والرضا به والمعنى الثاني هو ما يقوله الاطباء من انه يجب على كل من أراد الاحتراز من الوباء تقليل الغذاء واخراج الفضلات من الرطوبات من البدن والميل الى التدبير اللطيف والاجتناب من الرياضة والجماع لئلا تنبعث

غبرتا في سبيل الله أو نكبت نكبة فانها تجيء يوم القيامة كأغزر ما كانت لونها الزعفران وريحها المسك
وكان صلى الله عليه وسلم يقول حرس ليلة في سبيل الله أفضل من ألف ليلة يقام ليلها ويصام نهارها وفي
رواية من حرس وراء سبيل الله لم تمس عينه النار أبدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول جاهدوا المشركين
بأموالكم وأيديكم وألسنتكم وكان أبو أيوب رضي الله تعالى عنه يقول انما نزلت هذه الآية فينا يا معشر
الانصار لما نصر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم وأظهر الاسلام قلنا نقيم في أموالنا فنصلحها فأنزل الله تعالى
وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة فالالقاء بأيدينا الى التهلكة أن نقيم في أموالنا فنصلحها
وندع الجهاد والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في بيان أن الجهاد فرض كفاية وانه يشرع مع كل بر وفاجر) كان ابن عباس رضي الله تعالى
عنهما يقول في قوله تعالى الا تنفروا يعذبكم عذابا أليما وفي قوله تعالى ما كان لاهل المدينة ومن حولهم
الى قوله تعملون نسختها الآية التي تليها وما كان المؤمنون لينفروا كافة وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ثلاث من أصل الايمان الكف عمن قال لا اله الا الله لا تكفره بذنب ولا تخرجه من الاسلام بعمل والجهاد
ماض منذ بعثني الله تعالى الى أن يقاتل آخر هذه الامة الدجال لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل والايمان
بالاقدار وكان صلى الله عليه وسلم يقول الخيل معقود في نواصيها الخير والاجر والمغنم الى يوم القيامة

(كتاب السبق والرمي وما يجوز المسابقة عليه بعوض)

قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا سبق الا في خف أو نصل أو
حافر وسابق صلى الله عليه وسلم بين الخيل وأعطى السابق وكان صلى الله عليه وسلم يراهن وراهن مرة على
فرس يقال له سبحة فسبق الناس فانبش لذلك وأعجبه وكان صلى الله عليه وسلم يسابق على ناقته العضباء
وكانت لا تسبق فجاء أعرابي على قعود له فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا سبقت العضباء فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان حقا على الله تعالى ان لا يرفع شيأ من الدنيا الا وضعه

(فصل فيما يتعلق بالمحلل وآداب السبق) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أدخل فرسا بين
فرسين وهو لا يأمن أن يسبق فلا بأس ومن أدخل فرسا بين فرسين وهو آمن أن يسبق فهو قمار والخيل ثلاثة
فرس يربطه الرجل في سبيل الله فثمنه أجر وركوبه أجر وعاريته أجر وعلفه أجر وروثه أجر وبوله أجر
وفرس يغالق عليه الرجل ويراهن فثمنه وزر وعلفه وزر وركوبه وزر وفرس يربطه للنتاج فعسى أن
يكون سدادا من الفقر ان شاء الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا جلب ولا جنب ولا شغار في
الاسلام وكان علي رضي الله تعالى عنه يقول اذا خرج أحد الفرسين على صاحبه بطرف اذنه أو اذن أو عذار
فاجعلوا السبقة له فان شككتما فاجعلوا سبقهما نصفين فاذا قرنتم ثنتين فاجعلوا الغاية من غاية أصغر الثنتين
والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيما يستحب ويكره من الخيل واستحباب تكثير نسلها) قال أبو قتادة رضي الله تعالى عنه كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير الخيل الادهم الاقرح الارثم المحجل طلق اليمين فان لم يكن أدهم
فكميت على هذه الشية وكان صلى الله عليه وسلم يقول يمن الخيل في شقرها وكان صلى الله عليه وسلم
يكره الشكال من الخيل وهو الفرس الذي يكون في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى بياض أو يده اليمنى
ورجله اليسرى وكان صلى الله عليه وسلم يكره أن تنزى الحمر على الخيل وقال علي رضي الله تعالى عنه
أهديت للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة فقلنا يا رسول الله لو أنزينا الحمر على خيلنا فجاءتنا بمثل هذه فقال صلى
الله عليه وسلم انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون ثم قال يا علي أسبغ الوضوء وان شق عليك ولا تأكل الصدقة ولا
تنز الحمر على الخيل ولا تجالس أصحاب النجوم

(فصل فيما يتعلق بالمسابقة على الاقدام والمصارعة واللعب بالحراب) كانت عائشة رضي الله تعالى
عنها تقول سابقني رسول الله صلى الله عليه وسلم فسبقته فلبثنا حتى اذا أرهقني اللحم سابقته فسبقني فقال هذه

الفضلات الرديئة الكامنة
في قعر البدن ويحصل به
لخلو السكون والراحة
الطمأنينة ليسلم من
بعض الاخلاط ولا شك
ن الخروج من أرض الوباء
السفر الى أرض أخرى
نما يتيسر بحركة شديدة
يضر ذلك ظاهر

(فصل في الاستشفاء)
من صلى الله عليه وآله
وسلم في علاجه بشرب
ألبان الابل وأبوالها ورد
المدينة رهط من قبيلة عكل
فلم يوافقهم ماء المدينة
واجتووها فاستسقوا جاؤا
الى الرسول صلى الله عليه
وآله وسلم وقالوا انا استوخمنا
المدينة فعظمت بطوننا
وارتهشت أعضاؤنا فقال
وسلم الحقوا بالابل الصدقة
فاشربوا من أبوالها
وألبانها ففعلوا فلما صحوا
عمدوا الى الرعاة فقتلوهم
واستاقوا الابل وحاربوا

بذلك وتسابق سلمة بن الاكوع ورجل من الانصار الى المدينة فسبق سلمة وكان يسبق النبي صلى الله عليه وسلم فصرعه النبي صلى الله عليه وسلم وقال أبو هريرة بينما الحبشة يلعبون في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بحرابهم اذ دخل عمر رضي الله تعالى عنه فأهوى الى الحصباء فحصبهم بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهم يا عمر ولما قدم النبي صلى الله عليه وسلم لعبت الحبش لقدومه بحرابهم فرحا بذلك وسرورا وقال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يتبع حمامة فقال شيطان يتبع شيطانة

(فصل في الحث على الرمي وتعلمه) قال سلمة بن الاكوع مر النبي صلى الله عليه وسلم على نفر من أسلم ينتضلون بالسيوف فقال ارموا بني اسمعيل فان أباكم كان راميا ارموا وانا مع بني فلان قالوا فامسك أحد الفريقين بايديهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لكم لا ترمون فقالوا كيف نرمي وأنت معهم فقال ارموا وأنا معكم كلكم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في قوله تعالى وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي وكان صلى الله عليه وسلم يقول من علم الرمي ثم تركه فليس منا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة صانعه الذي يحتسب في صنعته الخير والذي يجهز به في سبيل الله والذي يرمي به في سبيل الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول ارموا واركبوا وان ترموا خير لكم من ان تركبوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل شئ يلهو به ابن آدم فهو باطل الا ثلاثا رميه عن قوسه وتاديبه فرسه وملاعبته أهله فانهن من الحق وكان صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بالقوس العربية ورماح القنا فانهما يزيد الله بهما في الدين ويمكن لكم في البلاد وكان صلى الله عليه وسلم يقول من رمى بسهم في سبيل الله بلغ العدو أو لم يبلغ كان له كعدل رقبة

(فصل في اخلاص النية في الجهاد وأخذ الاجرة عليه والاعانة فيه) قال أبو موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء فأي ذلك في سبيل الله عز وجل قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله وما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون غنيمة الا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة ويبقى الثلث وان لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم وكان عمر رضي الله تعالى عنه اذا بعث جيشا وابطؤا في فتح البلد يقول لولا غيروا او بدلوا الفتح لهم سريعا وقال أبو امامة رضي الله تعالى عنه جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت رجلا غزا يلتمس الاجر والذكر ماله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شئ له فأعادها ثلاث مرات ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا شئ له ثم قال ان الله عز وجل لا يقبل من العمل الا ما كان له خالصا وابتغي به وجهه وانه سيؤتى برجل يوم القيامة مات شهيدا فيعرفه الله تعالى نعمه فيعرفها فيقول الله فما عملت فيها قال قاتلت فيك حتى استشهدت فيقول الله تعالى له كذبت ولكنك قاتلت لان يقال جرئ فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول للغازي اجره وللجاعل أجره وأجر الغازي وكان صلى الله عليه وسلم يقول من جهز غازيا في سبيل الله تعالى فقد غزا ومن خلفه في أهله بخير فقد غزا والله أعلم

(فصل في استئذان الابوين في الجهاد) قال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنه في الجهاد فقال أحي والداك قال نعم قال ففيهما فجاهد وفي رواية اني جئت أريد الجهاد معك وان والدي يبكيان علي قال فارجع اليهما فاضحكهما كما أبكيتهما وهاجر رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم من اليمن فقال هل لك أحد من اليمن فقال أبواي فقال اذنا لك قال لا قال فارجع اليهما فاستأذنهما فان اذنا لك فجاهد والا فبرهما أولى من جهادك وجاء رجل آخر فقال يا رسول الله أردت الغزو وجئتك استشيرك فقال هل لك من أم قال نعم قال الزمها فان الجنة عند رجلها قال العلماء رضي الله تعالى عنهم ما جاء في الاذن من ترك الجهاد لاجل الابوين محله اذا لم يتعين على العبد الجهاد فان تعين لزم الجهاد ومخالفة الابوين لانه لا طاعة لمخلوق في معصية الله عز وجل

الله ورسوله فبعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في آثارهم فأخذوا فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وألقاهم في الشمس حتى ماتوا والمعتبرون من الاطباء مطبقون على ان لبن اللقاح وبول الجمال من الادوية المعتبرة في هذا المرض والله أعلم

(فصل) أمر صلى الله عليه وآله وسلم في علاج الجراحات برماد من حصير محرق فلما جرح وجهه المبارك في يوم أحد كانت فاطمة رضي الله عنها تغسل وأمير المؤمنين علي رضي الله عنه يصب الماء عليها وحيث لم ينقطع أخذت فاطمة قطعة من حصير فاحرقتها حتى صارت رمادا ووضعت ذلك الرماد على الجراحة فانقطع الدم من ساعته وكانت الحصير من البردي وفي تلك البلاد

(فصل [illegible]) [illegible] رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول فيهم [illegible] فذكر لهم أن الجهاد في سبيل الله والايمان بالله أفضل الاعمال فقام رجل فقال
يارسول الله أرأيت ان قتلت في سبيل الله يكفر عني خطاياي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ان
قتلت في سبيل الله وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر ثم قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف قلت فأعاد عليه
القول فقال صلى الله عليه وسلم الا الدين فان جبريل عليه السلام قال لي ذلك فقال يغفر الله للشهيد كل شئ
الا الدين وكان أبو هريرة رضي الله تعالى عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يغفر للشهيد
كل شئ حتى الدين وفي رواية يغفر الدين لشهيد البحر ولا يغفر لشهيد البر

(فصل في الاستعانة بالمشركين) قالت عائشة رضي الله تعالى عنها لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبل بدر تبعه رجل من المشركين كان مشهورا بالشجاعة ففرح به الصحابة فقال يارسول الله جئت لأتبعك
وأصيب معك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤمن بالله ورسوله قال لا قال فارجع فلن أستعين بمشرك
ثم تبعه الى مكان آخر فقال له مثل الاولى فقال لن أستعين بمشرك ثم تبعه الى مكان آخر فقال تؤمن بالله
ورسوله قال نعم قال فانطلق وجاءه جماعة آخرون من المشركين فسألوه أن يكونوا معه فقال أسلمتم قالوا لا فقال انا
لا نستعين بالمشركين على المشركين * قال أنس رضي الله تعالى عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا تستضيئوا بنار المشركين ولا تنقشوا على خواتيمكم عربيا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ستصالحون
الروم صلحا آمنا وتغزون أنتم وهم عدوا من ورائكم وكان الزهري رضي الله تعالى عنه يقول بلغنا أنه صلى الله
عليه وسلم استعان مرة بناس من اليهود في حربه فأسهم لهم

(فصل فيما جاء في مشاورة الامام الجيش ونصحه لهم ورفقه بهم وأخذهم بما عليهم) قال أبو هريرة رضي
الله تعالى عنه ما رأيت أحدا قط كان أكثر مشاورة لأصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما بلغ النبي صلى
الله عليه وسلم قتال أبي سفيان شاور أصحابه فتكلم أبو بكر رضي الله تعالى عنه فأعرض عنه ثم تكلم عمر رضي
الله تعالى عنه فأعرض عنه فقام سعد بن عبادة فقال ايانا تريد يارسول الله والذي نفسي بيده لو أمرتنا أن
نخيضها البحر لأخضناها ولو أمرتنا أن نضرب أكبادها الى برك الغماد لفعلنا قال أنس رضي الله تعالى عنه
فندب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فانطلقوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسترعيه الله
رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته لم ينصح لهم ولم يجتهد لهم الا حرم الله عليه الجنة وفي رواية لم يدخل
معهم الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم من ولي من أمر أمتي شيئا فرفق بهم فارفق به وكان صلى
الله عليه وسلم يتخلف في المسير لأجل الضعيف ويردفهم ويدعو لهم وقال معاذ رضي الله تعالى عنه غزونا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة كذا وكذا فضيق الناس الطريق فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
مناديا فنادى من ضيق منزلا أو قطع طريقا فلا جهاد له وكان عمر رضي الله تعالى عنه يقول لا يحبس الجيش
فوق أربعة أشهر وعشر لأن النساء لا يصبرن عن أزواجهن أكثر من ذلك

(فصل في طاعة الجيش لأميرهم ما لم يأمرهم بمعصية) قال معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول الغزو غزوان فأما من ابتغى وجه الله وأطاع الله وأطاع الامام وأنفق الكريمة
وياسر الشريك واجتنب الفساد فان نومه ونبهه أجر كله وأما من غزا فخرا ورياء وسمعة وعصى الامام وأفسد
في الارض فانه لن يرجع بالكفاف وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد
عصى الله ومن يطع الامير فقد أطاعني ومن يعص الامير فقد عصاني قال الله تعالى أطيعوا الله وأطيعوا
الرسول وأولي الامر منكم وقال علي رضي الله تعالى عنه بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية واستعمل
عليهم رجلا من الانصار وأمرهم أن يسمعوا له ويطيعوه فأغضبوه في شئ فقال اجمعوا لي حطبا فجمعوا له ثم قال
أوقدوا نارا فأوقدوا ثم قال ألم يأمركم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تسمعوا لي وتطيعوني قالوا بلى قال
فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض وقالوا انما فررنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من النار فكانوا كذلك

[illegible] من الهدي [illegible] في بعض الدم

(فصل) كان صلى الله عليه وآله وسلم يقول الشفاء في ثلاث شربة عسل أو شرطة محجم أو كية بنار وأنا أنهى أمتي عن الكي قال العلماء هذا الحديث اشارة الى معالجة جميع الامراض المادية لان المرض اما دموي أو صفراوي أو بلغمي أو سوداوي فان كان دمويا فعلاجه باخراج الدم وان كان الاقسام الثلاثة فعلاجها بالاسهال ونبه بالعسل على ذلك وبالحجم على الفصد والحجامة ونبه بالكي على حالة يحتاج فيها الطبيب بعد وآخر الدواء الكي ولما حجمه صلى الله عليه وآله وسلم أبو طيبة أمر له بصاعين وقال لسادته خففوا عنه شيئا من خراجه

حتى

حتى سكن غضبه وطفئت النار فلما رجعوا ذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها ما خرجوا منها أبدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا طاعة لمخلوق في معصية الله إنما الطاعة في المعروف والله أعلم

(فصل في الحث على القتال) قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقاتل قوما قط إلا دعاهم إلى الإسلام فإذا أبوا قاتلهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لأمير السرية وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى الإسلام ولأن يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم وكان يقول إذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك فإنكم أن تخفروا ذممكم وذمة أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله وكان كثيرا ما يقول لأمير السرية إذا أرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم ولكن أنزلهم على حكمك فإنك لا تدري أتصيب فيهم حكم الله تعالى أم لا وكان نافع رضي الله تعالى عنه يقول إنما كان الدعاء في أول الإسلام فقد أغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وأنعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم وأصاب يومئذ جويرية ابنة الحارث وفي ذلك دليل لمن قال بجواز استرقاق العرب وقال البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا من الأنصار إلى أبي رافع فدخل عبد الله بن عتيك بيته فقتله وهو نائم وكان صلى الله عليه وسلم لا يخص قبول الجزية بأهل الكتاب وكان ينهى عن قتل الولدان والتمثيل بالمقتولين والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في كتمان الإمام رحلته وترتيب السرايا والجيوش) قال كعب بن مالك رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد غزوة ورّى بغيرها ويقول الحرب خدعة وكان صلى الله عليه وسلم إذا قرب من القوم أرسل من ينظر له خبرهم ثم يرجع فيعلمه ليتأهب لهم ويسبقهم على الماء والكلأ ونحو ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير الصحابة أربعة وخير السرايا أربعمائة وخير الجيوش أربعة آلاف ولا يغلب اثنا عشر ألفا من قلة وفي مسلم من ذهب إلى أن الجيش إذا كان اثني عشر ألفا لم يجز أن يفر من أمثاله وأضعافه وإن كثر ولو كان صلى الله عليه وسلم له راية سوداء وأخرى صفراء وكانت مربعة تارة من نمرة وتارة من غيرها وأما ألوية النبي صلى الله عليه وسلم فكانت كلها بيضاء وربما كان فيها خطوط سود وقال جابر رضي الله تعالى عنه لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة كان لواؤه أبيض وقال الحارث بن حسان رضي الله تعالى عنه قدمنا المدينة فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وبلال قائم بين يديه متقلدا بالسيف وإذا رايات سود فسألنا ما هذه الرايات فقالوا عمرو بن العاص قدم من غزاة رضي الله تعالى عنه

(فصل في تشييع الغازي واستقباله وجواز استصحاب النساء لمصلحة المرضى والجرحى والخدمة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لأن أشيع غازيا فأكتنفه على رحله غدوة أو روحة أحب إلي من الدنيا وما فيها وكان صلى الله عليه وسلم يمشي مع الغزاة إلى بقيع الغرقد ثم يوجههم ثم يقول انطلقوا على اسم الله اللهم أعنهم ولما قدم صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك خرج الناس يتلقونه من ثنية الوداع قال السائب رضي الله تعالى عنه فخرجت مع الناس وأنا غلام وقالت الربيع بنت معوذ كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم نسقي القوم ونخدمهم ونرد القتلى والجرحى إلى المدينة ونخلفهم في رحالهم ونصنع لهم الطعام ونقوم على المرضى وكان صلى الله عليه وسلم يغزو بأم سليم ومعها نسوة من الأنصار يسقين الماء ويداوين الجرحى ويخدمن في الحج تقول عائشة رضي الله تعالى عنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله نرى الجهاد أفضل العمل أفلا نجاهد قال لكن أفضل الجهاد حج مبرور

(فصل في الأوقات التي يستحب فيها الخروج إلى الغزو والنهوض إلى القتال) قال كعب بن مالك رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب أن يخرج إلى الغزو يوم الخميس بكرة النهار ويأمر السرايا والجيوش بالخروج من أول النهار وكان صلى الله عليه وسلم إذا لم يقاتل أول النهار أخر القتال حتى تزول الشمس وتهب الرياح وينزل النصر ويقول انتظر حتى تهب الأرياح وتحضر الصلوات وكان يحب أن ينهض إلى الغزو عند زوال الشمس

فيما أو كان يقول خير ما تداويتم به الحجامة وقال ما مررت ليلة أسري بي بملإ من الملائكة إلا قالوا يا محمد مر أمتك بالحجامة والسبب أن الحجامة تخرج الدم من نواحي الجلد والأطباء بأسرهم قالوا إن الحجامة في البلاد الحارة أفضل من الفصد لأن دمهم رقيق ناضج منبسط على سطح البدن وإنما يخرج بالحجامة لا بالفصد والفصد ينفع أعماق البدن وفي الصحيحين كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحتجم ثلاثا واحدة على كاهله واثنتين على الأخدعين وفي الصحيح أنه احتجم وهو محرم في رأسه لصداع كان به وفي سنن ابن ماجه أن جبريل جاءه وأمره بالحجامة في الأخدعين والكاهل وفي سنن أبي داود أنه صلى الله عليه وآله وسلم احتجم في

(فصل في ترتيب الصفوف وجعل شعار يعرفون به وكراهة رفع الأصوات) قال أبو أيوب صففنا يوم بدر فبدرت منا بادرة أمام الصف فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال معي معي وكان يقول يستحب للرجل أن يقاتل تحت راية قومه وقال البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم ستلقون العدو غدا وان شعاركم حم لا ينصرون وكان شعار القوم زمن أبي بكر رضي الله تعالى عنه امت امت وكانوا يكرهون رفع الصوت عند القتال

(فصل في استحباب الخيلاء في الحرب والكف وقت الاغارة عمن سمع عندهم شعار الاسلام) قال عبد الله ابن عتيك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من الغيرة ما يحب الله ومن الغيرة ما يبغض الله وان من الخيلاء ما يحب الله ومنها ما يبغض الله فاما الغيرة التي يحبها الله فالغيرة في الريبة وأما الغيرة التي يبغض الله فالغيرة في غير الريبة والخيلاء التي يحبها الله فاختيال الرجل بنفسه عند القتال واختياله عند الصدقة والخيلاء التي يبغض الله فاختيال الرجل في الفخر والبغي وكان صلى الله عليه وسلم اذا غزا قوما لم يغز حتى يصبح فان سمع أذانا أمسك وان لم يسمع أذانا أغار بعد ما يصبح وأغار مرة فسمع رجلا يقول الله أكبر الله أكبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على الفطرة ثم قال أشهد ان لا اله الا الله فقال صلى الله عليه وسلم خرجت من النار وكان هذا الرجل راعي معز وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول اذا رأيتم مسجدا أو سمعتم مناديا فلا تقتلوا أحدا والله أعلم

(فصل في جواز تبييت الكفار ورميهم بالمنجنيق وان أدى الى قتل ذراريهم تبعا) قال الصعب بن جثامة سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أهل الدار من المشركين يبيتون فيصاب من نسائهم وذراريهم قال هم منهم ثم نهى صلى الله عليه وسلم بعد ذلك عن قتل النساء والصبيان والرهبان والشيخ الفاني و يقول لامير الجيش لا تقتل صبيا الا أن تعلم منه ما علمه الخضر من الصبي الذي قتله وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم فوقف الناس يتفرجون و يتعجبون من حسن خلقتها فلما رآها النبي صلى الله عليه وسلم على راحلته انفرجوا عنها وقال ما كانت هذه لتقاتل قال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما فنهى صلى الله عليه وسلم حينئذ عن قتل النساء والصبيان والاجراء وقال انس رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للجيش انطلقوا باسم الله و بالله وعلى ملة رسول الله لا تقتلوا شيخا فانيا ولا طفلا ولا صغيرا ولا امرأة ولا تغلوا وضموا غنائمكم وأصلحوا وأحسنوا ان الله يحب المحسنين وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تغدروا ولا تغلوا ولا تقتلوا أصحاب الصوامع وكان أبو بكر رضي الله تعالى عنه يقول للامير اذا بعثه في سرية ستجدون أقواما حبسوا أنفسهم في الصوامع فدعوهم وما حبسوا أنفسهم له وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقتلوا الذرية في الحرب فقالوا يا رسول الله أوليس هم أولاد المشركين قال أوليس خياركم أولاد المشركين والله أعلم

(فصل في الكف عن المثلة والتحريق وقطع الشجر وهدم العمران الا لحاجة ومصلحة) قال صفوان ابن عسال كان صلى الله عليه وسلم يقول قاتلوا من كفر بالله ولا تمثلوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قاتل أحدكم أخاه فليتق الوجه وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن قتل الصبر و يقول والذي نفسي بيده لو كانت دجاجة لصبرتها وقال أبو هريرة بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث وقال ان وجدتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما فاحرقوهما بالنار ثم قال حين أردنا الخروج اني كنت أمرتكم أن تحرقوا فلانا وفلانا وان النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول لامير الجيش لا تقطع شجرا مثمرا ولا تخربن عامرا ولا تعقرن شاة ولا بعيرا الا لمأكلة ولا تحرقن نخلا ولا تغرقه وقال جرير ابن عبد الله أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن اهدم ذي الخلصة وأحرقها بالنار فأحرقتها وكسرتها وكان ذو الخلصة بيتا باليمن لخثعم وبجيلة فيه نصب تعبد يقال له كعبة اليمامة وقطع النبي صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير وحرق وفيه نزل ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها الآية وقال أسامة بن زيد بعثني

رسول

وركس وثي كان به والوثي ذكة في البدن من سقطة أو ضربة لا تصل انخلع والكسر

(فصل) كان صلى الله عليه وآله وسلم لا يحب الكي ومع هذا كان يأمر به عند الضرورة أرسل مرة طبيبا الى أبي بن كعب فرآه وكواه ولما جرح سعد بن معاذ في أكحله أمر أن يكوى فورم فكوى ثانيا وأمر أسعد بن زرارة فكوى من داء الشوكة والشوكة حمرة شديدة تستولي على الوجه والجبهة وكوى جابرا على الاكحل مجموع هذه الاحاديث صحيح وقد بينا قبل انه نهى الا مستحسن الكي والجواب عنه ان الاحاديث على أربعة أنواع بعضها دال على الفعل و بعضها دال على عدم الحب و بعضها دال على الثناء والمدح على

رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قرية يقال لها ابنى فقال آتها صباحا ثم حرق والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في تحريم الفرار من الزحف اذا لم يزد العدو على ضعف المسلمين الا المتحيز الى فئة وان بعدت) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اجتنبوا السبع الموبقات وعد منها التولي يوم الزحف قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ولما نزل قوله تعالى ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين كتب عليهم أن لا يفر عشر ونحن من مائتين فلما نزلت الآن خفف الله عنكم كتب أن لا يفر مائتين من مائتين وكان ابن عمر رضى الله تعالى عنهما يقول فر ناس من الزحف فخفنا فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فقبلنا يده فاستغفر لنا

(فصل) من خشى الاسر فله أن يستأسر وله أن يقاتل حتى يقتل كما يشهد لذلك قصة عاصم بن ثابت الانصاري وأصحابه وكذلك قصة خبيب رضى الله تعالى عنه

(فصل في الكذب في الحرب وما جاء في المبارزة) وقال جابر رضى الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما من لكعب بن الاشرف فانه قد آذى الله ورسوله فقال محمد بن مسلمة رضى الله تعالى عنه أتحب أن أقتله يا رسول الله قال نعم قال فأذن لي فأقول قال قد فعلت قال فأتاه فقال ان هذا يعني النبي صلى الله عليه وسلم قد عنانا وسألنا الصدقة قال وأيضا والله قال فانا قد اتبعناه فنكره أن ندعه حتى ننظر الى ما يصير أمره فقال فلم يزل يكلمه حتى استمكن منه فقتله وقالت أم كلثوم بنت عقبة لم أسمع النبي صلى الله عليه وسلم يرخص في شئ من الكذب مما يقول الناس الا في الحرب والاصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها وقال على رضى الله تعالى عنه بارز حمزة عتبة بن ربيعة وبارزت انا شيبة بن ربيعة وبارز عبيدة بن الحارث الوليد بن عتبة وبارز سلمة بن الاكوع مرحب اليهودى كلهم باذن النبي صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم اذا ظهر على قوم أقام بعرصتهم ثلاث ليال

(فصل في أن أربعة أخماس الغنيمة للغانمين وانها لم تكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم) قال عمرو بن عنبسة صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جنب بعير من المغنم فلما سلم أخذ وبرة من جنب البعير ثم قال ولا يحل لي من غنائمكم مثل هذا الا الخمس والخمس مردود فيكم فادوا الخيط والمخيط وأكبر من ذلك وأصغر

(فصل في أن السلب للقاتل وأنه غير مخموس) قال أبو قتادة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول من قتل قتيلا فله سلبه وكان لا يخمس السلب صلى الله عليه وسلم وقتل أبو طلحة يوم حنين عشرين رجلا وأخذ أسلابهم وقتل رجل من حمير رجلا من العدو فمنعه السلب فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لخالد ما منعك أن تعطيه فقال استكثرته يا رسول الله فقال ادفعه اليه وكان السلب فرسا أشقر وسرجا مذهبا وسلاحا مذهبا وفيه دليل على ان الامام يخمس السلب وقال أنس رضى الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر الامير بالا يخمس السلب المستكثر ويعطى الباقى للقاتل فاذا كلمه الناس في ذلك يقول لهم هل أنتم تاركو لى أمرائى انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعى ابلا وغنما فرعاها ثم أوردها حوضا تشرب فشرعت فيه فشربت صفوه وتركت كدره فصفوه لكم وكدره لهم وكان صلى الله عليه وسلم يقسم السلب بين القاتلين ولو كان أحدهما قد قتله فأدركه آخر ورمق وكان صلى الله عليه وسلم اذا ادعى اثنان قتل واحد يقول هل مسحتما سيفيكما فينظر في السيفين فان رأى الدم فيهما قال كلاكما قتله والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في التسوية بين القوى والضعيف ومن لم يقاتل) قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما اختلف المسلمون يوم بدر في الغنائم الفتيان والمشايخ فقال الفتيان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثامن فعل كذا وكذا فله من النفل كذا وكذا ونحن الذين جمعنا الغنائم وقال المشايخ نحن الذين لزمنا الرايات مع النبي صلى الله عليه وسلم خوفا أن ينال العدو منه غرة وكاد الكلام ان يزيد منهم فأنزل الله تعالى يسألونك عن الانفال الى قوله لكارهون يقول فكان ذلك خيرا لهم فنزع الله ذلك من أيدى الغر يغير وجعله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقسمها في المسلمين على السواء وقال سعد بن مالك قلت يا رسول الله الرجل يكون حامية القوم

تاركه وبعضها مشتمل على النهى عنه اما الفعل فيدل على الجواز وأما عدم المحبة فلا يدل على المنع واما الثناء والمدح على الترك فدليل الافضلية والاولوية واما النهى عنه فانه محمول على الفاعل يفعله مختارا أو يفعله من خوف حدوث مرض فلا يكون بين الاحاديث تعارض

(فصل في علاج عرق النسا) وهو ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دواء عرق النسا ألية شاة أعرابية تذاب ثم تجزأ ثلاثة أجزاء ثم تشرب على الريق في كل يوم جزأ ولما كان هذا المرض يحدث من مادة غليظة لزجة أو من يبس مزاج احتاج الى انضاج وتليين وهما في الالية بالخاصية فأمر صلى الله عليه وآله وسلم أن يعالج بها وانما نص الشاة

أيكون سهمه وسهم غيره سواء قال ثكلتك أمك ابن أم سعد وهل ترزقون وتنصرون الا بضعفائكم والله
سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في جواز تنفيل بعض الجيش لبأسه وغنائه أو تحمله مكروها دونهم) قال سلمة بن الاكوع كنت يوم بدر راجلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير رجالتنا اليوم سلمة ثم أعطاني سهم الفارس وسهم الراجل فجمعهما لي جميعا وقال سعد بن أبي وقاص جئت الى النبي صلى الله عليه وسلم بسيف فقلت يا رسول الله ان الله قد شفا صدري اليوم من العدو فهب لي هذا السيف فقال ان هذا السيف ليس لي ولا لك فذهبت وأنا أقول يعطاه اليوم من لم يبل بلائي فبينا أنا اذ جاءني الرسول فقال أجب فظننت أنه نزل في شيء بكلامي فجئت فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم انك سألتني هذا السيف وليس هو لي ولا لك وان الله قد جعله لي فهو لك ثم قرأ يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول

(فصل في تنفيل سرية الجيش عليه واشتراكها في الغنائم) قال عبادة بن الصامت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفل الربع بعد الخمس في البدأة وينفل الثلث بعد الخمس في الرجعة وكان يكره الانفال ويقول ليرد قوي المؤمنين على ضعيفهم وكان كثيرا ما ينفل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش والخمس في ذلك كله واجب وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية قبل نجد فاصبنا نعما كثيرا فنفلنا أميرنا بعيرا بعيرا لكل انسان ثم قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقسم بيننا غنيمتنا ولم يحاسبنا بالذي أعطانا أميرنا ولا عاب عليه ما صنع وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا المسلمون تتكافأ دماؤهم يسعى بذمتهم أدناهم ويجير عليهم أقصاهم وهم يد على من سواهم يرد مشدهم على مضعفهم ومتسريهم على قاعدهم وفي رواية السرية ترد على العسكر والعسكر يرد على السرية والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في بيان صفي المغنم الذي كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسهمه مع غيبته) قال الشعبي رضي الله تعالى عنه كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم سهم يدعى الصفي ان شاء عبدا وان شاء أمة وان شاء فرسا يختاره قبل الخمس وكانت صفية رضي الله تعالى عنها من الصفي وكان صلى الله عليه وسلم يكتب الى القوم انكم ان شهدتم ان لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله وأقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وأديتم الخمس من المغنم وسهم النبي صلى الله عليه وسلم وسهم الصفي فأنتم آمنون بأمان الله ورسوله وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يأخذ سهمه مع المسلمين وان لم يشهد معهم القتال وتنفل صلى الله عليه وسلم سيفه ذا الفقار يوم بدر وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيمن يرضخ له من الغنيمة) قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء فيداوين الجرحى ويحذين من الغنيمة وفي رواية عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال كان العبد والمرأة لا سهم لهما وانما يحذيان من غنائم القوم من الامتعة التي دون ما يصيب الجيش وكان صلى الله عليه وسلم يغضب لخروج النساء وحدهن ويقول مع من خرجتن وباذن من خرجتن وكان الزهري رضي الله تعالى عنه يقول أسهم النبي صلى الله عليه وسلم لقوم من اليهود قاتلوا معه وأسهم للصبيان بخيبر والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في الاسهام للفارس والراجل ولمن غيبه الامير في مصلحة) قال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسهم للفارس ثلاثة أسهم للفرس سهمان وللراجل سهم وقال الزبير رضي الله تعالى عنه أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر أربعة أسهم سهم لي وسهم لذي القربى لصفية أم الزبير وسهمين للفرس وقال صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة اني قد جعلت للفرس سهمين وللراجل سهما فمن نقصهما نقصه الله تعالى وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر فقال ان عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه انطلق في حاجة الله وحاجة رسوله وأنا أبايع له

فضرب

بالاعرابية لانها أصغر والطف وخاصية مراعى الشيح والقيصوم والنباتات اللطيفة فيها موجودة

(فصل) أمر صلى الله عليه وآله وسلم في معالجة يبس المزاج بالتليين واختار للتليين السنا المكي سأل صلى الله عليه وآله وسلم أسماء بنت عميس بم كنت تستمشين قالت بالشبرم قال حار جار ثم قال استمشي بالسنا وقال لو كان شيء يشفي من الموت كان السنا (الشبرم) نبت معروف بالحجاز يستعمل من قشوره وجذوره (قوله) صلى الله عليه وآله وسلم حار جار الاولى بالمهملة والثانية بالجيم وهذا من باب الاتباع يقال في المبالغة وقال عليكم بالسنا والسنوت فان فيهما شفاء من كل داء الا السام وفي تفسير السنوت

فضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهم ولم يضرب لاحد غاب غيره وكانت تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت مريضة وقال له ان لك أجر رجل وسهمه والله أعلم

(فصل في الاسهام لتجار العسكر واجرائهم) قال خارجة بن زيد رضي الله تعالى عنهما رأيت رجلا سأل أبي عن الرجل يغزو فيشتري ويبيع ويتجر في غزوه هل ينتقص سهمه فقال له انا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بتبوك نشتري ونبيع وهو يرانا ولا ينهانا وقال يعلى بن أمية رضي الله تعالى عنه أذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغزو وأنا شيخ كبير ليس لي خادم فالتمست أجيرا يكفيني وأجري له سهمه فوجدت رجلا فلما دنا الرحيل أتاني فقال ما أدري ما السهمان وما يبلغ سهمي فسم لي شيأ تعطينيه كان السهم أو لم يكن فسميت له ثلاثة دنانير فلما حضرت غنيمة أردت أن أجري له سهمه فذكرت الدنانير فجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له أمره فقال ما أجد له في غزوته هذه في الدنيا والآخرة الا دنانيره التي سمى وقد صح أن سلمة بن الاكوع كان أجيرا لطلحة حين أدرك عبد الرحمن بن عيينة لما أغار على سرح رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاه النبي صلى الله عليه وسلم سهم الفارس والراجل قال العلماء ويحمل هذا على أجير قصده مع الخدمة الجهاد والذي قبله على من لا يقصده أصلا جمعا بينهما

(فصل فيما جاء في المدد يلحق بعد تقضي الحرب) وقال أبو موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه كنا باليمن فبلغنا مخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرجنا مهاجرين اليه في بضع وخمسين رجلا فركبنا في سفينة فألقتنا سفينتنا الى النجاشي بالحبشة فوافقنا جعفر بن أبي طالب وأصحابه عنده فقال جعفر رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا ههنا وأمرنا بالاقامة فأقيموا معنا فأقمنا معه حتى قدمنا جميعا فوافقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر فأسهم لنا أو قال أعطانا منها وما قسم لاحد غاب عن فتح خيبر منها شيأ الا لمن شهد معه غير أصحاب سفينتنا مع جعفر وأصحابه قسم لهم معهم وجاء أبان بن سعيد وأصحابه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن فتح خيبر وان حزم خيلهم ليف فقال أبان اقسم لنا يا رسول الله فسكت ولم يقسم لهم

(فصل فيما جاء في اعطاء المؤلفة قلوبهم) قال أنس رضي الله تعالى عنه لما افتتحت مكة قسم النبي صلى الله عليه وسلم تلك الغنائم في قريش فقالت الأنصار ان هذا لهو العجب يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فحدث بمقالتهم فجمعهم وقال اني أعطي رجالا حديثي عهد بكفر أتألفهم لما بهم من الهلع والجزع وأكل قوما الى ما جعل الله في قلوبهم من الخير والغنى منهم عمرو بن تغلب فقال عمرو رضي الله تعالى عنه ما أحب ان لي بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حمر النعم ثم أقبل صلى الله عليه وسلم على الانصار فقال أما ترضون أن يذهب الناس بالأموال وتذهبون برسول الله صلى الله عليه وسلم الى رحالكم فوالله لما تنقلبون به خير مما ينقلبون به قالوا يا رسول الله قد رضينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو سلك الناس واديا وشعبا وسلكت الأنصار واديا وشعبا لسلكت وادي الانصار وشعب الأنصار وقال له صلى الله عليه وسلم رجل يوما وقد قسم قسما والله ان هذه لقسمة ما عدل فيها ولا أريد بها وجه الله فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فتغير وجهه وقال رحم الله أخي موسى قد أوذي بأكثر من هذا فصبر والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في حكم أموال المسلمين اذا أخذها الكفار ثم أخذت منهم) كان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول كنا اذا ذهب لنا فرس أو أبق عبد أو ناقة الى العدو ثم ظهر المسلمون على العدو رد ذلك على أربابه ولم تقسمه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يرد الى المسلمين ما وجد من أموالهم عند العدو وكذلك كان يفعل خالد بن الوليد وغيره وقال عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه أسرت امرأة من الانصار فكانت المرأة في الوثاق وكان القوم يريحون نعمهم بين يدي بيوتهم فانفلتت ذات ليلة من الوثاق فأتت الابل فجعلت اذا دنت من البعير رغا فتتركه حتى انتهت الى العضباء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت قد أصيبت فلم ترغ

ثمانية أنواع الاول العسل الثاني رب عكة السمن يخرج مخلوطا بالسمن الثالث حبة تشبه الكمون وليست به الرابع كمون كرمان الخامس الرازيانج السادس الشبت السابع التمر الثامن عسل يكون في أسفل ظروف السمن وهذا المعنى أقرب لان السنا المدقوق المخلوط بعسل مخلوط بسمن أقوى للاسهال وأصلح وجاء في حديث آخر خير ما تداويتم به السعوط واللدود والحجامة والمشي السعوط يقال للدواء يقطر في الدماغ من طريق الانف واللدود يقال للدواء يصب في الحلق من أحد جانبي الفم والمشي دواء مسهل

(فصل في الحكة وغلبة القمل) أمر صلى الله عليه وآله وسلم في علاج ذلك بلبس ثياب الحرير

بالحديث فى غزوها فهرب عن ناقة الملك فبدت فهنوا خلفها فأعجزتهم وكانت ناقة منوقة فنذرت لله عز وجل ان نجاها الله لتنحرنها فلما قدمت المدينة رآها الناس فقالوا العضباء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت المرأة انى نذرت ان نجانى الله تعالى عليها لأنحرنها فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فأخذها وقال سبحان الله بئس ما جزتها نذرت لله ان نجاها الله عليها لتنحرنها لا وفاء لنذر فى معصية ولا فيما لا يملك العبد والله أعلم

(فصل فيما يجوز أخذه من نحو الطعام والعلف من غير قسمة) قال ابن عمر رضى الله تعالى عنهما كنا نصيب فى مغازينا العسل والعنب والشحم والطعام والجزر فنأكله ولا نرفعه وفى رواية وكان لا يؤخذ مما أصبنا من ذلك الخمس وكان الرجل يجىء فيأخذ من الطعام أو العسل مقدار ما يكفيه ثم ينطلق وكنا كثيرا ما نرجع وأخرجتنا مملوءة من ذلك

(فصل فى أن الغنم والمعز تقسم بخلاف الطعام والعلف) قال معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فأصاب الناس حاجة شديدة وجهد وأصابوا غنما فانتهبوها فان قدورنا لتغلى اذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى متكئا على قوسه فأكفأ قدورنا بقوسه ثم جعل يرمل اللحم بالتراب ثم قال ان النهبة ليست بأحل من الميتة وان الميتة ليست بأحل من النهبة * وفى رواية غزونا خيبر فأصبنا فيها غنما فقسم فينا طائفة وجعل بقيتها فى المغنم والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فى النهى عن الانتفاع بما يغنمه الغانم قبل أن يقسم الا حالة الحرب) قال رويفع بن ثابت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبتاع مغنما حتى يقسم ولا أن يلبس ثوبا من فىء المسلمين حتى اذا أخلقه رده فيه وقال ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انتهيت الى أبى جهل يوم بدر وهو صريع وهو يذب الناس عنه بسيفه فجعلت أتناوله بسيف لى غير طائل فأصبت يده فندر سيفه فأخذته فضربته حتى قتلته ثم أتيت النبى صلى الله عليه وسلم فأخبرته فنفلنى سلبه

(فصل فيما يهدى للأمير والعامل أو يوجد من مباحات دار الحرب) قال أبو حميد الساعدى رضى الله تعالى عنه كان صلى الله عليه وسلم يقول هدايا العمال غلول وقال أبو الجويرية رضى الله تعالى عنه أصبت جرة حمراء فيها دنانير فى امارة معاوية بأرض الروم وعلينا رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم من بنى سليم فأتيته بها فقسمها بين المسلمين وأعطانى مثل ما أعطى رجلا منهم ثم قال لولا انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نفل الا بعد الخمس لأعطيتك قال ثم أخذ يعرض على من نصيبه فأبيت والله تعالى أعلم

(فصل فى تحريم الغلول وتحريق رحل الغال) قال أبو هريرة رضى الله تعالى عنه استشهد رجل بخيبر فقال القوم هنيئا له الشهادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفس محمد بيده ان الشملة لتلتهب عليه نارا أخذها من الغنائم يوم خيبر لم تصبها المقاسم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فناد فى الناس الا انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون فجعل الرجل يجىء بالبردة والرجل يجىء بالعباءة حتى جاء رجل بشراكين فقال شراكين من نار وجاء رجل بزمام من شعر بعد مدة فقال أسمعت المنادى ينادى بجمع الغنائم قال نعم قال فما منعك أن تجىء به فاعتذر فقال كن أنت تجىء به يوم القيامة فلن أقبله منك وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يأمر بحرق متاع الغال وتارة يسكت عنه قال ابن عمر رضى الله تعالى عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما كنت أسمعه يقول اذا وجدتم الرجل قد غل فأحرقوا متاعه واضربوه وقال ابن زائدة دخلنا أرض الروم وجدنا رجلا قد غل مصحفا وهو فى أمتعته فسألوا سالم بن عبد الله رضى الله تعالى عنه فقال بيعوه وتصدقوا بثمنه وحرق أبو بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما متاع الغال وضربوه ومنعوه سهمه

(فصل فى المن والفداء فى حق الاسارى) قال أنس رضى الله تعالى عنه هبط من جبال التنعيم ثمانون رجلا من أهل مكة على النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه عند صلاة الفجر ليقتلوهم فأخذهم رسول الله

قال أنس بن مالك ان عبد الرحمن بن عوف والزبير ابن العوام كانا فى مشقة عظيمة من حكة البدن فرخص لهم فى لبس قميص الحرير وجاء فى بعض الروايات أنهم فى بعض الغزوات شكوا الى حضرة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كثرة القمل فرخص لهم فى لبس قميص الحرير ويتعلق بهذا الحديث أمران فقهى وطبى أما الفقهى فحرمة لبس الحرير على ذكور الامة الا لحاجة أو رجحان مصلحة وأما الامر الطبى فالتداوى بلبس الحرير من الامراض اليابسة السوداوية لان الحرير من الادوية الحيوانية ومن خواصه تقوية القلب والتفريح ودفع غلبة السوداء والمرض يظهر منها وهو

صلى الله عليه وسلم حلما اذا عتقهم فانزل الله تعالى وهو الذى كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة الآية وقال صلى الله عليه وسلم فى أسارى بدر لو كان المطعم بن عدى حيا ثم كلمنى فى هؤلاء الاسارى لتركتهم وقال أبو هريرة رضى الله تعالى عنه بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بنى حنيفة يقال له ثمامة بن اثال سيد اهل اليمامة فربطوه بسارية من سوارى المسجد فخرج اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ماذا عندك يا ثمامة فقال عندى يا محمد خير ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان بعد الغد فقال ما عندك يا ثمامة فقال مثل قوله الاول فتركه حتى كان الغد فقال ما عندك يا ثمامة فقال مثل ذلك فقال أطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال أشهد أن لا اله الا الله وأشهد ان محمدا عبده ورسوله والله ما كان على الارض أبغض الى من وجهك فقد أصبح وجهك أحب الوجوه كلها الى ما كان دين أبغض الى من دينك فأصبح دينك أحب الدين الى وان خيلك أخذتنى وأنا أريد العمرة فماذا ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره أن يعتمر وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما استشار النبى صلى الله عليه وسلم أبا بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما فى أسارى بدر فقال أبو بكر يا نبى الله هم بنو العم والعشيرة أرى أن تأخذ منهم الفدية فتكون لنا قوة على الكفار وعسى الله ان يهديهم للاسلام وقال ابن الخطاب لا والله يا رسول الله ما أرى الذى رأى أبو بكر ولكن أرى أن تمكننا فنضرب اعناقهم فتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه وتمكنى من فلان نسيب لعمر فاضرب عنقه فان هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم يهو ما قال عمر فانزل الله عز وجل ما كان لنبى ان تكون له أسرى حتى يثخن فى الارض الى قوله فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا فاحل الله الغنيمة لهم وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فداء أهل الجاهلية يوم بدر أربعمائة قالت عائشة رضى الله تعالى عنها ولما بعث أهل مكة فى فداء أسراهم بعثت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى فداء أبى العاص بمال وبعثت فيه بقلادة لها كانت عند خديجة رضى الله تعالى عنها ادخلتها بها على أبى العاص قالت عائشة رضى الله تعالى عنها فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم رق لها رقة شديدة وقال ان رأيتم ان تطلقوا لها أسيرها وتردوا عليها التى لها فافعلوا وقال عمران بن حصين رضى الله تعالى عنه فدى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلين من المسلمين برجل من المشركين من بنى عقيل قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما وبقى ناس من الاسرى يوم بدر لم يكن لهم فداء فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فداءهم أن يعلموا أولاد الانصار الكتابة فجاء يوما غلام يبكى الى أبيه فقال ما شأنك قال ضربنى معلمى قال الخبيث يطلب بذحل بدر والله لا تأتيه أبدا والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فى ان الاسير اذا أسلم لم يزل ملك المسلمين عنه) قال عمران بن حصين رضى الله تعالى عنه كانت ثقيف حلفاء لبنى عقيل فأسرت ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأسر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بنى عقيل فأصابوا معه العضباء فمر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى الوثاق فقال يا محمد فأتاه فقال ما شأنك فقال بم أخذتنى وأخذت سابقة الحاج يعنى العضباء فقال أخذتك بجريرة حلفائك ثقيف ثم انصرف عنه فناداه فقال يا محمد يا محمد فقال ما شأنك قال انى مسلم فقال لو قلتها وأنت تملك أمرك أفلحت كل الفلاح ثم انصرف عنه فناداه يا محمد يا محمد فأتاه فقال ما شأنك فقال انى جائع فأطعمنى وظمآن فاسقنى قال هذه حاجتك ففدى بعد بالرجلين والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فى الاسير يدعى الاسلام قبل الاسر وله شاهد) قال ابن مسعود رضى الله تعالى عنه لما كان يوم بدر وجىء بالاسارى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينفلتن أحد منهم الا بفداء أو ضرب عنق قال عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه فقلت يا رسول الله الا سهيل بن بيضاء فانى قد سمعته يذكر الاسلام قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فما رأيتنى فى يوم أخوف ان تنزل على حجارة من السماء

حار رطب ومعتدل فى قول بعض وليس فيه شىء من السمن ولا من الخشونة أصلا لاجرم انه ينفع من الحكة والجرب وأمثالهما وبسبب ملاسته لا يثبت القمل عليه

(فصل) فى ذات الجنب أمر صلى الله عليه وآله وسلم فى علاج ذلك باستعمال القسط البحرى فى جامع الترمذى عن زيد ابن أرقم ان النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال تداووا من ذات الجنب بالقسط البحرى والزيت وفى حديث آخر القسط البحرى هو العود الهندى وذات الجنب على نوعين حقيقى وغير حقيقى فالحقيقى ورم يظهر فى غشاء بين الاضلاع وغير الحقيقى يظهر فى الجنب الايسر من احتقان ريح غليظ وهذا الدواء لهذا النوع

[illegible]

[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]

فقال صلى الله عليه وسلم قد عرفنا الحق لأهله

(فصل في جواز استرقاق العرب) قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه كان على عائشة رضي الله تعالى عنها عتق رقبة فجاء سبي من بني تميم فقال النبي صلى الله عليه وسلم أعتقي من هؤلاء وفي رواية أعتق هذه السبية فإنهم من ولد إسماعيل وسبى يوم هوازن وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتقوا والحديثان الاخيران في السبي وأما المنا المشهور ان كل هؤلاء من العرب وكانت عائشة رضي الله تعالى عنها تقول لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا بني المصطلق وقعت جويرية بنت الحارث في السهم لثابت بن قيس بن شماس فكاتبته على نفسها وكانت امرأة حلوة ملاحة فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله أنا جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار سيد قومه وقد أصابني من البلاء ما لم يخف عليك فجئتك أستعينك على كتابتي قال فهل لك في خير من ذلك قالت وما هو يا رسول الله قال أقضي كتابتك وأتزوجك قالت نعم يا رسول الله قال قد فعلت قالت وخرج الخبر إلى الناس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج جويرية ابنة الحارث فقال الناس أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسلوا ما في أيديهم قالت فلقد أعتق بتزويجه إياها مائة أهل بيت من بني المصطلق فما أعلم امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها وكان عمر رضي الله تعالى عنه يقول ليس على عربي ملك وكأنه لم يتذكر حين قوله ما ذكرناه وقد سبى أبو بكر وعلي رضي الله تعالى عنهما بني ناجية وهم من العرب وكان صلى الله عليه وسلم يقول لم يزل أمر بني إسرائيل معتدلا حتى نشأ فيهم المولدون وأبناء سبايا الأمم التي كانت بنو إسرائيل تسبيها فقالوا بالرأي فضلوا وأضلوا والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في قتل الجاسوس إذا كان مستأمنا أو ذميا) قال سلمة بن الأكوع رضي الله تعالى عنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو في سفر فجلس عند أصحابه يتحدث ثم انسل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اطلبوه فاقتلوه فسبقتهم إليه فقتلته فنفلني سلبه وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل فرات بن حيان وكان عينا لأبي سفيان حليفا للأنصار وقال إني مسلم وقصة حاطب بن أبي بلتعة مشهورة وهو أنه كتب كتابا وأرسله إلى مكة مع ظعينة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي والزبير والمقداد رضي الله تعالى عنهم انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فإن بها ظعينة معها كتاب فخذوه منها فانطلقوا حتى أتوا إلى الروضة قال علي رضي الله تعالى عنه فوجدنا الظعينة فقلنا أخرجي الكتاب فقالت ما معي من كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب أو لنجردن الثياب فأخرجته من عقاصها فأخذناه منها فأتينا به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا فيه من حاطب بن أبي بلتعة إلى أناس من المشركين من أهل مكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حاطب ما هذا قال يا رسول الله لا تعجل علي إني كنت امرأ ملصقا في قريش ولم أكن من أنفسها وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات بمكة يحمون بها أهليهم وأموالهم فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب أن أتخذ عندهم يدا يحمون بها قرابتي وما فعلت ذلك كفرا ولا ارتدادا ولا رضى بالكفر بعد الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد صدقكم فقال عمر رضي الله تعالى عنه يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق قال إنه شهد بدرا وما يدريك يا عمر لعل الله أن يكون قد اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم

(فصل في أن عبد الكافر إذا خرج إلينا مسلما فهو حر) قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الطائف من خرج إليه من عبيد المشركين وسألت ثقيف رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرد إليهم أبا بكرة وكان عبدا لهم فأسلم قبلهم فقال لا هو طليق الله ثم طليق رسوله وقال علي رضي الله تعالى عنه خرج عبدان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية قبل الصلح فكتب إليه مواليهم فقالوا والله يا محمد ما خرجوا إليك رغبة في دينك وإنما خرجوا هربا من الرق فقال ناس صدقوا يا رسول الله ردهم

لأن الغشاء المشتمل إذا
ملئ صديدا أو خلط
بالرئة وطلي به ذلك
المكان أو لعق منه
بالإصبع حلل تلك المادة
وقوى أعضاء الباطن
وفتح السدد وأما النوع
الحقيقي فإن كان من مادة
بلغمية فهذا الدواء علاجه
خصوصا حالة انحطاط
المرض ولما اشتد به صلى
الله عليه وآله وسلم مرضه
وكان عنده نساؤه
والعباس وأم الفضل
بنت الحارث وأسماء
بنت عميس فتشاوروا في
لده فلدوه وهو مغمور
فلما أفاق قال من فعل بي
هذا هذا من عمل نساء جئن
من هنا وأشار بيده إلى
أرض الحبشة يشير إلى أم
سلمة وأسماء قالوا يا رسول
الله خشينا أن يكون بك
ذات الجنب قال فبم
لددتموني قالوا بالعود

اليهم فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما أراكم تنتهون يا معشر قريش حتى يبعث الله عليكم من يضرب أعناقكم على هذا وأبى أن يردهم وقال هم عتقاء الله عز وجل

(فصل في أن الحربي اذا أسلم قبل القدرة عليه أحرز أمواله) قد سبق في باب الايمان أول الكتاب قوله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله الا الله وأني رسول الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم الا بحقها وقال صخر رضي الله تعالى عنه أسلم قوم من بني سليم وكانوا فروا من أرضهم حين جاء الاسلام فأخذتها فخاصموني فيها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فردها اليهم وقال اذا أسلم الرجل فهو أحق بأرضه وماله وفي رواية ان القوم اذا أسلموا أحرزوا أموالهم ودماءهم وقال أبو سعيد قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في العبد اذا جاء فأسلم ثم جاء مولاه فأسلم انه حر واذا جاء المولى ثم جاء العبد بعدما أسلم مولاه فهو أحق به

(فصل في حكم الارضين المغنومة) قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أيما قرية أتيتموها فأقمتم فيها فسهمكم فيها وأيما قرية عصت الله ورسوله فان خمسها لله ورسوله ثم هي لكم وكان عمر رضي الله تعالى عنه يقول والذي نفس عمر بيده لولا أن أترك آخر الناس ببانا ليس لهم من شيء ما فتحت علي قرية الا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر ولكن أتركها خزانة لهم يقتسمونها وكانت قسمة خيبر على ستة وثلاثين سهما جمع كل سهم مائة سهم فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم نصف ذلك كله للمسلمين فكان في ذلك النصف سهام المسلمين وسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم معها وجعل النصف الآخر لمن ينزل به من الوفود والامور ونوائب الناس وفتح رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض خيبر عنوة والباقي صلحا قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول منعت العراق درهمها وقفيزها ومنعت الشأم مدها ودرهمها ومنعت مصر اردبها ودينارها وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم شهد على ذلك لحم أبي هريرة ودمه والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيما جاء في فتح مكة) ذهب بعض العلماء الى أنها فتحت صلحا وبعضهم الى أنها فتحت عنوة وكان أبو هريرة رضي الله تعالى عنه يقول في فتح مكة لما أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على دخول مكة عام الفتح بعث الزبير على أحد الجنبتين وبعث خالدا على الجنبة الاخرى وبعث أبا عبيدة على الحسر فأخذوا بطن الوادي ورسول الله صلى الله عليه وسلم في كتيبة قال وقد وبشت قريش أوباشها قالوا نقدم هؤلاء وان كان لهم شيء كنا معهم وان أصيبوا أعطينا الذي سئلنا قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه ففطن فقال لي يا أبا هريرة قلت لبيك يا رسول الله قال اهتف لي بالانصار ولا يأتيني الا أنصاري فهتف بهم فجاؤا فطافوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أترون الى أوباش قريش وأتباعهم ثم قال بيديه احداهما على الاخرى احصدوهم حصدا حتى توافوني بالصفا قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه فانطلقنا فما يشاء أحد منا أن يقتل منهم ما شاء الا قتله وما أحد منهم يوجه الينا شيئا فجاء أبو سفيان فقال يا رسول الله أبيحت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أغلق بابه فهو آمن ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن فأغلق الناس أبوابهم فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحجر فاستلمه ثم طاف بالبيت وفي يده قوس فأتى عليه الصلاة والسلام في طوافه على صنم الى جنب البيت يعبدونه فجعل يطعن به في عينه ويقول جاء الحق وزهق الباطل ثم أتى الصفا فعلاه حيث ينظر الى البيت فرفع يديه فجعل يذكر الله بما شاء أن يذكره ويدعوه والانصار تحته قال يقول بعضهم لبعض أما الرجل فأدركته رغبة في قريته ورأفة بعشيرته قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه وجاء الوحي وكان اذا جاء لم يخف علينا فليس أحد من الناس يرفع طرفه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يقضى فلما قضي الوحي رفع رأسه صلى الله عليه وسلم ثم قال يا معشر الانصار أقلتم أما الرجل فأدركته رغبة في قريته ورأفة بعشيرته قالوا قلنا ذلك يا رسول الله قال فما اسمي اذا كلا اني عبد الله

الهندي وشيء من ورس وقطرات من زيت قال ما كان الله ليقذفني بذلك الداء ثم قال عزمت عليكم لا يبقى في هذا البيت أحد الا لد الا عمي العباس فانه لم يشهدكم والله أعلم

(فصل) واذا حدث برأسه صلى الله عليه وآله وسلم صداع وضع عليه الحناء ويقول هذا ينفع الصداع وفي سنن ابن ماجه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا أصابه صداع غلف رأسه بالحناء ويقول انه نافع باذن الله من الصداع والمراد به نوع من الصداع وهو ما لم يكن ماديا بل كان ملتهبا بحرارة الشمس والحناء لهذا النوع نافع سيما اذا دق ولت بالخل وضمد به الجبهة وثبت في سنن أبي داود أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما اشتكى اليه

ورسوله هاجرت الى الله واليكم والمحيا محياكم والممات مماتكم فأقبلوا اليه يبكون ويقولون والله ما قلنا
الذي قلنا الا الضن برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله ورسوله
يصدقانكم ويعذرانكم قال عروة رضي الله عنه ولما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فبلغ ذلك
قريشا خرج أبو سفيان بن حرب وحكيم بن حزام وبديل بن ورقاء يلتمسون الخبر عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم حتى أتوا مر الظهران فرآهم ناس من حرس رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذوهم وأتوا
بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم أبو سفيان فلما سار قال العباس احبس أبا سفيان عند حطم الجبل
حتى ينظر المسلمين فحبسه العباس فجعلت القبائل تمر كتيبة كتيبة على أبي سفيان حتى أقبلت كتيبة لم ير
مثلها قال يا عباس من هذه قال هؤلاء الانصار عليهم سعد بن عبادة ومعه الراية فقال سعد بن عبادة يا أبا
سفيان اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الكعبة فقال أبو سفيان يا عباس حبذا يوم الذمار ثم جاءت كتيبة
وهي أقل الكتائب فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وراية مع الزبير بن العوام فلما مر رسول الله
صلى الله عليه وسلم على أبي سفيان قال ألم تعلم ما قال سعد بن عبادة قال ما قال قال كذا وكذا فقال كذب
سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن
تركز رايته بالحجون وأمر خالد بن الوليد يومئذ أن يدخل من أعلى مكة ودخل النبي صلى الله عليه وسلم من
كدى قالت أم هانئ رضي الله تعالى عنها ولما ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وجدته يغتسل
وفاطمة ابنته تستره بثوب فسلمت عليه فقال من هذه فقلت أنا أم هانئ بنت أبي طالب فقال مرحبا بأم هانئ
فلما فرغ صلى الله عليه وسلم من غسله قام فصلى ثماني ركعات ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف قلت يا رسول
الله زعم ابن أمي علي بن أبي طالب انه قاتل رجلا قد أجرته فلان بن هبيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد
أجرنا من أجرت يا أم هانئ قالت وكان ذلك ضحى وقال سعد رضي الله تعالى عنه لما كان يوم فتح مكة أمن
رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس وأهدر دم ستة رجال وأربع نسوة فأما الرجال فعبد الله بن خطل ومقيس بن
صبابة والحويرث بن نقيل وهبار بن الاسود وعكرمة بن أبي جهل وعبد الله بن أبي سرح فأما عبد الله بن
خطل فكان قد أسلم قبل الفتح وكتب الوحي ثم ارتد وبدل القرآن فأدرك وهو متعلق بأستار الكعبة فاستبق
اليه سعيد بن حريث وعمار بن ياسر فسبق سعيد عمارا وكان أشب الرجلين فقتله وأما مقيس بن صبابة فأدركه
الناس في السوق فقتلوه وكان قد قتل الانصاري الذي قتل أخاه خطأ وارتد وأما الحويرث بن نقيل فانه
كان يؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويهجوه فلقيه علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه فقتله يوم
الفتح وأما هبار بن الاسود فلم يوجد يوم الفتح ثم أسلم بعد ذلك وأما عكرمة بن أبي جهل فركب البحر
فأصابتهم ريح عاصف فقال أصحاب السفينة أخلصوا فان آلهتكم لا تغني عنكم شيئا ههنا فقال عكرمة والله لئن لم
ينجني في البحر الا الاخلاص ما ينجيني في البر غيره اللهم ان لك علي عهدا ان أنت عافيتني مما أنا فيه أن آتي محمدا
حتى أضع يدي في يده فلأجدنه عفوا كريما فجاء فأسلم وأما عبد الله بن أبي سرح فانه اختبأ عند عثمان بن
عفان رضي الله تعالى عنه فلما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس الى البيعة جاء به عثمان حتى أوقفه على
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بايع عبد الله فرفع رأسه فنظر اليه ثلاثا كل ذلك يأبى فبايعه بعد
ذلك ثم أقبل على أصحابه فقال أما كان فيكم من رجل رشيد يقوم الى هذا حين رآني كففت يدي عن بيعته
فيقتله فقالوا ما يدرينا يا رسول الله ما في نفسك هلا أومأت الينا بعينك قال انه لا ينبغي لنبي أن يكون له خائنة
عين وأما النساء فهند زوجة أبي سفيان أم معاوية التي أكلت من كبد حمزة فأسلمت وتنكرت مع نساء من
قريش وبايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما عرفها قالت أنا هند فاعف عما سلف فعفا عنها والثانية
امرأة كانت تهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم والثالثة والرابعة سارة وقرينتان كانتا لعبد الله بن
خطل فأسلمت قرينة وقتلت سارة وهي التي حملت كتاب حاطب بن أبي بلتعة المتقدم ذكره قالت عائشة رضي
الله تعالى عنها قالوا يا رسول الله ألا نبني لك بيتا يظلك قال لا منى مناخ لمن سبق وكان علقمة يقول توفي رسول

أحدهم جاف فرأسه الاقال
له اختضب بالحناء وفي
الترمذي عن أم رافع قالت
لا تصيب النبي صلى الله
عليه وآله وسلم قرحة ولا
شوكة الا وضع عليها الحناء
•(فصل)• كان النبي
صلى الله عليه وآله وسلم
يقول لا تكرهوا مرضاكم
على الطعام والشراب
فان الله تعالى يطعمهم
ويسقيهم عن عقبة بن
عامر الجهني رضي الله عنه
رفعه وحكمته ظاهرة لان
طبيعة المريض مشغولة
بانضاج المادة واخراجها
واذا أكره المريض على
الطعام والشراب تعجز
الطبيعة عن فعلها وتشتغل
بهضم الطعام والشراب
ولا تنضج المادة أصلا بل
يبقى شيء غير نضيج ويشتد
المرض ولا ينبغي أن يعالج
على قوة المرض الاجزاء
لطيفة من الاشربة

الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما وما تدعى رباع مكة الا بالسوائب كل من احتاج سكن وكل من استغنى سكن واختلف العلماء في فتح مكة وأكثر الاحاديث تدل على الفتح عنوة وبه قال أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه

(فصل في بقاء الهجرة من دار الحرب الى دار الاسلام وان لا هجرة من دار أسلم أهلها) قال سمرة رضي الله تعالى عنه كان صلى الله عليه وسلم يقول من جامع المشرك وسكن معه فهو مثله وكان صلى الله عليه وسلم يقول أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين وكان يقول لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها وفي رواية لا تنقطع الهجرة ما قوتل العدو وكان يقول لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا وقالت عائشة رضي الله تعالى عنها كان المؤمن يفر بدينه الى الله تعالى ورسوله مخافة أن يفتن فأما اليوم فقد أظهر الله الاسلام والمؤمن يعبد ربه حيث شاء والله سبحانه وتعالى أعلم

(كتاب الامان والصلح والمهادنة وتحريم الغدر بالامان وصحته من الواحد)

قال أنس رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لكل غادر لواء يوم القيامة يرفع له بقدر غدرته الا ولا غادر أعظم غدرا من أمير عامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المرأة لتأخذ للقوم يعني تجير على المسلمين وتقدم حديث أجرنا من أجرت يا أم هانئ في فتح مكة

(فصل في ثبوت الامان للكافر اذا كان رسولا) قال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه جاء ابن النواحة وابن أثال رسولا مسيلمة الكذاب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهما أتشهدان اني رسول الله قالا نشهد ان مسيلمة رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم آمنت بالله ورسوله لو كنت قاتلا رسولا لقتلتكما وفي رواية لولا ان الرسل لا تقتل لضربت أعناقكما قال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه فمضت السنة ان الرسل لا تقتل وقال أبو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني قريش الى النبي صلى الله عليه وسلم قال فلما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وقع في قلبي الاسلام فقلت يا رسول الله لا أرجع اليهم قال اني لا أخيس بالعهد ولا أحبس البرد ولكن ارجع اليهم فان كان في قلبك الذي فيه الآن فارجع قال العلماء وكان هذا في المدة التي شرط لهم فيها أن يرد من جاء منهم مسلما

(فصل فيما يجوز من الشرط مع الكفار ومدة المهادنة وغير ذلك) كان حذيفة رضي الله تعالى عنه يقول ما منعني أن أشهد بدرا الا اني خرجت أنا وصاحب لي فأخذنا كفار قريش فقالوا انكما تريدان محمدا قلنا ما نريده وما نريد الا المدينة قال فأخذوا منا عهد الله وميثاقه عز وجل لننطلق الى المدينة ولا نقاتل معه فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرناه الخبر فقال انصرفا نفي لهم بعهدهم ونستعين بالله عليهم وتقدم غسل به من رأى بعينه المكره منعقد وقال أنس رضي الله عنه صالحت قريش النبي صلى الله عليه وسلم فاشترطوا عليه ان من جاء منكم لم نرده عليكم ومن جاءكم منا رددتموه علينا فقالوا يا رسول الله أنكتب هذا قال نعم انه من ذهب منا اليهم فأبعده الله ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجا ومخرجا وكان المؤمنون كرهوا ذلك وكان المشترط لذلك سهيل بن عمرو فكاتبه النبي صلى الله عليه وسلم فرد يومئذ أبا جندل الى أبيه سهيل ولم يأته أحد من الرجال الا رده في تلك المدة وان كان مسلما وجاءه المؤمنات مهاجرات وأنزل الله في ذلك فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار الآيات والقصة في ذلك طويلة في كتب السير وكان في هذا الكتاب بعد ما صالح عليه محمد بن عبد الله وسهيل بن عمرو على وضع الحرب عشر سنين يأمن الناس فيها والله أعلم

(فصل في جواز مصالحة المشركين على المال وان كان مجهولا) قال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما لما أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل خيبر قاتلهم حتى ألجأهم الى قصرهم وغلبهم على الارض والزرع والنخل فصالحوه على أن يجلوا منها ولهم ما حملت ركابهم ولرسول الله صلى الله عليه وسلم الصفراء والبيضاء والحلقة

والاغذية يحصل بها القوة للمريض ولا تشتغل الطبيعة بانضاجها كالاشربة اللطيفة وأمراق الفراريج وانعاش القوة الغريزية بشم العطر واستماع الاخبار المفرحة

(فصل) يظهر في حلق بعض الاطفال علة من ثوران الدم يقال لها العذرة أمر صلى الله عليه وآله وسلم في علاجها بالقسط الهندي وبعض الدايات تعصر لهاة الصغير بابهامها فتخرج الدم فنهى صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك وقال خير ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري وقال لا تعذبوا صبيانكم بالغمز في العذرة وفي مسند الامام أحمد دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على عائشة وعندها صبي تسيل منخراه دما فقال ما هذا فقالوا به العذرة أو

وهي السلاح ويخرجون منها واشترط عليهم أن لا يكتموا ولا يغيبوا شيأ فان فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد فغيبوا مسكا فيه مال وحلى لحيي بن أخطب كان احتمله معه الى خيبر حين أجليت النضير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعم حيي واسمه شعبة ما فعل مسك حيي الذي جاء به من النضير فقال أذهبته النفقات والحروب فقال العهد قريب والمال أكثر من ذلك وقد كان حيي قتل قبل ذلك فدفع رسول الله صلى الله عليه وسلم شعبة الى الزبير فمسه بعذاب فقال قد رأيت حييا يطوف في خربة ههنا فذهبوا فطافوا فوجدوا المسك في الخربة فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابني أبي الحقيق وأحدهما زوج صفية بنت حيي بن أخطب وسبى رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءهم وذراريهم وقسم أموالهم بالنكثة التي نكثوها وأراد أن يجليهم منها فقالوا يا محمد دعنا نكون في هذه الارض نصلحها ونقوم عليها ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لاصحابه غلمان يقومون عليها وكانوا لا يتفرغون للقيام عليها فاعطاهم خيبر على ان لهم الشطر من كل زرع وشيء ما بدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عبد الله بن رواحة يأتيهم في كل عام فيخرصها عليهم ثم يضمنهم الشطر فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم شدة خرصه وأرادوا أن يرشوه فقال عبد الله أتطعموني السحت والله لقد جئتكم من عند أحب الناس الي ولانتم أبغض الي من عدتكم من القردة والخنازير ولا يحملني بغضي اياكم وحبي اياه على أن لا أعدل عليكم فقالوا بهذا قامت السموات والارض وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي كل امرأة من نسائه ثمانين وسقا كل عام وعشرين وسقا من شعير فلما كان زمن عمر رضي الله تعالى عنه غشوا وألقوا ابن عمر من فوق بيت ففدعوا يديه فقال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه من كان له سهم بخيبر فليحضر حتى نقسمها بينهم فقسمها عمر بينهم فقال رئيسهم لا تخرجنا دعنا نكون فيها كما أقرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر فقال عمر لرئيسهم أتراه سقط علي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك اذا رقصت بك راحلتك نحو الشأم يوما ثم يوما وقسمها عمر رضي الله تعالى عنه بين من كان شهد خيبر من أهل الحديبية وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعلكم تقاتلون قوما فتظهرون عليهم فيتقونكم بأموالهم دون أنفسهم وأبنائهم فيصالحونكم على صلح فلا تصيبوا منهم فوق ذلك فانه لا يصلح

(فصل فيما جاء فيمن سار نحو العدو في آخر مدة الصلح بغتة) قال سليمان بن عامر كان معاوية يسير بأرض الروم وكان بينه وبينهم أمد فاراد ان يدنو منهم فاذا انقضى الامد غزاهم فاذا شيخ على دابة يقول الله أكبر الله أكبر وفاء لا غدر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان بينه وبين قوم عهد فلا يحلن عقدة ولا يشدنها حتى ينقضي أمدها أو ينبذ اليهم عهدهم على سواء فبلغ ذلك معاوية فرجع واذا الشيخ عمرو بن عبسة رضي الله تعالى عنه

(فصل في الكفار يحاصرون فينزلون على حكم رجل من المسلمين) قال أبو سعيد ان أهل قريظة نزلوا على حكم سعد بن معاذ فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سعد فأتاه على حمار فلما دنا قريبا من المسجد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم أو خيركم فقعد عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان هؤلاء نزلوا على حكمك قال فاني أحكم أن تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم فقال لقد حكمت فيهم بما حكم به الملك وفي رواية قضيت بحكم الله عز وجل

(باب أخذ الجزية وعقد الذمة)

قال عمر رضي الله تعالى عنه ما أخذت الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف عندي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر وقال سنوا بهم سنة أهل الكتاب وفيه دليل على ان المجوس ليسوا من أهل الكتاب وقال المغيرة بن شعبة لعامل كسرى أمرنا نبينا صلى الله عليه وسلم ان نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده أو تؤدوا الجزية وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما لما مرض أبو طالب جاءته قريش وجاءه النبي صلى الله عليه وسلم فشكوه الى أبي طالب فقال يا ابن أخي ما تريد من قومك قال أريد منهم كلمة تدين لهم بها العرب وتؤدي اليهم بها العجم الجزية قال كلمة واحدة قولوا

وجع في رأسه فقال ويلكن لا تقتلن أولادكن أيما امرأة أصاب ولدها عذرة أو وجع في رأسه فلتأخذ قسطا هنديا فلتحكه بماء ثم تسعطه اياه فامرت عائشة فصنع ذلك بالصبي فبرئ ولما كانت مادة تلك العلة دما غلب عليه البلغم كان العلاج بالقسط موافقا لان القسط يجفف ويقوي العضو والتسعيط الذي أمر به صلى الله عليه وآله وسلم هو أن يصب الدواء في الدماغ حالة الاستلقاء ولذا وصل الى الدماغ تخرج العلة بالعطاس ومدح صلى الله عليه وآله وسلم التداوي بالسعوط واستعط هو صلى الله عليه وآله وسلم

(فصل) من اشتكى وجع القلب يقال له مفؤد لان الوجع أصاب فؤاده وأمر صلى الله عليه

لا إله إلا الله قلوا الهاواحدا ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة إن هذا إلا اختلاق فنزل فيهم القرآن ص والقرآن ذي الذكر الآية وقال عمر بن عبد العزيز كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أهل اليمن ان على كل انسان منكم دينارا كل سنة أو قيمته من المعافير وهي ثياب تكون باليمن وكان علي رضي الله عنه يأخذ الجزية من كل ذي صنعة من صنعته وكان يأخذ من صاحب الابر ابرا ومن صاحب الحبال حبالا وهكذا ويقيمها الجيد وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا عبيدة بن الجراح الى البحرين فأتى بجزيتها وكانوا مجوسا وبعث خالد بن الوليد الى أكيدر دومة فأخذوه فأتوا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحقن دمه وصالحه على الجزية وهو دليل على أنها لا تختص بالعجم لان أكيدر دومة عربي من غسان وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل نجران على ألفي حلة النصف في صفر والبقية في رجب يؤدونها الى المسلمين وعارية ثلاثين درعا وثلاثين فرسا وثلاثين بعيرا وثلاثين من كل صنف من أنواع السلاح يغزون بها والمسلمون ضامنون لها حتى يؤدوها عليهم على أن لا تهدم لهم بيعة ولا يخرج لهم قس ولا يفتنوا عن دينهم ما لم يحدثوا حدثا أو يأكلوا الربا وأهل نجران هم أول من أعطى الجزية كما قاله ابن شهاب وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كانت المرأة تكون مقلاة فتجعل على نفسها ان عاش لها ولد أن تهوده فلما أجليت بنو النضير كان فيهم من أبناء الانصار جماعة فقالوا لا ندع أبناءنا فأنزل الله عز وجل لا اكراه في الدين وهو دليل على أن الوثني اذا تهود يقر و يكون كغيره من أهل الكتاب قال مجاهد رضي الله تعالى عنه وانما جعل على أهل الشام أربعة دنانير وعلى أهل اليمن دينار من قبل اليسار وعدمه وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصلح قبلتان في أرض وليس على مسلم جزية وقد احتج به على سقوط الجزية بالاسلام وعلى المنع من احداث بيعة أو كنيسة وفي رواية ليس على المسلمين عشور وانما العشور على اليهود والنصارى وتقدم حديث اليهودية التي سمت النبي صلى الله عليه وسلم وعدم قتلها وفيه دليل على انه لا ينتقض العهد بمثل هذا الفعل ومن قال انه صلى الله عليه وسلم قتلها يقول ينتقض العهد بمثله ورفع الى عمر رضي الله تعالى عنه رجل من أهل الذمة نخس بغل امرأة مسلمة وجاذبها ليرميها فحيل بينه وبينها فأمر به عمر رضي الله تعالى عنه فصلب ثم قال أيها الناس اتقوا الله في ذمة محمد فلا تظلموهم فمن فعل منهم مثل هذا فلا ذمة له والله أعلم

(فصل في منع أهل الذمة من سكنى الحجاز) قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجتمع قبلتان في قرية وكان رضي الله تعالى عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في مرض موته أخرجوا المشركين من جزيرة العرب حتى لا ندع فيها الا مسلما وفي رواية أخرجوا يهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب فانه لا يصلح فيها دينان قال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما فأجلاهم عمر رضي الله عنه الى تيماء وأريحاء فما ترك في أرض الحجاز يهوديا ولا نصرانيا رضي الله عنه وكان عمر رضي الله عنه يأمر بهدم الكنائس و يقول لا كنيسة في بلاد الاسلام والله أعلم

(فصل فيما جاء في بداءتهم بالسلام وعيادتهم اذا مرضوا) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام واذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم الى أضيقها وقال أنس رضي الله عنه مرض غلام يهودي كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم ويضع له وضوءه ويناوله نعليه فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده فقعد عند رأسه فقال له أسلم فنظر الى أبيه وهو عنده فقال أطع أبا القاسم فأسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذي أنقذه بي من النار وسيأتي آخر الكتاب في الباب الجامع لآداب الصحبة مزيد بيان ان شاء الله تعالى

(باب قسم الفيء والغنيمة)

وآله وسلم في دوائه بتمر المدينة ثبت في سنن أبي داود عن سعد قال مرضت مرضا فأتاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعودني فوضع يده بين ثديي حتى وجدت بردها على فؤادي وقال لي انك رجل مفؤود فأت الحارث بن كلدة من ثقيف فانه رجل يتطبب ثم قال فليأخذ يعني صاحب هذه العلة سبع تمرات من عجوة المدينة فليجأهن بنواهن ثم ليلدك بهن وفي التمر خاصية عجيبة لهذا المرض وفي تخصيص السبع سر علم بالوحي وقال من تصبح كل يوم بسبع تمرات عجوة لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر وقال ان في عجوة العالية شفاء وانها ترياق أول البكرة وينبغي أن يعلم أن شرط انتفاع المريض بالدواء أن يعتقد

قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لم تحل الغنائم لاحد قبلكم كانت تجمع وتنزل نار من السماء فتأكلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى اذا أطعم نبيا طعمة فهي للذي يقوم من بعده وان طعمتي هذا الخمس فاذا قبضت فهو لولاة الامر من بعدي وقال جبير ابن مطعم لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سهم ذوي القربى من خيبر بين بني هاشم وبني المطلب جئت أنا وعثمان بن عفان فقلنا يا رسول الله هؤلاء بنو هاشم لا تنكر فضلهم لمكانك الذي وضعك الله منهم أرأيت اخواننا من بني المطلب أعطيتهم وتركتنا وانما نحن وهم منك بمنزلة واحدة فقال صلى الله عليه وسلم انهم لم يفارقوني في جاهلية ولا اسلام وانما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد ثم شبك بين أصابعه قال جبير رضي الله عنه ولم يقسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني عبد شمس ولا لبني نوفل شيأ وقال علي رضي الله تعالى عنه اجتمعت أنا والعباس وفاطمة وزيد بن حارثة عند النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان رأيت ان توليني حقنا من هذا الخمس في كتاب الله فأقسمه في حياتك كيلا ينازعني أحد بعدك فافعل قال ففعل ذلك فقسمته وضعته مواضعه حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ولانيه أبو بكر رضي الله عنه حتى كانت آخر سنة من سني عمر رضي الله عنه فانه أتاه مال كثير * وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عن سهم ذوي القربى لمن تراه فقال هو لنا لقربى رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم وقد كان عمر رضي الله عنه عرض علينا منه شيأ رأيناه دون حقنا فرددناه عليه وأبينا ان نقبله وكان الذي عرض عليهم ان يعين ناكحهم وان يقضي عن غارمهم وان يعطي فقيرهم وأبى أن يزيدهم على ذلك وكانت بنو النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب فكانت للنبي صلى الله عليه وسلم ينفق على أهله منها نفقة سنته ويجعل ما بقي في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم اذا أتاه الفيء قسمه في يومه فأعطى الآهل حظين وأعطى العزب حظا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا أعطيكم ولا أمنعكم انما أنا قاسم أضع حيث أمرت وكان صلى الله عليه وسلم يبدأ بالمحررين قبل كل الناس فيعطيهم وقال جابر رضي الله تعالى عنه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قد جاءني مال من البحرين لاعطيتك كذا وكذا فلم يجئ حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاء مال البحرين أمر أبو بكر رضي الله تعالى عنه مناديا فنادى من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم دين أو عدة فليأتنا فأتيته فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي كذا وكذا فحثى لي حثية فقال لي عدها فاذا هي خمسمائة فقال خذ مثليها وقال عمر بن عبد العزيز بن سألت عن مواضع الفيء فهو ما حكم فيه عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فرآه المؤمنون عدلا موافقا لقول النبي صلى الله عليه وسلم جعل الله الحق على لسان عمر وقلبه فرض الاعطية وعقد لاهل الاديان ذمة بما فرض الله تعالى عليهم من الجزية لم يضرب فيها بخمس ولا مغنم وكان يحلف على أيمان ثلاث يقول والله ما أحد أحق بهذا المال من أحد وما أنا أحق به من أحد والله ما من المسلمين أحد الا وله في هذا المال نصيب الا عبدا مملوكا ولكنا على منازلنا من كتاب الله تعالى وقسمنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فالرجل وبلاؤه في الاسلام والرجل وقدمه في الاسلام والرجل وغناؤه في الاسلام والرجل وحاجته والله لئن بقيت لهم لاتين الراعي بجبل صنعاء حظه من هذا المال وهو يرعى مكانه وخطب مرة الناس فقال ان الله عز وجل جعلني خازنا لهذا المال وقاسما له ثم قال بل الله قاسمه وأنا بادئ بأهل النبي صلى الله عليه وسلم ثم أشرفهم ففرض لازواج النبي صلى الله عليه وسلم عشرة آلاف الا جويرية وصفية وميمونة فقالت عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعدل بيننا فعدل بينهن عمر رضي الله تعالى عنه ثم قال اني بادئ بأصحابي المهاجرين الاولين فانا أخرجنا من ديارنا ظلما وعدوانا ثم أشرفهم ففرض لاصحاب بدر منهم خمسة آلاف ولمن كان شهد بدرا من الانصار أربعة آلاف وفرض لمن شهد أحدا ثلاثة آلاف قال ومن أسرع في الهجرة أسرع به في العطاء ومن أبطأ في الهجرة أبطأ به في العطاء فلا يلومن رجل الا مناخ راحلته وقال أسلم مولى عمر رضي الله تعالى عنه خرجت مع عمر بن

نفسه أو تقبل طبيعته عليه فيستعين بذلك على دفع العلة كان جماعة من الاكابر عالجوا بالحبة السوداء في جميع الامراض وبعضهم استعمل العسل في جميع الامراض وببركة حسن الاعتقاد دفعت تلك الامراض

(فصل) أمر صلى الله عليه وآله وسلم المرضى بالحمية ومنع من الغذاء الغالظ والاصل في الحمية نص التنزيل وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا حمى المريض بالاحتماء عن استعمال الماء البارد وروت أم المنذر الانصارية قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومعه علي وعلي ناقه من مرض ولنا دوال معلقة

المطلب امرأة شابة وهو بالسوق فقالت يا أمير المؤمنين هلك زوجي وترك صبية صغارا والله ما لهم زرع ولا ضرع وخشيت أن يأكلهم الضبع وأنا ابنة خفاف الغفاري وقد شهد أبي الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوقف عمر رضي الله تعالى عنه معها ولم يمض فقال مرحبا بنسب قريب ثم انصرف الى بعير ظهير كان مربوطا في الدار فحمل عليه غرارتين ملأهما طعاما وجعل فيهما نفقة وثيابا ثم ناولها خطامه فقال اقتاديه فلن يفنى هذا حتى يأتيكم الله بخير فقال الرجل يا أمير المؤمنين أكثرت لها فقال ثكلتك أمك فوالله اني لأرى أبا هذه وأخاها قد حاصرا حصنا زمانا فافتتحاه ولما دون رضي الله تعالى عنه الدواوين قال بمن تروني أبدأ فقيل له ابدأ بالأقرب فالأقرب بك قال بل ابدأ بالأقرب فالأقرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم والله أعلم (خاتمة) ختمنا بها سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم من ولادته الى رسالته الى وفاته وصدرناها بفوائد نفيسة ذكرنا فيها جملة أمهاته وأولاده صلى الله عليه وسلم وأعمامه وعماته وأزواجه وسراريه ومواليه وكتابه ورسله ومؤذنيه وأمرائه ومتولي الحدود بين يديه وغير ذلك * فأما أمهاته صلى الله عليه وسلم فكان له أمهات من الرضاعة وهن ثويبة مولاة أبي لهب أرضعته أياما ثم أرضعته حليمة السعدية ثم أرضعته امرأة من بني سعد وأما حواضنه فهن آمنة بنت وهب وأم أيمن وثويبة وحليمة والشيماء ابنة حليمة وهي التي بسط لها رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه لما قدمت عليه في الوفد مراعاة لحقها * وأما أولاده صلى الله عليه وسلم من خديجة رضي الله تعالى عنها فهم * القاسم * وزينب * ورقية * وأم كلثوم * وفاطمة * وعبد الله وكان يسمى الطيب الطاهر وكانت زينب تحت ٧ عبد الله بن جعفر * وأما رقية فتزوجها عثمان أولا وهاجرت معه الى الحبشة وولدت هناك ابنه عبد الله وبه كان يكنى ثم ماتت فتزوج بعدها أم كلثوم وأما أولاده صلى الله عليه وسلم من غير خديجة فهو * ابراهيم عليه السلام من مارية القبطية التي أهداها له المقوقس صاحب مصر ولم يولد له من غير خديجة سواه * وأما أعمامه صلى الله عليه وسلم فهم * حمزة بن عبد المطلب * والعباس * وأبو طالب * وأبو لهب * والزبير * وعبد الكعبة والمقوم * وضرار * وقثم * والمغيرة * والغيداق * ولم يسلم منهم الا حمزة والعباس رضي الله تعالى عنهما * وأما خالاته صلى الله عليه وسلم فلم أطلع عليهن ولكن قال الزهري رضي الله تعالى عنه دخل النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه فاذا بامرأة حسنة الهيئة فقال من هذه فقالت احدى خالاتك قال ان خالاتي بهذه البلدة لغرائب وأي خالاتي هي فقالت خالدة بنت الاسود بن عبد يغوث فقال سبحان الذي يخرج الحي من الميت كانت امرأة صالحة وكان أبوها كافرا وأما عماته صلى الله عليه وسلم فهن صفية أم الزبير بن العوام * وعاتكة * وبرة * وأروى * واميمة * وأم حكيم البيضاء ولم يسلم منهن سوى صفية وعاتكة وأروى * وأما أزواجه صلى الله عليه وسلم اللاتي دخل بهن على الترتيب فهن * خديجة * ثم سودة * ثم عائشة * ثم حفصة * ثم زينب بنت خزيمة * ثم أم حبيبة * ثم أم سلمة * ثم زينب بنت جحش * ثم جويرية * ثم صفية بنت حيي * ثم ميمونة بنت الحارث الهلالية فهي آخر من تزوج بها فهؤلاء هن اللاتي دخل بهن صلى الله عليه وسلم وعقد على جماعة ولم يدخل بهن منهن ابنة الجون وامرأة رأى بكشحها بياضا فخرج وتركها كما تقدم ذلك في أبواب النكاح * وسئل أبي بن كعب رضي الله تعالى عنه عن قوله تعالى لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج هل اذا كان أزواجه توفين أما كان له أن يتزوج فقال ما الذي يمنعه وفي رواية انما كان ذلك مجازاة لهن حين اخترن الله ورسوله * وأما سراريه صلى الله عليه وسلم فهن * مارية * وريحانة * وجارية أصابها في بعض السبي وجارية وهبتها له زينب رضي الله عنهن * وأما مواليه صلى الله عليه وسلم فهم * زيد بن حارثة وأسلم وأبو رافع * وثوبان * وأبو كبشة * وشقران * ورباح * ويسار * ومدعم وكركرة وكان على ثقله صلى الله عليه وسلم وعسكر راحلته في القتال * وأنجشة الحادي * وسفينة * وأنسة * وأفلح وعبيد * وطهمان * وذكوان * ومهران * ومروان * وحنين * وسندر * وفضالة ومابور وكان خصيا * وأوقد * وأبو واقد * وهشام وأبو عسيب * وأبو مويهبة * وأما مواليه الاناث فهن سلمى * وأم رافع * وميمونة * وخضرة ورضوى * وريحانة * وأم ضميرة * وميمونة بنت أبي عسيب ومارية * وريحانة * وأما

فقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يأكل منها وقام علي يأكل منها فطفق النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول انك ناقه انك ناقه حتى كف قال وصنعت شعيرا وسلقا فجئت به فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلي من هذا أصب فانه أنفع لك وروي من هذا فاصب فانه أوفق لك وعن صهيب قال قدمت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبين يديه خبز وتمر فقال أدن فكل فأخذت تمرا فأكلت فقال أتأكل تمرا وبك رمد فقلت يا رسول الله أمضغ من الناحية الاخرى فتبسم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال ان الله اذا أحب عبده حماه الدنيا كما يحمي أحدكم مريضه عن الطعام والشراب وأما الاحاديث المشهورة الجارية

٧ قوله تحت عبد الله الصواب تحت ابن أبي العاص وأما زينب التي تحت عبد الله فزينب ابنة علي لا ابنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم اه مصححه

خدامه صلى الله عليه وسلم فمنهم أنس بن مالك وكان على حوائجه وعبد الله بن مسعود وكان صاحب نعله
وسواكه وعقبة بن عامر الجهني وكان صاحب بغلته يقود دابته في الاسفار وأسلع بن شريك وكان صاحب
راحلته وبلال بن رباح المؤذن وسعد مولى أبي بكر الصديق وأبو ذر الغفاري وأيمن بن عبيد وكان
على مطهرته وحاجته وأما كتابه صلى الله عليه وسلم فهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي والزبير وعامر بن فهيرة
وأبي بن كعب وعمرو بن العاص وعبد الله بن الارقم وثابت بن قيس بن شماس وحنظلة بن الربيع الاسدي
والمغيرة بن شعبة وعبد الله بن رواحة وخالد بن الوليد وخالد بن سعيد بن العاص وهو أول من كتب له ومعاوية
ابن أبي سفيان وزيد بن ثابت وكان ألزمهم لهذا الامر وأخصهم به * وأما رسله صلى الله عليه وسلم الى الملوك فهم
جماعة بعثهم صلى الله عليه وسلم لما رجع من الحديبية فأرسلهم بعدما اتخذ خاتما فمنهم عمرو بن أمية الضمري
أرسله الى النجاشي رضي الله تعالى عنه فعظم كتاب النبي صلى الله عليه وسلم ونزل عن سريره فقرئ عليه الكتاب
فأسلم وكان من أعلم الناس بالانجيل ومنهم دحية الكلبي أرسله الى قيصر ملك الروم واسمه هرقل فأرسل
باسلامه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكذبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال هو على دين النصرانية والله
أعلم بما كان من أمره بعد ذلك ثم أرسله صلى الله عليه وسلم ثانيا الى مسيلمة الكذاب فلم يسلم ومنهم عبد الله بن
حذافة السهمي أرسله الى كسرى أنوشروان فمزق كتاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
مزق الله ملكه فمزق الله ملكه وملك قومه ومنهم حاطب بن أبي بلتعة أرسله الى المقوقس ملك الاسكندرية فقال
خيرا وقارب الامر ولم يظهر اسلاما منخوفا على أمر الرعيتين بتشتت وأهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم مارية
وأختها سيرين وقيسر فتسرى بمارية ووهب سيرين لحسان بن ثابت واستخدم قيسر وأهدى الى النبي صلى
الله عليه وسلم مرة أخرى بجارية وألف مثقال ذهبا وعشرين ثوبا من قباطي مصر وبغلة شهباء وحمارا أشهب
وغلاما خصيا وفرسا وقدحا من زجاج وعسلا وقلقاسا فأكل منه صلى الله عليه وسلم وسماه شحمة الارض ولما
وصل الرسول من عنده قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضن بملكه ولا بقاء لملكه ومنهم شجاع بن وهب
الاسدي الى الحارث ملك البلقاء ومنهم سليط بن عمرو الى هوذة بن علي الحنفي باليمامة فأكرمه ومنهم عمرو
ابن العاص الى جيفر وعبد ابني الجلندي بعمان فأسلما وصدقا ومنهم العلاء بن الحضرمي الى المنذر بن ساوى ملك
البحرين فأسلم وصدق ومنهم المهاجر بن أمية المخزومي الى الحارث بن عبد كلال الحميري باليمن فقال سأنظر في
أمري ومنهم أبو موسى الاشعري ومعاذ بن جبل وأردفهم بعلي بن أبي طالب الى اليمن فأسلم عامة أهل اليمن
طوعا من غير قتال ومنهم جرير بن عبد الله البجلي الى ذي الكلاع وذي عمرو يدعوهما الى الاسلام فأسلما
وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وجرير عندهم فكاد ان يذهل عقله حزنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
* وأما مؤذنوه صلى الله عليه وسلم فكانوا أربعة بلال بن رباح وهو أول من أذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ولم يؤذن لأحد بعده الا لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حين قدم الشام فقال له يا بلال اذن لنا فاذن فاغمي
على عمر رضي الله تعالى عنه وبكى وأبكى الناس ولما قدم بلال المدينة من الشام سأله الصحابة أن يؤذن لهم
فاذن فحصلت له عبرة فلم يتم الاذان وكان يؤذن هو وعمرو بن أم مكتوم فرادى بالمدينة وأما سعد القرظي
مولى عمار بن ياسر فكان يؤذن بقبا * وأما أبو محذورة فكان يؤذن بمكة رضي الله عنهم وأما امراؤه صلى
الله عليه وسلم فمنهم باذان بن ساسان من ولد بهرام جور أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم على اليمن كلها بعد
موت كسرى وهو أول من أسلم من ملوك العجم وأقام بعدها بمدة قصيرة باذن النبي صلى الله عليه وسلم
ثم قتل وكان اسم ابنه شهر رضي الله عنهما ومنهم خالد بن سعيد بن العاص على صنعاء اليمن ومنهم أبو موسى
الاشعري أمره النبي صلى الله عليه وسلم على زبيد وعدن وزمع والساحل ومنهم زياد بن لبيد الانصاري على
حضرموت ومنهم معاذ بن جبل على الجند ومنهم أبو سفيان بن حرب على نجران وأعمالها ومنهم عتاب بن
أسيد على مكة واقامة الموسم والحج بالمسلمين ومنهم علي بن أبي طالب على اليمن ليقضي بها ويجمع أخماسها
ومنهم عمرو بن العاص على عمان وأعمالها ومنهم أبو بكر رضي الله عنه على اقامة الحج سنة تسع من الهجرة

على ألسنة العوام من
المعتبر بان الحمية رأس
كل دواء والمعدة بيت كل
داء وعودوا كل جسد
ما اعتاد وصح أنه ليس من
كلام الحارث بن كلدة
ومثله في حديث آخر ان
المعدة حوض البدن
والعروق اليها واردة فاذا
صحت المعدة صدرت
العروق بالصحة واذا سقمت
المعدة صدرت العروق
بالسقم

(فصل) أمر صلى الله
عليه وآله وسلم في دواء
وجع العين بالسكون
والراحة ومنع أمير
المؤمنين عليا من أكل
الرطب في حال الرمد وكان
لا يقرب من بها رمد من
أمهات المؤمنين الا أن يحصل
لها الشفاء

(فصل) أمر صلى الله
عليه وآله وسلم في دواء
الخدر الكلي بالماء البارد

رضي الله عنهم * وأما حرّاسه صلى الله عليه وسلم فجماعة كانوا يحرسونه الى ان نزل قوله تعالى والله يعصمك من الناس ومنهم محمد بن مسلمة حرسه يوم أحد ومنهم سعد بن معاذ حرسه يوم بدر حين نام في العريش ومنهم الزبير ابن العوام حرسه يوم الخندق ومنهم عباد بن بشر رضي الله عنهم أجمعين * وأما متولو الحدود بين يديه صلى الله عليه وسلم فهم جماعة كانوا يقيمون الحدود ويضربون الاعناق بين يديه وهم علي بن أبي طالب والزبير بن العوام والمقداد بن عمرو ومحمد بن مسلمة وعاصم بن ثابت والضحاك بن سفيان وكان قيس بن سعد بن عبادة الانصاري من النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرطة من الامير ووقف المغيرة بن شعبة على رأسه صلى الله عليه وسلم بالسيف يوم الحديبية رضي الله تعالى عنهم أجمعين وتقدم في باب قطع السرقة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بلالا أن يقطع يد سارق فقطعها * وأما خدامه صلى الله عليه وسلم داخل البيت * فهم بلال * ومعيقيب الدوسي * وابن مسعود * ورباح * وانسة * وأنس بن مالك * وأبو موسى الاشعري رضي الله عنهم * وأما شعراؤه صلى الله عليه وسلم الذين كانوا يذبون عن الاسلام فهم كعب بن مالك وعبد الله ابن رواحة وحسان بن ثابت رضي الله عنهم * وأما خطباؤه صلى الله عليه وسلم فكان منهم ثابت بن قيس بن شماس رضي الله تعالى عنه * وأما حداته صلى الله عليه وسلم الذين كانوا يحدون بين يديه في الاسفار فهم عبد الله بن رواحة وانجشة وعامر بن الاكوع رضي الله عنهم * وأما غزواته صلى الله عليه وسلم وبعوثه وسراياه فسيأتي بيانها قريبا ان شاء الله تعالى وكانت كلها بعد الهجرة في مدة عشر سنين ولم يقاتل صلى الله عليه وسلم في شيء منها الا في بدر وأحد والخندق والمصطلق وخيبر والفتح وحنين والطائف وأمهات الغزوات الكبار التي نزل في شأنها القرآن بدر وأحد والخندق وخيبر والفتح وحنين وتبوك ولم يجرح رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء من جسده فيها سوى في وقعة أحد فشجوا رأسه صلى الله عليه وسلم وكسروا رباعيته صلى الله عليه وسلم وقاتلت معه الملائكة في اثنين منها في بدر وحنين ونزلت الملائكة جبريل فمن دونه يوم الخندق فهزمت المشركين وقاتل بالمنجنيق في غزوة الطائف فقط وتحصن بالخندق في وقعة الاحزاب باشارة سلمان الفارسي رضي الله عنه وكانت غزواته كلها نحو سبع وعشرين وسراياه وبعوثه نحوا من ستين صلى الله عليه وسلم وعلى أصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين * ولنشرع الآن في سيرته من مبدأ أمره صلى الله عليه وسلم فنقول وبالله التوفيق * قال أهل العلم بالاخبار بصدق بعضهم كلام بعض ان عبد المطلب جد نبينا صلى الله عليه وسلم ولد له اثنا عشر ولدا ذكرا وست بنات كما تقدم ذكرهم آنفا وكان رأى في منامه قائلا يأمره بحفر زمزم فاستخرجها كانت طمستها حين أخرجوا فرأى شدة في حفرها فنذر ان ولد له عشرة ذكور يعينونه على ذلك لينحرن أحدهم عند الكعبة فلما من الله تعالى عليه بذلك ضرب القداح فخرجت على عبد الله فعظم ذلك على قريش خيفهم فيه وقالوا والله لا تفعل حتى نستفتي فيه فسألوا عن ذلك امرأة في قريش كانت متبوعة اسمها سجاح وقيل قطبة فقالت كم الدية عندكم فقالوا عشرة من الابل فقالت يقدح مع عشرة وكلما وقعت عليه تزاد الابل عليها من بعد مرة بعد مرة ففعلوا ذلك عشر مرات وهي تقع عليه ثم فعلوا ذلك فوقعت على الابل ثم ودتم حتى وقعت على الابل ثلاثا فذبحوا الابل وبقيت عند الكعبة لا يصد عنها أحد * وتزوج عبد الله آمنة بنت وهب بن عبد مناف سيد بني زهرة فحملت بسيد البشر صلى الله عليه وسلم قالت آمنة ولم أره ثقلا ورأيت في منامي انه خرج مني نور أضاءت به الدنيا وتوجه عبد الله ليمتار فتوفي بيثرب وخلف خمسة أجمال وجارية حبشية هي أم أيمن حاضنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمها بركة وهتف بأمه هاتف انك حملت بسيد هذه الامة فاذا وقع على الارض فسميه محمدا وقولي أعيذه بالواحد من شر كل حاسد وولد صلى الله عليه وسلم مختونا مسرورا مكحولا لثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الاول عام الفيل وكانت قصة الفيل في منتصف محرم سنة احدى وثمانين وثمانمائة لغلبة الاسكندر وفي ليلة مولده صلى الله عليه وسلم ارتجس ايوان كسرى وسقط منه أربع عشرة شرافة وخمدت نار فارس ولم تخمد قبل ذلك بألف عام وغاضت بحيرة ساوة ورأى الموبذان وهو القاضي الفرس في منامه ابلا صعابا

اتفق أن جماعة سافروا في طريق فوصلوا الى شجرة لم يعلموا ما هي فأكلوا منها فأسدر وأتى مواضعهم وبطل حسهم فقال صلى الله عليه وآله وسلم بردوا الماء في الشنان وصبوا عليهم فيما بين الاذانين يعني أذان الفجر والاقامة وهذا من أفضل المعالجات

(فصل في اصلاح الطعام والشراب الذي سقط فيه الذباب) روى أبو هريرة اذا وقع الذباب في اناء أحدكم فامقلوه فان في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء وفي رواية أبي سعيد الخدري فانه يقدم السقم ويؤخر الشفاء وفي هذين الحديثين أمران فقهي وطبي أما الفقهي فهو أن الذباب اذا وقع في ماء أو مائع فمات لا ينجس وهذا قول الجمهور والعلماء وأما

تقود خيلا عرابا قطعت دجلة وانتشرت في بلادها فلما أصبح كسرى أرسل خلف القاضي لارتجاس الايوان وقص عليه المنام وقال لعل أمرا يحدث من جهة العرب فأرسل كسرى الى النعمان بن المنذر أن يرسل اليه عالم العرب فأرسل عبد المسيح بن عمرو الغساني فأخبره كسرى بما جرى فقال علم هذا عند خالي سطيح بالشام فتوجه اليه فقدم عليه وهو عند الموت فأنشده

اصم أم يسمع غطريف اليمن * أم فاد فازلم به شاو العنن
يا فاصل الخطة أعيت من ومن * وكاشف الكرب عن وجه الضعن
أتاك شيخ الحي من آل سنن * وأمه من آل ذئب بن حجن
رسول قيل العجم يسرى بالوثن * لا يرهب الوعد ولا ريب الزمن
تجوب بى الارض علنداة شزن * يرفعني وجن ويهوى بي وجن

ففتح سطيح عينيه وقال عبد المسيح على جمل مشيح أتى الى سطيح وقد وافى على الضريح بعثك ملك بني ساسان لارتجاس الايوان وخمود النيران ورؤيا الموبذان ابلا صعابا تقود خيلا عرابا قطعت دجلة وانتشرت في بلادها يا عبد المسيح اذا كثرت التلاوة وظهر صاحب الهراوة وفاض وادي سماوة وغاضت بحيرة ساوة فليست الشام لسطيح شاما يملك منهم ملوك وملكات على عدد الشرفات وكل ما هو آت آت وقضى سطيح نحبه وعاد عبد المسيح فقال أنوشروان الى أن يملك منا أربعة عشر ملكا تكون أمور فملك منهم عشرة في أربع سنين والباقون الى خلافة عثمان رضي الله تعالى عنه وأول مرضعة أرضعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثويبة مولاة عمه أبي لهب مع ولدها مسروح وأرضعت أيضا بلبن مسروح حمزة وأبا سلمة بن عبد الأسد ولما قدمت المراضع مكة أخذته حليمة بنت أبي ذؤيب السعدية ومضت به الى بادية بني سعد ووجدت من الخير والبركة ما هو من معجزاته صلى الله عليه وسلم ولما ترعرع خرج مع ربيب حليمة فعادا بنها وقال ان أخي القرشي أخذه رجلان فشقا بطنه فخرجت حليمة وزوجها يستبقان اليه فوجداه قائما فقال لهما جاءني رجلان فشقا بطني وأخرجا منه شيأ وقالا هذا حظ الشيطان منك فاحتملته حليمة وعادت به الى أمه ولما بلغ صلى الله عليه وسلم ست سنين توفيت أمه بالابواء وادبين مكة والمدينة فكفله جده عبد المطلب ولما بلغ ثمان سنين أو تسعا أو اثنى عشر مات جده وكفله عمه أبو طالب شقيق أبيه ولما بلغ ثلاث عشرة سنة أو نحوها خرج به عمه أبو طالب في تجارة الى الشام فلما رآه بحيرا الراهب ببصرى قال له ارجع بهذا الغلام واحذر عليه اليهود فانه سيكون له شأن عظيم وشب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أعظم الناس مروءة وصدقا وعفافا وأحسنهم خلقا وخلقا وجوارا وأعظمهم أمانة حتى سموه الامين وحضر مع عمومته حرب الفجار وعمره أربع عشرة سنة وقيل عشرون سميت الفجار لما انتهك فيها من حرمة الحرم وانتصرت قريش آخرا وسألته خديجة بنت خويلد أن يسافر لها في تجارة ومعه غلامها ميسرة فأجابها ولما عاد حدثها ميسرة بما رأى من كرامة رسول الله صلى الله عليه وسلم وان ملكين كانا يظلانه من الحر فعرضت نفسها عليه فتزوجها وأصدقها عشرين بكرة وكان عمره خمسا وعشرين سنة وكان عمرها أربعين سنة ولم يتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلها ولا عليها وكل أولاده منها الا ابراهيم فانه من مارية القبطية وأخذها أيما ولم يتزوج صلى الله عليه وسلم بكرا الا عائشة رضي الله تعالى عنها ولما بلغ خمسا وثلاثين سنة وأرادت قريش أن تجدد بناء الكعبة اختصموا عند وضع الحجر الاسود حتى غمسوا أيديهم في الدماء للقتال وتعاقدوا على الموت فقال أبو أمية بن المغيرة وكان أسن قريش ومشاء اجعلوا بينكم حكما أول داخل الى الحرم فأجابوه فكان أول من دخل الحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا كلهم هذا محمد الامين رضينا به فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بردة ووضع الحجر فيه وقال ليأخذ كل قبيلة بطرف ورفعوه الى موضعه فثبته رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده مكانه ولما بلغ أربعين سنة أرسله الله تعالى الى كافة الناس بشيرا ونذيرا فقاءه الملك بغار حراء وكان صلى الله عليه وسلم لا يمر على حجر ولا مدر ولا شجر الا يقول السلام عليك يا رسول الله وأسلمت خديجة رضي الله تعالى عنها وعلي بن أبي طالب وزيد بن حارثة

رضى

الامر الطبي فهو دفع ضرر الاشياء باضدادها لان الذباب اذا وقع في طعام أو شراب قصد دفع ضرر ذلك بسلاحه المسموم فعلمه لاجرم أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يقابل السمية بالترياقية لبدفع ضرره

(فصل) أمر صلى الله عليه وآله وسلم في علاج البثرات بالذريرة والبثرات حويصلات صغار تظهر بسبب خلط على ظاهر البدن والذريرة دواء يؤتى به من الهند يخرج من قصب الذريرة عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم قالت دخل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد خرج في أصبعي بثرة فقال هل عندك ذريرة قالت نعم قال ضعيها وقولي اللهم مصغر الكبير ومكبر الصغير صغر ما بي واذا كان

رضي الله تعالى عنهم وأول من أظهر إسلامه أبو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ثم أسلم بدعاء أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله رضي الله عنهم ثم أسلم بعد أبو عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح وأبو سلمة عبد الله بن عبد الأسد والأرقم بن أبي الأرقم وعثمان بن مظعون وأخواه وعبيدة بن الحارث وسعيد بن زيد وعبد الله بن مسعود ثم جماعة بعد جماعة من السابقين رضي الله عنهم أجمعين وترك ذكر جماعة قيل بإسلامهم قبل أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه لكثرة الخلاف في ذلك من غير تحقيق وكانت دعوته صلى الله عليه وسلم سرا ثلاث سنين على لسان اسرافيل عليه الصلاة والسلام ثم لما نزل جبريل عليه الصلاة والسلام بالقرآن أظهرها وكانت قريش لا تعارضه بل منهم مصدق ومكذب فيما بينهم الى أن عاب صلى الله عليه وسلم آلهتهم ونسبهم الى الضلال فأظهروا أعداءهم ما كان في نفوسهم وحشدوا عليه فذب عنه عمه أبو طالب فأتت اليه رجال من أشراف قريش عتبة وشيبة ابنا ربيعة بن عبد مناف وأبو سفيان بن أمية بن عبد شمس وأبو البختري بن هشام والحارث بن أسد بن عبد العزى والأسود بن المطلب وأبو جهل ونبيه ومنبه ابنا الحجاج والعاص بن وائل فقالوا يا أبا طالب ان ابن أخيك قد عاب ديننا وسفه أحلامنا وضلل آباءنا فاكفناه أو خل بيننا وبينه فردهم بالحسنى ثم عادوا اليه بذلك وأخذت كل قبيلة تعذب من أسلم منها وكان صلى الله عليه وسلم يوما بالصفا فمر به أبو جهل فشتمه فلم يرد عليه صلى الله عليه وسلم وكان حمزة في القنص وكان أعز فتى في قريش وأشدهم شكيمة فلما عاد بلغه ذلك فغضب وجاء الى أبي جهل فضربه بالقوس فشجه وقال أتشتم محمدا أنا على دينه وتم على إسلامه وعز رسول الله صلى الله عليه وسلم بإسلامه ثم كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه من أشد أعدائه صلى الله عليه وسلم فأخذ يوما سيفه وقصد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقتله فقال له نعيم بن عبد الله النحام لا تدعك بنو عبد مناف بعد ذلك تمشي على الأرض ولكن اردع أختك وابن عمك سعيد بن زيد وخبابا فانهم قد أسلموا فقصدهم فسمعهم يتلون سورة طه فقال ما أحسن هذا وتوجه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم وكان صلى الله عليه وسلم قد قال اللهم أعز الإسلام بعمر بن الخطاب أو بأبي الحكم بن هشام يريد أبا جهل فهدى الله عمر رضي الله عنه وأذن صلى الله عليه وسلم بالهجرة الى الحبشة لكل من ليس له عشيرة تحميه فخرج اليها عثمان بن عفان وزوجته رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحاطب بن عمرو بن عبد شمس وعثمان بن مظعون وعبد الله بن مسعود وركبوا في البحر وتوجهوا نحو النجاشي وتتابع المسلمون الى أن بلغوا ثلاثة وثمانين رجلا سوى النساء والصغار ومن ولد هناك منهم عمار وأرسلت قريش في طلبهم عبد الله ابن ربيعة وعمرو بن العاص ومعهما هدية الى النجاشي فلم يجبهما ورد الهدية فقال عمرو بن العاص سلهم ما يقول نبيهم في عيسى بن مريم عليه السلام فقالوا يقول كلمته ألقاها الى مريم البتول فلم ينكر النجاشي ذلك وردهما خائبين ولما جعل الإسلام يفشو في القبائل تعاهد المشركون على بني هاشم وبني المطلب أن لا يبايعوهم ولا ينكحوهم وكتبوا بذلك صحيفة وضعوها في جوف الكعبة وانحازت بنو هاشم كافرهم ومسلمهم الى أبي طالب في شعبه وخرج من بني هاشم أبو لهب عبد العزى بن عبد المطلب وامرأته أم جميل بنت حرب أخت أبي سفيان بن حرب سماها الله تعالى حمالة الحطب لأنها كانت تحمل الشوك فتضعه في طريق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعب ثلاث سنين وقال لأبي طالب يا عم ان الله سلط الأرضة على الصحيفة فلم تدع فيها غير اسم الله تعالى فأعلم أبو طالب قريشا بذلك وقال لهم ان كان خبره صحيحا فانتهوا عن قطيعتنا وان كان غير صحيح سلمته اليكم فرضوا وكشفوا عن الصحيفة فوجدوها كما أخبر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختلفوا فيما بينهم ونقض جماعة منهم عقد الصحيفة واشتد انتصار أبي طالب لابن أخيه صلى الله عليه وسلم قال عبيد بن عمير وكان أبو طالب من أكبر الناصحين لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولما ائتمر قريش بالنبي صلى الله عليه وسلم ليثبتوه أو يقتلوه أو يخرجوه قال له أبو طالب هل تدري ما ائتمروا بك قال نعم فأخبره فقال أبو طالب من أخبرك بذلك قال ربي عز وجل قال نعم

بالحمد ورم أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ببطه عن علي رضي الله عنه قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على رجل يعوده بظهره ورم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذه مدة بطوا عنه قال علي فما برحت حتى بطت والنبي صلى الله عليه وآله وسلم شاهد وفي مرة أخرى أمر صلى الله عليه وآله وسلم ببط شخص كان قد ورم فقالوا يا رسول الله هل ينفع الطب فقال الذي أنزل الداء أنزل الشفاء فيما شاء

(فصل) أمر صلى الله عليه وآله وسلم أن يعالج المريض في بعض الأحيان بالكلمات الطيبة النفس النافعة للحزن والغم روى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه اذا دخلتم على المريض فنفسوا له في

الزبير بلغنا مستوحش بمشيرا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أستوحش به أو هو يستوحش بي فتبسم صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ومات أبو طالب سنة عشر من النبوة وكان قد بلغ عمره بضعا وثمانين سنة ودخل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرض موته وقال له يا عم قلها يعني كلمة الشهادة أستحل لك بها الشفاعة فلما تقارب منه الموت جعل يحرك شفتيه فأصغى إليه العباس بأذنه وقال والله يا ابن أخي لقد قال الكلمة التي أمرته بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمد لله الذي هداك يا عم وذهب أكثر أهل العلم أنه مات كافرا والله أعلم بالحال * ثم توفيت خديجة رضي الله عنها بعد أبي طالب فسمى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك العام عام الحزن وطمع المشركون في رسول الله صلى الله عليه وسلم وكثر أذاهم له فسافر صلى الله عليه وسلم إلى الطائف وعاد وقد أيس من خير ثقيف وجعل صلى الله عليه وسلم يعرض نفسه على القبائل ووجد شدة حتى دعا دعاءه المشهور اللهم إليك أشكو ضعف قوتي وقلة حيلتي وهواني على الناس أنت رب المستضعفين وأنت ربي إلى من تكلني إن لم يكن بك غضب علي فلا أبالي ولكن عافيتك أوسع لي ولما أراد الله تعالى إعزاز دينه وإظهاره خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى القبائل في الموسم فبينما هو عند العقبة لقي نفرا من الخزرج فعرض عليهم الإسلام وتلا القرآن فآمنوا به وكانوا ستة نفر ووصلوا إلى المدينة وأخبروا قومهم فآمن خلق كثير وفشا الإسلام في دورهم ووافى الموسم في العام الثاني منهم اثنا عشر نفرا فبايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعث معهم ابن أم مكتوم ومصعب بن عمير ليعلمهم القرآن وشرائع الإسلام فتلقاهما أسعد بن زرارة أحد الستة الأول وكان سعد بن معاذ سيد الأوس هو ابن خالة أسعد وكان أسيد بن حضير أيضا سيدا فبلغهما نزول مصعب بن عمير عند أسعد فجاء أسيد بن حضير بحربته فوقف على أسعد ومصعب وقال ما جاء بكما تسفهان ضعفاءنا اعتزلانا إن كان لكما حاجة بأنفسكما فقال له مصعب أو تجلس فتسمع فجلس أسيد وأسمعه مصعب القرآن وعرفه الإسلام فقال أسيد ما أحسن هذا وأسلم وقال وراءي رجل إن اتبعكما لم يتخلف عنه أحد يعني سعد بن معاذ وانصرف إلى سعد بن معاذ وبعثه إليهما فلما وقف عليهما قال لأسعد لولا قرابتك مني ما صبرت على أن تغشانا في دارنا بما نكره فقال له مصعب أو ما تسمع فإن رضيت أمرا قبلته وإلا عزلنا عنك ما تكره فقال أنصفت فعرض مصعب عليه الإسلام وقرأ عليه القرآن فأسلم وانصرف إلى النادي فلما رآه قومه مقبلا قالوا والله لقد رجع سعد بغير الوجه الذي كان ذهب به فقال يا بني عبد الأشهل كيف تعرفون أمري فيكم فقالوا سيدنا وأفضلنا قال فإن كلامكم وكلام رجالكم ونسائكم علي حرام حتى تؤمنوا بالله ورسوله فما أمسى في دار بني عبد الأشهل أحد حتى أسلم ما عدا الأصيرم فإنه تأخر إسلامه إلى يوم أحد فأسلم واستشهد وبقي سعد بن معاذ ومصعب بن عمير في دار أسعد بن زرارة يدعوان الناس إلى الإسلام حتى لم يبق دار من دور الأنصار إلا وبها مسلمون إلا دار بني أمية بن زيد وخطمة وأوائل ووائل ثم أسلموا بعد ذلك بمدة وعاد مصعب بن عمير ومعه من الذين أسلموا ثلاثة وسبعون رجلا وامرأتان من الأوس والخزرج واجتمعوا برسول الله صلى الله عليه وسلم ليلا بالعقبة في أوسط أيام التشريق ومعه عمه العباس ولم يكن أسلم بعد فقال العباس يا معشر الخزرج إن محمدا منا حيث علمتم وهو في عز ومنعة في بلده وقد أبى إلا الانحياز إليكم فإن كنتم تفون عندما دعوتموه إليه وتمنعونه ممن خالفه فأنتم وما تحملتم وإن كنتم ترون أنكم مسلموه وخاذلوه فمن الآن تدعوه فقالوا قد سمعنا مقالتك يا رسول الله وخذ لنفسك ولربك ما أحببت فتلا رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن وقال أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وأولادكم فدار الكلام بينهم واستوثق كل فريق من الآخر وقالوا إن قتلنا دونك فما لنا قال الجنة قالوا ابسط يدك فبايعوه وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهجرة إلى المدينة فخرجوا إليها أرسالا وبقي بمكة أبو بكر وعلي رضي الله عنهما حتى أذن له وكانت قريش خافت خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم واتفقوا على أن يأخذوا من كل قبيلة رجلا بيده سيف فيقتلونه ضربة واحدة حتى يضيع دمه في القبائل فيعجزوا عن قتالهم وكان هذا رأي أبي جهل واستصوبه الشيخ النجدي إبليس فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا رضي الله عنه أن ينام

على

أجله فإن ذلك لا يرد شيئا ويطيب نفسه وأمر صلى الله عليه وآله وسلم في معالجة الحزن والغم بالتلبينة وهي طعام رقيق يصنع من دقيق شعير غير منخول بشرط أن يطبخ طبخا تاما ليكون في القوام والرقة كالحليب وإذا طبخت التلبينة وله حكم ماء الشعير الذي عليه اعتماد الأطباء في أكثر المعالجات عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت إذا مات الميت من أهلها واجتمع لذلك النساء ثم تفرقن إلى أهلهن أمرت ببرمة تلبينة فطبخت وصنعت ثريدا ثم صبت التلبينة عليه ثم قالت كلوا منها فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول التلبينة مجمة لفؤاد المريض وتذهب بعض الحزن وجاء في حديث آخر عليكم بالبغيض النافع

على فراشه ويتشح ببرده ويتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليرد ودائع الناس فاجتمع الكفار تلك الليلة على بابه ليرصدوه ليثبوا عليه كما اتفقوا فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حفنة من التراب وخرج وتلا أول سورة يس ورمى التراب على رؤس الكفار فلم يرهم أحد وقال لهم آت وقال لهم محمد خرج وجعل على رؤسكم التراب فجعلوا ينظرون عليا كرم الله وجهه وعليه القطيفة فيقولون هذا محمد نائم فلما قام عند الصباح وعرفوه انصرفوا خائبين ورد علي رضي الله عنه الودائع وكان صلى الله عليه وسلم حين خرج توجه الى بيت أبي بكر رضي الله عنه وأعلمه أن الله تعالى قد أذن له في الهجرة فبكى أبو بكر رضي الله عنه سرورا وقال الصحبة يا رسول الله واستأجرا عبد الله بن أريقط وكان كافرا حين ذاك ليدلهما على الطريق ومضيا الى غار ثور جبل في أسفل مكة وخرجا من الغار بعد ثلاثة أيام ومعهما الدليل وعامر بن فهيرة مولى أبي بكر رضي الله عنه وجاءت قريش في طلبهم ولحقهم سراقة بن مالك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر رضي الله عنه لا تحزن ان الله معنا ودعا على سراقة فارتطمت فرسه الى بطنها في أرض صلبة فقال يا محمد خلصني والله أن أرد عنك فدعا له فخلص فنكث وعاد الى الطلب فدعا عليه فارتطمت فرسه ثانيا فسأله الخلاص فدعا له فتخلص ورجع عنهم وجعل يقول لكل من لقيه كفيتم ما هاهنا وساروا وقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ظهر يوم الاثنين ثاني عشر ربيع الاول سنة احدى من الهجرة وهذا ابتداء التاريخ الاسلامي وكان ميمون بن مهران يقول رفع الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه أيام خلافته صك محله شعبان فقال أي شعبان وجمع وجوه الصحابة واجتمعوا على وضع يعرف به التاريخ واستحضر الهرمزان عالم الفرس فقال ان لنا حسابا يقال له ماه روز فعربوه بحساب الشهور وجعلوا اسمه التاريخ وطلبوا وقتا يجعلونه أولا لتاريخ دولة الاسلام فاجتمع رأيهم على أن يكون أول عام الهجرة وكانت الانصار اهل المدينة حين بلغهم مقدم النبي صلى الله عليه وسلم يخرجون بنسائهم وأولادهم الصغار ينتظرون لقاء رسول الله صلى الله عليه وسلم كل يوم حتى يحرقهم حر الظهيرة فلما رأوا النبي صلى الله عليه وسلم ترامو على أقدامه يتبركون بها فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بقباء وأقام بقية يوم الاثنين والثلاثاء والاربعاء والخميس وأسس مسجد قباء فهو المسجد الذي أسس على التقوى من أول يوم وخرج من قباء يوم الجمعة فمر على دار من دور الانصار الا اعترضوا ناقته وقالوا هلم الى العدد والعدة وهو يقول صلى الله عليه وسلم خلوا سبيلها فانها مأمورة الى أن وصلت موضع المسجد فبركت فيه ونزل عنها صلى الله عليه وسلم وأقام بمنزل أبي أيوب الانصاري الى أن بنى المسجد ومساكنه وكان صلى الله عليه وسلم تزوج عائشة رضي الله عنها قبل الهجرة فدخل بها بعد الهجرة في شوال وهي ابنة تسع ثم آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار واتخذ صلى الله عليه وسلم عليا رضي الله عنه أخا وآخى بين أبي بكر وخارجة ابن زيد وبين عمر وعتبان بن مالك وبين أبي عبيدة وسعد بن معاذ وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع وبين عثمان بن عفان وأوس بن ثابت وبين طلحة وكعب بن مالك وبين سعيد بن زيد وأبي بن كعب رضي الله عنهم وأول مولود من المهاجرين بعد الهجرة عبد الله بن الزبير واول مولود للانصار النعمان بن بشير وفي هذه السنة أسلم عبد الله بن سلام وشرع الاذان * وفي سنة اثنتين من الهجرة فرض صوم شهر رمضان في شعبان منها وفرضت صدقة الفطر وتزوج علي فاطمة رضي الله عنهما وتزوجت عائشة رضي الله عنها في شوالها وفيها حولت القبلة كما تقدم ذكره في باب استقبال القبلة في الصلاة وكانت الصلاة الى بيت المقدس وكان تحويلها في صلاة الظهر منتصف شعبان أو رجب فاستقبل المسلمون الكعبة في صلاة الظهر وتحول أهل قباء وهم في الصلاة وفيها بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن جحش في ثمانية أنفس الى نخلة بين مكة والطائف ليعرفوا أخبار قريش فغنموا عير القريش وأسروا اثنين وكانت أول غنيمة غنمها المسلمون وفيها كانت غزوة بدر الكبرى قدم لقريش عير من الشام مع أبي سفيان بن حرب في نحو أربعين رجلا فندب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم المسلمين وبلغ أبا سفيان فأرسل الى قريش

التلبين وثبت في حديث عن عائشة أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا قيل له ان فلانا وجع لا يطعم الطعام قال عليكم بالتلبينة فاحسوه اياها وكان يقول والذي نفسي بيده انها تغسل بطن أحدكم كما تغسل احداكن وجهها من الوسخ

(فصل في علاج السم)

جاءت امرأة يهودية الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في خيبر بشاة مصلية فتناول منها فنطقت الشاة فقالت الذي معناه لا تزد على هذا فاني مسمومة فطلب صلى الله عليه وآله وسلم المرأة وقال لم فعلت هذا فقالت ان كنت نبيا لا يضرك فاحتجم صلى الله عليه وآله وسلم بين الكتفين في ثلاث مواضع وأمر من أكل معه بذلك

وأظلهم فخرج المشركون سراعا لم يتخلف منهم غير أبي لهب بعث مكانه العاص بن هشام وكانت عدتهم تسعمائة وخمسين رجلا فيهم مائة فرس وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لثلاث خلون من رمضان ومعه ثلثمائة وثلاثة عشر رجلا سبعة وسبعون من المهاجرين والباقي من الانصار وكانت الابل سبعين يتعاقبون عليها ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم الصفراء وجاءته الاخبار بأن العير قاربت بدرا فسبقهم صلى الله عليه وسلم ونزل على أقرب ماء من القوم ببدر وأشار سعد ببناء العريش فعمل وجلس عليه صلى الله عليه وسلم ومعه أبو بكر رضي الله عنه فأقبلت قريش فقال صلى الله عليه وسلم اللهم هذه قريش أقبلت بخيلائها وفخرها تكذب رسولك اللهم فنصرك الذي وعدتني وتقارب الفريقان فبرز من المشركين جماعة ومن المسلمين جماعة فقتل حمزة شيبة وعلى الوليد بن عتبة وكرا على عتبة فقتلاه وهو احد ثلاثة وقد قطع رجله فمات وتزاحف القوم ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف على العريش يقول اللهم وعدك وعدك حتى خفق ثم أفاق وقال أبشر يا أبا بكر فان الله قد أنجز ما وعدني وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من العريش يحرض المؤمنين على القتال وأخذ حفنة من الحصى ورمى بها المشركين وقال شاهت الوجوه وقال للمؤمنين شدوا عليهم فحملوا وانهزمت المشركون وكانت الوقعة صبيحة الجمعة سابع عشر رمضان وأحضر عبد الله بن مسعود رأس أبي جهل بن هشام فسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم شكرا وكان عمر أبي جهل سبعين سنة واسمه عمرو وقتل أخوه العاص بن هشام ونصر الله المؤمنين بالملائكة المقربين وجاء الخبر الى أبي لهب بمكة فمات غما وكانت عدة القتلى من المشركين سبعين رجلا والاسرى كذلك وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقتلى فجر منهم الى القليب أربعة وعشرون رجلا من صناديد قريش وأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرصة بدر ثلاثة أيام وجميع من استشهد من المسلمين أربعة عشر نفرا ستة من المهاجرين وثمانية من الانصار ولما وصل صلى الله عليه وسلم الى الصفراء أمر عليا فضرب عنق النضر بن الحارث وعقبة بن أبي معيط وكانت مدة غيبته صلى الله عليه وسلم عن المدينة تسعة عشر يوما وكان عثمان بن عفان بالمدينة بسبب مرض زوجته رقية رضي الله عنها وفيها كانت غزوة بني قينقاع وهم أول يهود نقضوا عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في منتصف شوال فحاصرهم خمسة عشر يوما ثم نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلبوا القتل وكانوا حلفاء الخزرج فشفع فيهم عبد الله بن أبي ابن سلول المنافق وألح فتركهم صلى الله عليه وسلم وغنم المسلمون أموالهم وأجلوا من ديارهم وفيها كانت غزوة السويق كان أبو سفيان حلف لا يمس طيبا ولا نساء حتى يغزو محمدا صلى الله عليه وسلم بسبب قتلى بدر فخرج في مائتي راكب وجهز فسلك سائرا الى المدينة فوصلوا الى العريض وقتلوا رجلا من الانصار وحليفا لهم فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم في طلبهم فهرب أبو سفيان وأصحابه وألقوا أجربة السويق وبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قرقرة الكدر فقيل لهذه الغزوة قرقرة الكدر وقيل لها غزوة السويق وقيل انهما اثنتان وفيها مات عثمان بن مظعون رضي الله عنه * وفي سنة ثلاث من الهجرة ولد الحسن بن علي رضي الله عنهما في رمضان ودخل النبي صلى الله عليه وسلم بحفصة في ذي القعدة منها وفيها كانت غزوة بدر الصغرى وتزوج عثمان رضي الله عنه أم كلثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيها قتل كعب بن الاشرف اليهودي لعنه الله وكان قد آذى المسلمين قتله محمد بن مسلمة الانصاري رضي الله عنه وفيها كانت غزوة أحد اجتمعت قريش في سبعمائة دارع ومائتي فرس قائدهم أبو سفيان ومعهم زوجته هند بنت عتبة في خمس عشرة امرأة يضربن بالدفوف يحرضن على ثأر قتلى بدر ونزلوا بذي الحليفة نهار الاربعاء رابع شوال فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكون قتالهم بالمدينة وكذلك عبد الله بن أبي ابن سلول ورأى الصحابة الخروج اليهم فخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ألف من الصحابة فلما صار بين المدينة وأحد تخلف عنه عبد الله بن أبي ابن سلول في ثلث الناس وقال أطاعهم وعصاني علام نقتل أنفسنا ورجع بمن معه من أهل النفاق فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم الشعب من أحد وجعل ظهره اليه وكانت الوقعة نهار السبت وكانت عدة المسلمين سبعمائة فيها مائة دارع وفرسين لرسول الله صلى

الله

وعاش بعدها ثلاث سنين وكان يقول في كل سنة مازلت أجد ألم اللقمة بخيبر وقال عام وفاته مازلت أجد من الاكلة التي أكلت من الشاة يوم خيبر حتى كان هذا أوان انقطاع الابهر مني فتوفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شهيدا

(فصل في علاج السحر) لما سحره اليهودي ووصل المرض الى الذات المقدسة النبوية أمر صلى الله عليه وآله وسلم بالحجامة على قفا رأسه المبارك ومن لا حظ له من الدين والايمان يستنكر كل هذا العلاج ولو نقل عن كبار الاطباء كجالينوس وأرسطاطاليس لم ينكره ولما وصلت مادة السحر الى رأسه المبارك كان يخيل اليه أنه فعل الشيء ولم يكن فعله وهذا التصرف

٧ هنا سقط فانهما لم يقتتلا عتبة بل من كان يبارزه له مصححه

الله عليه وسلم ولأبي بردة رضي الله عنه وكان لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم مع مصعب بن عمير وكان على ميمنة المشركين خالد بن الوليد وعلى ميسرتهم عكرمة بن أبي جهل ولواؤهم مع بني عبد الدار فالتقى الفريقان وقاتل حمزة قتالا شديدا فقتل ارطاة حامل لواء المشركين وقتل سباعا فبينما هو مشغول بقتله غدره وحشي بحربة فقتله وقتل مصعب بن عمير فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم الراية لعلي بن أبي طالب وانهزمت المشركون فطمعت رماة المسلمين في الغنيمة وكانوا خمسين رجلا وخالفوا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتركوا المكان الذي قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفارقوه فأتى خالد بن الوليد في خيل المشركين ونادى الصارخ ان محمدا قتل فانكشف المسلمون وأصاب منهم المشركون واستشهد من المسلمين سبعون رجلا وشج عتبة بن أبي وقاص رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يفلح قوم شجوا وجه نبيهم وهو يدعوهم الى ربهم ومثلت هند بشهداء المسلمين واتخذت من آذانهم وأنوفهم قلائد وبقرت عن كبد حمزة ولاكته فلم تسغه وقتل من المشركين اثنان وعشرون وانصرف أبو سفيان بن حرب وقال يوم بيوم بدر والحرب سجال والموعد العام القابل وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحمزة فسجي ببردة فصلى عليه وكبر سبع تكبيرات وكلما جيء بشهيد صلى عليه مع حمزة حتى صلى على حمزة اثنتين وسبعين صلاة ثم دفن النبي صلى الله عليه وسلم حمزة ووضعه وأمر ان تدفن الشهداء حيث صرعوا وكان قد نقل بعضهم الى المدينة ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عسكر بحمراء الاسد مرهبا للعدو ومظهرا للقوة صلى الله عليه وسلم وفي سنة أربع من الهجرة كانت غزوة بني النضير من اليهود حاصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ربيع الاول ونزل تحريم الخمر وهو محاصرهم كما تقدم بسطه في باب الاشربة ونزلوا بعد ستة أيام على ان لهم ما حملت الابل والباقي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقسمه على المهاجرين دون الانصار الا سهل بن حنيف وأبا دجانة منهم فانهما شكيا فقرا وفيها كانت غزوة ذات الرقاع غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم نجدا فلقي جمعا من غطفان فتقارب الفريقان ولم يقع قتال وذلك في جمادى الاولى وسميت غزوة ذات الرقاع لانهم رقعوا فيها راياتهم وقيل لان أقدامهم نقبت فكانوا يلفون عليها الخرق وفي شعبان منها خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لبدر الموعد وهي الصغرى وولد الحسين بن علي رضي الله عنهما وفي سنة خمس من الهجرة كانت غزوة الخندق وهي غزوة الاحزاب بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم تحزب قبائل العرب فحفر الخندق باشارة سلمان الفارسي رضي الله عنه وهو أول مشهد شهده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وظهر له صلى الله عليه وسلم عدة معجزات منها أنه اشتدت عليهم كدية أي صخرة فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء ووضعه في فيه ثم نضحه على الصخرة فانهالت تحت المساحي ومنها أن ابنة أخت النعمان بن بشير بعثتها أمها بقدر اما بنها بشير وخالها عبد الله بن رواحة وهو شيء قليل من التمر فمرت برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هات ما معك قالت فصببت ذلك في كفيه فما امتلأتا فدعا بثوب وبدده فيه ثم قال لانسان اصرخ في أهل الخندق أن هلموا الى الغداء فأتوا وجعلوا يأكلون منه وجعل يزيد حتى صدر أهل الخندق عنه وانه ليسقط من أطراف الثوب ومنها ما رواه جابر رضي الله عنه من شبع جميع أهل الخندق من شويهة كان قد صنعها له وحده ومنها ما روي عن سلمان الفارسي رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم ضرب بمعول على صخرة ثلاث ضربات فلمعت بكل ضربة لمعة فقال فتح الله علي بالاولى اليمن وبالثانية الشام وبالثالثة المشرق وفرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق وأقبلت قريش في أحابيشها ومن تبعها من كنانة في عشرة آلاف وغطفان ومن تبعها من أهل نجد ونقض بنو قريظة العهد وصاروا مع الاحزاب وعظم الخطب وظهر النفاق وأقام المشركون بضعا وعشرين ليلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم مقابلهم ولا قتال بينهم غير المراماة بالنبل ثم خرج عمرو بن ود من ولد لؤي بن غالب يريد المبارزة فبرز اليه علي رضي الله تعالى عنه فقال عمرو يا ابن أخي والله ما أريد أن أقتلك فقال علي رضي الله تعالى عنه لكن والله أنا أحب أن أقتلك فحمي عمرو واقتتلا فسمع المسلمون التكبير فعرفوا أن عليا رضي الله عنه قتله فلما ارتفع الغبار اذا علي رضي الله عنه

من الساحر في الطبيعة واختلطت المادة السموية بتلك المادة فقلبتا على بطن الدماغ فخرج عن طبيعته الاصلية لان السحر مركب من تأثيرات الارواح الخبيثة وانفعال قوى الطبيعة واستعمال الجلسة في تحصيل تضرره بالسحر غاية الحكمة ونهاية حسن العالجة ومن جملة العلاجات التي هي عظيمة النفع في السحر الادوية الربانية من الآيات والدعوات المبطلة لذلك وكل ما كان أقوى بطل به السحر عاجلا لاجرم لما نزلت المعوذتان بطل السحر بالكلية

(فصل) كان صلى الله عليه وآله وسلم في بعض الاحيان يعالج البدن بالقيء عن أبي الدرداء أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قاء فتوضأ فلقيت

على صدره ورد وهو يذهب معوأرسل الله عز وجل ريح الصبا على قريش فأكفأت قدورهم ورمت خيامهم وأوقع الله بينهم الخلف فتفرقوا ورحلت قريش فبلغ ذلك غطفان فرحلوا وأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤيدا منصورا ورجع صلى الله عليه وسلم من الخندق الى المدينة فلما كان الظهر أتاه جبريل عليه السلام وأمره بالمسير الى قريظة فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان سامعا مطيعا فلا يصلين العصر الا في بني قريظة وقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم عليا رضي الله عنه بالراية ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على بئر من آبارهم وتلاحق الناس وحاصرهم خمسة وعشرين يوما ثم نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل الاوس رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم طمعا منه أن يتركهم كما ترك بني قينقاع لعبد الله المنافق فقال ألا ترضون بحكم سعد بن معاذ فقالوا نعم هو سيدنا فأمر بسعد وكان قد جرح في الخندق في أكحله فأتوا به على حمار وكان رجلا جسيما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا لسيدكم قيل عم الناس وقيل خص الانصار فقاموا اليه وقالوا يا أبا عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حكمك في مواليك فقال أحكم أن تقتل الرجال وتقسم الاموال وتسبى الذراري والنساء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد حكمت فيهم بحكم الله تعالى من فوق سبع سمواته ورجع الى المدينة وحفرت لهم خنادق فضربت رقابهم فيها وكانوا سبعمائة رجل يزيدون أو ينقصون قليلا وقسم السبايا وأخرج الخمس واصطفى لنفسه ريحانة بنت عمرو وبقيت عنده صلى الله عليه وسلم الى أن مات * وفي سنة ست من الهجرة كانت غزوة ذي قرد ويقال لها غزوة الغابة أغار عيينة بن حصن على لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغابة فخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ووصل ذا قرد موضع على ميلين من المدينة وعاد بعد خمسة أيام وفيها كانت غزوة بني المصطلق وقيل انما كانت في سنة خمس وتسمى المريسيع وكانت في شعبان وقائدهم فيها الحارث بن أبي ضرار فلقيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ماء يقال له المريسيع ووقع القتال وانهزم بنو المصطلق فقتل وسبي ووقعت جويرية بنت قائدهم لثابت بن قيس فكاتبته على نفسها فأدى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها وتزوجها فقال الناس أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتقوا من أجلها أسرى كثيرة وكانت عليهم البركة على قومها وفي هذه الغزوة قال عبد الله بن أبي ابن سلول لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الأعز منها الاذل فلما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان لعبد الله ولد اسمه عبد الله حسن الاسلام فقال يا رسول الله ائذن لي فأحضر لك برأس أبي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل تحسن اليه وفي هذه الغزوة قال أهل الافك ما قالوا وهم مسطح وحسان وعبد الله بن أبي وحمنة بنت جحش رموا السيدة المبرأة من فوق سبع سموات عائشة رضي الله عنها بصفوان بن المعطل رضي الله عنه فأنزل الله عز وجل براءتها وجلد رسول الله صلى الله عليه وسلم النكل وقيل الا عبد الله وقيل ان حسانا لم يكن من أهل الافك قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وكان في نفس عائشة رضي الله عنها من حسان شئ فلما حضرته الوفاة أثنت عليه وقالت كان ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي هذه الغزوة نزلت آية التيمم وقيل في غيرها وفي هذه السنة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة معتمرا لا يريد حربا في ألف وأربعمائة من المهاجرين والانصار فلما وصل الحديبية أسفل مكة نزلوا بها فقالوا نزلنا على غير ماء فأخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم سهما من كنانته وأمر رجلا أن يغرسه ببعض تلك القلب فجاء الماء حتى ضرب الناس عنه بعطن فأرسلت قريش عروة بن مسعود الثقفي سيد أهل الطائف فقال ان قريشا قد لبست جلود النمور وعاهدوا الله على أن لا تدخل مكة عنوة أبدا فبعث عثمان بن عفان رضي الله عنه فأعلمهم أنه لم يأت بحرب بل زائرا معظما لهذا البيت فقالوا لعثمان ان شئت الطواف فطف فقال لا أفعل حتى يطوف رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسكوه وحبسوه فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم قتلوا عثمان فقال صلى الله عليه وسلم لا نبرح حتى نناجزهم فكانت بيعة الرضوان تحت الشجرة وبايع المسلمون كلهم الا

ثوبان قد ذكرنا ذلك فقال صدق أنا صببت له وضوءه والقيء أحد الاستفراغات الخمس التي هي أصل أنواع الاستفراغات وهي الاسهال والقيء واخراج الدم وخروج الابخرة والعرق وقد وردت السنة بالخمس كما ذكرناه

(فصل) كان صلى الله عليه وآله وسلم يضمن من يعالج بغير معرفة عن عمرو بن العاص يرفعه من تطبب ولم يعلم منه الطب قبل ذلك فهو ضامن ولاخلاف بين العلماء أن من طبب بغير علم فأهلك المريض لزمه الضمان وان حضر طبيبان في حضرته صلى الله عليه وآله وسلم أشار الى أحذقهما روى مالك في الموطأ عن زيد بن أسلم أن رجلا في زمن رسول الله

الجد بن قيس استتر براحلته ثم بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عثمان لم يقتل فكانت قضية الصلح فصالح رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا على وضع الحرب بعشر سنين ومن أحب أن يدخل في عهد محمد وعقده دخل ومن أحب ان يدخل في عهد قريش وعقدهم دخل وشهد في هذا الصلح جماعة من المسلمين والمشركين ونحر رسول الله صلى الله عليه وسلم هديه وحلق رأسه وفعل كذلك الناس معهم ثم رجع الى المدينة * وفي سنة سبع من الهجرة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في منتصف المحرم الى فتح خيبر ففتحها حصنا حصنا واخلص من سباياها لنفسه صفية بنت حيي بن أخطب فتزوجها وجعل عتقها صداقها وفيها ظهرت محزبة على رضي الله تعالى عنه وان الله تعالى فتح عليه وقتل مرحبا اليهودي وكان الفتح على يده وتترس رضي الله عنه بباب عجزت عنه ثمانية أنفس ان يقلبوه ولما فتح خيبر افتتح صلى الله عليه وسلم وادي القرى عنوة فلما دخل المدينة دخل بقية المهاجرين من الحبشة منهم جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أدرى بايهما أسر بفتح خيبر أم بقدوم جعفر وقدمت معهم أم حبيبة رضي الله عنها بنت أبي سفيان وكان قد خطبها النبي صلى الله عليه وسلم وهي بالحبشة حين تنصر زوجها الذي هاجرت معه وأقام بالحبشة وهو عبد الله بن جحش فامهرها النجاشي رحمه الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعمائة دينار وسبق كيفية الخطبة والعقد في باب عشرة النساء وفي غزوة خيبر أهدت زينب اليهودية الى رسول الله صلى الله عليه وسلم شاة مسمومة فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة ولاكها ولفظها وقال تخبرني هذه الشاة أنها مسمومة وفي هذه السنة بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رسله وكتب الى الملوك يدعوهم الى الاسلام كما تقدم بسطه أول هذه الخاتمة ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة لعمرة القضاء وساق معه ستين بدنة وأخرجت له قريش غنما كثيرة واصطفوا عند دار الندوة فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد الحرام وطاف بالبيت ورمل في أربعة أشواط وسعى بين الصفا والمروة وتزوج في سفره هذا ميمونة بنت الحارث زوجها له عمه العباس ودخل بها بسرف رضي الله عنها * وفي سنة ثمان من الهجرة قدم خالد بن الوليد وعمرو بن العاص وعثمان بن طلحة وأسلموا وفي جمادى الاولى منها كانت غزوة مؤتة بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة آلاف وأمر عليهم زيد بن حارثة وقال ان قتل فالامير جعفر بن أبي طالب فان قتل فعبد الله بن رواحة فاجتمعت عليهم الروم والعرب المتنصرة في نحو مائة ألف فالتقوا فقتل زيد فأخذ الراية جعفر فقتل فأخذها عبد الله بن رواحة فقتل فاتفق الناس على خالد بن الوليد رضي الله عنه فأخذ الراية ورجع بالناس الى المدينة واختلف الناس على من كانت الهزيمة وفي البخاري انها كانت على المشركين فكان سبب هذه الغزوة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رجع رسوله الذي كان أرسله الى قيصر قتله عمرو بن جبلة صبرا ولم يقتل لرسول الله صلى الله عليه وسلم رسول غيره والله أعلم وفي هذه السنة كان نقض الصلح مع قريش وذلك ان بني بكر كانوا في عقد قريش فقتلوا من خزاعة وكانوا في عقد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعانتهم على ذلك قريش فانتقض بذلك عهد قريش فقدم أبو سفيان بن حرب ليجدد العهد ودخل على ابنته أم حبيبة زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم وأراد أن يجلس على فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم فطوته عنه وقالت هذا فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنت نجس مشرك ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيأ وأتى كبار الصحابة فكلمهم فلم يردوا شيأ فرجع خائبا وأخبر قريشا وأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبغت قريشا فكتب حاطب بن أبي بلتعة اليهم كتابا مع سارة مولاة بني هاشم يعلمهم الخبر فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب والزبير بن العوام فاحضرا الكتاب وحضر حاطب واعتذر وقبل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنع عمر رضي الله عنه من ضرب عنقه وقال ما يدريك ان الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لفتح مكة لعشر مضين من رمضان في عشرة آلاف فارس فلما قارب مكة أحضر العباس رضي الله عنه

صلى الله عليه وآله وسلم جرح فاحتقن الدم وأن الرجل دعا رجلين من بني أنمار فنظرا اليه فزعم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لهما أيكما أطب فقالا أو في الطب خير يا رسول الله فقال الذي أنزل الداء أنزل الدواء

(فصل) أمر صلى الله عليه وآله وسلم باجتناب معاشرة أرباب الامراض المعدية كما في حديث أبي هريرة مرفوعا فر من المجذوم كما تفر من الاسد وصح في حديث جابر أنه كان في وفد ثقيف رجل مجذوم فقال له انا بايعناك فارجع وفي حديث ابن عباس مرفوعا لا تديموا النظر الى المجذومين وجاء في حديث آخر كلم المجذوم وبينك وبينه قدر رمح أو رمحين والجذام مرض خبيث يظهر من انتشار

أبا سفيان بن حرب فأمنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أحضره بالغداة وقال يا أبا سفيان ما آن لك أن تعلم أن لا إله إلا الله فقال بلى قال ويحك ألم يأن لك أن تعلم أني رسول الله قال بأبي أنت وأمي أما هذه ففي النفس منها شيء فقال له العباس ويحك تشهد قبل أن تضرب عنقك فتشهد وأسلم معه حكيم بن حزام وبديل بن ورقاء وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبير بن العوام أن يدخل مكة ببعض الجيوش من كداء وأمر سعد بن عبادة سيد الخزرج أن يدخل من ثنية كدى كما سبق بيانه ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القتال فلم يقاتل يومئذ الا خالد بن الوليد رضي الله عنه لقيه جماعة من المشركين فرموه بالنبل فقاتلهم وقتل منهم ثمانية وعشرين رجلا وقتل من المسلمين رجلان وكان فتح مكة يوم الجمعة لعشر بقين من رمضان وقد سبق في كتاب الجهاد ذكر الرجال والنساء الذين أهدر رسول الله صلى الله عليه وسلم دمهم يوم فتح مكة وفي هذه السنة كانت غزوة حنين واد بينه وبين مكة ثلاثة أميال وذلك انه لما افتتحت مكة تجمعت هوازن بحريمهم وأموالهم ومقدمهم مالك بن عوف النضري وانضمت اليه ثقيف أهل الطائف وبنو سعد بن بكر ومع بني جشم منهم دريد بن الصمة وكان شيخا فانيا جاوز المائة وأنشد

يا ليتني فيها جذع ✻ أخب فيها وأضع

فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم باجتماعهم خرج في ست من شوال وكان يقصر الصلاة بمكة الى حين خرج في اثني عشر ألفا ألفان من أهل مكة والعشرة التي كانت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صفوان بن أمية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن أسلم كان سأل أن يمهل بالاسلام شهرين فأجيب فاستعار منه رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة درع وحضرها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا جماعة من المشركين وانتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حنين والمشركون بأوطاس وركب صلى الله عليه وسلم بغلته دلدل وقال شخص من المسلمين لما رأى كثرة المسلمين لن تغلب هؤلاء من قلة فلما التقى الجمعان انكشف المسلمون لا يلوي أحد على أحد وانحاز رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات اليمين في نفر من المهاجرين والانصار وأهل بيته وأظهر أهل مكة ما في نفوسهم من الحقد فقال أبو سفيان لا تنتهي هزيمتهم دون البحر وكانت الازلام معه في كنانة وصرخ كلدة ألا الآن بطل السحر وهو أخو صفوان بن أمية لأمه وكان صفوان يومئذ مشركا فقال له صفوان اسكت فض الله فاك لأن يربني رجل من قريش أحب الي من أن يربني رجل من هوازن واستمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثابتا وتراجع المسلمون واقتتلوا قتالا شديدا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البغلة البدي البدي فوضعت بطنها على الارض وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حفنة من تراب ورمى بها في وجه المشركين فكانت الهزيمة ونصر الله المسلمين واتبعوا المشركين قتلا وأسرا وكان في السبي حليمة رضي الله عنها مرضعته صلى الله عليه وسلم وابنتها الشيماء فعرفها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أرته عضته صلى الله عليه وسلم في ظهرها وبسط لها رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه وردها الى قومها بسؤالها ولما انكسرت ثقيف انهزمت الى الطائف فتبعهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأغلقوا باب مدينتهم فحاصرهم نيفا وعشرين يوما بالمنجنيق ثم قطع أعناب بني ثقيف ورحل عنهم حتى نزل بالجعرانة وكانت غنائم هوازن بها فدخلوا عليه فرد عليهم صلى الله عليه وسلم نصيبه ونصيب بني عبد المطلب لما أنشده زهير بن صرد قصيدته التي أولها

امنن علينا رسول الله في كرم ✻ فانك المرء نرجوه وندخر

فرد الناس أبناءهم ونساءهم وتوقف الاقرع بن حابس وعيينة بن حصن والعباس بن مرداس فقالت بنو سليم وهم قومه ما كان لنا فهو لله عز وجل ولرسوله صلى الله عليه وسلم فقال وهنتموني وأما عيينة فأبى أن يرد عجوزا صارت في يده منهم ثم ردها ورد الجميع اسراهم ثم لحق مالك بن عوف برسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم وحسن اسلامه واستعمله على قومه وعلى من أسلم من تلك القبائل وكانت عدة السبي الذي أطلقه رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة آلاف نسمة ثم قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم الاموال وكانت عدة الابل أربعة وعشرين ألف بعير والغنم أكثر من أربعين ألفا والفضة أربعة آلاف أوقية وأعطى رسول الله صلى الله

السوداء في جميع البدن فيفسد مزاج الاعضاء ويغير شكلها وهيأتها ويعارضه حديث آخر أنه صلى الله عليه وآله وسلم أكل مع مجذوم طعاما وأخذ بيده وجعلها معه في القصعة وقال كل بسم الله ثقة بالله وتوكلا عليه والجواب عن حديث لا عدوى ولا طيرة قالوا انما أمر بالاحتراز منهم لئلا يصل هذا المرض الى أحد والعياذ بالله فيتصوروا به ان العدوى حق وقال بعضهم في الجواب الامر باجتناب المجذوم على سبيل الاستحباب والاختيار والارشاد ومؤاكلته المجذوم لبيان جواز الفعل والاعلام بانه غير حرام وقال بعضهم في الجواب ان الخطاب فيه غير كلي لكل مؤمن وانما خاطب كل مؤمن بما يليق

عليه وسلم المؤلفة قلوبهم مثل أبي سفيان وابنيه يزيد ومعاوية والأقرع بن حابس التميمي وسهيل بن عمرو وعكرمة بن أبي جهل وعمه الحارث بن هشام وصفوان بن أمية هؤلاء من قريش وعيينة بن حصن الفزاري ومالك بن عوف مقدم هوازن وأمثالهم لكل واحد من أشرافهم مائة من الابل ومن دونهم أربعين أربعين وأعطى العباس بن مرداس أباعر فلم يرضها وأنشد

أتجعل نهبي ونهب العبيد * بين عيينة والاقرع
وما كان حصن ولا حابس * يفوقان مرداس في مجمع
وما كنت دون امرئ منهما * ومن يضع اليوم لم يرفع

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطعوا عني لسانه فأعطي حتى رضي ثم اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاد الى المدينة واستخلف على مكة عتاب بن أسيد رضي الله تعالى عنه وعمره عشرون سنة أو دون عشرين وترك معه معاذ بن جبل يفقه الناس وكان اسلام عتاب يوم الفتح وحسن اسلامه وفي هذه السنة في شوال كانت سرية الطفيل بن عمرو الدوسي الى ذي الكفين صنم عمرو بن حممة وبعد الانصراف من حنين كانت غزوة الطائف ولم يفتح حينئذ فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الجعرانة وتركها وبها قسم غنائم حنين وفي ذي الحجة من هذه السنة ولد ابراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيها توفيت زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم وقيل في السنة التي قبلها وفيها مات حاتم الطائي وفي سنة تسع من الهجرة قدم عروة بن مسعود الثقفي وأسلم وسأل أن يكون داعيا لقومه الى الاسلام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم قاتلوك فاختار رضي الله عنه المضي اليهم بالطائف فقتلوه فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثله كمثل صاحب يس وفيما بين رجوع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة الطائف وغزوة تبوك قدم كعب بن زهير الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدر دمه بسبب أبيات قالها فكتب اليه أخوه يخبره ويأمره بالقدوم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه لا يقتل من جاءه تائبا فقدم وامتدح رسول الله صلى الله عليه وسلم بقصيدته المشهورة التي أولها بانت سعاد فقلبي اليوم متبول * فأسلم وأعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم بردته فاشتراها معاوية في خلافته من أهل كعب بأربعين ألفا وتوارثها الخلفاء الأمويون والعباسيون حتى أخذها التتر وفيها صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على النجاشي رضي الله عنه وفي رجب من هذه السنة كانت غزوة تبوك حين بلغه صلى الله عليه وسلم ان الروم قد جمعوا جموعا كثيرة بالشام وان هرقل رزق أصحابه لسنة وأجلبت معهم لخم وجذام وعاملة غسان وقدموا مقدماتهم الى البلقاء فأعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس بقصدهم وانه يريد غزو الروم وكان قبل ذلك يوري بغيره وكان الحر شديدا والناس في عسرة والبلاد في جدب ولذلك سمي جيش العسرة وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين بالنفقة فانفق أبو بكر رضي الله عنه جميع ماله وأنفق عثمان نفقة عظيمة قيل كانت ألف دينار وثلاثمائة بعير طعاما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يضر عثمان ما صنع بعد هذا اليوم ولما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيلد يقال له اوان بلد بينه وبين المدينة ساعة من نهار أتاه خبر مسجد الضرار فأرسل مالك بن الدخشم أخا بني سالم بن عوف ومعن بن عدي أخا بني عجلان فحرقاه وهدماه وتخلف عبد الله بن أبي المنافق والثلاثة الذين تيب عليهم من الانصار كعب بن مالك ومرارة بن الربيع وهلال بن أمية واستخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا على أهله رضي الله عنه فقال المنافقون انما خلفه استثقالا فلحق برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له كذبوا انما خلفتك لما ورائي فارجع اما ترضى يا علي أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى الا أنه لا نبي بعدي وكان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثون ألفا وعشرة آلاف فارس ووجدوا في الطريق شدة من العطش حتى كان الرجل منهم ينحر ناقته ويعصر كرشها فيشرب ماءه ونهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ورود ماء الحجر وهي أرض ثمود وأمرهم ان يهريقوا ماءه وان يطعموا العجين الابل ووصل الى تبوك وأقام بها عشرين ليلة وكان نزوله صلى الله عليه وسلم عليها في زمن قل ماؤها فيه فاغترف صلى الله عليه وسلم غرفة من مائها بيده المباركة فمضمض بها فاه

ويشبع له حاله فمن كان اعلاه وتوكله فنزايد القوة فلا ينضر ويخالطهم لان قوة ايمانه تدفع قوة العدوى وأما الضعفاء فأمرهم بالاحتياط والاحتراز وهو صلى الله عليه وآله وسلم باشر الصورتين ليقتدي به فيأخذ القوي بطريق التوكل والضعيف بطريق التحفظ

*(فصل) في منعه صلى الله عليه وآله وسلم من التداوي بالمحرمات روى أبو الدرداء ان الله تعالى أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تداووا بالحرم وروى ابن مسعود ان الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم وسأل طارق النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن عمل الخمر فنهاه فقال انما أصنعه للدواء فقال انه ليس بدواء ولكنه داء وفي لفظ آخر في سنن أبي داود

[illegible]

أنه فيما فعل بالطائف فقالت من ثم نادما فمنهم وبايع أهل الحرب [illegible] كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم خالد بن الوليد الى أكيدر بن عبد الملك صاحب دومة الجندل وكان نصرانيا من كندة فأسره
خالد رضي الله عنه وأخذ منه ديباجا مخوصا بالذهب فجعل المسلمون يتعجبون منه فقدم بأكيدر على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فحقن دمه وصالحه على الجزية وعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة في رمضان
وقدم عليه وفد ثقيف في شهر رمضان وسألوه الاسلام وان يعفوا عن الصلاة وان يترك لهم اللات والعزى ثلاث سنين
ثم نزلوا الى شهر فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لا خير في دين لا صلاة فيه ثم رضوا وأسلموا وأرسل معهم
المغيرة بن شعبة وأبا سفيان بن حرب ليهدما اللات فهدمها المغيرة ونوحن نساء ثقيف حاسرات يبكين عليها وفي
هذه السنة بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر ليحج بالناس ومعه ثلاثمائة رجل وعشرون بدنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم بعث عليا رضي الله عنه على أثره يقرأ سورة براءة ويؤذن يوم الاضحى أن لا يحج العام
مشرك ولا يطوف بالبيت عريان فكان أبو بكر رضي الله عنه أمير الموسم وعلي مبلغا عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقال لا يبلغ عني الا أنا أو رجل مني وفيها هلك عبد الله المنافق وفيها قدمت وفود العرب وفي
سنة عشر من الهجرة دخل الناس في دين الله أفواجا وتتابعت وفود العرب فكانت تسمى سنة الوفود وفي
استعمالهم طولها أسلم أهل اليمن وملوك حمير وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا الى اليمن فأسلم
من بها وأخذ صدقات نجران وجزيتهم وعاد فلقي النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وعلم النبي صلى الله عليه
وسلم الناس مناسك الحج وخطب الناس خطبة بعرفة بين فيها الاحكام منها انما النسيء زيادة في الكفر وأن
الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض وان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا وأنزل
الله تعالى اليوم يئس الذين كفروا من دينكم فلا تخشوهم واخشون اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم
نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا وسميت حجة الوداع لانه صلى الله عليه وسلم لم يحج بعدها ووعظهم فيها وودعهم
وفيها مودع ثم رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة وفيها توفي ابراهيم ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعمره سنة وعشرة أشهر أو ستة أشهر وفي سنة احدى عشرة من الهجرة أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
الناس بالتهيؤ للغزو يوم الاثنين لاربع بقين من صفر ودعا من الغد اسامة بن زيد فقال سر الى موضع مقتل
أبيك فأوطئهم الخيل فقد وليتك على هذا الجيش وعقد له النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخميس لواء بيده ثم قال
اغز باسم الله وفي سبيل الله فلم يبق أحد من المهاجرين الاولين الا انتدب في تلك الغزوة منهم أبا
بكر وعمر وأبا عبيدة وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد فغضب صلى الله عليه وسلم لما قال قائل يستعمل هذا
الغلام على المهاجرين الاولين فخطب فذكر ذلك وقال لئن طعنتم في امارة اسامة فقد طعنتم في امارة أبيه من
قبله وايم الله ان كان لخليقا للامارة وان ابنه من بعده لخليق للامارة وكان قد ابتدأ رسول الله صلى الله عليه
وسلم مرضه الذي توفي فيه يوم الاربعاء لليلتين بقيتا من صفر ولما اشتد وجعه صلى الله عليه وسلم قال ائتوني
بكتاب أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده فتنازعوا [illegible] قال ابن عباس رضي الله عنهما ان الرزية كل
الرزية ما حال بينهم وبين كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بقتل الاسود العنسي ساعة قتل قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بيوم وليلة وهذا الاسود العنسي اسمه
عبهلة بن كعب ولقبه ذو الخمار لانه كان يقول يأتيني ذو خمار وكان يشعبذ ويري الجهال الاعاجيب
ويسلب عقولهم بمنطقه وكان قد أسلم ثم ارتد وكاتبه أهل نجران وسار منها الى صنعاء فملكها واستفحل أمره
وكان خليفته في مذحج عمرو بن معدي كرب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رسولا الى الابناء أن
يستعينوا على قتله برجال من حمير وهمدان فاجتمعوا بقيس بن عبد يغوث فوافقه هو وامرأة الاسود
العنسي على قتله فانه كان قتل أباها فنقبوا عليه البيت ودخل عليه رجل اسمه فيروز فقتل الاسود واحتز
رأسه فخار من وقته فقامت الحرس فقالت امرأته [illegible] الوحي ينزل عليه فسكتوا فلما أصبح أذن المؤذن

والترمذي عن طارق قلت
يا رسول الله ان بأرضنا أعنابا
نعتصرها ونشرب منها قال
لا فراجعته فقلت انا نستشفي
بها المريض قال ان ذلك
ليس بشفاء ولكنه داء وفي
سنن النسائي يروى أن
طبيبا ذكر أن الضفدع
تجعل في دواء فنهى
صلى الله عليه وآله وسلم عن
قتل الضفدع وفي
حديث آخر من تداوى
بالخمر فلا شفاه الله

*(فصل) وأمر صلى الله
عليه وآله وسلم في علاج
القمل بحلق الرأس لتتفتح
المسام وتتصاعد الابخرة
وتضعف المادة التي تتولد
منها القمل

*(فصل في المعالجة بالادوية
الروحانية والادوية
المركبة منها ومن الطبيعية)*
كان صلى الله عليه وآله وسلم
يقول العين حق ولو كان
شيء سابق القدر سبقته

أن محمدا رسول الله وانه سيهلك كذاب فاهلكه الله فهلك وهو في مرضه وكان أول ظهور الاسود في شهر ذي
الحجة الحرام سنة عشر والله أعلم ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى نفسه للمسلمين حين اشتد به المرض
واستقل منهم فقال صلى الله عليه وسلم من كنت جلدت ظهره فهذا ظهري فليستقد مني ومن كنت شتمت
له عرضا فهذا عرضي ومن كنت أخذت له مالا فهذا مالي ثم أوصى بالمهاجرين والانصار وقال ان عبدا
خيره الله بين الدنيا وبين ما عند الله فاختار ما عند الله يعني بالعبد نفسه صلى الله عليه وسلم فانهما أحسن
الحاضرين غير أبي بكر قالت عائشة رضي الله تعالى عنها ولما ثقل برسول الله صلى الله عليه وسلم المرض صار
يدار به في بيوت أزواجه لاجل العدل في القسم بينهن فشق ذلك عليه فاستأذنهن صلى الله عليه وسلم أن
يمرض في بيتي فاذن له وكان صلى الله عليه وسلم يقول أين أنا غدا أين أنا غدا يريد يوم عائشة رضي الله
تعالى عنها فسكنت عائشة رضي الله عنها تحكي ذلك وتقول هذا من نعم الله عز وجل علي قالت فمكث صلى الله
عليه وسلم عندي حتى توفاه الله عز وجل في بيتي وفي يومي وبين سحري ونحري وجمع الله تعالى بين ريقي
وريقه عند موته وذلك أن عبد الرحمن بن أبي بكر دخل وبيده سواك من جريد النخل وأنا مسندة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرأيته ينظر اليه وعرفت أنه يحب السواك فقلت آخذه لك فأشار برأسه ان نعم
فأخذته فقضمته ولينته بريقي فأمره صلى الله عليه وسلم على فيه وبين يديه ركوة من ماء فجعل صلى الله
عليه وسلم يدخل يده في الماء فيمسح بها وجهه ويقول لا اله الا الله ان للموت لسكرات ثم نصب صلى الله عليه
وسلم يده فجعل يشير ويقول في الرفيق الاعلى حتى قبض ومالت يده صلى الله عليه وسلم وكان آخر وصيته
صلى الله عليه وسلم وهو يغرغر بها في صدره وما يكاد يفيض بها لسانه الصلاة الصلاة اتقوا الله فيما ملكت
ايمانكم وكانت عائشة رضي الله عنها تقول كنت كثيرا ما أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من نبي
الا وقد عاش نصف عمر الذي كان قبله وان عيسى بن مريم عاش عشرين ومائة ولا أراني الا ذاهبا على
رأس ستين سنة فكان كما قال وقد مكث عيسى بن مريم في بني اسرائيل أربعين سنة قال أنس رضي الله عنه
آخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين كشف الستارة والناس صفوف خلف أبي
بكر رضي الله عنه فلما رآه الناس تحركوا وفرحوا وكادوا أن يفتتنوا من الفرح فأشار اليهم صلى الله
عليه وسلم أن اثبتوا ثم خرج صلى الله عليه وسلم معصبا رأسه معتمدا على العباس وعلي بن أبي طالب حتى
جاء لابي بكر فتأخر أبو بكر فأشار اليه صلى الله عليه وسلم ان اثبت فصلى عليه الصلاة والسلام خلف أبي بكر
جالسا والناس وقوف ثم قال صلى الله عليه وسلم لم يمت نبي حتى يؤمه رجل صالح من أمته ولما انصرف صلى
الله عليه وسلم من صلاته اقبل على الناس يكلمهم رافعا صوته حتى خرج صوته من المسجد يقول أيها الناس
سعرت النار وأقبلت الفتن كقطع الليل المظلم والله ما تمسكون علي بشيء اني لم أحل الا ما أحل القرآن ولم أحرم
الا ما حرم القرآن ثم رجع صلى الله عليه وسلم الى بيته وأرخى الستارة ثم تبسم ضاحكا ورجع الناس عنه
حتى أبو بكر رضي الله عنه فرجع الى بيته بالسنح باذنه صلى الله عليه وسلم فانه قال يا رسول الله قد أصبحت
بنعمة من الله وفضل كما تحب واليوم يوم ابنة خارجة أفآتيها يا رسول الله قال نعم وكان ذلك يوم الاثنين فلما
توفي صلى الله عليه وسلم سجي بثوب حبرة من برود اليمن وقامت الرنة العظيمة وانتحبت الناس وأظلمت
المدينة فادرك ذلك أبا بكر رضي الله عنه فجاء وعيناه تهملان وزفراته تتردد في صدره وغصصه ترتفع
كقطع الجرة وهو مع ذلك جلد العقل والمقالة حتى دخل حجرة عائشة رضي الله تعالى عنها فوجد الناس
محدقين بعمر رضي الله عنه وهو مخبل العقل رافعا صوته يكلم الناس فلم يصغ لابي بكر ولا لغيره فدخل
أبو بكر رضي الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكشف البرد عن وجهه الشريف وقبله بين
عينيه وقال انك ميت وانهم ميتون ثم قال وانبياه واصفياه واخليلاه ثم خرج فحمد الله وأثنى عليه
وخطب الناس فقال أيها الناس من كان يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت
فسكن عمر رضي الله عنه ورجع الى قول أبي بكر وزال ما كان به من تخبل العقل وأما عثمان رضي الله

العين واذا استغسلتم فاغسلوا ورخص في رقية العين والحمة والنملة روى مالك أن عامر بن ربيعة رأى سهل بن حنيف يغتسل فتأمل في حسن بدنه وقال والله ما رأيت مثل هذا ولا جلد مخدرة فلبط سهل لحينه وبلغ خبره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فغضب على عامر فدعا عامرا فتغلظ عليه وقال علام يقتل أحدكم أخاه الا بركت اغتسل له فغسل عامر وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخلة ازاره في قدح ثم صب عليه فراح مع الناس ليس به باس قوله الا بركت يعني لم لا قلت بارك الله فيه وكيفية الغسل بينها الزهري فقال يؤمر العائن أن يغسل يده في قدح ماء ويخرج منه كفا

عنه فتعلم وصار يتردد في الارض قائما كالايدري أين يذهب فكانت الاطفال تأخذ بيده فيقودونه ويتركونه وأما علي رضي الله عنه فاقعد وخرس واختلطت عقول الناس وطاشت وأظلمت الدنيا وأما عبد الله بن أنيس فاضنى كمدا حتى مات رضي الله عنه ثم شرع أبو بكر رضي الله تعالى عنه في جهازه صلى الله عليه وسلم يوم الثلاثاء وسبب تخلف دفنه صلى الله عليه وسلم عن يوم الاثنين أقوال غالب الناس أنه صلى الله عليه وسلم لم يمت فصاروا ينتظرون افاقته صلى الله عليه وسلم حتى جاء العباس رضي الله عنه فقال اني لاعرف الموت في وجوه بني عبد المطلب وأظفارهم فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وغلبه البكاء وقال قدمات فشرعوا في غسله وتولى غسله صلى الله عليه وسلم العباس وعلي والفضل وقثم وكان أسامة وشقران يصبان الماء والعباس والفضل وقثم يقلبونه صلى الله عليه وسلم ولم يخرج منه صلى الله عليه وسلم ما يخرج من الاموات وكان علي رضي الله عنه هو الذي أجلسه في حجره وغسلوه من بئر غرس في منازل بني النضير وكفنوه ثم اختلفوا في مكان دفنه صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر رضي الله عنه اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما قبض الله عز وجل روح نبي الا في الموضع الذي يحب أن يدفن فيه فادفنوه في موضع فراشه فرفع فراشه صلى الله عليه وسلم الذي توفي عليه فحفر تحته ولما فرغوا من جهازه صلى الله عليه وسلم وضع السرير في بيته ثم دخل الناس يصلون عليه ارسالا الرجال ثم النساء ثم الصبيان ثم العبيد والاماء ولم يؤم الناس في الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد لعظيم ما بالناس فيه من الهول ثم دفنوه صلى الله عليه وسلم ونزل في قبره علي والفضل والعباس رضي الله عنهم وكان قثم رضي الله عنه آخر الناس خروجا من القبر فكان آخر الناس عهدا برسول الله صلى الله عليه وسلم وفرش شقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر قطيفة خلقة وكانت وفاته صلى الله عليه وسلم حين اشتد الضحى يوم الاثنين لاثني عشر ليلة خلت من ربيع الاول سنة احدى عشرة من الهجرة عن ثلاث وستين سنة من عمره وكان بدء مرضه صلى الله عليه وسلم يوم الاربعاء الاثنين بقيا من صفر وكانت مدة مرضه صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر يوما ودخلت على عائشة رضي الله عنها امرأة فقالت أريني قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرته لها فبكت عليه حتى ماتت لوقتها رضي الله عنها والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب تحريم القمار واللعب بالنرد وما في معنى ذلك)

قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم الخنزير ودمه وفي رواية ومن لعب بالنرد أو بالكعاب فقد عصى الله ورسوله وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذي يلعب بالنرد ثم يقوم فيصلي مثل الذي يتوضأ بالقيح ودم الخنزير ثم يقوم فيصلي وكان عكرمة رضي الله تعالى عنه يقول كان أبو بكر رضي الله تعالى عنه يقامر أبي بن خلف وغيره من المشركين وذلك قبل أن يحرم القمار وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل ما نهى الله عز وجل عنه فهو كبيرة حتى لعب الصبيان من القمار وتقدم أنه صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يتبع حمامة فقال شيطان يتبع شيطانة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن استعمال جميع آلات الملاهي واستعمالها الا استعمال الدف في الزفاف كما تقدم بسطه في باب النكاح وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله أمرني أن أمحق المزامير والكبارات يعني البرابط والمعازف والاوثان التي كانت تعبد في الجاهلية وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى حرم الخمر والميسر والكوبة والغبيراء والقنين والكوبة هي الطبل والقنين الطنبور بالحبشة والله سبحانه وتعالى أعلم

(كتاب الايمان وبيان أن الرجوع في الايمان وغيرها من الكلام الى النية)

قال سويد بن حنظلة رضي الله عنه خرجنا نريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا وائل بن حجر فأخذه عدو له فتحرج القوم أن يحلفوا وحلفت أنه أخي فخلى عنه فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال أنت كنت أبرهم وأصدقهم صدقت المسلم أخو المسلم وفي حديث الاسراء مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح

فيتمضمض به ثم يصب في القدح ويغسل وجهه في القدح ثم يدخل يده اليسرى في القدح ويغترف ماء يصبه على ركبته اليسرى ثم يغسل ازاره وفي داخل ازاره قولان أحدهما مراده الفرج الثاني مراده طرف الازار داخل الذي يلي البدن من الجانب الايمن ولا يضع القدح على الارض ثم يصب ذلك الماء على المعيون من خلف رأسه ورأى صلى الله عليه وآله وسلم في بيت أم سلمة جارية في وجهها سفعة فقال استرقوا لها فان بها النظرة وفي سنن أبي داود عن سهل بن حنيف مررت على ماء فاغتسلت منه فأخذتني الحمى فبلغ الخبر الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال مروا أبا ثابت يتعوذ قال فقلت يا سيدي والرقى

وقال أنس رضى الله عنه أقبل النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة وهو مردف أبا بكر وأبو بكر شيخ يعرف ورسول الله صلى الله عليه وسلم شاب لا يعرف فيلقى الرجل أبا بكر رضى الله عنه فيقول يا أبا بكر من هذا الرجل الذى بين يديك فيقول هذا الرجل يهدينى السبيل فيحسب الحاسب انه يعنى الطريق وانما يعنى سبيل الخير وكان صلى الله عليه وسلم يقول يمينك على ما يصدقك به صاحبك وفى رواية اليمين على نية المستحلف قال العلماء وهو محمول على المستحلف المظلوم يعنى المكره بغير حق اما من الحق فى ذمته فرام عليه التورية وهو كاليمين الغموس المستحلف بكسر اللام يعنى الحالف والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فى الاستثناء فى اليمين بقوله ان شاء الله تعالى) قال أبو هريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من تمام ايمان العبد ان يستثنى فى كل حديثه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف فقال ان شاء الله لم يحنث وفى رواية فقد استثنى وفى رواية فله ثنياه وفى رواية من حلف على يمين فقال ان شاء الله فلا حنث عليه وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول من قال والله ان شاء الله فليس عليه كفارة وقال عكرمة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لأغزون قريشا ثم قال ان شاء الله ثم قال والله لأغزون قريشا ثم قال ان شاء الله ثم قال والله لأغزون قريشا ثم سكت ثم قال ان شاء الله ثم لم يغزهم والله أعلم

(فصل فيما جاء فى وأيم الله ولعمر الله وأقسم بالله وغير ذلك) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال سليمان بن داود عليه السلام لأطوفن الليلة على تسعين امرأة كلها تأتى بفارس يقاتل فى سبيل الله فقال له صاحبه قل ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله فطاف عليهن جميعا فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل وأيم الله الذى نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا فى سبيل الله فرسانا أجمعون قال العلماء وهذا حجة فى أن الحاق الاستثناء ما لم يطل الفصل ينفع وان لم ينو وقت الكلام الاول وتقدم فى السيرة قوله صلى الله عليه وسلم فى زيد بن حارثة وأيم الله ان كان لخليقا للامارة ولما وضع عمر رضى الله تعالى عنه على سريره جاء على رضى الله عنه فترحم عليه وقال وأيم الله ان كنت لأظن أن يجعلك الله مع صاحبيك وقد سبق فى حديث المخزومية قوله صلى الله عليه وسلم وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وقال عمر رضى الله تعالى عنه لغيلان بن سلمة وأيم الله لتراجعن نساءك وفى حديث الافك فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاستعذر من عبد الله بن أبى فقام أسيد بن حضير فقال لسعد بن عبادة لعمر الله لنقتلنه وقال عبد الرحمن بن صفوان وكان صديقا للعباس لما كان يوم الفتح جئت بأبى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله بايعه على الهجرة فأبى وقال انها لا هجرة فانطلق الى العباس فقام العباس معه فقال يا رسول الله قد عرفت ما بينى وبين فلان وأتاك بأبيه لتبايعه على الهجرة فأبيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم انها لا هجرة فقال العباس أقسمت عليك لتبايعه قال فبسط رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقال هات أبررت عمى ولا هجرة وقالت عائشة رضى الله عنها أهدت الينا امرأة طبقا من تمر فأكلت بعضه وبقى بعضه فقالت أقسمت عليك الا أكلت بقيته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبريها فان الاثم على المحنث وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس منا من حلف بالامانة

(فصل فيمن حلف لا يهدى هدية فتصدق) قال أنس رضى الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أتى بطعام سأل عنه أهدية أم صدقة فان قيل صدقة قال لأصحابه كلوا ولم يأكل وان قيل هدية ضرب بيده وأكل معهم وتقدم فى باب صوم التطوع وغيره ان بريرة أهدت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لحما تصدق به عليها فقال هو لها صدقة ولنا هدية

(فصل فيمن حلف لا يأكل أدما بماذا يحنث) تقدم قوله صلى الله عليه وسلم فى باب الاطعمة نعم الادم الخل وقوله صلى الله عليه وسلم ائتدموا بالزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة وقوله صلى الله عليه وسلم ائتدموا ولو بالماء وكان صلى الله عليه وسلم يقول سيد ادامكم الملح وكان صلى الله عليه وسلم يأخذ كسرة من خبز شعير فيضع عليها تمرة ويقول هذه ادام هذه وكان صلى الله عليه وسلم يقول سيد ادام أهل الدنيا

صالحة فقلت لا رقية الا فى نفس أو حمة أو لدغة والنفس العين والحمة كل ذى سم وأكثر الرقى النبوية الثابتة فى الحديث الصحيح منها أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق وأعوذ بكلمات الله التامات التى لا يجاوزهن بر ولا فاجر وبأسماء الله الحسنى ما علمت منها وما لم أعلم من شر ما خلق وذرأ وبرأ ومن شر ما ينزل من السماء ومن شر ما يعرج فيها ومن شر ما ذرأ فى الارض ومن شر ما يخرج منها ومن شر فتن الليل والنهار ومن شر طوارق الليل الا طارقا يطرق بخير يا رحمن ومن جملتها أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه ومن شر عباده ومن همزات الشياطين وان يحضرون ومن تلك الجملة اللهم انى أعوذ بوجهك

والآخرة القسم وكان صلى الله عليه وسلم يقول تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفأها الجبار بيده كما يتكفأ أحدكم خبزته في السفر نزلا لأهل الجنة يوم القيامة فأتى رجل من اليهود فقال بارك الرحمن عليك يا أبا القاسم ألا أخبرك بنزل أهل الجنة يوم القيامة قال بلى قال تكون الأرض خبزة واحدة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فنظر النبي صلى الله عليه وسلم ثم ضحك حتى بدت نواجذه ثم قال ألا أخبرك بإدامهم قال بلى قال إدامهم بالام والنون قالوا وما هذا قال ثور ونون يأكل من زائدة كبدهما سبعون ألفا والنون هو الحوت

* (فصل في بيان أن من حلف أن لا مال له تناول الزكاتي وغيره) * قال أبو الأحوص جئت الى النبي صلى الله عليه وسلم وعلي شملة أو شملتان فقال هل لك من مال قلت نعم قد أتاني الله من كل المال من خيله وإبله وغنمه ورقيقه فقال فاذا آتاك الله مالا فلير عليك نعمه فرحت اليه في حلة وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير مال المرء مهرة مأمورة أو سكة مأبورة والمأمورة الكثيرة النسل والسكة الطريقة المصطفة من النخل والمأبورة الملقحة وتقدم قول عمر رضي الله تعالى عنه يا رسول الله أصبت أرضا بخيبر لم أصب مالا قط أنفس عندي منه وقال أبو طلحة للنبي صلى الله عليه وسلم أحب أموالي الي بيرحاء حائط مستقبل المسجد

* (فصل فيمن حلف عند رأس الهلال لا يفعل شيأ شهرا فكان ناقصا) * قالت أم سلمة رضي الله عنها حلف النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا يدخل على بعض أهله شهرا فلما مضى تسعة وعشرون يوما غدا عليهم أو راح فقيل يا رسول الله حلفت أن لا تدخل عليهن شهرا فقال صلى الله عليه وسلم ان الشهر يكون تسعا وعشرين وفي رواية هجر رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه شهرا فلما مضى تسع وعشرون أتاه جبريل فقال قد برت يمينك وقد تم الشهر

* (فصل في الحلف بأسماء الله وصفاته والنهي عن الحلف بغير الله تعالى) * تقدم قوله صلى الله عليه وسلم ليس منا من حلف بالأمانة وقوله صلى الله عليه وسلم ما حلف بالطلاق مؤمن ولا استحلف به الا منافق وقال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف أحدا يقول احلف بالله الذي لا اله الا هو أنه ماله عندك فيحلف كذلك وكان صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد في اليمين قال لا والذي نفس أبي القاسم بيده وكان كثيرا ما يحلف لا واستغفر الله وكان صلى الله عليه وسلم أكثر ما يحلف لا ومقلب القلوب وكان صلى الله عليه وسلم يقول لما خلق الله الجنة أرسل جبريل فقال انظر اليها والى ما أعددت لأهلها فيها فنظر اليها فرجع فقال وعزتك لا يسمع بها أحد الا دخلها وفي حديث طويل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يبقى رجل بين الجنة والنار فيقول يا رب اصرف وجهي عن النار فيقول الله لئن صرفت وجهك عنها لا تسأل غيرها فيقول لا وعزتك لا أسألك غيرها وفي حديث اغتسال أيوب عليه السلام بلى وعزتك ولكن لا غنى لي عن بركتك قال ذلك حين أرسل الله تعالى عليه رجلا من جراد من ذهب فصار يحثو في ثوبه فقال له ربه عز وجل أتفعل هذا وقد أغنيتك فقال بلى وعزتك الى آخره وقالت قتيلة بنت صيفي أتى النبي صلى الله عليه وسلم يهودي فقال انكم تنددون وانكم تشركون تقولون ما شاء الله وشئت وتقولون والكعبة فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم اذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا ورب الكعبة ويقول أحدهم ما شاء الله ثم شئت وقال ابن عمر رضي الله عنهما سمع النبي صلى الله عليه وسلم عمر يحلف بأبيه فقال ان الله ينهاكم عن أن تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم فمن كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت * وفي رواية من كان حالفا فلا يحلف الا بالله وكانت قريش تحلف بآبائها فقال لا تحلفوا بآبائكم * وفي رواية لا تحلفوا الا بالله ولا تحلفوا الا وأنتم صادقون وقال صلى الله عليه وسلم في قصة الاعرابي أفلح وأبيه ان صدق دخل الجنة ورأى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه رجلا يقرأ سورة البقرة فقال أتراه مكفرا أما ان عليه بكل آية منها يمين

* (فصل في الأمر بابرار القسم والرخصة في تركه لعذر) * كان البراء بن عازب رضي الله عنه يقول أمرنا

بحضر الكريم وبكلماتك التامات من شر ما أنت آخذ بناصيته اللهم أنت تكشف المأثم والمغرم اللهم انه لا يهزم جندك ولا يخلف وعدك سبحانك وبحمدك ومن تلك الجملة أعوذ بوجه الله العظيم الذي ليس شئ أعظم منه وبكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر وبأسماء الله الحسنى ما علمت منها وما لم أعلم من شر ما خلق وذرأ وبرأ ومن شر كل ذي شر لا أطيق شره ومن شر كل ذي شر رب أنت آخذ بناصيته ان ربي على صراط مستقيم ومن تلك الجملة اللهم أنت ربي لا اله الا أنت عليك توكلت وأنت رب العرش العظيم ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ولا حول

رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع أمرنا بعيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس وابرار القسم أو المقسم ونصر المظلوم واجابة الداعي وافشاء السلام وفي حديث رؤيا أبي بكر الصديق رضي الله عنه حين قصها على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أخبرني يا رسول الله بأبي أنت وأمي أصبت أم أخطأت قال أصبت بعضا وأخطأت بعضا قال فوالله لتحدثني بالذي أخطأت قال لا تقسم ولم يخبره وكان صلى الله عليه وسلم يقول احلفوا بالله وبروا واصدقوا فان الله يحب أن يحلف به وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول من أقسم على رجل وهو يرى انه سيبر فلم يبره فان الاثم على الذي لم يبره وتقدم حديث والاثم على الحنث آنفا وقال ابن عباس رضي الله عنهما رأى النبي صلى الله عليه وسلم مرة رجلين مقرونين بحبل عام حج فقال ما بال هؤلاء فقالوا حلفنا ان رد الله علينا مالنا لهما ولنحجن مقرونين فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم الحبل فقطعه وقال لهما حجا فان هذا من الشيطان

(فصل فيما إذا كرر فيمن قال هو يهودي أو نصراني ان فعل كذا) قال ثابت بن الضحاك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على يمين بملة غير الاسلام كاذبا فهو كما قال وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال هو بريء من دين الاسلام فان كان كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا لم يعد الى الاسلام سالما

(فصل فيما جاء في اليمين الغموس ولغو اليمين) كان صلى الله عليه وسلم يقول خمس ليس لهن كفارة الشرك بالله وقتل النفس بغير حق وبهت مؤمن والفرار يوم الزحف ويمين صابرة يقتطع بها مالا بغير حق وقال ابن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل فعلت كذا قال لا أدري والذي لا اله الا هو ما فعلت قال فقال له جبريل عليه السلام قد فعل ولكن الله تعالى غفر له بقوله لا والذي لا اله غيره وقال ابن عباس رضي الله عنهما اختصم رجلان الى النبي صلى الله عليه وسلم فوقعت اليمين على أحدهما فحلف بالله الذي لا اله الا هو ماله عنده شيء فنزل جبريل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه كاذب له عنده حقه فأمره أن يعطيه حقه وقال كفارة يمينك معرفتك ان لا اله الا الله أو شهادتك ان لا اله الا الله وقالت عائشة رضي الله عنها أنزلت هذه الآية لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم في قول الرجل لا والله وبلى والله وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا سئل عن كفارة اليمين يقول هي ما ذكره الله عز وجل في قوله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام فمن حلف بيمين فوكدها ثم حنث فعليه عتق رقبة أو كسوة عشرة مساكين أو اطعام عشرة مساكين لكل مسكين مد من حنطة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام

(فصل في اليمين على المستقبل وتكفيرها قبل الحنث وبعده) قال عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فأت الذي هو خير وكفر عن يمينك وهو صريح في تقديم الكفارة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها الا أتيت الذي هو خير وتحللتها وفي رواية الا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا نذر ولا يمين فيما لا تملك ولا في معصية ولا قطيعة رحم وهو محمول على نفي الوفاء بها وتقدم قوله صلى الله عليه وسلم من قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق وقال ابن عباس رضي الله عنهما وكان الرجل يقوت أهله قوتا فيه سعة وكان الرجل يقوت أهله قوتا فيه شدة فنزلت من أوسط ما تطعمون أهليكم * وسئل ابن سيرين رضي الله عنه عن الاوسط فقال هو الخبز والسمن قيل له فما أعلاه فقال الخبز واللحم قيل فما أدونه قال الخبز والتمر وكان ابن عمر رضي الله عنهما يطعم في كفارة اليمين ما لم يؤكد يعني يكرر اليمين فان وكدها عتق وكان الحسن رضي الله عنه يرى عتق الصغير جائزا الا في قتل المؤمن وكان يرى في عتق الكفارات الاعور والصغير والمعتق عن دبر ولا يرى عتق الكافر ولا أم الولد ولا المقعد في شيء من الكفارات وكان يقول كان لعبد الله بن رواحة جارية سوداء ترعى له غنما فاشتغلت يوما عن الغنم

ولا قوة الا بالله أعلم ان الله على كل شيء قدير وان الله قد أحاط بكل شيء علما وأحصى كل شيء عددا اللهم اني أعوذ بك من شر نفسي ومن شر الشيطان وشركه ومن شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم ومن تلك الجملة تحصنت بالذي لا اله الا هو الهي واله كل شيء واعتصمت بربي ورب كل شيء وتوكلت على الحي الذي لا يموت واستدفعت الشر بلا حول ولا قوة الا بالله حسبي الله ونعم الوكيل حسبي الرب من العباد حسبي الخالق من المخلوق حسبي الرازق من المرزوق حسبي الذي هو حسبي حسبي الذي بيده ملكوت كل شيء وهو يجير ولا يجار عليه حسبي الله وكفى سمع الله لمن دعا ليس وراء الله

جاء الذئب فانتقص منها شاة قد كان عبد الله يسمنها لأكل فقال لها أين الشاة فقالت أكلها الذئب فلطمها ثم ندم على ذلك فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال له تضرب وجه مؤمنة فقال يا رسول الله انها سوداء لا علم لها فأرسل اليها النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها أين الله قالت في السماء قال فمن أنا قالت رسول الله قال انها مؤمنة فاعتقها قال الحسن رضي الله عنه فاعتقها عبد الله كفارة لتلك اللطمة وكان ابن مسعود وأبي بن كعب رضي الله عنهما يقرآن فصيام ثلاثة أيام متتابعات وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا لم يجد ما يطعم في كفارة اليمين صام ثلاثة أيام وكان يقول اذا أقسمت مرارا فكفارة واحدة وهي مدان من حنطة لكل مسكين والله أعلم

(كتاب النذور وفيه فصول الاول في نذر الطاعة مطلقا ومعلقا بشرط)

قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نذر أن يطيع الله تعالى فليطعه ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه * وسئل عمر رضي الله عنه عن نذر لا يشهد الصلاة في مسجد قومه فقال عمر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نذر في معصية ولا في غضب وكفارته كفارة يمين وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن النذر ويقول انه لا يرد شيئا وانما يستخرج به من البخيل * وفي رواية ان النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخره ولكن النذر يوافق القدر فيخرج بذلك من البخيل ما لم يكن البخيل يخرجه وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول لا أنذر أبدا ولا أعتكف أبدا

(فصل في نذر الصوم وغيره وما جاء في نذر المباح والمعصية وما أخرج مخرج اليمين) قال ابن عباس رضي الله عنهما بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب اذ هو برجل قائم فسأل عنه فقالوا أبو اسرائيل نذر أن يقوم في الشمس ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم وأن يصوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم مروه فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه قال الامام مالك رضي الله عنه ولم يبلغنا انه أمره بكفارة * وسئل ابن عمر رضي الله عنهما عمن وافق نذره في الصوم أضحى أو فطرا أو تشريقا فقال ابن عمر رضي الله عنهما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بوفاء النذر ونهى عن صوم هذه الايام ولم يزد على ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس على الرجل نذر فيما لا يملك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا نذر الا فيما ابتغي به وجه الله تعالى قال ذلك لما نظر رجلا قائما في الشمس لا يستظل فأمره بالاستظلال والقعود وقال سعيد بن المسيب رضي الله عنه كان بين أخوين من الانصار ميراث فسأل أحدهما صاحبه القسمة فقال ان عدت تسألني القسمة فكل مالي في رتاج الكعبة فقال له عمر ان الكعبة غنية عن مالك كفر عن يمينك وكلم أخاك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يمين عليك ولا نذر في معصية الرب ولا في قطيعة الرحم ولا فيما لا يملك وقال ثابت بن الضحاك رضي الله عنه أتى رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني نذرت أن أنحر ابلا ببوانة فقال صلى الله عليه وسلم أكان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد قالوا لا قال فهل كان فيها من أعيادهم عيد قالوا لا قال أوف بنذرك فانه لا وفاء لنذر في معصية الله وكفارته كفارة يمين وفي رواية وكفارة النذر كفارة يمين * وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عن امرأة نذرت أن تنحر ابنها فقال ابن عباس رضي الله عنهما لا تنحري ابنك وكفري عن يمينك فقال شيخ كان جالسا عند ابن عباس كيف يكون في هذا كفارة فقال ابن عباس ان الله تعالى قال الذين يظاهرون من نسائهم ثم جعل فيه من الكفارة ما رأيت * وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عن رجل نذر أن ينحر نفسه ان نجاه الله من عدوه فقال للسائل سل مسروقا فسأله فقال لا تنحر نفسك فانك ان كنت مؤمنا قتلت نفسا مؤمنة وان كنت كافرا تعجلت الى النار ولكن اشتر كبشا واذبحه للمساكين فان اسحاق عليه السلام خير منك وقد فدي بكبش فأخبر ابن عباس فقال هذا الذي كنت أردت أن أفتيك * وسئل ابن عمر رضي الله عنهما عن هذه المسألة فقال للسائل أوف بنذرك فغضب السائل فقال ليست علي فقال ابن عمر أنت الذي ليست على نفسك ونذر رجل أن لا يأكل مع بني أخ له يتامى فأخبر عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال له اذهب فكل معهم

مر بي حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم ومن جرب هذه الدعوات علم عظيم قدرها بالاجابات ومن تلك الجملة رقية جبريل الثابتة في صحيح مسلم التي رقى بها سيدنا رسول الله عليهما من الله أفضل الصلاة والسلام بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك بسم الله أرقيك ومن جملة الكلمات التي تدفع شر النظرة قول ما شاء الله لا قوة الا بالله وان قال العائن اللهم بارك عليه دفع شر نظره وجماعة من السلف أجازوا أن يكتب آيات من القرآن ويشربها المعيون قال مجاهد لا بأس أن يكتب القرآن ويغسله ويسقيه المريض وروي أن امرأة أصابها النافض مدة فأمر

*(فصل

(فصل فيمن نذر نذراً لم يسمه أو لا يطيقه) قال عقبة بن عامر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كفارة النذر إذا لم يسم كفارة يمين ومن نذر نذراً لم يطقه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذراً أطاقه فليفِ به وقال أنس رضي الله عنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شيخاً يهادى بين ابنيه قال ما هذا قالوا نذر أن يمشي إلى بيت الله قال إن الله تعالى لغني عن تعذيب هذا نفسه وأمره أن يركب وقال عقبة بن عامر رضي الله عنهما نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله تعالى حافية غير مختمرة فأمرتني أن أستفتي لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيته فقال لتمش ولتركب ولتهد بدنة * وفي رواية هدياً * وفي رواية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى لا يصنع بشقاء أختك شيئاً مرها فلتختمر ولتركب ولتصم ثلاثة أيام وكانت عائشة رضي الله عنها تقول من قال مالي في رتاج الكعبة فعليه من الكفارة ما يكفر اليمين ومن عين أمراً من ماله للصدقة فتلزمه إخراجه ولو كان أكثر من الثلث

(فصل فيمن نذر وهو مشرك ثم أسلم أو نذر ذبحاً في موضع معين) كان عمر رضي الله عنه يقول نذرت نذراً في الجاهلية فسألت النبي صلى الله عليه وسلم بعدما أسلمت فأمرني أن أوفي بنذري وكان كردم بن سفيان يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نذر نذرته في الجاهلية وهو أني نذرت أن أنحر عدداً من الغنم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أ لوثن أو لنصب أو لطاغية قلت لا ولكن لله قال فأوف لله ما جعلت له انحر على ثوابه وأوف بنذرك وفيه دلالة على جواز نحر ما يذبح

(فصل فيما يذكر فيمن نذر نذر الصدقة) قال كعب بن مالك رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم في قصة توبته يا رسول الله إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله ورسوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك قال فقلت إني أمسك سهمي الذي بخيبر * وفي رواية إن من توبتي إلى الله أن أخرج من مالي كله إلى الله ورسوله صدقة قال لا قلت فنصفه قال لا قلت فثلثه قال نعم وقال أبو لبابة ابن عبد المنذر رضي الله عنه لما تاب الله عليه يا رسول الله إن من توبتي أن أهجر دار قومي وأساكنك وأن أنخلع من مالي صدقة لله عز وجل ولرسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجزي عنك الثلث

(فصل فيما يجزي من عليه عتق رقبة مؤمنة بنذر أو غيره) قال عبد الله بن عبيد الله رضي الله عنه جاء رجل من الأنصار بأمة سوداء فقال يا رسول الله إن علي رقبة مؤمنة فإن كنت ترى هذه مؤمنة أعتقها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أتشهدين أن لا إله إلا الله قالت نعم قال أتشهدين أني رسول الله قالت نعم قال أتؤمنين بالبعث بعد الموت قالت نعم قال فأعتقها وقال أبو هريرة رضي الله عنه جاء رجل بجارية سوداء أعجمية إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن علي عتق رقبة مؤمنة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أين الله فأشارت إلى السماء بإصبعها السبابة فقال لها من أنا فأشارت بإصبعها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وإلى السماء أي أنت رسول الله فقال أعتقها والله أعلم

(فصل فيمن نذر الصلاة في المسجد الأقصى يجزيه أن يصلي في مسجد مكة والمدينة) قال جابر رضي الله تعالى عنهما أن رجلاً قال يوم الفتح يا رسول الله إني نذرت إن فتح الله عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس فقال صل هاهنا فسأله فقال صل هاهنا فسأله فقال شأنك إذاً ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم والذي بعث محمداً بالحق لو صليت هاهنا لقضى عنك ذلك كل صلاة في بيت المقدس وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول مرضت امرأة فقالت إن شفاني الله فلأخرجن ولأصلين في بيت المقدس فبرئت ثم تجهزت تريد الخروج فجاءت ميمونة تسلم عليها وأخبرتها بذلك فقالت اجلسي فكلي ما صنعت وصلي في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا مسجد الكعبة وفي رواية إلا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة فيما سواه وفي رواية وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة في مسجدي هذا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى وفي رواية إنما يسافر إلى ثلاثة مساجد

ابن عباس بكتابة آيتين من القرآن فكتبتا وغسلتا وشربت المرأة الماء ومن رقى العين ما روي عن أبي عبد الله الباجي أنه قال كنت في بعض الأسفار على جمل جيد وكان في القافلة شخص معروف أنه إذا نظر إلى الشيء واستحسنه تلف فقيل لأبي عبد الله ذلك فقال ليس له قدرة على جملي فبلغ كلامه إلى العائن فارتقب أبا عبد الله عند المنزل ثم جاء فنظر إلى البعير فاضطرب وسقط كما تسقط النخلة إذا اقتلعت من جذرها فجاءه أبو عبد الله أخبر بذلك فقال سيروا بي إليه فلما رآه قال بسم الله حبس حابس وحجر يابس وشهاب قابس رددت عين العائن عليه وعلى أحب الناس إليه فارجع البصر هل ترى

(فصل في قضاء كل المنذور عن الميت) قال ابن عباس رضي الله عنهما استفتى سعد بن عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان أمي ماتت وعليها نذر لم تقضه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضه عنها وكان ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم يقولان من جعلت أمه على نفسها صلاة ثم ماتت فليصل عنها والله أعلم

(كتاب العتق)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على عتق الرقاب في كل حال ويقول من أعتق رقبة مسلمة أعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار حتى الفرج بالفرج وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيما امرأة مسلمة أعتقت امرأة مسلمة كانت فكاكها من النار تجزي بكل عضو من أعضائها عضوا من أعضائها وكان صلى الله عليه وسلم يقول خمس من عملهن في يوم كتبه الله من أهل الجنة من عاد مريضا وشهد جنازة وصام يوما وراح الى الجمعة وأعتق رقبة وكان فضالة بن عبيد الله الانصاري يقول من كان عليه عتق رقبة فاعتق منها ولد الزنا اجزأه وكذلك كان يقول أبو هريرة وأعتق ابن عمر رضي الله عنه ولد زنا وأمه وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول لأن أعطي سوطا في سبيل الله أحب الي من ان اعتق ولد الزنية وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الرقاب أنفسها عند أهلها وأكثرها ثمنا ولما أعتقت ميمونة بنت الحارث وليدتها قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك وفيه دليل على ان صلة الرحم أفضل من العتق وقال حكيم بن حزام قلت يا رسول الله أرأيت امورا كنت أتحنث بها في الجاهلية من صدقة وعتق وصلة رحم هل لي فيها من اجر قال أسلمت على ما سلف لك من خير

(فصل فيمن أعتق عبدا واشترط عليه خدمة) قال سفينة رضي الله عنه كنت مملوكا لأم سلمة فقالت اعتقك واشترط عليك ان تخدم النبي صلى الله عليه وسلم ما عشت فقلت ولو لم تشترطي علي ذلك ما فارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عشت فاعتقتني واشترطت علي *وسئل ابن عمر رضي الله عنهما عن الرقبة الواجبة تشترى بشرط العتق فقال لا

(فصل في مال المعتق وولده) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعتق عبدا وله مال فمال العبد له الا ان يشترط سيده وكان الزهري رضي الله عنه يقول مضت السنة ان العبد اذا اعتق تبعه ماله واشترى الزبير بن العوام عبدا فاعتقه وكان لذلك العبد بنون من امرأة حرة فلما اشتراه الزبير اعتقه وقال ان بنيه موالي وقال موالي امهم بل هم موالينا فاختصموا الى عثمان رضي الله عنه فقضى للزبير بولائهم

(فصل فيمن ملك ذا رحم محرم) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجزي ولد والده الا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ملك ذا رحم محرم فهو حر وقال أنس رضي الله عنه استأذن الانصار رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ائذن لنا فلنترك لابن أختنا عباس فداءه فقال لا تدعون منه درهما وهو يدل على أنه اذا كان في الغنيمة ذو رحم لبعض الغانمين ولم يتعين له لم يعتق عليه لان العباس ذو رحم محرم من النبي صلى الله عليه وسلم ومن علي رضي الله عنه

(فصل في ان من مثل بعبد يعتق عليه) تقدم في كتاب الجراح قوله صلى الله عليه وسلم من مثل بعبد غيره كان عليه ما انتقص من ثمنه وان قتله فعليه قيمته لسيده وقال عبد الله بن عمرو جاء غلام مجدع الانف مقطوع الذكر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من فعل هذا بك قال يا رسول الله سيدي فدعا النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما حملك على هذا قال يا رسول الله وجدته مع جارية لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للغلام اذهب فانت حر فقال يا رسول الله فولى من أنا قال مولى الله ورسوله فاوصى به المسلمين فلما قبض جاء الى أبي بكر فقال وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم نجري عليك النفقة وعلى عيالك فاجراها عليه حتى قبض فلما استخلف عمر جاءه فقال وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم أين تريد قال مصر فكتب عمر

من فطور ثم ارجع البصر كرتين ينقلب اليك البصر خاسئا وهو حسير نفرجت حدقة العاين وقامت الناقة لا باس بها *(فصل)* عالج صلى الله عليه وآله وسلم جميع الامراض والآلام بهذا الدعاء وهو الذي قال أبو الدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اشتكى منكم شيأ فليقل ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمك أمرك في السماء والارض كما رحمتك في السماء فاجعل رحمتك في الارض واغفر لنا حوبنا أنت رب الطيبين أنزل رحمة من عندك وشفاء من شفائك على هذا الوجع فيبرأ باذن الله وثبت في صحيح مسلم ان جبريل جاء الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو وجع وقال

الى صاحب مصر ان يعطيه أرضا يأكلها و بلغ عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان رجلا أقعد أمته فى مقلى حار فاحرق عجزها فأعتقها عمر وأوجعه ضربا

(فصل فيمن أعتق شركا له فى عبد) قال ابن عمر رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أعتق شركا له فى عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم العبد عليه قيمة عدل فأعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد والا فقد عتق منه ما عتق وفى رواية من أعتق عبدا بينه وبين آخر قوم عليه فى ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط ثم عتق عليه فى ماله ان كان موسرا وفى رواية من أعتق شركا فى مملوك وجب عليه ان يعتق كله ان كان له مال قدر ثمنه يقام عليه قيمة عدل و يعطى شركاؤه حصصهم و يخلى سبيل المعتق فان لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم استسعى فى نصيب الذى لم يعتق غير مشقوق عليه وكان عمر رضى الله عنه يقول لمن أعتق شركا له فى عبد وله شركاء يتامى انتظرهم حتى يبلغوا فان أحبوا أن يعتقوا اعتقوا وان أحبوا أن يضمن لهم ضمن وكان ابن عمر رضى الله عنهما يفتى فى العبد والامة يكون بين شركاء فيعتق أحدهم نصيبه منه و يقول قد وجب عليه عتقه اذا كان الذى أعتق من المال ما يبلغ قيمة العبد بقيمة العدل يدفع الى الشركاء انصباءهم و يخلى سبيل المعتق و يقول هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضى وقال ابن عباس رضى الله عنهما رفع الى النبى صلى الله عليه وسلم رجل أعتق نصفا له من مملوك فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم خلاصه عليه فى ماله وقال ليس لله عز وجل شريك ورفع اليه صلى الله عليه وسلم مرة أخرى عبد عتق بعضه نصفه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتق فى عتقك و يرق فى رقك فكان يخدم سيده حتى مات والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب التدبير)

قال جابر رضى الله عنه أعتق رجل غلاما له عن دبر فاحتاج فأخذه النبى صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه منى فاشتراه نعيم بن عبد الله بكذا وكذا فدفعه اليه وفى رواية أعتق رجل من الانصار غلاما له عن دبر وكان محتاجا وكان عليه دين فباعه رسول الله صلى الله عليه وسلم بثمانمائة درهم فأعطاه فقال اقض دينك وأنفق على عيالك وفى رواية فقال اذا كان أحدكم فقيرا فليبدأ بنفسه فان كان فيها فضل فعلى عياله فان كان فيها فضل فعلى ذوى قرابته أو قال على ذى رحمه فان كان فيها فضل فهاهنا وههنا و رفع الى ابن مسعود رضى الله عنه رجل أعتق غلاما عن دبر وكاتبه فادى بعضا وبقى بعض ومات مولاه فقال ابن مسعود رضى الله عنه ما أخذ فهو له وما بقى فلا شئ لكم

(خاتمة) قال نافع رضى الله عنه دبر ابن عمر رضى الله عنهما جاريتين له فكان يطأهما وهما مدبرتان وكان رضى الله عنه يقول ولد المدبرة بمنزلته وفى رواية أولاد المدبرة بمنزلة أمهم والله سبحانه وتعالى أعلم

(باب الكتابة)

قال أنس رضى الله عنه جاءت بريرة رضى الله عنها الى عائشة رضى الله عنها تستعينها فى كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيأ فقالت لها عائشة رضى الله عنها ارجعى الى أهلك فان أحبوا أن أقضى عنك كتابتك و يكون ولاؤك لى فعلت فذكرت ذلك بريرة لاهلها فأبوا وقالوا ان شاءت ان تحتسب عليك فلتفعل و يكون لنا ولاؤك فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتاعى فأعتقى فانما الولاء لمن أعتق ثم قال صلى الله عليه وسلم ما بال أناس يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله من شرط ما ليس فى كتاب الله فليس له وان شرط مائة مرة شرط الله أحق وأوثق وكان صلى الله عليه وسلم يقول المكاتب عبد ما بقى عليه من مكاتبته درهم وقال صلى الله عليه وسلم لام سلمة رضى الله عنها اذا كان لاحداكن مكاتب وكان عنده ما يؤدى فلتحتجب منه وكان صلى الله عليه وسلم يقول يؤدى المكاتب بحصة ما أدى دية الحر وما بقى دية العبد وكان أنس بن مالك رضى الله عنه يقول سألنى سيرين رضى الله عنه أن يكاتبنى فأبيت وكان كثير المال فانطلق الى عمر رضى الله عنه فقال كاتبه فأبيت فضربنى بالدرة وتلا عمر رضى الله عنه فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا وقال أبو سعيد المقبرى رضى الله عنه اشترتنى امرأة من بنى ليث بسبعمائة درهم بسوق ذى المجاز

بسم الله أرقيك من كل داء يؤذيك ومن كل نفس وعين بسم الله أرقيك والله يشفيك والتعبير بقوله لا رقية الا فى عين أو حمة المراد انه لا رقية أولى وأنفع منها فى ذلك وأكبر الرقى فاتحة الكتاب والنبى صلى الله عليه وآله وسلم قال خير الدواء القرآن وهى مشتملة على معانيه وفى صحيح مسلم عن أبى سعيد الخدرى قال انطلق نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى سفرة سافروها حتى نزلوا على حى من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم فلدغ سيد ذلك الحى فسعوا له بكل شئ فلم ينفعه فقال بعضهم لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعل أن يكون عندهم بعض شئ فأتوهم فقالوا يا أيها الرهط ان سيدنا

قدمت فكاتبنى على أربعين ألف درهم فأديت اليها عامتها ثم جئت بما بقى اليها فقلت هذا مالك فقبضيه قالت لا والله حتى آخذ منك شهرا بشهر وسنة بسنة فخرجت به الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فذكرت ذلك له فقال عمر رضى الله عنه ادفعه الى بيت المال ثم بعث اليها هذا مالك فى بيت المال وقد عتق أبو سعيد فان شئت فخذى شهرا بشهر وسنة بسنة قال فأرسلت فأخذته والله سبحانه وتعالى أعلم

﴿باب أمهات الاولاد﴾

قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أم الولد حرة وان كان سقطا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من وطئ أمة فولدت له فهى معتقة عن دبر منه وفى رواية أيما امرأة ولدت من سيدها فهى معتقة عن دبر منه أو قال من بعده وقال ابن عباس رضى الله عنهما ذكرت أم ابراهيم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أعتقها ولدها وجاء رجل من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نصيب سبيا فنحب الاثمان فكيف ترى فى العزل فقال النبى صلى الله عليه وسلم وانكم لتفعلون ذلك لا عليكم أن لا تفعلوا ذلكم فانها ليست نسمة كتب الله عز وجل ان تخرج الا وهى خارجة وكان صلى الله عليه وسلم ينهى من بيع أمهات الاولاد ويقول لا يبعن ولا يوهبن ولا يورثن يستمتع منها السيد ما دام حيا فاذا مات فهى حرة وقال جابر رضى الله عنه كنا نبيع أمهات الاولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر رضى الله عنه فلما كان عمر رضى الله عنه نهانا فانتهينا وقال كيف تبيعونهن وقد اختلطت لحومكم ولحومهن ودماؤكم ودماؤهن قال العلماء ويحتمل ان يكون ذلك مباحا ثم نهى عنه ولم يظهر النهى لمن باعها ولا علم أبو بكر بمن باع فى زمانه لقصر مدته واشتغاله بمهمات المسلمين ثم ظهر ذلك زمن عمر فأظهر النهى والمنع وهو أيضا مثل حديث جابر فى المتعة وقوله كنا نستمتع بالمرأة ونعطيها القبضة من التمر والدقيق الايام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر حتى نهانا عنه عمر رضى الله عنه فى شأن عمرو بن حريث وانما وجهه ما سبق لامتناع النسخ بعد وفاة النبى صلى الله عليه وسلم ولما مات الحباب بن عمرو وكان له أم ولد فقالت لها امرأته الآن تباعين فى دينه فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من صاحب تركة الحباب بن عمرو فقالوا أخوه أبو اليسر كعب بن عمرو فدعاه فقال لا تبيعوها واعتقوها فاذا سمعتم برقيق قد جاءنى فأتونى أعوضكم ففعلوا فاختلفوا فيما بينهم بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قوم أم الولد مملوكة لولا ذلك لم يعوضكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم هى حرة قد أعتقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا كان سبب الاختلاف والله سبحانه وتعالى أعلم

﴿كتاب الاقضية والشهادات ووجوب نصب القضاة والامراء وغيرهم لمصالح الدين والدنيا وغير ذلك وبه يكون ختام أبواب الفقه ان شاء الله تعالى وفيه فصول الاول فى الامر بالولاية ووجوب قبولها فاذا تعينت عليه﴾

قال عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لثلاثة يكونون بفلاة من الارض الا أمروا عليهم أحدهم وفى رواية اذا خرج ثلاثة فى سفر فليؤمروا أحدهم وقال أبو موسى الاشعرى رضى الله عنه جاء رجلان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحدهما يا رسول الله أمرنا على بعض ما ولاك الله عز وجل وقال الآخر مثل ذلك فقال انا والله لا نولى هذا العمل أحدا سأله أو أحدا حرص عليه وقال عبد الرحمن بن سمرة رضى الله عنه قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن لا تسأل الامارة فانك ان أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها وان أعطيتها عن مسألة وكلت اليها وكان صلى الله عليه وسلم يقول انكم ستحرصون على الامارة وستكون ندامة يوم القيامة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة قال العلماء والمرضعة تضرب مثلا للامارة والفاطمة تضرب مثلا للموت والله سبحانه وتعالى أعلم ﴿فرع فى التشديد فى الولايات وما يخشى على من لم يقم بحقها من القضاة وغيرهم﴾ قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يجيء الى الله عز وجل فيقول الهى وسيدى عبدك كذا وكذا استغنم

لدغ وسعينا له بكل شئ فلم ينفعه فهل عند أحد كم من شئ فقال بعضهم اى والله انى لارقى ولكن والله لقد استضفنا كم فلم تضيفونا فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم على قطيع من الغنم فانطلق يتفل عليه ويقرأ الحمد لله رب العالمين فكأنما نشط من عقال قال فانطلق يمشى وما به قلبة قال فأوفوهم جعلهم الذى صالحوهم عليه هذا لفظ البخارى وقال بعضهم اقسموا فقال الذى رقى لا تفعلوا حتى نأتى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فنذكر الذى كان فيه فننظر الذى يأمرنا به فقدموا على النبى صلى الله عليه وآله وسلم فذكروا له فقال وما يدريك انها رقية ثم قال قد أصبتم اقسموا واضربوا لى معكم سهما وأما لدغ العقرب ففى

جعلتني في رأس كتيب فقال أو ما ترضى أن تعدل بلص بمجالس القضاة وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من سأل القضاء وكل الى نفسه ومن جبر عليه نزل عليه ملك يسدده وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من طلب قضاء المسلمين حتى يناله ثم غلب عدله على جوره فله الجنة ومن غلب جوره عدله فله النار
قال العلماء وهذا محمول على ما اذا لم يوجد غيره وكان عمر رضي الله عنه يقول ردوا الخصوم حتى يصطلحوا
فان فصل القضاء يورث الضغائن بين الناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا كلكم راع وكلكم مسؤل
عن رعيته وكان صلى الله عليه وسلم يقول من جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين قال العلماء لانه يصير
حركته وسكونه تبعا للشرع يتقلب فيما هوى نفس وهذا سيرانه دقيق لاعلى الذين هدى الله وكان صلى الله
عليه وسلم يقول ما من حكم يحكم بين الناس الاحبس يوم القيامة وملك آخذ بقفاه حتى يقفه على جهنم ثم
يرفع رأسه الى الله عز وجل فان قال ألقه ألقاه في مهوى يهوى به أربعين خريفا وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ويل للامراء ويل للعرفاء ويل للامناء ليتمنين أقوام يوم القيامة ان ذوائبهم كانت معلقة بالثريا
يتذبذبون بين السماء والارض ولم يكونوا عملوا على شئ وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما ولى أحد ولاية الا
بسطت له العافية فان قبلها تمت له وان تأخر عنها فتح له ما لا طاقة له به وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليأتين
على القاضي العدل يوم القيامة ساعة يتمنى انه لم يقض بين اثنين في تمرة قط وتقدم في باب الوصايا ان عمر
رضي الله عنه لما حضرته الوفاة قالوا له استخلف ولدك عبد الله فقال رضي الله عنه يكفي واحد من آل
الخطاب يأتي يوم القيامة ويداه مغلولتان الى عنقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل يلي أمر
عشرة فما فوق ذلك الا أتى الله عز وجل يوم القيامة ويده الى عنقه فكه بره أو أوبقه اثمه أولها ملامة
وأوسطها ندامة وآخرها خزي يوم القيامة وفي رواية ما من أمير عشرة الا جئ به يوم القيامة مغلولة يده الى
عنقه حتى يطلقه الحق أو يوبقه ومن تعلم القرآن ثم نسيه لقي الله تعالى وهو أجذم وكان صلى الله عليه
وسلم يقول ان الله مع القاضي ما لم يجر فاذا جار تخلى عنه ولزمه الشيطان قال الشعبي رضي الله عنه وأول من
تولى القضاء علي بن أبي طالب رضي الله عنه ولاه رسول الله صلى الله عليه وسلم القضاء ببلاد اليمن قال رضي الله
عنه ثم تولى القضاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولاه أبو بكر رضي الله عنه وقال سعيد بن المسيب رضي الله
عنه لم يتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم قاضيا ولا أبو بكر ولا عمر حتى كان وسطا من خلافة عمر فقال ليزيد ابن
أخت النمر رضي الله عنهما اكفني بعض الامور يعني صغارها فكان أول قاض ولي من الناس ثم استعمل بعده
زيد بن ثابت على القضاء وفرض له رزقا والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في المنع من ولاية المرأة والصبي ومن لا يحسن القضاء) قال أبو بكرة رضي الله عنه لما بلغ رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان أهل فارس ملكوا عليهم بنت كسرى قال لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة وكان صلى
الله عليه وسلم يقول تعوذوا بالله من رأس السبعين وامارة الصبيان وكان صلى الله عليه وسلم يقول شرار أمتي
من يلي القضاء ان اشتبه عليه أمر لم يشاور وان أصاب بطر وان غضب عنف وكاتب السوء كالعامل به
وكان صلى الله عليه وسلم يقول القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار فاما الذي في الجنة فرجل عرف
الحق وقضى به وأما الذي في النار فرجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار ورجل قضى للناس على جهل
فهو في النار قال العلماء وفي هذا دليل على اشتراط كون القاضي رجلا وكان صلى الله عليه وسلم يقول
من أفتى بفتيا غير ثبت وفي رواية بغير علم فانما اثمه على الذي أفتاه وكان أبو ذر رضي الله عنه يقول قال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا ذر اني أراك ضعيفا واني أحب لك ما أحب لنفسي لا تأمرن على اثنين
ولا تولين مال يتيم وقال صلى الله عليه وسلم مرة أخرى يا أبا ذر انك ضعيف وانها أمانة وانها يوم القيامة خزي
وندامة الا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها وكان صلى الله عليه وسلم يقول اسمعوا وأطيعوا وان
استعمل عليكم عبد حبشي كان رأسه زبيبة ما أقام فيكم كتاب الله عز وجل وهذا عند العلماء محمول على غير
ولاية الحكم أو على من كان عبدا والله سبحانه وتعالى أعلم

مسند أبي بكر بن أبي شيبة
مروي عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه قال
كان النبي صلى الله عليه
وآله وسلم يصلي فلدغته
عقرب في أصبعه المباركة
فلما خرج من الصلاة قال
لعن الله العقرب ما تدع
نبيا ولا غيره ثم طلب ظرف
ماء وملحا ووضع أصبعه في
الماء والملح وقرأ سورة
الاخلاص والمعوذتين ولم
يزل يكررهن حتى زال الالم
وفي سنن أبي داود عن
الشفاء بنت عبد الله انها
قالت دخل علي رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم
وأنا عند حفصة فقال ألا
تعلمين هذه رقية النملة كما
علمتها الكتابة والنملة جراح
تظهر على الجنب تولم ألما
شديدا يحس المريض منها
حركة النملة وكانت الشفاء
بنت عبد الله دائما تكتب
ترقى بهذا المرض قبل الهجرة

(فصل في تعليق الولاية بالشرط) قال ابن عمر رضي الله عنهما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة مؤتة زيد بن حارثة وقال ان قتل زيد فجعفر وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة كما تقدم في كتاب الجهاد

(فصل في نهي الحاكم عن أخذ الرشوة واتخاذ حاجب لبابه في مجلس حكمه) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعنة الله على الراشي والمرتشي في الحكم والرائش يعني الذي يمشي بينهما ولما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذا الى اليمن قال له يا معاذ لا تصيبن شيأ بغير اذني فانه غلول ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة * وسئل ابن مسعود رضي الله عنه عن السحت ما هو قال هو الرشوة قيل له في الحكم قال لا ذلك كفر ثم تلا قوله تعالى ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون فقيل له فمن شفع عند أمير فاخذ على شفاعته هدية فقال تلك المنكرة وسئل ابن عباس رضي الله عنهما أيكفر من أخذ الرشوة في الحكم قال نعم هي كفر ولكنها ليست ككفر بالله وملائكته وكتبه ورسله فهي كفر لا ينقل عن الملة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من امام أو وال يغلق بابه دون ذوي الحاجة والخلة والمسكنة الا أغلق الله أبواب السماء دون خلته وحاجته ومسكنته

(فصل في تحريم اعانة المبطل) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أعان على خصومة لا يعلم أحق هي أم باطل كان في سخط الله حتى ينزع ومثل الذي يعين قومه على غير الحق كمثل بعير تردى في بئر فهو ينزع فيها بذنبه ولا يقدر على الخلاص وكان صلى الله عليه وسلم يقول من مشى مع ظالم ليعينه وهو يعلم أنه ظالم فقد خرج من الاسلام وبرئ من ذمة الله وذمة رسوله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من حالت شفاعته دون حد من حدود الله لم يزل في سخط الله وغضبه حتى ينزع وأيما رجل شد غضبا على مسلم في خصومة لا علم له بها فقد عاند الله حقه وحرص على سخطه وعليه لعنة الله تتابع الى يوم القيامة وايما رجل أشاع على رجل مسلم بكلمة وهو منها بريء يشينه بها في الدنيا كان حقا على الله أن يذيبه يوم القيامة في النار حتى يأتي بنفاذ ما قال فيه

(فصل فيما يلزم الحاكم اعتماده من أمانة الوكلاء والاعوان) تقدم آنفا أدلة ذلك وتقدم أوائل الخاتمة من كتاب الجهاد أن قيس بن سعد كان يكون بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرط من الامير والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في النهي عن الحكم في حال الغضب الا أن يكون يسيرا لا يشغل) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقضين حاكم بين اثنين وهو غضبان وقال عبد الله بن الزبير خاصم رجل من الانصار الزبير عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في شراج الحرة التي يسقون بها النخل فقال الانصاري سرح الماء يمر فابى عليه فاختصما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير ثم أرسل الى جارك فغضب الانصاري ثم قال يا رسول الله ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال للزبير اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر فكان ذلك الى الكعبين فقال الزبير والله اني لاحسب ان هذه الآية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الآية

(فصل في جلوس الخصمين بين يدي الحاكم والتسوية بينهما) قال عبد الله بن الزبير رضي الله عنه قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الخصمين يقعدان بين يدي الحاكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا لعلي رضي الله عنه يا علي اذا جلس اليك الخصمان فلا تقض بينهما حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الاول فانك اذا فعلت ذلك تبين لك القضاء

(فصل في ملازمة الغريم اذا ثبت عليه الحق واعداء الذمي على المسلم) تقدم في باب السرقة أنه صلى الله عليه وسلم كان يحبس في التهمة ثم يخلي سبيل المحبوس بعد مدة وجاء رجل من أهل البادية بغريم له الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الزمه ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أخا بني تميم ما تريد أن تفعل

أتت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقالت يا رسول الله كنت في الجاهلية أرقي من النملة وأريد أن أعرض ذلك عليك ثم قال بسم الله صلت حتى يعود من أفواهها ولا تضر أحدا اللهم اكشف البأس رب الناس يقرأ هذا الدعاء على خشبة ثم تحك على حجر بخل حاذق ويطلى به على الجراح * وأما في سائر الجراحات والقروح فعن عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا اشتكى الانسان أو كانت به قرحة أو جرح قال باصبعه هكذا ووضع سفيان سبابته بالارض ثم رفعها ثم قال بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا باذن ربنا وهذا علاج سهل هين نافع مركب من طبيعي والهي لان التراب بارد

باسيرك ثم مر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم آخر النهار فقال ما فعل أسيرك يا أخا بني تميم ثم أطلقوه على سبيله وكان أبو حدرد الاسلمي يقول كان ليهودي على أربعة دراهم فاستعدى على الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد لى على هذا أربعة دراهم وقد غلبنى عليها فقال اعطه حقه قلت والذي بعثك بالحق ما أقدر عليها وقد أخبرته انك تبعثنا الى خيبر فارجو أن تغنمنا شيأ فارجع فاقضيه فقال اعطه حقه وكان صلى الله عليه وسلم اذا قال أمرا ثلاثا لم يراجع فسعى فخرج بى الى السوق وعلى رأسى عصابة وأنا مؤتزر ببردة فنزعت العمامة عن رأسى فاتزرت بها ونزعت البردة فقلت اشتر منى هذه البردة فبعتها منه بأربعة دراهم فمرت عجوز فقالت مالك يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرتها فقالت هادونك هذا البرد عليها طرحته على وفى الحديث دليل على أن الحاكم أن يكرر على الناكل وغيره ثلاثا

(فصل فى الحاكم يشفع للخصم ويستوضع له) قال كعب بن مالك رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لصاحب الحق اذا كان خصمه فقيرا ضع من دينك فاذا وضع منه الشطر أو النصف أو نحو ذلك وقال قد فعلت ذلك يا رسول الله يقول له صلى الله عليه وسلم قم فاقضه

(فصل فى أن حكم الحاكم ينفذ ظاهرا لا باطنا) قالت أم سلمة رضى الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا يوما فاتاه رجلان يختصمان فى مواريث وأشياء قد درست فقال صلى الله عليه وسلم انما أقضى بينكما برأيى فيما لا ينزل على فيه فبكى الرجلان وقال كل منهما لصاحبه حقى لك وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول انما أنا بشر وانكم تختصمون الى ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فاقضى نحو ما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه شيأ فلا يأخذه فانما أقطع له قطعة من النار وقد احتج به من لم ير أن يحكم الحاكم بعلمه وكتب القاضى شريح الى عمر رضى الله عنه يسأله و يقول له اقضى بماذا فكتب اليه عمر رضى الله عنه أن اقض بما فى كتاب الله فان لم يكن فبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان لم تجده فى كتاب الله ولا فى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقض بما قضى به الصالحون فان لم تجده فيما قضى به الصالحون فان شئت فتقدم وان شئت فتأخر ولا أرى التأخر الا خيرا لك والسلام

(فصل فيما يذكر من ترجمة الواحد) قال زيد بن ثابت رضى الله عنه أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أتعلم كتاب اليهود فتعلمت حتى كتبت النبى صلى الله عليه وسلم كتبه وأقرأته كتبهم اذا كتبوا اليه وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه اذا قال له أحد شيأ لم يفهمه يقول لبعض الحاضرين ماذا يقول هذا وقال أبو جمرة رضى الله عنه كنت أترجم بين ابن عباس رضى الله عنهما و بين الناس وكان ابن مسعود رضى الله عنه يقول كان الرجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عرف ما فى نفس النبى صلى الله عليه وسلم يترجم عنه و يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لكم كذا وكذا ورسول الله صلى الله عليه وسلم ساكت فلا أدرى أكان ترجمة الرجل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من علم سابق من رسول الله صلى الله عليه وسلم له بذلك أمره اليه أم علم ما فى نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم فترجم عنه والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فى البينة واليمين) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه الا فى القسامة كما مر فى بابها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول لو يعطى الناس بدعواهم لذهب دماؤهم وأموالهم

(فصل فى الشاهد الواحد مع اليمين) قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضى بالشاهد مع اليمين وذلك فى الاموال وكان على رضى الله عنه يقضى كثيرا بشهادة شاهد واحد و يمين صاحب الحق وذلك ببلاد العراق

(فصل فى الحكم بالشاهد الواحد من غير يمين) قال أبو عبد الله بن أبى مليكة ادعى بنو صهيب فى أيام مروان بيتين وحجرة وان رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى ذلك صهيبا فقال من يشهد لكم على ذلك قالوا

يابس يخفف لرطوبات القروح والجراحات خصوصا فى البلاد الحارة لاسيما تراب المدينة وبه شخص فقال يا رسول الله فى بدنى ألم عظيم منذ أسلمت فقال صلى الله عليه وآله وسلم ضع يدك على الذى يألم من جسدك وقل بسم الله ثلاثا وقل سبع مرات أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر وأما فى ألم المصائب ودفعها فقال صلى الله عليه وآله وسلم ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول انا لله وانا اليه راجعون اللهم آجرنى فى مصيبتى واخلف لى خيرا منها الا آجره الله فى مصيبته وأخلف له خيرا منها

(فصل فى علاج الكرب والغم والهم) كان صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش

ابن عمر فشهد ابن عمر لأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم صهيبا بيتين وحجرة فقضى مروان بشهادته لهم

(فصل في موضع اليمين وصورته) قال أبو غطفان رضي الله عنه اختصم زيد بن ثابت وابن مطيع الى مروان في دار كانت بينهما فقضى مروان على زيد بن ثابت باليمين على المنبر فقال له زيد احلف له مكاني هذا فقال مروان لا والله الا عند مقاطع الحقوق فجعل زيد يحلف أن حقه لحق وأبى ان يحلف على المنبر فجعل مروان يعجب من ذلك وكان صلى الله عليه وسلم اذا استحلف رجلا قال له احلف بالله الذي لا اله الا هو ماله عندي شئ يعني المدعى

(فصل فيما جاء في امتناع الحاكم من الحكم بعلمه) قالت عائشة رضي الله عنها بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا جهم بن حذيفة مصدقا فلاحه رجل في صدقته فضربه أبو جهم فشجه فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا القود يارسول الله فقال لكم كذا فلم يرضوا فقال لكم كذا وكذا فرضوا فقال اني خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم قالوا نعم فخطب فقال ان هؤلاء أتوني يريدون القود فعرضت لهم كذا وكذا فرضوا أرضيتم قالوا لا فهم المهاجرون بهم فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يكفوا عنهم فكفوا ثم دعاهم فزادهم فقال أرضيتم قالوا نعم قال اني خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم قالوا نعم فخطب فقال أرضيتم قالوا نعم وقال جابر رضي الله عنه جاء رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجعرانة منصرفه من حنين وفي ثوب بلال فضة والنبي صلى الله عليه وسلم يقبض منها يعطي الناس فقال يا محمد اعدل قال ويلك ومن يعدل اذا لم أكن أعدل لقد خبت وخسرت ان لم أكن أعدل فقال عمر يارسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق فقال معاذ الله ان يتحدث الناس اني أقتل أصحابي ان هذا وأصحابه يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون منه كما يمرق السهم من الرمية وكان أبو بكر رضي الله عنه يقول لو رأيت رجلا على حد من حدود الله ما أخذته ولا دعوت أحدا حتى يكون معي غيري

(فصل في صفة الشهود ومن لا يجوز الحكم بشهادته) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا زان ولا زانية ولا ذي غمر على أخيه ولا ظنين في ولاء ولا قرابة ولا ذي غمر على أخيه والغمر الحقد وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تجوز شهادة القانع لأهل البيت وتجوز لغيرهم والقانع هو الذي ينفق عليه أهل ذلك البيت وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية وكان جبير بن مطعم رضي الله عنه يقول شهادة العلماء بعضهم على بعض لا تجوز لانهم حسد وكان صلى الله عليه وسلم يقول ينادي في الاسواق ألا لا تجوز شهادة خصم ولا ظنين قالوا يارسول الله ما الخصم قال الجار لنفسه نفعا قالوا وما الظنين قال المتهم في دينه قال ابن عباس رضي الله عنهما ورد رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة شهادة رجل في كذبة واحدة وكان صلى الله عليه وسلم يقول أترعون عن ذكر الفاسق اذكروه بما فيه كي يعرفه الناس وكان الحسن البصري رضي الله عنه يقول أيما رجل أعلن بالمعاصي ولم يكتمها كان ذكركم اياه بها حسنة تكتب لكم وأيما رجل عمل بالمعاصي فكتمها الناس كان ذكركم اياه غيبة وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول كل مسلم عدل وكان عروة رضي الله عنه يقول انما ترد شهادة الشاهد فيما فسق به فقط ولم يلزم من فسقه بشئ أن يكون فاسقا بغيره وقد يكون الرجل من أهل الصلاة والدين وهو يكذب وقد يكون من أهل المعاصي وهو يصدق وتطمئن الى قوله القلوب وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لا تجوز شهادة النساء وحدهن الا فيما لا يطلع عليه الا هن من عورات النساء وما أشبه ذلك من حملهن وحيضهن وكان عبد الله بن الزبير يقضي بشهادة الصبيان فيما بينهم من الضراب والجراح وكان أنس رضي الله عنه يقول شهادة العبد اذا كان عدلا جائزة وكان علي رضي الله عنه لا يجيز شهادة الاقلف * وسئل عمر رضي الله عنه عن العدل في الشهادة فقال ان الناس كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وان الوحي قد انقطع فمن أظهر لنا خيرا أمناه وقربناه وليس الينا من سريرته شئ ومن أظهر لنا سوأ لم نأمنه ولم نصدقه وان قال ان سريرته حسنة وتقدم في باب الزنا أنه لا يثبت الا بأربعة رجال

العظيم لا اله الا الله رب السموات والارض ورب العرش الكريم وفي جامع الترمذي كان اذا حزبه أمر قال ياحي ياقيوم برحمتك أستغيث وكان اذا أهمه الامر رفع رأسه الى السماء فقال سبحان الله العظيم واذا اجتهد في الدعاء قال ياحي ياقيوم وقال دعوات المكروب اللهم رحمتك أرجو فلا تكلني الى نفسي طرفة عين وأصلح لي شأني كله لا اله الا أنت وقالت أسماء بنت عميس قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ألا أعلمك كلمات تقولهن عند الكرب الله ربي لا أشرك به شيأ سبع مرات وقال ما أصاب عبدا هم ولا حزن فقال اللهم اني عبدك وابن عبدك وابن أمتك ناصيتي بيدك ماض في حكمك عدل في قضاؤك

(فصل فيما جاء في شهادة أهل الذمة بالوصية في السفر) قال الشعبي رضي الله عنه حضرت رجلا من المسلمين الوفاة ولم يجد أحدا من المسلمين يشهده على وصيته فاشهد رجلين من أهل الكتاب فقدما الكوفة فأتيا أبا موسى الاشعري فأخبراه وقدما بتركته ووصيته فقال أبو موسى هذا أمر لم يكن بعد الذي كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحلفهما بعد العصر ما خانا ولا كذبا ولا بدلا ولا كتما ولا غيرا وانها لوصية الرجل وتركته فامضى شهادتهما وكانت عائشة رضي الله عنها تقول آخر سورة نزلت سورة المائدة فما وجدتم فيها من حلال فاحلوه وما وجدتم فيها من حرام فحرموه وكان عمر رضي الله عنه يقول تجوز شهادة الكافر والصبي والعبد اذا لم يقوموا بها في حالهم تلك وشهدوا بها بعدما يسلم الكافر و يكبر الصبي و يعتق العبد اذا كانوا حين شهدوا بها عدولا قال ابن شهاب وهذا هو السنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تجوز شهادة ملة على ملة الا ملة المسلمين فانها تجوز شهادتهم على الملل كلها قال ابن عباس رضي الله عنهما وخرج رجل من بني سهم مع تميم الداري وعدي بن بداء فمات السهمي بأرض ليس بها مسلم فلما قدما بتركته فقدوا جاما من فضة مخوصا بذهب فاحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وجد الجام بمكة فقالوا ابتعناه من تميم وعدي فقام رجلان من أوليائه فحلفا لشهادتنا أحق من شهادتهما وان الجام لصاحبهما قال وفيهم نزلت هذه الآية يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم الآية

(فصل في الثناء على من أعلم صاحب الحق بشهادة له عنده وذم من أدى شهادة من غير مسئلة) قال زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران بن حصين رضي الله عنه فلا أدري أذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثة ثم ان من بعدهم قوما يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون و ينذرون ولا يوفون و يظهر فيهم السمن

(فصل في شهادة الزور) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشدد في شهادة الزور و يقول انها من أكبر الكبائر شهادة الزور أو قول الزور ولن تزول قدما شاهد الزور حتى يوجب الله له النار وكان عمر رضي الله عنه يقول شاهد الزور يضرب أربعين سوطا و يسخم وجهه و يحلق رأسه و يطاف به و يطال حبسه

(فصل في تعارض البينتين والدعوتين) قال أبو موسى الاشعري رضي الله عنه ادعى رجلان بعيرا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث كل واحد منهما بشاهدين فقسمه النبي صلى الله عليه وسلم بينهما نصفين وادعى مرة رجلان دابة وليس لواحد منهما بينة فجعلها النبي صلى الله عليه وسلم بينهما نصفين

(فصل في القرعة على اليمين) قال أبو هريرة رضي الله عنه عرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم اليمين فاسرعوا فامر ان يسهم بينهم في اليمين أيهم يحلف وفي رواية تدارأ رجلان في دابة ليس لواحد منهما بينة فامرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يستهما على اليمين أحبا ذلك أو كرها وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا كره الاثنان اليمين أو استحباها فليستهما عليها واختصم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان مرة في أمر وجاء كل واحد منهما بشهود عدول على عدة واحدة فاسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وقال اللهم أنت تقضي بينهما

(فصل في استحلاف المنكر اذا لم يكن بينة وانه ليس للمدعي الجمع بينهما) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أراد ان يستحلف أخاه وهو يعلم انه كاذب فاجعل الله تعالى ان يحلفه و يحرمه الجنة وقال الاشعث بن قيس رضي الله عنه كان بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا الى رسول

أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحدا من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن ربيع قلبي ونور صدري وجلاء حزني وذهاب همي وغمي الا أذهب الله همه وحزنه وأبدله مكانه فرحا وقال صلى الله عليه وآله وسلم دعوة ذي النون اذ دعا بها وهو في بطن الحوت لا اله الا أنت سبحانك اني كنت من الظالمين لم يدع بها رجل مسلم قط في شئ الا استجاب له ودخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المسجد ذات يوم فاذا هو برجل من الانصار يقال له أبو أمامة فقال له يا أبا أمامة مالي أراك جالسا في المسجد في غير وقت صلاة قال هموم لزمتني وديون يا رسول الله قال أفلا أعلمك كلاما اذا قلته

الله صلى الله عليه وسلم فقال شاهداك أو يمينه فقلت انه اذا يحلف ولا يبالي فقال صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يقتطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان واحتج به من لم ير اليمين مع البينة ومن رأى العهد يمينا وقال وائل بن حجر رضي الله عنه جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الحضرمي يارسول الله ان هذا قد غلبني على أرض كانت لابي فقال الكندي هي أرض في يدي أزرعها ليس له فيها حق فقال النبي صلى الله عليه وسلم للحضرمي ألك بينة فقال لا ولكن يحلف بالله تعالى ما يعلم انها أرضي غصبها مني أبوه فتهيأ الكندي اليمين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقتطع رجل مالا بيمين الا لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان فتركها الكندي والله تعالى أعلم *(خاتمة في التحذير من عدم تأدية الحقوق الى أربابها مع القدرة)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسئل عن أربع عن عمره فيم أفناه وعن علمه ماذا عمل به وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه وعن جسمه فيم أبلاه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من نوقش الحساب عذب فسمعته عائشة رضي الله عنها فقالت أليس الله تعالى يقول وأما من أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا وينقلب الى أهله مسرورا قال انما ذلك العرض وليس أحد يحاسب يوم القيامة الا هلك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو أن رجلا يخر على وجهه من يوم ولد الى يوم يموت في مرضاة الله عز وجل لحقره يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لتؤدن الحقوق الى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء فيم انتطحتا ثم ينادي المنادي أنا الملك لا ينبغي لأحد من أهل النار أن يدخل النار وله عند أحد من أهل الجنة حق حتى أقتصه منه ولا ينبغي لاحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة ولأحد من أهل النار عنده حق حتى أقتصه منه حتى اللطمة فقالوا يارسول الله كيف وانما نأتي عراة غرلا بهما قال الحسنات فما يبرح الذين ظلموا يقتصون من الذين ظلموا حتى ينزعوا ما بأيديهم من الحسنات فان لم يكن لهم حسنات ردت عليهم من سيآتهم حتى يردوا الدرك الاسفل من النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المفلس من أمتي هو الذي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة وحج ويأتي وقد شتم هذا وقذف هذا وأكل مال هذا وضرب هذا فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه أخذ من خطاياهم وطرحت عليه ثم طرح في النار فاذا أراد الله تعالى أن يرحم عبدا من عباده قال عبدي قد ضاعفت حسناتك وتجاوزت عن سيآتك وأرضيت خصماءك ووهبت لك نعمتي وأنا الكريم الرحيم والحمد لله رب العالمين * وليكن ذلك آخر ما أراد الله تعالى تأليفه من أبواب الفقه وقد جاء بحمد الله تعالى كتابا جليلا مباركا نافعا ومن أراد أن يحيط علما بما جمع من الاحاديث فلينظر في أي كتاب شاء من كتب الصحاح في أي نوع من أنواع الاحكام يجد ذلك مستوفيا بحمد الله تعالى في باب من أبواب هذا الكتاب فالحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا بالحق وحسبنا الله ونعم الوكيل ولنختم الكتاب بالباب الجامع الموعود بذكره في الخطبة فنقول وبالله التوفيق

(باب جامع لجملة من الابواب النافعة في الدين وفيه فصول)

(الاول في ذكر جملة صالحة من محاسن أخلاقه صلى الله عليه وسلم)

(اعلم) ان أخلاقه صلى الله عليه وسلم لا يحيط بها الا الله عز وجل لانه صلى الله عليه وسلم كان خلقه القرآن وكفى بذلك مدحا فغاية ما يظهر للخلق في هذه الدار من أخلاقه صلى الله عليه وسلم الا بقدر ما يطيقون التخلق به وهيهات اذا علمت ذلك فنقول وبالله التوفيق * قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلم الناس وأورع الناس وأزهد الناس وأكرم الناس وأعدل الناس وأحلم الناس وأعف الناس لم تمس يده يد امرأة لا يملك رقها أو عصمة نكاحها أو تكون ذات محرم منه صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم أسخى الناس لا يبيت عنده دينار ولا درهم وان فضل شئ ولم يجد من يعطيه وفجأه الليل لم يأو الى منزله حتى يبرأ منه الى من يحتاج اليه وكان صلى الله عليه وسلم لا يأخذ مما آتاه الله عز وجل الا قوت عامه فقط من

أذهب الله همك وقضى عنك دينك فقلت بلى يارسول الله قال قل اذا أصبحت واذا أمسيت اللهم انى أعوذ بك من الهم والحزن وأعوذ بك من العجز والكسل وأعوذ بك من الجبن والبخل وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال قال ففعلت فأذهب الله همي وغمي وقضى عني ديني وقال صلى الله عليه وآله وسلم من لزم الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجا ومن كل ضيق مخرجا ورزقه من حيث لا يحتسب وفي مسند أحمد كان اذا حزبه أمر لجأ الى الصلاة وكان يقول اجتهدوا في الجهاد فانه باب من أبواب الجنة وهو يدفع الكرب والهم والغم وقال من كثرت همومه وغمومه فليكثر من قول لاحول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة

ابسم

أيسر ما يجد من التمر والشعير ويضع سائر ذلك في سبيل الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم لا يسأل شيأ الا أعطاه اياه وكان صلى الله عليه وسلم لا يواجه أحدا بمكروه ولا يتعرض في وعظه لأحد معين بل يتكلم خطابا عاما وكان صلى الله عليه وسلم يقبل على أصحابه بالمباسطة حتى يظن كل منهم أنه أعز عليه من جميع أصحابه وكان صلى الله عليه وسلم يخصف النعل ويرقع الثوب ويخدم في مهنة أهله ويقطع معهن اللحم كأنه واحد منهم وكان صلى الله عليه وسلم أشد الناس حياء لا يثبت بصره في وجه أحد وكان صلى الله عليه وسلم يجيب دعوة الحر والعبد ويقبل الهدية ولو أنها جرعة لبن أو فخذ أرنب ويكافئ عليها ويأكلها ولا يأكل الصدقة وكان صلى الله عليه وسلم يعود مرضى المساكين الذين لا يؤبه لهم ويخدمهم بنفسه صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يتلطف بخواطر أصحابه ويتفقد من انقطع منهم عن مجلسه وكثيرا ما يقول لأحدهم لعلك يا أخي وجدت مني أو من اخوانك شيأ وكان صلى الله عليه وسلم لا يطأ عقبه رجلان قط ان كانوا ثلاثة مشى بينهما وان كانوا جماعة تقدم بعضهم وكان صلى الله عليه وسلم أشد الناس تواضعا وأسكنهم من غير كبر وأبلغهم من غير تطويل وأحسنهم بشرا لا يهوله شيء من أمر الدنيا وكان صلى الله عليه وسلم يلبس ما وجد فمرة شملة ومرة بردة حبرة يمانية ومرة جبة صوف ما وجد من المباح لبس وكان صلى الله عليه وسلم يردف خلفه عبده أو غيره وتارة يردف خلفه وقدامه وهو في الوسط وكان صلى الله عليه وسلم يركب ما أمكنه فمرة فرسا ومرة بعيرا ومرة بغلة ومرة حمارا ومرة يمشي راجلا حافيا بلا رداء ولا قلنسوة ليعود المرضى في أقصى المدينة وكان صلى الله عليه وسلم يحب الطيب ويكره الرائحة الرديئة وكان صلى الله عليه وسلم يواكل الفقراء والمساكين ويفلي ثيابهم وكان صلى الله عليه وسلم يكرم أهل الفضل في أخلاقهم ويتألف أهل الشرف بالاحسان اليهم وكان يكرم ذوي رحمه ويصلهم من غير أن يؤثرهم على من هو أفضل منهم وكان صلى الله عليه وسلم لا يجفو على أحد ولو فعل معه ما يوجب الجفاء وكان صلى الله عليه وسلم يقبل معذرة المعتذر اليه ولو فعل ما فعل وكان صلى الله عليه وسلم يمزح مع النساء والصبيان وغيرهم ولا يقول الا حقا وكان صلى الله عليه وسلم ضحكه تبسما من غير قهقهة وكان صلى الله عليه وسلم يرى اللعب المباح فلا ينكره ويرفع عليه الاصوات بالكلام الجافي فيحتمله ولا يؤاخذ وكان له صلى الله عليه وسلم لقاح وغنم يتقوت من ألبانها هو وأهله وكان له جيران لهم منائح يرسلونه من ألبانها فيأكل منها ويشرب وكان صلى الله عليه وسلم يجيب الى الوليمة من دعاه ويشهد الجنائز وكان منديله صلى الله عليه وسلم باطن قدميه وكان له صلى الله عليه وسلم عبيد واماء وكان لا يرتفع عليهم في مأكل ولا ملبس وكان صلى الله عليه وسلم لا يمضي له وقت في غير عمل لله عز وجل أو فيما لا بد له من صلاح نفسه وكان صلى الله عليه وسلم يخرج كثيرا الى بساتين أصحابه فيأكل منها ويحتطب وكان صلى الله عليه وسلم لا يحقر مسكينا لفقره وزمانته ولا يهاب ملكا لملكه بل يدعو هذا وهذا الى الله عز وجل دعاء واحدا وكان صلى الله عليه وسلم لا يشتم أحدا من المسلمين الا جعل الله تلك الشتمة كفارة لذلك المؤمن ورحمة ولم يقع منه صلى الله عليه وسلم لعن لامرأة ولا خادم قط وكان صلى الله عليه وسلم اذا سئل أن يدعو على أحد عدل عن الدعاء عليه ودعا له وما ضرب صلى الله عليه وسلم بيده امرأة ولا خادما قط ولا غيرهما الا أن يكون في الجهاد قال أنس رضي الله عنه وكان الخادم اذا أغضبه يقول صلى الله عليه وسلم لولا خشية القصاص يوم القيامة لأوجعتك بهذا السواك وكان صلى الله عليه وسلم لا يأتيه أحد من حر ولا عبد ولا أمة ولا مسكين الا قام معه في حاجته صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم لا يعيب مضجعا قط ان فرشوا له اضطجع وان لم يفرشوا له جلس على الارض واضطجع وكان صلى الله عليه وسلم هينا لينا ليس بفظ ولا غليظ ولا صخاب في الاسواق وكان لا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح وكان صلى الله عليه وسلم يبدأ من لقيه بالسلام واذا أخذ بيده سار معه حتى يكون ذلك هو المنصرف وكان صلى الله عليه وسلم اذا لقي أحدا من أصحابه صافحه ثم أخذ بيده فشابكه ثم شد قبضته عليها وكان صلى الله عليه وسلم لا يقوم ولا يجلس الا على ذكر الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم لا يجلس اليه

وفي صحيح ابن حبان قال شخص في دعائه اللهم اني أسألك بان لك الحمد لا اله الا أنت الحنان المنان بديع السموات والارض ياذا الجلال والاكرام ياحي ياقيوم فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لقد دعا الله باسمه الاعظم الذي اذا دعي به أجاب واذا سئل به أعطى وفي علاج الخوف والارق أمر أن يقال اللهم رب السموات السبع وما أظلت ورب الارضين السبع وما أقلت ورب الشياطين وما أضلت كن لي جارا من شر خلقك كلهم جميعا أن يفرط علي منهم أحد أو ان يبغي عز جارك وجل ثناؤك ولا اله غيرك وأمر في علاج الحريق بالتكبير

(فصل في العادة النبوية في الطعام والشراب)

كان صلى الله عليه وآله

أحد وهو يصلي الا تخفف صلاته وأقبل عليه فقال ألك حاجة فاذا فرغ من حاجته عاد الى صلاته وكان أكثر جلوسه صلى الله عليه وسلم أن ينصب ساقيه جميعا ويمسك بيديه عليهما شبه الحبوة وكان لا يعرف مجلسه صلى الله عليه وسلم من مجالس أصحابه لانه كان حيث انتهى به المجلس جلس وما رؤي صلى الله عليه وسلم قط مادا رجليه يضيق بهما على أصحابه الا أن يكون المكان واسعا وكان أكثر جلوسه صلى الله عليه وسلم الى القبلة

• وكان صلى الله عليه وسلم يكرم كل داخل عليه حتى ربما بسط ثوبه لمن ليست بينه وبينه قرابة ولا رضاع يجلسه عليه وكان صلى الله عليه وسلم يؤثر الداخل عليه بالوسادة التي تكون تحته فان أبى أن يقبلها عزم عليه حتى يقبل وكان صلى الله عليه وسلم يركب الحسن والحسين على ظهره ويمشي على يديه ورجليه ويقول نعم الجمل جملكما ونعم العدلان أنتما وربما فعل ذلك بينهما وهو على الارض وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أخذ بيد الحسن بن علي ووضع رجليه على ركبتيه وهو يقول ترق عين بقه حزقة حزقة وكان صلى الله عليه وسلم يعطي كل من جلس اليه نصيبه من البشاشة حتى يظن أنه أكرم الناس عليه وكان صلى الله عليه وسلم يكني أصحابه ويدعوهم بالكنى اكراما لهم واستمالة لقلوبهم ويكني من لم يكن له كنية وكان صلى الله عليه وسلم يكني النساء اللاتي لهن الاولاد واللاتي لم يلدن يبتدي لهن الكنى ويكني الصبيان فيستلين به قلوبهم وكان صلى الله عليه وسلم أبعد الناس غضبا وأسرعهم رضى وكان أرأف الناس بالناس وأنفع الناس للناس وخير الناس للناس وكان صلى الله عليه وسلم اذا قام من مجلسه قال سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا اله الا أنت أستغفرك وأتوب اليك ثم يقول علمنيهن جبريل عليه السلام وكان صلى الله عليه وسلم يكرر الكلام سمع المقالة يعيد الكلام مرتين أو أكثر ليفهم وكان صلى الله عليه وسلم كلامه كخرزات النظم وكان يعرض عن كل كلام قبيح ويكني عن الامور المستقبحة في العرف اذا اضطره الكلام الى ذكرها وكان صلى الله عليه وسلم اذا سلم سلم ثلاثا وكانت عيناه صلى الله عليه وسلم كثيرة الدموع والهملان وكسفت الشمس مرة فجعل صلى الله عليه وسلم يبكي في الصلاة وينفخ ويقول يارب ألم تعدني أن لا تعذبهم وأنا فيهم وهم يستغفرون ونحن نستغفرك يارب وكان ضحك أصحابه صلى الله عليه وسلم عنده التبسم من غير صوت اقتداء به وتوقيرا له صلى الله عليه وسلم وكانوا اذا جلسوا كأنما على رؤسهم الطير وكان صلى الله عليه وسلم أكثر الناس تبسما ما لم ينزل عليه قرآن أو يذكر الساعة أو يخطب بخطبة موعظة وكان صلى الله عليه وسلم اذا نزل به أمر فوض الامر فيه الى الله عز وجل وتبرأ من الحول والقوة وسأله الهدى واتباعه وسأله البعد عن الضلال وكان أحب الطعام اليه صلى الله عليه وسلم ما كثرت عليه الايدي وكان أكثر جلوسه صلى الله عليه وسلم للاكل أن يجمع بين ركبتيه وبين قدميه كما يجلس المصلي الا أن الركبة تكون فوق الركبة والقدم فوق القدم وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما أنا عبد آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد وكان صلى الله عليه وسلم لا يأكل الطعام الحار ويقول انه غير ذي بركة فابردوه فان الله لم يطعمنا نارا وكان صلى الله عليه وسلم يأكل مما يليه ويأكل بأصابعه الثلاث وربما استعان بالرابعة ولم يكن يأكل قط باصبعين ويخبر أن ذلك من فعل الشيطان وكان صلى الله عليه وسلم يأكل القثاء بالرطب والملح وكان أحب الفواكه الرطبة اليه الرطب والعنب وكان صلى الله عليه وسلم يأكل البطيخ بالخبز وبالسكر وربما أكله بالرطب ويستعين باليدين جميعا وكان صلى الله عليه وسلم يأكل العنب خرطا يرى زؤانه على لحيته كخرز اللؤلؤ وهو الماء الذي يتقطر منه وكان أكثر طعامه صلى الله عليه وسلم التمر والماء وكان صلى الله عليه وسلم يجمع التمر باللبن ويسميهما الاطيبين وكان أحب الطعام اليه صلى الله عليه وسلم اللحم ويقول انه يزيد في السمع وهو سيد الطعام في الدنيا والآخرة وكان صلى الله عليه وسلم يأكل الثريد باللحم والقرع وكان يحب القرع ويقول انها شجرة أخي يونس وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعائشة رضي الله عنها اذا طبختم قدرا فأكثروا فيها من الدباء فانها تشد قلب الحزين وكان صلى الله عليه وسلم لا يستكبر عن اجابة الامة والمسكين وكان يغضب لربه عز وجل ولا يغضب

وسلم يقول لا آكل متكئا انما أجلس كما يجلس العبد وآكل كما يأكل العبد ونهى أن يأكل الانسان مستلقيا على وجهه وكان يأكل بثلاث أصابع ولم يأكل بواحدة أبدا ولم يجمع بين سمك ولبن ولا بين اللبن وشيء من الحوامض ولا بين غذاءين حارين ولا بين دواءين باردين ولا بين قابضين ولا بين مسهلين ولا بين غليظين ولا بين مرخيين ولا بين مختلفين كقابض ومسهل أو سريع الهضم وبطيئه ولا بين المشوي والمطبوخ ولا بين القديد والرطب ولا بين الحليب والبيض ولا بين اللحم والحليب وكان لا يأكل الطعام في حال شدة حرارته حتى يبرد ولا يأكل طعاما بائتا ولا ما فيه عفونة من الاطعمة كالكامخ والمخللات والملوحات ولم

لنفسه

بنفسه وكان ينفذ الحق وان عاد ذلك بالضرر عليه وعلى أصحابه وكان صلى الله عليه وسلم يعصب الحجر على بطنه من الجوع ويكتم ذلك عن أصحابه جلا للمشقة عليهم وكان صلى الله عليه وسلم يأكل ما حضر ولا يرد ما وجد وكان صلى الله عليه وسلم لا يتورع عن مطعم حلال ان وجد تمرا دون خبز أكل وان وجد لحما شويا أكل وان وجد خبز بر أكل أو شعيرا أكل وان وجد حلوى أو عسلا أكل وان وجد لبنا دون خبز أكل واكتفى به وان وجد بطيخا أو رطبا أكله وكان صلى الله عليه وسلم يأكل لحم الدجاج والطير الذى يصاد وكان لا يشتريه ولا يصيده ويحب أن يصاد له فيؤتى به فيأكله وكان صلى الله عليه وسلم اذا أكل اللحم لم يطأطئ رأسه اليه بل يرفعه الى فيه ثم ينهشه انتهاشا وكان صلى الله عليه وسلم يأكل الخبز والسمن وكان يحب من الشاة الذراع والكتف وكانت عائشة رضى الله عنها تقول ما كان الذراع أحب اللحم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن كان لا يجد اللحم الا غبا فكان يعجل به اليه لانه أعجلها نضجا وكان يحب من القدر الدباء ومن التمر العجوة ودعا فى العجوة بالبركة وكان يقول انها من الجنة وهى شفاء من السم والسحر وكان يحب من البقول الهندبا والشمر والرجلة وكان صلى الله عليه وسلم يكره أكل الكليتين لمكانهما من البول وكان لا يأكل من الشاة سبعا الذكر والانثيين والحيا وهو الفرج والدم والمثانة والمرارة والغدد ويكره لغيره أكلها وكان صلى الله عليه وسلم لا يأكل الثوم ولا البصل ولا الكراث وما ذم صلى الله عليه وسلم طعاما قط وكانت له صلى الله عليه وسلم قصعة تسمى الغراء لها أربع حلق يحملها أربعة رجال بينهم وكان له صاع ومد وسرير قوائمه من ساج وكانت له صلى الله عليه وسلم ربعة يجعل فيها المرآة والمشط والمقراضين والسواك وكانت له صلى الله عليه وسلم سبعة أعنز منائح ترعاهن أم أيمن حاضنته صلى الله عليه وسلم وكان يعاف الضب والطحال ولا يحرمهما وكان صلى الله عليه وسلم يلعق الصحفة بأصابعه ويقول آخر الطعام أكثره بركة وكان يلعق أصابعه حتى تحمر وكان لا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق أصابعه واحدا واحدة ويقول انه لا يدرى فى أى الاصابع البركة وكان صلى الله عليه وسلم اذا أكل اللحم والخبز خاصة غسل يديه غسلا جيدا ثم مسح بفضل الماء على وجهه وكان صلى الله عليه وسلم لا يتنفس فى الاناء بل ينحرف عنه وأتى مرة باناء فيه لبن وعسل فأبى أن يشربه وقال شربتان فى شربة وادامان فى اناء واحد ثم قال انى لا أحرمه ولكنى أكره الفخر والحساب بفضول الدنيا وأحب التواضع لربى عز وجل فان من تواضع لله رفعه الله وكان صلى الله عليه وسلم فى بيته أشد حياء من العاتق لا يسألهم طعاما ولا يتشهاه عليهم فان أطعموه أكل وما أعطوه قبل ولو كان شيأ يسيرا وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقوم فيأخذ ما يأكل وما يشرب بنفسه صلى الله عليه وسلم وكان اذا اعتم أرخى عمامته بين كتفيه وفى أوقات كان يضمها ويرشقها وأوقات لا يرخيها جملة وكان كم صلى الله عليه وسلم الى الرسغ ولبس القباء والفروجة ولبس جبة ضيقة الكمين فى سفره وكان رداؤه صلى الله عليه وسلم طوله ستة أذرع فى ثلاثة وشبر وكان ازاره أربعة وشبرا فى عرض ذراعين وشبر ولبس صلى الله عليه وسلم الابراد التى فيها خطوط حمر وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أصحابه عن لبس الاحمر الخالص وكانت له صلى الله عليه وسلم سراويل ولبس النعل التى تسمى التاسومة وكان صلى الله عليه وسلم له بردان أخضران فيهما خطوط خضر لا بحتا وكان صلى الله عليه وسلم يلبس الخاتم ويجعل فصه مما يلى كفه وكان يتقنع بردائه تارة ويتركه أخرى وهو الذى يسمى فى العرف الطيلسان وكان أغلب لباسه ولباس أصحابه القطن وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يلتحى بالعمامة من تحت الحنك كطريق المغاربة ولبس صلى الله عليه وسلم الشعر الاسود ولبس مرة بردة من الصوف فوجد ريح الضأن فطرحها وكان صلى الله عليه وسلم يحب الريح الطيبة وكان يأكل من الكبد اذا شويت وكان صلى الله عليه وسلم مع أصحابه وأزواجه كواحد منهم وكان حسن المعاشرة وكانت عائشة رضى الله عنها تقول كنت اذا هويت شيأ تابعنى صلى الله عليه وسلم عليه وكنت اذا شربت من الاناء أخذه فوضع فمه على موضع فمى وشرب وكان ينهش فضلتى من اللحم الذى على العظم وكان يتكئ فى حجرى ويقرأ القرآن وكان صلى الله عليه وسلم لا يحب أن تزيد غنمه على مائة

بشأنه تناول منها شيأ وكان يدفع ضرر بعض الاغذية بأضدادها كالتمر بالسمن والرطب بالقثاء وكان ينقع التمر ويشرب ماءه لهضم الطعام وأمر أن يؤكل ما تيسر من الطعام قبل النوم ولو كفا من تمر ونهى عن النوم عقب الاكل وأما شرب العسل فانه كان يمزجه بماء بارد فى غاية البرودة ولما كان العسل أفضل الاشربة باجماع أهل العلم لانه تضمنه الوحى الالهى كان يحبه أكثر من جميع الحلاوات ولما دخل صلى الله عليه وآله وسلم بستان ابن التيهان قال هل عندكم ماء بات فى شنة والا كرعنا والمراد بالكرع هنا الاغتراف باليدين اذ يكون الشرب باليد متعذرا فى تلك الحالة فادت الضرورة الى الكرع وكان صلى الله

فان زاد ندب الزائد وكان صلى الله عليه وسلم يبيع ويشترى ولكن كان شراؤه أكثر وآجر نفسه قبل
النبوة فى رعاية الغنم ولخديجة فى سفر التجارة واستدان برهن وبغير رهن واستعار وضمن ووقف أرضا
كانت له وحلف فى أكثر من ثمانين موضعا وأمره الله تعالى بالحلف فى ثلاثة مواضع فى قوله تعالى قل إى
وربى وفى قوله قل بلى وربى لتأتينكم وفى قوله قل بلى وربى لتبعثن وكان صلى الله عليه وسلم يستثنى فى
يمينه تارة ويكفرها تارة ويمضى فيها تارة ومدحه بعض الشعراء فأثاب عليه ومنع الثواب فى حق غيره وأمر
أن يحثى فى وجوه المداحين التراب وصارع صلى الله عليه وسلم ركانة وكان صلى الله عليه وسلم يخلى ثيابه
بنفسه ولم يكن ثوبه يقمل وكان أحسن الناس مشيا وأسرعهم فيه كأنه ينحط من صبب من غير اكتراث
منه صلى الله عليه وسلم وكان أصحابه يمشون بين يديه وهو خلفهم ويقول دعوا ظهرى للملائكة وكان
يكون فى السفر ساقة أصحابه لأجل المنقطعين يردفهم ويدعو لهم وكانت ثيابه كلها مشمرة فوق الكعبين وكان
ازاره فوق ذلك الى نصف الساق وكان قميصه صلى الله عليه وسلم مشدود الازرار وربما حل الازرار
فى الصلاة وغيرها وكان له صلى الله عليه وسلم ملحفة مصبوغة بالزعفران وربما صلى بالناس فيها وحدها
وربما لبس الكساء وحده وما عليه غيره وكان له صلى الله عليه وسلم كساء ملبد يلبسه ويقول إنما أنا عبد
وكان له صلى الله عليه وسلم ثوبان لجمعته خاصة سوى ثيابه فى غير الجمعة وربما لبس الازار الواحد ليس عليه غيره
يعقد طرفيه بين كتفيه وربما أم به الناس على الجنائز وربما صلى فى بيته فى الازار الواحد ملتحفا به مخالفا
بين طرفيه يكون ذلك الازار هو الذى جامع فيه يومئذ وكان صلى الله عليه وسلم ربما صلى بالليل فى الازار
وارتدى ببعضه مما يلى هدبه وألقى البقية على بعض نسائه فيصلى فيه كذلك وكان له صلى الله عليه وسلم كساء
أسود فأعطاه فكساه واحد فكساه له وكان له صلى الله عليه وسلم ملاءة مصبوغة بالزعفران تنقل معه الى بيوت
أزواجه فترسلها من كان نائما عندها الى صاحبتها وتفرشها بالماء فتظهر رائحة الزعفران فينام معها
فيها وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يخرج وفى خاتمه خيط مربوط يستذكر به الشئ وكان صلى الله عليه
وسلم يختم به على الكتب وكان يقول الخاتم على الكتاب خير من التهمة وكان صلى الله عليه وسلم يلبس
القلانس تحت العمائم وبغير عمامة وربما نزع قلنسوته من رأسه فجعلها سترة بين يديه ثم يصلى اليها وكانت
له صلى الله عليه وسلم عمامة تسمى السحاب فوهبها لعلى رضى الله عنه فربما طلع على فيها فيقول صلى الله
عليه وسلم أتاكم على فى السحاب وكان له صلى الله عليه وسلم فراش من أدم حشوه ليف طوله ذراعان
أو نحوهما وعرضه ذراع وشبر أو نحوه وكان له صلى الله عليه وسلم عباءة تفرش له حيثما ينتقل تثنى طاقين
تحته وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما ينام على الحصير وحده ليس تحته شئ غيره وكان له صلى الله
عليه وسلم مطهرة من فخار يتوضأ ويشرب منها فكان الناس يرسلون أولادهم الصغار الذين عقلوا فيدخلون
عليه صلى الله عليه وسلم فلا يدفعون فاذا وجدوا فى المطهرة ماء شربوا منه ومسحوا على وجوههم وأجسامهم
يبتغون بذلك البركة وكان اذا صلى الغداة يجيء خدم المدينة بآنيتهم فيها الماء فما يأتونه باناء الا غمس يده
فيه فربما جاؤه فى الغداة الباردة فيغمس يده فيه وكان صلى الله عليه وسلم لا يتنخم نخامة الا وقعت فى كف
رجل من أصحابه فيدلك بها وجهه وجلده وكان صلى الله عليه وسلم اذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه
وكان أصحابه اذا تكلموا عنده يخفضون أصواتهم واذا نظروا اليه لا يحدون النظر تعظيما له صلى الله
عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم اذا آذاه أحد يعرض عنه ويقول رحم الله أخى موسى قد أوذى بأكثر
من هذا فصبر وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول لا تبلغونى عن أصحابى الا خيرا فانى أحب أن أخرج
اليهم وأنا سليم الصدر وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى انسانا يفعل ما لا يليق لم يدع أحدا يبادر الى الانكار
عليه حتى يتثبت فى أمره ويعلمه الادب برفق وكان صلى الله عليه وسلم يركب الحمار موكفا وعليه قطيفة
وكان صلى الله عليه وسلم اذا مر على الصبيان سلم عليهم ثم باسطهم قال أنس رضى الله عنه وأتى صلى الله عليه
وسلم برجل فارتعد من هيبته صلى الله عليه وسلم فقال له صلى الله عليه وسلم هون عليك فلست بملك انما أنا

عليه وآله وسلم يشرب قاعدا
وينهى أن يشرب أحد
قائما وكان يقول لمن نسى
فشرب قائما فليستقئ لكن
ثبت فى الصحيح أنه شرب
قائما كما ذكرناه فى الحج
قال بعضهم هو ناسخ للنهى
وقال بعضهم هذا مبنى على
أن النهى لم يكن للتحريم
وانما كان للارشاد وقال
بعضهم ليس فيه تعارض
لانه انما شرب قائما للضرورة
وكان صلى الله عليه وآله
وسلم يتنفس فى الاناء ثلاثا
ويقول انه أروى وأمرأ
وأبرأ وقال غطوا الاناء
وأوكوا السقاء فان فى
السنة ليلة ينزل فيها وباء
لا يمر باناء ليس عليه غطاء
وسقاء ليس عليه وكاء الا
وقع فيه من ذلك الداء
ونهى عن الشرب من
ثلمة القدح يعنى من
المكان المكسور وكان
يشرب الحليب المحض وقد

ابن امرأة من قريش كانت تأكل القديد وكان صلى الله عليه وسلم يجلس بين أصحابه كأنه أحدهم فيأتي الغريب فلا يدري أيهم هو حتى يسأل عنه فطلب أصحابه منه أن يجلس مجلسا يعرفه الغريب فقال افعلوا ما بدا لكم فبنوا له دكانا من طين فكان يجلس عليها وكان صلى الله عليه وسلم لا يدعوه أحد من أصحابه الا قال صلى الله عليه وسلم لبيك وكان صلى الله عليه وسلم اذا جلس مع أصحابه فان تكلموا في أمر الآخرة تكلم معهم وان تكلموا في أمر طعام أو شراب تحدث معهم وان تحدثوا في الدنيا تحدث معهم رفقا بهم وتواضعا لهم وكان صلى الله عليه وسلم لا يزجرهم الا عن حرام وكان من خلقه صلى الله عليه وسلم تسمية دوابه وسلاحه ومتاعه وكان اسم رايته العقاب وكانت سوداء مربعة كان يجعلها صفراء ومرة بيضاء فيها خطوط سود وكان اسم خيمته الكن وقضيبه الممشوق واسم قدحه الريان وركوته الصادر وسرجه الراج ومغفره الجامع وسيفه الذي كان يشهد به الحروب ذا الفقار وكانت له أسياف أخر وكانت له منطقة من أدم فيها ثلاث حلق من فضة وكان اسم جبته الكافور واسم ناقته القصوى وهي التي يقال لها العضبا وكان اسم بغلته دلدل واسم حماره يعفور واسم شاته التي كان يشرب لبنها عنبة * وأما صفة جسده صلى الله عليه وسلم فلم يكن بالطويل البائن ولا بالقصير المتردد بل كان ينسب الى الربعة اذا مشى وحده وكان صلى الله عليه وسلم اذا مشى مع الطويل ساواه وكان يقول جعل الخير كله في الربعة وكان لونه صلى الله عليه وسلم أزهر ولم يكن بالاسمر ولا بالشديد البياض والازهر هو الابيض المشرب بحمرة وكان عرقه صلى الله عليه وسلم أطيب من المسك الخالص وكان شعره صلى الله عليه وسلم يضرب الى منكبيه وكثيرا ما يكون الى شحمة أذنيه وكان شيبه صلى الله عليه وسلم في الرأس واللحية شيأ قليلا نحو سبع عشرة شعرة وكان صلى الله عليه وسلم اذا غضب يرى رضاه وغضبه في وجهه لصفاء بشرته وكان له صلى الله عليه وسلم ثلاث عكن يغطي الازار منها واحدة وكان كفه صلى الله عليه وسلم ألين من الحرير وكانت رائحته كرائحة كف العطار مسها صلى الله عليه وسلم بطيب أم لم يمسها وكان يصافح الرجل فيظل يومه يجد ريحها وكان صلى الله عليه وسلم معتدل الخلق في السمن فبدن في آخر عمره وكان مع ذلك لحمه متماسكا يكاد يكون على الخلق الاول لم يضره السمن صلى الله عليه وسلم وفي هذا القدر كفاية والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في وجوب بر الوالدين وصلتهما وبر أصدقائهما من بعدهما) وتقدم حقوق الزوجين في باب عشرة النساء فلا نعيدها هاهنا كان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله أي العمل أحب الى الله تعالى قال الصلاة في أول وقتها قلت ثم أي قال بر الوالدين قلت ثم أي قال الجهاد في سبيل الله وكان صلى الله عليه وسلم اذا جاءه شخص يريد الجهاد يقول له هل لك والدان فان كانا موجودين يقول ففيهما فجاهد وجاءه رجل آخر مرة فقال ألك أم قال نعم قال الزمها رجل أمك فثم الجنة وجاءه رجل فقال ما حق الوالدين يا رسول الله قال هما جنتك ونارك وكان صلى الله عليه وسلم يقول الوالد أوسط أبواب الجنة فان شئت فأضع ذلك الباب أو احفظه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سره أن يمد له في عمره ويزاد في رزقه فليبر والديه وليصل رحمه وتقدم في كتاب الطلاق قول ابن عمر رضي الله عنهما كانت لي زوجة أحبها فقال لي عمر طلقها فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال طلقها وأطع أباك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه ولا يرد القدر الا الدعاء ولا يزيد في العمر الا البر وكان صلى الله عليه وسلم يقول بروا آباءكم تبركم أبناؤكم وعفوا عن نساء الناس تعف نساؤكم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول انما سموا الابرار لانهم بروا الآباء والامهات وكما ان لوالديك عليك حقا كذلك لولدك عليك حق وقال أبو هريرة رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رغم أنفه ثم رغم أنفه ثم رغم أنفه فقال الرجل يا رسول الله من قال من أدرك والديه عند الكبر أو أحدهما ثم لم يبرهما لم يدخل الجنة وفي رواية من أدرك والديه أو أحدهما فلم يبرهما دخل النار وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من أحق الناس بصحابتي قال أمك قال ثم من قال أمك قال ثم من قال أبوك وكان صلى الله عليه وسلم يقول رضا الرب

يخرجه بالماء ويقول ليس شيء يجزي عن الطعام والشراب غير اللبن وكان ينقع التمر في الماء ليلة وليلتين وثلاث ليال ثم يشربه وما بقي مما مضى عليه ثلاث ليال يسقيه بعض الغلمان أو يأمر باراقته

(فصل) لم يكن له صلى الله عليه وآله وسلم ولا لاصحابه التفات الى المسكن والمنزل لانهم يعلمون أنهم على ظهر سفر لاجرم انهم اكتفوا بقدر الحاجة مما يدفع الحر والبرد ويمنع ولوج الدواب والبهائم ويحصل به ستر من عيون بني آدم وأما الزخرفة والتعلية والوسعة فلم تكن أصلا

(فصل) وأما تدبير النوم واليقظة فكان على أعدل الوجوه وكان صلى الله عليه وآله وسلم ينام

تبارك وتعالى فى رضا الوالدين وسخط الرب تبارك وتعالى فى سخطهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من ولد بار بوالديه ينظر اليهما نظر رحمة الا كتب الله تعالى له بكل نظرة حجة مبرورة قالوا يا رسول الله وان نظر كل يوم مائة مرة قال نعم الله أكثر وأطيب قال ابن عباس رضى الله عنهما وجاء رجل مرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى أذنبت ذنبا عظيما فهل لى من توبة فقال هل لك من أم قال لا قال فهل لك من خالة قال نعم قال فبرها وجاء رجل آخر فقال يا رسول الله هل بقى من بر أبوى شئ أبرهما به بعد موتهما فقال نعم الصلاة عليهما والاستغفار لهما وانفاذ عهدهما من بعدهما وصلة الرحم التى لا توصل الا بهما واكرام صديقهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان أبر البر صلة الولد أهل ود أبيه وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول ان من بر والديك أن تفعل مع أصحابهما من بعدهما ما كانا يفعلانه معهم فى حياتهما وربما كان رضى الله عنه يقوم لبعض الاعراب ويخدمهم فيقول له الناس ان هؤلاء أعراب يرضون باليسير من ذلك فيقول انهم كانوا يأتون الى عمر فى حياته وجاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى طلبت من والدى شيأ فمنعنى اياه فارسل النبى صلى الله عليه وسلم خلف الوالد فجاء فوعظه صلى الله عليه وسلم فقال له أنت ومالك لابيك والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فى عقوق الوالدين) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاكبر من الاخوة بمنزلة الاب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى حرم عليكم عقوق الامهات ومنعا وهات وكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا أنبئكم بأكبر الكبائر قالها ثلاثا قالوا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله تعالى وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس وشهادة الزور وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا ينظر الله تعالى اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم العاق لوالديه ومدمن الخمر والمنان بما أعطى وفى رواية ثلاثة لا يدخلون الجنة ولا يشمون ريحها وان ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام العاق لوالديه والديوث والرجلة من النساء فقال رجل يا رسول الله ما الديوث قال الذى يقر الخبيث فى أهله وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا يراح ريح الجنة من مسيرة خمسمائة عام والله لا يجد ريحها منان بعمل ولا عاق ولا مدمن خمر وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا يقبل الله منهم صرفا ولا عدلا يعنى فرضا ولا نفلا العاق والمنان والمكذب بالقدر وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة لا ينفع معهن عمل الشرك بالله وعقوق الوالدين والفرار من الزحف وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان من أكبر الكبائر ان يلعن الرجل والديه قيل يا رسول الله وكيف يلعن الرجل والديه قال يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه فيسب أمه وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله شهدت أن لا اله الا الله وانك رسول الله وصليت الخمس وأديت زكاة أموالى وصمت رمضان فقال النبى صلى الله عليه وسلم من مات على ذلك كان مع النبيين والصديقين والشهداء يوم القيامة هكذا ونصب أصبعيه ما لم يعق والديه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تعقن والديك وان أمراك ان تخرج من أهلك ومالك وكان صلى الله عليه وسلم يقول أيها الناس اتقوا الله وصلوا أرحامكم فانه ليس من ثواب أسرع من صلة الرحم واياكم والبغى فانه ليس من عقوبة أسرع من عقوبة البغى واياكم وعقوق الوالدين فان ريح الجنة يوجد من مسيرة ألف عام والله لا يجدها عاق ولا قاطع رحم ولا شيخ زان ولا جار ازاره خيلاء انما الكبرياء لله رب العالمين والكذب كله اثم الا ما نفعت به مؤمنا أو دفعت به عن دين وكان صلى الله عليه وسلم يقول ملعون من عق والديه وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل الذنوب يؤخر الله تعالى منها ما شاء الى يوم القيامة الا عقوق الوالدين فان الله يعجله لصاحبه فى الحياة قبل الممات وكان العوام بن حوشب رضى الله عنه يقول نزلت مرة حيا من أحياء العرب والى جانب ذلك الحى مقبرة فلما كان بعد العصر انشق منها قبر فخرج رجل رأسه رأس حمار وجسده جسد انسان فنهق ثلاث نهقات ثم انطبق عليه القبر فاذا عجوز تغزل شعرا أو صوفا فقالت لى امرأة ترى تلك العجوز فقلت ما لها فقالت تلك أم هذا قلت وما كان من قصته قالت كان يشرب الخمر فاذا راح تقول له أمه يا بنى اتق الله الى متى تشرب

أول الليل ويقوم أول النصف الثانى فيتسوك ويتوضأ ويتهجد على الوجه الذى بيناه فلا جرم أن البدن والاعضاء أخذت من النوم والراحة والرياضة بأتم حظ وأوفر أجر وأكمل عبادة وكان لا يزيد فى النوم على القدر المحتاج اليه ولا يمنع النفس من قدر الحاجة وكان اذا قصد النوم اضطجع على الشق الايمن ولا يزال مشتغلا بالذكر حتى يغلبه النوم وكان لا ينام على الفرش المحشية حشوا عاليا ولا يبيت على الارض المجردة وفى بعض الاحيان كان يضع رأسه على الوسادة وقد يتوسد ساعده المبارك صلى الله عليه وآله وسلم

(فصل) أمره فى حفظ الصحة باستعمال الطيب وكثيرا ما كان يستعمله وكان له ظرف خاص بالعطر

هـذا الخبر فيه أن الهامة تنبئين كما ينبئ اللعز قالت بنتان بعد العصر قالت فهو ينشق عنه القبر بعد
العصر كل يوم عشرين ثلاث ثم ينشق عليه القبر

(فصل في صلة الرحم) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أحب أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه وفي رواية من أراد أن يدفع عنه ميتة السوء فليتق الله وليصل رحمه وكان صلى الله عليه وسلم يقول مكتوب في التوراة من أحب أن تزاد له في عمره ورزقه فليصل رحمه وكان عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه يقول زيادة العمر ذرية صالحة يرزقها العبد فيدعون له بعد موته فيلحقه دعاؤهم في قبره فهذه زيادة العمر فإن الله تعالى يقول ولن يؤخر الله نفسا إذا جاء أجلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الله ليعمر بالقوم الديار ويثمر لهم الأشجار والأموال وما نظر إليهم منذ خلقهم إلا بالرحمة قيل وكيف ذلك يا رسول الله قال بصلتهم أرحامهم وإحسانهم إلى جيرانهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا ترك العبد الدعاء لوالديه انقطع عنه الرزق وكان أبو ذر رضي الله عنه يقول أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم أن أصل رحمي وإن أدبرت وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس الواصل بالمكافئ ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا لم تمش إلى ذي رحمك برجلك ولم تعطه من مالك فقد قطعته وجاء رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن لي قرابة أصلهم ويقطعوني وأحسن إليهم ويسيئون إلي وأحلم عنهم ويجهلون علي فقال إن كنت كما قلت فكأنما تسفهم المل ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك والمل الرماد الحار وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح وهو الذي يضمر عداوته في كشحه وهو خصره وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الفضائل أن تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعرض أعمال بني آدم كل خميس ليلة الجمعة فلا يقبل عمل قاطع رحم وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الرحمة لا تنزل على قوم فيهم قاطع رحم

(فصل فيما جاء في ستر عورات المسلمين وذم من تتبع عوراتهم) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر على مسلم ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يرى مؤمن من أخيه عورة فيسترها عليه إلا أدخله الله بها الجنة وجاء رجل مرة إلى عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه فقال إن لنا جيرانا يشربون الخمر وأنا داع الشرط ليأخذوهم فقال عقبة لا تفعل وعظهم وهددهم قال إني نهيتهم فلم ينتهوا وأنا داع الشرط ليأخذوهم فقال عقبة ويحك لا تفعل فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ستر عورة فكأنما استحيا موؤودة في قبرها وتقدم أن ماعزا لما أقر بالزنا وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجمه قال لهزال الزوج المرأة لو سترته بثوبك لكان خيرا لك وكان صلى الله عليه وسلم يقول البلاء موكل بالمنطق فلو أن رجلا عير رجلا برضاع كلبة لرضعها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كشف عورة أخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بها في بيته وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تؤذوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم ولا تعيروهم فإن من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله وكان صلى الله عليه وسلم يقول إن الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم أو كاد يفسدهم والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيما جاء في تأكيد حق الجار) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره وليحسن إليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لأن يزني الرجل بعشر نسوة أيسر عليه من أن يزني بامرأة جاره ولأن يسرق الرجل من عشرة أبيات أيسر عليه من

والطيب منه يستعمل الطيب ولم يرد طيبا قط وقال من عرض عليه شيء من الرياحين فلا يرده لأنه طيب ولا مؤنة فيه يعني من جهة المنة ولا من جهة الثقل والحمل وفي مسند البزار أنه صلى الله عليه وسلم قال إن الله طيب يحب الطيب نظيف يحب النظافة كريم يحب الكرم جواد يحب الجود فنظفوا أفناءكم وساحاتكم ولا تشبهوا باليهود يجمعون الأكباء في دورهم الأكباء الأرواث والزبالة وثبت أنه قال إن لله حقا على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام وإن كان له طيب أن يمس منه

(فصل في منفعة كحل العين) أمر صلى الله عليه وآله وسلم بالمداومة على الاكتحال وقت النوم وثبت في سنن أبي داود

أن يسرق من بيت جاره وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا والله لا يؤمن بالله من لم يأمن جاره بوائقه قالوا
يا رسول الله وما بوائقه قال شره وفي رواية ان الرجل لا يكون مؤمنا حتى يأمن جاره بوائقه يبيت حين يبيت
وهو آمن من شره وان المؤمن الذي نفسه منه في عناء والناس منه في راحة وجاء رجل الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله متى أكون محسنا ومتى أكون مسيئا فقال صلى الله عليه وسلم اذا قال جيرانك
انك محسن فانت محسن واذا قال جيرانك انك مسيء فانت مسيء وجاء رجل آخر الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله اني نزلت محلة بني فلان وان أشدهم لي أذى أقربهم الي جوارا فبعث رسول الله صلى
الله عليه وسلم أبا بكر وعمر وعليا يأتون المسجد فيقومون على بابه فيصيحون ألا ان أربعين دارا جار ولا يدخل
الجنة من خاف جاره بوائقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم
قلبه حتى يستقيم لسانه ولا يدخل الجنة حتى يأمن جاره بوائقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول المؤمن من أمنه
الناس على أنفسهم وأهليهم وأموالهم والمسلم من سلم الناس من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه
والذي نفسي بيده لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوائقه ولا يكسب عبد مالا حراما فينفق منه فيبارك له فيه
ولا يتصدق به فيقبل منه ولا يترك خلف ظهره الا كان زاده الى النار ان الله لا يمحو السيء بالسيء ولكن
يمحو السيء بالحسن ان الخبيث لا يمحو الخبيث وكان علي رضي الله عنه يقول ليس حسن الجوار كف
الاذى ولكن الصبر على الاذى وكان صلى الله عليه وسلم يقول من آذى جاره فقد آذاني ومن آذاني
فقد آذى الله ومن حارب جاره فقد حاربني ومن حاربني فقد حارب الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم
يستعيذ كثيرا من جار السوء ويقول اللهم اني أعوذ بك من جار السوء في دار المقامة فان جار البادية
يتحول وجاء رجل مرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكو جاره فقال له اذهب فاصبر فأتاه مرتين
أو ثلاثا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فاطرح متاعك في الطريق ففعل فجعل الناس
يمرون ويسألونه فيخبرهم خبر جاره ويقول ان جاري يؤذيني فجعلوا يلعنونه فعل الله به وفعل وبعضهم
يدعو عليه فجاء اليه جاره فقال ارجع متاعك فانك لن ترى شيأ تكرهه مني أبدا وقال أبو هريرة رضي الله
عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله فلانة تصوم النهار وتقوم الليل
وتتصدق بالانوار من الاقط غير انها تؤذي جيرانها بلسانها قال هي في النار والاقط شيء يتخذ من مخيض
اللبن الغنمي فقالوا يا رسول الله ان فلانة تذكر من قلة صيامها وقيامها وصدقتها ولا تؤذي جيرانها قال هي
في الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أغلق بابه دون جاره مخافة على أهله وماله فليس ذلك بمؤمن
وليس بمؤمن من لم يأمن جاره بوائقه أتدري ما حق الجار اذا استعانك أعنه واذا استقرضك أقرضه واذا
افتقر عدت عليه بما لك واذا مرض عدته واذا أصابه خير هنيته واذا أصابته مصيبة عزيته واذا مات اتبعت
جنازته ولا تستطل عليه بالبناء فتحجب عنه الريح الا باذنه ولا تؤذيه بقتار قدرك الا أن تغرف له منها واذا
اشتريت فاكهة فاهد له فان لم تفعل فادخلها سرا ولا يخرج بها ولدك فيغيظ بها ولده هل تفقهون
ما أقول لكم لن يؤدي حق الجار الا قليلا ممن رحم الله أو كلمة نحوها وجاء رجل الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله ان لي جارا ينصب قدره فلا يطعمني فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما آمن بي هذا
ساعة قط وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث من الفواقر امام ان أحسنت لم يشكر وان أساءت لم
يغفر وجار سوء ان رأى خيرا دفنه وان رأى شرا أذاعه وامرأة ان حضرت آذتك وان غبت عنها خانتك
وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع الى جنبه وهو يعلم وكان صلى الله عليه
وسلم يقول كم من جار متعلق بجاره يقول يا رب سل هذا لم أغلق عني بابه ومنعني فضله وجاء رجل الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اكسني فاعرض عنه فقال يا رسول الله اكسني فقال أما لك
جار له فضل ثوبين وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم برجل يحبه الله عز وجل قالوا بلى يا رسول
الله قال من كان له جار سوء يؤذيه فصبر على أذاه حتى يكفيه الله اياه بحياة أو موت وكان صلى الله عليه وسلم

أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالاثمد المروح عند النوم وقال ليتقه الصائم والمروح ما طيب ريحه بالمسك وورد في سنن ابن ماجه خير أكحالكم الاثمد يجلو البصر وينبت الشعر وجاء في رواية أخرى عليكم بالاثمد فانه منبتة للشعر مذهبة للقذى مصفاة للبصر وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم مكحلة خاصة وكان اذا اكتحل اكتحل في العين اليمنى ثلاثا وفي العين اليسرى اثنتين يجعل أولا في العين اليمنى ميلين ثم في اليسرى ميلين ثم يجعل ميلا ثالثا في العين اليمنى وقال من اكتحل فليوتر وفي الايتار قولان أحدهما أن يجعل في كل عين ثلاثة ليكون الوتر في كل عين الثاني أن يجعل في العين اليمنى ثلاثا وفي اليسرى

يقول

يقول ما زال جبريل عليه السلام يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سعادة المرء الجار الصالح والمركب الهنيء والمسكن الواسع وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله ليدفع بالمسلم الصالح عن مائة أهل بيت من جيرانه البلاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا اشترى أحدكم لحما وطبخ قدرا فليكثر مرقته وليغرف لجاره منه وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اذا ذبح شاة يقول للنافع أهديتم لجارنا اليهودي أهديتم لجارنا اليهودي *(خاتمة)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جامع المشرك وسكن معه فانه مثله وفي رواية لا تساكنوا المشركين ولا تجامعوهم فمن ساكنهم أو جامعهم فهو منهم والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل فيما جاء في قضاء حوائج المسلمين وادخال السرور عليهم وغير ذلك) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ولا يخذله من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مؤمن كربة في الدنيا فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة ومن مشى مع مظلوم حتى يثبت له حقه ثبت الله قدمه على الصراط يوم تزول الأقدام ومن يسر على معسر في الدنيا يسر الله عليه في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا تسارعتم الى الخير فامشوا حفاة فان الله يضعف أجره على المتنعل وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان لله تعالى خلقا خلقهم لحوائج الناس يفزع الناس اليهم في حوائجهم أولئك الآمنون من عذاب الله وفي رواية ان لله تعالى عبادا اختصهم بالنعم لمنافع العباد يقرها عندهم ما كانوا في حوائج الناس ما لم يملوهم فاذا ملوهم نقلها الى غيرهم وحولها عنهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما عظمت نعمة الله على عبد الا اشتدت عليه مؤنة الناس ومن لم يحتمل تلك المؤنة للناس فقد عرض تلك النعمة للزوال وكان صلى الله عليه وسلم يقول من مشى في حاجة أخيه كان خيرا له من اعتكاف عشر سنين وكان صلى الله عليه وسلم يقول على كل مسلم صدقة قيل أرأيت ان لم يجد قال يعمل بيديه فينفع نفسه وينفع الناس ويتصدق قيل أرأيت ان لم يستطع قال يعين ذا الحاجة الملهوف فان من مشى في حاجة أخيه حتى يقضيها خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه وان هلك فيما بين ذلك دخل الجنة بغير حساب وقال أبو قلابة رضي الله عنه قدم ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر يثنون على صاحب لهم خيرا قالوا ما رأينا مثل فلان قط ما كان في مسير الا كان في قراءة ولا نزلنا منزلا الا كان في صلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن كان يكفيه ضيعته حتى ذكر ومن كان يعلف جمله أو دابته قالوا نحن قال فكلكم خير منه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان من موجبات المغفرة ادخال السرور على أخيك المسلم كسوت عورته أو أشبعت جوعته أو قضيت له حاجة أو دينا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أدخل على أهل بيت من المؤمنين سرورا لم يرض الله تعالى له ثوابا دون الجنة وأحب الناس الى الله تعالى أنفعهم للناس وكان صلى الله عليه وسلم يقول من شفع شفاعة لأحد فأهدى له هدية عليها فقبلها فقد أتى بابا عظيما من الكبائر

(فصل في الشفقة على خلق الله تعالى من الانسان والحيوان والسعي في مصالحهم) قال سهل بن سعد رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء وكان صلى الله عليه وسلم يقول أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا وأشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما وفي رواية من كفل يتيما له قرابة أو لا قرابة له فانا وهو في الجنة كهاتين وضم أصبعيه ومن سعى على ثلاثة بنات فهو في الجنة وكان له كأجر المجاهد في سبيل الله صائما قائما وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قبض يتيما من بين المسلمين الى طعامه وشرابه أدخله الله الجنة البتة الا أن يعمل ذنبا لا يغفر وفي رواية من أطعم يتيما وسقاه حتى يستغني عنه وجبت له الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما قعد يتيم مع قوم على قصعتهم فيقرب قصعتهم شيطان وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان أحب البيوت الى الله تعالى بيت فيه يتيم

اثنين يبدأ باليمنى ويختم بها كما تقدم تفضيلا لليمنى على اليسرى *(فصل في القرض والسلف)* كان من العادة النبوية أنه يقضي أحسن مما أخذ وأرجح وأنه يدعو له ويقول بارك الله لك في أهلك ومالك انما جزاء السلف الحمد والأداء واقترض مرة من أنصاري مقدار أربعين صاعا من قوت فاحتاج الأنصاري فجاءه وطالب فقال صلى الله عليه وآله وسلم لم يحضرنا شيء فأراد الأنصاري أن يغلظ في الكلام فقال صلى الله عليه وآله وسلم احفظ لسانك ولا تقل الا خيرا فاني خير من أقرض ثم بعد ذلك أعطاه أربعين صاعا من القوت وأدى اليه أربعين صاعا قرضه فصارت الجملة ثمانين صاعا وجاء في بعض الايام غريم فتقاضاه أشد

مكرم و يحسن اليه وابغض البيوت الى الله تعالى بيت فيه يتيم يساء اليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول أنا أول من يفتح باب الجنة الا انى لأرى امرأة تبادرنى فأقول لها ما لك ومن أنت فتقول انا امرأة قعدت على أيتام لى حتى بلغوا وفى رواية حتى ماتوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من مسح على رأس يتيم لم يمسحه الا لله كان له بكل شعرة مرت عليها يده حسنات وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكو اليه قسوة قلبه فقال له صلى الله عليه وسلم أتحب أن يلين قلبك وتدرك حاجتك ارحم اليتيم وامسح رأسه وأطعمه من طعامك يلن قلبك وتدرك حاجتك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يعذب الله يوم القيامة من رحم اليتيم ولان له فى الكلام ورحم يتمه وضعفه ولم يتطاول على جاره بفضل ما آتاه الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول اياكم وبكاء اليتيم فانه يسرى فى الليل والناس نيام وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان رجلا قال ليعقوب عليه السلام ما الذى أذهب بصرك وحنى ظهرك قال أما الذى أذهب بصرى فالبكاء على يوسف وأما الذى حنى ظهرى فالحزن على أخيه بنيامين فأتاه جبريل عليه السلام فقال أتشكو الله تعالى قال انما أشكو بثى وحزنى الى الله فقال جبريل عليه السلام الله أعلم بما قلت منك قال ثم انطلق جبريل عليه السلام ودخل يعقوب بيته فقال أى رب أما ترحم الشيخ الكبير أذهبت بصرى وحنيت ظهرى فاردد على ريحانتى فأشمهما شمة واحدة ثم اصنع بى بعدما شئت فأتاه جبريل عليه السلام فقال يا يعقوب ان الله عز وجل يقرئك السلام و يقول لك أبشر فانهما لو كانا ميتين لنشرتهما لك لأقر بهما عينك و يقول لك يا يعقوب أتدرى لم أذهبت بصرك وحنيت ظهرك ولم فعل اخوة يوسف بيوسف ما فعلوا قال لا قال انه أتاك يتيم مسكين وهو صائم جائع وذبحت أنت وأهلك شاة فأكلتموها ولم تطعموه ويقول انى لم أحب شيأ من خلقى حب اليتامى والمساكين فاصنع طعاما وادع المساكين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يعقوب عليه السلام كلما أمسى نادى مناديه من كان صائما فليحضر طعام يعقوب واذا أصبح نادى مناديه من كان مفطرا فليفطر على طعام يعقوب وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لا يرحم الناس لا يرحمه الله عز وجل ومن لا يغفر لا يغفر له وكان عمر رضى الله عنه يقول الصفح من الاخوان مكرمة وكأنهم على الذنوب باساءة وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا لن تؤمنوا حتى تراحموا قالوا يا رسول الله كلنا رحيم قال انه ليس برحمة أحدكم صاحبه ولكنها رحمة العامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس منا من لم يوقر الكبير و يرحم الصغير وجاء اعرابى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انكم تقبلون الصبيان وما نقبلهم فقال صلى الله عليه وسلم أو أملك لك أن نزع الله الرحمة من قلبك وقال معاوية بن قرة يا رسول الله انى لأرحم الشاة أن أذبحها فقال ان رحمتها رحمك الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قتل عصفورا عبثا عج الى الله يوم القيامة وقال يا رب ان فلانا قتلنى عبثا ولم يقتلنى منفعة وقال ابن مسعود رضى الله عنه كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فانطلق لحاجته فرأى حمرة معها فرخان فأخذنا فرخيها فجاءت الحمرة فجعلت تعرش فجاء النبى صلى الله عليه وسلم فقال من فجع هذه فى ولدها ردوا ولدها اليها ورأى صلى الله عليه وسلم قرية نمل قد حرقناها فقال من حرق هذه قلنا نحن قال انه لا ينبغى أن يعذب بالنار الا رب النار وقرية النمل هى موضع اجتماع النمل مع النمل وقال عبد الله بن جعفر رضى الله عنه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطا لبعض الانصار فاذا فيه جمل فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم حن وذرفت عيناه فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسح ذفره فسكن فقال من رب هذا الجمل لمن هذا الجمل فجاء فتى من الانصار فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلا تتقى الله تعالى فى هذه البهيمة التى ملكك الله تعالى اياها فانه شكى الى أنك تجيعه وتؤذيه فى العمل حتى اذا كبر وعجز عن النضح والعمل عزمت على ذبحه هكذا جزاء المملوك الصالح قال عبد الله بن جعفر ثم اشتراه رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلى سبيله وقال أيها البعير انطلق فأنت حر لوجه الله تعالى فجاء فرغى على هامة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم آمين ثم رغى فقال آمين ثم رغى فقال آمين ثم رغى الرابعة فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله ما يقول هذا البعير قال يقول

تقاضى فأراد عمر بن الخطاب أن يؤذيه فقال صلى الله عليه وآله وسلم مه يا عمر كنت أحوج الى أن تأمرنى بالوفاء وكان أحوج الى أن تأمره بالصبر وفى مرة أخرى جاءه يهودى يتقاضاه دينا فقال له صلى الله عليه وآله وسلم لم يحل أجل دينك فاصبر الى أن يحل فقال له اليهودى أنتم يا بنى عبد المطلب صنعتكم الكذب فى العدة فغاظت الصحابة وأرادوا اهلاكه فسكنهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ودعاهم الى الحلم فقال اليهودى قد شاهدت فيك بجميع علامات النبوة ولم يبق الا واحدة وهى انك كلما زدت على النبى جهلا زاد حلما وعفوا فأردت أن أختبر ذلك وقد علمته ودخل فى دين الاسلام من حينه رضى الله عنه

جزاك الله أيها النبي عن الاسلام والقرآن خيرا فقلت آمين ثم قال سكن الله رعب أمتك يوم القيامة كما سكنت رعبي فقلت آمين فقال حقن الله دماء أمتك من أعدائها كما حقنت دمي فقلت آمين ثم قال لا جعل الله بأس أمتك بينها فبكيت فان هذه الخصال سألت ربي عز وجل فأعطانيها ومنعني هذه وأخبرني جبريل عليه السلام ان فناء أمتي بالسيف جرى القلم بما هو كائن وكان صلى الله عليه وسلم يقول دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تأكل من خشاش الارض حتى ماتت وخشاش الارض الحشرات أو العصافير ونحوها * وفي رواية اطلعت في النار فرأيت ثلاثة يعذبون فذكر منهم امرأة من حمير طوالة ربطت هرة لها لم تطعمها ولم تسقها ولم تدعها تأكل من خشاش الارض فهي تنهش قبلها ودبرها وسبق مزيد أحاديث تتعلق بالرقيق والبهائم قبيل كتاب الجراح فراجعه *(خاتمة)* قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار قد وسم في وجهه والدم يفور من منخره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله من فعل هذا ثم نهى عن الكي في الوجه والضرب في الوجه ثم قال من فعل ذلك فالقصاص أمامه

(فصل في الاصلاح بين الناس وقبول اعتذار من اعتذر محقا كان أو مبطلا) قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة قالوا بلى يا رسول الله قال اصلاح ذات البين فان فساد ذات البين هي الحالقة لا أقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين وقال سهل بن سعد اقتتل أهل قباء مرة حتى تراموا بالحجارة فأخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اذهبوا بنا نصلح بينهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس بالكاذب من أصلح بين الناس فقال خيرا أو نمى خيرا وكان أبو أيوب الانصاري رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أدلك على تجارة يحبها الله ورسوله قلت بلى قال تصلح بين الناس اذا تفاسدوا وتقرب بينهم اذا تباعدوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أتاه أخوه متنصلا من ذنب فليقبل ذلك محقا كان أو مبطلا فان لم يفعل لم يرد على الحوض * وفي رواية من اعتذر اليه أخوه المسلم فلم يقبل منه كان عليه مثل ما على صاحب مكس من الخطيئة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا أنبئكم بشراركم فقال له رجل من القوم بلى ان شئت يا رسول الله قال ان شراركم الذي ينزل وحده ويجلد عبده ويمنع رفده أفلا أنبئكم بشر من ذلك قالوا بلى ان شئت يا رسول الله قال الذين لا يقيلون عثرة ولا يقبلون معذرة ولا يغفرون ذنبا أفلا أنبئكم بشر من ذلك قالوا بلى يا رسول الله قال من لا يرجى خيره ولا يؤمن شره والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في زيارة الاخوان والصالحين واكرام الزائر) قال أبو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول زار رجل أخاله في قرية فأرسل الله تعالى على مدرجته ملكا فلما أتى عليه قال أين تريد قال أريد أخالي في هذه القرية قال هل لك عليه من نعمة تربها قال لا غير اني أحببته في الله عز وجل قال فاني رسول الله اليك بأن الله قد أحبك كما أحببته فيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من عاد مريضا أو زار أخاله في قرية ناداه مناد أن طبت وطاب ممشاك وطابت لك الجنة والا قال الله في ملكوت عرشه عبدي زار لي وعلي قراه فلم يرض له بثواب دون الجنة وفي رواية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم برجالكم في الجنة قلنا بلى يا رسول الله قال النبي في الجنة والصديق في الجنة والرجل يزور أخاه في ناحية المصر لا يزوره الا لله في الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من زار أخاه المسلم شيعه سبعون ألف ملك يصلون عليه يقولون اللهم كما وصله فيك فصله وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تبارك وتعالى وجبت محبتي للمتحابين في والمتجالسين في والمتزاورين في والمتباذلين في وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان في الجنة غرفا يرى ظواهرها من بواطنها وبواطنها من ظواهرها أعدها الله للمتحابين فيه والمتزاورين فيه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يزور رجلا مكفوف البصر بالمدينة ويجلس عنده وكان صلى الله عليه وسلم يقول زر غبا تزدد حبا وقالت أم سلمة رضي الله عنها قال لي مرة رسول الله صلى الله عليه وسلم أصلحي لنا المجلس فانه ينزل ملك الى الارض لم ينزل اليها قط وقالت أم حميد

(فصل في مشيه صلى الله عليه وآله وسلم) كان اذا مشى كأنما ينحط من صبب يخطو تكفؤا يعني كأنما يقلع نفسه من الارض قلعا وهذا مشي الشجعان وأصحاب الهمم العالية ومن قلبه حي وأعدل ما يكون من المشي لان الماشي اما متماوت يابس كالخشبة أو طائش منزعج قلق مضطرب وهذان النوعان في غاية القبح والذم ودليل على خفة الدماغ وقلة العقل أو على الخمول وموت القلب ولا بأتم حركة وأقل سرعة وهذا النوع يسمى مشي الهون وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا قال المفسرون يعني بسكينة ووقارا من غير كبر ولا تماوت وهذا النوع من المشي كان له صلى الله عليه وآله وسلم ومع هذا كان

رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتينا كثيرا في بني عمرو بن عوف يزورنا فتقتله سويقا
في قعبة فاذا جاء سقيناه اياها وكان اويس القرني سيد التابعين رضي الله عنه يقول دعاء الاخ لاخيه بظهر
الغيب أفضل من ملاقاته الالقاته فقل ان تسلم من التصنع والتزين قال شيخنا رضي الله عنه وهذا الذي
ذكره أويس القرني خاص بحال أهل الخول من العباد الذين سلكوا بأنفسهم طريقا خاصة رأوها أسلم
لدينهم والاقليعني ما يلزم من ذلك اذا فعله المؤمنون فيما بينهم من ائتلاف قلوبهم من بعضهم وتباغضهم
وقد قال صلى الله عليه وسلم المؤمنون كالبنيان يشد بعضه بعضا وكان صلى الله عليه وسلم يكرم الداخل عليه
بالوسادة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا زار أحدكم أخاه فألقى له شيأ يقيه من التراب وقاه الله عذاب
النار واذا جلس عنده فلا يقوم حتى يستأذنه ولما جاءت بنت خالد بن سنان عليه السلام الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعد البعثة قال لها مرحبا بابنة نبي أضاعه قومه والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في الاستئذان وآدابه) قال ربعي بن خراش رضي الله عنه جاء رجل من بني عامر فاستأذن على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فقال أألج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لخادمه اخرج الى هذا فعلمه
الاستئذان فقل له قل السلام عليكم أأدخل فسمع الرجل ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السلام
عليكم أأدخل فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تأذنوا الالمن بدأ
بالسلام قال سعيد بن جبير رضي الله عنه وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقرأ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا
بيوتا غير بيوتكم حتى تسلموا على أهلها وتستأذنوا وقال انما كان تستأنسوا وهما من الكاتب وكذلك في
مصحف ابن مسعود حتى تسلموا على أهلها وتستأذنوا وقيل لعطاء رضي الله عنه أواجب السلام اذا خرج من
البيوت قال الله يقول فاذا دخلتم فسلموا فقال لا أعلم عن أحد وجوبه ولكن هو أحب الي وقال قيس بن سعد
رضي الله عنه كان باب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرع بالاظافير أدبا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
قيس بن سعد رضي الله عنه يقول زارنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في منزلنا فقال السلام عليكم ورحمة الله
فرد أبي ردا خفيا فقلت الا تأذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذره حتى يكثر علينا من السلام فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام عليكم ورحمة الله فرد سعد ردا خفيا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
السلام عليكم ورحمة الله ثم رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتبعه سعد وقال يا رسول الله اني كنت أسمع
تسليمك وارد عليك ردا خفيا لتكثر علينا من السلام فانصرف معه رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر له سعد
بغسل فاغتسل ثم ناوله ملحفة مصبوغة بزعفران أو ورس فاشتمل فيها ثم رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه
وهو يقول اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد قال ثم أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الطعام
فلما أراد الانصراف قرب له سعد حمارا قد وطئ عليه بقطيفة فقال سعد يا قيس اصحب رسول الله صلى الله
عليه وسلم فصحبته فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اركب معي فأبيت فقال اما ان تركب واما ان تنصرف
فانصرفت وكان صلى الله عليه وسلم يقول الاستئذان ثلاثة فاذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع قال
أبو بردة رضي الله تعالى عنه وجاء أبو موسى الاشعري رضي الله عنه يوما الى بيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه
فقال السلام عليكم هذا عبد الله بن قيس فلم يؤذن له فقال السلام عليكم هذا أبو موسى السلام عليكم هذا
الاشعري ثم انصرف فقال عمر رضي الله عنه ردوا علي ردوا علي فجاء فقال يا أبا موسى ما ردك كنا في شغل قال
أبو موسى رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاستئذان ثلاث فان أذن لك والا فارجع
فقال عمر رضي الله عنه لتأتيني على هذا ببينة والا فعلت وفعلت فذهب أبو موسى رضي الله عنه فقال عمر
رضي الله عنه ان وجد بينة تجدوه عند المنبر عشية وان لم يجد بينة لم تجدوه فلما أن جاء العشي وجدوه مع جمع من
الصحابة في المسجد فقال أبو موسى لابي سعيد الخدري ألم تعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاستئذان
ثلاث فقال نعم ثم قال لابي الطفيل يا أبا الطفيل ألم تعلم الى آخره قال نعم ثم قال أبو الطفيل يا ابن الخطاب لا تكن
عذابا على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر رضي الله عنه سبحان الله سبحان الله انما سمعت شيأ

يرى كأنه ينحط من صبب
وكانت الارض تطوى له
وأنواع المشي عشرة هذه
الثلاثة والرابع السعي
الخامس الرمل السادس
النسلان وهو عدو خفيف
السابع الخوزلى وهو
مشي فيه تمايل الثامن
القهقرى التاسع الجمزى
وهو وثوب في المشي
العاشر التبختر وهو مشي
المتكبرين وأفضل هذه
الجملة وأكملها الهون الذي
هو مشيه صلى الله عليه
وآله وسلم وكان اذا سار
مع أصحابه قدمهم أمامه
ومشى خلفهم وقال دعوا
ظهري للملائكة وكان
يمشي منتعلا وفي بعض
الاحيان يمشي حافيا وأصاب
أصبع رجله المباركة حجر
في بعض غزواته فسال
دمها فقال
هل أنت الا أصبع دميت
وفي سبيل الله مالقيت

فاستحييت ان أتيت واني لم أتهم أبا موسى وانما خشيت أن يتقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صار عمر رضي الله عنه يقول الهاني الصفق بالاسواق حتى خفي على مثل هذا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن عمر رضي الله عنهما نادى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في منزله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيك ثم ناداه الثانية فقال لبيك ثم ناداه الثالثة فقال لبيك فخرجت فخرج اليه صلى الله عليه وسلم وقال عوف بن مالك رضي الله عنه أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وهو في قبة من أدم فسلمت عليه فرد علي وقال ادخل قلت أكلي يا رسول الله قال كلك فدخلت قال عثمان بن أبي العاتكة انما قال ادخل كلي من جهة صغر القبة وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول في قوله تعالى فيها متاع لكم هو الخلاء والبول لا جناح على الرجل اذا دخل البيوت الغير مسكونة لذلك وكان ابن جريج يقول قلت لعطاء رضي الله عنه اذا لم يكن في البيت أحد أفأسلم قال قل السلام على النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام على أهل البيت ورحمة الله فقلت له عن تؤثر هذا فقال سمعته ولم يؤثر عن أحد وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أحب ان يتمثل له الناس قياما فليتبوأ مقعده من النار وكان صلى الله عليه وسلم اذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من ركنه الأيمن أو الايسر ويقول السلام عليكم وذلك ان الدور لم يكن عليها يومئذ ستور وجاء رجل فوقف على باب رسول الله صلى الله عليه وسلم مستقبل الباب فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له هكذا عنك وهكذا فانما الاستئذان من النظر واذا دخل البصر فلا اذن وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دعي أحدكم فجاء مع الرسول فان ذلك له اذن وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رسول الرجل الى الرجل اذنه وكان نافع رضي الله عنه يقول ليس على الرجل اذا دعي استئذان وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بالاستئذان على الاهل قال عطاء بن يسار رضي الله عنه وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أستأذن على أمي فقال نعم فقال الرجل اني معها في البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن عليها فقال الرجل اني خادمها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن عليها أتحب أن تراها عريانة قال لا قال فاستأذن عليها وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول استأذن حتى على اخواتك الايتام اللاتي في حجرك ومعك في بيت واحد وعلى والدتك وزوجتك وكان ابن مسعود رضي الله عنه اذا جاء الى باب داره تنحنح وبصق وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في الاذن بغير الكلام قال ابن مسعود رضي الله عنه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة اذنك علي أن يرفع الحجاب وأن تسمع لسوادي حتى أنهاك وقال علي رضي الله عنه كان لي من رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة آتيه فيها فاذا أتيته استأذنت فان وجدته يصلي تنحنح فدخلت وان وجدته فارغا أذن لي وفي رواية كان لي من رسول الله صلى الله عليه وسلم مدخل بالليل ومدخل بالنهار فكنت اذا دخلت بالليل تنحنح وكانت الصحابة رضي الله عنهم اذا جاؤا الى باب داره الذي يريدون الدخول عليه ولم يسمع سلامهم يدقون عليه الباب حتى يخرج وقال جابر رضي الله عنه أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمر دين كان على أبي فدققت الباب فقال من ذا فقلت أنا فخرج وهو يقول أنا أنا كأنه كرهها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم فرموه ففقؤا عينه فلا دية له ولا قصاص وفي رواية من كشف سترا فادخل بصره في البيت قبل أن يؤذن له فرأى عورة أهله فقد أتى حدا لا يحل له أن يأتيه ولو أنه حين أدخل بصره استقبله رجل ففقأ عينه ما عيرت عليه وان مر رجل على باب لا ستر له غير مغلق فنظر فلا خطيئة عليه انما الخطيئة على أهل البيت * (خاتمة) * يستدل لاتخاذ الملوك والامراء والاكابر الحجاب على أبوابهم بقصة أبي موسى الاشعري حين قال لأكونن بوابا لرسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم فاقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك والقصة طويلة مذكورة في فضائل عثمان ملخصها انه لما جلس عند الباب في بئر أريس والنبي صلى الله عليه وسلم جالس على شفيرها جاء أبو بكر رضي الله عنه فدق الباب فقال له أبو موسى قف حتى أستاذن لك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك فعل مع عمر وعثمان رضي الله عنهم والله أعلم

وكان في السفر يعقب جميع أصحابه ويقوي الضعفاء ويدعو لهم ويحمل المنقطعين ويردفهم في بعض الاحيان خلفه صلى الله عليه وآله وسلم

* (فصل في كلام النبي وسكوته وضحكه وبكائه صلى الله عليه وآله وسلم) *

أما كلامه فكله فصل بين لو شاء أحد أن يعد كلماته فعل ولم يكن يسرده سردا لا يمكن أن يحفظ ولا يقطعه قطعا يظهر انفصاله كما قالت عائشة رضي الله عنها ما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسرد سردكم هذا ولكن كان يتكلم بكلام بين فصل يحفظه من جلس اليه وكان في بعض الاحيان يعيد الكلمة ثلاث مرات ليتمكن السامع من حفظها وغالب أحواله السكوت والسكوت لا يتكلم

﴿فصل في الأمر بالسلام ورد الجواب وبيان كيفيتهما وطلاقة الوجه وطيب الكلام والمصافحة وفيه فروع الأول في فضل ذلك﴾ قال عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرئ السلام على من عرفت ومن لم تعرف وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان لجواب الكتاب حقا كرد السلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أتاكم كريم قوم فأكرموه وكان صلى الله عليه وسلم يقول أول من عانق ابراهيم عليه السلام وكان قبل السجود يصحبه هذا الهذا وهذا الهذا فجاء الاسلام بالمصافحة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا ألا أدلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث يصفين لك ود أخيك تسلم عليه اذا لقيته وتوسع له في المجلس وتدعوه بأحب أسمائه اليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان من موجبات الرحمة والمغفرة بذل السلام وحسن الكلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يبغض المعبس في وجوه اخوانه وكان صلى الله عليه وسلم يقول حق المسلم على المسلم ست قيل وما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فأجبه واذا استنصحك فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وكانت الصحابة رضي الله عنهم اذا طلع الرجل عليهم من بعيد يبادرونه بالسلام قبل أن يسلم عليهم يبتغون بذلك الفضل وكان صلى الله عليه وسلم يقول السلام اسم من أسماء الله تعالى وضعه في الأرض فافشوه بينكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سلم أحدكم فليقل السلام عليكم فان الله هو السلام فلا تبدؤا قبل الله بشيء وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل المسلم اذا مر بقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل درجة بتذكيره اياهم السلام فان لم يردوا عليه رد عليه من هو خير منهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه فان حالت بينهما شجرة أو جدار ثم لقيه فليسلم عليه أيضا قال أنس رضي الله عنه وكنا اذا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتفرق بيننا شجرة فاذا التقينا يسلم بعضنا على بعض وكان صلى الله عليه وسلم يقول أبخل الناس من بخل بالسلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا انتهى أحدكم الى مجلس فليسلم فان بدا له أن يجلس فليجلس ثم اذا قام فليسلم فليست الأولى بأحق من الثانية ومن سلم على قوم حين يقوم عنهم كان شريكهم فيما خاضوا فيه من الخير بعده وان خاضوا في الشر كان عليهم وقال كلدة بن حنبل رضي الله عنه بعثني صفوان بن أمية الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلبن ولبأ وضغابيس ورسول الله صلى الله عليه وسلم بأعلى الوادي قال فدخلت عليه ولم أستأذن ولم أسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فقل السلام عليكم أأدخل وذلك بعد ما أسلم صفوان وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخلت على أهلك فسلم يكن سلامك بركة عليك وعلى أهل بيتك وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أتى أحدكم باب حجرته فليسلم فانه يرد قرينه الذي معه من الشيطان فاذا دخلتم حجركم فسلموا يخرج ساكنها من الشياطين وكان صلى الله عليه وسلم يقول السلام قبل الكلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تدعوا أحدا الى الطعام حتى يسلم وكان صلى الله عليه وسلم يسلم على الصبيان اذا مر عليهم ويقول السلام عليكم يا صبيان وكان أنس رضي الله عنه يقول كثيرا ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم علينا ونحن نلعب مع الغلمان ثم يأخذ بيدي ويرسلني برسالة ويقعد في ظل جدار ينتظرني حتى أرجع وكان صلى الله عليه وسلم يسلم على النسوة اذا مر عليهم وقالت أسماء بنت يزيد رضي الله عنها مر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما في المسجد ونحن عصبة من النساء فألوى بيده بالتسليم وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا غدا الى السوق لم يمر على سقاط ولا على صاحب بيعة ولا مسكين ولا على أحد الا سلم عليه وكان رضي الله عنه كثيرا ما يخرج الى السوق يقصد السلام فقط على من يلقاه ثم يرجع الى بيته وكان صلى الله عليه وسلم يقول يجزئ من الجماعة اذا مروا أن يسلم أحدهم ويجزئ عن الجالسين أن يرد أحدهم وقال رجل لابن مسعود السلام عليك يا أبا عبد الرحمن فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عند اقتراب الساعة

الا عن ضرورة واذا تكلم تكلم بجميع فمه وأشداقه بلا تمتمة ولا همهمة وأكثر نطقه بجوامع الكلم ولم يكن يحرك لسانه بما لا يعنيه وكان اذا كره أمرا ظهر أثر ذلك على وجهه الا لرك وما لطق قحش أبدا وكان لا يضحك كثيرا بل ضحكه التبسم وغايته أن تبدو نواجذه وكان لا يضحك لكل ما يضحك منه وأما بكاؤه فمعتدل تقلبه ضحكه ودموعه جارية يسمع من صدره أزيز وبكاؤه لميت أو لشفقة على الامة أو من خوف الخالق تعالى وكان يبكي في بعض الاحيان عند سماع القرآن وذلك بكاء اشتياق ومحبة واجلال وفي بعض الاحيان كان يبكي في صلاة التهجد ومرة بكى في الصلاة وقال رب ألم تعدني أن لا تعذبهم وأنا

يرجع السلام على المعارف وكره ذلك وجاء رجل مرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجلان يلتقيان أيهما يبدأ بالسلام قال أولاهما بالله عز وجل وفى رواية أولى الناس بالله من بدأهم بالسلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول يسلم الراكب على الماشى والماشى على القاعد والقليل على الكثير والصغير على الكبير واذا سلم من القوم واحد أجزأ عن الجماعة وسئل ابراهيم النخعى رضى الله عنه عن السلام بلفظ الجمع على الواحد فقال كانوا يعمون بالتشميت والسلام ويقولون ان مع كل انسان ملائكة فيسلم عليهم بلفظ الجمع والله أعلم ❊(فرع فى كيفية السلام ورده)❊ قال أبو هريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما خلق الله تعالى آدم عليه السلام وطوله ستون ذراعا قال له اذهب فسلم على هؤلاء النفر من الملائكة الجلوس واستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله وبركاته فزادوه ورحمة الله وبركاته فكل من يدخل الجنة على صورة آدم فلم يزل الخلق تنقص الى الآن وقال فرقد السبخى رضى الله عنه لما أقبل يوسف على أبيه أراد أن يبدأه بالسلام فمنع وكان يعقوب أحق بذلك منه فقال يعقوب فى سلامه السلام عليك يا مذهب الاحزان عنى وقال محمد بن عمرو بن عطاء كنت جالسا عند ابن عباس فسلم عليه رجل من اليمن فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ثم زاد بعد ذلك شيأ فقال ابن عباس رضى الله عنهما وقد كان ذهب بصره من هذا قالوا هذا اليمانى الذى يغشاك فعرفوه اياه فقال ابن عباس ان السلام انتهى الى البركة وقال يحيى بن سعيد سلم رجل على ابن عمر رضى الله عنهما فقال السلام عليك ورحمة الله وبركاته والغاديات والرائحات فقال له ابن عمر وعليك ألفا كأنه كره ذلك وقال عمران بن حصين رضى الله عنه كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رجل فسلم فقال السلام عليكم فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عشر ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عشرون ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ثلاثون ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أربعون ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا هكذا تكون الفضائل وقال أبو عبد الرحمن الفهرى شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا فسرنا فى يوم قائظ شديد الحر فنزلنا تحت ظل الشجر فلما زالت الشمس لبست لامتى وركبت فرسى وأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى فسطاطه فقلت السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته فرد على وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول اذا أراد أن يدخل على النبى صلى الله عليه وسلم السلام عليك يا رسول الله السلام عليكم أيدخل عمر وكان صلى الله عليه وسلم اذا أرسل له أحد السلام مع واحد يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك وعلى أبيك السلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يقل أحدكم عليك السلام فانها تحية الموتى وليقل السلام عليكم وفى رواية سلام عليكم فيقول الراد عليكم السلام ومعنى قوله تحية الموتى يعنى لاجواب لها والله أعلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول يسلم الرجال على النساء ولا يسلم النساء على الرجال وكان صلى الله عليه وسلم يكرر الرد اذا كرر البادى وجاء رجل مرة فقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك السلام ورحمة الله عليك السلام ورحمة الله مرتين وفى رواية ثلاثا وقال أنس رضى الله عنه سمعت عمر وقد سلم عليه رجل فقال السلام عليكم فرد السلام ثم قال عمر كيف أنت قال الرجل أحمد الله اليك قال عمر ذلك الذى أردت منك وقال عكرمة بن أبى جهل قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم جئت مرحبا بالراكب المهاجر وكان صلى الله عليه وسلم اذا سلم يسلم ثلاثا واذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا حتى تفهم عنه وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول اذا سلمت فاسمع واذا رددت فاسمع ❊(فرع فى تحية الجاهلية والاشارة بالرأس واليد)❊ قال عمران بن حصين رضى الله عنه كنا نقول فى الجاهلية أنعم الله بك عينا وأنعم صباحا فلما كان الاسلام نهينا عن ذلك وكان معمر يقول يكره أن يقول الرجل أنعم الله بك عينا ولا بأس أن يقول أنعم الله عينك وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه

فيهم وهم يستغفرون ونحن نستغفرك والعلماء يقولون البكاء على عشرة أنواع بكاء فرح وبكاء جزع وبكاء رحمة ورقة وبكاء خوف وخشية وبكاء محبة وبكاء غم ومصيبة وبكاء ضعف ووحشة وبكاء نفاق ومداهنة وبكاء كذب وعارية كبكاء النائحة وبكاء موافقة كما اذا رأى جماعة يبكون ولم يعلم سبب بكائهم فيبكى موافقة لهم ❊(فصل فى الفطرة وتوابعها)❊ للعلماء أقوال فى ختانه صلى الله عليه وآله وسلم أحدها أنه ولد مختونا مسرورا الثانى أن الملائكة ختنته فى اليوم الذى شق فيه صدره المبارك وملئ علما وحكمة وذلك عند حليمة رضى الله عنها وكان ختانه فى ذلك اليوم الثالث أن جده عبد

وسلم فقال يا رسول الله الرجل منا يلقى أخاه وصديقه أينحني له قال لا قال أفيلتزمه ويقبله قال لا قال أفيأخذ بيده ويصافحه قال نعم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى في السلام فان تسليم اليهود الاشارة بالاصابع وتسليم النصارى الاشارة بالأكف وكان صلى الله عليه وسلم اذا ضحك يقول له أصحابه كثيرا أضحك الله تعالى سنك يا رسول الله ويقرهم على ذلك *(فرع في السلام على أهل الذمة)* قال أبو هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام واذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروهم الى أضيقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم فانما يقولون السام عليكم يعني الموت ومر يهودي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السام عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تدرون ما قال قالوا الله ورسوله أعلم سلم يا رسول الله قال لا ولكنه قال كذا وكذا ردوه علي فردوه فقال هل قلت السام عليك قال نعم فقالوا يا رسول الله ألا نقتله قال لا اذا سلم عليكم أحد من أهل الكتاب فقولوا عليك ما قلت ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا جاؤك حيوك بما لم يحيك به الله وقالت عائشة رضي الله عنها دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك يا رسول الله قالت عائشة رضي الله عنها ففهمتها فقلت عليكم السام واللعنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامر كله فقلت يا رسول الله ألم تسمع ما قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قلت وعليكم رددت عليهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في وقال سهيل بن أبي صالح خرجت مع أبي الى الشام فجعلنا نمر بصوامع فيها نصارى فنسلم عليهم فقال أبي رضي الله عنه لا تبدؤهم بالسلام وكان صلى الله عليه وسلم اذا مر بمجلس فيه اخلاط من المسلمين واليهود يسلم عليهم وكان صلى الله عليه وسلم ينهى أن يصافح المشركون أو يرحبهم وكان عمر بن الخطاب يقول سموا أهل الذمة ولا تكنوهم وأذلوهم ولا تظلموهم *(فرع في السلام على من يبول أو يتغوط أو من ليس على طهارة)* قال ابن عمر مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم فلم يرد عليه وفي رواية مر رجل في سكة من سكك المدينة فلقي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد خرج من غائط أو بول فسلم عليه فلم يرد عليه حتى اذا كاد الرجل أن يتوارى في السكة ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه على حائط ومسح بهما وجهه ثم ضرب ضربة أخرى فمسح ذراعيه ثم رد عليه السلام وقال انه لم يمنعني أن ارد عليك أولا الا اني لم أكن على طهر وفي رواية أتى رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه السلام حتى توضأ ثم اعتذر اليه وقال اني كرهت ان أذكر الله تعالى الا على طهر أو قال الا على طهارة *(فرع في المصافحة وطلاقة الوجه وطيب الكلام)* قال البراء بن عازب رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل أن يتفرقا وفي رواية اذا التقى المسلمان وتصافحا وحمدا الله واستغفراه وضحك كل واحد منهما في وجه صاحبه لا يفعلان ذلك الا لله لم يتفرقا حتى يغفر لهما قال أنس رضي الله عنه وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تلاقوا تصافحوا واذا قدموا من سفر تعانقوا وقال أبو هريرة رضي الله عنه لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم حذيفة بن اليمان فأراد أن يصافحه فتنحى حذيفة فقال اني جنب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسلم اذا صافح أخاه تحاتت خطاياه كما يتحات ورق الشجر فاذا تسالما انزل الله بينهما مائة رحمة تسعة وتسعين لأبشهما وأطلقهما وأبرهما وأحسنهما مساءلة بأخيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من تمام التحية الاخذ باليد وكان أبو مزينة يقول كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا التقوا لم يفترقوا حتى يقرؤا هذه السورة والعصر ان الانسان لفي خسر الى آخرها وكان أبو ذر رضي الله عنه يقول ما لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قط الا صافحني وربما جئت أسلم عليه وهو جالس على سريره فيلتزمني فيكون ذلك أجود وأجود وكان صلى الله عليه وسلم يقول تصافحوا يذهب الغل وتهادوا تحابوا وتذهب الشحناء وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا لا يعرفن

المطلب ختنه في اليوم السابع وسماه وأضاف وكان صلى الله عليه وآله وسلم يحب التيامن في كل شيء حتى في تنعله وترجله وأخذه وعطائه وأكله وشربه ووضوئه واليد اليسرى لازالة الأذى والقذى والاستنجاء والاستبراء وما أشبه ذلك وكان يحلق جميع رأسه ولم يرد أنه حلق في غير حج أو عمرة وكان يحب التسوك وورد في فضله أربعون حديثا وكان يتسوك مفطرا أو صائما وعقب النوم ووقت الوضوء ووقت الصلاة وعند دخول البيت وكان سواكه من عود الاراك وكان يحب الطيب ويستعمله كثيرا وفي بعض الروايات أنه صلى الله عليه وآله وسلم استعمل النورة وكان أولا يرسل جميع شعره خلفه قفاه ثم

أحسنكم من الشعر وخفضا أو لان تلي أخاك بوجه طلق ولو أن تفرغ من دلوك في اناء المستسقي ولو أن يؤنس الوحشان بنفسك ولو أن تهدي الشسع ولو أن تكلم أخاك بكلمة طيبة وكان صلى الله عليه وسلم يقول تبسم أحدكم في وجه أخيه صدقة وكثيرا ما كان يقول اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة وكان صلى الله عليه وسلم يقول توجب الجنة اطعام الطعام وافشاء السلام وحسن الكلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان في الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها فقال أبو مالك الاشعري لمن هي يا رسول الله قال لمن أطاب الكلام وأطعم الطعام وبات قائما والناس نيام وكان عمر رضي الله عنه يقبل رأس أبي بكر رضي الله عنهما

(فصل في آداب المجالسة والجلوس وفيه فروع الاول في الحث على مجالسة الاخ الصالح) قال أبو موسى الاشعري رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما مثل الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير فحامل المسك اما أن يحذيك واما أن تبتاع منه واما أن تجد منه ريحا طيبة ونافخ الكير اما أن يحرق ثيابك واما أن تجد منه ريحا خبيثة وفي رواية ومثل جليس السوء كمثل صاحب الكير ان لم يصبك من سواده أصابك من دخانه *(فرع في كتمان السر)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث كثيرا على كتمان السر ويقول المجالس بالامانة الا ثلاثة مجالس سفك دم حرام وفرج حرام أو اقتطاع مال بغير حق وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا حدث رجل رجلا بحديث ثم التفت فهو أمانة وقال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسر الي السر فما أحدث به أحدا ولا أمي ولقد أتى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ألعب مع الغلمان فسلم علينا وبعثني في حاجة فأبطأت على أمي فلما جئت قالت ما حبسك قلت بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة قالت ما حاجته قلت انها سر قالت لا تحدثن بسر رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من استمع الى حديث قوم وهم له كارهون صب في اذنه الآنك يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما يتجالس قوم بأمانة الله فلا يحل لاحد أن يفشي على صاحبه ما يكره انما المجالس بالامانة *(فرع فيما جاء في الجلوس في الطرقات)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اياكم والجلوس في الطرقات فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أبيتم الا الجلوس فاعطوا الطريق حقه فقالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر وكف الاذى ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وارشاد الضالة عن الطريق واغاثة الملهوف وحسن الكلام *(فرع في التناجي)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث فان ذلك يحزنه ولا تباشر المرأة المرأة فتصفها لزوجها كأنه ينظر اليها وكان ابن عمر رضي الله عنهما وغيره اذا كان عنده اثنان وجاء رابع يشاوره من شيء يقول للرجلين استأخرا شيئا واذا كان عندهما واحد ودخل ثالث يطلب رابعا يجلس مع الرجل حتى يشاور الداخل *(فرع في القيام للداخل)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان حق المسلم على المسلم اذا قدم عليه أن يتزحزح له وكان أنس يقول لم يكن شخص أحب الينا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنا اذا رأيناه لا نقوم له لما نعلم من كراهيته لذلك وقال أبو امامة خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوكأ على عصا فقمنا اليه فقال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم بعضها بعضا وقام رجل مرة لمعاوية رضي الله عنه فنهاه عن القيام وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أحب أن يتمثل له الناس قياما فليتبوأ مقعده من النار وكان أبو بكر وعمر لا يلقى أحد منهم العباس رضي الله عنه وهو راكب الا نزل وقاد دابته ومشى مع العباس حتى يبلغه منزله أو مجلسه فيفارقه تعظيما لرسول الله صلى الله عليه وسلم *(فرع في الجلوس في مكان غيره وفي وسط الحلقة)* وقال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقيمن أحدكم رجلا من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن توسعوا وتفسحوا يفسح الله لكم وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام له رجل من مجلسه فذهب الداخل ليجلس فيه فنهاه

فرقة يجعل على كل جانب فرقة ولم يدخل الحمام أبدا والحمام الموجود الآن بمكة شرفها الله المشهورة بحمام النبي لعلها بنيت في موضع اغتسل فيه مرة والله أعلم ولم يصبغ شعره أبدا ولكن كان يستعمل الطيب كثيرا فظن بعضهم أنه خضب وكان يدهن شعر رأسه ولحيته كثيرا وكان يسرح رأسه حينا فحينا يباشر ذلك بنفسه وقد يأمر عائشة فتسرحه وكانت جمته الى شحمتي أذنيه فاذا طالت جعلها أربع غدائر قالت أم هانئ قدم علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مكة قدمة وله أربع غدائر وكان لا يرد الطيب ويعجبه من ذلك أطيب الطيب المسك وكان يعجبه ريح الحناء

(فصل) كان صلى الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابن عمر وغيره اذا قام لهم أحد من مجلسه لا يجلسون فيه ويقولون نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نجلس في مكان من قام لنا من مجلسه ونهانا أن يمسح الرجل يده بثوب من لم يكسه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا قام أحدكم من مجلس ثم رجع اليه فهو أحق به قال جابر بن سمرة رضي الله عنه وكنا اذا أتينا النبي صلى الله عليه وسلم جلس أحدنا حيث ينتهي وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلس أحدكم بين الوالد وولده * وفي رواية لا يجلس أحدكم بين اثنين الا باذنهما * وفي رواية لا يحل لرجل ان يفرق بين اثنين الا باذنهما وكان علي رضي الله عنه يقول من أحب ان يكتال بالمكيال الاوفى من الاجر يوم القيامة فليكن آخر كلامه من مجلسه سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين وكان صلى الله عليه وسلم يقول من جلس اليه قوم فلا يقم حتى يستأذنهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير المجالس أوسعها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله من جلس في وسط الحلقة وقال أبو هريرة رضي الله عنه بينما نحن جلوس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلقة من أصحابه اذ أقبل ثلاثة نفر فجلس أحدهم في الحلقة وتأخر أحدهم عنهم وأعرض الثالث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما أحدهم فاقبل علينا فاقبل عليه الله وأما الآخر فاستحيى فاستحيى الله منه وأما الثالث فاعرض فاعرض الله عنه وتقدم حديث من جلس خارج حلقة الذكر وانه لا تغشاه الرحمة ولا تنزل عليه السكينة ولا يذكره الله فيمن عنده الا ان شفع فيه أصحاب الحلقة قال ابن عباس رضي الله عنهما ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة المسجد وهم حلق فقال مالي أراكم عزين وكان يحب الجماعة هكذا وكان صلى الله عليه وسلم اذا جلس يتحدث يكثر أن يرفع بصره الى السماء *(فرع في هيئة الجلوس)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس كثيرا القرفصاء كهيئة المتخشع في الجلسة فربما دخل عليه أحد فارتعد من الخوف فيقول صلى الله عليه وسلم عليك السكينة ليسكن روعه وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يحتبي بيديه اذا جلس ومر صلى الله عليه وسلم برجل من قبالس قد وضع يده اليسرى خلف ظهره واتكأ على اليد فقال له أتقعد قعدة المغضوب عليهم وكان أبو الدرداء رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس وجلسنا حوله فقام فاراد الرجوع نزع نعليه أو بعض ما يكون عليه فيعرف ذلك أصحابه فيثبتون *(فرع في الجلوس في الشمس)* قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان أحدكم في الشمس فقلص عنه الظل وصار بعضه في الشمس وبعضه في الظل فليقم وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن يراه قائما في الشمس تحول الى الظل فان القيام في الشمس مقعد الشيطان وكان صلى الله عليه وسلم يقول الشمس حمام العرب *(فرع في النهي عن النوم على سطح لا حجير له وأن ينام على وجهه من غير عذر)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بات على ظهر بيت ليس له حجاز * وفي رواية حجاب * وفي رواية جدار فقد برئت منه الذمة * وفي رواية فدمه هدر * وفي رواية من بات فوق سطح بيت ليس حوله شيء يرد رجليه فوقع فمات فقد برئت منه الذمة وقال أبو هريرة رضي الله عنه مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل مضطجع على بطنه فغمزه برجله وقال ان هذه ضجعة لا يحبها الله عز وجل

(فصل في الاحترام والتوقير والعطاس والتثاؤب) قال أبو موسى الاشعري رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من اجلال الله عز وجل اكرام ذي الشيبة المسلم وحامل القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي عنه واكرام ذي السلطان المقسط وكان مجاهد رضي الله عنه اذا أتاه رجل من أقصى الحلقة يأبى ان يجيبه توقيرا لاهل الحلقة ان يرفع له صوته بالجواب مثل ما رفع هو بالسؤال ويقرأ قوله تعالى واغضض من صوتك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما أكرم شاب شيخا الا قيض الله له من يكرمه عند سنه وقال أنس جاء شيخ يريد النبي صلى الله عليه وسلم فابطأ القوم ان يوسعوا له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا * وفي رواية ويعرف شرف كبيرنا وفي رواية حق كبيرنا وكان

عليه وآله وسلم يقص شاربه ويقول من لم يأخذ من شاربه فليس منا وقال خالفوا المجوس جزوا الشوارب وأرخوا اللحى وفي الصحيحين خالفوا المشركين ووفروا اللحى واحفوا الشوارب وفي صحيح مسلم عن أنس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقت لنا قص الشارب وتقليم الاظفار أن لا يدع ذلك أربعين يوما وفي قص الشارب للعلماء أقوال قال الامام مالك يكتفى في ذلك أن يظهر طرف الشفة ولا يزيد على ذلك لئلا يصير مثلة وحلق الشارب بدعة يعزر فاعله قال الطحاوي ولا نص للامام الشافعي لكن رأينا أصحابه مثل المزني والربيع يحفون وهذا دليل على أنهم أخذوه عنه وأما الامام أبو حنيفة وزفر وأبو يوسف

الصحابة رضي الله عنهم يتبرون الأنصار لمكانهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ بركاب رجل لا يرجوه ولا يخافه غفر له وكان أبو الدرداء رضي الله عنه يقول رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أمشي أمام أبي بكر فقال أتمشي أمام أبي بكر ما طلعت الشمس ولا غربت على أحد بعد النبيين والمرسلين أفضل من أبي بكر رضي الله عنه وقال أنس رضي الله عنه مر على عائشة رضي الله عنها سائل فأعطته كسرة ثم مر بها آخر عليه ثياب وله هيئة فأقعدته فأكل فقيل لها في ذلك فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزلوا الناس منازلهم وقال ابن عمر بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أتي بجمار نخلة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من الشجر شجرة لها بركة كبركة المسلم فظننت أنه يعني النخلة فأردت أن أقول هي النخلة ثم التفت فإذا أنا عاشر عشرة أنا أحدثهم سنا فسكت فقال النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة وقال أنس رضي الله عنه عطس رجلان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر فقيل له فقال هذا حمد الله وهذا لم يحمد الله ثم قال إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه وإن لم يحمد الله فلا تشمتوه وعطس رجل عند ابن عمر فحمد الله تعالى فقال له ابن عمر قد بخلت فهلا حيث حمدت الله صليت على رسول الله صلى الله عليه وسلم * وفي رواية فقال له ابن عمر هلا تممتها فقلت والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عبد الله بن أبي بكر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا عطس أحدكم فشمتوه ثم إن عطس فشمتوه ثم إن عطس فشمتوه ثم إن عطس فقولوا له انك مضنوك يعني مزكوما وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول شمت أخاك ثلاثا فما زاد فهو زكام وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يحب العطاس ويكره التثاؤب فإذا عطس أحدكم فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه أن يقول يرحمك الله وأما التثاؤب فإنما هو من الشيطان وإذا تثاءب أحدكم وهو في الصلاة فليكظم ما استطاع وفي رواية فليرده ما استطاع ولا يقل ها فإنما ذلكم من الشيطان يضحك منه وفي رواية فإذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه فإذا قال آه فإن الشيطان يضحك من جوفه وفي رواية العطاس والنعاس والتثاؤب في الصلاة والقيء والحيض والرعاف من الشيطان فإذا تثاءب أحدكم فليمسك بيده على فيه فإن الشيطان يدخل وكان صلى الله عليه وسلم يكره العطسة الشديدة في المسجد وكان صلى الله عليه وسلم إذا عطس غطى وجهه بيده أو بثوبه وغض بها صوته قال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه وكانت اليهود يتعاطسون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجون أن يقول لهم يرحمكم الله فيقول يهديكم الله ويصلح بالكم

(فصل في التحابب والتوادد وبيان الحب في الله والبغض في الله) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى وفي رواية كرجل واحد إن اشتكى عينه اشتكى كله وإن اشتكى رأسه اشتكى كله وكان صلى الله عليه وسلم يقول رأس العقل بعد الإيمان بالله التودد إلى الناس واصطناع الخير إلى كل بر وفاجر وكان صلى الله عليه وسلم يقول البغض يتوارث والود يتوارث وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا أحب الرجل أخاه فليخبره أنه يحبه وفي رواية فإنه أبقى في الألفة وأثبت في المودة وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا آخى الرجل الرجل فليسأله عن اسمه واسم أبيه وممن هو فإنه أوصل للمودة وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا قال له رجل أنا أحب فلانا يقول له هل أعلمته فإن قال لا يقول له اذهب فأعلمه وكان صلى الله عليه وسلم يأمر بالاقتصاد في المحبة ويقول أحبب حبيبك هونا ما عسى أن يكون بغيضك يوما ما وابغض بغيضك هونا ما عسى أن يكون حبيبك يوما ما وكان صلى الله عليه وسلم يقول يقول الله تبارك وتعالى أين المتحابون بجلالي اليوم أظلهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا أحببت رجلا فلا تماره ولا تسأل عنه أحدا فعسى أن توافي له عدوا فيخبرك

وعد بعضهم الاحفاء والاحفاء الأخذ من الأصل وقد ثبت في الحديث أنه صلى الله عليه وآله وسلم أخذ من شاربه على سواك وهذا لا يتصور مع الاحفاء والحديث المتفق عليه عشرة من الفطرة قص الشارب الى آخره صريح في القص والنص مع الاحفاء غير متصور وقال الطحاوي لما كان استحباب القص مجمعا عليه كان الحلق أفضل قياسا على الرأس وفي هذا القياس نظر لأن في احفاء الشارب قبحا ظاهرا ونوع مثلة

(فصل في الجهاد وآدابه) الجهاد ذروة سنام الإسلام ومقام أهله في الدنيا والعقبى أعلى المنازل لا جرم كان حظ الجناب النبوي من ذلك أوفر الحظوظ وعادته في سلوك طريقه أكمل العادات

بالبس فيستغفر فيما بينك و بينه وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول أحب أهل بيتي الى الحسن والحسين وأحب أهلي الى فاطمة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا شئل أحدكم عن أخيه فهو بالخيار ان شاء سكت وان شاء قال فصدق وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أحب الله العبد نادى جبريل عليه السلام ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه أهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض واذا أبغض عبدا دعا جبريل فيقول اني أبغض فلانا فأبغضه فيبغضه جبريل ثم ينادي في أهل السماء ان الله يبغض فلانا فابغضوه قال فيبغضونه ثم توضع له البغضاء في الارض ثم قرأ قوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله متى الساعة قال وما أعددت لها قال لاشئ الا اني أحب الله ورسوله قال أنت مع من أحببت ولك ما اكتسبت قال أنس فما فرحنا بشئ فرحنا بقوله صلى الله عليه وسلم أنت مع من أحببت وجاء آخر فقال يارسول الله الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم وفي رواية ولا يستطيع أن يعمل بعملهم فقال المرء مع من أحب وكان أبو الدرداء رضي الله عنه يقول انا لنبش في وجوه قوم وان قلوبنا لتلعنهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ابتغوا الخير عند حسان الوجوه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف

(فصل في الشفاعة والتعاضد والتساعد) قال أبو موسى الاشعري رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اشفعوا تؤجروا و يقضي الله على لسان رسوله ماشاء وفي رواية اشفعوا تؤجروا فاني لاريد الامر فأؤخره كيما تشفعوا تؤجروا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من بكر في حاجته يوم السبت فانا ضامن على الله قضاءها وكان صلى الله عليه وسلم يقول المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته وان أحدكم مرآة أخيه فان رأى به أذى فليمطه عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول المؤمنون كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك بين أصابعه وكان صلى الله عليه وسلم يقول يد الله مع الجماعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول لم يبعث الله عز وجل نبيا بعد لوط الا في ثروة من قومه يعني قول لوط لو أن لي بكم قوة أو آوي الى ركن شديد ثم قال صلى الله عليه وسلم وقال قوم شعيب ولولا رهطك لرجمناك وكان صلى الله عليه وسلم يواخي بين أصحابه محبة في ائتلافهم على الخير وكان صلى الله عليه وسلم يقول انصر أخاك ظالما أو مظلوما فقال الرجل يارسول الله انصره اذا كان مظلوما أفرأيت ان كان ظالما كيف أنصره قال تحجزه أو تمنعه من الظلم فان ذلك نصره وكان صلى الله عليه وسلم يقول مامن مسلم يخذل مسلما في موضع تنتهك فيه حرمته و ينتقص فيه من عرضه الا خذله الله في موضع يحب فيه نصرته ومامن امرئ ينصر مسلما في موضع ينتقص فيه من عرضه و ينتهك فيه من حرمته الا نصره الله في موضع يحب فيه نصرته وكان صلى الله عليه وسلم يقول من ذب عن عرض أخيه رد الله عن وجهه النار يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اياكم والظن فان الظن أكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا كما أمركم الله المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى ههنا التقوى ههنا ويشير الى صدره بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله ان الله لا ينظر الى أجسادكم ولا الى صوركم وأعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم

(فصل في ذم ذي الوجهين) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شر الناس ذو الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ذو الوجهين في الدنيا يأتي يوم القيامة وله وجهان من نار وفي رواية وله لسانان من نار وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول كنا نعد من النفاق ان يدخل الرجل على الخصوم ثم يخرج فيتكلم بخلاف ما يتكلم به عند القوم

(فصل في عيادة المريض) قال جابر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود المرضى ويشهد الجنائز وجاءني يوما يعودني ماشيا فاقبل ثم وضع يده على جبهتي ثم مسح وجهي و بطني وقال اللهم اشفه وكان

وأجلها وأوقاته وساعاته موقوفة على الجهاد باللسان و بالجنان و بالدعوة و البيان و بالسيف والسنان يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم وقال تعالى فلا تطع الكافرين وجاهدهم به جهادا كبيرا وقالت العلماء مراتب الجهاد أربع مراتب جهاد النفس وجهاد الشيطان وجهاد الكفار وجهاد المنافقين أما جهاد النفس فعلى أربع مراتب احداهن الجهاد في تعليم دين الحق الثانية الجهاد في العمل بذلك العلم الثالثة الجهاد في الدعوة لذلك العلم وتعليم آدابه الرابعة الجهاد على الصبر واحتمال مشقات الدعوة وأذى الخلق ومن استعمل هذه المراتب الاربعة دعي في ملكوت السموات عظيما

صلى الله عليه وسلم يقول من تمام عيادة المريض أن يضع أحدكم يده على جبهته أو قال على يده فيسأله كيف هو وكيف هو فتمام تحيتكم المصافحة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخلتم على مريض فنفسوا له في أجله فان ذلك لا يرد شيئا ويطيب نفسه وقيل لابن عمران بعض يعود بعض المرضى وكان من أهل بدر فقال يعود مريضا بعد ما تعالى النهار والعزيز بعد صلاة الجمعة وتراك الجمعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل على المريض لا بأس طهور ان شاء الله طهور لا شاء الله فدخل على أعرابي يعوده فقال له فقال الاعرابي قلت طهور كلا بل هي حمى تفور أو تثور على شيخ كبير تزيره القبور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فنعم اذا وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من السنة تخفيف الجلوس وقلة الصخب في العيادة وقال النبي صلى الله عليه وسلم لما كثر لغطهم واختلافهم قوموا عني

(فصل في التهاجر والتشاحن والتدابر) قال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده ما تواد اثنان فيفرق بينهما الا بذنب يحدثه أحدهما وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله اخوانا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام يسبق الى الجنة قال الامام مالك رضي الله عنه ولا أحسب التدابر الا الاعراض عن المسلم يدبر عنه بوجهه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من هجر أخاه فوق ثلاث فمات دخل النار وفي رواية فان مرت به ثلاث فليلقه فليسلم عليه فان رد عليه السلام فقد اشتركا في الاجر وان لم يرد فقد باء بالاثم وخرج من سلم من الهجرة وفي رواية فان سلم ولم يقبل ورد عليه سلامه ردت عليه الملائكة ورد على الآخر الشيطان وان ماتا متهاجرين لم يجتمعا في الجنة أبدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان في جهنم بابا لا يدخله الا من شفى غيظه من أخيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا مررتم بأهل الشرة فسلموا عليهم تطفأ عنكم شرتهم ونائرتهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعرض الاعمال في كل اثنين وخميس فيغفر الله تعالى في ذلك اليوم لكل امرئ لا يشرك بالله شيئا الا امرأ كانت بينه وبين أخيه شحناء فيقول اتركوا هذين حتى يصطلحا قال العلماء رضي الله عنهم محل النهي عن الهجر ما اذا كان ذلك لحظ نفس فاذا كانت الهجرة لله تعالى فليس من ذلك في شيء وقد هجر النبي صلى الله عليه وسلم زينب رضي الله عنها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر حين قال لها النبي صلى الله عليه وسلم أعطي صفية بعيرا من الجمال التي أنت تركبين فان صفية بعيرها تعرج فقالت أعطي تلك اليهودية فغضب النبي صلى الله عليه وسلم وهجرها المدة المذكورة وهجر صلى الله عليه وسلم أيضا بعض نسائه أربعين يوما وأمر صلى الله عليه وسلم بهجر الثلاثة الذين خلفوا حين هجرهم صلى الله عليه وسلم نحو خمسين ليلة حتى نزل القرآن بتوبتهم وهجر صلى الله عليه وسلم رجلا كذب كذبة واحدة ثلاث شهور وهجر ابن عمر ابنا له حتى مات والله أعلم

(فصل في تحريم احتقار الناس) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل يا رسول الله ان الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا فقال ان الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس وبطر الحق هو دفعه ورده وغمط الناس احتقارهم وازدراؤهم كما في رواية أخرى وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يبغض ابن سبعين يمشي في أهله مشية ابن عشرين وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم الرجل يقول هلك الناس فهو أهلكهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال رجل ممن كان قبلكم والله لا يغفر الله لفلان فقال الله عز وجل من ذا الذي يتألى علي أن لا أغفر لفلان اني قد غفرت له وأحبطت عملك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المستهزئين بالناس يفتح لاحدهم في الآخرة باب الى الجنة فيقال له هلم هلم فيجيء بكربه وغمه فاذا جاءه أغلق دونه فما يزال كذلك حتى ان أحدهم ليفتح له الباب من أبواب الجنة فيقال له هلم فما يأتيه من اليأس وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس لاحد فضل على أحد الا بالدين أو عمل صالح وكفى بالرجل أن يكون بذيا فاحشا بخيلا وكان صلى الله عليه وسلم يقول انظروا فانكم

واما جهاد الشيطان فعلى مرتبتين الاولى الجهاد على دفع ما يلقيه من الشبهات والشكوك الثانية الجهاد على دفع ما يلقيه من الارادات والشهوات وسلاح الاولى اليقين وسلاح الثاني الورع وصبر وأما جهاد الكفار والمنافقين فعلى أربع مراتب القلب واللسان والمال والنفس وأما جهاد أرباب الظلم والمنكر والبدع فعلى ثلاث مراتب الاولى باليد وان عجز فباللسان وان عجز فبالقلب هذه مراتب الجهاد وهي ثلاث عشرة من لا حظ له منها فهو منافق من مات ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبة من النفاق وأكمل الخلق في مجموع هذه المراتب هو سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لانه من أول يوم البعث الى يوم

لستم بخير من أحمر ولا أسود الا أن تفضلوه بتقوى ان أكرمكم عند الله أتقاكم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيامة أمر الله تعالى مناديا ينادي الا اني جعلت نسبا وجعلتم نسبا فجعلت أكرمكم أتقاكم فأبيتم الا أن تقولوا فلان بن فلان خير من فلان بن فلان فاليوم أرفع نسبي وأضع نسبكم أين المتقون وكان مجاهد يقول لما ضرب موسى عليه السلام بعصاه الحجر قال لهم اشربوا يا حمير فنهاه الله تعالى عن سبهم وقال هم خلق فلا تجعلهم حميرا قال مجاهد وكان البحر الذي انفلق لموسى يرى بنياره موسى قال أنس ولما نزل النبي صلى الله عليه وسلم في بني قريظة تملاهم من تحت الحصن أسلموا أبوا فقال يا اخوان القردة يا اخوان الخنازير فنادوه يا أبا القاسم ما عهدناك فحاشا فاستحى النبي صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل أذهب عنكم كبر الجاهلية وفخرها بالآباء الناس بنو آدم وآدم من تراب مؤمن تقي وفاجر شقي لينتهين أقوام يفتخرون برجال انما هم فحم من فحم جهنم أو ليكونن أهون على الله من الجعلان التي تدفع النتن من أنفها وكان ابن عباس يقول لما عبس رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجه ابن أم مكتوم لاجل خاطر أكابر قريش ورده تكسر الخاطر قام رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك المجلس وقد أخذ ببصره حتى جعل يصادم جدران مكة فاستغفر وتاب فرد الله عليه بصره فلما أنزل الله عبس وتولى كان صلى الله عليه وسلم اذا رآه مقبلا بسط له رداءه يجلس عليه

(فصل في اماطة الاذى عن طريق المسلمين) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الايمان بضع وستون أو بضع وسبعون شعبة أدناها اماطة الاذى عن الطريق وأرفعها قول لا اله الا الله قال شيخنا رضي الله عنه المراد بالاذى كل ما يؤذي في الدنيا والآخرة كالحجر في الطريق والشوك والعظم والنجاسة ونحوها وكازالة أمراض القلوب بالادوية الشرعية ليشمل الاذى الحسي والمعنوي وقال أبو برزة رضي الله عنه قلت يا رسول الله علمني شيأ أنتفع به قال اعزل الاذى عن طريق المسلمين وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس من نفس ابن آدم الا عليها صدقة في كل يوم طلعت فيه الشمس قيل يا رسول الله من أين لنا صدقة نتصدق بها قال ان أبواب الخير لكثيرة التسبيح والتحميد والتكبير والتهليل والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وتميط الاذى عن الطريق وتسمع الاصم وتهدي الاعمى وتدل المستدل على حاجته وتسعى بشدة ساقيك مع اللهفان المستغيث وتحمل بشدة ذراعيك مع الضعيف فهذا كله صدقة منك على نفسك وقال أبو أيوب الانصاري رضي الله عنه تناولت من لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم أذى فقال لي مسح الله بك يا أبا أيوب ما تكره وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أماط أذى من طريق المسلمين كتب له حسنة ومن تقبلت منه حسنة دخل الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك فأخره فشكر الله له ذلك فغفر له وفي رواية لقد رأيت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي المسلمين

(فصل في تحريم الحسد وفضل سلامة الصدر) كان عمر بن ميمون يقول لما تعجل موسى الى ربه رأى رجلا قاعدا في ظل العرش فأعجبه مكانه فقال يا رب من هذا فقال هذا عبد من عبادي كان لا يحسد الناس ولا يمشي بالنميمة ولا يعق والديه وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يجتمع الايمان والحسد في جوف عبد أبدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول اياكم والحسد فان الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب أو قال العشب وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال الناس بخير ما لم يتحاسدوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليس مني ذو حسد ولا نميمة وكان صلى الله عليه وسلم يقول دب اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضاء وكان أنس رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني ان قدرت على أن تصبح وتمسي ليس في قلبك غش لاحد فافعل وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الناس كل مخموم القلب صدوق اللسان قالوا صدوق نعرفه فما مخموم القلب قال هو التقي النقي لا اثم فيه ولا بغي ولا غل ولا حسد وكان

صلى

الوفا فلم يزل في الجهاد يدعو الجن والانس والعرب والعجم والصغير والكبير والعبد والحر والانثى والذكر الى الحق ويريهم الطريق المستقيم ويمنعهم من الكفر والضلال صلى الله عليه وآله وسلم ولما أطلق لسانه بسب الاصنام قامت كفار قريش يعادونه ولما بلغوا من أذيته الغاية ومن معاداته النهاية أمر بالهجرة فهاجر جماعة الى أرض الحبشة عثمان بن عفان ورقية ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعشرة غيرهم ثم أسلم حمزة وفشا الاسلام وتزايد فاضطرب الكفار لذلك اضطرابا شديدا ثم تعاقدوا على ان لا يناكحوا بني المطلب وبني عبد مناف ولا يبايعوهم ولا يجالسوهم ولا يكلموهم حتى يسلموا

صلى الله عليه وسلم يقول ان بدلاء أمتي لم يدخلوا الجنة بكثرة صلاة ولا صوم ولا صدقة ولكن دخلوها برحمة الله وسخاوة الأنفس وسلامة الصدور وكان صلى الله عليه وسلم يقول قد أفلح من أخلص قلبه للايمان وجعل قلبه سليما ولسانه صادقا ونفسه مطمئنة وخليقته مستقيمة

(فصل في الامر بالتواضع وخفض الجناح للمؤمنين) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى أوحى الي أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد ولا يبغي أحد على أحد وكان صلى الله عليه وسلم يقول أوحى الله تعالى الى ابراهيم عليه السلام يا خليلي حسن خلقك ولو مع الكفار تدخل مدخل الابرار وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما تواضع أحد لله الا رفعه الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول طوبى لمن تواضع في غير منقصة وذل في نفسه من غير مسكنة وأنفق مالا جمعه في غير معصية ورحم أهل الذل والمسكنة وخالط أهل الفقه والحكمة طوبى لمن طاب كسبه وصلحت سريرته وكرمت علانيته وعزل عن الناس شره طوبى لمن عمل بعلمه وأنفق الفضل من ماله وأمسك الفضل من قوله وكان صلى الله عليه وسلم يقول من مات وهو بريء من الكبر والغلول والربا دخل الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من آدمي الا وفي رأسه حكمة بيد ملك فاذا تواضع قيل للملك ارفع حكمته واذا تكبر قيل للملك ضع حكمته حتى يجعله في أسفل سافلين وكان صلى الله عليه وسلم يقول اياكم والكبر فان الكبر يكون في الرجل وان عليه العباءة وكان صلى الله عليه وسلم يقول بئس العبد عبد تخيل واختال ونسي الكبير المتعال بئس العبد عبد تجبر واعتدى ونسي الجبار الاعلى بئس العبد عبد سهى ولهى ونسي المقابر والبلى بئس العبد عبد عتا وطغى ونسي المبتدى والمنتهى بئس العبد عبد طمع يقوده بئس العبد عبد هوى يضله بئس العبد عبد رغب يذله والله أعلم

(فصل في فضل الاخذ بيد الاعمى وفضل الفقراء والمساكين والمستضعفين وحبهم ومجالستهم) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قاد أعمى أربعين خطوة وجبت له الجنة وفي رواية غفر له ما تقدم من ذنبه وفي رواية لم تمس وجهه النار وفي رواية كتب له عتق رقبة وفي رواية من قاد أعمى حتى يبلغه مأمنه غفر الله له أربعين كبيرة وأربع كبائر توجب النار وقال أبو ذر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان بين أيديكم عقبة كؤدا لا ينجو منها الا كل مخف وفي رواية لا يجوزها المثقلون فقال رجل يا رسول الله أمن المخفين أنا أم من المثقلين قال عندك طعام يوم قال نعم قال وطعام غد قال نعم قال وطعام بعد غد قال لا قال لو كان عندك طعام ثلاث كنت من المثقلين وكان صلى الله عليه وسلم يقول هل تدرون أول من يدخل الجنة من خلق الله عز وجل قالوا الله ورسوله أعلم قال الفقراء المهاجرون الذين تسد بهم الثغور وتتقى بهم المكاره ويموت أحدهم وحاجته في صدره لا يستطيع لها قضاء وفي رواية فقال هم الشعثة رؤسهم الدنسة ثيابهم الذين لا ينكحون المتنعمات ولا يفتح لهم السدد يعني الابواب يعطون كل الذي عليهم ولا يعطون كل الذي لهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول طوبى للغرباء قيل من الغرباء قال ناس صالحون قليل في ناس سوء كثير من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول أتاني ربي في أحسن صورة فذكر الحديث بطوله الى أن قال يا محمد قلت لبيك يا رب وسعديك فقال اذا صليت فقل اللهم اني أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين واذا أردت بعبادك فتنة فاقبضني اليك غير مفتون وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا اللهم توفني فقيرا ولا توفني غنيا واحشرني في زمرة المساكين فان أشقى الاشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة وكان صلى الله عليه وسلم يقول يدخل الانبياء الجنة قبل سليمان بن داود بأربعين عاما وكان أبو ذر رضي الله عنه يقول أوصاني خليلي بخصال من الخير أوصاني أن لا أنظر الى من هو فوقي وأنظر الى من هو دوني وأوصاني بحب المساكين والدنو منهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول أهل النار كل جعظري جواظ مستكبر جماع مناع وأهل الجنة الضعفاء المغلوبون الذين لا يؤبه لهم والجعظري هو المنتفخ بما ليس عنده والجواظ المختال في مشيته وكان صلى الله عليه وسلم يقول انه ليأتي الرجل السمين

اليهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكتبوا بهذه الحالة كتابا علقوه في سقف الكعبة فشلت يد الكاتب وأكلت الصحيفة الارضة الا موضع اسم الله ورسوله هذا وبنو المطلب محصورون في الشعب مدة ثلاث سنين حتى أخبر جبريل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأخبر أبا طالب بذلك وهو أخبر كفار قريش وقال لهم انظروا فان كذب أسلمناه لكم وان صدق فارجعوا عن هذا الحال فقالوا لقد أنصفت ولما أنزلوا الصحيفة ورأوها ازدادوا كفرا وطغيانا ثم بعد ستة أشهر توفي أبو طالب وبعد ثلاثة أيام توفيت خديجة وتضاعفت أذية الكفار فخرج صلى الله عليه وآله وسلم من مكة الى الطائف فلم يجد من أهل الطائف مساعدة

العظيم يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما تنصر هذه الامة بضعفائها بدعوتهم وصلاتهم واخلاصهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اللهم من آمن بك وشهد اني رسولك فحبب اليه لقاءك وسهل عليه قضاءك واقلل له من الدنيا ومن لم يؤمن بك ولم يصدقني فاكثر ماله وولده وأطل عمره وكان صلى الله عليه وسلم يقول رب أشعث أغبر ذي طمرين مدفوع بالابواب لو أقسم على الله لابر قسمه وكان صلى الله عليه وسلم يقول طوبى لعبد أحسن عبادة ربه وأطاعه في السر وكان غامضا في الناس لا يشار اليه بالاصابع وكان رزقه كفافا فصبر على ذلك ثم نقر بيده صلى الله عليه وسلم فقال عجلت منيته قلت بواكيه قل تراثه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تبارك وتعالى يحب الابرار الاتقياء الاخفياء الذين ان غابوا لم يفتقدوا وان حضروا لم يعرفوا قلوبهم مصابيح الهدى يخرجون من كل غبراء مظلمة رضي الله عنهم أجمعين

(فصل في الانفاق في وجوه الخير كرما وسخاوة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من يوم يصبح فيه العباد الا وملكان ينزلان فيقول أحدهما اللهم اعط منفقا خلفا ويقول الآخر اللهم اعط ممسكا تلفا وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل يا عبدي انفق أنفق عليك وكان صلى الله عليه وسلم يقول انما اتخذ الله ابراهيم خليلا لانه كان يعطي ولا يأخذ وكان صلى الله عليه وسلم يقول يد الله ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والارض فانه لم يغض ما بيده وكان عرشه على الماء وبيده الميزان يخفض ويرفع ومعنى لا يغيضها لا ينقصها وقال قيس بن سلع الانصاري رضي الله عنه شكاني اخوتي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان قيسا يبذر ماله وينبسط فيه فبادرت فقلت يا رسول الله انما آخذ نصيبي من الثمرة فانفقه في سبيل الله وعلى من صحبني فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم على صدري وقال أنفق ينفق الله عليك ثلاث مرات فصرت أكثر أهلي مالا وقال بلال رضي الله عنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي صبر من تمر فقال ما هذا يا بلال فقلت أعده لاضيافك قال أما تخشى أن يكون لك دخان في نار جهنم انفق يا بلال ولا تخش من ذي العرش اقلالا وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول لبلال مت فقيرا ولا تمت غنيا فقال بلال كيف لي بذلك قال ما رزقت فلا تخبأ وما سئلت فلا تمنع فقال يا رسول الله وكيف لي بذلك فقال هو ذاك أو النار وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول ذكر حاتم طي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذاك رجل طلب شيأ فادركه وقال سهل بن سعد رضي الله عنه كانت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة دنانير وضعها عند عائشة رضي الله عنها فلما كان مرض موته قال يا عائشة ابعثي بالذهب الى علي ثم أغمي عليه وشغل حتى أفاق فقال ذلك مرارا فبعثتها عائشة الى علي فتصدق بها وأمسى رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديد الموت ليلة الاثنين فارسلت عائشة رضي الله عنها بمصباح لها الى امرأة من نسائه فقالت اهدي لنا في مصباحنا من عكتك شيأ من السمن فان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسى في حديد الموت وكان أبو ذر رضي الله عنه يقول ان خليلي محمدا صلى الله عليه وسلم عهد الي أيما ذهب أو فضة أوكي عليه فهو جمر على صاحبه يكوى به حتى يفرقه في سبيل الله وكان أبو ذر رضي الله عنه لا يؤخر شيأ لحاجة تنوبه ولا لضيف يتزل به وكان صلى الله عليه وسلم ينهى خادمه أن يرفع شيأ للغد ويقول ان الله يأتي برزق غد وكان صلى الله عليه وسلم يقول اني لالج هذه الغرفة ما ألجها الا خشية أن يكون فيها مال فاتوفى ولم أنفقه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما أحب ان لي مثل أحد ذهبا أبقى بعد ثلاثة أيام وعندي منه شيء الا شيأ أعده لدين وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه توفي رجل من أهل الصفة فلم يجدوا له كفنا فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انظروا الى داخلة ازاره فوجدوا فيها دينارين فقال صلى الله عليه وسلم كيتان من نار والله أعلم

(فصل في الترغيب في اطعام الطعام وسقي الماء) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اعبدوا

ولا موافقة ثم رجع ولما وصل في رجوعه الى نخلة جاءه الجن وعرضوا اسلامهم عليه ولما رجع الى مكة عرج به فاخبر كفار قريش بما شاهد في تلك الليلة من رؤية الانبياء وفرض الصلاة فلما سمعوا هذا ازدادوا في تكذيبهم وزادوا في ايذائهم وكان المعراج مرة واحدة ببدنه في اليقظة وبعضهم يقول مرتان وبعضهم يقول ثلاث مرات وبعضهم يقول أربع مرات وبعد الاسراء بسنة وشهر أمر بالهجرة فاستصحب أبا بكر بامر البارى تعالى وسافر ولما وصل المدينة فرح الانصار بقدومه وقدموا محبته على الآباء والابناء فقامت العرب لعداوتهم وشنوا عليهم الغارة من كل جانب فنزلت آية القتال وحصل الاذن غيبة

الرحمن واطعموا الطعام وافشوا السلام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام وقال أبو هريرة رضي الله عنه قلت يا رسول الله انى اذا رأيتك طابت نفسي وقرت عيني فانبئني عن كل شيء قال كل شيء خلق من الماء فقلت يا رسول الله أخبرني بشيء اذا عملته دخلت الجنة قال اطعم الطعام وافش السلام وصل الارحام تدخل الجنة بسلام وكان صلى الله عليه وسلم يقول خياركم من أطعم الطعام وكان صلى الله عليه وسلم يقول الكفارات اطعام الطعام وافشاء السلام والصلاة بالليل والناس نيام وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا ان من موجبات الرحمة والمغفرة اطعام المسلم السغبان يعني الجيعان وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل ليدخل باللقمة الخبز وقبضة التمر ومثله مما ينفع المسكين ثلاثة الجنة الآمر به والزوجة المصلحة والخادم الذي يناول المسكين ثم يقول الحمد لله الذي لم ينس خدمنا وجاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة قال أطعم الجائع واسق الظمآن وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أطعم أخاه حتى يشبعه وسقاه من الماء حتى يرويه باعده الله من النار سبع خنادق ما بين كل خندق مسيرة خمسمائة عام وما من عمل أفضل من اشباع كبد جائع وكان صلى الله عليه وسلم يقول تحشر الناس يوم القيامة أعرى ما كانوا قط وأجوع ما كانوا قط وأظمأ ما كانوا قط وأنصب ما كانوا قط فمن كسا لله عز وجل كساه الله عز وجل ومن أطعم لله عز وجل أطعمه الله عز وجل ومن سقى لله عز وجل سقاه الله عز وجل ومن عمل لله عز وجل أغناه الله عز وجل ومن عفا لله عز وجل أعفاه الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يقول يوم القيامة يا ابن آدم مرضت فلم تعدني قال يا رب كيف أعودك وأنت رب العالمين قال أما علمت أن عبدي فلانا مرض فلم تعده أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمني قال يا رب وكيف أطعمك وأنت رب العالمين قال أما علمت أنه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب وكيف أسقيك وأنت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه أما انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي وكان صلى الله عليه وسلم يقول أفضل الاعمال ادخال السرور على مؤمن أشبعت جوعته أو كسوت عورته أو قضيت له حاجة أو دينا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يباهي ملائكته بالذين يطعمون الطعام من عبيده وكان علي رضي الله عنه يقول لان أجمع نفرا من اخواني على صاع أو صاعين من طعام أحب الي من أن أشتري رقبة أعتقها وكان صلى الله عليه وسلم يقول يؤمر برجل الى النار لكثرة غشيانه المحارم فيلقاه رجل فيعرفه فيقول الملائكة قفوا حتى أسأل ربي عز وجل فيسأل ربه فيقول يا رب هذا آثرني على نفسه وأسقاني ماء في المفازة وقد وكل عليه بغير جرم فينطلق به الى الجنة وجاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقال يا رسول الله ما عمل ان عملت به دخلت الجنة قال أنت ببلد يجلب لها الماء قال نعم قال فاشتر بها سقاء جديدا ثم اسق فيها حتى تخرقها فانك لن تخرقها حتى تبلغ بها عمل الجنة وجاء رجل آخر فقال يا رسول الله انى أنزع في حوضي حتى اذا ملأته لابلي ورد البعير لغيري فسقيته فهل في ذلك من أجر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل ذات كبد حراء أجر ومعنى حراء رطبة كما في رواية أخرى وكان صلى الله عليه وسلم يقول سبع تجري للعبد بعد موته وهو في قبره من علم علما أو حفر نهرا أو غرس نخلا أو حفر بئرا أو بنى مسجدا أو ورث مصحفا أو ترك ولدا يستغفر له بعد موته وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أعطى نارا فكأنما تصدق بجميع ما أنضجت تلك النار ومن أعطى ملحا فكأنما تصدق بجميع ما طيبت تلك الملح ومن سقى مسلما شربة من الماء حيث يوجد الماء فكأنما أعتق رقبة ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث لا يوجد الماء فكأنما أحيى نفسا

(فصل في شكر المعروف وان قل والمكافأة عليه) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اصطنع اليكم معروفا فجازوه فان عجزتم عن مجازاته فادعوا له حتى تعلموا انكم قد شكرتم فان الله يحب الشاكرين وكان صلى الله عليه وسلم يقول اتمام المعروف أفضل من ابتدائه وكان صلى الله عليه وسلم

بعد حوزته ثم امترض والاحاديث الثابتة في فضل الجهاد تزيد على أربعمائة وكان يبايع الصحابة على ان لا يفروا يوم الزحف وفي بعض الاحيان كان يبايع على الموت وكان يشاور أصحابه في أمر الجهاد قال أبو هريرة ما رأيت أحدا أكثر مشورة لاصحابه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان يسير في عقب العسكر ويحمل من أعيا منهم ويرفق في سيره أتم الرفق ويرسل الجواسيس الى الاعداء ويقدم الطلائع والمقدمات بين يديه ويبث الخيل حول العسكر وكان اذا قابل العدو استقام ودعا الله وسأله النصر واشتغل بذكر الله هو وأصحابه ثم أخذ في ترتيب العسكر بنفسه صلى الله عليه وآله وسلم وكان يعين المقاتل

يقول من أعطى عطاء فوجد فليجز به فان لم يجد فليثن فان من أثنى فقد شكر ومن كتم فقد كفر وكان صلى
الله عليه وسلم يقول من صنع اليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد أبلغ في الثناء وكان صلى الله عليه
وسلم يقول ان أشكر الناس لله تبارك وتعالى أشكرهم للناس وفي رواية لا يشكر الله من لا يشكر الناس
وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله
والتحدث بنعمة الله تعالى شكر وتركه كفر وكان صلى الله عليه وسلم يقول للمهاجرين حين بذل لهم
اخوانهم من الانصار الاموال وواسوهم بالاحسان اثنوا عليهم وادعوا لهم فان ذلك بذاك والله أعلم

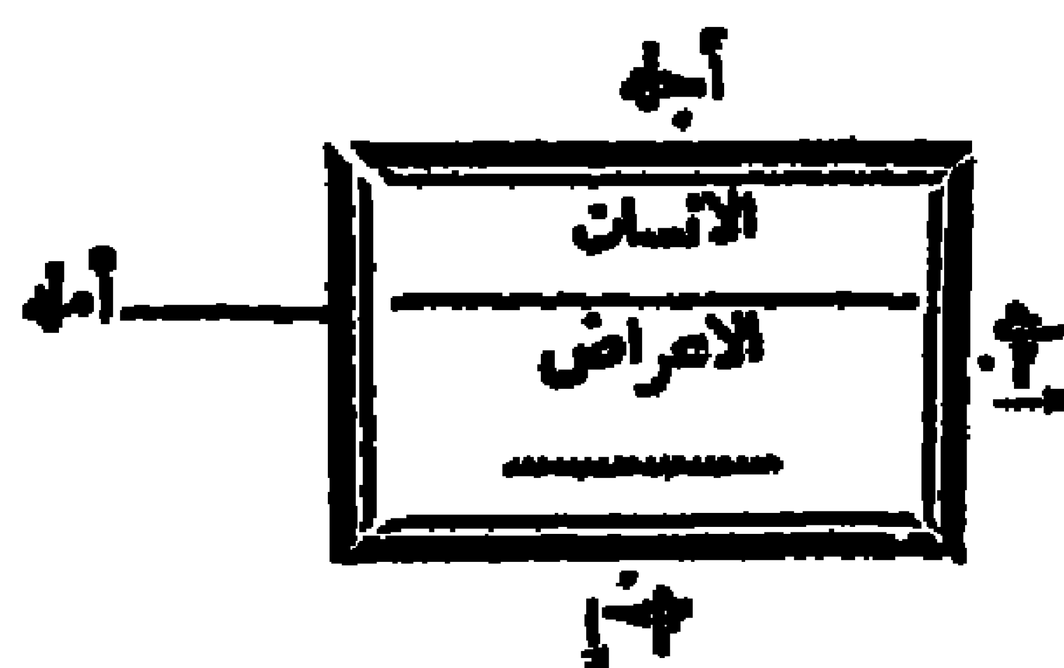
(فصل في جملة من مواعظه صلى الله عليه وسلم الحاثة على الزهد في الدنيا السريعة انصرامها وعلى قصر الامل وذكر الموت وغير ذلك من أخلاق النبيين والمؤمنين) قال سهل بن سعد رضي الله عنهما جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلني على عمل اذا عملته أحبني الله وأحبني الناس فقال ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس وفي رواية وانبذ الى الناس ما في يدك من الحطام يحبوك وكان صلى الله عليه وسلم يقول الزهد في الدنيا يريح القلب والجسد وكان صلى الله عليه وسلم يقول ازهد الناس من لم ينس القبر والبلا وترك فضل زينة الدنيا وآثر ما يبقى على ما يفنى ولم يعد غدا في أيامه وعد نفسه في الموتى وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأيتم من يزهد في الدنيا فادنوا منه فانه يلقى الحكمة وكان صلى الله عليه وسلم يقول صلاح أول هذه الامة بالزهادة واليقين وهلاك آخرها بالبخل والامل وما من يوم الا ومناد ينادي دعوا الدنيا لاهلها دعوا الدنيا من أخذ من الدنيا أكثر مما يكفيه أخذ حتفه وهو لا يشعر وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير الرزق والعيش ما يكفي وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الدنيا حلوة خضرة فمن أخذها بحقها بارك الله فيها ورب متخوض في مال الله ورسوله له النار يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من مد عينيه الى زينة المترفين كان مهينا في ملكوت السموات ومن صبر على القوت الشديد صبرا جميلا أسكنه الله من الفردوس حيث شاء وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يصيب عبد من الدنيا شيأ الا نقص من درجاته عند الله وان كان عليه كريما وقال ثوبان رضي الله عنه قلت يا رسول الله ما يكفيني من الدنيا فقال ما سد جوعتك ووارى عورتك وان كان لك بيت فذاك وان كان لك دابة فبخ * وفي رواية ليس لابن آدم حق في سوى هذه الخصال بيت يكنه وثوب يواري عورته وجلف الخبز والماء * وفي رواية ما فوق الازار وظل الحائط وجر الماء فضل يحاسب به العبد يوم القيامة أو يسئل عنه وكان صلى الله عليه وسلم يقول أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة أن يقال له ألم أصح لك جسمك وأروك من الماء البارد وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا لعائشة رضي الله عنها ان أردت اللحوق بي فليكفك من الدنيا كزاد الراكب واياك ومجالسة الاغنياء ولا تستخلقي ثوبا حتى ترقعيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما طلعت شمس قط الا بعث بجنبيها ملكان يناديان يسمعان أهل الارض الا الثقلين يا أيها الناس هلموا الى ربكم فان ما قل وكفى خير مما كثر وألهى وكان صلى الله عليه وسلم يقول طوبى لمن هدي للاسلام وكان عيشه كفافا وقنعه الله بما آتاه * وسئل عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه عن الكفاف فقال شبع يوم وجوع يوم وكان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا وكان صلى الله عليه وسلم يقول يتبع الميت ثلاث أهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع أهله وماله ويبقى عمله وكان صلى الله عليه وسلم يقول يقول العبد مالي مالي وانما له من ماله ثلاث ما أكل فأفنى أو لبس فأبلى أو أعطى فأبقى ما سوى ذلك فهو ذاهب وتاركه للناس وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما مر النبي صلى الله عليه وسلم بشاة ميتة قد ألقاها أهلها فقال والذي نفسي بيده للدنيا أهون على الله من هذه على أهلها ولو كانت الدنيا تزن عند الله مثقال حبة من خردل لم يعطها الا أولياءه وأحبابه من خلقه وقال أنس رضي الله عنه جاء قوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم ألكم طعام قالوا نعم قال أفلكم شراب قالوا نعم قال وتبردونه قالوا نعم قال فان معادهما كمعاد الدنيا يقوم أحدكم الى خلف بيته فيمسك أنفه من نتنه وقال الضحاك بن سفيان رضي الله عنه قال لي رسول الله

المبارز وفي حضرته تقسم المبارزة بأسره وكان يلبس لامة الحرب وربما ظاهر بين درعين وكان في عسكره الرايات والاعلام وكان اذا ظهر على قوم أقام بساحتهم ثلاثة أيام ثم رجع وكان اذا أراد الغارة على قوم انتظر فان سمع فيهم أذانا لم يغر عليهم وكان في بعض الاحيان يأتي العدو بياتا وقد يشن الغارة بالنهار ويحب السفر يوم الخميس وكان اذا نزل العسكر في منزل جمع بينهم حتى لو أن أحدا غطاهم بثوب لعمهم جميعهم وكان يعبي الصفوف بنفسه وفي وقت القتال كان يبين الشجعان بيده ويقول يا فلان تقدم يا فلان تأخر وفي بعض الاحيان عند لقاء العدو قرأ هذا الدعاء اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم

صلى الله عليه وسلم يا ضحاك ما طعامك قلت اللحم واللبن قال ثم يصير الى ماذا قلت الى ما قد علمت يا رسول الله
قال فان الله تعالى ضرب ما يخرج من ابن آدم مثلا للدنيا وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أحب دنياه
أضر بآخرته ومن أحب آخرته أضر بدنياه فآثروا ما يبقى على ما يفنى وكان صلى الله عليه وسلم يقول
حلوة الدنيا مرة الآخرة ومرة الدنيا حلوة الآخرة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أشرب حب الدنيا
التاط منها بثلاث شقاء لا ينفد عناه وحرص لا يبلغ غناه وأمل لا يبلغ منتهاه فالدنيا طالبة ومطلوبة فمن طلب
الدنيا طلبته الآخرة حتى يدركه الموت فيأخذه ومن طلب الآخرة طلبته الدنيا حتى يستوفي منها رزقه وكان
صلى الله عليه وسلم يقول تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة ان أعطي رضي وان لم يعط سخط تعس
وانتكس واذا شيك فلا انتقش وكان صلى الله عليه وسلم يقول هل من أحد يمشي على الماء الا ابتلت قدماه
قالوا لا يا رسول الله قال كذلك صاحب الدنيا لا يسلم من الذنوب وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان لكل أمة
فتنة وفتنة أمتي المال وكان صلى الله عليه وسلم يقول الدنيا دار من لا دار له ولها يجمع من لا عقل له وكان صلى
الله عليه وسلم يقول من انقطع الى الله عز وجل كفاه الله كل مؤنة ورزقه من حيث لا يحتسب ومن انقطع الى
الدنيا وكله الله اليها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من كانت همته الدنيا حرم الله عليه جواري فاني بعثت
بخراب الدنيا ولم أبعث بعمارتها وكان صلى الله عليه وسلم يقول من أصبح حزينا على الدنيا أصبح ساخطا على ربه
ومن أصبح يشكو مصيبة نزلت به فانما يشكو الله تعالى وكان صلى الله عليه وسلم يقول انه من تكن الدنيا نيته
يجعل الله فقره بين عينيه وشتت عليه أمره ولا يأتيه من الدنيا الا ما كتب له ومن تكن الآخرة نيته يجعل
الله غناه في قلبه ويكفيه جميع أموره وتأتيه الدنيا وهي راغمة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما الفقر أخشى
عليكم ولكن أخشى عليكم التكاثر وكان صلى الله عليه وسلم يقول من سأل عني أو سره أن ينظر الي فلينظر الى
أشعث شاحب مشمر لم يضع لبنة على لبنة ولا قصبة على قصبة رفع له علم فشمر اليه اليوم المضمار وغدا
السباق والغاية الجنة أو النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول أقلوا الدخول على الاغنياء فانه أحرى أن
لا تزدروا نعم الله عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول أكثروا ذكر هاذم اللذات يعني الموت فانه ما ذكره
أحد في ضيق الا وسعه ولا ذكره في سعة الا ضيقها عليه وقال أبو ذر قلت يا رسول الله ما كانت صحف
موسى عليه الصلاة والسلام قال كانت عبرا كلها عجبت لمن أيقن بالموت ثم هو يفرح وعجبت لمن أيقن بالنار
ثم هو يضحك عجبت لمن أيقن بالقدر ثم هو ينصب عجبت لمن رأى الدنيا وتقلبها بأهلها كيف يطمئن اليها
عجبت لمن أيقن بالحساب غدا ثم لا يعمل وكان صلى الله عليه وسلم يقول لم يأت على القبر يوم الا تكلم فيه فيقول
أنا بيت الغربة وأنا بيت الوحدة وأنا بيت التراب وأنا بيت الدود ثم قال صلى الله عليه وسلم القبر اما روضة من
رياض الجنة أو حفرة من حفر النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول أكيس المؤمنين أكثرهم ذكرا للموت
وأحسنهم لما بعده استعدادا وقال أبو هريرة رضي الله عنه مات رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجعل الصحابة يثنون عليه ويذكرون من عبادته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ساكت فقال صلى الله عليه
وسلم هل كان يكثر ذكر الموت قالوا لا قال فهل كان يدع كثيرا مما يشتهي قالوا لا قال فما بلغ صاحبكم كثيرا
مما تذهبون اليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول أربع من الشقاء جمود العين وقسوة القلب وطول الامل
والحرص على الدنيا وكان صلى الله عليه وسلم يقول يا أيها الناس ألا تستحيون قالوا وما ذاك يا رسول الله قال
تجمعون ما لا تأكلون وتبنون ما لا تعمرون وتؤملون ما لا تدركون وكان صلى الله عليه وسلم اذا تبع جنازة
جلس على شفير القبر وبكى وقال لمثل هذا فأعدوا وقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه اشترى أسامة بن
زيد جارية بمائة دينار الى شهر فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألا تعجبون من أسامة المشتري
الى شهر ان أسامة لطويل الامل والذي نفسي بيده ما طرفت عيناي الا ظننت ان شفري لا يلتقيان حتى
يقبض الله روحي ولا رفعت قدحي الا ظننت أني لا أضعه حتى أقبض ولا لقمت لقمة الا ظننت أني لا أسيغها
حتى أغص بها من الموت والذي نفسي بيده ان ما توعدون لآت وما أنتم بمعجزين وكان ابن عمر رضي الله

وانصرنا عليهم سيهزم
الجمع ويولون الدبر بل
الساعة موعدهم والساعة
أدهى وأمر اللهم أنزل
نصرك اللهم أنت عضدي
وأنت نصيري وبك أقاتل
وكان اذا اشتد الحرب
وحمي الوطيس وقصده
العدو قال بأعلى صوته أنا
النبي لا كذب أنا ابن عبد
المطلب وكان الشجعان من
أصحابه اذا اشتد بهم الامر
اتقوا به وكان أقربهم الى
العدو وكان يعين لاصحابه
شعارا يعرف به بعضهم
بعضا كان شعارهم مرة
أمت أمت ومرة يا منصور
يا منصور وحينا حم
لا ينصرون وكان في بعض
الاحيان يلبس الدرع
ويجعل الخوذة على رأسه
ويتقلد حمائل السيف
ويحمل الرمح ويتنكب
القوس ويعا رفع الدرقة
وكان يحب التبختر في حال

عنهما يقول أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبي وقال كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل وكان ابن عمر رضي الله عنهما كثيرا ما يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله اذا أمسيت فلا تنتظر الصباح واذا أصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك فانك لا تدري يا عبد الله ما اسمك غدا وقال رضي الله عنه مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أطين حائطا لي أنا وأمي فقال ما هذا يا عبد الله فقلت يا رسول الله وهن فنحن نصلحه فقال ما أظن الامر الا أعجل من ذلك وقال ابن مسعود خط النبي صلى الله عليه وسلم خطا مربعا وخط خطا في الوسط خارجا منه وخط خططا صغارا الى هذا الذي في الوسط من جانبه الذي في الوسط فقال هذا الانسان وهذا أجله محيط به أو قد أحاط به وهذا الذي هو خارج أمله وهذه الخطط الصغار الاعراض التي تصيبه في الدنيا فان أخطأه هذا نهشه هذا وان أخطأه هذا نهشه هذا وهذه صورة ما خط النبي صلى الله عليه وسلم



وكان صلى الله عليه وسلم يقول اقتربت الساعة ولا تزداد منهم الا بعدا ولا يزدادون على الدنيا الا حرصا وكان صلى الله عليه وسلم يقول توبوا الى الله قبل أن تموتوا وبادروا بالاعمال الصالحة قبل أن تشغلوا وصلوا الذي بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم وكثرة الصدقة في السر والعلانية ترزقوا وتنصروا وتجبروا وفي رواية سابقوا بالاعمال فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا يبيع دينه بعرض من الدنيا وفي رواية بادروا بالاعمال ستا طلوع الشمس من مغربها أو الدخان أو الدجال أو الدابة أو خاصة أحدكم أو أمر العامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا أراد الله عز وجل بعبد خيرا استعمله قيل كيف يستعمله قال يوفقه لعمل صالح قبل الموت وكان صلى الله عليه وسلم يقول أعذر الله الى امرئ أخر أجله حتى يبلغ ستين سنة وفي رواية من بلغ أربعين سنة ولم يغلب خيره شره فليتجهز الى النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول خير الناس من طال عمره وحسن عمله وشر الناس من طال عمره وساء عمله وكان صلى الله عليه وسلم يقول ألا أنبئكم بخياركم قالوا بلى يا رسول الله قال خياركم أطولكم أعمارا وأحسنكم أعمالا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان لله تعالى عبادا يضن بهم عن القتل ويطيل أعمارهم في حسن العمل ويحسن أرزاقهم ويحييهم في عافية ويقبض أرواحهم في عافية على الفرش ويعطيهم منازل الشهداء وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تتمنوا الموت فان هول المطلع شديد وفي رواية لا يتمنى أحدكم الموت من قبل أن يأتيه انه اذا مات انقطع عمله وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا وكان صلى الله عليه وسلم يحث على أن ينظر الانسان الى نفسه عند فساد الزمان ويقول ائتمروا بالمعروف وانهوا عن المنكر حتى اذا رأى أحدكم شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذي رأي برأيه فعليه بخاصة نفسه وليدع عنه أمر العامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا في خطبته أيها الناس كأن الموت في الدنيا على غيرنا كتب وكأن الحق فيها على غيرنا وجب وكأن الذي يشيع من الاموات سفر عما قليل الينا راجعون نبوؤهم أجداثهم ونأكل تراثهم كأنا مخلدون بعدهم قد نسينا كل واعظة وأمنا كل جائحة طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس طوبى لمن ذلت نفسه وحسنت خليقته وطابت سريرته وعزل عن الناس شره ووسعته

الحرب ويسوي المنجنيق على الاعداء كما فعل في الطائف ونهى عن قتل النساء والاطفال وأمر المقاتلة أن ينظروا فمن ثبت قتلوه ومن لم يثبت استحيوه وأسروه وكان اذا أرسل طائفة للغزو أمرهم بتقوى الله فقال سيروا باسم الله وفي سبيل الله قاتلوا من كفر بالله ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تقتلوا وليدا ونهى عن حمل القرآن الى دار الحرب وكان اذا بعث سرية أمر أميرها أن يدعوا الى الاسلام والهجرة أو الاسلام فقط بغير هجرة ويكون حكمهم حكم أعراب المسلمين لا نصيب لهم في مال الفيء ويبذلوا الجزية وان امتنعوا من جميع ذلك استعان بالله وقاتلهم وكان صلى الله عليه وسلم اذا ظفر بقوم أمر أن

السنة ولم تستهوه البدعة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان مع العز ذلا وان مع الحياة موتا وان مع الدنيا آخرة وان لكل شئ حسيبا وعلى كل شئ رقيبا وانه لابد لك يا ابن آدم من قرين يدفن معك وهو حي وتدفن معه وأنت ميت فان كان كريما أكرمك وان كان لئيما أسلمك ثم لا يحشر الا معك ولا تبعث الا معه ولا تسأل الا عنه فلا تجعله الا صالحا فانه ان كان صالحا لم تستأنس الا به وان كان فاحشا لم تستوحش الا منه ألا وهو عملك وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان من علامة العقل التجافي عن دار الغرور والانابة الى دار الخلود والتزود لسكنى القبور والتأهب ليوم النشور وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تسبوا الدنيا فنعمت مطية المؤمن عليها يبلغ الخير وبها ينجو من الشر انه اذا قال العبد لعن الله الدنيا قالت الدنيا لعن الله أعصانا لربه عز وجل وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان العبد عند موته يرى جزاء ما أسلف وقلة غناء ما خلف ولعله من باطل جمعه أو من حق منعه وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل يا ابن آدم تؤتى كل يوم برزقك وأنت تحزن وتنقص كل يوم من عمرك وأنت تفرح أنت فيما يكفيك وأنت تطلب ما يطغيك لا بقليل تقنع ولا من كثير تشبع وكان صلى الله عليه وسلم يقول أولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون هم الذين نظروا الى باطن الدنيا حين نظر الناس الى ظاهرها واهتموا بآجل الدنيا حين اهتم الناس بعاجلها فأماتوا منها ما خشوا أن يميتهم وتركوا منها ما علموا أن سيتركهم فما عرض لهم منها عارض الا رفضوه ولا خادعهم منها خادع الا خدعوه ووضعوه خلقت الدنيا عندهم فما يجددونها وخربت بيوتهم فما يعمرونها وماتت في صدورهم فما يحيونها وكان صلى الله عليه وسلم يقول اياكم وفضول المطعم فان ذلك يسم القلب بالقسوة ويبطئ بالجوارح عن الطاعة ويصم الهمم عن سماع الموعظة وحب الدنيا مفتاح كل سيئة وسبب لحباط كل حسنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول يقول ربكم عز وجل يا ابن آدم ما تنصفني بما أصبحت عليه تذكر الناس لي وتنساني وتدعوهم الي وتفر مني خيري اليك نازل وشرك الي صاعد أحب ما تكون مني اذا رضيت بما قسمت لك وأبغض ما تكون الي اذا سخطت بما قسمت لك أطعني فيما أمرتك ولا تعلمني بما يصلحك فاني عالم بخلقي وأنا العظيم الديان وكان صلى الله عليه وسلم يقول أشقى الناس من لا تنفعه موعظة وكان صلى الله عليه وسلم يقول من لقي الله وهو خائف لم يعذبه أبدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول شرار أمتي الذين يحبون جمع المال بما حل وحرم ويمنعونه مما افترض أو وجب ان أنفقوه أنفقوه اسرافا وبدارا وان أمسكوه أمسكوه بخلا واحتكارا أولئك الذين ملكت الدنيا أزمة قلوبهم حتى أوردتهم النار بذنوبهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول يقول الله عز وجل أسرع الناس مرورا على الصراط الذين يرضون بحكمي وألسنتهم رطبة من ذكرى وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليجيئن أقوام يوم القيامة لهم حسنات كأمثال الجبال فيؤمر بهم الى النار فقيل يا رسول الله أومصلون كانوا قال كانوا يصومون ويصلون ويقومون من الليل لكنهم كانوا اذا لاح لهم من الدنيا شئ وثبوا عليه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما من بيت الا وملك الموت يقف على بابه كل يوم خمس مرات فاذا وجد الانسان قد نفد أكله وانقطع أجله ألقى عليه غم الموت فغشيته كرباته وغمرته سكراته فمن أهل بيته الناشرة شعرها والضاربة وجهها والباكية بشجوها والصارخة بويلها فيقول ملك الموت عليه السلام ويلكم مم الفزع وفيم الجزع والله ما أذهبت لواحد منكم رزقا ولا قربت له أجلا ولا أتيته حتى أمرت ولا قبضت روحه حتى أستؤمرت وان لي فيكم عودة ثم عودة حتى لا أبقي منكم أحدا قال النبي صلى الله عليه وسلم فوالذي نفس محمد بيده لو يرون مكانه ويسمعون كلامه لذهلوا عن ميتهم ولبكوا على نفوسهم فاذا حمل الميت على نعشه رفرفت روحه فوق النعش وهو ينادي بأعلى صوته يا أهلي يا ولدي لا تلعبن بكم الدنيا كما لعبت بي ولا تغرنكم كما غرتني جمعت المال من حله ومن غير حله ثم خلفته لغيري فالمهنأ لكم والتبعة علي فاحذروا مثل ما حل بي

(فصل في عذاب القبر ونعيمه وسؤال منكر ونكير) قالت عائشة رضي الله عنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عذاب القبر فقال عذاب القبر حق وكان صلى الله عليه وسلم لا يصلي صلاة

ينادي بجمع الغنائم كلها ثم ابتدأ بالسلب فأعطى كل قاتل سلب مقتوله يعني ثيابه وما عليه ثم يخرج خمس الباقي ويصرفه في مصالح الاسلام كما عينها الله تعالى وما بقي منه أعطى منه النساء والصبيان والارقاء ثم قسم الباقي بين العسكر للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهم هذا هو الصحيح والانفال من صلب الغنيمة على ما يرى فيه من المصلحة وقال بعضهم كانت الانفال من جملة الخمس وبعضهم يقول من خمس الخمس وذا أضعف الاقوال وفي بعض الغزوات أعطى سلمة بن الاكوع خمسة سهام لانه في تلك الغزوة وافقه توفيق عظيم وظهر من اقدامه أمور عجيبة وكان يسوي بين الضعيف والقوي في القسمة وكان اذا قصد ديارا

الا وهو من عذاب القبر وكان صلى الله عليه وسلم يقول كثيرا ان الموتى ليعذبون في قبورهم حتى ان البهائم تسمع أصواتهم ولولا ان لا تدافنوا لدعوت الله تعالى أن يسمعكم عذاب القبر وكان عثمان رضي الله عنه اذا وقف على قبر يبكي حتى يبل لحيته فقيل له تذكر الجنة والنار ولا تبكي وتذكر القبر فتبكي فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول القبر أول منزل من منازل الآخرة فان نجى منه فما بعده أيسر منه وان لم ينج منه فما بعده أشد منه وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان أحدكم اذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وان كان من أهل النار فمن أهل النار فيقال هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المؤمن في قبره لفي روضة خضراء يفسح له في قبره سبعون ذراعا وينور له كالقمر ليلة البدر والاحاديث في ذلك كثيرة مشهورة والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في مقدمات الساعة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو نتجت فرس ما عشر وخرج يأجوج ومأجوج ما ركب ولدها حتى تقوم الساعة الآيات مثل نظام في خيط اذا انحل تبع بعضه بعضا وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول يخرج يأجوج ومأجوج وهما أمتان خلف الردم والسدين وهما جبلان بين أرمينية واذربيجان وكان حذيفة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس ليحجون ويعتمرون ويغرسون النخل بعد خروج يأجوج ومأجوج وان يأجوج ومأجوج لهم نساء يجامعون ما شاؤا وشجر يلقحون ما شاؤا ولا يموت منهم رجل حتى يخلف من ذريته ألفا فصاعدا وقال نافع سمعت ابن عمر يقول يمكث الناس بعد طلوع الشمس من مغربها مائة وعشرين سنة واذا خرج أول الآيات طرحت الحفظة الاقلام وشهدت الارواح على الاجساد والله أعلم

(فصل في النفخ في الصور وقيام الساعة) قال ابن عمر رضي الله عنهما جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما الصور قال قرن ينفخ فيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول كيف أنعم وقد التقم صاحب القرن وحنى جبهته وأصغى سمعه ينتظر أن يؤمر فينفخ قال ابن عباس رضي الله عنهما فكأن ذلك ثقل على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا كيف نفعل يا رسول الله أو نقول قال قولوا حسبنا الله ونعم الوكيل على الله توكلنا وقالت عائشة رضي الله عنها مرة لكعب الاحبار أخبرنا يا كعب عن اسرافيل فقال كعب عندكم العلم قالت عائشة رضي الله عنها أجل لا بد أن تخبرنا فقال له أربعة أجنحة جناحان في الهواء وجناح قد تسربل به وجناح على كاهله والقلم على أذنه فاذا نزل الوحي كتب القلم ثم درست الملائكة وملك الصور جاث على احدى ركبتيه وقد نصب الاخرى فالتقم الصور وحنى ظهره وقد أمر اذا رأى اسرافيل قد ضم جناحه أن ينفخ في الصور فقالت عائشة رضي الله عنها هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وكانت عائشة رضي الله عنها تقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تعلم الاموات بشيء من الاهوال التي يشاهدها الناس عند النفختين من رج الارض بأهلها ووضع الحوامل ما في بطونها وشيب الولدان وتهديم الارض وتشقق السماء ونحو ذلك مما قصه الله تعالى علينا فقال صلى الله عليه وسلم لا وكان صلى الله عليه وسلم يقول يطلع عليكم قبل قيام الساعة سحابة سوداء من قبل المشرق مثل الترس فلا تزال ترتفع في السماء وتنتشر حتى تملأ السماء ثم ينادي مناد يا أيها الناس أتى أمر الله فلا تستعجلوه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ان الرجلين لينشران الثوب فلا يطويانه وان الرجل ليمدر حوضه يعني يترحه من الطين فلا يستقي منه شيأ أبدا وان الرجل يحلب ناقته فلا يشربه أبدا وان الرجل ليرفع لقمته الى فيه فلا يطعمها أبدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول لما فان في السماء الثانية رأس أحدهما بالمشرق ورجلاه بالمغرب ينتظران متى يؤمران أن ينفخا في الصور فينفخان وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما بين النفختين أربعون ثم ينزل من السماء ماء فينبتون كما ينبت البقل وليس من الانسان شيء الا يبلى الا عظم واحد وهو عجب الذنب منه يركب الخلق يوم القيامة

قال

العدو في بعض الاحيان وسل سرية فان ظفروا بغنيمة أخرج منها الخمس وأخرج الربع من الباقي وخص به السرية وقسم الباقي بينهم وبين العسكر بالسوية ومع هذا كان يكره النفل ويقول ينبغي للاقوياء ان يردوه على الضعفاء وكان له صلى الله عليه وآله وسلم من الغنيمة سهم خاص يقال له الصفي ان أراد عبدا أو أمة أو فرسا أو ما أحب أخذه قبل الخمس وصفية أم المؤمنين وذو الفقار من تلك الجهة وان غاب أحد عن المعركة لمصلحة المسلمين دفع له سهما كما فعل مع عثمان في يوم بدر حيث كان مشغولا بتمريض ابنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال صلى الله عليه وآله وسلم ان عثمان انطلق في حاجة الله وحاجة

قال العلماء رضي الله عنهم وعجب الذنب هو العظم الحديد الذي يكون في أسفل الصلب وفي أصل الذنب من ذوات الاربع وفي الصحيح انه مثل حبة خردل والله أعلم

(فصل في الحشر وتجلي الله تبارك وتعالى وتجلي سائر المعبودات) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول آخر من يحشر راعيان من مزينة يريدان المدينة ينعقان بغنمهما فيجدانها وحوشا حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما وكان صلى الله عليه وسلم يقول انكم تحشرون الى الله تعالى حفاة عراة غرلا كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين الا وان أول الخلائق يكسى ابراهيم عليه الصلاة والسلام الا وانه سيجاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فاقول يارب أصحابي فيقال انك لا تدري ما أحدثوا بعدك فاقول كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الى قوله العزيز الحكيم قال فيقال لي انهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم فاقول سحقا سحقا وكان صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيامة عراة فقالت عائشة رضي الله عنها الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض قال الامر أشد أن يهمهم ذلك وفي رواية من أن ينظر بعضهم الى بعض وفي رواية ان الناس شغلوا عن ذلك فقيل وما شغلهم قال نشر الصحائف فيها مثاقيل الخردل وكان صلى الله عليه وسلم يقول يبلغ العرق يوم القيامة الى شحوم الآذان وكان صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيامة على أرض بيضاء عفراء كقرصة النقي ليس فيها علم لاحد قال العلماء والعفراء هي البيضاء التي ليس بياضها بالناصع والنقي هو الخبز الابيض والعلم ما يجعل علامة الطريق والحدود يعني لم يطأها أحد قبل ذلك فيكون فيها أثر ولا علامة وكان صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيامة ثلاثة أصناف صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم قيل يارسول الله وكيف يمشون على وجوههم قال ان الذي أمشاهم على أقدامهم قادر على أن يمشيهم على وجوههم أما انهم يتقون بوجوههم كل حدب وشوك وفي رواية يحشر الناس ثلاثة أفواج فوجا راكبين طاعمين كاسين وفوجا تسحبهم الملائكة على وجوههم وفوجا يمشون ويسعون وكان صلى الله عليه وسلم يقول يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر في صور الرجال يطؤهم الناس باقدامهم يغشاهم الذل من كل مكان يساقون الى سجن في جهنم يقال له بولس يعلوهم نار الانيار يسقون من عصارة أهل النار طينة الخبال وكان صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيامة على ثلاثة طرائق راغبين وراهبين واثنان على بعير وثلاثة على بعير وأربعة على بعير وعشرة على بعير وتحشر بقيتهم النار تقيل معهم حيث قالوا وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث أصبحوا وتمسي معهم حيث أمسوا وكان صلى الله عليه وسلم يقول يعرق الناس يوم القيامة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا وانه يلجمهم حتى يبلغ آذانهم وهم قيام والشمس منهم مقدار ميل على رؤسهم قال من روى الحديث والله لا أدري ما يعني بالميل مسافة الارض أو الميل الذي يكتحل به العين وكان صلى الله عليه وسلم يقول لم يلق ابن آدم شيأ منذ خلقه الله عز وجل أشد عليه من الموت ثم ان الموت أهون مما بعده وانهم ليلقون من هول ذلك اليوم شدة حتى ان السفن لو أجريت في عرقهم لجرت فيه وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول الارض كلها نار يوم القيامة والجنة من ورائها كواعبها وأكوابها والذي نفس عبد الله بيده ان الرجل ليفيض عرقا حتى تسيح في الارض قامته ثم يرتفع حتى يبلغ أنفه وما مسه الحساب وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان العرق ليلزم المرء في الموقف حتى يقول يارب أرسلني ولو الى النار وهو يعلم ما فيها من شدة العذاب وكان صلى الله عليه وسلم يقول يقوم الناس لرب العالمين مقدار نصف يوم من خمسين ألف سنة فقيل ما أطول هذا اليوم يارسول الله قال والذي نفسي بيده انه ليخفف على المؤمن حتى يكون أخف عليه من صلاة مكتوبة وسيأتي في الفصل الذي بعده بغير هذا اللفظ وفي رواية من ساعة من نهار وكان صلى الله عليه وسلم يقول يجمع الله الاولين والآخرين لميقات يوم معلوم قياما أربعين سنة شاخصة أبصارهم ينتظرون فصل القضاء قال وينزل الله عز وجل في ظلل الغمام من العرش الى الكرسي ثم ينادي مناد أيها الناس ألم ترضوا من ربكم الذي خلقكم

رسوله فضربه بسهمه وأجره وسهم ذوي القربى كان يقسمه بين بني هاشم وبني المطلب ولا يعطي لاخوانهم من بني عبد شمس وبني نوفل شيأ وقال انما بنو هاشم وبنو المطلب شئ واحد وما وجدوا في المغازي من طعام مثل العسل والعنب والجوز وغير ذلك أكلوه أخذ عبد الله بن مغفل جراب شحم وقال لا أعطي أحدا منه شيأ فاقره على ذلك وكان يشدد في أمر الغلول والخيانة تشديدا عظيما ويقول هو نار وعار وشنار على أهله الى يوم القيامة وغل شخص فأمر باحراق ما خانه وكذلك فعل أبو بكر وعمر رضي الله عنهما وهذا من باب التعزير بالمال والله أعلم

(خاتمة الكتاب) في الاشارة الى أوابد روي

ودرزقكم وأمركم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيأ أن يولي كل انسان منكم ما كان يعبد في الدنيا أليس ذلك عدلا من ربكم قالوا بلى فينطلق كل قوم الى ما كانوا يعبدون ويتولون في الدنيا قال فينطلقون ويمثل لهم أشباه ما كانوا يعبدون فمنهم من ينطلق الى الشمس ومنهم من ينطلق الى القمر والاوثان من الحجارة وأشباه ما كانوا يعبدون ويمثل لمن كان يعبد عيسى شيطان عيسى ويمثل لمن كان يعبد عزيرا شيطان عزير ويبقى محمد وأمته وفيهم المنافقون قال فيمثل لهم الرب تبارك وتعالى فيأتيهم فيقول ما لكم لا تنطلقون انطلق الناس قال فيقولون ان لنا الها ما رأيناه فيقول هل تعرفونه ان رأيتموه فيقولون ان بيننا وبينه علامة اذا رأيناها عرفناه قال فيقول ما هي فيقولون يكشف عن ساقه فعند ذلك يكشف عن ساقه فيخر كل من كان لوجهه ويؤذن له بالسجود ويبقى قوم ظهورهم كصياصي البقر يريدون السجود فلا يستطيعون وقد كانوا يدعون الى السجود وهم سالمون ثم يقول ارفعوا رؤسكم فيرفعون رؤسهم فيعطيهم نورهم على قدر أعمالهم فمنهم من يعطى نوره مثل الجبل العظيم يسعى بين أيديهم ومنهم من يعطى نوره أصغر من ذلك ومنهم من يعطى نوره مثل النخلة بيده ومنهم من يعطى أصغر من ذلك حتى يكون آخرهم رجلا يعطى نوره على ابهام قدميه يضيء مرة ويطفأ مرة فاذا أضاء قدم قدميه واذا طفئ قام قال والرب تبارك وتعالى أمامهم حتى يمر في النار فيبقى أثره كحد السيف قال فيمرون على قدر نورهم منهم من يمر كطرفة العين ومنهم من يمر كالبرق الخاطف ومنهم من يمر كالسحاب ومنهم من يمر كانقضاض الكوكب ومنهم من يمر كالريح ومنهم من يمر كشد الفرس ومنهم من يمر كشد الرجل حتى يمر الذي يعطى نوره على ظهر قدميه يحبو على وجهه ويديه ورجليه تخر يد وتعلق يد وتخر رجل وتعلق رجل وتصيب جوانبه النار فلا يزال كذلك حتى يخلص فاذا خلص وقف عليها فقال الحمد لله الذي أعطاني ما لم يعط أحدا اذ نجاني منها بعد اذ رأيتها قال فينطلق به الى غدير عند باب الجنة فيغتسل فيعود اليه ريح أهل الجنة وألوانهم فيرى ما في الجنة من خلل الباب فيقول رب أدخلني الجنة فيقول الله أتسأل الجنة وقد نجيتك من النار فيقول رب اجعل بيني وبينها حجابا حتى لا أسمع حسيسها قال فيدخل الجنة ويرى أو يرفع له منزل أمام ذلك كأن ما هو فيه بالنسبة اليه حلم فيقول اعطني ذلك المنزل فيقول لعلك ان أعطيته تسأل غيره فيقول لا وعزتك لا أسأل غيره وأي منزل أحسن منه فيعطاه فينزله ويرى أمام ذلك منزلا كأن ما هو فيه بالنسبة اليه حلم قال يا رب اعطني ذلك المنزل فيقول الله تبارك وتعالى له فلعلك ان أعطيته تسأل غيره فيقول لا وعزتك وأي منزل أحسن منه فيعطاه فينزله ثم يسكت فيقول الرب جل ذكره ما لك لا تسأل فيقول يا رب قد سألتك حتى استحييت فيقول الله جل ذكره ألم ترض ان أعطيك مثل الدنيا منذ خلقتها الى يوم أفنيتها وعشرة أضعافه فيقول أتهزأ بي وأنت رب العزة قال فيقول الرب جل ذكره لا ولكني على ذلك قادر فيقول ألحقني بالناس قال فينطلق يرمل في الجنة الحديث بطوله وسيأتي تتمته في صفة الجنة ان شاء الله تعالى

(فصل في ذكر الحساب وبيان انه لا يدخل الجنة أحد بعمله وان الله تعالى يرى في الآخرة وغير ذلك)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سألت ربي عز وجل أن يجعل حساب أمتي الي خوفا أن تفتضح عند الامم فأوحى الله عز وجل الي يا محمد بل أنا أحاسبهم فان كان منهم زلة سترتها عليك لئلا تفتضح أمتك عندك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع عن عمره فيم أفناه وعن عمله ما عمل به وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه وعن جسمه فيم أبلاه وكان عطاء رضي الله عنه يقول لم ينتصف النهار حتى يقضي بين الخلائق ويفرغ من حسابهم فتقيل أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل ليجيء يوم القيامة بعمل لو وضع على جبل لأثقله فتقوم النعمة من نعم الله فتكاد تستنفد ذلك كله لولا ما يتفضل الله من رحمته وفي رواية يبعث الله يوم القيامة عبدا لا ذنب له فيقول الله تعالى بأي الامرين أحب اليك أن أجزيك بعملك أو بنعمتي عندك قال يا رب انك تعلم اني لم أعصك قال خذوا عبدي بنعمة من نعمي فما يبقى له حسنة الا استغرقتها تلك النعمة فيقول رب بنعمتك ورحمتك

فيها أحاديث وليس منها شيء صحيح ولم يثبت منها عند جهابذة علماء الحديث وان كانت هذه الحروف في غاية الاختصار لكنها تشتمل على علوم تدخل في حد الاكثار ينبغي أن يعلم أن باب الايمان وما هو مشهور كالايمان قول وعمل ويزيد وينقص والايمان لا يزيد ولا ينقص لم يثبت من حضرة الرسالة في هذا المعنى شيء وهو من أقوال الصحابة والتابعين وباب المرجئة والاشعرية لم يصح فيه حديث وباب كلام الله قديم غير مخلوق وفي هذا المعنى وردت أحاديث بألفاظ مختلفة ولم يصح عن حضرة الرسالة فيها شيء وكل ما قيل فهو من كلام الصحابة أو التابعين وباب خلق الملائكة والحديث المنسوب الى أبي هريرة أنه

فيقول

فيقول بنعمتي وبرحمتي وقال جابر رضي الله عنه خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة فقال خرج من عندي خليلي جبريل آنفا فقال يا محمد والذي بعثك بالحق ان لله عبدا من عباده عبد الله خمسمائة سنة على رأس جبل في البحر عرضه وطوله ثلاثون ذراعا في ثلاثين ذراعا والبحر محيط به أربعة آلاف فرسخ من كل ناحية وأخرج له عينا عذبة بعرض الاصبع تبض بماء عذب فيستنقع في أسفل الجبل وشجرة رمان تخرج في كل يوم رمانة يتعبد يومه فاذا أمسى نزل فأصاب من الوضوء وأخذ تلك الرمانة فأكلها ثم قام لصلاته فسأل ربه عند وقت الاجل أن يقبضه ساجدا وأن لا يجعل للارض ولا لشيء يفسده عليه سبيلا حتى يبعث وهو ساجد قال ففعل فنحن نمر عليه اذا هبطنا واذا عرجنا فنجد له في العلم انه يبعث يوم القيامة فيوقف بين يدي الله عز وجل فيقول له الرب أدخلوا عبدي الجنة برحمتي فيقول رب بل بعملي فيقول أدخلوا عبدي الجنة برحمتي فيقول رب بل بعملي فيقول الله عز وجل قايسوا عبدي بنعمتي عليه وبعمله فتوجد نعمة البصر قد أحاطت بعبادة خمسمائة سنة وبقيت نعمة البصر فضلا عليه فيقول أدخلوا عبدي النار فيجر الى النار فينادي رب برحمتك أدخلني الجنة فيقول ردوه فيوقف بين يديه فيقول يا عبدي من خلقك ولم تك شيأ فيقول أنت يا رب فيقول من قواك لعبادة خمسمائة سنة فيقول أنت يا رب فيقول من أنزلك في جبل وسط اللجة وأخرج لك الماء العذب من الماء المالح وأخرج لك كل ليلة رمانة وانما تخرج مرة في السنة وسألته أن يقبضك ساجدا ففعل فيقول أنت يا رب قال فذلك برحمتي وبرحمتي أدخلك الجنة أدخلوا عبدي الجنة فنعم العبد كنت يا عبدي فأدخله الله الجنة قال جبريل عليه السلام انما الاشياء برحمة الله يا محمد وكان صلى الله عليه وسلم يقول سددوا وقاربوا وأبشروا فانه لن يدخل أحدا الجنة عمله قالوا ولا أنت يا رسول الله قال ولا أنا الا أن يتغمدني الله برحمته وقال بيده فوق رأسه وقالت عائشة رضي الله عنها جاء رجل حتى جلس بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان لي مملوكين يكذبونني ويخونونني ويعصونني وأضربهم وأشتمهم فكيف أنا منهم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يحسب ما خانوك وعصوك وكذبوك وعقابك اياهم فان كان عقابك اياهم دون ذنوبهم كان فضلا لك وان كان عقابك اياهم بقدر ذنوبهم كان كفافا لا لك ولا عليك وان كان عقابك فوق ذنوبهم اقتص لهم منك الفضل الذي بقي قبلك فجعل الرجل يبكي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويهتف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما له ما يقرأ كتاب الله عز وجل ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيأ وان كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين فقال الرجل يا رسول الله ما أجد خيرا من فراق هؤلاء يعني عبيده أشهدك انهم كلهم أحرار وتقدم مزيد أحاديث في ذلك آخر كتاب النفقات وكان صلى الله عليه وسلم يقول انه ليكون للوالدين على ولدهما دين فاذا كان يوم القيامة يتعلقان به فيقول أنا ولدكما فيودان أو يتمنيان لو كان أكثر من ذلك وقال أنس رضي الله عنه بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس اذ رأيناه ضحك حتى بدت ثناياه فقال له عمر رضي الله عنه ما أضحكك يا رسول الله بأبي أنت وأمي قال رجلان من أمتي جثيا بين يدي رب العزة فقال أحدهما يا رب خذ لي مظلمتي من أخي فقال الله تبارك وتعالى كيف تصنع بأخيك ولم يبق من حسناته شيء قال يا رب فليحمل عني من أوزاري وفاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبكاء ثم قال ان ذلك اليوم ليوم عظيم يحتاج الناس أن يحمل عنهم من أوزارهم وقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قلنا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فهل تضارون في رؤية الشمس بالظهيرة صحوا ليس معها سحاب وهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر صحوا ليس في السماء سحاب قالوا لا يا رسول الله قال فما تضارون في رؤية الله تعالى يوم القيامة الا كما تضارون في رؤية أحدهما اذا كان يوم القيامة أذن مؤذن لتتبع كل أمة ما كانت تعبد فلا يبقى أحد كان يعبد غير الله من الاصنام والانصاب الا يتساقطون في النار حتى اذا لم يبق الا من كان يعبد الله من بر وفاجر وغبر أهل الكتاب فيدعى اليهود فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد عزيرا ابن الله فيقال كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فماذا تبغون قالوا عطشنا يا ربنا فاسقنا فيشار اليهم ألا تردون فيحشرون

صلى الله عليه وآله وسلم قال يأمر الله جبريل كل غداة أن يدخل بحر النور فينغمس فيه انغماسة ثم يخرج فينتفض انتفاضة يخرج منه سبعون ألف قطرة يخلق الله عز وجل من كل قطرة منها ملكا لهذا الحديث طرق كثيرة ولم يصح منها شيء ولم يثبت في هذا المعنى حديث وباب العلم وفضيلة التسمية بمحمد وأحمد والمنع من ذلك لم يصح فيه شيء وباب العقل وفضله لم يصح فيه حديث نبوي وباب عمر الخضر والياس وطول ذلك وبقائهما لم يصح فيه حديث وباب العلم وحديث طلب العلم فريضة وكل ما في هذا المعنى ليس فيه حديث صحيح وباب من سئل عن علم وكتمه لم يصح فيه حديث وباب فضائل القرآن من قرأ سورة كذا

الى النار كأنها سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون فى النار ثم يدعى النصارى فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فماذا تبغون قالوا عطشنا يا ربنا فاسقنا فيشار اليهم ألا تردون فيحشرون الى جهنم كأنها سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون فى النار حتى اذا لم يبق الا من كان يعبد الله من بر وفاجر أتاهم رب العالمين فى أدنى صورة من التى رأوه فيها قال فماذا تنتظرون يتبع كل أمة ما كانت تعبد قالوا يا ربنا فارقنا الناس فى الدنيا أفقر ما كنا اليهم ولم نصاحبهم فيقول أنا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك لا نشرك بالله شيأ فيقول لهم ثانيا وثالثا وهم يقولون نعوذ بالله منك حتى ان بعضهم ليكادان ينقلب فيقول هل بينكم وبينه آية فتعرفونه بها فيقولون نعم فيكشف لهم عن ساق فلا يبقى من كان يسجد من تلقاء نفسه الا أذن الله له بالسجود ولا يبقى من كان يسجد اتقاء ورياء الا جعل الله ظهره طبقة واحدة كلما أراد أن يسجد خر على قفاه ثم يرفعون رؤسهم وقد تحول فى صورته التى رأوه فيها أول مرة فقال أنا ربكم فيقولون أنت ربنا ثم يضرب الجسر على جهنم وتحل الشفاعة فأكون أول من يجوز من الرسل عليهم الصلاة والسلام بأمته ولا يتكلم يومئذ أحد الا الرسل وكلام الرسل يومئذ اللهم سلم سلم قيل يا رسول الله وما الجسر قال دحض مزلة فيه خطاطيف وكلاليب وحسكة تكون بنجد فيها شويكة يقال لها السعدان فيمر المؤمن كطرف العين وكالبرق وكالريح وكالطير وأجاويد الخيل والركاب فناج مسلم ومخدوش مرسل ومكدوش فى نار جهنم حتى اذا خلص المؤمنون من النار فوالذى نفسى بيده ما من أحد منكم بأشد مناشدة فى استقصاء الحق من المؤمنين لله يوم القيامة لاخوانهم الذين فى النار اذا رأوا انهم قد نجوا فيقولون ربنا كانوا يصومون معنا ويصلون ويحجون فيقول لهم أخرجوا من عرفتم فتحرم صورهم على النار فيخرجون خلقا كثيرا فيهم من أخذت النار الى نصف ساقيه والى ركبتيه ثم يقولون ربنا ما بقى فيها أحد ممن أمرتنا به فيقال لهم ارجعوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال دينار من خير فأخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذر فيها ممن أمرتنا أحدا ثم يقول ارجعوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال نصف دينار من خير فأخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذر فيها أحدا ممن أمرتنا ثم يقول ارجعوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال ذرة من خير فأخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذر فيها خيرا فيقول الله عز وجل شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون ولم يبق الا أرحم الراحمين فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط قد عادوا حمما فيلقيهم فى نهر فى أفواه الجنة يقال له نهر الحياة فيخرجون كما تخرج الحبة فى حميل السيل ألا ترونها تكون الى الحجر أو الى الشجر ما يكون الى الشمس أصيفر وأخيضر وما يكون منها الى الظل يكون أبيض فقالوا يا رسول الله كأنك كنت ترعى بالبادية قال فيخرجون كاللؤلؤ فى رقابهم الخواتم يعرفهم أهل الجنة هؤلاء عتقاء الله الذين أدخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه ثم يقول ادخلوا الجنة فما رأيتم فهو لكم فيقولون ربنا أعطيتنا ما لم تعط أحدا من العالمين فيقول لكم عندى أفضل من هذا فيقولون يا ربنا أى شئ أفضل من هذا فيقول رضاى فلا أسخط عليكم بعده أبدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول يخاطب العبد ربه يوم القيامة فيقول يا رب ألم تجرنى من الظلم فيقول بلى فيقول انى لا أجيز اليوم على شاهدا الا من نفسى فيقول كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا والكرام الكاتبين شهودا قال فيختم على فيه ويقال لاركانه انطقى فتنطق بأعماله ثم يخلى بينه وبين الكلام فيقول بعدا لكن وسحقا فعنكن كنت أجادل وأناضل وأدافع وكان أبو هريرة رضى الله عنه يقول قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية يومئذ تحدث أخبارها قال أتدرون ما أخبارها قالوا الله ورسوله أعلم قال فان أخبارها ان تشهد على كل عبد وأمة بما عمل على ظهرها تقول عمل كذا وكذا فى يوم كذا وكذا وقرأ صلى الله عليه وسلم مرة يوم ندعو كل أناس بامامهم فقال صلى الله عليه وسلم يدعى أحدهم فيعطى كتابه بيمينه ويمد له فى جسمه ستون ذراعا ويبيض وجهه ويجعل على رأسه تاج من لؤلؤ يتلألأ قال فينطلق الى أصحابه فيرونه من بعيد فيقولون اللهم بارك لنا فى هذا حتى يأتيهم فيقول ابشروا فان لكل رجل منكم مثل هذا وأما الكافر

فيعطى

ولهم كنا من أول القرآن الى آخره سورة سورة وفضيلة قراءة كل سورة رووا ذلك وأسندوه الى أبى ابن كعب ومجموع ذلك مفترى وموضوع باجماع أهل الحديث والذى صح من باب فضائل القرآن أنه قال له ألا أعلمك سورة هى أعظم سورة فى القرآن الحمد لله رب العالمين وحديث البقرة وآل عمران غمامتان وحديث آية الكرسى والذى قاله لأبى أتدرى أى آية من كتاب الله أعظم وحديث يؤتى يوم القيامة بالقرآن وأهله الذين كانوا يعملون به فى الدنيا تقدمهم البقرة وآل عمران وحديث من قرأ آيتين من آخر سورة البقرة فى كل ليلة كفتاه وحديث لقد صدقك وانه لكذوب فى فضل آية الكرسى وحديث قل هو

فيعطى كتابه بشماله مسودا وجهه وعليه في جسمه ستون ذراعا على صورة آدم عليه السلام ويجعل على رأسه تاج من نار فيراه أصحابه فيقولون اللهم اخزه فيقول أبعدكم الله فان لكل رجل منكم مثل هذا والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في الحوض والميزان والشفاعة والصراط) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حوضي مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه أطيب من المسك وكيزانه كنجوم السماء من شرب منه لا يظمأ أبدا وفي رواية حوضي مسيرة شهر وزواياه سواء وماؤه أبيض من الورق وأحلى من العسل وأبرد من الثلج من شرب منه شربة لا يظمأ أبدا ولم يسود وجهه أبدا ومن لم يشرب منه لم يرو أبدا أول الناس ورودا عليه صعاليك المهاجرين الشعثة رؤسهم الشحبة ألوانهم ودجوهم الدنسة ثيابهم وان الله قد وعدني ان يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفا بغير حساب فقال يزيد بن الاخنس والله ما هؤلاء في أمتك الا كالذباب الأصهب في الذباب فقال صلى الله عليه وسلم قد وعدني سبعين ألفا ومع كل ألف سبعين ألفا وزادني ثلاث حثيات وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة عرضه كطوله ترى فيه أباريق الذهب والفضة كعدد نجوم السماء أو أكثر يغت فيه ميزابان عند الله من الجنة أحدهما من ذهب والآخر من ورق ومعنى يغت يجري وكان صلى الله عليه وسلم يقول أعطيت الكوثر فضربت بيدي فاذا هي مسكة ذفرة واذا حصباؤها اللؤلؤ واذا فناؤه قباب تجري على الارض جريا ليس بمشقوق اكوابه كعدد نجوم السماء والكوب هو الذي لا عروة فيه لاخرطوم له فاذا كان له خرطوم فهو ابريق وكانت عائشة رضي الله عنها تقول من أحب أن يسمع خرير الكوثر فليضع يديه على أذنيه فانه يسمع خرير الكوثر وكان صلى الله عليه وسلم يقول اني لأكثر الانبياء تبعا يوم القيامة فبينما أنا قائم على الحوض اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم فقلت الى أين فقال الى النار والله فقلت ما شأنهم فقال انهم ارتدوا على أدبارهم القهقرى ثم اذا زمرة أخرى حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال لهم هلم فقلت الى أين قال الى النار والله فقلت ما شأنهم فقال انهم ارتدوا على أدبارهم فلا أراه يخلص منهم الا مثل همل النعم يعني أن الناجي منهم قليل كضالة النعم بالنسبة الى جملتها وفي رواية ترد على أمتي الحوض وأنا أذود الناس عنه كما يذود الرجل ابل الرجل عن ابله فقال رجل يا نبي الله تعرفنا قال نعم لكم سيما ليست لاحد غيركم تردون على غرا محجلين من آثار الوضوء وليصدن عني طائفة منكم فلا يصلون الي فاقول يارب هؤلاء من أصحابي فيجيئني ملك فيقول وهل تدري ما أحدثوا بعدك الحديث وقالت عائشة رضي الله عنها ذكرت النار فبكيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكيك قلت ذكرت النار فبكيت فهل تذكرون أهليكم يوم القيامة قال اما في ثلاث مواطن فلا يذكر أحد أحدا عند الميزان حتى يعلم أيخف ميزانه أم تثقل وعند تطاير الصحف حتى يعلم أين يقع كتابه في يمينه أم في شماله أم وراء ظهره وعند الصراط اذا وضع بين ظهراني جهنم حافتاه كلاليب كثيرة وحسك كثير يحبس الله بها من يشاء من خلقه حتى يعلم أينجو أم لا وقال أنس رضي الله عنه سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يشفع لي يوم القيامة فقال أنا فاعل ان شاء الله تعالى قلت فاين أطلبك قال أول ما تطلبني على الصراط قلت فان لم ألقك على الصراط قال فاطلبني عند الميزان قلت فان لم ألقك عند الميزان قال فاطلبني عند الحوض فاني لا أخطئ هذه الثلاث مواطن وكان صلى الله عليه وسلم يقول ملك موكل بالميزان فيؤتى بابن آدم فيوقف بين كفتي الميزان فاذا ثقل ميزانه نادى ملك بصوت يسمع الخلائق سعد فلان سعادة لا يشقى بعدها أبدا وان خف ميزانه نادى ملك بصوت يسمع الخلائق شقي فلان شقاوة لا يسعد بعدها أبدا وكان صلى الله عليه وسلم يقول يوضع الميزان يوم القيامة فلو وزن فيه السموات والارض لوسعت فتقول الملائكة لمن يزن هذا فيقول الله تعالى لمن شئت من خلقي فتقول الملائكة سبحانك ما عبدناك حق عبادتك وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل نبي سأل سؤالا وفي رواية لكل نبي دعوة قد دعا بها لامته واني اختبأت دعوتي شفاعتي لامتي وكان صلى الله عليه وسلم يقول

الله أحد تعدل ثلث القرآن وحديث فضل المعوذتين أنزل علي آيات لم ينزل مثلهن قط وحديث الكهف من قرأ منها عشر آيات عصم من الدجال وباب فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه أشهر المشهورات من الموضوعات ان الله يتجلى للناس عامة ولابي بكر خاصة وحديث ما صب الله في صدري شيئا الا وصبه في صدر أبي بكر وحديث كان صلى الله عليه وآله وسلم اذا اشتاق الى الجنة قبل شيبة أبي بكر وحديث أنا وأبو بكر كفرسي رهان وحديث ان الله لما اختار الارواح اختار روح أبي بكر وأمثال هذا من المفتريات المعلوم بطلانها ببديهة العقل وباب فضائل علي رضي الله عنه ومقول فيه أحاديث

رأيت ما تلقى أمتي من بعدي وسفك بعضهم دماء بعض فأحزنني وسبق ذلك من الله عز وجل كما سبق في
الامم قبلهم فسألته أن يوليني فيهم شفاعة يوم القيامة ففعل فشفاعتي لكم ولمن شهد أن لا اله الا الله وقال ابن
عباس رضي الله عنهما جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلا سألت ربك
ملكا كملك سليمان فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال صلى الله عليه وسلم فلعل لصاحبكم عند الله أفضل
من ملك سليمان ان الله لم يبعث نبيا الا أعطاه دعوة فمنهم من اتخذ بها دنيا فأعطيها ومنهم من دعا بها على
قومه اذا عصوه فأهلكوا بها وان الله قد أعطاني دعوة فاختبأتها عند ربي شفاعة لأمتي يوم القيامة فهي
نائلة من أمتي من لا يشرك بالله شيأ وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان ربي عز وجل خيرني بين أن
يدخل ثلثي أمتي الجنة بلا حساب ولا عذاب وبين الشفاعة فاخترت الشفاعة لكل من شهد أن لا اله الا الله
مخلصا وأن محمدا رسول الله يصدق لسانه قلبه وقلبه لسانه وكان أنس رضي الله عنه يقول حدثني رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال اني لقائم أنتظر أمتي تعبر اذ جاء عيسى عليه السلام قال فقال هذه الانبياء قد جاءتك
يا محمد يسألونك أو قال يجتمعون اليك يدعون الله عز وجل أن يفرق بين جميع الامم الى حيث يشاء
لعظم ما هم فيه فالخلق ملجمون في العرق فأما المؤمن فهو عليه كالزكمة وأما الكافر فيغشاه الموت
قال يا عيسى انتظر حتى أرجع اليك قال وذهب نبي الله صلى الله عليه وسلم فقام تحت العرش فلقي
ما لم يلق ملك مصطفى ولا نبي مرسل فأوحى الله تعالى الى جبريل عليه السلام ان اذهب الى محمد فقل
له ارفع رأسك سل تعطه واشفع تشفع قال فشفعت في أمتي ان اخرج من كل تسعة وتسعين انسانا
واحدا قال فما زلت أتردد على ربي فلا أقوم فيه مقاما الا شفعت حتى أعطاني الله من ذلك ان قال ادخل
من أمتك من خلق الله من شهد أن لا اله الا الله يوما واحدا مخلصا ومات على ذلك وكان صلى الله عليه
وسلم يقول يدخل من أهل هذه القبلة النار من لا يحصي عددهم الا الله بما عصوا الله واجترؤا على معصيته
وخالفوا طاعته فيؤذن لي في الشفاعة فأشفع لهم وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه أصبح رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذات يوم فصلى الغداة ثم جلس حتى اذا كان من الضحى ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجلس مكانه حتى صلى الاولى والعصر والمغرب كل ذلك لا يتكلم حتى صلى العشاء ثم قام الى أهله فقال
الناس لابي بكر رضي الله عنه سل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شأنه صنع اليوم شيأ لم يصنعه قط
فقال نعم عرض علي ما هو كائن من أمر الدنيا والآخرة فجمع الاولون والآخرون بصعيد واحد يبعث
يبصرهم الناظر ويسمعهم الداعي ودنت منهم الشمس حتى بلغ بالناس من الغم والكرب ما لا يطيقون ولا
يحتملون فقال الناس ألا ترون الى ما أنتم فيه الى ما بلغكم ألا تنظرون من يشفع لكم الى ربكم انطلقوا الى
أبيكم آدم فيأتونه فيقولون يا آدم أنت أبو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأمر الملائكة فسجدوا
لك وأسكنك الجنة ألا تشفع لنا الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه وما بلغنا فقال ان ربي غضب اليوم غضبا لم
يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله وانه نهاني عن الشجرة فعصيت نفسي نفسي نفسي اذهبوا الى
غيري اذهبوا الى نوح فيأتون نوحا فيقولون يا نوح أنت أول الرسل الى أهل الارض وقد سماك الله عبدا
شكورا ألا ترى الى ما نحن فيه ألا ترى ما بلغنا ألا تشفع لنا الى ربك فيقول ان ربي غضب اليوم غضبا لم
يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانه قد كان لي دعوة قد دعوت بها على قومي نفسي نفسي نفسي
اذهبوا الى غيري اذهبوا الى ابراهيم فيأتون ابراهيم فيقولون أنت نبي الله وخليله من أهل الارض اشفع
لنا الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه فيقول لهم ان ربي غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب
بعده مثله وانما كنت خليلا من وراء وراء واني كنت كذبت ثلاث كذبات فذكرها نفسي نفسي نفسي
اذهبوا الى غيري اذهبوا الى موسى فيأتون موسى فيقولون يا موسى أنت رسول الله فضلك الله برسالته
وبكلامه على الناس اشفع لنا الى ربك أما ترى الى ما نحن فيه فيقول ان ربي غضب اليوم غضبا لم يغضب
قبله مثله ولن يغضب بعده مثله واني قد قتلت نفسا لم أومر بقتلها نفسي نفسي نفسي اذهبوا الى غيري

لا تعد ومن أقبحها
الاحاديث الموضوعة في
الكتاب المسمى بالوصايا
النبوية أول كل حديث
منها يا علي والثابت من
تلك الجملة حديث واحد
يا علي أنت مني بمنزلة
هرون من موسى وباب
فضل معاوية ليس فيه
حديث صحيح وباب فضائل
أبي حنيفة والشافعي
وذمهم ليس فيه شئ صحيح
وكل ما ذكر من ذلك فهو
موضوع ومفترى وباب
فضائل البيت المقدس
والصخرة وعسقلان
وقزوين والاندلس ودمشق
ليس فيه حديث صحيح
غير لا تشد الرحال الا الى
ثلاثة مساجد وحديث
سئل عن أول بيت وضع في
الارض فقال المسجد
الحرام قيل ثم ماذا قال ثم
المسجد الاقصى وحديث
ان الصلاة فيه تعدل

اذهبوا

اذهبوا الى عيسى فيأتون عيسى فيقولون يا عيسى أنت رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم و روح منه وكلمت الناس فى المهد اشفع لنا الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه فيقول عيسى ان ربى غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ولم يذكر ذنبا نفسى نفسى نفسى اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى محمد صلى الله عليه وسلم فليشفع لكم الى ربكم فانه سيد ولد آدم وأول من تنشق عنه الارض يوم القيامة قال ٧ فينطلقون الى جبريل فيأتى جبريل ربه فيقول ائذن له و بشره بالجنة قال فينطلق به جبريل عليه السلام فيتجلى له الرب تبارك وتعالى ولا يتجلى لشئ قبله فيخر ساجدا قدر جمعة ثم يقول الله تبارك وتعالى يا محمد ارفع رأسك وقل تسمع واشفع تشفع فيرفع رأسه فاذا نظر الى ربه خر ساجدا قدر جمعة أخرى فيقول الله تبارك وتعالى يا محمد ارفع رأسك وقل تسمع واشفع تشفع فيذهب ليقع ساجدا فيأخذ جبريل عليه السلام بضبعيه فيفتح الله عليه من الدعاء ما لم يفتح على بشر فيقول أى رب جعلتنى سيد ولد آدم ولا فخر وأول من تنشق عنه الارض يوم القيامة ولا فخر ٨ حتى انه ليرد على الحوض أكثر ما بين صنعاء وايلة ثم يقال ادعوا الصديقين فيشفعون ثم يقال ادعوا الانبياء فيجئ النبى معه العصابة والنبى معه الخمسة والستة والنبى ليس معه أحد ثم يقال ادعوا الشهداء فيشفعون فيمن أرادوا فاذا فعلت الشهداء ذلك يقول الله جل وعلا أنا أرحم الراحمين أدخلوا جنتى من كان لا يشرك بى شيأ فيدخلون الجنة ثم يقول انظروا فى النار هل فيها من أحد عمل خيرا قط فيجدون فى النار رجلا فيقال له هل عملت خيرا قط فيقول لا غير انى كنت أسامح الناس فى البيع فيقول الله عز وجل اسمحوا لعبدى كاسماحه الى عبيدى ثم يخرج من النار آخر فيقال له هل عملت خيرا قط فيقول لا غير انى كنت أمرت ولدى اذا أنا مت فاحرقونى بالنار ثم اطحنونى حتى اذا كنت مثل الكحل اذهبوا بى الى البحر فذرونى فى الريح فقال بالله لم فعلت ذلك قال من مخافتك فيقول انظر الى ملك أعظم ملك فان لك مثله وعشرة أمثاله فيقول لم تسخر بى وأنت الملك فذلك الذى ضحكت به من الضحى وكان صلى الله عليه وسلم يقول أنا سيد ولد آدم ولا فخر و بيدى لواء الحمد ولا فخر وما من نبى يومئذ آدم فمن سواه الا تحت لوائى وأنا أول من تنشق الارض عنه ولا فخر قال فيفزع الناس ثلاث فزعات فيأتون آدم فذكر الحديث الى أن قال فيأتونى فانطلق معهم قال أنس رضى الله عنه فكأنى أنظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فآخذ بحلقة باب الجنة وهى من ذهب فاقعقعها فيقال من هذا فيقال محمد فيفتحون لى و يرحبون فيقولون مرحبا فأخر ساجدا فيلهمنى الله من الثناء والحمد فيقال لى ارفع رأسك سل تعط واشفع تشفع وقل يسمع لقولك وهو المقام المحمود الذى قال الله عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا فارفع رأسى فأقول أمتى يارب أمتى يارب فيقال يا محمد أدخل من أمتك من لا حساب عليهم من الباب الايمن من أبواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب وكان صلى الله عليه وسلم يقول يأتى ابراهيم عليه السلام يوم القيامة فيقول يارباه فيقول الرب جل وعلا يا لبيكاه فيقول ابراهيم حرقت أبى فيقول اخرجوا من النار من كان فى قلبه ذرة أو شعيرة من الايمان وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيامة مدت الارض مد الاديم حتى لا يكون لبشر من الناس الا موضع قدميه فأكون أول من يدعى وجبريل عن يمين الرحمن والله ما رآه قبلها فأقول يارب ان هذا أخبرنى أنك أرسلته الى فيقول الله صدق ثم اشفع فأقول رب عبادك عبدوك فى أطراف الارض وهو المقام المحمود وكان صلى الله عليه وسلم يقول يلقى ابراهيم أباه آزر يوم القيامة فيقول يا أبت أى ابن كنت لك فيقول خير ابن فيقول هل أنت مطيعى اليوم فيقول نعم فيقول خذ بازرتى فيأخذ بازرته ثم ينطلق حتى يأتى الله تعالى وهو يعرض بعض الخلق فيقول يا عبدى ادخل من أى أبواب الجنة شئت فيقول أى رب وأبى معى فانك وعدتنى ألا تخزينى قال فيمسخ الله تعالى أباه ضبعا فيهوى فى النار فيأخذ بانفه فيقول الله تعالى يا عبدى أبوك هو فيقول لا وعزتك يارب وكان صلى الله عليه وسلم يقول يشفع الله تبارك وتعالى آدم يوم القيامة من ذريته فى مائة ألف ألف وعشرة آلاف ألف وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليخرجن بشفاعة عيسى بن مريم من جهنم مثل أهل الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ليدخلن الجنة بشفاعة رجل من أمتى أكثر من بنى تميم قالوا سواك

خمسمائة صلاة و باب اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا قال جماعة لم يصح فيه حديث و جماعة قائلون بصحته وقد أورده أكابر أهل الحديث فى مصنفاتهم و باب استعمال الماء المشمس لم يصح فيه حديث و باب تنشيف الاعضاء من الوضوء لم يصح فيه حديث و باب تخليل اللحية ومسح الاذنين والرقبة لم يصح فيه حديث و باب الوضوء من نبيذ التمر لم يصح فيه حديث و باب أمر من غسل ميتا بالاغتسال لم يصح فيه حديث و باب النهى عن دخول الحمام لم يصح فيه شئ و باب بسم الله الرحمن الرحيم آية من كل سورة لم يصح فيه حديث و باب الجهر فى الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم لم يصح فيه حديث و باب الامام ضامن

٧ قوله فينطلقون هكذا بالنسخ ولعل فيه سقطا أى فينطلقون الى فانطلق الى جبريل تأمل اه مصححه

٨ هنا سقط أيضا يعرف بمراجعة حديث الشفاعة اه مصححه

يارسول الله قال سواى * وفى رواية ليدخلن الجنة بشفاعة رجل ليس بنبي مثل الحيين ربيعة ومضر فقال رجل يارسول الله وما ربيعة من مضر فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما أقول ما أقول وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل ليشفع للرجلين والثلاثة وكان صلى الله عليه وسلم يقول يوضع للانبياء منابر من نور يجلسون عليها ويبقى منبرى لا أجلس عليه أو قال لا أقعد عليه قائما بين يدى ربى مخافة أن يبعث بي الى الجنة وتبقى أمتي بعدى فأقول يارب أمتي أمتي فيقول الله عز وجل يا محمد ما تريد أن أصنع بأمتك فأقول يارب عجل حسابهم فيدعى بهم فيحاسبون فمنهم من يدخل الجنة برحمته ومنهم من يدخل الجنة بشفاعتي فما أزال أشفع حتى أعطى كتابا برجال قد أمر بهم الى النار وحتى أن مالكا خازن النار ليقول يا محمد ما تركت لغضب ربك في أمتك من نقمة وكان صلى الله عليه وسلم يقول أشفع لأمتي حتى ينادى ربي تبارك وتعالى فيقول أقد رضيت يا محمد فأقول أي رب رضيت وكان صلى الله عليه وسلم يقول أول من أشفع له يوم القيامة من أمتي أهل بيتي ثم الاقرب فالاقرب من قريش ثم الانصار ثم من آمن بي واتبعني من اليمن ثم سائر العرب ثم الاعاجم ومن أشفع له أولا أفضل وكان صلى الله عليه وسلم يقول شفاعتي لاهل الكبائر من أمتي وفى رواية خيرت بين الشفاعة وبين أن أدخل نصف أمتي الجنة فاخترت الشفاعة لانها أعم وأكفى أما انها ليست للمتقين من المؤمنين ولكنها للمذنبين الخاطئين المتلوثين وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يبقى في النار بعد شفاعتي الا أهل هذه الآية ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين الآية فقال له رجل وأهل الشرك يارسول الله فسكت فسأله ثانيا وثالثا وهو يسكت ثم قال الا أهل الشرك انه ليس فى هذه الامة ذنب يبلغ الكفر الا الشرك بالله وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا بدل الله الارض غير الارض والسموات كان الناس يومئذ على الصراط وكان صلى الله عليه وسلم يقول أثبتكم على الصراط أشدكم حبا لاهل بيتي ولاصحابي وكان صلى الله عليه وسلم يقول شعار المؤمنين على الصراط يوم القيامة رب سلم سلم وشعارهم حين يبعثون من قبورهم لا اله الا الله وشعارهم في ظلم يوم القيامة لا اله الا أنت وكان صلى الله عليه وسلم يقول يوضع الصراط يوم القيامة مثل حد الموسى فتقول الملائكة من يجوز على هذا فيقول من شئت من خلقي فتقول الملائكة سبحانك ما عبدناك حق عبادتك وكان صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل النار ان شاء الله من أهل الشجرة أحد من الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة رضي الله عنها بلى يارسول الله فانتهرها فقالت حفصة قد قال الله تعالى وان منكم الا واردها فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد قال الله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا وكان جابر رضي الله عنه يقول الورود هو الدخول ويهوى باصبعيه الى أذنيه يقول صمتا ان لم أكن سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى بر ولا فاجر الا دخلها فتكون على المؤمنين بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم حتى ان للنار أو قال لجهنم ضجيجا من بردهم ثم ينجي الله الذين اتقوا ويذر الظالمين وكان عبد الله بن رواحة اذا تلى قوله تعالى وان منكم الا واردها يقول لا أدرى نجوت منها أم لا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ترسل معي الامانة والرحم فيقومان الى جنبتي الصراط يمينا وشمالا فيمر أولكم كالبرق يمر ويرجع في طرفة عين ثم كمر الريح ثم كمر الطير وشد الرجال تجرى بهم أعمالهم ونبيكم محمد صلى الله عليه وسلم قائم على الصراط يقول رب سلم رب سلم حتى تعجز أعمال العباد حتى يجيء الرجل فلا يستطيع السير الا زحفا قال وفى حافتي الصراط كلاليب معلقة مأمورة بأخذ من أمرت به فمخدوش ومكدوش في النار والذى نفسي بيده انه ليؤخذ بالكلوب الواحد أكثر من ربيعة ومضر فيكون مرور الناس على قدر أعمالهم حتى يمر الذى نوره على ابهام قدميه يخر يدا ويعلق يدا ويخر رجلا ويعلق رجلا فتصيب جوانبه النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول جهنم محيط بالدنيا والجنة من ورائها فلذلك صار الصراط على جهنم طريقا الى الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول يؤتى بالعبد يوم القيامة فيعطى كتابه فيقرؤه فاذا فيه صغار ذنوبه دون كبائرها التى فعلها فى دار الدنيا ثم يدعى ملك فيعطى كتابا مختوما ويقال انطلق بعبدى الى الجنة فاذا كان عند آخر قنطرة من قناطر جهنم فادفع اليه هذا الكتاب وقل له ربك يقول لك ما منعني أن أوقفك عليها الاحياء منك فاذا كان عند آخر

والمؤذن مؤتمن المروى بأسانيد عديدة لم يصح فيه شئ وباب لا صلاة لجار المسجد الا فى المسجد لم يصح فيه شئ وباب جواز الصلاة خلف كل بر وفاجر لم يصح فيه شئ وباب اثم الاتمام واثم الصيام في السفر لم يصح فيه حديث وباب لا صلاة لمن عليه صلاة لم يصح فيه شئ وباب القنوت فى الفجر والوتر لم يصح فيه حديث بل قد ثبت عن بعض الصحابة فعل القنوت وباب النهى عن الصلاة على الجنازة فى المسجد لم يصح فيه حديث وباب رفع اليدين فى تكبيرات صلاة الجنازة لم يصح فيه شئ وباب الصلاة لا يقطعها شئ لم يثبت فيه شئ وباب صلاة الرغائب وصلاة نصف شعبان وصلاة نصف رجب وصلاة الايمان وصلاة ليلة المعراج

فتطير فتدفع اليه الملائكة الكتاب فيفض الخاتم ويقرأ فاذا فيه الصكاك التي كان يعرفها فيقول الملك هل عرفت ما فيه فيقول لا انما ادفع الى الكتاب مختوما وقيل لي خله ربك يقول لما تمنى أن أوقفك على ذلك الا الحياء منك فيكاد العبد يذوب من الحياء فيؤنسه الله عز وجل ثم يدخله الجنة والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في عدد مواقف القيامة الى حصول الناس دار اقامتهم) كان علي رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان في القيامة لخمسين موقفا كل موقف منها ألف سنة فأول موقف اذا خرج الناس من قبورهم يقومون على أبواب قبورهم ألف سنة عراة حفاة جياعا عطاشا فمن خرج من قبره مؤمنا بربه مؤمنا بنبيه مؤمنا بجنته وناره مؤمنا بالبعث والقيامة مؤمنا بالقضاء خيره وشره مصدقا لما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من عند ربه نجى وفاز وغنم وسعد ومن شك في شئ من هذا بقي في جوعه وعطشه وغمه وكربه ألف سنة حتى يقضي الله فيه بما يشاء ثم يساقون من ذلك المقام الى المحشر فيقفون على أرجلهم ألف عام في سرادقات النيران وفي حر الشمس والنار عن أيمانهم والنار عن شمائلهم والنار من بين أيديهم ومن خلفهم والشمس من فوق رؤسهم ولا ظل الا ظل العرش فمن لقي الله تبارك وتعالى شاهدا بالاخلاص مقرا بنبيه صلى الله عليه وسلم بريئا من الشرك ومن السحر وبريئا من اهراق دماء المسلمين ناصحا لله ولرسوله محبا لمن أطاع الله ورسوله مبغضا لمن عصى الله ورسوله استظل تحت ظل عرش الرحمن ونجى من غمه ومن حاد عن ذلك ووقع في شئ من هذه الذنوب بكلمة واحدة أو تغير قلبه أو شك في شئ من دينه بقي ألف سنة في الحشر والهم والعذاب حتى يقضي الله فيه بما يشاء ثم يساق الخلق الى النور والظلمة فيقيمون في تلك الظلمة ألف عام فمن لقي الله تبارك وتعالى لم يشرك به شيأ ولم يدخل في قلبه شئ من النفاق ولم يشك في شئ من أمر دينه وأعطى الحق من نفسه وقال الحق وأنصف الناس من نفسه وأطاع الله في السر والعلانية ورضي بقضاء الله وقنع بما أعطاه الله خرج من الظلمة الى النور في مقدار طرفة العين مبيضا وجهه وقد نجى من الغموم كلها ومن خالف في شئ منها بقي في الغم والهم ألف سنة ثم خرج منها مسودا وجهه وهو في مشيئة الله تعالى يفعل فيه ما يشاء ثم يساق الخلق الى سرادقات الحساب وهي عشر سرادقات يقفون في كل سرادق منها ألف سنة فيسأل ابن آدم عند أول سرادق منها عن المحارم فان لم يكن وقع في شئ منها جاز الى السرادق الثاني فيسأل عن الاهواء فان نجى منها جاز الى السرادق الثالث فيسأل عن عقوق الوالدين فان لم يكن عاقا جاز الى السرادق الرابع فيسأل عن حقوق من فوض الله اليه أمورهم وعن تعليمهم القرآن وعن أمر دينهم وتأديبهم فان كان قد فعل جاز الى السرادق الخامس فيسأل عما ملكت يمينه فان كان محسنا اليهم جاز الى السرادق السادس فيسأل عن حق قرابته فان كان قد أدى حقوقهم جاز الى السرادق السابع فيسأل عن صلة الرحم فان كان وصولا لرحمه جاز الى السرادق الثامن فيسأل عن الحسد فان لم يكن حاسدا جاز الى السرادق التاسع فيسأل عن المكر فان لم يكن مكر بأحد جاز الى السرادق العاشر فيسأل عن الخديعة فان لم يكن خدع احدا نجى ونزل في ظل عرش الرحمن قريرة عينه فرحا قلبه ضاحكا فوه وان كان قد وقع في شئ من هذه الخصال بقي في كل موقف منها ألف عام جائعا عطشانا حزينا مغموما مهموما لا تنفعه شفاعة شافع ثم يحشر الخلق الى أخذ كتبهم بأيمانهم وشمائلهم فيحبسون عند ذلك في خمسة عشر موقفا كل موقف منها ألف سنة فيسألون في أول موقف منها عن الصدقات وما فرض الله عليهم في أموالهم فمن أداها كاملة جاز الى الموقف الثاني فيسأل عن قول الحق والعفو عن الناس فمن عفا عفا الله عنه وجاز الى الموقف الثالث فيسأل عن الامر بالمعروف فان كان آمرا بالمعروف جاز الى الموقف الرابع فيسأل عن النهي عن المنكر فان كان ناهيا عن المنكر جاز الى الموقف الخامس فيسأل عن حسن الخلق فان كان حسن الخلق جاز الى الموقف السادس فيسأل عن الحب في الله والبغض في الله فان كان محبا في الله مبغضا في الله جاز الى الموقف السابع فيسأل عن المال الحرام فان لم يكن أخذ شيأ جاز الى الموقف الثامن فيسأل عن شرب الخمر فان لم يكن شرب من الخمر شيأ جاز الى الموقف التاسع فيسأل عن الفروج الحرام فان لم يكن أتاها جاز الى الموقف العاشر فيسأل عن قول الزور فان لم يكن قاله جاز

وصلاة ليلة القدر وصلاة كل ليلة من رجب وشعبان ورمضان هذه الابواب لم يصح فيها شئ أصلا وباب صلاة التسبيح لم يصح فيه حديث وباب زكاة الحلي لم يثبت فيه شئ وباب زكاة العسل مع كثرة ما روي فيه لم يثبت فيه شئ وباب زكاة الخضراوات لم يثبت فيه شئ وباب السؤال اطلبوا من الرحماء ومن حسان الوجوه وكل ما في هذا المعنى مجموع باطل وباب فضل المعروف والتحذير من التبرم بحوائج الخلق لم يثبت فيه شئ وباب فضائل عاشوراء ورد استحباب صيامه وسائر الاحاديث في فضله وفضل الصلاة فيه والانفاق والخضاب والادهان والاكتحال وطبخ الحبوب وغير ذلك مجموعه موضوع ومفترى قال أئمة الحديث الاكتحال فيه

الى الموقف الحادى عشر فيسأل عن الايمان الكاذبة فان لم يكن حلفها جاز الى الموقف الثانى عشر فيسأل عن أكل الربا فان لم يكن أكله جاز الى الموقف الثالث عشر فيسأل عن قذف المحصنات فان لم يكن قذف المحصنات أو افترى على أحد جاز الى الموقف الرابع عشر فيسأل عن شهادة الزور فان لم يكن شهدها جاز الى الموقف الخامس عشر فيسأل عن البهتان فان لم يكن بهت مسلما مر فنزل تحت لواء الحمد وأعطى كتابه بيمينه ونجى من الغم وهوله وحوسب حسابا يسيرا وان كان قد وقع فى شئ من هذه الذنوب ثم خرج من الدنيا غير تائب من ذلك بقى فى كل موقف من هذه الخمسة عشر موقفا ألف سنة فى الغم والهول والحزن والجوع والعطش حتى يقضى الله عز وجل فيه بما يشاء ثم يقام الناس فى قراءة كتبهم ألف عام فمن كان سخيا قد قدم ماله ليوم فقره وفاقته قرأ كتابه وهون عليه قراءته وكسى من ثياب الجنة وتوج من تيجان الجنة وأقعد تحت ظل العرش آمنا مطمئنا وان كان بخيلا لم يقدم ماله ليوم فقره وفاقته أعطى كتابه بشماله ويقطع له مقطعات النيران ويقام على رؤس الخلائق ألف عام فى الجوع والعطش والعرى والهم والغم والحزن والفضيحة حتى يقضى الله فيه بما يشاء ثم يحشر الناس الى الميزان فيقومون عند الميزان ألف عام فمن رجح ميزانه بحسناته فاز ونجى فى طرفة عين ومن خف ميزانه من حسناته وثقلت سيآته حبس عند الميزان ألف عام فى الهم والغم والحزن والعذاب والجوع والعطش حتى يقضى الله فيه بما يشاء ثم يدعى الخلائق الى الموقف بين يدى الله عز وجل فى اثنى عشر موقفا كل موقف منها مقدار ألف سنة فيسأل فى أول موقف عن عتق الرقاب فان كان أعتق رقبة أعتق الله تعالى رقبته من النار وجاز الى الموقف الثانى فيسأل عن القرآن وحقه وقراءته فان جاء بذلك تاما جاز الى الموقف الثالث فيسأل عن الجهاد فان كان جاهد فى سبيل الله محتسبا جاز الى الموقف الرابع فيسأل عن الغيبة فان لم يكن اغتاب أحدا جاز الى الموقف الخامس فيسأل عن النميمة فان لم يكن نماما جاز الى الموقف السادس فيسأل عن الكذب فان لم يكن كذابا جاز الى الموقف السابع فيسأل عن طلب العلم فان كان طلب العلم وعمل به جاز الى الموقف الثامن فيسأل عن العجب فان لم يكن معجبا بنفسه فى دينه ودنياه أو فى شئ من عمله جاز الى الموقف التاسع فيسأل عن الكبر فان لم يكن تكبر على أحد جاز الى الموقف العاشر فيسأل عن القنوط من رحمة الله فان لم يكن قنط من رحمة الله جاز الى الموقف الحادى عشر فيسأل عن الامن من مكر الله فان لم يكن أمن مكر الله جاز الى الموقف الثانى عشر فيسأل عن حق جاره فان ادى حق جاره اقيم بين يدى الله عز وجل قريرا عينه فرحا قلبه مبيضا وجهه كاسيا ضاحكا مستبشرا يرحب به ويبشره برضاه عنه فيفرح عند ذلك فرحا لا يعلمه احد الا الله فان لم يكن يأتى بواحدة منهن تاما ومات غير تائب حبس عند كل موقف ألف عام حتى يقضى الله فيه بما يشاء ثم يؤمر بالخلائق الى الصراط فينتهون الى الصراط وقد ضربت عليها الجسور على جهنم أدق من الشعر وأحد من السيف وقد غابت الجسور فى جهنم مقدار أربعين ألف عام ولهيب جهنم بجانبها يلتهب وعليها حسك وكلاليب وخطاطيف وهى سبعة جسور يحشر العباد عليها وعلى كل جسر منها عقبة مسيرة ثلاثة آلاف عام ألف عام صعودا وألف عام استواء وألف عام هبوطا وذلك قول الله ان ربك لبالمرصاد يعنى تلك الجسور وملائكة يرصدون الخلق عليها يسأل العبد عن الايمان بالله فان جاء به مؤمنا مخلصا لا شك فيه ولا زيغ جاز الى الجسر الثانى فيسأل عن الصلاة فان جاء بها تامة جاز الى الجسر الثالث فيسأل عن الزكاة فان جاء بها تامة جاز الى الجسر الرابع فيسأل عن الصيام فان جاء به تاما جاز الى الجسر الخامس فيسأل عن حجة الاسلام فان جاء بها تامة جاز الى الجسر السادس فيسأل عن الطهر فان جاء به تاما جاز الى الجسر السابع فيسأل عن المظالم كلها فان كان لم يظلم أحدا جاز الى الجنة وان كان قصر فى واحدة منهن حبس على كل جسر منها ألف سنة حتى يقضى الله عز وجل فيه بما يشاء وبقية الحديث نذكره ان شاء الله تعالى مفرقا فى فصل دخول جهنم ودخول الجنة وكان أبو هريرة رضى الله عنه يقول على النار ثلاث قناطر الاولى عليها الرحم لا يمر عليها عبد الا ان وصل رحمه والثانية عليها الامانة لا يمر عليها من ضيعها والثالثة

بدعة ابتدعها قتلة الحسين وباب صيام رجب وفضله لم يثبت فيه شئ بل قد ورد كراهة ذلك وباب الحجامة تفطر الصائم لم يصح فيه شئ وباب حجوا قبل أن لا تحجوا وحديث من أمكنه الحج ولم يحج فليمت ان شاء يهوديا وان شاء نصرانيا لم يثبت فيه شئ وباب كل قرض جر منفعة فهو ربا لم يثبت فيه شئ وباب لا نكاح الا بولى وشاهدى عدل لم يصح فيه شئ وباب الامر باتخاذ السرارى لم يثبت فيه شئ وباب مدح العزوبة لم يثبت فيه شئ وباب حسن الخط والتحريض على تعلمه لم يثبت فيه شئ وباب النهى عن قطع السدر لم يثبت فيه شئ وباب فضل العدس والباقلاء والجبن والجوز والباذنجان والرمان والزبيب

عليها ذكر الله بل ذكره ولا ينجو منها الا كل ناج وكان عياض بن حمار رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أهل النار خمسة رجل أصبح يخادعك عن أهلك ومالك ورجل لا يخفى له طمع وان دق الا ذهب به والبخيل والكذاب والشنظير الفاحش والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل في صفة النار أعاذنا الله منها وفيه فروع الاول في سؤال النجاة منها) قال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا هذا الدعاء كما يعلمنا السورة من القرآن يقول أحدكم اللهم انى أعوذ بك من عذاب جهنم وأعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما استجار عبد من النار سبع مرات الا قالت النار يارب ان عبدك فلانا استجار مني فأجره ولا يسأل عبد الجنة سبع مرات الا قالت الجنة يارب ان عبدك فلانا سألني فأدخله الجنة وفي رواية من سأل الله الجنة ثلاث مرات قالت الجنة اللهم أدخله الجنة ومن استجار من النار ثلاث مرات قالت النار اللهم أجره من النار وكان أكثر دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وكان صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة قال أبو هريرة رضي الله عنه لما نزلت هذه الآية وأنذر عشيرتك الاقربين دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا فاجتمعوا فعم وخص فقال يابني كعب بن لؤي انقذوا انفسكم من النار يابني مرة بن كعب أنقذوا انفسكم من النار يابني هاشم انقذوا انفسكم من النار يابني عبد المطلب انقذوا أنفسكم من النار يافاطمة انقذى نفسك من النار فانى لا املك لكم من الله شيأ وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما رأيت كالنار نام هاربها ولا مثل الجنة نام طالبها الا وان الآخرة اليوم محفوفة بالمكاره وان الدنيا محفوفة باللذات والشهوات وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو كانت قطرة من النار معكم في دنياكم التي أنتم فيها لخبثتها عليكم وقال عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوم وهم يضحكون فقال تضحكون وذكر النار والجنة بين أظهركم قال فما رؤى أحد منهم ضاحكا حتى مات قال وفيهم نزل نبئ عبادى أنى أنا الغفور الرحيم وان عذابي هو العذاب الاليم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان ناركم هذه جزء من سبعين جزأ من نار جهنم ولولا انها اطفئت بالماء مرتين ما استمتعتم بها وانها لتدعو الله ان لا يعيدها فيها وكان صلى الله عليه وسلم يقول يؤتى بالنار يوم القيامة لها سبعون ألف زمام مع كل زمام سبعون ألف ملك يجرونها وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو ان دلوا من جهنم وضع في وسط الارض لآذى نتن ريحه ما بين المشرق والمغرب ولو ان شرارة من شرر جهنم بالمشرق لوجد حرها بالمغرب ولو ان أهل النار أصابوا ناركم هذه لناموا فيها *(فرع في أوديتها وجبالها وبعد قعرها)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في قوله تعالى اذا رأتهم من مكان بعيد قال من مسيرة مائة عام وكان صلى الله عليه وسلم يقول ويل واد في جهنم يهوى فيه الكافر سبعين خريفا قبل ان يبلغ قعره وكان صلى الله عليه وسلم يقول في قوله تعالى سأرهقه صعودا قال جبل من نار يكلف أن يصعده الكافر فاذا وضع يده عليه ذابت فاذا رفعها عادت واذا وضع رجله عليه ذابت فاذا رفعها عادت وقال ابن مسعود رضي الله عنه في قوله تعالى فسوف يلقون غيا قال واد في جهنم يقذف فيه الذين يتبعون الشهوات وقال أنس رضي الله عنه في قوله تعالى وجعلنا بينهم موبقا قال واد من قيح ودم وكان صلى الله عليه وسلم يقول تعوذوا بالله من جب الحزن قالوا يارسول الله وما جب الحزن قال واد في جهنم تتعوذ منه جهنم كل يوم سبعين مرة أعده الله للقراء المرائين باعمالهم الذين يزورون الامراء الجورة *(فرع في سلاسلها وحياتها وعقاربها)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو ان صخرة أرسلت من رأس السلسلة لسارت أربعين خريفا الليل والنهار قبل ان تبلغ أصلها وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان في جهنم حيات أفواهها كالاودية تلسع الكافر اللسعة فلا يبقى منه لحم على وضم وان فيها عقارب كأمثال البغال الموكفة تلسع احداهن اللسعة فيجد حموتها أربعين سنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول يساط على أهل النار الجرب فيحك أحدهم جلده حتى يبدو العظم فيقال يافلان هل يؤذيك هذا فيقول نعم فيقال له

لم يصح فيه شئ وانما وضع الزنادقة في هذه الابواب أحاديث وأدخلوها في كتب المحدثين شينا للاسلام خذلهم الله تعالى وباب فضل اللحم وان أفضل طعام الدنيا والآخرة اللحم لم يثبت فيه شئ وباب النهي عن قطع اللحم بالسكين لم يثبت فيه شئ وباب فضل الهريسة لم يثبت فيه شئ والجزء المشهور في ذلك مجموع أحاديثه مفترى وباب النهي عن أكل الطين لم يثبت فيه شئ وباب الاكل في السوق لم يثبت فيه شئ وباب فضائل البطيخ لم يثبت فيه شئ وأحاديث كتاب البطيخ مجموعها باطل وموضوع والثابت من تلك الجملة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يأكل البطيخ وباب فضائل النرجس والمرزنجوش

ذلك بما كنت تؤذي المؤمنين *(فرع في شراب أهل النار وطعامهم)* كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول في قوله تعالى كالمهل قال كعكر الزيت فاذا قرب الى وجهه سقطت فروة وجهه فيه وان الحميم
ليصب على رؤسهم فينفذ الحميم حتى يخلص الى جوفه فيسلت ما في جوفه حتى يمرق من قدميه وهو الصهر ثم
يعاد كما كان وكان صلى الله عليه وسلم يقول لو ان قطرة من الزقوم قطرت في دار الدنيا لأفسدت على
أهل الدنيا معايشهم فكيف بمن هو طعامه وقال ابن عباس في قوله تعالى طعاما ذا غصة قال شوك يأخذ
بالحلق لا يدخل ولا يخرج نسأل الله تعالى العافية *(فرع في عظم أهل النار وقبحهم فيها)* كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلاثة أيام للراكب السريع وان ضرسه مثل
جبل أحد وان كثافة جلده اثنان وأربعون ذراعا وكان صلى الله عليه وسلم يقول في قوله تعالى وهم فيها
كالحون قال تشويه النار وجوههم فتقلص شفته العليا حتى تبلغ وسط رأسه وتسترخي شفته السفلى
حتى تضرب سرته وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان نفذ العاقل لو القيه في جهنم مثل أحد *(فرع في
تفاوتهم في العذاب وذكر أهونهم عذابا وشهيقهم فيها)* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان أهون
أهل النار عذابا رجل في أخمص قدميه جمرتان يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بالقمقم ما يرى ان أحدا
أشد منه عذابا وانه لأهونهم عذابا ومنهم من هو في النار الى كعبيه مع اجزاء العذاب ومنهم من هو في النار
الى ركبتيه مع اجزاء العذاب ومنهم من قد اغتمر وفي رواية ان أدنى أهل النار عذابا الرجل عليه نعلان يغلي
منهما دماغه مسامعه جمر واضراسه جمر وأشفاره لهب النار وان منهم من يغلي بكبلات غليه في ماء كثير وقال
سويد بن غفلة رضي الله عنه اذا أراد الله تعالى أن ينسى أهل النار جعل للرجل منهم صندوقا على قدره من
نار لا ينبض منه عرق الا وفيه مسمار من نار ثم تضرم فيه النار ثم يقفل بقفل من نار ثم يجعل ذلك الصندوق
في صندوق من نار ثم يضرم بينهما نار ثم يقفل بقفل من نار ثم يجعل ذلك الصندوق في صندوق من نار ثم يضرم
بينهما نار ثم يقفل ثم يلقى أو يطرح في النار فذلك قوله تعالى لهم من فوقهم ظلل من النار ومن تحتهم ظلل فاذا يئس
القوم فما هو الا الزفير والشهيق تشبه أصواتهم أصوات الحمير أولها شهيق وآخرها زفير وكان صلى الله عليه
وسلم يقول يرسل البكاء على أهل النار فيبكون حتى تنقطع الدموع ثم يبكون الدم حتى يصير في وجوههم
كهيئة الاخدود ولو أرسلت فيها السفن لجرت نسأل الله تعالى العافية *(خاتمة في سعة رحمة الله تعالى)*
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أمر الله عز وجل بعبد الى النار فلما وقف على شفيرها التفت فقال أما
والله يا رب ان كان ظني بك لحسن فقال الله عز وجل ردوه فأنا عند حسن ظن عبدي بي فغفر له وكان صلى الله
عليه وسلم يقول ان لله مائة رحمة أنزل منها رحمة واحدة بين الجن والانس والبهائم والهوام فبها يتعاطفون
وبها يتراحمون وبها تعطف الوحش على ولدها وأخر الله تسعة وتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيامة وكان
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته فمر بامرأة تحطب
لتنورها ومعها ابن لها فاذا ارتفع وهج النار تنحت به فأقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت أنت رسول
الله قال نعم قالت بأبي أنت وأمي أليس الله ارحم الراحمين قال بلى قالت أوليس الله أرحم بعباده من الأم
بولدها قال بلى قالت ان الأم لا تلقي ولدها في النار فأكب رسول الله صلى الله عليه وسلم يبكي ثم رفع رأسه اليها
فقال ان الله لا يعذب من عباده الا المارد المتمرد الذي يتمرد على الله وأبى أن يقول لا اله الا الله والله سبحانه
وتعالى أعلم

(فصل في صفة الجنة ونعيمها وما للمؤمنين فيها) قال علي رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول آخر من يدخل الجنة رجل يقال له جهينة فيقول أهل الجنة ٢ وكان صلى الله عليه وسلم يقول أهل
الاعراف آخر من يفصل الله بينهم من العباد وكان مجاهد يقول أصحاب الأعراف رجال صالحون فقهاء
علماء وكان ابن عباس يقول ليس في الجنة شيء يشبه ما في الدنيا الا في الاسم وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ان ريح الجنة ليوجد من مسيرة ألف عام وان أكثر أهل الجنة البله وكان صلى الله عليه وسلم يقول

ان

والبنفسج والبان لم يثبت فيه حديث وحديث نعم الورد وحديث خلق الورد من عرق وأمثال هذه كلها موضوعة باطلة وباب فضائل الديك الابيض لم يثبت فيه شيء والحديث المسلسل المشهور فيه الديك الابيض صديقي باطل وموضوع وباب فضائل الحناء ليس فيه شيء صحيح وباب النهي عن نتف الشيب لم يثبت فيه شيء وباب التختم بخاتم من عقيق والتختم في اليمين لم يثبت فيه شيء وباب النهي عن عرض الرؤيا على النسوان لم يصح فيه شيء وباب تكلم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالفارسي مثل اشكنبه درد و يا سلمان شكم درد لم يصح فيه شيء ولم يثبت وباب كراهة الكلام بالفارسي لم يثبت فيه شيء وحديث كلمة

٢ هكذا بالاصل ولعل فيه سقطا تأمل اهـ مصححه

ان المؤمنين اذا خرجوا من قبورهم استقبلوا بنوق بيض لها أجنحة عليها رحال الذهب شرك نعالهم نور يتلألأ كل خطوة منها كمد البصر فينتهون الى باب الجنة فاذا حلقة من ياقوتة حمراء على صفائح الذهب واذا شجرة على باب الجنة ينبع من أصلها عينان فاذا شربوا من احداهما جرت في وجوههم نضرة النعيم واذا شربوا من الاخرى لم تشعث أشعارهم أبدا فيضربون الحلقة بالصفيحة فلو سمعت طنين الحلقة يا علي فيبلغ كل حوراء ان زوجها قد أقبل فتستخفها العجلة فتبعث قيمها فيفتح له الباب فلولا ان الله عرفه نفسه لخر ساجدا مما يرى من النور والبهاء فيقول أنا قيمك الذي وكلت بامرك فيتبعه فيقفو أثره فتأتي زوجته فتستخفها العجلة فتخرج من الخيمة فتعانقه فتقول انت حبي وأنا حبك وأنا الراضية فلا أسخط أبدا وأنا الناعمة فلا أبأس أبدا وأنا الخالدة فلا أظعن أبدا فيدخل بيتا من أساسه الى سقفه مائة ألف ذراع مبني على جندل اللؤلؤ والياقوت طرائق حمر وطرائق خضر وطرائق صفر ما منها طريقة تشاكل صاحبتها فيأتي الاريكة فاذا عليها سرير على السرير سبعون فراشا عليها سبعون زوجة وعلى كل زوجة سبعون حلة يرى مخ ساقها من باطن الحلل يقضي جماعهن في مقدار ليلة تجري من تحتهم أنهار مطردة أنهار من ماء غير آسن صاف ليس فيه كدور وأنهار من عسل مصفى لم يخرج من بطون النحل وأنهار من خمر لذة للشاربين لم تعصره الرجال باقدامها وأنهار من لبن لم يتغير طعمه لم يخرج من بطون الماشية فاذا اشتهوا الطعام جاءتهم طيور بيض فترفع أجنحتها فيأكلون من جنوبها من أي الألوان شاؤا ثم تطير فتذهب فيها ثمار متدلية اذا اشتهوها انبعث الغصن اليهم فيأكلون من أي الثمار شاؤا ان شاء أحدهم قائما وان شاء متكئا وذلك قوله تعالى وجنا الجنتين دان ويين أيديهم خدم كاللؤلؤ لا يبولون في الجنة ولا يتغوطون ولا يمتخطون ولا يتفلون أمشاطهم الذهب ومجامرهم الالوة أزواجهم الحور العين أخلاقهم على خلق رجل واحد على صورة أبيهم آدم ستون ذراعا في السماء والالوة من أسماء العود الذي يتبخر به وكان صلى الله عليه وسلم يقول يدخل أهل الجنة الجنة جردا مردا مكحلين أبناء ثلاث وثلاثين لا يفنى شبابهم ولا تبلى ثيابهم وفي رواية ما من أحد يموت سقطا ولا هرما ولا بين ذلك الا بعث ابن ثلاث وثلاثين سنة فان كان من أهل الجنة كان على مسحة آدم وصورة يوسف وقلب أيوب ومن كان من أهل النار عظموا وفخموا كالجبال وكان صلى الله عليه وسلم يقول أطفال المؤمنين في جبل في الجنة يكفلهم ابراهيم وسارة حتى يردهم الى آبائهم يوم القيامة وأطفال المشركين خدام أهل الجنة وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان أدنى أهل الجنة منزلة من يعطى مثل الدنيا وعشرة أمثالها وأعلاهم من غرس الله تعالى كرامتهم بيده وختم عليها فلم ترعين ولم تسمع أذن ولم يخطر على قلب بشر وقال كعب الاحبار رضي الله عنه ان الله عز وجل خلق دارا لجعل فيها ما شاء من الازواج والثمرات والاشربة ثم أطبقها فلم يرها أحد من خلقه لا جبريل ولا غيره من الملائكة ثم يقرأ فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان أدنى أهل الجنة منزلة لمن ينظر الى جنانه وأزواجه ونعيمه وخدمه وسرره مسيرة ألف سنة وأكرمهم على الله من ينظر الى وجهه غدوة وعشيا وفي رواية ان أدنى أهل الجنة منزلة الذي له ثمانون ألف خادم واثنتان وسبعون زوجة وتنصب له قبة من لؤلؤ وزبرجد وياقوت كما بين الجابية الى صنعاء * (فرع في درجات أهل الجنة وغرفها وبنائها وترابها وخيامها وغير ذلك) * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم كما يتراءون الكوكب الدري الغابر في الافق من المشرق والمغرب لتفاضل ما بينهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين وأفشوا السلام وأطعموا الطعام وأداموا الصيام وصلوا بالليل والناس نيام وكان صلى الله عليه وسلم يقول بناء الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة وملاطها المسك وحصباؤها اللؤلؤ والياقوت وترابها الزعفران من يدخلها ينعم ولا يبؤس ويخلد لا يموت والملاط هو الطين الذي يبنى به وكان صلى الله

فارسية بل بعض العربية لمن يحسنها خطيئة خطأ وباب ولد الزنا والمشهور من ذلك ولد الزنا لا يدخل الجنة لم يثبت بل هو باطل وباب ليس لفاسق غيبة وما في معناه لم يثبت فيه شيء وباب النهي عن سب البراغيث لم يثبت فيه شيء وباب ذم السماع لم يرد فيه حديث صحيح وباب اللعب بالشطرنج ليس فيه حديث صحيح وباب لا تغتسل المرأة اذا أرادت ما صح فيه حديث بل صح خلاف ذلك من بدل دينه فاقتلوه وباب اذا وجد القتيل بين قريتين ضمن أقربهما ما ثبت فيه شيء وباب من أهدى له هدية وعنده جماعة فهم شركاؤه ما ثبت فيه شيء وباب ذم الكسب وتنقل لما ثبت فيه شيء وباب ترك الاكل والشرب من المباحات ما صح فيه شيء

عليه وسلم يقول خلق الله عز وجل جنة عدن بيده ودلى فيها ثمارها وشق فيها أنهارها ثم نظر اليها فقال لها تكلمي فقالت قد أفلح المؤمنون فقال وعزتي وجلالي لا يجاورني فيك بخيل وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة واحدة مجوفة طولها في السماء ستون ميلا للمؤمن فيها أهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا في ناحية منها سبعون مائدة في كل مائدة سبعون لونا من الطعام وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى قد أعطاني الكوثر وهو نهر في الجنة حافتاه من ذهب ومجراه على الدر والياقوت وتربته أطيب من المسك وماؤه أحلى من العسل وأبيض من الثلج خص الله به نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم قبل الانبياء يخرج ماؤه من تحت تلال المسك وكان صلى الله عليه وسلم يقول في الجنة بحر الماء وبحر اللبن وبحر العسل وبحر الخمر ثم تشقق الانهار منها بعد وكان أنس رضي الله تعالى عنه يقول لعلكم تظنون أن أنهار الجنة أخدود في الارض لا والله انها لسائحة على وجه الارض احدى حافتيها اللؤلؤ والاخرى الياقوت وطينه المسك الاذفر يعني الخالص الذي لا خلط له وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها ورق أشبه الذهب كأن ثمرها القلال وما من شجرة في الجنة الا وساقها من ذهب وكل حبة عنب من العنقود كأعظم دلو وكان صلى الله عليه وسلم يقول شجرة طوبى تخرج ثياب أهل الجنة من أكمامها قال سعيد بن جبير رضي الله عنه وبلغنا أن أصل شجرة طوبى في دار علي رضي الله عنه تجاه دار رسول الله صلى الله عليه وسلم ❊(فرع في أكل أهل الجنة وشربهم)❊ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يأكل أهل الجنة ويشربون ولا يبولون ولا يتغوطون ولا يمتخطون طعامهم ذلك جشاء كريح المسك يلهمون التسبيح والتكبير كما يلهمون النفس وان الرجل من أهل الجنة يشتهي الطير من طيور الجنة فيقع في يده مستقليا نضجا لم يصبه دخان ولم تمسه نار فيأكل منه حتى يشبع ثم يطير وان الثمرة لتتفلق عن اثنين وسبعين لونا من طعام ما فيها لون يشبه الآخر ❊(فرع في ثيابهم وحليهم وفراشهم)❊ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما منكم من أحد يدخل الجنة الا انطلق به الى طوبى فتفتح له أكمامها فيأخذ من أي ذلك شاء ان شاء أبيض وان شاء أحمر وان شاء أخضر وان شاء أصفر وان شاء أسود مثل شقائق النعمان وأرق وأحسن وان الرجل ليتكئ في الجنة سبعين سنة قبل أن يتحول ثم تأتيه امرأته وعليها سبعون ثوبا أدناها مثل النعمان من طوبى فينفذها بصره حتى يرى مخ ساقها من وراء ذلك وان عليها من التيجان ما لا يوصف وكان صلى الله عليه وسلم يقول في قوله تعالى وفرش مرفوعة ان ارتفاعها كما بين السماء والارض ❊(فرع في عدد أزواج المؤمن من الحور العين وصفتهن وغير ذلك)❊ كان صلى الله عليه وسلم يقول ان أدنى أهل الجنة منزلة من له ثلثمائة خادم ويغدى عليه كل يوم ويراح بثلثمائة صحفة من ذهب في كل صحفة لون ليس في الاخرى وانه ليلذ آخره كما يلذ أوله ومن الأشربة ثلثمائة اناء في كل اناء لون ليس في الآخر وان له من الحور العين لاثنين وسبعين زوجة سوى أزواجه من الدنيا وان الواحدة منهن لتأخذ مقعدتها قدر ميل وفي رواية ان الرجل من أهل الجنة ليتزوج خمسمائة حوراء وأربعة آلاف بكر وثمانية آلاف ثيب يعانق كل واحدة منهن مقدار عمر الدنيا ولو اطلعت واحدة منهن الى الارض لملأت ما بينهما ريحا ولأضاءت ما بينهما ولأذهبت ضوء الشمس والقمر ويرى مخ سوقهن من وراء اللحم وما في الجنة أعزب وكان صلى الله عليه وسلم يقول يزوج الله تعالى المؤمن في الجنة اثنين وسبعين زوجة مما ينشئ الله وثنتين من ولد آدم لهما فضل على من أنشأ الله تعالى بعبادتهما في الدنيا وان الحور العين لأكثر عددا منكم وشعر عين الحوراء بمنزلة جناح النسر وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان المرأة اذا تزوجت اثنين فأكثر في الدنيا تكون لآخرهما وفي رواية تخير في الآخرة فتختار أحسنهم خلقا وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم هل يجامع أهل الجنة قال نعم دحاما دحاما ولكن لا مني ولا منية وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان في الجنة لمجتمعا للحور العين يرفعن فيه أصواتهن

لم

وباب الحلمة واختيارها في بعض الايام وكراهتها في بعضها ما ثبت فيه شئ والثابت في هذا الباب انه أمر بالحجامة من أمسك بالحلمة وحديث الصحيحين ان كان في شئ شفاء ففي شرطة حجام أو شربة عسل أو لذعة بنار وباب الاحتكار فيه أحاديث كثيرة متقولة ولم يصح فيه شئ سوى حديث مسلم من احتكر فهو خاطئ وبعضهم يقول هو منسوخ وبعضهم يحمله على انه ان أضر بأهل ذلك المقام والا وباب مسح الوجه باليدين بعد الدعاء ما صح فيه حديث وباب صوت القبراة ما صح فيه شئ وحديث انها راحة المؤمن وأخذة أسف للكافر ما ثبت فيه شئ وباب الملاحم والفتن والمروي في ذلك من أن أمير المؤمنين عليا قال

[illegible] تغنيها فيقلن نحن الخالدات فلا نبيد ونحن الناعمات فلا نبأس ونحن الراضيات فلا نسخط طوبى لمن كان لنا وكنا له ✽ (فرع في سوق الجنة) ✽ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان في الجنة لسوقا يأتونها كل جمعة فتهب ريح الشمال فتحثو في وجوههم وثيابهم فيزدادون حسنا وجمالا فيرجعون الى أهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان أهل الجنة اذا دخلوها نزلوا فيها بفضل أعمالهم فيؤذن لهم في مقدار يوم الجمعة من أيام الدنيا فيزورون الله تعالى ويبرز لهم عرشه ويتبدى لهم في روضة من رياض الجنة فتوضع لهم منابر من نور ومنابر من لؤلؤ ومنابر من ياقوت ومنابر من زبرجد ومنابر من ذهب ومنابر من فضة ويجلس أدناهم وما فيهم دني على كثبان المسك والكافور وما يرون ان أصحاب الكراسي أفضل منهم مجلسا ولا يبقى في ذلك المجلس أحد الا حاضره الله تعالى محاضرة حتى انه ليقول للرجل منكم ألا تذكر يا فلان يوم فعلت كذا وكذا يذكره بعض غدراته في الدنيا فيقول أي رب أفلم تغفر لي فيقول بلى فبسعة مغفرتي بلغت منزلتك هذه فبينما هم كذلك غشيتهم سحابة من فوقهم فأمطرت عليهم طيبا لم يجدوا مثل ريحه شيأ قط ثم يقول الرب تبارك وتعالى قوموا الى ما أعددت لكم من الكرامة فخذوا ما اشتهيتم وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان في الجنة لسوقا ما فيها شراء ولا بيع الا الصور من الرجال والنساء فاذا اشتهى الرجل صورة دخل فيها واذا اشتهت المرأة صورة دخلت فيها ✽ (فرع في تزاورهم وركوبهم) ✽ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من نعيم أهل الجنة انهم يتزاورون على المطايا والنجب وانهم يؤتون في الجنة بخيل مسرجة ملجمة لا تروث ولا تبول فيركبونها حتى ينتهوا حيث شاء الله عز وجل وفي رواية اذا دخل أهل الجنة الجنة اشتاق الاخوان بعضهم الى بعض فيسير سرير هذا الى سرير هذا وسرير هذا الى سرير هذا حتى يجتمعا جميعا فيتكئ هذا ويتكئ هذا فيقول أحدهما لصاحبه تعلم متى غفر الله لنا فيقول صاحبه نعم يوم كنا في موضع كذا في كذا فدعونا الله فغفر لنا وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأى من هو أسفل درجة الخيل تطير فوقهم يا أهلها يقولون يا رب بم بلغ عبادك هذه الكرامة كلها قال فيقال لهم كانوا يصلون بالليل وكنتم تنامون وكانوا يصومون وكنتم تأكلون وكانوا ينفقون وكنتم تبخلون ✽ (فرع في زيارة أهل الجنة ربهم تبارك وتعالى ونظرهم اليه) ✽ قال علي رضي الله عنه اذا سكن أهل الجنة الجنة أتاهم ملك فيقول ان الله تعالى يأمركم أن تزوروه فيجتمعون فيأمر الله تعالى داود عليه السلام فيرفع صوته بالتسبيح والتهليل ثم توضع مائدة الخلد قالوا يا رسول الله وما مائدة الخلد قال زاوية من زواياها أوسع مما بين المشرق والمغرب فيطعمون ثم يسقون ثم يكسون فيقولون لم يبق الا النظر في وجه ربنا عز وجل فيتجلى لهم جل جلاله فيخرون سجدا فيقال لهم لستم في دار عمل انما أنتم في دار جزاء فيزورون ربهم في الجمعة مرتين وفي رواية فيكشف الحجاب فما أعطوا شيأ أحب اليهم من النظر الى ربهم عز وجل وما بين القوم وبين أن ينظروا الى ربهم الا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن فاذا رفعوا رؤسهم فرأوا ربهم قال لهم السلام عليكم يا أهل الجنة وهو قوله تعالى سلام قولا من رب رحيم فلا يلتفتون الى شيء مما هم فيه من النعيم ما داموا ينظرون اليه حتى يحتجب عنهم وفي رواية فاذا انصرف الناس صعد الرب تبارك وتعالى على كرسيه فيصعد معه الانبياء والشهداء والصديقون وكان صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وكان ارطاة بن المنذر يقول تذاكرنا عند ضمرة بن حبيب أيدخل الجن الجنة قال نعم وتصديق ذلك في كتاب الله لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان والاحاديث في ذلك كثيرة مشهورة وفي هذا القدر كفاية والله أعلم ✽ (خاتمة في خلود أهل الجنة فيها وذبح الموت) ✽ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته كثيرا يا أيها الناس اني رسول الله اليكم يخبركم ان المرد الى الله تعالى الى جنة أو نار خلود بلا موت واقامة بلا ظعن وفي رواية يدخل الله أهل الجنة الجنة وأهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم يا أهل الجنة لا موت يا أهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه وكان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل أهل الجنة الجنة ينادي مناد ان لكم أن تصحوا فلا تسقموا أبدا وان

الزبير في يوم الجمل أنشدك الله هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في سقيفة بني فلان يقول ليقاتلنك وأنت ظالم له لم يثبت ولم يصححه أهل الحديث وباب ظهور آيات القيامة في الشهور المعينة ومن المروي فيه يكون في رمضان هدة وفي شوال همهمة الى غير ذلك ما ثبت فيه شيء ومجموعه باطل وباب الاجماع حجة لم يصح فيه حديث وباب القياس حجة لم يثبت فيه

لكم ان تصحوا فلا تمرضوا أبدا وان لكم أن تشبوا فلا تهرموا أبدا وان لكم أن تنعموا فلا تبأسوا أبدا وكان صلى
الله عليه وسلم يقول يؤتى بالموت يوم القيامة كهيئة كبش أملح فيوقف على الصراط بين الجنة والنار فيقال
يا أهل الجنة فيطلعون خائفين وجلين ان يخرجوا من مكانهم الذى هم فيه ثم يقال يا أهل النار فيطلعون
مستبشرين فرحين ان يخرجوا من مكانهم الذى هم فيه فيقال هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت
وكلهم قد رأوه فيذبح على الصراط ثم يقول يا أهل الجنة خلود فلا موت و يا أهل النار خلود فلا موت فلو أن
أحدا مات فرحا لمات أهل الجنة ولو ان أحدا مات حزنا لمات أهل النار فيأمن أهل الجنة و ينقطع رجاء أهل
النار نسأل الله تعالى أن يحقق رجاءنا فيه بدخول الجنان و يجيرنا من عذاب النيران انه المنعم المنان * ولنختم
الكتاب بما ختم به الامام البخارى كتابه الجامع الصحيح وهو حديث أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كلمتان حبيبتان الى الرحمن خفيفتان على اللسان ثقيلتان فى الميزان سبحان الله وبحمده
سبحان الله العظيم ونستغفر الله تعالى مما زل به اللسان أو داخله ذهول أو غلب عليه نسيان والحمد لله الذى
هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا ان هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا بالحق ونسأل الله تعالى من فضله العميم ان
يجعله خالصا لوجهه الكريم وان ينفع به مؤلفه وكاتبه وسامعه والناظر فيه وان يغفر لنا ولوالدينا ولمشايخنا
واخواننا وأصحابنا وأحبابنا وأمواتنا وجميع من له حق علينا والمسلمين أجمعين * وهذا آخر كتاب كشف
الغمة عن جميع الامة * (واعلم) يا أيها الناظر فى هذا الكتاب انى اجتهدت فى تحرير هذا الكتاب
جهدى وراعيت أدلة مذاهب الائمة الاربعة رضى الله عنهم وانسحب ذلك لادلة غيرهم من الائمة الذين
اندرست مذاهبهم فلا يوجد منها مذهب الا وأدلته فى هذا الكتاب يدرك ذلك كل من نور الله تعالى بصيرته فرحم
الله امرأ رأى فيه خللا أو تصحيفا أو سقطا فأصلحه مساعدة لى على البر وخدمة لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم
والمؤمنين والحمد لله رب العالمين * قال المؤلف عفا الله عنه وختم له بالحسنى وكان الفراغ من تبييضه مستهل
رجب الفرد سنة ست وثلاثين وتسعمائة بمصر المحروسة بمنزله بمدرسة أم خوند شاط بين السورين والله أعلم
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم (وهذه) صورة ما وجد على أصل المؤلف من اجازات العلماء
بالديار المصرية رضى الله عنهم أجمعين اجازة العالم الصالح الشيخ شهاب الدين الرملى الشافعى نفع الله به آمين
* بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذى جعل مقام العالم أعلى مقام * وفضل العلماء باقامة الحجج الدينية ومعرفة
الاحكام * وأودع العارفين لطائف سره فهم أهل الحاضرة والالهام * ووفق العاملين لخدمته فهجروا لذيذ
المنام * وأقام هممهم فاستقاموا وقاموا فى جنح الظلام * وأذاق المحبين لذة قربه وانسه فشغلهم عن جميع
الانام * أحمده على جزيل الانعام * وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له المالك الملك العلام * وأشهد
أن محمدا عبده ورسوله أفضل المخلوقين وامام كل امام * صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه نجوم الدجى ومصابيح
الظلام * (وبعد) * فقد وقفت على هذا المؤلف الغريب والمجموع العجيب * فهو كتاب لا ينكر فضله
* ولا يختلف اثنان فى أنه ما صنف مثله * أبدع مصنفه فى تأليفه وأغرب فى تصنيفه وترصيفه * جعل الله
تعالى جزاءه الجنة * وجعله حرزا من كل سوء وجنة * وكتبه أحمد بن حمزة الرملى الشافعى * (الثانية) *
اجازة سيدنا ومولانا شيخ الاسلام نور الدين الطرابلسى الحنفى * أحمدك اللهم مانح العطاء * وكاشف الغطاء
* منحت أهل ودادك الطاعة * وخلقت فيهم القبول لواردات مددك الاستطاعة * وعمرت أهل قربك
بألطف اللطائف * ونورت قلوبهم بأنوار الذكر والوظائف فوردوا موارد الاوراد * وصدروا مصادر
الاسعاد * فبحقهم عليك جد علينا بما جدت به عليهم * وامنحنا بما منحت به عليهم فانك واسع العطاء جزيل
النوال * وصلى الله وسلم على قطب دائرة وجودك * وبحر علمك وجودك العام بحق عبوديتك * والمطلع
على أسرار صمدانيتك * وعلى آله وأصحابه نجوم الاهتداء وبدور الاقتداء * (وبعد) * فقد وقف
العبد الضعيف * على هذا المجموع اللطيف المفرد المنيف * وتأمله فاذا هو محتو على نخبة حقائق العارفين
* وزبدة كنوز الواصلين * فأكرم به من مؤلف ألفته القلوب وتألفت على حبه * وأحبب به من تصنيف

شئ و باب ذم المولودين
بعد المائة لم يثبت فيه شئ
و باب وصف ما يقع بعد
مائة وثلاثين سنة و بعد
مائتى سنة و بعد ثلاثمائة
سنة ومذمة أولئك القوم
ومدح الانفراد والتجرد فى
ذلك الوقت مجموعه باطل
ومفترى وحديث الغرباء
ثلاثة قرآن فى جوف ظالم
ومصحف فى بيت لا يقرأ فيه
ورجل صالح بين قوم سوء
باطل و باب ظهور الآيات
بعد المائتين لم يثبت فيه
شئ و باب مذمة الاولاد فى
آخر الزمان وقول لان يربى

جذب كل صنف الى حزبه * فقد درمنشئه فلقد توج بتاج لطائف التحقيق * مفارق رؤس أهل الطريق * وأوضح لهم منهاج الطريق * فما أبقى لمقصر عذرا و بالجملة فقد أبدع وأغرب * واني بما هو من العجب أعجب * لا زال مقصودا لمن اقتدى * ومرشدا لمن اهتدى * وكتبه العبد المقصر المستغفر على بن ياسين الطرابلسى الحنفى حامدا لله تعالى ومصليا * على نبيه محمد وآله وصحبه ومسلما *(الثالثة)* اجازة سيدنا ومولانا الشيخ صالح شهاب الدين الحنفى نفع الله به * أحمد الله الذى رفع غشاوة العمى عن بصائر أهل الوداد * وهداهم بنور اصطفائه تعالى المنهج المبين طريق الرشاد * وزكى نفوسهم عن الميل الى الدنيا فسلكوا سبيل الزهاد * وأوردهم مناهل صفوة اليقين فاتصفت بواطنهم عن الريب والعناد * ملأ قلوبهم بمحبته آهلوا لقربه فكانوا من أشرف العباد * أترع لهم كؤس العوائف من كوثر بحر المعارف بما توا ترعليهم من الامداد * هبت عليهم نسائم التقريب فروضة الانس والحب فتلى لسان حالهم ان هذا لرزقنا ماله من نفاد * وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وان سيدنا محمدا عبده ورسوله شهادة أعدها ليوم المعاد * صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته وأنصاره وأحبابه الاكرمين الامجاد ما سار نحو طريق الله سائر واهتدى اليه بنوره سائر فحصل له الارشاد *(أما بعد)* فقد وقفت على هذا المؤلف السعيد * والدر النضيد والعقد الفريد * فلله در من مؤلف جل مقداره * وطفحت بالسنة أسراره * وهمعت من سحب الفضل أمطاره * ولاحت فى سماء الشريعة شموسه وأقماره * فجزى الله تعالى مؤلفه خير الجزاء فى الدارين * وجعلنا واياه من خير الفريقين * وانا أسأل من تفضلاته أدام الله تعالى النفع بعوارفه * وأفاض عليه ظل معارفه * وحفظه فى كل لحظه وأدام له رعايته ولحظه * ان لا ينسانى من صالح دعواته فى خلواته وجلواته فانى فقير مفتقر * وهو على ذلك مقتدر * والله تعالى هو المشكور على افاضة نعمه * والمسؤل خاتمة السعادة بفضله وكرمه * وكتبه أحمد بن يونس الحنفى الشهير بابن الشلبى تاب الله عليه توبة نصوحا وغفر الله له ولوالديه ومشايخه والمسلمين حامدا مصليا * على أشرف خلقه سيدنا محمد وآله وصحبه والتابعين لهم باحسان وعلى العلماء والصالحين فى كل زمان ومسلما *(الرابعة)* اجازة الشيخ العالم الصالح الشيخ محمد ناصر الدين الطبلاوى الشافعى

(بسم الله الرحمن الرحيم) وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم * رب يسر يا كريم وانعم بخير يا رحيم * الحمد لله سابغ العطاء * وكاشف الغطاء * ومفضل العلماء بالولاية والاصطفاء * والمنعم على أهل محبته بزوال الجفاء * وعلى أهل عرفانه برفع الخفاء * أحمده حمدا يبلغنى المنا * وأشكره شكرا يوصل الى الوفا * وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة تسلك بقائلها مقام الدرجات العلا * وتتحفه لطائف الثنا * وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله وحبيبه وخليله النبى المجتبى والخلاصة المرتضى * وأصلى وأسلم عليه وعلى أبيه آدم وما بينهما من الانبياء * وعلى آله وصحبه نجوم الاهتدا وبدور الاقتدا * وعلى تابعيهم على الهدى * صلاة وسلاما دائمين على طول المدى *(وبعد)* فقد استجليت هذا المنهج المبين المحكم الرصين * فوجدته قد حوى المقاصد الدينيه * والاصول العلميه * فن العقائد اليقينية صحيحها * ومن آداب القوم مليحها * ومن علومهم شريفها * ومن بقية العلوم حسنها ولطيفها * ومن السنة طريقها * ومن الفروع الفقهية والاشارات الربانية تحقيقها * فزهت فى افنان فنونه * وورديت من عذب جداوله وعيونه * واستعذبت من منافع حقائقه * واغتذيت بجلائل دقائقه وكيف لا ومؤلفه قد خصه الله تعالى بعوارف فضائل وفق ما يريد * ونشر انف فواضل ما فوقها من مزيد * فما من كريم مجد الا وهو به فائز * وما من مكارم ومفاخر الا وهو لها حائز * فلقد أحيى مشاهد العلم ورفع معالم قواعده * وأنمى معالم الفضل ونصب علائم مقاعده * وكشف معالم التحقيق وأوضح مناهج الطريق * فارتبع فى رياض فضائله البادى والعاكف * ورتع فى غوائد فواضله الآمن والخائف * فان افنان السنة والعلوم بسنده قطوفها دانيه * وقصورها وربوعها بمينه سامية * فجزاه الله تعالى أفضل الجزاء * ونشر علومه على

أحمد كعمرو كاب خبر له من أن يزنى وان حديث يكون الطهر قبطا والولد قبطا لم يثبت من هذه الاحاديث شئ وباب تحريم القرآن بالالحان والتغنى لم يثبت فيه شئ بل ورد خلاف ذلك فى الصحيح وهو أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم دخل مكة يوم الفتح وهو يقرأ سورة الفتح ويرجع فيها قال الراوى والترجيع آآآ وباب تخليل النبيذ لم يصح فيه حديث وباب اذا سمعتم عنى حديثا فاعرضوه على

الرواية والشفقة * ولا غرو أن يصدر عن بحره هذا الجواهر * وعن مدده هذه النجوم الزواهر * فانه العلامة صاحب المناقب والمفاخر * وكم ترك الاول للآخر * فالله تعالى يطيل بقاءه لاحياء العلوم ويجمع به أشتات الفضائل * فانه الحري بحسن تآليفه وحال تحليه على الاواخر والأوائل * هذا وأنا معترف اليه من التقصير * ومعترف بأني لا أعد من هذا الشأن لا في العير ولا في النفير * وأسأله الاغضاء والستر الجميل * والله تعالى حسبي ونعم الوكيل * وكتبه أحمد بن سالم بن علي الطبلاوي الشافعي حامدا مصليا محتسبا محوقلا معظما * (الخامسة) * باجازة الشيخ الامام ناصر الدين اللقاني المالكي نفع الله به آمين

* (بسم الله الرحمن الرحيم) * الحمد لله الكريم الوهاب * رافع الحجاب عن بصائر أولي الالباب أحمده أن فضل العلماء على العالمين * وجعلهم ورثة الانبياء والمرسلين * وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة تبوئ قائلها من الجنة أعلا الغرف * وتنظمه في سلك خدمة هذا الدين خلفا عن سلف * وأشهد أن سيدنا محمدا صلى الله عليه وسلم عبده ورسوله النبي المصطفى والرسول المقتفى * وعلى آله الطيبين الطاهرين * وصحابته حماة الدين * والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين * (وبعد) * فقد وقفت على هذا التصنيف الشريف * البديع التأليف * المشتمل على أسلوب عجيب * ونظام غريب * لم ينسج على منواله * ولم تسمح قريحة بمثاله * فقد اشتمل على فرائد تقصر بكثرتها يد الانتظار * ودرر يتيمة استخرجتها غواص الافكار * وعلى لطائف أسرار ربانية * وبدائع حكم الهية * أوصلها الكريم الجواد من عنده وأفاضها الوهاب على عبده مجمله الله تعالى علما للمهتدين * وقدوة للسالكين * وبحرا تردعلى علومه ظمآت المسترشدين * وبدرا تستضيء بأنواره طلاب اليقين * وجعلنا ممن شمله نظره الكريم * وأصابه وابل فيضه العميم * بجاه سيدنا محمد عليه وعلى آله وأصحابه أفضل الصلاة وأتم التسليم * قال ذلك وكتبه الفقير الحقير ناصر الدين حسن اللقاني المالكي غفر الله له ولوالديه ومشايخه والمسلمين * والحمد لله رب العالمين * وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين * (السادسة) * اجازة سيدنا ومولانا شيخ الاسلام الشيخ شهاب الدين الفتوحي الحنبلي نفع الله به آمين

* (بسم الله الرحمن الرحيم) * الحمد لله الذي وهب من شاء المواهب الدنية * ومنحه الرتب العلية والمقامات السنية * وألبسه حلل الكمال * فاكتسب أشرف الخصال * بما كشف له من أسرار الالهية الصمدية * وجعله على الدنيا منتصرا بذلك ولياً لله مرضيا * لا يحزن اذا الناس يحزنون ألا ان أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون * فسبحان من أعذب وردهم الروي * وسلك بهم المنهج السوي * فارتووا من كؤوس الصفا * لما استنشقوا عرف نسيم الوفا * ومفوا عن الاغيار لما انكشفت لهم الحجب والاستار * وحصل لهم من السرور والبشائر * ما لسان التعبير عنه قاصر * حين ناداهم وأدناهم * وعن جميع الخلق أغناهم * فجادت نفوسهم بالموجود * وفازوا من مولاهم بالقرب والشهود * والصلاة والسلام على من هو قطب دائرة الوجود وملجأ الخلائق في اليوم المشهود * وعلى آله وأصحابه الذين سيماهم في وجوههم من أثر السجود * صلاة وسلاما دائمين ما غرد قمري واخضر عود * (وبعد) * فقد وقفت على مواضع من هذا المؤلف الفريد الجامع بين الطارف والتليد * الحاوي لفنون من العلوم متفرقة * المشتمل على مسائل لم توجد في غيره محققة فانشرح صدري به غاية الانشراح * لما أودع فيه من المعاني الشريفة والاقوال الصحاح * وأعدت نظري فيه المرة بعد المرة * فاذا تحت كل ذرة درة * فلله در من مؤلف تآلفت القلوب على حبه * لما اشتمل عليه من العلوم ووضع كل نوع منها الى حزبه * ولقد لاح من مقاصده العلية لوامع الانوار * وأشرقت من حلاوة عقائده اللدنية مطالع الانظار * قد جمع كل محبوب * وخالطت بشاشته القلوب * عباراته مصرية * وألفاظه مصرية * فياله من مؤلف عزيز المثال لم ينسج له قبل أطلق ولا بعد على منواله * فعافى مؤلفه نحو الصواب * وأتى فيه بالمقصود وأصاب * ودخل الى كل فن من الباب * استعمل في تحريره همته العلية * وفي تحقيقه فطنته الزكية * وفي تأليفه قالب همته القوية * وفي تركيبه فكرته الجلية * فسبحان من وهب من شاء ما شاء من حسن التأليف وغريب الانشاء * ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء * قد أودعه ولخص من المحاسن

كما بالله فان وافقنا قبلوه والا فردوه لم يثبت فيه شيء وهذا الحديث من أوضع الموضوعات بل صح خلافه ألا اني أوتيت القرآن ومثله معه وجاء في حديث آخر صحيح لا ألفين أحدكم متكئا على متكئه يصل اليه عني حديث فيقول لا نجد هذا الحكم في القرآن ألا واني أوتيت القرآن ومثله معه و باب انتفاع أهل العراق بالعلم والمشي الى طلب العلم حافيا والتملق في طلب العلم وعقوبة المعلم الجائر

ادناها

أدناها وأقصاها * فلا تغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها * ولقد صدق في المثل السائر * كم ترك الأول للآخر * وأظهر لي بذلك علو شأنه * وتميزه في الفضل عن على أقرانه * فجزاه الله خيرا فيما صنع * وأنا له الثواب الجزيل فيما وضع * فلله در من إمام جمع فأوعى * وسعى في تحصيل فعل الخيرات فلا نخيب الله مسعى * وجعلني وإياه من المخلصين في خدمته * الفائزين بمغفرته ورحمته * وختم لي وله في الأولى بالحسنى * وأتحفني وإياه في الآخرة المحل الأسنى * إنه على كل شئ قدير * وبالإجابة جدير * قاله وكتبه فقير رحمة ربه العلي * أحمد بن عبد العزيز الفتوحي الحنبلي والله أعلم * (السابعة) * بإجازة العالم شهاب الدين المدعو عميرة نفع الله ببركاته في الدنيا والآخرة * أحمد الله سبحانه بجميع محامده * وأشكره في بادي الأمر وعائده * وأعترف بلطفه في مصادر التوفيق وموارده * وأصلي وأسلم على أجل الأنبياء قدرا * وأعمهم برا * وأعلاهم همة * وأوسطهم أمة * وعلى آله وصحبه الذين أحكموا قواعد الدين ومهدوا * ورفعوا بنيانه وشيدوا * (وبعد) * فقد وقفت على هذا المؤلف العظيم الشان * البديع في المعاني والبيان * فوجدته مشتملا على حقائق هي خلاصة أنظار المتقدمين * ودقائق هي نتيجة أفكار المتأخرين * مائلا عن طرف الإطناب والإيجاز * لا يعلو عليه غايل السحر ودلائل الإعجاز * قد أتى فيه مؤلفه بالعجب العجاب * وزف فيه قصي الإجادة فكان هو الجلاب * وراض مصاعب النظر حتى انقاد بها صعبها * واشتد في شوارد الفكر حتى قرب نازحها * وأبدع في تأليفه وترتيبه ما حقه أن يبالغ في استحسانه * وتشكر نفحات خاطره ونفثات لسانه * فإنه نفع الله تعالى بعلومه قد ألبسه الله تعالى حلل الولاية فتفيأ عليه ظلها الظليل * وتفجرت له ينابيع التقى فكان خاطره ببطن المسيل * قدح زناد الهمة في جمعه حتى وري قدحه * ورقب في ذلك فجر التوفيق حتى تبلج صبحه * فسرت تلك البدور وتلألأ تلألؤ السطور مشرقة الأنوار * كاشفة عن سر ولاية مؤلفه في البلاد المصرية وسائر الأقطار * إن ذكر حسن الصورة كان في وجهه المقبول الصبيح * ما يستنطق الأفواه بالتنزيه والتسبيح * سيما إذا ترقرق ماء البشر في غرته * وتحقق نور الولاية بين أسرته * أو كرم الطبع كان غارسا شجر فجوده في قرار المجد والعلاء * أصلها ثابت وفرعها في السماء * مستوجبا القول القائل فلو صورت نفسك لم تزدها * على ما فيك من كرم الطباع * أو حسن الخلق فله أخلاق لو مزج بها البحر لعذب طعمه * ولو استعارها الزمان ما جار على حر حكمه * أو خفض جناح الرحمة والتواضع كان جديرا بقول القائل

دنوت تواضعا وعلوت مجدا * فشأناك انخفاض وارتفاع

كذاك الشمس تبعد أن تسامى * ويدنو الضوء منها والشعاع

أو سائرا لآت الفضل وخصال المجد فهو ابن بجدتها * وأبو جلتها * وأبو عذرتها * ومالك أزمتها * لا زال المؤيد بالقوة القدسية * مغترفا من بحار المعارف الحدسية * مرتقيا في بقاع الولاية إلى الذروة العلية * لا معا على صفحات وجهه لوامع السعادة الأبدية * مبيد النقم ومعيد النعم * ورافع قواعد السلوك على علم * يجيء إلى سامي مقامه بضائع الثناء من كل مرمى سحيق * وتوجه تلقاءه مطايا الطلاب من كل فج عميق * قاله وكتبه الفقير الحقير أحمد البرلسي الشافعي غفر الله ذنوبه وستر عيوبه * وختم له بخير في عافية بلا محنة آمين بتاريخ العشرين من شهر المحرم سنة اثنتين وأربعين وتسعمائة

وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى الله

على سيدنا محمد وعلى آله

وصحبه أجمعين

على الصبيان والدعاء بالفقر على المعلمين لم يصح فيه شئ * وباب الحاكة وذمهم ومدحهم لم يثبت فيه شئ * وباب إنشاد الشعر بعد العشاء وحفظ العرض بإعطاء الشعراء وذم التعبد بغير فقه ومذمة العلماء الذين يمشون إلى السلاطين ومساعدة العلماء وزيارة الملائكة قبور العلماء لم يثبت فيه شئ * وباب افتراق الأمة إلى اثنتين وسبعين فرقة لم يثبت فيه شئ والله أعلم بالصواب

نحمدك اللهم على ما منحت من كشف المضلات والفتح من سطوع أنوار وحيك المزيل لحجب الظلمات
ونشكرك على ما تفضلت به من نصب ميزان العدل المستنير الذي ما تمسك به آخذ الاوثق لرضاك ووقى
عذاب السعير ونصلي ونسلم على سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين الآتي منك بالنور المستبين والشرع
المتين وعلى آله سفينة النجاه وأصحابه البالغين في طريق الفضل منتهاه أما بعد فقد تم بحمده تعالى
طبع كتاب كشف الغمه عن جميع الامه وهو كتاب حوى من الاحاديث النبويه الدرر والفرائد ومن
أصول المذاهب ما هو المرجع لكل مجتهد لسالك الحق رائد من وقف عليها ازداد يقينا وأخذه في طرد
شكوك الاوهام نوراً مبينا وبالجملة فلم يصنف على مثاله مصنف ولم يجمع في تلك الابواب ما جمعه
أحد من سلف أو خلف وكيف لا وهو لصاحب الكرامات والفتح الالهي والتجليات
القطب الكبير والعلم المستنير سيدي عبد الوهاب الشعراني رضي الله عنه
وارضاه وجعل الجنة متقلبه ومثواه لا سيما وقد حليت طرره ووشيت
غرره بكتاب سفر السعاده للامام مجد الدين الفيروزابادي رحمه الله
وأثابه رضاه وذلك بالمطبعه الميمنيه بمصر المحروسة المحميه
بجوار سيدي أحمد الدردير قريبا من الجامع
الازهر المنير وذلك في شهر صفر
سنة ١٣١٧ هجريه على
صاحبها أزكى الصلاة
وأتم التحيه
آمين

4730
SIA